

## المجزء السابع

من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى

للعامة القســــــــــــطلانى

نفعنا الله به آمين

(وبها مشتمن صحيح الامام مسلم وشرح الامام النووى عليه)

(الطبعة السادسة)

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٠٥ هجرية

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت  
على مالك عن نافع عن أبي سعيد  
الخدري أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال

\* (باب الربا) \*

مقصود وهو من ربا يوفى يكتب  
بالالف وتثنيته ربا وان  
الكوفون كتبته وتثنيته بالياء  
لسبب الكسرة في أوله وغلظهم  
البصريون قال العلماء وقد كتبوه  
في المصحف بالواو وقال الفراء إنما  
كتبوه بالواو لأن أهل الجاهلية  
انخط من أهل الحيرة ولغتهم الربو  
فعلوهم صورة انخط على لغتهم قال  
وكذا قرأها أبو سمال العدوي بالواو

وقرأ حجة والكسائي بالامالة  
بسبب كسرة الراء وقرأ الباقون  
بالتفخيم لغثة الباء قال ويجوز  
كتبه بالالف والواو والياء وقال أهل  
اللغة والراء بالمسيم والمدهور بالياء  
وكذلك الريبة بضم الراء والتخفيف  
لغة في الربا أصل الربا الزيادة يقال  
ربا الشيء يربو إذا زاد وأرزي الرجل  
وأرعى عامل بالربا وقد أجمع  
المسلمون على تحريم الربا في الجملة  
وان اختلفوا في ضابطه وتفاريقه  
قال الله تعالى وأحل الله البيع  
وحرم الربا والاحاديث فيه كثيرة  
مشهورة ونص النبي صلى الله عليه  
وسلم في هذه الاحاديث على تحريم  
الربا في ستة أشياء الذهب والفضة  
والبر والشمع والتمر والمخ فقال أهل  
الظاهر لا ربا في غير هذه الستة بناء  
على أصلهم - م في نقي القياس وقال

(١) قوله كذا لا يذروا غيره كذا  
في النسخ التي بأيدينا وعبارة الفتح  
في رواية أبي ذر كتاب تفسير القرآن  
وأخر غير البسمله اه صححه

### الجزء السابع

(بسم الله الرحمن الرحيم)

\* (كتاب تفسير القرآن) \*

كذا لا يذروا غيره (١) ولا ي الوقت كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم وغيرهما كتاب  
التفسير بسم الله الرحمن الرحيم فأخر البسمله وعرّف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو  
البيان وحل التفسير والتأويل بمعنى فليل التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى  
وقال قوم منهم أبو عبيد هما بمعنى وقال أبو العباس الأزدي النظر في القرآن من وجهين \* الأول  
من حيث هو متقول وهي جملة التفسير وطريقة الرواية والنقل \* والثاني من حيث هو معقول  
وهي جملة التأويل وطريقة الدراية والعقل قال الله تعالى أنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون  
فلا بد من معرفة اللسان العربي في فهم القرآن العربي فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها  
واعرابها ثم يتغلغل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا فيوفى لكل منها حقه. وقال غيره التفسير علم  
يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من  
علم النحو واللغة والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقرآآت ويحتاج الى معرفة أسباب النزول  
والناسخ والمنسوخ وذكر القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب قانون التأويل ان علوم القرآن  
خسون علماء وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون ألف علم على عدد كلام القرآن مضرورة في  
أربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة باطنا وظاهرا واحدا ومقطعا وهذا مطلق دون اعتبار  
تراكيبه وما يبينها من روابط وهذا مما لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى انتهى وحذفت الالف  
من بسم الله بعد البناء تبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله (الرحمن الرحيم اسمان)  
مشقان (من الرحمة) وزعم بعضهم انه غريم مشق لقولهم وما الرحمن واجب بانهم جهلوا  
الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا من الرحمن وقول المبرد في احكامه ابن الانباري في الزاهر الرحمن  
اسم عبراني ليس بعربي قول من غوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث

عبدالرحمن بن عوف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلامعنى للمخالفة والشقاق اه والرحمن فعلان من رحم كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كريض من مرض والرحمة في اللغة رقة في القلب وانعطف يقتضى التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعظافها على ما فيها وهو تجوز باسم السبب عن المسبب ويستعمل في حقه تعالى تجوزا عن انعامه أو عن ارادة الخير لخلقها اذا المعنى الحقيقي يستعمل في حقه تعالى واختلف في اللفظين فقول هما مترادفان كندمان ونديم ورتبان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحمن أبلغ لان زيادة البناء وهو الزيادة على الحروف الاصول تفيد الزيادة في المعنى كما في قطع وقطع وكبار وكبار وبالاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وأسند ابن جرير عن العزمي انه قال الرحمن لجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين وقال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمؤمنين رحيمًا فخصهم باسمه الرحيم فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين وأجيب بأنه ورد في الدعاء المأثور رحمن الدنيا والآخرة ورحيمها وأورد على ما ذكر من زيادة البناء حذرو حاذر ذكره ابن أبي الربيع وغيره لكن قال البدر ابن الدماميني والنقض بحذرو حاذر يندفع بأن هذا الحكم أكثرى لا كلى وان ما ذكر لا ينافي أن يقع في البناء الانقاص زيادة معنى بسبب آخر كالاتفاق بالامور الخيلية مثل شره ونهمه وان ذلك فيما اذا كان اللفظان المتلاقين في الاشتقاق متعدى النوع في المعنى كعقوث وغوثان لا حذرو حاذر للاختلاف في المعنى قال وهذا فائدة حسنة وهي أن بعض المتأخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة هي أن ينسب للشئ أكثر مما له وصفات الله تعالى متشابهة في الكمال لا يمكن المبالغة فيها وأيضا للمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم أشد مبالغة لانه كديه والمؤكديكون أقوى من المؤكد أجيب عنه بأنه ليس من باب التأكيد بل من باب النعت بعد النعت وقول ان الرحمن علم الغلبة لانه جاء غير تابع لموصوف كقوله الرحمن علم القرآن وشبهه تعقب بأنه لا يلزم من مجيئه غير تابع أن لا يكون نعتا لان المنعوت اذا علم جاز حذفه وابقائه نعتا وقال بعضهم ان اراد القائل انه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا وان اراد أنه جار كاعلم لا ينظر فيه الى معنى المشتق فمنوع لظهور معنى الوصفية وعلمية الغلبة يردّها أن لفظ الرحمن لم يستعمل الا لله تعالى فلا تحقق فيه الغلبة وأما قول بنى حنيفة في مسيلة رحمن اليمامة فنعتهم في كفرهم ولما سمي بذلك كساه الله جلاب الكذب وشهر به فلا يقال الامسيلة الكذاب والاطهر ان رحمن غير مصروف كعطشان وقال البيضاوى وتخصيص التسمية بـ ذم الاسماء ليعلم العارف أن المستحق لأن يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها واجرلها جليلها وحقيرها فيستوجه بشر اشراء الى جناب القدس وتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستلذاذ به عن غيره (الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعلم والعالم) وهذا بالنظر الى أصل المعنى والافصيغة فعيل من صيغ المبالغة فعناها زاد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها أيضا زيادة دلالة التما على الشبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث ويجعل أن يكون المراد أن فعلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يراد بمعنى مفعول فاحترز عنه (باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أى من الفضل

جميع العلماء سواهم لا يختص بالسته بل يتعدى الى ما فيها وهو ما يشاركها في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونها ما جنس الأثمان فلا يتعدى اليها من غيرهما من الموزونات وغيرها لعدم المشاركة قال والعهلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فمتعدى اليها من كل مطعوم وأما مالك فقال في الذهب والفضة كتول الشافعي رضى الله عنه وقال في الاربعة العلة فيها كونها تدخر للقوت وتصلح له فعداه الى الزيب لانه كالنور والى القطنية لانها في معنى البر والسحر وما أوجب حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعة الكيل فمتعدى الى كل موزون من نحاس وحديد وغيرها وان كل مكيل كالخص والاشنان وغيرهما وقال سعيد ابن المسيب والشافعي في القديم وأحدرجهم الله العلة في الاربعة كونها مطعومة موزونة ومكيلة بشرط الاخرين فعلى هذا الاربابي البطيخ والسقر حل وشحوه مما لا يكال ولا يوزن وأجمع العلماء على جواز بيع الربوي برؤى لا يشاركه في العلة متفاضلا وموطلا لذلك كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعر وغيره من المكيل وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوي بجنسه وأحد ما موحل وعلى أنه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه حالا كالذهب بالذهب وعلى أنه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باع بجنسه أو بغير جنسه مما يشاركه

لا تتبعوا الذهب بالذهب الامثالا  
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض  
ولا تتبعوا الورق بالورق الامثالا  
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا  
تبيعوا منها غائباً بناجر

في العلة كالذهب بالفضة والخنطة  
بالشعير وعلى أنه يجوز التفاضل  
عند اختلاف الجنس اذا كان يدا  
يد كصاع حنطة بصاع شعير ولا  
خلاف بين العلماء في شيء من هذا  
الا ما سئل كره ان شاء الله تعالى عن  
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في  
تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء  
واذا بيع الذهب بذهب أو الفضة  
بفضة سميت مراطلة واذا بيعت  
الفضة بذهب سمى صرفاً وانما سمى  
صرفاً لصفه عن مقتضى الساعات  
من جواز التفاضل والتفرق قبل  
القبض والتأجيل وقيل من  
صرفهما وهو نوصيتهما في الميزان  
والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم  
لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق  
بالورق الا سواء بسواء) قال العلماء  
هذا يتناول جميع أنواع الذهب  
والورق من جيد وريدي وصحيح  
ومكسور وحلي وقير وغير ذلك  
وسواء الخالص والمخلوط بغيره  
وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله  
عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على  
بعض) هو يضم الساع وكسر الشين  
المجبة وتشديد الفاء أي لا تفضلوا  
والشف ب كسر الشين الزيادة  
ويطلق أيضاً على النقصان فهو من  
الاضداد يقال شفت الدرهم بفتح  
الشين يشف بكسرها اذا زاد واذا  
نقص واشبهه غيره يثنه (قوله صلى  
الله عليه وسلم ولا تتبعوا منها غائباً  
بناجر) المراد بالناجر الحاضر

أومن التفسير وأعم من ذلك والفاصلة في الاصل امام صدر كالعاقبة سمي بها أول ما يفتح به الشيء  
من باب اطلاق المصدر على المفعول والتاء للنقل الى الاسمية واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان  
أول الشيء بعضه ثم جعلت علم السورة المعينة لانها أول الكتاب المعجز فله بعضهم وسقط لفظ باب  
لاي ذر (وسميت أم الكتاب أنه) بفتح الهمزة أي لانه (يبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها  
في الصلاة) هذا كلام أبي عبيدة في المجاز وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال الاقوان  
انما ذلك الاوح المحفوظ وأجيب بأن في حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب صححه الترمذي لكن قال السفاقي هذا  
التعليل مناسب لتسميتها بفتح الكتاب لا بأم الكتاب وقد ذكر بعض الحققةين أن السبب  
في تسميتها أم الكتاب اشتغالها على كلمات المعاني التي في القرآن من الشناء على الله تعالى وهو ظاهر  
ومن التعبد بالامر والنهي وهو في ايل التعميد لان معنى العبادة قيام العبد بما تعبد به وكانه من  
امتثال الاوامر والنواهي وفي الصراط المستقيم أيضاً من الوعد والوعيد وهو في الدين أنعمت  
عليهم وفي المغضوب عليهم وفي يوم الدين أي الجزاء أيضاً وانما كانت الثلاثة أصول مقاصد القرآن  
لان الغرض الاصيل الارشاد الى المعارف الالهية ومابنه نظام المعاش ونجاة المعاد والاعتراض  
بأن كثيراً من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر  
مضمونها على كلمات المعاني الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالي لان اولها تناء وأوسطها تعبد  
وأخرها وعدو وعيد ثم يصير ذلك مفصلاً في سائر السور فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى  
على ما روي من انها مهدت أرضها ثم دحيت الارض من تحتها فتأهل أن تسمى أم القرآن  
كما سميت مكة أم القرى اه وما قاله المؤلف هو معنى قول البيضاوي وتسمى أم القرآن لانها  
مفتحة وميدوة أي يفتح بها كتابة المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة وقيل لانها تفتح أبواب  
الجنة ولها أسماء أخر لانها في (والدين الجزاء في الخير والشر) وسقطت الواو لابي ذر وهذا رواه  
عبد الرزاق عن معمر بن أيوب عن أبي قلابه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات  
ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد أيضاً عن أبي قلابه عن أبي الدرداء موقوفاً وأبو قلابه لم يدرك أبا  
الدرداء لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي وضعفه وفي المثل (كأتدين  
تدان) الكاف في موضع نصب نعمت المصدر مخذوف أي تدين ديناً مثل دينك وهذا من كلام أبي  
عبيدة أيضاً كسابقه وهو حديث مر فوع أخرجه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف من  
حديث ابن عمر مر فوعا له شاهد من مرسل ابي قلابه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر  
لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت فيكن كما شئت كأتدين تدان رواه عبد الرزاق في مصنفه  
وأخرجه البيهقي في كتاب الاسماء والصفات من طريقه ودمناه كما تعمل تجازي وفي الزهد للإمام  
أحمد عن مالك بن دينار موقوفاً مكتوب في التوراة كأتدين تدان وكأترع تحصد (وقال مجاهد)  
فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه في قوله كلابل تكذبون (بالدين) أي (بالحساب)  
ومن طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أيضاً في قوله تعالى فلو لان كنتم غير (مدنيين) بفتح  
الميم أي (محاسبين) \* وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد  
القطان (عن شعبة) بن الجراح أنه (قال حدثني) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بالخاء المعجمة  
مصغراً الانصاري (عن حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (عن أبي  
سعيد بن المعلى) واسمه رافع وقيل الحرث وقواه ابن عبد البر وهو الذي قبله أنه (قال كنت أصلي  
في المسجد فمدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) زاد في تفسير الانفال من وجه آخر عن

شعبة فلم آتته حتى صليت ثم أتيت به (فقلت يا رسول الله اني كنت أصلي فقال ألم يقل الله استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) زاد أبو ذر لما يحيبكم واسم تدل به على ان اجابته واجبة يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة ام لا صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم بعدم البطلان وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب المصلي له بقوله السلام عليك أيها النبي ومثله لا يبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبة سواء كان الخطاب في الصلاة أم لا أما كونه يخرج بالاجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المحيب من الصلاة والى ذلك خرج بعض الشافعية (ثم قال لي) عليه الصلاة والسلام (لا علمك سورة هي اعظم السور) وفي نسخة هي اعظم سورة (في القرآن) لعظم قدرها بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرهما من السور لاشتغالها على فوائد ومعان كثيرة مع جازة ألفاظها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو محكي عن أكثر العلماء كابن راهويه وابن العربي ومنع من ذلك الأشعري والباقراني وجماعة لأن المقصود ناقص عن درجة الفضل وأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا تنقص فيها وأوجب بأن التفضيل انما هو بمعنى أن ثواب بعضها أعظم من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة وفي حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عند الحياكم أحب ان أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلهما (قبل ان يخرج) بالفوقية في اليونانية (من المسجد ثم أخذ يدي) بالافراد (فلما أراد ان يخرج) من المسجد (قالت له) زاد أبو هريرة يا رسول الله (الم تقل لا علمك سورة هي اعظم سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدأ محذوف أي هي كما صرح بها في رواية معاذ في تفسير الانفال (هي السبع) لانها سبع آيات كسورة الماعون لاثالث لهم او قيل للفاصلة (المثاني) لانها ثلثي على مرور الاوقات أي تكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لانها ثلثي في كل ركعة أي تعاد وأنها ثلثي بها على الله أو استنتجت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي القرآن سبعا من المثاني أوجب بانه لا اختلاف بين الصيغتين اذا جعلنا من للبيان (والقرآن العظيم الذي أتيت به) قال التوريشي ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشيء على نفسه مما لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشيء بوصف من أحدهم امعطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم أي الجامع لهذين النعتين وقال الطيبي عطف القرآن على السبع المثاني المراد منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات واليه أو أصلى الله عليه وسلم بقوله ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة وأفردها بدل على انك اذا تصدقت سورة سورة في القرآن وجدتها أعظم منها وظهيره في النسق لكن من عطف الخاص على العام من كان عدو الله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال اه وهو معنى قول الخطابي قال في الفتح وفيه بحث لاحتمال ان يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتمى بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقرآن العظيم أي ما زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لتنظيم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذي أتيت به زيادة على الفاتحة وفيه دليل على ان الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين أنعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبي وعد التسمية أولى لان أنعمت لا يناسب وزانه وزان فواصل السور والحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ونقل عن حسين بن علي الجمعي انهاست آيات

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن نافع ان ابن عمر قال له رجل من بني ليث ان أبا سعيد الخدري ياتر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية قتيبة فذهب عبد الله ونافع معه وفي حديث ابن ربح قال نافع فذهب عبد الله ونافعه والليث حتى دخل على أبي سعيد الخدري فقال ان هذا أخبرني انك تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الورق بالورق الامتلا بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الامتلا بمثل فأشار أبو سعيد باصبعه الى عينيه وأذنيه فقال أبصرت عيناي وسمعت أذناي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبعوا الذهب بالذهب ولا تبعوا الورق بالورق الامتلا بمثل ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبعوا شيئا غائبته بناجر الا يدا بيد \* حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن يعنى ابن حازم ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون كلهم عن نافع بنحو حديث الليث عن نافع عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

وبالغائب الموجل وقد أجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب أو بالفضة مؤجلا وكذلك الخنطة بالخنطة أو بالشعر وكذلك كل شيئ اشتر كافي عله الربا أما اذا باع دينارا بدينار كلاه ما في الذمة ثم أخرج كل واحد الدينار أو بعث من أحضر له دينار من يته وتقاينا

\* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء \* حدثني أبو الطاهر وهرون بن سعيد وأحمد بن عيسى قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن أبي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعد حدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس ابن الحدثان انه قال أقيمت أقول من يصطرف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب أرنا ذهبك ثم اتنا اذا جاءنا منا نعطيكم ورقك فقال عمر بن الخطاب في المجلس فيجوز بلا خلاف عند أصحابنا لان الشرط ان لا يتسرقا بلا قبض وقد حصل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعده ولا تبسوا شيئا عما تبسوا به بناجر الابداء وبدوا ما قول القاضي عياض اتفق العلماء على انه لا يجوز بيع أحد هـ ما بالآخر اذا كان أحدهما مؤجلاً أو غاب عن المجلس فليس كما قال فان الشافعي وأصحابه وغيرهم متفقون على جواز الصورة التي ذكرتها والله عز وجل أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وزنا بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الالفاظ يؤكد

لانه لم يعد البسالة وعن عمرو بن عبيد انهما ان لانه عدها وعداً نعمت عليهم \* وهذا الحديث أخرجه أيضاً في فضائل القرآن والتفسير وأبو داود وفي الصلاة وكذا النسائي وفي التفسير أيضاً وفضائل القرآن وابن ماجه في ثواب التسبيح (باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين) الجمهور على جر غير بلا من الذين على المعنى أو من ضمير عليهم ورد بان أصل غير الوصفية والابدال بالاوصاف ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بذلك وعن سيويه هو صفة للذين ورد بان غير الاعتراف وأجيب بأن سيمويه نقل ان ما اضافته غير محضة قد يتعمض فيتعرف الا للصفة المشبهة وغير داخل في هذا العموم وقرئ شاذاً بالنصب فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها أنعمت وقيل من الذين وعاملها معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدانا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون الى الحق وكذا الكلام بلا لبديل على ان ثم مسالكين فاسدين وهما طريقنا اليهود والنصارى ومن أهل العربية من زعم أن لا في قوله ولا الضالين زائدة والحدیج ما سبق من انهما كيد النقي لتلايتهم عطف الضالين على الذين أنعمت عليهم وللفرق بين الطريقين ليتجنب كل منهما فان طريق أهل الايمان مشقة على العبد بالحق والعمل واليهود فقدوا العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى لان من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لم يهتدوا الى طريقه لانهم لم يأبوا الامم من يابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا واكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن أخص أوصاف اليهود الغضب وأخص أوصاف النصارى الضلال وقد روى أحمد وابن حبان من حديث عدى بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى والمراد بالغضب هنا الانتقام وليس المراد به تغيراً يحصل عند غلبان دم القلب لارادة الانتقام اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا الابتداء \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن عيسى) بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مصغراً مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام (عن أبي صالح) ذكوان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام في الصلاة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين) بالمد والقصير لغتان ومعناها استجب فهي اسم فعل بنى على الفتح وقيل اسم من أسماء الله تعالى التقدير يا امين وضعف بانه لو كان كذلك لكان مبنياً على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان أسماء الله تعالى بوقفية ووجه الفارسي قول من جعله اسم الله تعالى على معنى ان فيه ضميراً يعود عليه تعالى لانه اسم فعل (فن وافق قوله) يا آمين (قول الملائكة) بها (عقره) أى القائل منكم (ما تقدم من ذنبه) المتقدم كله فن بياناً لاتبعضية وظاهره يشمل الصغار والكبار والحق أنه عام خص منه ما يتعلق بحق الناس فلا يغض بالأمين لادلة فيه ولكنه شامل للكبار الا أن يدعى خروجهما بديل آخر وازاد الجرجاني في أماليه في آخر هذا الحديث وما تأخر وعن عكرمة بن مروان عبد الرزاق قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فان وافق آمين في الارض آمين في السماء عقر له عبد \* وقد سبق من يدل هذا في باب جهر الامام بالأمين من كتاب الصلاة (بسم الله الرحمن الرحيم سورة البقرة) كذا لا يذو وسقطت البسالة لغيره (وعلم) وفي نسخة باب تفسير سورة البقرة وعلم ولا يذو كما وجد مكتوباً بين اسطر اليونانية باب قول الله تعالى وعلم (آدم الاسماء كلها) اما جخلق علم ضروري بها فيه أو اقاؤه في روعه

كلا والله لثعطينه ورقه اول تردن اليه ذبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا الالهاء وهاء والرب بالبر بالالهاء وهاء والشعر بالشع غير ربا الالهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الالهاء وهاء وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واسحق عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد

ومبالغة في الايضاح (قوله صلى الله عليه وسلم الورق بالذهب ربا الالهاء وهاء) فمه لغتان المد والقصر والمد أفصح وأشهر وأصله هالك فابتدأت المددة من الكاف ومعناه خذ هذا ويقول صاحبه مثله والمددة مفتوحة ويقال بالكسر أيضا ومن قصره قال وزنه وزن خف يقال للواحد هاء كخف والاشن هاء آ كخاف والجمع هاءوا كخافوا والمؤنثة هالك ومنهم من لا يثنى ولا يجمع على هذه اللغة ولا يغيرها في التأنيث بل يقول في الجمع هاء قال السيرافي كأنهم جعلوا صوتا كصه ومن ثنى وجمع قال للمؤنثة هالك وهالغتان ويقال في لغة هاء بالمد وكسر الهمزة لذكر وللاثنى هاءى بزيادة هاء وأكثر أهل اللغة ينكرون هاءا بالمد والقصر وغلط الخطابي وغيره المحدثين في رواية القصر وقال الصواب المد والفتح وليست بغلط بل هي صحيحة كما ذكرنا وإن كانت قلبلة قال القاضى وفيه لغة أخرى هاءة بالمد والكاف قال العلماء ومعناه التقابض فقيه اشتراط التقابض في بيع الربوي بالربوي إذا اتفقنا في قوله إنما قال ذلك في المظهر لاني المضمرة كذا في النسخ وانظره اه صححه

ولا يقتصر الى سابقه اصطلاح للتسلسل والتعليم فعلم يرتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم قاله البيضاوى وظاهر الآية يقتضى أن التعليم للاسماء ويؤيده بأسماء هؤلاء وقال الزمخشري أى أسماء المسميات حذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولاً عليه بذكر الاسماء لان الاسم لا بد له من مسمى وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا واعترض بأن كون اللام عوضا عن الاضافة ليس مذهب البصريين إنما قال به الكوفيون وبعض البصريين والبصريون إنما قالوا ذلك في المظهر لاني المضمرة بأنهم يجعل المحذوف مضافا الى الاسماء أى مسميات الاسماء لينتظم تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو وان قدر المضاف اليه وجعل الاسماء غير المسميات لا يقول ان ما عمله آدم وعلمه وعجز عنه الملائكة هو مجرد الالفاظ واللغات من غير علم تجتمعات المسميات واحوالها ومضافها لظهور أن الفضيلة والكمال انما هي في ذلك والى هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى أو جعل الكلام على حذف المضاف أى مسميات الاسماء لكن يرد عليه انه لا دلالة في الكلام على هذا التقدير وجوابه أن الاحوال والمنافع أيضا المسميات التي علم أسماءها ولا يتم ذلك بدون معرفتها على وجهه تمازجه عما عداها وهذا كاف في قوله في المصايح واختلاف في المراد بالاسماء فقيل أسماء الاجناس دون أنواعها وقيل أسماء كل شئ حتى القصعة وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الأزدي القرطبي بالقاء البصرى وسقط لابي ذر بن ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستواي قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال البخارى (وقال لى خليفه) ابن خياط العصفري بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم القاء البصرى على سبيل المذاكرة أو التحديث (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاى مصغرا أبو معاوية البصرى قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يجتمع المؤمنون يوم القيامة) ولا يذروا ويجمعون بواو العطف على محذوف بينه في رواية له (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) لوهى المتضمنة للثنى والطلب أى لو استشفعنا أحدنا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب (فيأتون آدم فيقولون انت ابو الناس خلقت الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ) وضع شيئا موضع أشياء أى المسميات ازايدة للتقصي واحدا فوا واحدا حتى يستغرق المسميات كلها (فاشفع لنا عند ربك حتى يرزقنا) بالراء من الراحة (من مكانها) ذاق قولهم (لست هنا كم) أى لست في المكانة والمترلة التي تحسبونني يريد مقام الشفاعة (ويذ كرذبه) وهو قربان الشجرة والا كل منها (فيستحي) بكسر الحاء ولا يذر فيستحي بكونه اوز ياد فتحمية (اتنوا وحافانه أول رسول بعثه الله الى أهل الارض) بالانذار واهلاله قومه لان آدم كانت رسالته بمنزلة التريبة والارشاد للدلالة ولا يولى المراد بقوله بعثه الله الى أهل الارض عموم بعثته فان دامن خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل له بالحداد الذي وقع وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاله سائر الناس بالطوفان فلم يكن ذلك في أصل بعثته وأما الاستدلال على عموم رسالته بدعائه على جميع من في الارض فاهل الكوا بالفرق الأهل السفينة لانه لو لم يكن مبعوثا اليهم لما أهلكوا بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه أول الرسل فأجيب بجواز أن يكون غيره أرسل اليهم في أشياء ممددة نوح وبأنهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فأجيب لكن لم يقل أنه نبي في زمن نوح عليه الصلاة والسلام غيره فالله أعلم (فيأتونه فيقول) لهم (لست هنا كم) قال عياض كناية عن ان منزلته دون هذه المترلة تواضعا وان كلامهم يشير الى أنهم ليست له بل لغيره (ويذ كر سؤاله

\* حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا جاد بن زيد عن أبو ب عن أبي قلابة قال كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار جفاء أبو الأشعث قال قالوا أبو الأشعث أبو الأشعث جلس فقلت له حدث آخانا حديث عبادة بن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس دعاوية ففخمتنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آتية من فضة فامر معاوية بمرحانان يبيعهما في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عبادة بن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر

عله الربا سواء اتفق جنسهما كذهب بذهب أم اختلف كذهب بفضة ونبيه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يختلف الجنس على متفقهما واستدل أصحاب مالك بهذا على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو اخرج عن العقد وقبض في المجلس لا يصح عندهم ومدته ساعة القبض في المجلس وان تاخر عن العقد يوماً أو أياماً وأكثر ما لم يتفرقا وبه قال أبو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لأصحاب مالك وأما ما ذكره في هذا الحديث ان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أراد أن يصارف صاحب الذهب فيأخذ الذهب ويؤخر دفع الدراهم الى محبي الخادم فانما قاله لانه ظن جوارحه كسائر البناعات وما كان بلغه حكم المسئلة فأبلغه اياه عمر رضي الله عنه فتركه المصارفة (قوله صلى الله عليه وسلم البر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر

ربه) المحكي عنه في القرآن بقوله تعالى رب ان ابني من أهلي وان وعدك الحق أي وعدي أن تكفي أهلي من العرق وسأل أن ينجيه من العرق وفي نسخة له به (علم) حال ٣ من الضمير المضاف اليه في سؤاله أي صادرا عنه بغير علم أو من المضاف أي متلبسا بغير علم ورب به مفعول سؤاله وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى فلا تسألني ماليس للشبه علم أي ما شغرت من المراد بالاهل وهو من امن وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح (فيستحي) ولغير أبي ذر بيا واحدة وكسر الحاء (فيقول اتوا خليل الرحمن) ابراهيم عليه الصلاة والسلام (فيا توبه فية قول لست هنا كم اتوا موسى عبدا كلمة الله وأعطاه التوراة فبأ توبه فيقول لست هنا كم ويزكر قتل النفس بغير نفس فيستحي من ربه) ولغير أبي ذر فيستحي بيا واحدة وكسر الحاء ولا يقدر ذلك في عصيته لكونه خطأ وانما عده من عمل الشيطان وسماه ظالموا واستغفر منه كما في الآية على عادتهم في استعظام محقرات فرط منهم (فيقول اتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله) لانه وجد بأمره تعالى دون أب (وروجه) أي ذار روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له وقيل لانه كان يحيى الاموات والقلوب (فيقول) أي بعد ما بأ توبه (لست هنا كم اتوا محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبي ذر (عبدا) بالنصب ولا يذرع عبد (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) عن سهو وتأويل (وما تاخر) بالغصمة أو انه مغفوره لغيره مؤاخذا بذنب لو وقع (فيا توبتي) ولا يذرع فيا توبتي بنونين وفيه اظها شرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى (فانطلق حتى استأذن على ربي فيؤذن) بالرفع عطا على أنطلق ولا يذرع فيؤذن بالنصب عطا على المنصوب في قوله حتى استأذن (فأذرا ربي وقعت ساجدا فيدعي ماشاء) ولغير أبي ذر ماشاء الله (ثم يقال أرفع رأسك) وسقط لا يذرع لفظ رأسك (وسل) بفتح السين من غير ألف وصل (تعطه) بها بعد الطاء (وقل يسمع) أي قولك (واشنع تشفع) أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي) من السجود (فأجده) تعالى (بضم الميم) ثم أشفع فيحذلي بفتح الياء تعالى (حدا) أي بين لي قوما أشفع فيهم كأن يقول شفعتك فيمن أدخل بالصلاة (فأدخلهم الجنة ثم أعود اليه) تعالى (فأذرا ربي مثله) أي أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره (ثم أشفع فيحذلي حدا) كأن يقول شفعتك فيمن رزني أو فمين شرب الخمر مثلا (فأدخلهم الجنة ثم أعود انما أعود الرابعة فاقول ما بقى في النار الا من حبسه القرآن) أي حكم بحبسه أبدا (ووجب عليه الخلود) وهم الكفار (قال ابو عبد الله) البخاري (الامن حبسه القرآن يعني قول الله تعالى) أي في الكفار (خالدين فيها) وسقط لا يذرع لفظ الامن واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف العرصات لما يحصل لهم من ذلك الكرب الشديد لا لاخراجهم من النار وأجيب بأنه قد انتهت حكاية الاراحة عند لفظ فيؤذن لي وما بعده هو زيادة علي ذلك قاله الكرمانى وقال الطيبي لعل المؤمنين صاروا فترقتين فرقة يسبقهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم معاهم فيه وأدخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمرا كادل عليه قوله فيحذلي حدا الخ فاخصر الكلام وقال في فتوح الغيب ايراد قصة واحدة في مقامات متعددة بعبارات مختلفة وأنحاء شتى بحيث لا تغير ولاتناقض البتة من فصيح الكلام وبلغه وهو باب من الايجاز المختص بالاعجاز ويحتاج في التوفيق الى قانون يرجع اليه وهو أن يعمد الى الاقتصاصات المتفرقة ويجعل لها أصل بأن يؤخذ من المباني ما هو أجمع للمعاني فما نقص فيه من تلك المعاني شئ يخلق به انتهى وقال في شرح المشكاة أو يراد بالنار الحبس والكربة وما يكوون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم



والملح بالمخ الاسواء بسواء عينايين  
 فن زادوا وزاد فقد ارى فرد الناس  
 ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام  
 خطيبا فقال الاما بال رجال يتحدون  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 احاديث قد كانوا شهدوه ونصحه فلم  
 نسمعها منه فقام عبادة بن الصامت  
 فاعاد القصة ثم قال لتحدثن بما سمعنا  
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وان كرم معاوية اوقال وان رغم  
 ما ابالي ان لا اصحبه في جنده ليلة  
 سوداء قال جاهد هذا ونحوه

والملح بالمخ مثلا يعمل سواء بسواء ايديا  
 يدفاذا اختلفت هذه الاصناف  
 فيبعوا كيف شئتم اذا كان  
 يدايد هذادليل ظاهر في ان البر  
 والشعير صنفان وهو مذهب  
 الشافعي وابي حنيفة والثوري  
 وفقهاء الحديث واخرين وقال  
 مالك والليث والاوزاعي ومعظم  
 علماء المدينة والشام من المتقدمين  
 انها صنف واحد وهو محكي عن عمر  
 وسعد وغيرهما من السلف رضى  
 الله عنهم واتفقوا على ان الدخن  
 صنف والذرة صنف والارز صنف  
 الا الليث بن سعد وابن وهب فقالا  
 هذه الثلاثة صنف واحد (قوله صلى  
 الله عليه وسلم فن زادوا وزاد فقد  
 اربى) معناه فقد فعل الربا المحرم  
 فدافع الزيادة واخذها عاصيان  
 مريبان (قوله فرد الناس ما أخذوا)  
 هذادليل على ان البيع المذكور  
 باطل (قوله ان عبادة بن الصامت  
 قال لتحدثن بما سمعنا من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وان كره  
 معاوية اوقال وان رغم) يقال رغم  
 بكسر الغين وفتحها ومعناه ذل  
 وصار كالاصق بالرعام وهو التراب

وحرها والحامهم بالعرق وبالخروج الى الخلاص منها • وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في  
 التوحيد واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وروان ماجه في الزهد (باب) بالتنوين  
 بغير ترجة (قال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن ابي نجيح عنده في قوله تعالى واذا خلوا  
 (الى شياطينهم) اى (أصحابهم من المنافقين والمشركين) وهم اشياطين لانهم ماثلوا الشياطين  
 في عتردهم وهم المظهرون كفرهم وواضعهم اليهم للمشاركة في الكفر قال القطب فهو استعارة  
 وازافة الشياطين اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد ايضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد  
 المذكور في قوله تعالى والله (محيط بالكاافرين) اى (الله جاهدهم) زاد الطبري في جهنم قال  
 البيضاوى كل من يخشى اى لا يقوتونه كالايقوت المحيط بالجملة والله محيط باعتراض  
 لا محمل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تفرغ الكفار في انهم لا يقوتونه ولا  
 محيص لهم عن عذابه بحال المحيط بالشئ في أنه لا يقوته المحيط به واستعير لجاناب المشبه الاطاعة  
 وقوله والجملة اعتراض لا محمل لها قال ابو حيان لانها دخلت بين هاتين الجملةين وهم ما يجعلون  
 اصابعهم ويكاد البرق وهم امن قصة واحدة (صبغة) اى (دين) يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا  
 وصله ايضا عبد بن حميد عن مجاهد ايضا وقال البيضاوى اى صبغنا الله صبغته وهى فطرة الله  
 التى فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما ان الصبغة تحلية المصبوغ وقال مجاهد ايضا في  
 قوله تعالى الا (على الخاشعين) اى (على المؤمنين حقا) وصله عنه عبد بن حميد (قال مجاهد)  
 ايضا (بقوة) اى (يعمل بما فيه) وصله عنه عبد بن حميد ايضا وسقط لابي ذر قوله قال مجاهد  
 (وقال ابو العالية) فيما وصله ابن ابي حاتم عنه في قوله تعالى في قلوبهم (مرض) اى (شك) وقال  
 ايضا فيما وصله ابن ابي حاتم عنه في قوله تعالى نسكالا ما بين يديها (وما خلفها) اى (عبرتمن  
 ببق) اى من بعدهم من الناس وقوله تعالى (لاشية) فيما بالياء من غيرهم اى (لاياض) فيها  
 (وقال غيره) هو ابو عبيد القاسم بن سلام في قوله تعالى (يسومونكم) اى (يولونكم) بضم أوله  
 وسكون الواو وقال في قوله تعالى هنالك (الولاية مفتوحة) واوها (مصدر الولاة) بفتح الواو والمد  
 (وهى الروية واذا كسرت الواو وهى الامارة) بكسر الهمزة واعاد كرهه ليويد بها تفسير  
 يسومونكم يولونكم (وقال بعضهم الحبوب التى تؤكل كلها قوم) ذكره الفراء في معانى القرآن  
 عن عطاء وقتادة (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (فباؤا) اى (فانقلبوا وقال  
 غيره) في قوله تعالى (يستفخون) اى (يستفخون) كذا قاله ابو عبيدة اى على المشركين  
 ويقولون اللهم انصرنا بنى آخر الزمان المنعوت في التوراة وقال في قوله تعالى ولبئس ما (شروا)  
 به انفسهم اى (باعوا) وقوله تعالى (راعنا من الرعونة اذا ارادوا ان يحمقوا اناسا قالوا راعنا)  
 بالتنوين صفة تصدر محذوف اى قولاذار عن نسبة الى الرعن والرعونة الحق والجملة في محل  
 نصب بالقول وفي قوله تعالى (لا تجزى) اى (لا تغنى) وفي قوله تعالى لا تتبعوا (خطوات)  
 الشيطان (من الخطو والمعنى اثاره) اى اثار الشيطان وجميع ما ذكر من قوله قال مجاهد التالى  
 لباب الى هنا ثابت للمستعمل والكشيمى ساقط للعموى (قوله تعالى فلا تجعبلوا الله اندادا)  
 جمع ند وهو المثل والنظير (وانتم تعلمون) حال من ضمير فلا تجعلوا ومفعول تعلمون متروك اى  
 وحالكتم انكم من ذوى العلم والنظر واصابة الرأى فلواتملمت أدنى تأمل اضطرع اكم الى اثبات  
 موجود للممكنات منفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة الخلق اوقات أوله مفعول  
 اى وانتم تعلمون أنه الذى خلق ما ذكر وانتم تعلمون أن لاندله وعلى كلا التقديرين متعلق العلم  
 محذوف اما حواله على العقل أول العلم به وسقط لابي ذر قوله تعالى فقط بوجه قال (حدثني) بالافراد

\* وحدثننا الحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا (١٠) عن عبد الوهاب الثقفي عن ابي بصير هذا الاسناد نحوه \* حدثنا ابو بكر بن

ولابي ذر حدثنا (عثمان بن ابي شيبة) الحافظ الكوفي قال (حدثنا جرين) هو ابن عبد الحميد  
الرازي (عن منصور عن ابي وائل) باله مشقة بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بالصرف وعدمه  
الهمداني (عن عبد الله) بن مسعود انه قال سات النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم  
عند الله قال ان تجعل لله ندا أي مثلا ونظيرا (وهو خلقك) وغيره لا يستطيع خلق شيء فوجود  
الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيد الله ولو كان المدين اثنين لم يكن على الاستقامة  
ولذا قال موحدا الجاهلية يزيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا أم ألف رب \* أدين اذا تقسمت الامور  
ترك اللات والعزى جميعا \* كذلك يفعل الرجل البصير

(قلت ان ذلك اعظيم قلت ثم أي) بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهاني لانه موقوف عليه في  
كلام السائل ينتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجاعا وتنوينه  
مع وصله بما بعده خطأ بل ينبغي أن يوقف عليه ووقفه لطيفة ثم يوتى بما بعده اه قال في المصابيح  
هذا عجيب لان الحاسكي لا يجب عليه في حالة وصل الكلام بما قبله أو بما بعده ان يراعى حال  
الحكي عنه في الابتداء والوقف بل يفعل هو ما تقتضيه طائفة التي هو فيها وقد قيده ابن الجوزي في  
مشكل الصحاح بالتشديد والتنوين كما في الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز  
الاتوينه لانه اسم معرب غير مضاف (قال وان تقتل) في الفرع باسقاط الواو وثبت في أصله  
(ولدك) حال كونك (تخاف أن يطعم معك) قلت ثم أي قال ان تراني حليمة جازلك) بفتح الحاء  
المهمله وكسر اللام الاولى أي زوجته فانه زنا وباطل لما أوصى الله تعالى به من حفظ حقوق  
الخيران وهذا الحديث أورده هنا أيضا وفي التوحيد والادب والخصام بين ومسلم في الايمان  
والناسا في فيه والرحم والخصام به (وقوله تعالى وظلنا علىكم الغمام) سخر الله تعالى لهم السحاب  
يظلمهم من الشمس حين كانوا في التيه وسقط لابي ذر قوله تعالى (وأترنا علىكم المن والسلوى كلوا

من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كلوا انفسهم بظلمون) بالكيف وسقط لابي ذر قوله تعالى  
من طيبات الى آخر انفسهم وقال بعد كلوا الى بظلمون (وقال سجاهد) فيما رصده القرطبي عنه (المن  
صمغة والسلوى الطير) وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم قال كان المن ينزل على الشجر  
فيا كونه منه ماشاوا \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) (الثوري) (عن  
عبد الملك) بن عمير القرشي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم  
(عن سعيد بن زيد) أحد العشرة (رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله) ولا يوبى ذر  
والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم الكفاة) بفتح الكاف وسكون الميم والهزة المقفوحة حتى عينت  
بنفسه من غير استنبات وتكاف مؤنة (من المن) لانها تسقط بلا كفاة (وماؤها شفاء للعين) اذا  
رطب بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكحل به أما اذا كحل بها مقردة فلا لانها تؤذي العين وقال  
الثوري الصواب ان مجرد ماؤها شفاء مطلقا وانما وصفت الكفاة بذلك لانها من الخلال الذي  
ليس فيا كفاة شبهة واعترض الخطابي وغيره بادخال هذا فانها ليس المراد انها نوع من المن  
المنزل على بني اسرائيل فان ذلك شيء كالترنجيبين وانما معناه انها تثبت بنفسها من غير استنبات ولا  
مؤنة وأجيب بأنه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي أنزل  
على بني اسرائيل فظهرت المناسبة على ما لا يخفى (باب) بالتنوين (وادخلنا ادخلوا هذه القرية)  
أي بيت المقدس (فكلوا منها حيث شئتم رغدا) نصب على المصدر والخال من الواو أي واسعا  
(وادخلوا الباب) أي باب القرية (سجدا) جال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجدا أي متطامنين

أبي شيبة وعمرو الناقد واصلح بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال  
اصحق أخبرنا وقال الاخران  
حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن  
خالد الخذاء عن ابي قلابة عن ابي  
الاشعث عن عبادة بن الصامت  
قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة  
والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر  
بالتمر والمخ بالمخ مثلا بمثل سواء بسواء  
يبدأ بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف  
فيسعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد  
\* حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا  
وكيع حدثنا اسمعيل بن مسلم  
العبدى حدثنا ابو المتوكل النخعي  
عن ابي سعيد الخدري قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الذهب بالذهب والفضة بالفضة  
والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر  
بالتمر والمخ بالمخ مثلا بمثل يدا بيد  
فمن زاد أو استزاد فقد اربى  
الاخذ والمعطي فيه سواء  
\* حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد  
ابن هرون حدثنا سليمان بن الربيع  
حدثنا ابو المتوكل النخعي عن ابي  
سعيد الخدري قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب  
مثلا بمثل فذكر بمثله \* حدثنا ابو  
كريب محمد بن العلاء وواصل بن  
عبيد الاعلى قال حدثنا ابن فضيل  
عن ابيه عن ابي زرعة عن ابي هريرة  
وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن  
ونشر العلم وان كرهه من كرهه  
لمعنى وفيه القول بالحق وان كان  
المقول له كبيرا (قوله صلى الله عليه  
وسلم يدا بيد) حجة للعلماء كافة في  
وجوب التقابض وان اختلف الجنس  
وجوز اسمعيل بن علية للشرق عند  
اختلاف الجنس وهو محجوج بالاحاديث والاجماع ولعله لم يبلغه الحديث فلوربغها لما خلقه (قوله) اخبرنا سليمان بن الربيع هو

مختبئ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالحنطة والحنطة بالشعير (١١) والمخ بالحنطة مثل يدا بيد فن زاد واستراد فقد

أرى إلا ما اختلف ألوانه حديثه  
أوسعده الأشج حديثنا الحاربي  
عن فضيل بن عزوان بهذا الاسناد  
وليد كريد بيد \* حديثنا أبو كريب  
وواصل بن عبد الأعلى قالنا حديثنا  
ابن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعم  
عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب  
وزنابوزن مثلاً بمثل والنضة بالنضة  
وزنابوزن مثلاً بمثل فن زاد  
أواستراد فهو ربا \* حديثنا عبد  
الله بن مسلمة القعقبي حديثنا سليمان  
يعني ابن بلال عن موسى بن أبي تميم  
عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال الديار بالدينار لا فضل بينهما  
والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما ما  
\* حديثه أبو الطاهر أخبرنا عبد  
الله بن وهب سمعت مالك بن أنس  
يقول حدثني موسى بن أبي تميم بهذا  
الاسناد مثله \* حديثنا محمد بن حاتم  
ابن ميمون \* حديثنا سفيان بن عيينة  
عن عمرو بن أبي المنهال قال باع  
شريك لي ورفقا بنسبة إلى الموسم  
أوالى الحج فجاءني فأخبرني فقلت  
هذا أمر لا يصلح قال فدبسته في  
السوق فلم ينكر ذلك على أحد  
فاتيت البراء بن عازب فسألته  
فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم  
المدينة ونحن نبيع هذا البسع فقال  
ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان  
نسبة فهو ربا وات زيد بن أرقم  
فانه أعظم تجارة مني فأنته فسألته  
فقال مثل ذلك \* حديثنا عبيد الله  
ابن معاذ العنبري حديثنا أي حديثنا  
شعبة عن حبيب سمع أبا المنهال  
يقول سألت البراء بن عازب عن  
الصرفي فقال سل زيد بن أرقم فهو أعلم  
فسألت زيداً فقال سل البراء فانه أعلم

مخبتين أو ساجدين لله شكراً على إخراجكم من التيه (وقولوا حطة) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي  
مسئلتنا حطة قال الزمخشري والاصل النصب بمعنى حط عناذنونا بنا حطة ورفعتم تعطى بمعنى  
النبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول (تغفر لكم خطاياكم) مجزوم في جواب الأمر أي  
بسجودكم ووعائكم (وستزيد المحسنين) ثواباً ولا في ذر حيث شتم الآية وسقط ما بعد (رغداً)  
يريد قوله تعالى وكلامها رغداً قال أبو عبيدة (واسع كثير) وفي نسخة واسعة كثيراً بالنصب وهذا  
ثابت في رواية أبي ذر عن المستلي والكشميهني ساقط لغيرهما \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد)  
غير منسوب ونسبه ابن السكن عن الفربري كافي الفتح فقال محمد بن سلام قال الخافظ بن حجر  
ويحتمل عندي أن يكون محمد بن يحيى الذهلي فانه يروي عن عبد الرحمن بن مهدي أيضاً وقال  
الجاني الأشبه أنه محمد بن بشر بتشديد المجهمة وزاد الكرماني أو ابن المنثي قال (حدثنا عبد  
الرحمن بن مهدي) أبو سعيد البصري قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه (عن ابن المبارك) عبد الله  
(عن معمر) بفتح الميم هو ابن راشد الأزدي (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الأولى ومنبه بتشديد  
الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني أخى وهب (عن أبي هريرة) رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم) انه (قال قيل لبي اسراييل) لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع نوح بن نون عليه  
الصلوة والسلام وفتح الله تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلاً  
حتى أمكن الفتح (ادخلوا الباب) باب البلد (سجدوا) شكر الله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح  
والنصر ورتب بلدهم اليهم وانقادهم من التيه وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير بسجداً قال ركعوا  
وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته (وقولوا حطة) قيل أمر وأأن يقولوا على  
هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل نصب بالقول وانما منع النصب بحركة الحكاية  
وتقدم قريباتها أعربت خبر مبتدأ محذوف ومعناها اسم للهيئة من الحط كالجلوسه وعن ابن  
عباس فيما رواه ابن أبي حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة (فدخلوا برحون) بفتح الحاء المهملة  
(على استاهم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أوراكمهم (فبدلوا) أي غيروا السجود بالرحف  
(وقالوا حطة) كاقيل وزادوا على ذلك مستهزئين (حبة في شعرة) بفتح العين والراء في رواية حنطة  
بالنون بدل حطة والكتيبة في الاعراف في شعيرة بزيادة تحمية بعد كسر العين المهملة  
وحاصل الأمر أنهم أمر وأأن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالدعل والقول وأأن يعترفوا بذنوبهم  
نخافوا غاية الخائفة ولذا قال الله تعالى فيهم فأنزلنا على الذين ظلموا جزا من السماء بما كانوا  
يفسقون والمراد بالرح الطاعون قيل انه مات في ساعة أربعة وعشرون ألفاً \* (قوله) تعالى (من  
كان) ولا في ذر باب بالتنوين من كان (عدواً جبريل) قال ابن جرير أجمع أهل العداء بالتأويل أن  
هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني اسراييل اذ عزموا أن جبريل عدو لهم وان ميكائيل ولي لهم  
(وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله الطبري (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك)  
بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الاقوال من جبريل  
والثاني من ميكائيل والثالث من اسرافيل معنى الثلاثة (عبد ييل) بكسر الهمزة وسكون التحمية  
معناها في الثلاثة (الله) أي جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله واسرافيل عبد الله وقال بعضهم  
جبريل اسم ملك أعجمي فلذلك لم ينصرف للهجة والعامة ومن قال هو مشفق أو مركب تركيب  
اضافة رد قوله لان الأعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي ولانه لو كان مركباً تركيب الاضافة لكان  
منصرفاً \* وبه قال (حدثنا) ولا في ذر حديثنا بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون  
وسكون التحمية آخره أبو عبد الرحمن المرزوي الزاهد انه (سمع عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة

بفتح الراء والباء الموحدة منسوب إلى بن ربيعة (قوله صلى الله عليه وسلم) إلا ما اختلف ألوانه يعني أجناسه كما صرح به في الأحاديث

ثم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٣) عن بيع الورق بالذهب ديناً \* حدثنا أبو الريح العتيكي حدثنا عبد بن العوام

وسكون الكاف ابن حبيب السهمي قال (حدثنا حميد الطويل (عن أنس) رضى الله عنه انه  
(قال سمع عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (يقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا يذرع  
الكشمة يبيع مقدم مصدري بمعنى القدم وله عن الجوى والمستمل مقدم رسول الله بحذف الجار  
زاد في باب واذا قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة (وهو في أرض يثرب) بالخاء المعجمة  
السائكة والفاء أى يجتنى من عمارها (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى سائلك عن ثلاث)  
أى عن ثلاث مسائل (لا يعلمن الا انى فأول اشراط الساعة) يفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة  
أى علاماتها (وما أول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه) بالزاي المكسورة وآخره عين مهملة  
أى يشبه أباه ويذهب اليه (اولى امه قال) عليه الصلاة والسلام (اخبرني بن جبريل اننا) بمد  
الهمزة وكسر النون (قال) ابن سلام (جبريل قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قال) ابن سلام  
(ذلك) كذا في اليونينية وفي الفرع ذلك باللام (عدوا اليه من الملائكة) وفي حديث ابن عباس  
عند أحمد أنهم قالوا انه ليس من نبي الاله ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا  
جبريل ذلك ينزل بالحرب والقتال عدوا لوقت ميكايل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان  
(فقرأ) عليه الصلاة والسلام (هذه الآية) رداعلى قولهم وأقرأها الراوى استشهد اداها (من كان  
عدوا لجبريل فانه) أى جبريل (نزله) أى القرآن (على قلبك) لانه القابل للوحى ومجمل الفهم  
والحفظ وكان حقه أن يقول على قلبى لئلا يظن جاء على حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل  
ما تكلمت به وزاد في رواية أى ذر ياذن الله أى بأمره تعالى (أما أول اشراط الساعة فذا تحمشر  
الناس من المشرق الى المغرب وأما أول طعام اهل الجنة) ولا ي الوقت أول طعام يأكله اهل الجنة  
(فزيادة كبده حوت) ولا ي ذرعن الجوى والمستمل الحوت وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد  
وهى أظنهما وأهنا الاطعمة (واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب على المعهولة أى  
جذبه اليه (واذا سبق ماء المرأة) أى ماء الرجل (نزع) أى جذبه اليها (قال) ابن سلام (أشهدان  
لا اله الا الله واشهدانك رسول الله يارسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء فى  
اليونينية وفرعها وفى نسخة بسكون الهاء قال الكرماني جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل  
بهت أى كذابون ممارون لا يرجعون الى الحق (وانهم ان يعلموا باسلامى قبل ان تسألهم يهتوني  
فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم أى رجل عبد الله) أى ابن سلام (فيكم قالوا خيرنا  
وابن خيرنا) أفعل تفضيل (وسيدنا وابن سيدنا قال) عليه الصلاة والسلام (أرايتم ان اسلم عبد الله  
ابن سلام) سقط ابن سلام لابي ذر (فقالوا اعاده الله من ذلك فخرج عبد الله فقال شهدان لا اله الا  
الله وان محمد رسول الله فقالوا اشترنا وابن شترنا وانت قصوه) ولا ي ذر فانت قصوه بالقابل الواو (قال)  
ابن سلام (فهذا الذى كنت اخاف يارسول الله) \* وهذا الحديث ذكره المؤلف قبيل المغازى  
وفى أحاديث الانبياء (باب قوله) تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسها) يفتح نون ننسخ الاولى وسينها  
مضارع ننسخ وضم ابن عامر النون وكسر السين مضارع أنسخ ولا ي ذر ننسخ بضم النون الاولى  
وسكون الثانية من غيرهم زوى قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من الترك والاولى من التأخير  
وزاد ابو ذر نأت بخبر منى وامه فعول لننسخ وهى شرطية جازمة له والتقدير أى شئ ننسخ  
وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع المصدر من آية هو المنعول به والتقدير أى ننسخ  
آية ورد بانه يلزم من هذا خلق جملة الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط وهو لا يجوز من آية  
للتبعيض فهى متعلقة بحذوف لانها صفة لاسم الشرط والنسخ لغة الازالة والنقل من غير ازالة  
ونسخ الآية بيان انتهاء التعبدية لاولتها أو الحكم المستفاد منها أو بما جميعا فمثال نسخ قراءتها

أخبرنا يحيى بن أبي اسحق حدثنا  
عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه  
قال نهى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن الفضة بالفضة والذهب  
بالذهب الاسواء بسواء وأمرنا ان  
نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا  
ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا  
قال فسألته رجل فقال يدا بيد  
فقال هكذا سمعت \* حدثني  
اسحق بن منصور أخبرنا يحيى بن  
صالح حدثنا معاوية عن يحيى وهو  
ابن أبي كثير عن يحيى بن أبي اسحق  
ان عبد الرحمن بن ابي بكر أخبره  
ان ابا بكر قال نهى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بثمنه (حدثني أبو  
الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا ابن وهب أخبرني أبو هانئ  
انحولاني انه سمع على بن رباح التميمي  
يقول سمعت فضالة بن عبيد  
الانصاري يقول أتى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو يخبر بقلادة فيها  
خز وزذهب وهى من المغنم تباع فأمر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب  
الذى فى القلادة فنزع وحده ثم قال  
لهم رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الذهب بالذهب وزناوزن  
الباقية) قوله نهى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عن بيع الورق  
بالذهب ديناً (يعنى مؤجلاً أما اذا  
باعه يعرض فى الذمة حال فيجوز كما  
سبق) قوله أمرنا ان نشتري الفضة  
بالذهب كيف شئنا) يعنى سواء  
ومتفاضلاً وشرطه أن يكون حالاً  
ويتقابض فى المجلس (قوله سمع على  
ابن رباح) هو بضم العين على  
المشهور وروى قبيل بفتحها وقيس يقال  
بالوجهين فالفتح اسم والضم لقب  
(قوله عن فضالة بن عبيد قال  
اشترى يوم خميس قلادة بائى عشر  
ديناراً فيها ذهب وخز فصلتها فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر ديناراً فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى وابقاه

\* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثمالث عن أبي شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن أبي عمران (١٣) عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبد قبال

اشترت يوم خمير قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل

تفصل) هكذا هو في نسخ معتددة قلادة

باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ

قلادة فيها اثنا عشر دينارا ونقل

القاضي أنه وقع لمعظم شيوخهم

قلادة فيها اثنا عشر دينارا وأنه

وجدته عند بعض أصحاب الحفاظ أبي

علي الغساني مصلحه قلادة باثني عشر

دينارا قال وهذا وجه حسن وبه

يصح الكلام هذا كلام القاضي

والصواب ما ذكرناه ولا باثني عشر

وهو الذي أصله صاحب أبي علي

الغساني واستحسنه القاضي والله

أعلم في هذا الحديث أنه لا يجوز

بيع ذهب مع غيره بذهب حتى

يفصل فيباع الذهب بوزنه ذهباً

وبباع الآخر بما أراد وكذا الاتباع

فضة مع غيرها بفضة وكذا الخنطة مع

غيرها بخنطة والمخ مع غيره بمخ وكذا

سائر الرويات بل لا بد من فصلها

وسواء كان الذهب في الصورة

المذكورة أو لا قليلاً أو كثيراً

وكذلك باقي الرويات وهذه

هي المسئلة المشهورة في كتب

الشافعي وأصحابه وغيرهم المعروفة

بمسئلة مدعجوة وصورتها إذا باع

مدعجوة ودرهما بمدى عجوة

أو بدرهمين لا يجوز لهذا الحديث

وهذا منقول عن عمر بن الخطاب

وابنه رضي الله عنهما وجماعة من

السلف وهو مذهب الشافعي وأجد

وأبقا حكمه ها هنا الشيخ والشيخ إذا زانما فار جوها والحكم فقط نحو وعلى الذين يطبقونه فدية قطع عام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرم من روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة أمام نحواه عليه الصلاة والسلام ويبدل مماثل كالمقبلة وأخف كعتة الوفاة وأثقل كنسخ التخمير بين صوم رمضان والقديبة قال الله تعالى وعلى الذين يطبقونه فدية \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرحثنى بالافراد (عمر بن علي) بفتح العين وسكون الميم البصري الصيرفي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن حبيب) هو ابن أبي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي (عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس) أنه قال قال عمر رضي الله عنه (أقرؤنا) أي لكاب الله تعالى (إني) هو ابن كعب (وأقضاناً) أي أعلمنا بالقضاء (علي) هو ابن أبي طالب (والتدع) أي تترك (من قول أبي وذلك) بألف من غير لام (أن أبا يقول لادع شيئاً سمعته) ولا يذرحثنى (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) كان لا يقول بنسخ تلاوة شيء من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله (وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسأها) فإنه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولا يذرحثنى بها بضم أوله وكسر ثالثة \* وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذي عن انس من فروع وعند البغوي من فروع أيضاً قضى امتي علي بن أبي طالب هذا (باب) بالتنوين (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن عبد الله بن أبي حسين) بضم الحاء وفتح السين القرشي النوفلي الكوفي أنه قال (حدثنا نافع بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشي (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال قال الله تعالى (كذبني ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم إلى أن خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بني آدم (ولم يكن له ذلك) ولا يذرحثنى ذلك له بالتقديم والتأخير (وشقني) من الشتم وهو توصيف الشخص بما فيه إزاراً ونقص تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (ولم يكن له ذلك) التكذيب والشتم (فأما تكذبه أياي فزعم اني لا أقدران أعيده كما كان) ووقع في رواية الأعرج في سورة الأخراس وليس أول الخلق ياهون علي من أعادته (وأما شقته أياي فقولته ولد) وإنما كان شتماً لما فيه من التقيص لان الولد إنما يكون عن والده تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق الشكاح والناكح يستدعي باعثاله على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (فسبحاني) أي تنزهت (أن اتخذ صاحبة أو ولداً) أن مصدرية أي من اتخذ الزوج والولد لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديماً وجوداً قبلي وجوداً لاشياء وكان كل مولود محدثاً انتفت عنه والديه ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيستولد انتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أني يكون له ولد ولم تكن له صاحبة هذا (باب) بالتنوين (واتخذوا) وسقط الغير أي ذرباب وقال بدله قوله واتخذوا (من مقام إبراهيم مصلى) بكسر خاء واتخذوا بلفظ الأمر تقييل عطف على إذكروا إذا قيل ان الخطاب هنا لبني إسرائيل أي إذكروا ونعمت واتخذوا من مقام إبراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ماضياً بلفظ الخبر قيل عطف على جعلنا أي واتخذ الناس مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبله يتصلون إليها (متأبئة) قال أبو عبيدة في تفسيره (بنو بنو يرجعون) وعن ابن عباس موارواه الطبري قال ياتونه ثم يرجعون إلى أهلهم ثم يرجعون إليه لا يتوضون منه وطراً \* وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد (عن يحيى

من الذهب ولا يجوز بمثله ولا بدونه وقال مالك وأصحابه وآخرون يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه بذهب فيجوز

\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا (١٤) ابن المبارك عن سعيد بن يزيد هذا الاستناد نحوه \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

ابن سعيد القطان (عن حميد الطويل (عن أنس) أنه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وافقت الله ولاي الوقت وافقت ربي (في ثلاث) أي قضاي (أو وافقت ربي في ثلاث) بالشك و ذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه موافقات بلغت خمسة عشر ا قصة الاسارى  
قالت يارسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى بين يدي القبلة يقوم الامام عنده وسقط من في الفرج كاصله وزاد في باب ماجاء في القبلة من كتاب الصلاة فترت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت يارسول الله يدخل عليك) أي في حجر أمهات المؤمنين (البروا المناجر) أي الناسق وهو مقابل البر (فلأمرت أمهات المؤمنين بالحجاب) وجواب لو محذوف في الموضوعين أو هي للتمني فلا تقتصر لحواب وعند ابن مالك هي لو المصدرية أعنت عن فعل التمني (فأنزل الله آية الحجاب) وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب في اليونيسية وسقط من فرعها (قال) أي عمر (و بلغني مهاجبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه) حنصة وعائشة (فدخلت عليهن قلت) ولاي ذرقة قلت بزيادة الفاء (ان انتهين أو يبذلن الله رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصليبة لغبرأي ذر (خير امنكن حتى أتيت احدى نسائه قالت يا عمر أماً) بالتحفيف (في رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصليبة أيضا لغبرأي ذر (ما يعظ نساء حتى تعظهن أنت) والقائلة هذا هي أم سلمة كما في سورة التحريم بلفظ فقالت أم سلمة عجبالك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه النووي) فأنزل الله عني ربه ان طمسكن ان يبذله أزواج خيرا منكن مسلمات الآية) وهذا الحديث سبق في باب ماجاء في القبلة من الصلاة (وقال ابن ابي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم ابن ابي مريم المصري محاروا المؤلف في الصلاة هذا كرة (أخبرنا يحيى بن ايوب) العافقي قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل قال (سمعت أنس عن عمر) رضي الله تعالى عنهم (قوله تعالى) (واذ ولأني ذر ياب بالثنتين) واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعييل) كان يناوله الحجارة وانما عطفه عليه لانه كان له مدخل في البناء (ربنا تقبل منا) أي يقولان ربنا والجملة حال منهما (انك أنت السميع) لدعائنا (العليم) بنيانا قال المؤلف (القواعد اساسها واحدها قاعدة والقواعد من النساء واحدها) ولاي ذر واحدها بزيادة تاء التأنيث وفي نسخة واحدها بنون النسوة (قاعدة) بغير تاء تأنيث فقبية إشارة الى الفرق بينهما في مفرديهما \* وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن ابي اويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن سالم ابن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر) الصديق رضي الله عنه (أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال) لها (ألم ترى) بحدف النون للجزم أي ألم تعرفي (أن قومك) قريشا (بنوا الكعبة واقتصر واعن قواعد ابراهيم) قالت عائشة (فقلت يارسول الله ألا تردها) بضم الدال ولاي ذر بفتحها (على قواعد ابراهيم قال لولا احدثنا قومك) أي قريش بضم الحاء وسكون الدال المهملتين وفتح المثلثة هبته أخبره محذوف وجوباً أي موجود يعني قرب عهدهم (بالكسر) أي لردتها على قواعد ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنائها من الحج لعلت (فقال عبد الله بن عمر) رضي الله تعالى عنها (ان كانت عائشة) رضي الله تعالى عنها (سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى) بضم الهمزة أي ما أظن (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركبتين اللذين يديان) الحجر يكسر الحاء وسكون الجسيم أي يقربان منه (الان البيت لم يتم) بتشديد الميم الاولى مقتوحة أي ما نقص منه وهو الذي كان في الاصل (على قواعد ابراهيم)

ليث عن ابن ابي جعفر عن الجلاح أي كثير حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كأمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر يبيع اليهود الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله ببعه بالذهب اذا كان الذهب في المبيع تابعها غيره وقد روي ان يكون الثلث فادونه وقال حماد بن أبي سليمان يجوز ببعه بالذهب مطلقا سواء باعه بمثله من الذهب أو أقل أو أكثر وهذا غلط مخالف لصريح الحديث واحتج أصحابنا بحديث القلادة وأجاب الخليفة بان الذهب كان فيها أكثر من اثني عشر ديناراً وقد اشترها باثني عشر ديناراً قالوا ونحن لا نجيز هذا وانما نجيز البيع اذا باعها بذهب أكثر مما فيها فيكون ما زاد من الذهب المنفرد في مقابلة الخرز ونحوه مما هو مع الذهب المبيع فيصير كعقدين وأجاب الطحاوي بأنه اعلمتسي عنه لانه كان في بيع الغنائم ثلثا يغبن المسلمون في بيعها قال أصحابنا وهذا ان الجوانب ضعيفان لاسيما جواب الطحاوي فإنه دعوى مجردة قال أصحابنا ودليل صحة قولنا وفساد التأويلين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل وهذا صريح في اشتراط فصل احدهما عن الآخر في البيع وانه لا فرق بين أن يكون الذهب المبيع قليلا أو كثيرا وانه لا فرق بين بيع الغنائم وغيرها والله أعلم (قوله عن الجلاح أبي كثير) هو بضم الجيم وتحفيف اللام وآخره حاء بهسمة (قوله كما يبيع اليهود الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تتبعوا الذهب بالذهب الا وزن بوزن \* حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن (١٥) وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمر بن

ابن الحرث وغيرهما أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنشل أنه قال كما مع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولا صحابي فقلادة فيها ذهب وورق وجوهر فارادت أن أشتريها فسلأت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الا مثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا بمثل \* حدثنا هرون ابن معزوف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن محمد حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث ان ابا النضر حدثه ان بسر بن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله انه ارسل غلامه بصاع قح فقال بعه

صلى الله عليه وسلم لا تتبعوا الذهب بالذهب الا وزن بوزن \* حدثنا ابو نعيم الفضل بن ان مراده كانوا يتبايعون الاوقية من ذهب وخز وغيره بدينارين أو ثلاثة والا فالأوقية وزن أربعين درهما ومعلوم ان أحدا لا يتباع هذا القدر من ذهب خالص بدينارين أو ثلاثة وهذا سبب مبايعة الصحابة على هذا الوجه ظنوا جواز لاختلاط الذهب بغيره فبين النبي صلى الله عليه وسلم انه حرام حتى عيز ويباع الذهب بوزنه ذهبيا ووقع هنا في النسخ الوقيصة الذهب وهي لغة قليلة والاشهر الاوقية بالهمز في أوله وسبق بيانها مرات (قوله فطارت لي ولا صحابي فقلادة) أي حصلت لنا من الغنيمة (قوله واجعل ذهبك في كفة) هي بكسر الكاف قال أهل اللغة كفة الميزان وكل مستدير بكسر الكاف وكفة الثوب والصائد يعضها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله ارسل غلامه بصاع قح لبيعه

عليه الصلاة والسلام \* وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصر واعن قواعدا براهيم \* هذا (باب) بالتنون (قولوا آمنا بالله وما أنزل اليه) القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب غير أي ذر \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (محمد بن بشار) بالوحدة والمهجة المشددة العبدى البصرى يقال له بندار قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصرى قال (أخبرنا علي بن المباركة) الهنائي بضم الهاء وتحقيق النون ممدودة (عن يحيى بن أبي كثير) بالثامثة الطائي مولا هم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي هريرة) رضى الله عنه) أنه (قال كان أهل الكتاب) اليهود يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) يعنى اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا آمنا بالله وما أنزل اليه) وغير أي ذر الاية بدل قوله اليه (سيقول السفهاء) وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح لابي ذر باب قوله تعالى سيقول السفهاء (من الناس) المنكرين لتغيير القبلة من مشركي العرب أو أجبارة يهود أو المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال من السفهاء والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة (مولا هم) أي ماصرفهم (عن قبالتهم التي كانوا عليها) يعنى بيت المقدس ولا بد من حذف مضاف في عليها أي على توجيهها وجه الاستفهام في محل نصب بالقول (قل لله المشرق والمغرب) حيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم مرات الى جهات متعددة فنحن عبيده وفي نصريفه وخدمه (يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) وسقط من قوله التي كانوا عليها الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله عن قبالتهم الآية \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين أنه (سمع زهيرا) بضم الزاي مصغرا ابن معاوية (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه أن النبي) وفي نسخة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس) بالمدينة (سنة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوى وسقط شهرا الاول لابي ذر (وكان يحجه ان تكون قبلته قبل البيت) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة البيت العتيق (وانه صلى أو صلاها صلاة العصر) بالشك من الراوى ونصب صلاة قبله من الضمير المنصوب في صلاها (وصلى معه) عليه الصلاة والسلام (قوم) لم أعرف أسماءهم (فخرج رجل) هو عباد بن بشر أو عباد بن نسيك (من كان صلى معه) عليه الصلاة والسلام (فمر على أهل المسجد) من بني حارثة والمسجد بالمدينة أو مسجد قباء (وهم راكعون) حقيقة أو من باب اطلاق الجزاء واردة الكل (قال أشهد) أي أحلف (بأنه لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة) أي حال كونه متوجها اليها (فداروا كاهم) عليه (قبل البيت) جهة البيت العتيق (وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت) الحرام (رجال قبلوا ما ندر ما يقول فيهم) ذكر الواحد في أسباب النزول منهم أسعد بن زرارة وأبا امامة أحد بني النجار والبراء بن معرور أحد بني سلمة لكن ذكر ان أسعد بن زرارة مات في السنة الاولى من الهجرة والبراء بن معرور في صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم بالمدينة بشهر (فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم) صلاتكم الى بيت المقدس (ان الله بالناس رؤوف رحيم) فلا يضيع أجورهم وفي رواية أي ذر بعد قوله إيمانكم الآية وسقط ما بعدها \* وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان في باب الصلاة من الايمان \* (وكذلك) ولا يذرياب قوله تعالى وكذلك أي وكما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلكم أفضل القبل (جعلناكم أمة وسطا) أي خيارا أو عدولا وجعل معنى صير الثوب والصائد يعضها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله ارسل غلامه بصاع قح لبيعه

ثم اشترى به شعيرا فذهب الغلام فأخذها وازيادة (١٦) بعض صاع فلما جاءه عمر أخبره بذلك فقال له عمر لم فعلت ذلك انطلق فردده ولا

تأخذن الامتلاء بمن لاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمن لاني وكان طعامنا يومئذ الشعير فيمن له فانه ليس بمن له قال فاني أخاف أن يضارع حديثا عبد الله بن مسleme بن قعنب حديثا سليمان بن يعنى ابن بلال عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أباه ريرة وأبى سعيد الخدرى

ويشترى بثمنه شعيرا فباعه بصاع وازيادة فقال له عمر ردده ولا تأخذه الامتلاء بمن لاني واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعام مثلا بمن لاني قال وكان طعامنا يومئذ الشعير فقيل له انه ليس بمن له فقال انى أخاف أن يضارع معنى يضارع يشابه ويشارك ومعناه أخاف أن يكون فى معنى المائل فيكون له حكمه فى تحريم الربا واحتج مالك بهذا الحديث فى كون الخنطة والشعير صنفا واحدا لا يجوز بيع أحدهما بالآخر متفاضلا ومذهبا ومذهب الجمهور أنهم ما صنفتان يجوز التفاضل بينهما كخنطة مع الارزود ليلنا ما سبق عند قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواد أبو داود والنسائي فى حديث عباد بن الصامت رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد وأما حديث معمر هذا فلا حجة فيه لانه لم يصح بأههما جنس واحد وانما أخاف من ذلك فتوزع

فبعضه لاشين فالضهير من عول أول وأمة ثان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشئ وقيل كل ما صلح فيه لفظ بين يقال بالسكون والاقبال التحريك تقول جالست وسط القوم بالتحريك وقيل المفتوح فى الأصل مصدر والسالك ظرف (تكونوا شهداء على الناس) يوم القيامة (و يكون الرسول عليكم شهيدا) عامة للجمع \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا فى ذر حديثى (يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (وأبو أسامة) حماد بن أسامة (واللفظ) أى لفظ المتن (الجرير عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبى صالح) ذكوان الزيات (وقال أبو أسامة) حماد يعنى عن الاعمش (حدثنا أبو صالح) ذكوان فقيهه تصریح بالتحديث (عن أبى سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدرى رضى الله تعالى عنه) انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول من يشهدك فيقول يشهدنى (محمدا وأمة فيمشدون) له (انه قد بلغ) زاد أبو معاوية عن الاعمش عند النسائي فقال وما علمكم فيقولون أخبرنا بينما ان الرسل قد بلغوا فصدقناه (و يكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا (العدل) هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما قاله فى الفتح وسقط لابي ذر لفظ جل ذكره \* وقد سبق الحديث فى كتاب الانبياء (وما) ولا بى ذر باب قوله وما (جعلنا القبلة التى كنت عليها) قيل القبلة مفعول أول والتي كنت عليها ثان فان الجعل يعنى التصيير أى الجهة التى كنت عليها وهى الكعبة فانه عليه الصلاة والسلام كان يصلى اليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى بيت المقدس تأقفا لليهود أى ان أصل أمرنا أن نستقبل الكعبة وما جعلنا قبلة بيت المقدس (الانعلم) لتخبروا بتبين (من يتبع الرسول) فى الصلاة الى الكعبة (عمن يقبل على عقبه) من يرتد عن دينه بعد (ومن موصل ويتبع صلته) والموصول وصلته فى محل المفعول بنعم وعلى عقبه فى محل نصب على الحال قال البيضاوى فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما وأجاب بان هذا وأشباهه باعتبار التعلق الحالى الذى هو مناط الجزاء والمعنى لستعلم علمنا به موجودا وقيل ليه علم رسوله والمؤمنون لكنهم أسند الى نفسه لانهم خواصه أو لتمييز الثابت عن المتزلزل كقوله تعالى ليعز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه (وان كانت) أى التحويلة أو القبلة (الكبيرة) لقبلة شاقفة وان مخنفة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية (الأعلى الذين هدى الله) وهم التائبون الصادقون فى اتباع الرسول والاستثناء مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفي ولا شبهه لانه فى معنى النفي (وما كان الله ليضيع إيمانكم) أى بالقبلة المنسوخة أو صلواتكم اليها (ان الله بالناس لرؤف رحيم) ولا بى ذر بعد قوله من يتبع الرسول الآية وسقط ما بعدها عنده \* وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى بن سعيد القطان (عن سعيدان) الثورى (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما) انه قال (بيننا الناس) بغير ميم (بصون الصبح فى مسجد قباء) بالصرف على الاظهر (اذ جاء) هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم قرآنا) هو قوله تعالى قد نرى تقديب وجهك فى السماء الآيات (أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة على الامر فى اليونانية وفرعها وبفتحها على الخبر (فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه بل كانت مفرقة وهذا الحديث سبق فى باب ما جاء فى القبلة فى أوائل كتاب



حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بني عدى الانصاري فاستعمله على خير (١٧) فقدم بقرخيب فقال له رسول الله صلى الله

عليه وسلم أكل تمر خبير هكذا قال  
لا والله يا رسول الله اننا لنشتري الصاع  
بالصاعين من الجمع فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تفتعلوا ولكن  
مثلا غسل أو يبعوا هذا واشتروا  
بثمنه من هذا وكذلك الميزان  
\* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت  
على مالك عن عبد الحميد بن سهيل  
ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد  
ابن المسيب عن أبي سعيد الخدري  
وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم استعمل رجلا على  
خير فجاءه بقرخيب فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خبير  
هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا  
انأخذ الصاع من هذا بالصاعين  
والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بع  
الجمع بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنبا  
عنه احتياطا قوله فقدم بقرخيب  
فقال له رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أكل تمر خبير هكذا قال لا والله  
يا رسول الله اننا لنشتري الصاع  
بالصاعين من الجمع فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تفتعلوا ولكن  
مثلا غسل أو يبعوا هذا واشتروا بثمنه  
من هذا وكذلك الميزان أما الخبير  
فيعجم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء  
مشناة تحت ثم ياء موحدة وهو نوع  
من التمر من أعلاه وأما الجمع فبفتح  
الجيم واسكان الميم وهو تمر ردي وقد  
فسره في الرواية الاخيرة بأنه الخلط  
من التمر ومعناه مجموع من أنواع  
مختلفة وهذا الحديث محمول على  
ان هذا العامل الذي باع صاعا  
بصاعين لم يعلم تحريم هذا الكونه  
كان في أوائل تحريم الربا ولغير ذلك  
واحتج بهذا الحديث أصحابنا

الصلاة (باب قدرى) ولا يذري قوله قدرى (تقلب وجهك في السماء) أى تردد وجهك في  
جهة السماء تطالع اللوح قبل وقد يصرف المضارع الى معنى المضى كهذه الآية وأشباهاها وقول  
الزمخشري قدرى ربحانى ومعناه كثرة الرؤية كقوله \* قد أترك القرن مصفرا أنامله \* تعقبه  
أبو حيان بأنه شرح قوله قدرى بربحانى ورب عند المحققين لتقليل الشيء في نفسه أو لتقليل  
نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما دعاه من كثرة  
الرؤية لا يدل عليه اللفظ لأنه لم يوضع للكثرة فدمح المضارع سواء أريد المضى أم لا وانما فهمت  
من التقلب (فلنولينك قبلة ترضاها) تحبها وتتشوق اليها المقاصد دينية وافقت مشيئة الله تعالى  
وحكمه والجملة في محل نصب صفة لقبلة (فول وجهك شطر المسجد الحرام) نحووه وجهته وغير  
أبي ذر بعد قوله في السماء الى عما يعملون وسقط ما بعدها \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)  
المديني قال (حدثنا معتز) بضم الميم الاولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم  
آخره (عن أبيه) سليمان بن طرخان (عن أنس رضي الله تعالى عنه) انه (قال لم يبق ممن  
صلى القبليتين) أى الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار (عسرى)  
وهذا قاله أنس في آخر عمره \* (ولئن آتيت الذين أوثوا الكتاب) اليهود (بكل برهان  
وحجة على ان الكعبة قبلية) (ماتبعوا قبلك) أى لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولا لم تئن آتيت  
موطئة للقسمة المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له (الى قوله انك اذا لمن الظالمين)  
والمعنى ولئن آتيت أهواءهم على سبيل القرض والتقدير وحاشاء الله من ذلك ولا يذري بعد  
قوله ماتبعوا قبلك الآية وأسقط ما بعده \* وبه قال (حدثنا خالد بن محمد) بفتح الميم وسكون  
الخاء المحجمة الجبلي الكوفي قال (حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قال حدثني) بالافراد  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (قال بينما الناس بالميم في) صلاة (الصبح  
بقبائهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة  
قرآن) بالانكسار لان المراد البعض أى قوله تعالى قدرى تقلب وجهك في السماء الآيات وأطلق  
الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازا (وقد أمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى أمر الله  
تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام (أن يستقبل الكعبة الا) بتخفيف اللام (فاستقبلوها) بكسر  
الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى (فاستندروا  
بوجوههم الى الكعبة) ولم يروهم وابعادة ما صلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت  
في حق المكاف حتى يبلغه \* (الذين آتيناهم الكتاب) هم علماء وهم (يعرفونه) صلى الله عليه وسلم  
بعبته وصفته (كما يعرفون أبناءهم) روى ان عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال أنا أعلم به مني يابني قال ولم قال لاني لم أشك في محمدانه نبي فأما ولدي فعمل والدته خانت زاد  
السمرة قدرى في روايته اقر الله عينك يا عبد الله وقيل الضمير في يعرفونه للقرآن وقيل لتحويل  
التبلي وظاهر سياق الآية ثم يقتضى اختياره (وان فريقا منهم) طائفة من اليهود (ليأتون الحق)  
محمد او ما جاء به (الى قوله فلا تكونون من الممتريين) الشاكين في أنه من ربك أو في كتمانهم الحق  
عالمين به والمراد نهى الامم لان الرسول لا يشك وسقط لا يذريان فريقتا الى الحق قال الى قوله  
فلا تكونون من الممتريين ٣ فزاد فلا تكونون \* وبه قال (حدثنا يحيى بن قرعة) بفتح القاف والراى  
والعين المهملة المقتوحات قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) رضي الله  
تعالى عنهم انه (قال بينما الناس) بغير ميم (بقبائهم في صلاة الصبح اذا جاءهم آت) هو عباد بن بشر  
(فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) أى قوله تعالى قدرى تقلب وجهك

\* حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا يحيى بن صالح الوحاظي (١٨) حدثنا معاوية وهو ابن سلام ح وحدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن

عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما  
جعان يحيى بن حسان حدثنا  
معاوية وهو ابن سلام اخبرني يحيى  
وهو ابن ابي كثير قال سمعت عتبة  
ابن عبد الغافر يقول سمعت ابا  
سعيد يقول جاء بلال بن رباح فقال  
له رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
ابن هذا فقال بلال تمر كان عندنا  
ردي فبعته منه صاعين بصاع لمطمع  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند  
ذلك اوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا  
أردت أن تشتري الترفيعه ببيع  
آخر ثم اشتريه لم يذكر ابن سهل في  
حديثه عند ذلك

في السماء الآيات (وقد أمر) بضم الهمزة (ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة  
(وكانت وجوههم الى الشام) من كلام الراوي (فاستداروا الى الكعبة) وهذه طريقة أخرى  
للحديث السابق (ولكل) وفي نسخة باب ولكل من أهل الملل (وجهة) قبلة (هو مواليها) وجهه  
(فاستبقوا الخيرات) من أمر القبلة وغيرها (أي ما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شيء  
قدير) أي هو قادر على جمعكم من الأرض وان تفرقت اجسادكم وابدانكم ووقع في رواية أبي ذر  
بعد قوله هو وليها الآية وسقط ما بعدها \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (محمد بن  
المتنى) العنزي الزمن البصري (قال حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفیان) الثوري انه قال  
(حدثني) بالافراد (أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله  
تعالى عنه قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) أي ونحن بالمدينة (سنة عشر  
أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوي (ثم صرفه) أي صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم  
ولا يذرعن الكشمهني ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أي صرف الله تعالى نبيه وأصحابه  
(نحو القبلة) أي الكعبة الحرام \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيها وفي  
التفسير \* (ومن حيث خرجت) أي ومن أي مكان خرجت للسفر (قول وجهك شطر المسجد  
الحرام) اذا صليت (وأنه) أي المأمور به وهو التوجه للكعبة (للعق من ربك وما الله بغافل عما  
تعملون) فيجازيكم بما عاى لكم وفي رواية أبي ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الآية وحذف  
ما بعدها (شطره) مبتدأ أي شطر المسجد الحرام وخبره (تلقاؤه) \* وبه قال (حدثنا موسى بن  
اسماعيل) التبوذكي قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسبي قال (حدثنا عبد الله بن دينار)  
العدوي مولا عم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر (قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهم - ما  
يقول بيما الناس) بالميم وفي نسخة باسقاطها (في صلاة) الصبح بقاء في مسجده (اذ جاءهم رجل)  
هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الآية) بضم الهمزة (قرآن فأمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي  
النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذرعن الكشمهني ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أي صرف الله تعالى نبيه وأصحابه  
بكسر الموحدة (فاستداروا) بالالفاء ولا يذرعن الكشمهني ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أي صرف الله تعالى نبيه وأصحابه  
الى الكعبة) من غير ان تنوالت خطأ هم عند التوجه (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من  
الراوي كما سبق \* (ومن حيث خرجت قول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا  
وجوهكم شطره) هذا أمر ثالث منه تعالى باسمه استقبال الكعبة واختلاف في حكمة التكرار فقيل  
تأكيد لانه أول ما نسخ ووقع في الاسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة  
والشبهة فبالحرى ان يؤكدها امرها وبعاد ذكرها مرة بعد أخرى وقيل انه منزل على أحوال  
فالاول من هو مشاهد للكعبة والثاني من هو في مكة فاتباع من مشاهد الكعبة والثالث من هو  
في غيرها من البلدان أو الاول من مكة والثاني من هو في غيرها من البلدان والثالث من خرج في  
الاسفار ولا يذرعن الكشمهني شطره بالنصب تلقاؤه وزاد في رواية غير أبي ذر بعد قوله وحيث  
ما كنتم الى قوله ولعلكم تتدون أي الى ما ضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامم أفضل الامم  
وأشرفها \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي أبو رجاء البغلاني وسقط لابي ذر ابن سعيد  
(عن مالك) الامام الاعظم (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله تعالى  
عنهم انه (قال بيما) بالميم (الناس في صلاة الصبح بقاء اذ جاءهم أت) عباد (فقال) لهم (ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الآية) نصب على الظرفية وفي نسخة قرآن كالأرواية السابقة  
والمراد قدرني تقلب وجهك في السماء الآيات (وقد أمر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها)

يعملها بعض الناس توصلوا الى  
مقصود الرابان يريد ان يعطيه مائة  
درهم عاتين فيبيعه ثوباً عاتين ثم  
يشتره منه عاتية وموضع الدلالة  
من هذا الحديث ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال له يبعوا هذا واشتروا  
بمنه من هذا ولم يفرق بين ان يشتري  
من المشتري أو من غيره فدل على انه  
لا فرق وهذا كله ليس بحرام عند  
الشافعي وآخرين وقال مالك وأحمد  
هو حرام وأما قوله صلى الله  
عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به  
الحنفية لانه ذكر في هذا الحديث  
الكيل والميزان وأجاب أصحابنا  
وموافقوهم بأن معناه وكذلك  
الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما  
كان ربوا يامورنا (قوله صلى الله  
عليه وسلم اوه عين الربا) قال أهل  
اللغة هي كلمة توجع وتخزن ومعنى  
عين الربا انه حقيقة الربا المحرم وفي هذه  
الكلمة لغات الفصيحة المشهورة  
في الروايات أو دمج مرفقحة  
ووارمفتوحة مشددة وهاء ساكنة

وقال نصب الهاء منونة ويقال أو باسكان الواو وكسر الهاء منونة وغير منونة ويقال أو بتشديد الواو بكسر

\* حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي قزعة (١٩) الباهلي عن أبي نصر عن أبي سعيد قال أتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا بصاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي يفرده ثم بيعوا تمرنا واشتروا النانم هذا \* حدثني المحقق بن منصور أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي سعيد قال كان رزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكانت تباع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاع تمر بصاع ولا صاع حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين \* حدثني عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري عن أبي نصر قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به

مكسورة منونة بلاها عو يقال أه بمد الهمة وتتنو من الها عا كنة من غيرواو (قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد بن بشرى صاعا بصاعين هذا الذي يفرده) هذا دليل على أن المقبوض يبيع فاسد يجب رده على بائعه واذا رده استرد الثمن فان قبيل فلم يذكر في الحديث السابق أنه صلى الله عليه وسلم أمر برده فالجواب ان الظاهر ان القضية واحدة وأمر فيها برده فبعض الرواة حفظ ذلك وبعضهم لم يحفظه فقيلنا زيادة الثقة ولو ثبت انهما قضيتان لحلت الاولى على انه أيضا أمر به وان لم يبلغنا ذلك ولو ثبت انه لم يأمر به مع انهما قضيتان لحلتهاها على انه جهل بائعه ولا يمكن معرفته فصار ما لا ضارنا على من عليه دين بقيمته

بكسر الموحدة قال الراوي (وكانت وجوههم) أي أهل قباء (الى الشام فاستداروا الى القبلة) ولا يذرى نسخة أيضا الى الكعبة (ان الصفا) ولا يذرى قوله ان الصفا (والمروة) ان واسمها وتم محذوف أي ان طواف الصفا أو سعى الصفا أي المروة علمين جليبين معروفين واللام فيهما اللغبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله (من شعائر الله) أي من مناسك الحج (فنحج البيت أو عتمر) شرط في محل رفعه بالابتداء وحج في موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب قوله (فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الاجماع على مشروعية الطواف بهما في الحج والعمرة واختلف في وجوبه فعن مالك والشافعي انه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسمعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه أحمد وعنه الامام أحمد انه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه ينههم منه التحير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب فلا يذره وعن أبي حنيفة انه واجب يجبر بالدم (ومن تطوع خيرا) فعل طاعة وخير انصب على انه صفة مصدر محذوف أي تطوعا خيرا (فان الله شاكر) يقبل اليسير ويعطى الجزيل أو شاكر يقبول اعمالكم (علميم) بالشواب لا يخفى عليه طاعتكم (شعائر) ولا يذرى الشعائر (علامات واحداثا شعيرة) وهي العلامة والاجود في شعائر الهمزة عكس معايش (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهم ما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الصقوان الحجر وبنال الحجارة الملس) بضم الميم وسكون اللام جمع أماس (التي لا تنبت شيئا) أبدأ كذا قاله أهل اللغة (والواحدة) أي واحدة الصقوان (صقوانه بمعنى الصفا والصفا بالصدر للجمع) وهي الصخرة السماء وأنت الصقاعن واول قولهم صقوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصقن وسقط للحموى من قوله وقال ابن عباس الخ \* وبه قال (حدثنا عبيد الله بن يوسف) التنبيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير عن العوام (انه قال قلت لعائشة فزوج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن رأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فنحج البيت أو عتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما في أي فاعا طن ولا يذرى في أي بفتحها (على أحد شيئا) من الاثم (ان لا يطوف بهما) لان مفهوم الآية ان السعي ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا (فقالت عائشة) رادة عليه قوله (كلوا كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما) بزيادة لا بعد ان فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الآية نص على الوجوب ولا عدمه ثم بينت ان الاقتصار في الآية على نفي الاثم له سبب خاص فقالت (انما أترأت هذه الآية في الاضار كانوا) زاد في الحج قبل ان يسلموا (يهلون لمناة) بفتح الميم والنون الخفيفة مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث وسبب ذلك لان النساءك كانت تسمى أي تراق عندها (وكانت مناة حدوقيد) بفتح الحاء المهملة وسكون الذاال المعجمة آخره واو أي مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة (وكلوا يخرجون) أي يحترزون من الاثم (ان يطوفوا) بالانشديد وفي اليونيسية بالتخفيف (بين الصفا والمروة) كراهية لصنعي غيرهم اساف الذي كان على الصفا ونائلة الذي كان بالمروة وحبهم صنهم الذي بقديد وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرملنسة لم يطف بين الصفا والمروة (فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) الطواف بينهما (فأنزل الله) تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فنحج البيت أو عتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما) وهذا الحديث سقط للحموى وقد سبق في باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف)

وهو التمر الذي قبضه عوضا فحصل انه لا اشكال في الحديث ولله الحمد (قوله سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال لا بأس به

فأخبرت أبا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس (٣٠) عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به قال وأقول ذلك انا

سكتك اليه فلا يقتكموه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترفوا تكروه فقال كأن هذا ليس من تفرأرضنا قال كان في تفرأرضنا وفي تفرأرضنا العام بعض الشيء فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة فمقال أضعفت أريت لا تقربن هذا اذا رايك من تفرأرضنا فبعه ثم اشتري الذي تريد من التمر حديثنا الصحيح بن ابراهيم أخبرنا عبد الاعلى أخبرنا اداود عن أبي نضرة قال سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا فاني لقا عد عند أبي سعيد الخدري فسألته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فما فقال لأحدك

الامام سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء صاحب نخلة بصاع من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ألم أتى لك هذا قال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان سعر هذا في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وليت أريت اذا أردت ذلك فبيع تمرك بسبعة ثم اشتري بسبعتك أي تترشئت قال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة قال فأثبت ابن عمر بعد فنهاني ولم أت ابن عباس قال حدثني أبو الصهباء انه سأله ابن عباس عنه بمكة فكرهه

وفي رواية سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا قال فسألته أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فذكر أبو سعيد حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكر رجوع

ابن واقد الفريابي قال (حدثنا سفيان) هو الثوري (عن عاصم بن سليمان) الاحول البصري أبي عبد الرحمن انه (قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة) في باب ما جاء في السبي بين الصفا والمروة قال قلت لانس أكنتم تكبرون السبي بين الصفا والمروة (فقال كآثرى) بفتح النون ولا ي ذررى بضمها (انهم امن امر الجاعلية) الذي كانوا يتعبدون به (فلما كان الاسلام امسكنا عنهم ما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه) كذا لا ي ذرر وغيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما يوه هذا الحديث قدم في الحج (باب قوله) تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الاصنام (اضدادا)

كذا فسر أبو عبيدة وهو تفسير باللازم لان الندى اللغة المثل وزاد أبو ذر في روايته بعد قوله أندادا يحبونهم كحب الله يعني اصدقاء (واحد هاند) بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف في كحب الله في محل نصب نعت لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول في اللفظ وهو في التقدير مضاف للفاعل المضمرة التقدير كحبكم الله أو كحبهم الله وهو ادمه بالمضمرة أن ذلك الفاعل من جنس الضمائر ولا يرد أن الفاعل مضمرة في المصدر كما يضمن في الافعال لان هذا قول مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمن فيه لجوده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم في المحبة وسقط باب قوله لا ي ذر \* وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزي (عن أبي حنيفة) بالحاء المهملة و الزاي محمد بن ميمون (عن الاعشى) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سامة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وكلمة وقلت اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعومن دون الله ندا) مثلا (دخل النار) والند المثل من تدبوا اذا نفر و ناددت الرجل خالفته خص بالخالف المماثل في الذات كما خص المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما يعبد المشركون من دون الله أندادا لانهم لما تزكوا عبادته الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعبدونها انذوات واجبة بالذات فادرة على أن تدفع عنهم بأس الله وتجنهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتكلم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أندادا لمن يمتنع ان يكون له ند (وقلت انا من مات وهو لا يدعوا لله ندا دخل الجنة) لان انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار واذا انتفى دخولها لم يدخل الجنة اذ لا دار بينهم واما أصحاب الاعراف فقد عرف استنناؤهم من العموم

(بأبها الذين آمنوا) ولا ي ذر باب بالتونين يأبها الذين آمنوا (كتب عليكم القصاص في القتل) أي بسبب القتل كقوله دخلت امرأة النار في هرة والقصاص مأخوذ من قص الاثر فكأن القاتل سلك طريقا من القتل يقص أثره فيها ويمشي على سبيله في ذلك والقتل جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيب الجماعة أي فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عداظما ان يقتل (الحر بالحر الى قوله عذاب اليم) وسقط لا ي ذر بالحر والحر الى اليم وقد روى ابن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية ان حين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بقليل وكان بينهم قتل وجرحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان أحد الحيين يتناول على الآخر في العدة والاموال خلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فترت واستدل بها المالكية والشافعية على أنه لا يقتل الحر بالعبد لكن قال البيضاوي لادلالة فيها على أنه لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه فان المقهور انما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبدا غيره لحديث لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطني

وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكر رجوع ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

ابن عمر وابن عباس عن ابا حنيفة الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني وقال

حدثني محمد بن عبد الله بن محمد بن حاتم وابن أبي عمير جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ (٣١) لابن عباس حدثنا سفيان عن عمرو بن أبي صالح

قال سمعت أبا عبد الله الخدرى يقول  
الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم  
مثلا مثل من زاد أو زاد فقد أربى  
فقلت له إن ابن عباس يقول غير هذا  
فقال لقد أقيمت ابن عباس فقلت  
أرأيت هذا الذي تقول أثنى سمعته  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو  
وجدته في كتاب الله عز وجل فقال  
لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ولم أجده في كتاب الله ولكن  
حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال الرباني النسب  
\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو  
الناسد وإسحق بن إبراهيم وابن أبي  
عمرو واللفظ لعمر وقال إسحق أنا  
وقال الآخرون حدثنا سفيان بن  
عيينة عن عبد الله بن أبي ربيعة  
ابن عباس يقول أخبرني أسامة بن  
زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال إنما الرباني النسب \* حدثنا  
زهير بن حرب حدثنا عفان ح  
وحدثني محمد بن حاتم حدثنا هز  
حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس  
عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة  
ابن زيد أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال لا يرباني ما كان يدا بيد  
أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال الرباني النسب وفي رواية إنما  
الرباني النسب وفي رواية لا يرباني ما  
كان يدا بيد (الشرح) معنى ما ذكره  
أولا عن ابن عمر وابن عباس إنما  
كانا يعتقد أن لا يرباني ما كان يدا  
بيد وأنه يجوز بيع درهم بدرهمين  
ودينار بدينارين وصاع عمر بصاعين  
من التمر وكذا الخنطة وسائر  
الربويات كانا يريان جواز بيع  
الخنس بعضه ببعض متفاضلا وإن  
الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا

وقال الخنفة آية البقرة منسوخة بآية المائدة ١ والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد  
والحر والذكر والأنثى ويستدلون بقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون تنكحوا ماؤهم وبأن  
التفاضل غير معتبر في النفس بدليل أن جماعة لو قتلوا واحدا قتلوا به وأجيب بأن دعوى النسخ  
بآية المائدة غير سائغة لانه حكاية مافي التوراة فلا ينسخ مافي القرآن وعن الحسن وغيره لا يقتل  
الرجل بالمرأة لهذه الآية وحالفهم الجمهور وهو مذهب الأئمة الأربعة فقالوا يقتل الذكرا بالأنثى  
والأنثى بالذكرا بالإجماع وحينئذ نقله في الكشاف عن الشافعي ومالك أنه لا يقتل الذكرا بالأنثى  
لا عمل عليه (عنى) أى (ترك) وسقط ذلك في نسخ \* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير بن  
عيسى المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت مجاهدا)  
هو ابن جبر المفسر (قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما ما يقول كان في بنى إسرائيل القصاص  
ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الأمة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد  
بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عني له من أخيه شيء) أى شيء من العفولان عفا لازم وقائمه الأشعار  
بأن بعض العفو كالعفو التام في إسقاط القصاص وقيل عني ترك وشئ مفعول به وهو  
ضعيف أذ لم يثبت عفا الشيء عني تركه بل أعفاه وعفا به عدى إلى الجاني وإلى الذنب قال الله  
تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عنها فاذا عدى به إلى الذنب عدى إلى الجاني باللام كأنه قيل فن  
عني له عن جنايته من جهة أخيه يعنى ولو الدم وذكروا بلفظ الأخوة الثابتة بينهما من الجنسية  
والإسلام ليرقى له ويعطف عليه قاله القاضي في تنسيه (قال عفوان يقبل) الولي (الدية) من المعفو  
عنه (فى) القتل (العمد) فاتباع المعروف وإداء اليمين باحسان يتبع) بتشديد الفوقية وكسر  
الموحدة ولابى ذر يتبع بفتح التحتية وسكون الفوقية وفتح الموحدة أى يطالب ولي المقتول الدية  
(بالمعروف) من غير عنف (ويؤدى) المعفو عنه الدية (باحسان) من غير مطول ولا يخس (ذلك)  
الحكم المذكور من العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم) لأن  
أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو وأخذ الدية وأهل الإنجيل العفو  
وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الأمة المحمدية بين الثلاثة القصاص والدية والعفو  
تدبرا عليهم وتوسعة (فن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) أى (قتل) بفتحات (بعد قبول الدية)  
فله عذاب موجع فى الآخرة أو فى الدنيا ما يقتل بالحالة قال سعيد بن أبى عمرو بة عن قتادة عن  
الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عاقبى رجلا وفى رواية أحد أقتل بعد  
أخذه الدية يعنى لا أقبل منه الدية بل أقتله \* وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) بن المننى بن عبد الله  
ابن أنس بن مالك بن النضر (الأنصارى) وسقط ابن عبد الله لآى ذر قال (حدثنا حميد) الطويل (أن  
انسأحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب الله القصاص) برفعه ما على أن كتاب الله مبتدأ  
والقصاص خبره ونصهم ما على أن الأول اغراء والثانى بدل منه ونصب الأول ورفع الثانى على أنه  
مبتدأ محذوف الخبر أى اتبعوا كتاب الله ففقيه القصاص والمعنى حكمكم كتاب الله القصاص  
ففيه حذف مضاف وهو يشير إلى قوله تعالى والجر وح قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثى  
الاسناد مختصر هنا ساقه مطولا فى الصلح وفى هذا الباب بخبره بإعياق قال بالسند إليه (حدثنى)  
بالأفراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء أبو عبد الرحمن  
الزاهد المروزي أنه (سمع عبد الله بن بكر) بسكون الكاف (السهامى) قال (حدثنا حميد) الطويل  
(عن أنس) رضى الله عنه (أن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة  
بنت النضر (عته) أى عمة أنس (كسرت ثنية جارية) أى امرأة شابة لأمة إذ القصاص

ابن عباس فقال له ارايت قولك في  
الصرى اشيا سمعت من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ام شيا وجدته  
في كتاب الله عز وجل فقال ابن  
عباس كلالا اقول امارسول الله  
صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به واما  
كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني  
اسامة بن زيد ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال الا نعا الرباني  
النسيئة

كان نسيئة وهذا معنى قوله انه  
سألهما عن الصرى فلم يريه باسا  
يعنى الصرى متفاضلا كدرهم  
بدرهمين وكان معتقدهما حديث  
اسامة بن زيد ان الرباني النسيئة ثم  
رجع ابن عمرو ابن عباس عن ذلك  
وقال لا يتكسر يوم يبع الخنس بعضه  
ببعض متفاضلا حين بلغهما  
حديث ابي سعيد كاذ كره مسلم من  
رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث  
التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن  
عمرو وابن عباس لم يكن بلغهما  
حديث النهي عن التفاضل في غير  
النسيئة فلما بلغهما رجعا اليه واما  
حديث اسامة لاربا الا في النسيئة  
فقد قال قائلون بأنه منسوخ بهذه  
الاحاديث وقد اجمع المسلمون على  
ترك العمل بظاهره وهذا يدل على  
نسخه وتأوله آخرون تأويلات  
أحدها انه محمول على غير الربوات  
وهو كسبع الدين بالدين مؤجل بأن  
يكون له عنده ثوب موصوف فيبعه  
بعبد موصوف مؤجلا فان باعه به  
حالا جاز الثاني انه محمول على  
الاجناس المختلفة فانه لاربا فيها من  
حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها  
يدايد الثالث انه مجمل وحديث  
عبادة بن الصامت وابي سعيد  
الخدري وغيرهما يبين فوجب العمل بالبين وتنزيل المجمل عليه هذا جواب الشافعي رحمه الله (قوله حدثنا هقل) هو بكسر الهاء (فقال)

بين الامة والحرة (فطلبوا) أى قوم الربيعة (اليها العفو) عن الربيعة (فأبوا) أى قوم الجارية  
(فعرضوا) يعنى قوم الربيعة (الاراش فابوا) الا الاقصاص (فأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم)  
ليقتضى بينهم بحكم الله (وابوا) أى امتنعوا من أخذ الارش والعفو (الا الاقصاص فامر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص) يحتمل أن يكون المراد بالكسر القلع أو كسر ايمن المماثلة فيه  
ليتصور القصاص المأمور به والافلاقصاص في كسر عظم غير منضبط (فقال انس بن النضر) بفتح  
النون وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك (بارسول الله أنكسر نسيئة الربيعة لا والذي بعثك  
بالحق لا تكسر نسيئتها) ليس رد الحكم الشرع بل نفي لوقوعه بوقوعه او رجاء من فضل الله تعالى ان  
يرضى خصها ويلقى في قلبه العفو عنها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله) أى  
حكم كتاب الله (القصاص) وسقط قوله (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره من الفرع  
(فرضى القوم فعفوا) عن الربيعة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو  
أقسم على الله لآبره) أى جعله بارا في قسمه وفعل ما أراده (باب) ذكر قوله تعالى (يا ايها الذين  
آمنوا كتب عليكم الصيام) مصدر صام يصوم صياما الاصل صواما فأبدلت الواو ياء والصوم لغة  
الامسالك وشرا الامسالك عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع نهارا مع النسيئة (كما  
كتب على الذين من قبلكم) قيل موضعه نصب نعمت مصدر محذوف أى كتب كتبنا وقيل كاف  
كأفي موضع نصب على النعت تقديره كتابا كما أو صوما كما وعلى الحال كأن الكلام كتب عليكم  
الصيام مشها ما كتب على الذين من قبلكم والمعنى كما قبل صومكم كصومهم في عدد الايام كما روى  
ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر شديد فحوتوه الى الربيعة وزادوا عليه عشرين  
يوما كقارة لتحويل التشبيه حقيقة وروى ابن ابي حاتم من حديث ابن عمر مر فوجا باسناد  
فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم أو المراد مطلق الصيام دون وقته وقدره  
فالتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام أيام البيض  
وعلى قوم موسى عاشورا فالتشبيه لا يقتضى التسوية من كل وجه (اعلمكم تتقون) لأن  
الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد  
قال (حدثني يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصدر غرا ابن عمر بن حفص  
ابن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه (قال اخبرني) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى  
الله عنهما) أنه (قال كان عاشورا يصومه اهل الجاهلية) قريش ولعلمهم اقتدوا في ذلك بشرع  
سبق (فلما نزل رمضان) أى صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة (قال)  
عليه الصلاة والسلام (من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني  
(عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهراب  
(عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) انها (قالت كان عاشورا يصام قبل رمضان  
فلما نزل رمضان) أى فرض صومه زادهنا غير أى ذر لفظه قال (من شاء صام) أى عاشورا (ومن  
شاء افطره) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن غيلان قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين  
مسعر ابن موسى بن اذام الكوفي (عن اسرا ئيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن  
ابراهيم) التيمي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله تعالى عنه) انه قال  
دخل عليه الاشعث) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهمله المقنونة مثلثة ابن  
قيس الكندي وكان ممن أسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة  
الصدديق رضى الله تعالى عنه (وهو يطعم) بفتح أوله وثالثه أى والحال ان عبد الله كان يأكل

\* حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأبو بصير بن إبراهيم واللفظ لعثمان قال الصحيح (٣٣) أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال

سأل شيبان إبراهيم حدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهديه قال إنما يحدث بما سمعنا \* حدثنا محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالوا حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقاله هم سواء \* وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير الهمداني حدثنا أبي حدثنا زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان بأصبعه إلى أذنيه ان الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس

واسكان القاف (قوله سأل شيبان إبراهيم) هو بشير بن معجة مكسورة ثم باء موحدة مخففة (قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقاله هم سواء) هذا نصريح بتحريم كتابة المايعة بين الترابين والشهادة عليهم ما وفيه تحريم الاعانة على الباطل والله أعلم

\* (باب أخذ الحلال وترك الشبهات) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس الخ) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام قال جماعة هؤلاء الإسلام وإن الإسلام بدور

(قَالَ) أَي الْأَشْعَثِ (اليَوْمَ عَاشُورَاءَ) وَعِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ أَيُّ ابْنِ مَسْعُودٍ أَيْ مُحَمَّدٌ وَهُوَ كُنْيَةُ الْأَشْعَثِ ادْنِ إِلَى الْغَدَاءِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ (فَقَالَ) أَيُّ ابْنِ مَسْعُودٍ (كَانَ يَصَامُ) يَعْنِي عَاشُورَاءَ (قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ ثَانِيَتِهِ لِأَنَّ ذُرَّوَالِيَّ ذُرَّوَالِيَّ بِنَفْسِهِ ثُمَّ كَسَرَ (رَمَضَانَ) فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ تَرَكَ بِضَمِّ أَوَّلِهِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ أَي تَرَكَ صَوْمَهُ (فَأَدْنَى) بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ أَي فَاقْرَبْ (فَكُلِّ) وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّوْمِ وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا) وَفِي الْفَرْعِ كَأَصْلِهِ حَدَّثَنَا بِالْأَفْرَادِ (مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى) الْعَنْزِيُّ الزَّمَنِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ (حَدَّثَنَا يَحْيَى) بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ قَالَ (حَدَّثَنَا عِيسَى) هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ (قَالَ أَخْبَرَنِي) بِالْأَفْرَادِ (أَبِي) عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا) أَنِهَا قَالَتْ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ زَادَنِي كِتَابُ الصَّوْمِ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْوَيْثِقِ وَذُرَّوَالِيَّ عَسَا كَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ (فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ) عَلَى عَادَتِهِ (وَأَمَرَ) النَّاسَ (بِصِيَامِهِ) فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ رَمَضَانَ الْفَرِيضَةَ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَكَانَ مِنْ شَأْنِ صَامِهِ وَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَاسْتَدْلَّ بِهَذَا عَلَى أَنَّ صِيَامَ عَاشُورَاءَ كَانَ فَرِيضَةً قَبْلَ نَزْلِ رَمَضَانَ ثُمَّ نَسَخَ لَكِنَ فِي حَدِيثٍ مَعَاوِيَةَ السَّابِقِ فِي الصِّيَامِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَهُوَ دَلِيلٌ مَشْهُورٌ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فَرِيضَةً وَلَا نَسَخَ رَمَضَانَ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا حُدِّثَ ذَلِكَ سَبَقَتْ فِي الصَّوْمِ (بَابُ قَوْلِهِ) عَزَّ وَجَلَّ وَسَطَ ذَلِكَ لَغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ) أَيِ وَقْتَاتٍ بَعْدَ مَعْلُومٍ وَنَصَبَ أَيَّامًا بِعَامِلٍ مَقْدَرِ أَيِّ صَوْمٍ أَيَّامًا وَهَذَا النَّصْبُ أَمَا عَلَى الظَّرْفِيَّةِ أَوَّالِ الْمَفْعُولِ بِهِ اتِّسَاعًا وَقَبْلَ نَصْبِ يَكْتُبُ أَمَا عَلَى الظَّرْفِ أَوَّالِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَرِوَايَةُ أَوْ حِيَانٌ فَقَالَ أَمَا النَّصْبُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ فَانْهَجَ مَحَلَّ لِلْفِعْلِ وَالسَّكَاةُ لَيْسَتْ وَاقِعَةً فِي الْإَيَّامِ لَكِنَ مُتَعَلِّقَةً هِيَ الْوَاقِعُ فِي الْإَيَّامِ وَأَمَا عَلَى الْمَفْعُولِ اتِّسَاعًا فَانْهَجَ ذَلِكَ مَعْنَى عَلَى كَوْنِهِ ظَرْفًا لِكْتُبَ وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ خَطَأٌ وَمَعْدُودَاتٌ صِفَةٌ وَالرَّادِيَةُ رَمَضَانَ أَوْ مَا وَجِبَ صَوْمُهُ قَبْلَ وَجُوبِهِ وَنَسَخَ بِهِ وَهُوَ عَاشُورَاءُ كَمَا مَرَّ (فَنَ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا) مَرَضًا يَضُرُّهُ الصَّوْمُ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ مَعَهُ (أَوْ عَلَى سَفَرٍ) فِي مَوْضِعٍ نَصَبَ عَطْفًا عَلَى خَيْرِ كَانُوا وَالْتِمُوزِ بِعِ (فَعِدَّةٌ) أَيِ فَعْلِيَّةٌ صَوْمَ عِدَّةِ أَيَّامٍ الْمَرَضِ أَوَّالِ السَّفَرِ (مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى) أَنَّ أَفْطَرَ حَذَفَ الشَّرْطَ وَالْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ الْعَلَمُ بِهِ (وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ) أَنَّ أَفْطَرُوا (فَدَيْةُ طَعَامِ مَسْكِينٍ) نَصْفَ صَاعٍ مِنْ بَرِّ أَوْ صَاعٍ مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ (فَنَ تَطَوَّعَ خَيْرًا) فَزَادَ فِي الْفَدْيَةِ (فَهُوَ) أَيِ فَالْتَطَوُّعُ (خَيْرُهُ) وَلَهُ فِي مَحَلِّ رَفْعِ صِفَةِ خَيْرٍ فَيَسْتَعْلِقُ بِمَعْدُوفِ أَيِ خَيْرٍ كَأَنَّ لَهُ (وَأَنَّ تَصَوْمُوا) أَيُّهَا الْمَطِيقُونَ وَأَنَّ مَصْدَرِيَّةٌ أَيِ صَوْمِكُمْ وَهُوَ مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ خَيْرُهُ (خَيْرِكُمْ) مِنَ الْفَدْيَةِ وَتَطَوُّعُ الْخَيْرِ (إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) شَرْطٌ حَذَفَ جَوَابَهُ تَقْدِيرُهُ اخْتَرْتُمُوهُ أَوْ عَنَاهُ إِنْ كُنْتُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ التَّدْبِيرِ عَلِمْتُمْ أَنَّ الصَّوْمَ خَيْرٌ لَكُمْ (وَقَالَ عَطَاءٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي رِيَّاحٍ فِيمَا وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (يَنْظُرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى) وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجَهْرُورَانَةُ يَبَاحُ الْفَطْرُ مِنَ الْمَرَضِ يَضُرُّهُ الصَّوْمُ ضَرْبًا يَبِيعُ التَّيْمُومَ وَإِنْ طَرَأَ عَلَى الصَّوْمِ وَيَقْضِي (وَقَالَ الْحَسَنُ) الْبَصْرِيُّ فِيمَا وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِي حَمِيدٍ (وَأَبْرَاهِيمُ) النَّخَعِيُّ فِيمَا وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِي حَمِيدٍ أَيْضًا (فِي الْمَرَضِ وَالْحَامِلِ) بِالْوَاوِ وَاللَّامِ ذُرَّوَالِيَّ ذُرَّوَالِيَّ وَالْحَامِلُ (إِذَا خَافَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَوْ أَوْلَادِهِمْ أَنْ تَفْطُرَ) وَلَوْ كَانَ فِي الْمَرَضِ مِنْ غَيْرِهَا (تَمَّ تَقْضِيَانِ) ١ وَيَجِبُ مَعَ ذَلِكَ الْفَدْيَةُ فِي الْخَوْفِ عَلَى الْوَالِدِ أَخْذًا مِنْ آيَةِ وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فَدْيَةٌ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَسَخَتْ لِأَنَّ حَقَّ الْحَامِلِ وَالْمَرَضِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ لِأَنَّ الْخَوْفَ عَلَى النَّفْسِ كَالْمَرِيضِ فَلَا فَدْيَةَ عَلَيْهِ (وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا يَطُوقُ الصِّيَامَ) فَانَّهُ يَفْطُرُ وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْفَدْيَةُ دُونَ الْقَضَاءِ (فَقَدْ أَطْعَمَ نَسَبًا بَعْدَمَا كَبُرَ) بِكُسْرِ الْمَوْحِدَةِ وَشُقِّ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَكَانَ حِينَئِذٍ فِي عَشْرَةِ الْمِائَةِ (عَامًا أَوْ عَامَيْنِ) بِالشُّكِّ مِنَ الرَّوِيِّ (كُلُّ يَوْمٍ مَسْكِينًا خَبْرًا وَجَمَاعًا أَفْطَرَ) وَهَذَا رَوَاهُ

١ قوله تَقْضِيَانِ هَكَذَا بِالتَّوَاتُؤِ فِي خَطِّ الشَّارِحِ وَفِي فَرْعِ الْمَزِيِّ يَقْضِيَانِ بِالْبَاءِ الْمُنْثَنَةِ تَحْتَ فِتْدِيرِ هَامِشٍ

هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد في ما في أيدي الناس يحبك الناس قال العلماء وسبب عظم موقعه أنه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها وأنه ينبغي ان يكون حلالا وأرشد الى معرفة الحلال وأنه ينبغي ترك المشتبهات فإنه سبب لحياة دينه وعرضه وحذرن مواضع الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحلي ثم بين أهم الامور وهو مراعاة القلب فقال صلى الله عليه وسلم ألا وان في الجسد مضغة لم يخ فبين صلى الله عليه وسلم ان بصلاح القلب يصلح باقي الجسد وبفساده يفسد باقيه وأما قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرم بين فمعناه ان الاشياء ثلاثة أقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والقواك والزيوت والعسل والسمن ولبن ما كول اللحم ويضمه وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشى وغير ذلك من التصرفات فيها حلال بين واضح لا شك في حله وأما الحرام البين فكالتحريم والتحريم والميتة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الأجنبية وأشياء ذلك وأما المشتبهات فمعناها أنها ليست بواضحة الحلال والحل ولا الحرمة فهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استحباب أو غير ذلك فإذا تردد الشيء بين الحلال والحرمة ولم يكن فيه نص ولا إجماع اجتهد فيه الجهد فأطلقه بأحد ههنا بالدليل الشرعي فإذا ألحقه به صار حلالا وقد يكون دليلا غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا الذين

عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس ابن مالك الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل وثلاث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس القطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض الذي لا يطيق الصوم ولا يرجي برؤه لآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (قراءة العامة بطوقونه) بكسر الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كقائم بقم (وهو أكثر) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهمله ابن عبادة قال (حدثنا زكريا بن اسحق) المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبي رباح المكي (سمع) ولابي الوقت انه سمع (ابن عباس) رضي الله عنهما (يقرا) ولابي ذر عن الجوى والمستقلى يقول (وعلى الذين بطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد تحمله و عن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي من طريق ابن أبي نجيح بكلفونه أي يكلفون اطاقته وفي نسخة بطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال ابن عباس است بنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعمهما) كذا في اليونينية باللام وسقطت من القرع كغيره (مكان كل يوم) أفطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه إذا شق عليه الصوم فافطر فعليه الفدية خلافا للمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبير ثم قوى على القضاء بعد يقضى ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام \* (فن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستمكن في شهد فيشترط محذوف أي كأننا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهدهم حضورهم فغفلة محذوف أي فن حضر منكم المصرف الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفساء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب بان النعل لا يتعدى لضير الظرف الابني الآن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به \* وبه قال (حدثنا عياض بن الوليد) بالمنانة التحتية والشين المعجمة الرقام البصرى قال (حدثنا عبد الأعلى) السامى البصرى قال (حدثنا عبد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما انه قرأ فدية طعام (بغير تنوين) ويرطها على الاضافة (مساكين) بالجمع وهي رواية أبي ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة بالجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ خبره في الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار وضافتها سوغ الابتداء مسكينين بفتح الميم وواو الجماعة على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت أفردوا المسكين والمعنى على الأكثر لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كالجوع المطيقون أجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكين وقرأ هشام بالتنوين والرفع والجمع (قال هي منسوخة) أي بقوله فن شهد منكم الشهر فليصمه فثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع \* وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفي أبو رجاء البغلاني قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضرب مضمومة فضاء معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصري (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري أحد الأئمة الاعلام (عن بكر بن زيد) بن أبي عبيد الاسلمى (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى



فن اتى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه وبين وقوع في الشبهات وقع في الحرام كل اعي (٣٥) يرى حول الحى يوشك أن يرتفع فيه الأوان لكل ملك حتى الأوان حتى الله محارمه

الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أرد أن يفطره بقتدى) نعمل (حتى نزلت الآية الى بعدها) فن شهـ دمتمكم الشهر فليدعه (فندحتها) كلها وبعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطبق الصوم كبري وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم كذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفسير (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكبر) هو ابن عبد الله بن الأشج (قبل) شيخه (يزيد) بن أبي عمير الاسلمى وكانت وفاته في سنة عشرين ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفي يزيد سنة ست وأربعين ومائة وصدق قوله قال أبو عبد الله الخفي رواية غير المتلى \* (احل) بضم الهمزة ميمية الله فعول أى أحل الله لكم لبس الصيام الرفث الى نساءكم) عدى الرفث الذى هو كناية عن الجماع بالى والاصل أن يتعدى بالباء يقال أرفث فلان امرأته لتضمنه معنى الافشاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم الى بعض كأنه قال أحل لكم الافشاء الى نساءكم بالرفث (هن) أى نساؤكم (لبس لكم وأنتم لباس لهن) قال الزمخشري لما كان الرجل والمرأة يعتقتان ويشتمل كل واحد منهما ما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتل عليه قال الجعدى

إذا ما الضجيع ثنى عطفها \* تثنت فكانت عليه لباسا وزاد القاضى لان كل واحد منهما ليس ترحال صاحبه ويعتقه من الفجور ونحوه قال السمرقندى والجملة استئناف تبيين سبب الاحلال وهو قوله الصبر عنهن وصـ عوبه اجتنابهن لكثرة الخاطئة وشدة الملاسة فلذلك رخص في المباشرة (علم الله انكم كنتم) في موضع رفع خبر لأن (تختانون) أدقسكم) تظلمونها بتعريضهم للعداوت وتفتيقص حظها من الثواب (فتاب عليكم) حين تدمر مما ارتكبتم من المحظور (وعنا عنكم) يحتمل ان يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيذا وتأييضا زيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان يلزمتكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شئ معفو عنه أى متروك (فآلان) أى فالوقت الذى كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل (بانمروهن) أى جامعوهن (وابتغوا ما كتب الله لكم) أى اطلبوا ما قدره لكم وأثبتته في اللوح المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشرة ينبغي أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر قاله في اسرار التنزيل كالكشف وقال السمرقندى ابتغوا بالقرآن ما أبيع لكم فيه وأمرتم به وسقط من قوله هن لباس لكم الخ في رواية أى ذروا ما بعد قوله الى نساءكم الى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم \* وبه قال (حدثنا) بضم العين مصـ غرا ابن موسى العيسى مولا هم الكوفي (عن اسرائيل) بن نونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السديعي (عن البراء) بن عازب قال المؤانف (وحدثنا) ولابي ذر وحديثي بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودى الكوفي قال (حدثنا شرح بن مسلمة) بشيئين مهمة مضمومة وراء مفتوحة آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن يوسف عن ابيه) يوسف (عن) جده (أبي اسحق) انه قال سمعت البراء رضى الله تعالى عنه) قال (لما نزل صوم رمضان كانوا) أى الصحابة (لا يقربون النساء) أى لا يجامعونهن (رمضان كله) ليلا ونهارا زاد في الصيام عن البراء أيضا من طريق اسرائيل انهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون اذا ناموا وهو ذلك أن الأكل والشرب كان مأذونا فيه ليلا لم يحصل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمعاً بين الاحاديث (وكان رجال يخونون أنفسهم) فيجامعون وياً كلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصاري (فأنزل الله تعالى علم الله أنكم كنتم تختانون

ان حكمها التحريم والثالث الاباحة والرابع التوقف والله أعلم) قوله صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه أى حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعى وصان عرضه عن كلام الناس فيه (قوله صلى الله عليه وغيرهم يكون لكل ملك منهم حتى يحميه عن الناس ويتعهم دخوله فن دخله أو وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحى خوفاً من الوقوع فيه والله تعالى أيضا حى وهى محارمه أى المعاصى التى حرمها الله كالقتل والزنا والسرقة والقتل والجرم والكذب والغيبة والنميمة وأكل المال بالباطل وأشبه ذلك فكل هذا حى الله تعالى من دخله بارتكابه شيأ من المعاصى استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فن احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق بشئ

قوله قال لما نزل كان الشارح كتبها بالحجرة أو لا ثم أعاد عليها بالاسود وفى صحيحه يقول يدل قال اهـ من هامش (٤) قسطلانى (سابع) الفرع المزى ثبوتها وفى فرع الناصر مية حذفها بالمره وفى فرع آخر صحيحه يقول يدل قال اهـ من هامش

حدثنا وكيع ح وحدثنا إسحق  
ابن إبراهيم أخبرني عيسى بن يونس  
حدثنا زكريا بهذا الاسناد مثله  
يقربه من المعصية فلا يدخل في شيء  
من الشهوات (قوله صلى الله عليه  
وسلم الأوان في الجسد مضغة اذا  
صلحت صلح الجسد كاه واذا فسدت  
فسد الجسد كاه الأوهى القلب)  
قال أهل اللغة يقال صلح الشيء  
وفسد ينسخ اللام والسين وضمهما  
والفتح أفصح وأشهر والمضغة القطعة  
من اللحم سميت بذلك لانها تضعف في  
القم لصغرهما قالوا المراد تصغير  
القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع  
ان صلاح الجسد وفساده تابعان  
القلب وفي هذا الحديث التأكيد  
على السعي في صلاح القلب وحمايته  
من الفساد واحتج جماعة بهذا  
الحديث على ان العقل في القلب  
لا في الرأس وفيه خلاف مشهور  
مذهب أصحابنا وجاهير المتكلمين  
انه في القلب وقال أبو حنيفة هو في  
الدماغ وقديقال في الرأس وحكوا  
الاول بأضاعن الفلاسفة والناني  
عن الاطباء قال المازري واحتج  
القائلون بأنه في القلب بقوله تعالى  
أفلم يسروا في الارض فتسكون لهم  
قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في  
ذلك لذكى لمن كان له قلب وبهذا  
الحديث فانه صلى الله عليه وسلم  
جعل صلاح الجسد وفساده تابعاً  
للقلب مع أن الدماغ من جملة الجسد  
فيكون صلاحه وفساده تابعاً  
للقلب فعلم انه ليس محلاً للعقل  
واحتج القائلون بأنه في الدماغ بأنه  
اذا فسد الدماغ فسد العقل ويكون  
من فساد الدماغ الصرع في زعمهم ولا  
حجة لهم في ذلك لان الله سبحانه وتعالى

أنفسكم فتب عليكم وعفا عنكم) وسقط قوله وعفا عنكم لاني ذرو وقال بدل ذلك الآية  
(باب قوله تعالى) وسقط التبويب وتاليه لغير أبي ذر (وكاواواشروا) جميع الليل بعد ان كنتم  
متموعين منهم ما بعد النوم في رمضان (حتى) أى الى ان (يتبين لكم الخيط الابيض) وهو أول  
ما يدوم من الفجر المعترض في الافق كالخيط المدود (من الخيط الاسود) وهو ما يتدعمه من غسق  
الليل شبهها بخيطين أبيض واسود (من الفجر) بيان للخيط الابيض واكتفي به عن بيان الخيط  
الاسود لدلالته عليه وبذلك خرج من الاستعارة الى التمثيل كما قاله القاضي كالنخسرى قال الطيبي  
لان الاستعارة أن يذكر أحد طرفي التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهذا الفجر هو المشبه والخيط  
الابيض هو المشبه به ولا يقال بقى الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانها كان في الكلام ما يدل  
عليه فكأنه ملغوظ وقال المحقق الكفيعي تحقيق الكلام في هذا يحتاج الى تحقيق الفرق بين  
الكلام التشبيهي والكلام المشتمل على الاستعارة فاتشبهى هو الذي يذكر فيه المشبه لفظاً نحو  
زيد أسد أو تقدير نحو أسد في مقام الاخبار عن زيد رأساً أما الكلام الذي يتضمن الاستعارة فهو الذي  
يجعل خلوها عن ذكر المشبه صالحاً لان يراد به المشبه به لولا القرينة المبانعة عن ارادته واذا علم هذا  
فقوله حتى يتبين لكم الى آخره فيه مقصدان أحدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عند أهل البيان  
لان من قبيل الاستعارة لما فيه من ذكر المشبه والمشبه به وهما الفجر والخيط الابيض وغيب الليل  
والخيط الاسود على ما مر الثاني تحقيق انه من قبيل الاستعارة لان باب التشبيه استدلالات  
عليه بنص الكتاب وتساكب السنة وبشهادة أقوى الخطاب اما النص فقوله تعالى من الفجر بيان  
للخيط الابيض ومعالم عندك بالضرورة أن البيان مع المبين متحد بالذات مختلف بالاعتبار وانما  
يتصور هذا المعنى الجازي على سبيل الاستعارة والايتمز الجمع بين الحقيقة والجاز وليس يشترك  
بينهما وأما السنة فقد علم منها ان المراد بياض النهار لا الخيط الابيض حيث قال عليه الصلاة  
والسلام فيما يأتي انك لعرىض التقابل هو سواد الليل وبياض النهار وأما قولهم الاستعارة  
يجب فيها ان يترك ذكر المشبه احترازاً عن فوات المقصود وتبرياعن عود الامر على موضوعه  
بالنقض والابطال ولا يكون الامر كلاً امر فهو مؤول بما لا يدكر المشبه بحيث ينبئ عن التشبيه  
فيكون المراد رفع الإيجاب الكلي فيكون أعم من عموم السلب وأما أقوى الخطاب فلان  
المقام مقام المبالغة والاتحاد حتى اشتبه المراد على بعض الاهدان لامقام التغير والتفاوت ومدار  
الاستعارة حيثما كانت انما هو على قصد المبالغة ودعوى الاتحاد كما أن مدار التشبيه انما هو  
على قصد التغير والتفاوت والعمدة في الفرق بينهما كمال التمييز بين المقامين باعطاء كل  
مقام حقه ثم ان الختار في محور زيدا هو التفضيل فتارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام  
واخرى يكون تشبيها بحسبه أيضاً فيكون هذا اجتماع بين القولين المختلفين قال فله من هذا ضعف  
قول من قال انه من باب الاستعارة على الاطلاق كما علم من عدم متانته قول من قال انه من  
باب التشبيه على الاطلاق انتهى ومن في من الخيط لا ابتداء الغاية وهي مجرور بها في محل نصب  
يتبين وفي من الفجر مجوز كونها تبعضية فتتبعق يتبين لان الخيط الابيض هو بعض الفجر  
وأن تتعلق بمحذوف على انها طالع من الضمير في الابيض أى الخيط الذي هو أبيض كأننا من الفجر  
وعنى هذا مجوز كون من لبيان الجنس كانه قبل الخيط الابيض الذي هو الفجر قال التفتازاني  
المعنى على التبعيض حال كون الخيط الابيض بعضاً من الفجر وعلى البيان حال كونه هو الفجر  
فاعربه طالا (تم أعوموا الصيام الى الليل) الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالانتماء وفي  
محل نصب على الجناس من الصيام فيمتعلق بمحذوف أى كأننا الى الليل (ولا تباشروهن) ولا

\* وحدثناه عن ابراهيم اخبرنا جريح عن مطرف وأبي فروة الهمداني ح (٢٧) وحدثننا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب

يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير أن حديث زكريا ثم من حديثهم وأكثر \* حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدتي خالدة بن يزيد حدثني سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحضب الناس بحمص وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين فذكر عمل حديث زكريا عن الشعبي

في الاشرار الذي يذكرونه بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين رأس المعدة والدماغ اشتراكا والله أعلم بقوله عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان باصبعه الى أذنيه هذا تصریح بسماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجاهل العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان أهل المدينة لا يصحون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة والله أعلم بقوله صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشهوات وقع في الحرام) يحتمل وجهين أحدهما انه من كثرة تعاطيه الشهوات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يأتي بذلك اذا نسب الى تقصير والثاني انه يعتاد التساهل ويقرب عليه ويجسر على شبهة ثم

تجمعوهن (وأنتم عما كفون في المساجد) بنبة القرية وبالجملة طالبعن فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شامحت نزلت هذه الآية (الى قوله يتقون) أي يتقون مخالفة الاوامر والنواهي وسقط ثم أتوا الصيام الخ في رواية أي ذر وقال الآية (العاف المقيم) كذا فسره أبو عبيدة وسقط ذلك لغير المستقيم \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح البشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى) هو ابن حاتم العبدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال أخذ عدى) بعد نزول آية حتى يتبين لكم الخيط الأبيض (عقالا) بكسر العين أي خيطا (أبيض وعقالا أسود) أي وجهها تحت وسادته كما في رواية هشيم عن حصين في الصيام (حتى كان بعض الليل نظر) اليهما (فلم يستبيننا) فلم يظهره (فلما أصبح) جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي (زاد الاصيل عقالين أي لاستبينهم ما العجبر من الليل ولا يذر عن الكشيهي وسادى باسقاط آء التائين) قال (عليه الصلاة والسلام (ان وسادلك) بغير تاء تأينت) اذا عريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط الأبيض والأسود) المذكوران في الآية تحت وسادتك) بزيادة فوقية بعد الدال وقول الخطابي كنى بالوسادة عن النوم أي نومك اذا الطويل ومعنى العريض هنا الواسع ككبر لا خلاف الطويل يدفعه ما في هذا الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانت تحت الوساد لزم عرضه قطعاً \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعد لابي ذر قال (حدثنا جريح) هو ابن عبد الحميد (عن مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعدها المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدى بن حاتم رضي الله تعالى عنه) أنه (قال قلت يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود) وكان قد وضع عقالين تحت وسادته كما سبق (أهما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك عريض العقال ان ابصرت الخيطين) فسر الخطابي عرض القنابل باليد والغفلة والبلادة وحينئذ فهو كناية لا مسكان ارادة الحقيقة بل هي أولى لانه اذا كان وساده عرضاً فاه عريض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل ويبيض النهار) \* وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال (حدثنا أبو غسان) بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعدها الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بلفظ اسم التاء المثلثة قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال وأزلت) بالواو ولا يذر أزلت باسقاطها (وكلاواشروا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود لم ينزل) بضم أوله وفتح ثامه ولا يذر ينزل بفتح ثم كسر (من العجبر وكان رجال) بالواو (اذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبين لروفيتهما أنزل الله بعده) ولا يذر بعد بحذف الضمير (من العجبر فعلوا أنما يعني الليل من النهار) للتصريح بذلك ١ وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول من العجبر بعد سابقه وحديث عدى مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقد مر الحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق (وليس البر) ولا يذر باب قوله وليس البر (بأن تأوا البيوت من ظهورها) اذا أحرمت (ولكن البر من اتقى) ذلك أو اتقى الحرام والشهوات (وأوا البيوت من أبوابها) محلين ومحرمين (واتقوا الله) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله (لعلكم تفلحون) لكي تظفروا بالهدى والبر ووقع

١ قوله وسقط لفظ من في الفرع كغيره وأتى في الفرع بواو العطف بدله وهو متجه اه من هاشم

الى قوله يوشن ان يقع فيه \* حدثنا محمد بن (٢٨) عبد الله بن عمر حدثنا ابي حذيث بن كريب عن عامر حدثني جابر بن عبد الله انه

كان يسير على جبل له قدأ عمافاراد ان يسديه قال فلتقتي النبي صلى الله عليه وسلم قدأ على وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قال بعينه بوقية قلت لا ثم قال بعينه فبعته بوقية

شبهة اغلظ منها ثم أخرى اغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهذا نحو قول السلف المعاصي يريد الكفر أى تسوق اليه عافانا الله تعالى من الشر (قوله صلى الله عليه وسلم يوشن ان يقع فيه) يقال أو شئت يوشن بضم الياء وكسر الشين أى يسرع ويقرب (قوله) أتم من حديثهم وأكبر هو بالياء الموحدة وفي كثير من النسخ بالثلثة وهو أحسن والله أعلم

\* باب بيع العبيد واستئناهم ركوبة \* فيه حديث جابر وهو حديث مشهور احتج به أحمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وجل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي وأبو حنيفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة أو كثرت ولا يتعد قد البيع واحتجوا بالحديث السابق في النهي عن بيع الثياب بالحديث الآخر في النهي عن بيع وشرط وأجابوا عن حديث جابر بأنها قضية عن تطرق اليها احتمالات قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وإنما يضر الشرط اذا كان في نفس العدة قد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلى

في رواية أبي ذر بعد قوله من اتقى الآية وحذف ما بعدها \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العباسي مولا هم الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس (عن) جسده (أبي) (عق) عمرو بن عبد الله السيمي (عن البراء) بن عازب رضى الله تعالى عنهم أنه (قال كانوا) أى الانصار وسائر العرب غير الحبس وهم قريش (أذأ حرموا) بالخج أو العمرة (في الجاهلية أتوا البيت من ظهره) من نقب أو فرجة من ورائه لا من بابه (فأنزل الله تعالى وليس البر أن تأتوا البيوت من ظهورها) وسقطت واو ليس لابي ذر (ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من أبوابها) ونزل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فأنزل الله تعالى الآية (وقالت لهم) ولا يذرياب قوله وقالت لهم يعنى أهل مكة (حتى لا تكون فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خالصا ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو الظاهر العالى على سائر الأديان لحديث الصحيحين من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (فإن أتوا) عن الشرك وقبائل المؤمنين فكفوا عنهم (فلا عدوان) أى فن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان (الاعلى الظالمين) أو المراد فان تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان عليهم بعد ذلك \* وبه قال (حدثنا) ولا يذري حذيثي بالافراد (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد الموحدة العبدى البصرى قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا عبد الله) بن عمر العمري (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (أناد رجلان) قبل هما العلاء بن عرار ومولات الأولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة صاحب الدثنية بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التثنية أو نافع بن الأزرق (في فتنة ابن الزبير) عبد الله حين حاصره الجحاج في آخر سنة ثلاث وسبعين بمكة (فقالا ان الناس صنعوا) بصاد مهملة ونون مفتوحة تين أى صنعوا ما ترى من الاختلاف وغير الكشميهي ضعوا بمجمة مضمومة فتحتمية مشددة مكسورة (وأنت) ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فإيتمعتك أن تخرج فقال يعنى أن الله حرم دم أخى المسلم (فقالا) أى الرجلان ولا يذري قال (ألم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) فقال ابن عمر (قاتلنا) أى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى لم تكن فتنة) أى شرك (وكان الدين لله وأنتم تريدون ان تقاتلوا) أى على الملك (حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله) وحاصل هذا ان الرجلين كانا يريدان قتال من خلف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك (وزاد عثمان بن صالح) السهمى المصرى أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار (عن ابن وهب) عبد الله المصرى انه (قال أخبرني) بالافراد (فلان) قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التثنية الساكنة عن مهملة قاضى مصر وعالمهاضة غير واحد (وحياة بن شريح) بفتح الحاء المهملة وسكون التثنية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصرى وهو الاكبر وليس هو الحضرمى (عن بكر بن عمر والمعافرى) بفتح الميم وتحفيف العين المهملة وكسر الفاء (ان بكر بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الأشج (حدثه عن نافع) مولى ابن عمر (ان رجلا أتى ابن عمر فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ما جئت على أن تصح عامانا وتعتبر عامانا وتترك الجهاد) أى القتال الذى هو كالجهد (في سبيل الله عز وجل) فى الثواب (وقد علمت ما رغب الله فيه) ثبتت واو وقد دلل ذر (قال) أى ابن عمر لرجل (يا ابن أختى بنى الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة ووج البيت قال) أى الرجل (يا أبا عبد الرحمن ألا) بالتحذيف (تسمع ما ذكر الله فى كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باعين بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة جمع (فاصلوا بينهما) بالنصح والدعاء الى حكم الله (فان يفت

الله عليه وسلم ياركبه (قوله صلى الله عليه وسلم بعينه بوقية) هكذا هو فى النسخ بوقية وهى لغة صحيجة سبقت من اراوىقال (احداهما)

واستثنيت عليه جلالة الى اهل فلما باقت ائمة بالجل فقعدني عنده ثم رحمت فارس (٣٩) في ائري فقال اتراني ما كنتك لا خذ جالك خذ جالك خذ جالك خذ جالك ودراهمك فهو لك \* و - د شاه

علي بن خشرم اخبرنا عيسى يعني ابن يونس عن زكريا عن عامر حدثني جابر بن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن عمرو \* حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق اخبرنا وقال عثمان حدثنا جابر عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحتي ناضح لي قد اعمى اولايك اديس قال فقال لي ما بعيرك قال قلت لعيل قال فخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعاه فزال بين يدي الابل قدامها يسير قال فقال لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخبر قدامها ترى بركتك قال ائتميت بعينه فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته اياه

أوقية وهي أشهر وفيه انه لا بأس بطلب البيع من مالك السلعة وان لم يعرضها للبيع (قوله واستثنيت عليه جلانه) هو يضم الخاء اي الخل عليه (قوله صلى الله عليه وسلم اتراني ما كنتك) قال اهل اللغة المما كسة هي المكاملة في النقص من الثمن وأصلها النقص ومنه مكس الظالم وهو ما ينتقصه ويأخذه من أموال الناس (قوله فبعته بوقية وفي رواية بمحس أواق وزادني أوقية وفي بعضها باوقيتين ودرهم أو درهمن وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها بأربعة دنانير وذكركم البخاري أيضا اختلاف الروايات وزاد بمائة درهم وفي رواية بعشرين ديناراً وفي رواية أحسبه بأربع أواق

احدهما) أي تعدت (على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي) أي ترجع (الى امر الله) وتسمع الحق وتطيعه وسقط لغيري ذر قوله فان بغت احدهما الى آخر قوله حتى تفي (قاتلوهم حتى لا تكون فتنة) شرك (قال) ابن عمر (فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه) مبي لامة فعول (اما قتله واما يعذوه) بلفظ الماضي في الاقول والمضارع في الثاني اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفي الفرع أو يعذوه ولا يذروا ما يعذبونه باثبات النون وهو الصواب لان اما التي تجزم هي الشريطة وليست هنا شريطة ووجهت الاولى بان النون قد تحذف لغيرها صواب ولا حازم في لغة شامية (حتى كثرا الاسلام فلم تكن فتنة قال) الرجل (فما قولك في علي وعثمان) وهذا يشهد لي أن السائل كان من الخوارج فانهم يوالون الشيخين ويحفظون عثمان وعلياً فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم حيث (قال أما عثمان) رضى الله تعالى عنه (فكان الله عناءه) لما فر يوم أحد في كتابه العزيز حيث قال في آل عمران ولقد دعفنا عنكم والجلالة رفع اسم كان وخبرها عفا ويجوز نصبها المم كان التشبيه اخت ان (وأما أنتم فذكرهم أن دعوا عنه) بمنزلة فوقية مع سكون الواو خطا بالجماعة ولا يذرع بضمها بالتحمية وفتح الواو أي فذكرهم أن يعفوا والله تعالى عنه (وأما علي) فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنة بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أي زوج ابنته (وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون) أي بين آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريديان قر به وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلا ومنزلة (باب قوله) تعالى وسقط ذلك لغيري ذر (وانفقوا في سبيل الله) في سائر وجوه القربان وخاصة الصرف في قتال الكفار والبدل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم (ولانها وأبايديكم الى التهلكة) بالكف عن الغزو والانتاق فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم أو المراد الامسالك وحب المال فانه يؤدي الى الهلاك المؤبد والباء في بأيديكم زائدة في المفعول به لان التي يتعدى بنفسه قال الله تعالى فالتقي موسى عصاه وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أي ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم يقال هلك فلان نفسه بيده اذا نسب أهلاكها (وأحسنوا) أعمالكم وأخلاقكم أو تفضلوا على المحايير (أن الله يحب المحسنين \* التهلكة والهلاك واحد) مصدران \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرع حدثني (اسحق) بن زاوية قال (حدثنا انصهر) بالضاد المعجمة ابن شميل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى أنه (قال سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (عن) حديثه وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة قال نزلت في النفقة) قال أبو أيوب الانصاري نزلت يعني هذه الآية فبينما معشر الانصار انما اعز الله دينه وكثر ناصره قلنا فيما بيننا لوالأقبا ناعلى أموالنا فاصلحنا ما فانزل الله هذه الآية الحديث رواه أبو داود وهذا اللفظ والترمذي والنسائي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه والحافظ أبو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وهو مفسر لقول حديثه هذا \* (فن كان منكم) ولا يذرع قوله فن كان منكم (مريضا أو به أذى من رأسه) بجر احة رقل \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني) أنه (قال سمعت عبد الله بن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وبعد القاف المكسورة لام ابن مقرن المزني الكوفي النابعي (قال فعدت الى كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وبعد الجيم الساكنة راء مفتوحة أي انتهى فمدى اليه (في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة

قال البخاري وقول الشعبي بوقية أكثر قال القاضي عياض قال أبو جعفر الداردي أوقية الذهب قدرها مائة وأوقية الفضة

علي ان لي فقار ظهر حتى أبلغ المدينة قال (س) فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستأذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت

فلم يبق طالي فداني عن البعير فأخبرته بما صنعت فيه فلامني فيه أربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات أنهم رويوا بالمعنى وهو طائر فالمراد وقية ذهب كما نسر في رواية سالم بن أبي الجعد عن جابر ويحمل عليها رواية من روى أوقية مطلقة وأما من روى خمس أواق فالمراد خمس أواق من النضة وهي بقدر قيمة أوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار بأوقية الذهب عما وقع به العقد وبأواق الفضة عما حصل به الايناء ولا يتغير الحكم ويحتمل أن يكون هذا كله زيادة على الأوقية كما قال غزال يزينني وأما رواية أربعة دنانير فواقفة أيضا لأنه يحتمل أن تكون أوقية الذهب حينئذ وزن أربعة دنانير وأما رواية أوقيتين فيحتمل ان احدهما وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادني أوقية وقوله ودرهم أو درهمين موافق لقوله وزادني قسرا أو أما رواية عشرين دينار فمحمولة على دنانير صغار كانت لهم ورواية أربع أواق شك فيها الراوي فلا اعتبار بها والله أعلم (قوله على ان لي فقار ظهره) هو بقاءه متوحشة ثم قاف وهي خزانة أي مفاسل عظامه واحدهما فقارة (قوله فقلت له يا رسول الله اني عروس) هكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظه ما واحد لكن يختلفان في الجمع فيقال رجل عروس ورجل عرس بضم العين والراء وامرأة عروس ونسوة عرائس

فسألت عن (قوله تعالى) فدية من صيام فقال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي (جاءه حالية (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما كنت أرى) ١ بضم الهمزة أظن (ان الجهد) بفتح الجيم (قد بلغ بيلك هذا) الذي رأيت (أما تجدد شاة قلت لا) أجدها (قال صم ثلاثة أيام) بيان لقوله تعالى أو صيام ٢ (أو أطمع) بكسر العين (سنة مساكين) بيان لقوله أو صدقة (الكل مسكين نصف صاع من طعام) ينصب نصف على المفعولية أو رفع مبتدأ مؤخر (رواحق رأسك) قال ابن حجر (فتزات) أي الآية (في) بكسر الفاء وتشديد التحتية (خاصة وهي لكم عامة) بالنصب ولا يذرعامة بالرفع \* وهذا الحديث سبق في باب الاطعام من الحج \* (فن تمتع) ولا يذرعامة بالتثنية فن تمتع (بالعمرة الى الحج) شامل لمن أحرم بهما أو أحرم بالعمرة أو لا فلما فرغ من العمرة أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف في كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين \* وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمران) بن مسلم (أبي بكر) البصري قال (حدثنا أبو رجاء) بالجيم عمه ودا عمران بن ملحان العطاردي البصري (عن عمران بن حصين) بضم الحاء المهملة (رضي الله تعالى عنه) انه قال انزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها (أي المتعة) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل (بضم أوله) وفتح ثالثة (قرآن يحرمه) أي التمتع (وليئنه) بفتح أوله ولا يذرعامة بضمه ولا يذرعامة الجوى والمسئلة وليئنه بالفاء بدل الواو (عنها) أي المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانته باعتباره بالمتعة (حتى مات) النبي صلى الله عليه وسلم (قال رجل) قيل هو عثمان لأنه كان يمنع التمتع (برأيه ما شاء) زادني نسخة قال محمد أي البخاري (يقال انه) أي الرجل (عمر) لأنه كان ينهى عنها ويقول ان تأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتام يعني قوله وأتموا الحج والعمرة لله وفي نفس الأمر لم يكن عمر رضي الله تعالى عنه ينهى عنها بمجرد ما لها إنما كان ينهى عنها بالكثرة قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الحج والنسائي في التفسير \* (ليس عليكم جناح) ولا يذرعامة بفتح الجيم وليس عليكم جناح (أن تبتغوا) أي أن تطالبوا (فضلا من ربكم) أي ربحا في تجارتكم \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيهقي (قال أخبرني) بالافراد أيضا ولا يذرعامة (ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال كانت عكاظ) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالطاء المعجمة (ومحبة) بفتح الميم والجيم (وذو الجاز) بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاي (أسواق الجاهلية) ينصب أسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولا يذرعامة عن الكسبه أي أسواق الجاهلية بحذف الحار وضافة أسواق للاحقه (فتأتموا) أي تجرح المسلمون (أن يتجروا) بتشديد الشوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها راء مضمومة من التجارة (في المواسم فتزات) أي بفتح الجيم (فضلا من ربكم) قال ابن عباس (أي في مواسم الحج) وهذا الحديث سبق في باب التجارة أيام المواسم من كتاب الحج \* (باب ثم أبيضوا) ارجعوا (من حيث أفاض الناس) من عرفة لامن المزدلفة \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا محمد بن حازم) بالخاء والزاي المعجمين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) أنها قالت (كانت قريش ومن دان دينها) وهو شوعا من صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطابي (يقفون بالمزدلفة) ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقفون لحن أهل الله فلا تخرج من حرم الله (وكلاوي اسمون الحس) بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة تسعين مهملة جمع أحس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه (وكان سائر العرب) أي باقيهم

١ قوله أرى ضبطها المزي بفتح الهمزة وعليه فهي بمعنى أعلم اه ٢ قوله أو صيام كذا بخطه والتلاوة عن صيام اه (يقفون

قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حين استاذنته ما تزوجت (٣١) أبكر أم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال أفلا

تزوجت بكرا تلاءمك وتلاعبها  
فقلت له يا رسول الله توفي والدي  
أو استشهد ولي أخوات صغار  
فكرهت أن أتزوج اليهن منهن  
ولا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت  
ثيبا تقوم عليهن وتؤدبهن قال  
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه  
وسلم المدينة غدت اليه بالبعير  
فأعطاني غنمه وردة علي \* حدثنا  
عثمان بن أبي شيبة حدثنا جابر عن  
الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن  
جابر قال أقبلنا من مكة الى المدينة  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فأعطني جلي وساق الحديث بقصته  
وفيه ثم قال لي بعني جملك هذا قال  
قلت لا بل هولك قال لا بل بعنيه  
قال قلت لا بل هولك يا رسول الله  
قال لا بل بعنيه قال قلت فان  
لرجل علي أوقية ذهب فهل لك بها  
قال قد أخذته به فبلغ عليه الى  
المدينة قال فلما قدمت المدينة

(يقفون يعرفات فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل (نبه صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية  
لابي ذر (أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها) بنصب الفعيل عطفاء على السابق (فذلك قوله  
تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل المراد  
بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهم ما الصلاة والسلام وقري الناس بالكسر أي الناسي يريد آدم عليه  
السلام من قوله تعالى فئسي والمعنى أن الأفاضة من عرفه شرع قديم فلا تبيروه \* وهذا الحديث  
قدم في الحج \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن ابي بكر) المقدمي البصري قال (حدثنا  
فضيل بن سليمان) بضم الناء وفتح الصاد في الأول وضم السين وفتح اللام من الثاني الفخري بالنون  
مصغرا البصري قال (حدثنا موسى بن عقبه) الامام في المغازي قال (أخبرني) بالافراد (كريب)  
هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني وولي ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم انه  
(قال تطوف الرجل بالبيت) بفتح المنة النونية وفتح الفاء المخففة وضم الواو المشددة مضافا لثانيه  
وفي نسخة يباو ف بالمشاة التحتية وضم انطا مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية (ما كان حلالا)  
أي مقبلا مكة أو دخل بعمره وتخلل منها (حتى يهل بالحج فإذا ركب الى عرفه فن تيسر له هدية)  
بكسر الدال وتشديد التحتية والذي في اليونانية هدية بكسر الدال من غير تشديد على التحتية  
وفي نسخة هدية بسكون الدال وتخفيف التحتية آخره هاء (من الابل والبقرة والغنم) وجزء  
الشرط قوله (ما تيسر له من ذلك) أي فقديته ما تيسر أو فعلية ما تيسر أو بدل من الهدى والجزء  
بأسره محذوف أي فقديته ذلك أو فدية تبذل قاله الكرماني (أي ذلك شاء غير أن لم) وللاصيلي  
غيره ان لم (يتيسر له) أي الهدى (فعليه) ووجوب (ثلاثة أيام) يصومهن (في الحج وذلك قبل يوم  
عرفة) لانه يسن للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس لا لطلاق الآية (فان كان آخر يوم) رفع  
آخر ولا يذري بالصب (من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه) ولا يجوز صوم شيء منها يوم  
النحر ولا في أيام التشريق كما سيوفى الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا  
تقدم على وقتها (تم لينطق) بالحزم بلام الامر ولا يذري عن المستعمل ينطق بحذف اللام (حتى  
يقف بعرفات من صلاة العصر) عند صيرورة ظل كل شيء مثله أو بعد صلاتها مع الظهر جمع تقديم  
للسفر الى أن يكون الظلام) بغروب الشمس (تم ليدفعوا من عرفات اذا أفاضوا منها حتى  
يبلغوا جعا) بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة (الذي يبيتون به) صفة لجمعها وهو من البيات  
وللاصيلي وأبي ذر عن الجوى يتبر بوقية بعد التحتية المضمومة فوحدة فرائين مهملتين أولهما  
مفتوح مشددا أي يطلب فيه البر وهو الصواب وعليه اقتصر في الفتح وفي نسخة يتبر بزاي مجبة  
آخره بدل الراء من التبرزه والخروج للبراز وهو القضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة (تم ليدكر الله  
كثيرا) بكسر الراء مع الافراد وفي نسخة تم ليدكر الله بضمها مع الجمع (وأكثر والتكبير  
والتمليل) بالواو المفتوحة من غيرهمزة قبلها في الفرع وأصله وغيرهما من النسخ المعتدة التي  
وقفت عليها وقال الحافظ بن حجر وتبعه العميق أو أكثر وابلشك من الراوي أي هل قال تم ليدكر  
الله أو أكثر والتكبير والتمليل (قبل ان تصحوا ثم أفيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله  
تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله) من تغيير المناسك ونحوه (ان الله غفور  
رحيم) يغفر ذنب المستغفر وكثيرا ما أمر الله بكراهة قضاء العبادات (حتى ترسو بالجرة) التي  
عند العقبة وهو غاية لقوله ثم أفيضوا أو لقوله أكثر والتكبير (ومنه) وفي نسخة ياب بالتنوين  
ومنه (من يقول ربنا أثنائي الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وفي رواية أبي ذر  
بعد قوله في الدنيا حسنة الآية وسقط ما بعده \* وبه قال (حدثنا أبو معمر) بعين مفتوحتين

(قوله صلى الله عليه وسلم أفلا  
تزوجت بكرا تلاءمك وتلاعبها)  
سبق شرحه في كتاب النكاح و ضبط  
لفظه والخلاف في معناه مع شرح  
ما يتعلق به (قوله فان لرجل علي  
أوقية ذهب فهل لك بها قال قد  
أخذته به) هذا قد يحجج به أصحابنا في  
اشتراط الايجاب والقبول في البيع  
وانه لا يتعقد بالمعاطة ولكن الاصح  
الختار انعقاد بالمعاطة وهذا لا يمنع  
انعقاده بالمعاطة فانه لم يه فيه عن  
المعاطة والقائل بالمعاطة يجوز  
هذا فلا يرد عليه ولان المعاطة انما  
تكون اذا حضر العوضان فاعطى  
وأخذ فاما اذا لم يحضر العوضان  
أو أحدهما فلا بد من لفظ وفي هذا  
دليل لاصح الوجهين عند أصحابنا وهو انعقاد البيع بالكنية لقوله صلى الله عليه وسلم قد أخذته به مع قول جابر هولك وهذان اللفظان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٣) لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده قال فاعطاني أوقية من ذهب وزادني

بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمرو والمتقري المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان العنبري مولا ههم التنوري بفتح المشاة وتشديد النون البصري (عن عبد العزيز) بن صهيب البنانى عوحدت مضومة ونونين البصري (عن أنس) رضى الله تعالى عنه انه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا) سقط لفظ ربنا لا يذر (أثنى في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وبقنا عذاب النار) قال ابن كثير جمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر فان الحسنات في الدنيا تشهل كل مطلوب دينوى من عافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك وأما الحسنات في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسيراً سبباً في الدين من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات \* وهذا الحديث أخرجه أيضاً في الدعوات وأودود في الصلاة \* (وهو ألد الخصام) أى شديد العداوة والجدال للمسلمين وفي نسخة باب وهو ألد الخصام (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح مما وصله الطبري (النسل) في قوله تعالى ويهلك الحرت والنسل (الحيوان) \* وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائي العامري الكوفي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد ابن مسروق الثوري (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها (ترفعه) الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أبغض الرجال الى الله الألد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة قال الجوهري رجل الدين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة وقال ابن الأثير اللدد الخصومة الشديدة وقال التوربشتي الأول يني عن الشدة والثاني عن الكثرة وقال شارح المشكاة المعنى انه شديد في نفسه بليغ في خصومته فلا يلزم منه التكرار قال الزمخشري في قوله تعالى وهو ألد الخصام أى شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة وازافة الالذع في أو يجعل الخصام ألد على المبالغة أو والخصام جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو أشد الخصوم خصومة (وقال عبد الله) هو ابن الوليد العدي (حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به المزني فيما قال (حدثني) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك ولا يذرع عن ابن جريج (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه وذكره المؤلف لتصريحه برفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (أم حسبتم) وفي نسخة باب أم حسبتم (ان تدخلوا الجنة) قبل أن تتبأوا قيل أم هي المنقطة فتقدر بيل والهمزة قيل لاضراب انتقال من اخبار الى اخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل أحسبتم وقيل مجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تتبأوا وتختبروا وتختصوا كما فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال (ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) وهى الامراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وغيرهما البأساء النقر وقال ابن عباس والضراء السقم والواو فى ولما الحال والجملة بعدها نصب عليها ولما حرف جزم معناها النفي كما وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد (الى قريب) وفي رواية أبي ذر بعد قوله من قبلكم الآية وحذف ما عدا ذلك وعند ابن أبي حاتم في تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين أصاب النبي صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل في يوم أحد وقيل نزلت تسليماً للمهاجرين حين تروا ديارهم وأموالهم بأيدي المشركين \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرع عن (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازي الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن ابن جريج) عبد الملك انه (قال سمعت ابن أبي مليكة) عبد الله (يقول قال ابن عباس رضى الله عنهما)

قرباطا قال فقالت لا تنارقنى زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدكان في كيس لي فأخذته أهل الشام يوم الحرة \* حدثنا أبو كامل الجديري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الجريري عن أنس بن نضر عن جابر بن عبد الله قال كأمع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فخلف ناضحى وساق الحديث وقال فيه فحسبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب بسم الله وزاد أيضاً قال فما زال يزيدي ويقول والله يغفر لك \* وحدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال لما أتى على النبي صلى الله عليه وسلم وقد أعيا بعيري قال فحسبه فوثب فكنت بعد ذلك أحبس خطامه لاسمع حديثه فما أقدر عليه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بخمس أواق قال قلت على ان لي ظهره الى المدينة قال ولتظهره الى المدينة قال فلما قدمت المدينة أتيت به فزادني أوقية ثم وهبها لي صلى الله عليه وسلم \* حدثنا عقبه بن مكرم العمي كاتبة) قوله صلى الله عليه وسلم لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده) فيه جواز الوكالة في قضاء الديون واداء الحقوق وفيه استحباب الزيادة في أداء الدين وارجاح الوزن (قوله) فأخذته أهل الشام يوم الحرة) يعنى حرة المدينة كان قتال ونهب من أهل الشام هناك سنة ثلاث وستين من الهجرة (قوله) فبعته منه بخمس أواق) هكذا هو في جميع النسخ فبعته منه وهو صحيح جاز في العربية يقال بعته وبعته منه وقد كثر نظائر في الحديث وقد أوضحت في تهذيب اللغات (قوله) حدثنا عقبه بن مكرم العمي) هو مكرم بضم الميم واسكان الكاف في



حدثنا يعقوب بن اسحق حدثنا  
 بشير بن عتبة عن أبي المتوكل  
 الناجي عن جابر بن عبد الله قال  
 سافرت مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في بعض أسفاره أظنه قال  
 غاربا واتص الحديث وزاد فيه قال  
 يا جابر أتوقيت الثمن قلت نعم قال لك  
 الثمن ولان الجمل لك الثمن ولان الجمل  
 \* حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري  
 حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محارب  
 سمع جابر بن عبد الله يقول اشترى  
 مني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بعير ابوقيسين ودرهم وأدرهمين قال  
 فلما قدم صرارا أمر ببقرة فبجبت  
 فأكلوا منها فلما قدم المدينة أمرني  
 أن آتي المسجد فأصلي ركعتين  
 ووزن لي ثمن البعير فأرسلني

وفتح الرأه وأما العمى فبتشديد الميم  
 منسوب الى بنى العبطن من عجم  
 (قوله عن أبي المتوكل الناجي) هو  
 بالنون والميم منسوب الى بنى ناجبة  
 وهم من بنى أسامة بن لؤي وقال أبو  
 علي الغساني هم أولاد ناجبة امرأة  
 كانت تحت أسامة بن لؤي (قوله  
 فلما قدم صرارا) هو بصاد مهملة  
 مفتوحة ومكسورة والكسر أفصح  
 وأشهر ولم يذكر الاكثرون غيره  
 قال القاضي وهو عند الدارقطني  
 والخطابي وغيرهما وعند أكثر  
 شيوخنا صرار بصاد مهملة  
 مكسورة وتحقيف الرأه وهو موضع  
 قريب من المدينة قال وقال  
 الخطابي هي بئر قديمة على ثلاثة  
 أميال من المدينة على طريق العراق  
 قال القاضي والاشبهه عندي انه  
 موضع لا بئر قال وضبطه بعض الرواة  
 في مسلم وبهضمه في البخاري صرارا  
 بكسر الصاد المعجمة وهو خطأ ووقع  
 في بعض النسخ المعتمدة فلما قدم

في قوله تعالى (حتى اذا استأمن الرسل) ليس في الكلام شيء حتى يكون غاية له فقد روه وما أرسلنا  
 من قبلك الا رجالا افترخوا نصرهم حتى وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة  
 يوسف عليه الصلاة والسلام (وظنوا أنهم قد كذبوا خفيفة) ذالها المعجمة وهي قراءة الكوفيين  
 على معنى أنه أعاد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل أي هم ظنوا ان أنفسهم كذبهم ما حدثتهم  
 به من النصر كما يقال صدق رجاءه وكذب رجاءه وأعاد الضمير من على الكفار أي وظن الكفار  
 ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر أو غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف  
 عليه الصلاة والسلام قال ابن أبي مليكة (دهب) أي بهذه الآية ابن عباس (هناك) بغير لام في  
 اليونانية أي فهم منها ما فهمه من آية البقرة من الاستبعاد والاستبطاء (وتلا حتى يقول الرسول  
 والذين آمنوا معه) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر (منى نصر الله)  
 استبطاء لتأخره فقبل لهم (الآن نصر الله قريب) اسعوا فالهم الى طاعتهم من عاجل النصر وهذه  
 الآية كآية سورة يوسف في محي النصر بعد اليأس والاستبعاد وفي ذلك إشارة الى أن الوصول  
 الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات قال ابن أبي  
 مليكة (فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك) المذكور من تخفيف ذال كذبوا (فقال قالت  
 عائشة) منكرة على ابن عباس (معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط الا علم أنه كان قبل  
 أن يموت) ظرف للعالم لا للكون (ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم) من  
 المؤمنين (يكذبونهم) وانكار عائشة على ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انما هو من جهة ان  
 مراده ان الرسل ظنوا أنهم مكذبون من عند الله لا من عند أنفسهم بقرينة الاستشهاد بآية  
 البقرة ولا يقال لو كان كما قالت عائشة لقل وتيقنوا أنهم قد كذبوا لان تكذيب القوم لهم كان  
 متحققا لان تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان مظنونا والميقن هو تكذيب من لم يؤمن أصلا  
 قاله الكرماني وياتي زيادة لذلك في آخر سورة يوسف عليه الصلاة والسلام ان شاء الله تعالى  
 (فكانت تقرؤها وظنوا أنهم قد كذبوا منقولة) وهي قراءة الباقيين غير الكوفيين على معنى وظن  
 الرسل ان قومهم قد كذبوا بهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعاد الضمير من على  
 الرسل (باب) قوله تعالى (نساء) كم حرث لكم) مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن الجئ بالصدر اما  
 للمبالغة أو على حذف مضاف من الاول أي وطء نساءكم حرث أي حرث أو الثاني أي نساءكم  
 ذوات حرث واكرم في موضع رفع صفة لحرث متعلق بحذف وأفراد الخبر والمبتدأ جمع لانه مصدر  
 والافصح فيه الافراد والتذكير حينئذ وقال في الكشف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا  
 مجاز تشبيه بالحارث تشبيه المايل في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبدور قال في  
 المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم  
 الكامة في الاعراب من جهة حذف المضاف كما في واسأل القرية وقيل باعتبار حمل المشبه به على  
 المشبه بعد حذف الاداة كما في زيدا سدق كثيرا يقال له الجارون لم يكن له استعارة وكان التجوز  
 في ظاهرا الحكم بأنه هو ثم أشار الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهن  
 بالبدور اذ لو اعتبر ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل  
 النساء حارث دلالة على ان النطف بدور على ما أشار اليه بقوله تشبيها مايل في الخ كما تقول ان هذا  
 الموضع لم يقرس الشجعان قال المولى سعد الدين التفتازاني ولا يرى ذلك جاريا على القانون الا ان  
 يقال التقدير نساءكم حرث لطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا انتهى وقد روى عن  
 مقاتل فروج نساءكم حرعة للولد (فأوتوا حرثكم) أي فأوتوهن كما توتون الحارث (أني شئتم) أي

عليه وسلم بهذه القصة غير أنه قال فاشتره مني بمئتين درهمين وقال أمر ببقرة ففحرت ثم قسم لحمها صرار غير مصروف والمشهور صرفه (قوله أمر ببقرة ففحرت) فيه ان السنة في البقر الذبح لا النحر ولو عكس جازوا ما قوله في الرواية الاخرى أمر ببقرة ففحرت فالمراد بالنحر الذبح جمع بين الرويتين (قوله أمر في أن أتى المسجد فأصلى ركعتين) فيه انه يستحب للقاد من السفر أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين وفيه ان نافلة النهار يستحب كونها ركعتين ركعتين كصلاة الليل وهو مذهبا ومذهب الجمهور وسبق بيانه في كتاب الصلاة واعلم ان في حديث جابر هذا فوائد كثيرة احداها هذه العجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم في انبعث جبريل واسرعه بعد اعيائه الثانية جواز طلب البيع ممن لم يعرض سلعته للبيع الثالثة جواز المما كسة في البيع وسبق تفسيرها الرابعة استحباب سؤال الرجل الكبير اصحابه عن احوالهم والاشارة عليهم بمصالحهم الخامسة استحباب تكاح البكر السادسة استحباب ملاعبة الزوجين السابعة فضيلة جابر في انه ترك حفظ نفسه من تكاح المبكر واختمار صلحة اخواته بتكاح ثيب تقوم بمصالحهن الثامنة استحباب الابتداء بالمسجد وصلاة ركعتين فيه عند القدوم من السفر التاسعة استحباب الدلالة على الخير العاشرة استحباب ارجاح الميزان فيما يدفعه الحادية عشرة ان آجرة وزن الثمن على البائع الثانية عشرة التبرك بآثار الصالحين لقوله لا تفارقه زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالثة عشرة جواز تقدم الانصار

كف شتم مستقبليين ومستدبرين اذا كان في صمام واحد وقيل أي بمعنى حيث وقيل متى وقدمه والانفسكم الآية) أي ما يدخر لكم من الثواب وقيل هو طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال أراه عن ابن عباس وقدما الانفسكم قال يقول بسم الله التسمية عند الجامع وسقط لابي ذرقوله وقدما الانفسكم وبه قال (حدثنا) ولا يذرحني بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا النضر بن شميل) بالاضاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال (أخبرنا ابن عون) بفتح العين المهمله وسكون الواو وبالنون عبيد الله الفقيه المشهور (عن نافع) مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم) بغير القرآن (حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوما) أي أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند الدارقطني في غرائب مالك من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال لي ابن عمر أمسك على المصحف يا نافع (فقرأ سورة البقرة حتى انتهت الى مكان) هو قوله نساؤكم حرت لكم (قال تدرى فيما) بألف بعد الميم ولا يذرفيم (أنزلت) قال نافع (قلت لا قال أنزلت في كذا وكذا) أي في ايمان النساء في اديارهن (ثم مضى) أي في قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث مبهما المكان الآية والتفسير وقد أخرج اسحق بن راهويه في مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث بالفظ حتى انتهت الى نساؤكم حرت لكم فأو حرتكم أي شتمت فقال تدرى فيم أنزلت هذه الآية قلت لا قال نزلت في ايمان النساء في اديارهن فبين فيه ما أجمع هنا عطف المؤلف على قوله أخبرنا النضر بن شميل قوله (وعن عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث التنوري أنه قال (حدثني) بالافراد (أبي) عبد الوارث بن سعيد قال (حدثني) بالافراد أيضا (أبوب) السخيتاني (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى (فانوا حرتكم أي شتمت قال بأنها) زوجها (في) بحذف الجر وهو الطرف أي في الدبر كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث بن طريق عبد الصمد عن أبيه قيسل وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف الجرور والاكْتفاء بالخار عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقول الحافظ بن حجر انه نوع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسبب استعماله نعتبه العيني فقال ليت شعري من قال من أهل صناعة البديع ان حذف الجرور وذكر الجار وحده من أنواع البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين متضادين يذكر أحدهما ويكتفي به عن الآخر كما في قوله تعالى سراييل تقيكم الحرأى والبرد وأجاب في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو أحد أنواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام وحذف باقيه والثالث أشتم منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهـ ذا المعتز لا يدري ويتكبر على من يدري انتهى وفي سراج المريدين ان المؤلف ترك بيانا بعد في فقال بعضهم لانه لما رأى أحاديث تدل للاباحة كحديث ابن عمر وأخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شيء يضل له حتى يثبت عنده الترجيح فاخترته المنية (رواه) أي الحديث (محمد بن يحيى بن سعيد) القطان البصري أبو صالح البصري فينارواه الطبراني في الاوسط (عن أبيه) يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ومعجمة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) وانظ الطبراني قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرت لكم رخصة في ايمان الدبر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله ابن عمر الا يحيى بن سعيد تنرد به ابنه قال في الفتح لم يتفرده يحيى بن سعيد فقط درواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع أيضا كما عند الدارقطني في غرائب مالك ورواه الدارقطني أيضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بالفظ نزلت في رجل من

\* حدثني أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن (٣٥) جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد

أخذت جلات بأربعة دنانير وولت  
ظهره إلى المدينة \* حدثنا أبو  
الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس  
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار  
عن أبي رافع أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم استسلف من رجل  
بكرة فقدمت عليه ابل من ابل  
الصدقة فامر أبو رافع أن يقضى  
الرجل بكره فرجع إليه أبو رافع  
فقال لم أجد فيها الا خيارا رابعا  
فقال اعطه اياه ان خيار الناس  
أحسنهم قضاء \* حدثنا أبو كريب  
حدثنا خالد بن مخلد عن محمد بن  
جعفر سمعت زيد بن أسلم أخبرنا  
عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
استسلف رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بكرة بمائة غير أنه قال فان خير  
عباد الله أحسنهم قضاء \* حدثنا  
محمد بن بشر بن عثمان العبدي  
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعيب عن

سالم بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة  
قال كان لرجل على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم حق فأغظله فهم  
به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

بعض الجيش الراجعين بأذن الامير  
الرابعة عشرة جواز الو كالة في أداء  
الحقوق ونحوها وفيه غير ذلك مما  
وسبق الله أعلم

\* (باب جواز اقتراض الحيوان  
واستحباب توقيته خيرا مما عليه) \*

(قوله عن أبي رافع أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم استسلف من  
رجل بكرة فقدمت عليه ابل من  
ابل الصدقة فامر أبو رافع أن يقضى

الانصار أصاب امرأته في دبرها فأعظم الناس ذلك فمزات قال فقالت له من دبرها في قبلها قال  
لا الا في دبرها لكن قال المحافظ بن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابع نافع على روايته زيد بن  
أسلم عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض روايته ورد عليه ابن عبد البر  
وأصاب قال ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه فغير تكثير أن يرويه  
عنه زيد بن أسلم قال ابن أبي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لما أطلع الناس  
بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر أيضا ابنه عبد الله كما عند  
النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائي وابن جرير ولم ينقد ابن عمر بذلك بل رواه أيضا  
أبو سعيد الخدري كما عند ابن جرير والطحاوي في مشكله باللفظ ان رجلا أصاب امرأته في دبرها  
فأنكر الناس عليه فأنزل الله الآية وقد نقل اباحة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث  
وظاهر الآية ونسبه ابن شعبان لكثير من الصحابة والتابعين ولا مام الائمة مالك في روايات كثيرة  
قال أبو بكر الجعفي في أحكام القرآن له المشهور عن مالك اباحته وأصحابه يتنون هذه المقالة  
عنه لتقبحها وشتمها وهي عنه أشهر من أن تمدفع عنهم عنها انتهى لكن روى الخطيب عن  
مالك من طريق اسراييل بن روح قال سألت مالك عن ذلك فقال ما أنتم قوم عرب هل يكون  
الحرث الاموضع الزرع لا تعدوا الفرج قلت يا أبا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال  
يكذبون على يكذبون على فإظهار ان أصحابه المتأخرين اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالك يرجع  
عن قوله الاول أو كان يرى العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه  
صحيحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ناقل اباحته عن مالك كاذب مقتر وتقول عن ابن  
وهب أنه قال سألت مالك الكوفة قلت كذا عنك انك تراه قال معاذ الله وتلا ساؤكم حث لكم قال  
ولا يكون الحرث الاموضع الزرع وانما نسب هذا الكتاب السرو وهو كتاب مجهول لا يعتمد عليه  
قال القرطبي ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وصاحبيه  
وأحمد والجمهور والتخريم لورود النهي عن فعله وتعاطيه في حديث خزيم بن ثابت عند أحمد  
نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتي الرجل امرأته في دبرها وحديث ابن عباس عند  
الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى رجل أتى امرأته في دبرها في أحاديث كثيرة يطول ذكرها وحلوا  
ما ورد عن ابن عمر على أنه يأتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن أبي النضر  
أنه قال لنا نافع انه قد أكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه أفتى أن توثق النساء في أدبارهن  
قال كذبوا على ولكن سأحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف يوما وأنا عنده  
حتى بلغ نساؤكم حث لكم فأبوا حثكم أتى شتم فقال يا نافع هل تعلم من أمر هذه الآية قلت  
لا قال انا كرامة شر قریش نحى النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار أردنا منهن مثل  
ما كنا نريد فاذا هن قد كرهن ذلك وأعظمته وكانت نساء الانصار قد أخذن بحال اليهود انما يوثقن  
على جنوبهن فأنزل الله نساؤكم حث لكم وقد روى أبو جعفر القريابي عن أبي عبد الرحمن  
الحلي عن ابن عمر مرفوعا سببه لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا ينظر اليهم ويقول ادخلوا النار مع  
الداخلين الفاعل والمفعول به وناكح يدهونا كح البيهية وناكح المرأة في دبرها والجامع بين المرأة  
وابنتها والزاني بجملته تجاره والمؤذى جاره حتى يلعنه وأما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد  
الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء  
واقباس انه حلال فقال أبو نصر بن الصباغ كان يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن  
عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه انتهى

الرجل بكره فرجع إليه أبو رافع فقال ما أجد في الاخير ارباعا فقال اعطه اياه فان خيار الناس أحسنهم قضاء

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا (٣٦) قال لهم اشترؤا له سنا فاعطوه اياه فقالوا انالنا نجد الاسنا هو خير من سنا قال

فاشترؤوا فاعطوه اياه فان من خيركم  
أو خيركم أحسنكم قضاء \* حدثنا  
أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن  
صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة  
عن أبي هريرة قال استقرض رسول  
الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطى  
سنا فوقفه وقال خياركم محاسنكم  
قضاء \* حدثنا محمد بن عبد الله بن  
عمر حدثنا أبي حدثنا سفيان عن  
سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي  
هريرة قال جابر جمل يتقاضى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بغير افعال اعطوه سنا فوق سنا  
وقال خيركم أحسنكم قضاء

وفي رواية أبي هريرة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لهم  
اشترؤا له سنا فاعطوه اياه فقالوا  
انالنا نجد الاسنا هو خير من سنا  
قال فاشترؤوا فاعطوه اياه فان من  
خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء وفي  
رواية له استقرض رسول الله صلى  
الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوقه  
وقال خياركم محاسنكم قضاء) أما  
البكر من الابل يفتح الباء وهو الصغير  
كأنغلام من الادميين والاني بكرة  
وقلوص وهي الصغيرة كالجارية  
فاذا استكمل ست سنين ودخل في  
السابعة والاني رباعية بتخفيف  
الياء فهو رباع والاني رباعية  
بتخفيف الياء واعطاه رباعيا  
بتخفيفها (قوله صلى الله عليه وسلم  
خياركم محاسنكم قضاء) قالوا  
معناه ذروا الحاسن سماهم بالصفة  
قال القاضي وقيل هو جمع محسن  
بفتح الميم وأكثر ما يجي أحسنكم  
جمع احسن وفي هذا الحديث جواز  
الاقتراض والاستدانة وانما اقترض  
النبي صلى الله عليه وسلم الحاجة

وأما ما ذكره الخا كفي مناقب الشافعي من طريق ابن عبد الحكم أيضا انه حكى عن الشافعي  
مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن في ذلك وان ابن الحسن اذبح عليه بان الحرث انما يكون  
في الفرج فقال له فيكون ماسوي الفرج محرما فالتزمه فقال رأيت لو وطئها بين ساقيها أو في  
أعكانها أفي ذلك حرث قال لا قال أفيجرم قال لا قال فكيف تحج بما لا تقول به فيجتمل كما قال  
الحاكم ان يكون أزم محمد بن طريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التعريم غير  
المسالك الذي سلكه محمد كما يشير اليه كلامه في الأم \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال  
(حدثنا سفيان) هو النوري كاجر به في الفتح ونقل في العمدة عن المزني انه ابن عيينة (عن ابن  
المنكدر) محمد انه قال (سمعت جابر رضى الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من وراءها)  
لفظ رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبي زائدة عن سفيان الثوري بركة تدبره في فرجه من  
ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا أتى الرجل امرأته من دبرها  
في قبلها ومن طريق أبي حازم عن ابن المنكدر فحلت (جاء الولد أو حول فترات) تكذبا لليهود في  
زعمهم (نساء) كم حرث لكم فانوا حرثكم أني شتم) فأباح للرجال أن يتمتعوا بنساءهم كيف شاؤوا  
أي فأتوهن كما أتون أرضكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شتمت لا يحظر عليكم جهة  
دون جهة والمعنى جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأني واحدا وهو موضع الحرث  
وهذا من الكنايات الطيبة والتعريضات المستحسنة قاله الزنجشري قال الطيبي لانه أبيع لهم أن  
يأتوها من أي جهة شؤا كالاراضي المملوكة وقيد بالحرث ليشير أن لا يتجاوز البتة موضع البذر  
وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصل طلب الفسأل لا قضاء الشهوة \* وهذا الحديث  
آخر جهه مسلم في النكاح وغيره والترمذي في النفس والسنن في عشرة النساء وابن ماجه  
في النكاح (باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أي انقضت عدتهن (فلا تغضلوهن)  
لا تمعهوهن (أن يتكهن أزواجهن) والمخاطب بذلك الاوليا لما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في  
الباب \* وبه قال (حدثنا عيسى بن سعيد) أي ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن  
عوف قال (حدثنا ابو عامر) عبد الملك بن عمرو (العتدي) بفتح العين المهملة والاقاف قال (حدثنا  
عبد بن راشد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التميمي البصري قال (حدثنا الحسن)  
البصري قال (حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف  
وياء السين المهملة مخففة المزني (قال كانت لي أخت) اسمها جميل بضم الجيم مصغرا كما عند ابن  
الكثير وأولياي كما عند السهيلي (تخطب الي) بضم أوله وفتح ثالثة (وقال ابراهيم) هو ابن طهمان  
مما وصله المؤلف في النكاح (عن يونس) هو ابن عيسى بن دينار العبدي (عن الحسن) البصري انه  
قال (حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) فيه نص صريح بالحديث عن معقل كالسابق  
\* وبه قال (حدثنا ابو معمر) بسكون العين وفتح الميمين عبد الله المقعد قال (حدثنا عبد الوارث)  
ابن سعيد قال (حدثنا يونس) بن عيسى (عن الحسن) البصري (ان أخت معقل بن يسار) قيل في  
اسمها غير ما سبق في هذا الباب فاطمة كما عند ابن ابي عمير ويحتمل التعدد بان يكون لها اسمان  
واقب أول لقبان واسم (طلعتها زوجها) هو كافي أحكام القرآن لا معقل القاضي أبو البنداق بن  
عاصم وتعبه الذهبي بان ابا البنداق تابعي على الصواب والجمعة لانه فيجتمل أن يكون هو الزوج  
وحرم بعض المتأخرين فيما قاله الحفاظ بن حجر بانه البنداق بن عاصم وكنيته أبو عمرو وقال فان كان  
محفوظا فهو أخو أبي البنداق بن عاصم التابعي وفي كتاب الجواز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه  
عبد الله بن رواحة (فتر كهاتى انقضت عدتها خطبها) من ولها أخها معقل (فأبي) فامتنع

وكان صلى الله عليه وسلم يستعذ بالله من المغرم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذاهب الشافعي (معقل)

لمن لا يملك وطاهراً فانه لا يجوز ويجوز اقراضها  
والخنثى والمذهب الثاني من مذهب  
المزني وابن جرير وادائه يجوز  
قرض البخارية وسائر الحيوان  
اكل احدى والثالث من مذهب أبي  
حنيفة والكوفيين انه لا يجوز  
قرض شيء من الحيوان وهذه  
الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل  
دعواهم النسخ بغير دليل وفي هذه  
الاحاديث جواز السلم في الحيوان  
وحكمه حكم القرض وفيها انه  
يستحب لمن عليه دين من قرض  
وغيره ان يرد أجود من الذي عليه  
وهذا من السنة ومكارم الاخلاق  
وليس هو من قرض جر منفعة فانه  
منهى عنه لان المنهى عنه ما كان  
مشروطاً بقصد القرض ومذهبنا  
انه يستحب الزيادة في الاداء عما عليه  
ويجوز للمقرض أخذها سواء زاد  
في الصفة أو في العدد بان أقرضه  
عشرة فأعطاه احدى عشر ومذهب  
مالك ان الزيادة في العدد منهى  
عنها وحجة أصحابنا عموم قوله صلى  
الله عليه وسلم لم خيركم أحسنكم  
قضاء (قوله فقدت عليه ابل الصدقة  
الح) هذا مما يستشكل فيقال  
فكيف قضى من ابل الصدقة  
أجود من الذي يستحقه الغريم مع  
ان الناظر في الصدقات لا يجوز  
تبرعه ممن او الجواب انه صلى الله  
عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جات  
ابل الصدقة اشترى منها بعيراً باعياً  
من استحققه فلما كره النبي صلى الله  
عليه وسلم بثمنه وأوفاه متهرباً بالزيادة  
من ماله ويدل على ما ذكرناه رواية  
أبي هريرة التي قد مرناها ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اشترى الهنسا  
فهذا هو الجواب المعتمد وقد قيل

(معقل) أن يراجعها له (فتزلت فلا تعضوهن أن ينسكن أزواجهن) وهذا صريح في نزول هذه  
الآية في هذه القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للأزواج حيث وقع فيها وإذا  
طلقت النساء المكن قوله في بقية ما أن ينسكن أزواجهن ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه  
ان المرأة لا تملك أن تزوج نفسها وانه لا بد في النكاح من ولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل  
الولي معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفي هذه المسئلة خلاف  
يأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته محرراً في موضعه من كتاب النكاح \* (والذين يتوفون)  
وفي نسخة باب والذين يتوفون أي يموتون (منكم ويذرون) يتركون (أزواجاً يترصن) بعددهم  
(بأنفسهن) فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين (أربعة أشهر وعشراً) من الليالي ويحتمل أن  
تكون الحكمة في هذا المقدار ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكرًا  
ولاربعة ان كان أنثى واعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهاراً لاذر بما تضعف حركته  
في المبادى فلا يحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها وهي حامل فان عدتها بوضع  
الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن  
والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران وخمس ليال لانها لما كانت على النصف من  
الحرة في الحدف كذلك في العدة وكان ابن عباس يرى أن تتربص باعد الاجلين من الوضع وأربعة  
أشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو مأخذ جيد ومسلوك قوي لولا ما ثبت به السنة في حديث  
سبيعة الاسلمية الا ان شاء الله تعالى قريباً بحول الله وقوته وتأنيث العشر باعتبار الليالي لانها  
غرار الشهر وروايات يوم تبع ولذلك لا يستعملون التذكير في مثل ذلك ذهاباً الى الايام حتى انهم يقولون  
صمت عشر او يشهد له قوله ان لبنتم الاعسر او ان لبنتم الايوما (فاذا بلغن أجلهن) انقضت عدتهن  
(فلا جناح عليكم) أي فلا اثم عليكم أيها الاولياء أو المسلمون (فما فعلن في أنفسهن) من التعرض  
للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة (بالمعروف) بالوجه الذي لا يشكره الشرع (والله بما تعملون  
خبير) فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ لغيره أي ذروا قال الى بما تعملون خير \* (يعفون)  
أي من قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا أن يعفون قال ابن عباس وغيره (يهين) من الهبة أي  
المطلقات فلا يأخذن شيئاً او الصيغة تحتل التذكير والتأنيث يقال الرجال يعفون والنساء  
يعفون قالوا وفي الاول ضمير والنون علامة الرفع وفي الثاني لام الفعل والنون ضمير النساء ولذلك  
لم يؤثر فيه أن ههنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعفون يهين لاني ذر \* وبه قال (حدثني) بالافراد  
(أمية بن بسطام) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة  
ابن المنتشر العيشي البصري قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغراً (عن حبيب)  
هو في اليونانية بالخاء المهملة هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريباً ووقع في الفرع هنا خيب  
بالخاء المعجمة المضمومة قاله أعلم أو هو سهو الأزدي الاموي البصري (عن ابن ابي مليكة) عبد الله  
انه قال (قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان بن عفان والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً)  
الآية الثانية الصريحة الدلالة على انه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يموتوا  
لازواجهن بان يمتن بعددهم حولاً بالسكنى (قال) أي ابن الزبير (قد نسختها الآية الاخرى)  
السابقة وهي يترصن بأنفسهن اربعة أشهر وعشراً (فلم) بكسر اللام وفتح الميم (تكتبها)  
وقد نسخ حكمها بالاربعة أشهر فما الحكمة في ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد  
التي نسختها بوجه بقاء حكمها (أو) لم تدعها أي تتركها في المحصف والشك من الراوي أي اللفظ  
قال وقال في المصاحف المعنى فلم تكتبها أو لم تدعها مخذف حرف النفي اعتماداً على فهم المعنى

فيه أجوبة غير منها أن المقرض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كان لرجل على

عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فبايع سيده يريد فبايع له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فاشتراه بعبد بن أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبدهو

النبي صلى الله عليه وسلم حق فاغلاظ له فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد في المطالبة وهذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غيره مما يقتضي الكفر ويحتمل ان القائل الذي له الدين كان كافرا من اليهود أو غيرهم والله أعلم

\* (باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا) \*

(قوله جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فبايع سيده يريد فبايع له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فاشتراه بعبد بن أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبدهو) هذا محمول على أن سيده كان مسلما ولهذا باعه بالعبد بن أسودين والظاهر انهما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم للكافر ويحتمل انه كان كافرا وانما كانا كافرين ولا بد من ثبوت ملكه للعبد الذي بايع على الهجرة امامينة واما بتصديق العبد قبل اقرار بالخيرية وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كره ان يرتد ذلك العبد حائبا بما قصده من الهجرة وملازمة

قال وقد جاء بعد هذا وقال ندعها يا ابن أخي لا أغري شيئا منكم من مكانه انتهى والاسفة فهم انكارى وكان ابن الزبير عن ان الذي يفسخ حكمه لا يكتب (قال) عثمان رضى الله تعالى عنه مجيبا له عن استسكاله (يا ابن أخي) قاله على عادة العرب أو نظرا الى اخوة الايمان (لا أغري شيئا منكم من مكانه) اذ هو توفيقى أى فكما وجدتم امثلية في المعصية بعد هذا أثبتنا حيا وحدثنا عن ترتيب الآتى توفيقى \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرحدثنى (اسحق) هو ابن راهويه قال (حدثنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتفخيم الموحدة قال (حدثنا شبل) بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة آخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر المقسر (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة) أى المذكرة في قوله تعالى يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا (تعتد عند أهل زوجها واجب فأرزل الله) تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم) بنصب وصية في قراءة أبي عمرو وابن عامر وحفص وحزرة أى والذين يتوفون منكم بوضع وصية أو وليوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو أزم الذين يتوفون وصية وبالرفع قرأ الباقيون على تقدير وصية الذين يتوفون أو حكمهم وصية (متاعا الى الحول) نصب بلفظ وصية لانها مصدر متون ولا يضر تانيها بالتاء لبيتها عليهم والاصل وصية بمتاع ثم حذف حرف الجر اتساعا فنصب ما بعده وهذا اذا لم يجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجي ذلك حال رفعها أو نصبها على المفعول (غير اخراج) نعت لمتاعا أو بدل منه أو حال من الزوجات أى غير مخرجات أو حال من الموصين أى غير مخرجين (فان خرجن) من منزل الأزواج (فلا جناح عليكم) أيها الاولياء (فيما فعلن في أنفسهن من معروف) مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (قال جعل الله لها) أى للمعتدة المذكرة في الآية الاولى (تمام السنة سبعة أشهر) ولا يذربسبعة أشهر (وعشرين ليلة وصية ان شئت سكنت في وصيتها وان شئت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة) وهى أربعة الأشهر والعشر (كأهى واجب عليها) قال شبل بن عباد (زعم) ابن أبي نجيح (ذلك) المتقدم (عن مجاهد) وهذا يدل على أن مجاهدا لا يرى نسخ هذه الآية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح قال فى الفتح وهو من رواية ابن أبي نجيح عن عطاء وهو من زعم أنه علق وتعبه العينى بانه لو كان عطشا لقال وعن عطاء فظاها را لتعليق (قال ابن عباس) نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فاعتدت حيث شئت وهو (أى الناسخ) قول الله تعالى غير اخراج قال عطاء) مفسر المارواه عن ابن عباس (ان شئت اعتدت عند أهله) ولا يذرح عن الكشميهنى عند أهلها (وسكنت في وصيتها وان شئت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن) لدلالته على التخير (قال عطاء) ثم جاء الميراث في قوله تعالى ولهن الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن (ففسخ السكنى) وتركت الوصية (فتعتدت حيث شئت ولا سكنى لها) قال ابن كثير فهذا القول الذى عول عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية تقم بدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا بأربعة الأشهر والعشر وانما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات أن يمكن من السكنى في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك وهذا قال وصية لاز واجهم أى يوصيكم الله بن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله في أولادكم الآية (وعن محمد بن يوسف) القرباني شيخ المؤلف وهو معطوف على

معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة فأعطاه درهما رهنا \* حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعلي بن خنيس قال أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنه درهما من حديد \* حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا الخنزوي حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال ذكرنا الرهن في السلم عند ابراهيم النخعي فقال حدثنا الاسود بن زيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورهنه درعاه من حديد \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن ابراهيم قال حدثني الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر من حديد

القيمة متفقة أو مختلفة وهذا يجمع عليه اذا بيع نقد أو كذا حكم سائر الحيوان فان باع عبدا بعبدين أو بعيرا بعيرين الى أجل فذهب الشافعي والجمهور جوارزه وقال أبو حنيفة والكوفيون لا يجوز وفيه مذاهب لغيرهم والله أعلم

\* باب الرهن وجوارزه في الخضر كالسفر \*

في الباب حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورهنه درعاه من حديد فيه جواز

قوله حدثنا روح وأعلنته المؤلف عنه وقد وصله أبو نعيم في مستخرجهم من طريق محمد بن عبد الملك ابن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو القريبي أنه قال (حدثنا ورقاء) بن عمرو الخوارزمي (عن ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التسمية الساكنة حاء مهمله عبد الله واسم أبي نجيح يسار (عن مجاهد بن يسار عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنه أنه (قال) سمعت هذه الآية عند ما في أهلها فتمت حديث شاعت لقول الله تعالى غير اخراج نحوه) أي نحو ما روى عن مجاهد في سابق \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرحه ثني بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي قال (حدثنا) ولا يذرحه ثني (عبد الله) بن المباركة المروزي قال (أخبرنا عبد الله بن عون) بالنون واسم جده اربطان البصري (عن محمد بن سيرين) أنه (قال) جلست الى مجلس فيه عظيم بضم العين المهملة وسكون الناء المعجمة جمع عظيم أي عظماء (من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى) اسمه يسار الكوفي زاد في سورة الطلاق فذكروا آخر الاجلين (فذكرت حديث عبد الله بن عتبة) بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهزلي التابعي ابن أخي عبد الله بن مسعود (في شأن سبعة بنت الحرث) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وفتح العين المهملة تصغر سبعة الاسمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفى عنها بكعة فقال لها أبو السنا بل بن بعاك ان اجلك اربعة أشهر وعشرو كانت قد وضعت بعد وفاة زوجها بلبال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل أقل من ذلك فلما قال لها أبو السنا بل ذلك أتت النبي صلى الله عليه وسلم فآخبرته فقال لها قد مات فانكحي من شئت (فقال عبد الرحمن) بن أبي ليلى (ولكن عمة) نصب بالمكن المشددة ولا يذرحه ولكن عمة بتخفيف النون ورفع عمة أي عم عبد الله ابن عتبة وهو عبد الله بن مسعود (كان لا يقول ذلك) بل يقول تعديبا آخر الاجلين قال محمد بن سيرين (فقلت اني لجرى) أي ذوج راء (ان كذبت على رجل في جانب الكوفة) يريد عبد الله ابن عتبة وكان سكن الكوفة وتوفي بهما زمن عبد الملك بن مروان ومفهومه وقوع ذلك وعبد الله ابن عتبة حي (ورفع) ابن سيرين (صوته قال) أي ابن سيرين (ثم خرجت فلقبت مالك بن عامر) بأعطية الهمداني (أو مالك بن عوف) بن أبي نضلة صاحب ابن مسعود والشك من الراوي (قلت) له (كيف كان قول ابن مسعود في) عدة (المتوفى عنها زوجها وهي حامل) الواو في زهي للعال (فقال) مالك بن عامر أو مالك بن عوف (قال ابن مسعود أتجمعون عليها التعلين) وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على اربعة أشهر وعشرو (لا تجمعون لها الرخصة) وهي خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة أشهر وعشرو (لنزلت) بلام التأكيد لقسم محذوف أي والله لنزلت ولا يذرحه المستملى أنزلت (سورة النساء القصص) التي هي سورة الطلاق ومراده منها وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطول) التي هي سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن اربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لئلا يكون الجمهور أن لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعديبا آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصص أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال ايوب) السخمياني مما وصله في سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (القيمة بأعطية مالك بن عامر) من غير ذلك \* (باب) قوله تعالى (حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان أحدهما أنه بمعنى فاعل كطارت النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداها بعلى والثاني أن

معامله أهل الذمة والحكم بثبوت أملاكهم على ما في أيديهم وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التقليل من الدنيا

عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسفون في الثمار السنة والستين

وملازمة النقر وفيه جواز الرهن وجواز رهن آلة الحرب عند أهل الذمة وجواز الرهن في الحضرو به قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة الأجهاد داودا وقد قال لا يجوز إلا في السفر تعلقا بقوله تعالى وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا فإقروا بيمينكم وهو مقدم على دليل خطاب الآية وأما اشتراء النبي صلى الله عليه وسلم الطعام من اليهود ورهنه عنده دون الصحابة فقبل فعله بيان الجواز ذلك وقيل لأنه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه إلا عنده وقيل لأن الصحابة لا يأخذون رهنه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضون منه الثمن فعديل إلى معاملة اليهودي لتسليطه على أحد من أصحابه وقد أجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار إذا لم يتحقق تحريم ماله لكن لا يجوز للمسلم أن يبيع أهل الحرب سلاحا و آلة حرب ولا ما يستعينون به في إقامة دينهم ولا يبيع مصحف ولا العبد المسلم لكافر مطلقا والله أعلم

\* (باب السلم) \*

قال أهل اللغة يقال السلم والسلف وأسلم وسلم وأسلف وسلف ويكون السلف أيضا قرضا ويقال استسلف قال أحمأنا ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما أثبات مال في الذمة

فأصل على بابها من كونها بين اثنين فقبل بين العبد وربها كانه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقبل بين العبد والصلاة أي احفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر للخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منها من قولهم لا فضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال اعرابي

يدح النبي صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرأني مفاخرهم \* واكرم الناس أما بره وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لأن فعله معناها فعمل التفضيل ولا يبنى للتفضيل إلا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فإنه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعال التفضيل \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حديثي بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القردوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الواو حدة السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) \* وبه قال (حدثني) ولا يذرح (عبد الله بن محمد) (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القردوسي (حدثنا) ولا يذرح حديثنا هشام قال (حدثنا) محمد هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا أي منعونا (عن) اي قاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر وضافة الصلاة إلى الوسطى من اضافة الصفة إلى الموصوف وأجازة الكوفيين (حتى غابت الشمس) زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون آخرها نسيانا لا اشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملا الله قبورهم ويوتهم) أي مكان يوتهم (أو أجاوفهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبعثي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنهم العصر وقال الماوردي أنه قول جمهور التابعين وحكاة الدمشقي عن عمرو بن علي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمرو وسمرة بن جندب وأبي هريرة بن أسيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر أنه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند أحمد شعبة وغيره عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود وكل يلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك الأشعري عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه ويؤيد ذلك الأمر بالمحافظة عليها كحديث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهلها وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عمرو عن أبيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعمرو بن دينار العطف بالواو في قوله وصلاة العصر يقتضى المعيارية وأجيب بأن الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لامن عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هي منسوخة التلاوة كما في حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرا أنها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصحيح



عن ابن ابي نجيج حديثي عبد الله بن  
كثير عن ابي المنهال عن ابن  
عباس قال قدم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم والناس يسلقون  
فتقال لهم رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من اسلف فلا يسلف الا في  
كيل معلوم ووزن معلوم

لتسليم رأس المال في المجلس وسمى  
سلفا لتقدم رأس المال وأجمع  
المسلمون على جواز السلم (قوله صلى  
الله عليه وسلم من سلف في عمر  
فدلسلف في كيل معلوم ووزن  
معلوم الى اجل معلوم) فيه جواز  
السلم وأنه يشترط أن يكون قدره  
معلوما بكل أو وزن أو غيرهما مما  
يضبط به فإن كان مذكورا كالثوب  
اشترط ذكر قدره معلوما وان كان  
معدودا كالحيوان اشترط ذكر  
عدده معلوم ومعنى الحديث انه ان  
أسلم في مكيل فليكن كيله معلوما  
وان كان في موزون فليكن وزنا  
معلوما وان كان موزنا فليكن أجله  
معلوما ولا يلزم من هذا اشتراط  
كون السلم موزنا بل يجوز حاله  
اذا اجاز موزنا مع الغرر ويجوز  
الحال أولى لأنه أبعد من الغرر  
وليس ذكر الاجل في الحديث  
لاشترط الاجل بل معناه ان كان  
اجل فليكن معلوما كما ان الكيل  
ليس بشرط بل يجوز السلم في الثياب  
بالذرع وانما ذكر الكيل بمعنى انه  
ان أسلم في مكيل فليكن كيله  
معلوما أو في موزون فليكن وزنا  
معلوما وقد اختلف العلماء في جواز  
السلم الحال مع اجماعهم على جواز  
المؤجل بجواز الحال الشافعي  
وأخرون ومنعه مالك وأبو حنيفة  
وأخرون وأجمعوا على اشتراط  
وضفه بما يضبطه (قوله صلى الله

رواه مالك في موطنه بلاغا عن علي وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعي محتجا بقوله  
تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده في صلاة الصبح وقيل هي الظهر والحديث زيد بن ثابت عند  
أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على  
أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين  
ورواه أبو داود في سننه من حديث شعبة وقيل هي المغرب ففي حديث ابن عباس عند ابن ابي  
حاتم باسناده حسن قال الصلاة الوسطى هي المغرب واحتج لذلك بأنها معتدلة في عدد الركعات ولا  
تقصر في السفر وان قبلها صلاتي سر وبعدها صلاتي جهر وقيل هي العشاء واختاره الواحدى  
ونقله القرطبي والسفاقي واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران وقيل هي واحدة من الخمس  
لابعينا وأهمت فيهن كإيلة القدر في الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل  
بمجموع الصلوات الخمس رواه ابن ابي حاتم عن ابن عمر قال الحافظون كثير وفي صحته نظروا العجب  
من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها لا تحدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه  
مالم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما في الصبح انهم ما أتوا الصلاة على المنافقين وقيل الصبح  
والعصر لقوة الأدلة في أن كلا منهما ما قبل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر  
وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعتزك النزاع في الصبح والعصر وقد ثبت السنة أنها العصر  
فتعين المسير اليها وقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الجديد  
انها الصبح لصحة الأحاديث انها العصر اقله اذا صح الحديث وقت قولنا فان اراجع عن قولنا وقائل  
بذلك لكن قد صرح جماعة من الشافعية انها الصبح قولنا واحدا (باب) قوله تعالى (وقوموا لله)  
في الصلاة كونهم (قانتين اي مطيعين) كذا في ابن مسعود وابن عباس وجماعة من  
التابعين فيما ذكره ابن ابي حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب  
المراد به القنوت في الصبح وسقط لفظ أى غير أى ذكر \* وبه قال (حديثنا مسدد) هو ابن مسدد قال  
(حديثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل بن ابي خالد) الاحمسي مولاهم الجعفي (عن الحرث  
ابن شيبان) بضم المعجمة وقع الموحد آخره لام مصغرا (عن ابي عمرو) بفتح العين سعد بن اياس  
(السيدي) بفتح الشين المعجمة المخضرم عاش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن ارقم) رضى الله عنه أنه  
(قال) كذا تكلم في الصلاة) زاد في باب ما ينهى من الكلام في الصلاة في وأخر كتاب الصلاة من  
طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن ابي خالد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا  
أخاه) وفي طريق عيسى بن يونس صاحب بدل أخاه (في حاجته حتى) أى الى أن (نزات هذه الآية  
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامر بالاكوت) عن الكلام الذي لا  
يتعلق بالصلاة وليس في الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم  
الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى أرض الحبشة لحديث ابن  
مسعود كأن سلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يهاجر الى الحبشة وهو في الصلاة فبقيت علينا  
فلما قدمنا سلمت عليه فلم يرد على الحديث وهذه الآية مدينة بما فاق فقيل انما أراد زيد بن ارقم  
الاخبار عن جنس كلام الناس واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها وقيل  
أراد أن ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها أو يكون ذلك قد أصبح من حين هجرته من حين قال ابن كثير  
والاول أظهر (فان ختمت) ولا بد من قول عز وجل فان ختمت أى من عدو أو غيره (فرجالا  
أوركانا) نصب على الحال والعامل محذوف تقديره فصلا رجالا ورجالا لاجع رجالا كقائم وقيام  
وأولته تقسيم أو الاباحة أو التخيير (فاذا أمنتم) من العدو وزال خوفكم (فاذكروا الله) أى أقموا

\* حديث شايحي بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (٤٣) وأبو عبد الله بن سالم جميعا عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح بهذا الاسناد بمثل

حديث عبد الوارث ولم يذكر الى  
أجل معلوم \* حدثنا أبو كريب  
وابن أبي عمير قال حدثنا وكيع ح  
وحدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد  
الرحمن بن مهدي كلاهما عن  
سفيان عن ابن أبي نجيح بإسنادهم  
مثل حديث ابن عيينة قد كرفيه  
الى أجل معلوم \* حدثنا عبد الله  
ابن مسلمة بن قعيب حدثنا سليمان  
يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن  
سعيد قال كان سعيد بن المسيب  
يحدث ان معمرا

صلاتكم كما أمرتكم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود (كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون)  
الكافي في كافي موضع نصب نعمت الله محذوف أو حال من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية  
أو بمعنى الذي وما لم تكونوا تعلمون متعول علمكم والمعنى فصلا الصلاة كالصلاة التي علمكم وعبر  
بذلك عن الصلاة والتشبيه بين هيتي الصلاتين الواقعة قبل الخوف وبعده في حالة الامن وفي  
رواية أبي ذر بعد قوله فاذا أمنتم الآية وحذف ما بعد ذلك \* (وقال ابن جبير) سعيد ما وصله ابن  
أبي حاتم في نفسه بقوله تعالى وسع (كرفيه) أي (علمه) تسمية للصلاة باسم مكان صاحبها ومنه  
قيل للعلماء الكرامى وقيل يعبر به عن السر قال

مالي بامر الكرسى أكلته \* ولا بكرسى علم الله محلات

وقد يعبر به عن الملك بلخوسه عليه تسمية للعلم باسم المحل وهو في الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل  
عن مقعد القاعد وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى أنه لا كرسى في الحقيقة ولا قاعدوا تمها هو  
محاز عن علمه كافي غيره سابق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك سمي كرسى ساجد  
بالسموات السبع الحديث أبي ذر الغفاري عند ابن مردويه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
والذي نفسي بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند الكرسى الا حلقة ملقاة بارض  
فلاة وان فضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض أهل الهيئة  
من الاسلاميين ان الكرسى هو الثلج الشان وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك السابع وهو  
الاطلس وسمى الاطلس لكونه غير مكوكب ورد ذلك عليهم اخرون \* (يقال) في تفسير قوله تعالى

وزاده أي طالوت (بسطة) أي (زيادة وقصلا) في العلم والجسم تأهل بهما أن يؤتى الملك وكان  
رجلا جسما اذ امتد الرجل القاسم يده نال رأسه وافر العلم قويا على مقاومة العدو ومكابدة الحرب  
\* (أفرغ) يريد قوله تعالى ربنا أفرغ أي (أنزل) علينا صبرا على القتال وسقط لابي ذر من قوله  
يقال الى هنا \* (ولا يؤده) أي (لا يشقله) حفظه ما يقال (أدى) هذا الامر أي (انقضى والاد) بالمد  
مخففا كالآل (والايد) كأنه يشير الى قول داود اذا ايدى (القوة) وشطب في اليونانية على  
الالف واللام من قوله القوة \* (السنه) من قوله تعالى لا تأخذهم سنة (نعاس) ولا يذرا النعاس كذا  
فسره ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم \* وقوله تعالى وانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه  
أي (يتغير) بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد أو أعاد الضمير الى  
الشراب لانه أقرب مذكور ثم جملة أخرى حذف لدلالة هذه عليه أي انظر الى طعامك لم يتسنه  
أوسكت عن تغير الطعام تنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة التغير اليه  
فعدم تغير الطعام أولى \* وقوله تعالى (فبنت) الذي كفر وهو غير وذأي (ذهب حجته) وقرئ فبنت  
مبني للفاعل أي فغلب ابراهيم الكافر \* وقوله تعالى أو كالذي مر على قرية وهي (خاوية) أي  
(الأنيس فيها) والمارة عزير كما عند ابن أبي حاتم والقرية القدس وقوله (عروشها) أي (انبتها)  
ساقطة \* (السنه) أي (نعاس) وقد مر وسقطت هذه لان ذر \* وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف  
(نشرها) بالراء أي (نخرجها) قال السدي وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا فنظر  
اليها وهي تلوح من بياضها فبعث الله ريحا فجمعتهم من كل موضع من تلك الحلة ثم ركبت كل عظم  
في موضعه حتى صار حمارا قائما من عظام لاجم عليها ثم كساه الله تعالى لحما وعصا وعروفا  
وجلدا وبعث ملكا فنتع في منخري الحمار فنتق باذن الله تعالى وذلك كما عبر أي من العزيز وسقط  
لابي ذر من قوله عروشها الخ \* وقوله تعالى فأصابها (اعصار) أي (ريح عاصف تهب من الارض  
الى السماء كعمود فيه نار) أي فتحرق ما في جنبه من نخيل وأغاب والمعنى تمثيل حال من يفعل

بعضها ثم بالثلثة وهو أعم وهكذا  
في جميع النسخ ووزن معلوم بالواو  
لاباؤ ومعناه ان أسلم كيلا أو وزنا  
ذليكن معلوما وفيه دليل لجواز السلم  
في المكيل وزنا وهو جائز بخلاف  
وفي جواز السلم في الموزون كيلا  
وجهان لاصحبا نأصحها ما جوازه  
كركسه (قوله) حديث شايحي بن يحيى  
وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو عبد الله بن  
سالم جميعا عن ابن عيينة (هكذا هو  
في نسخ بلادنا عن ابن عيينة وكذا  
وقع في رواية أبي أحمد الجاهلي  
ووقع في رواية ابن ماهان عن مسلم  
عن شيوخه هؤلاء الثلاثة عن ابن  
عليه وهو هو سعيد بن ابراهيم قال  
أبو علي الغساني وأخرون من  
الحنافط والصواب رواية ابن ماهان  
قالوا ومن تأمل الباب عرف ذلك  
قال القاضي لان مساندا كراولا  
حديث ابن عيينة عن ابن أبي نجيح  
وفيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث  
عبد الوارث عن ابن أبي نجيح وليس  
فيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث  
ابن عيسى عن ابن أبي نجيح وقال  
بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر  
الى أجل معلوم ثم ذكر حديث

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتسرك فهو خاطي فقيه - ل - السعيد (٤٣) فانك تحتسرك قال سعيدان وعمر الذي

كان يحدث به هذا الحديث كان يحتسرك \* حدثنا سعيد بن عمرو الأشعري حدثنا حاتم بن ابي عمير عن محمد بن مجلان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحتسرك الا خاطي قال ابراهيم قال مسلم وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو ابن عون حدثنا خالد

(قوله صلى الله عليه وسلم من احتسرك فهو خاطي وفي رواية لا تحتسرك الا خاطي) قال أهل اللغة الخاطي بالهـ مزه والعامي الآثم وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتسار قال أصحابنا الاحتسار المحرم هو الاحتسار في الأقوات خاصة وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره لعل ثمنه فاما اذا جاء من قريته أو اشتراه في وقت الرخص وادخره أو ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته الى كلة أو ابتاعه ليبيعه في وقته فليس باحتسار ولا تحريم فيه وأما غير الأقوات فلا يحرم الاحتسار فيه بكل حال هذا تفصيل مذهبنا قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتسار دفع الضرر عن عامة الناس كما أجمع العلماء على انه لو كان عندنا ان طعامنا واطر الناس اليه ولم يجدوا غيره أجبر على بيعه فدفعنا للضرر عن الناس وأما ما ذكر في الكتاب عن سعيد بن المسيب ومعمر راوي الحديث انهم كانوا يحتسرون فقال ابن عبد البر وآخرون انما كانوا يحتسرون الزيت وحللا الحديث على احتسار القوت عند الحاجة

الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها مثل الرياء والايذاء في الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بجمال من هذا شأنه \* (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما وصله ابن جرير في قوله تعالى فتركه (صدرا) أي (ليس عليه شيء) من تراب فكذلك نفقة المرائي والمشرك لا يبق له ثواب \* (وقال عكرمة) مما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى أصابها (وابل) أي (مطر شديد) قطره و(الطل) في قوله تعالى فطل أي (الذي) وهذا تجوز منه والمعروف ان الطل هو المطر الصغير القطر والغاس في ظل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتكامل جملة الجواب أي فطل بصيها فالحذف الخبر وجاز الابداء بالذكرة لانها في جواب الشرط (وهذا مثل عمل المؤمن \* يتسنه) أي (يتغير) وقدمه وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن عباس الى آخر قوله يتغير \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (حدثنا) ولا يذر أخبرنا (مالك) الامام (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان اذا سئل عن كيفية صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطاقفة من الناس) حيث لا تبلغهم سهام العدو (فيصلي بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو) تحرسهم منه (لم يصلوا فاذا صلوا الذين) ولا يذر فذا صلى الذي (معهم) أي مع الامام (ركعة استأخروا مكان) الطائفة (الذين لم يصلوا) فيكونون في وجه العدو (ولا يصلون) بل يستمرون في الصلاة (ويقدم الذين لم يصلوا) والامام قارئ منظر لهم (فيصلون معهم ركعة ثم ينصرف الامام) من صلاته بالتسليم (وقد صلى ركعتين في يوم كل واحد) ولا يذر فتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل واحد ولا ي الوقت كل واحدة (من الطائفتين قد صلى ركعتين) وهذه الكيفية اختارها الحنيفة كما ثبت عليه في صلاة الخوف (فان كان خوف هو أشد من ذلك صلوا) حينئذ حال كونهم (رجالا قياما على اقدامهم أو ركبا) على دوابهم وزاد مسلم يوحى ايماء (مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها) قال مالك الامام الاعظم (قال نافع لأرى) بضم الهمزة أي أظن (عبد الله ابن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا وقع في كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفي بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير (والذين) وفي بعض النسخ باب والذين (يتوفون منكم ويذرون أزواجا) سقطت الآية لغيا أبي ذر فصار الحديث الآتي من الباب السابق \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (عبد الله بن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبي الاسود واسمه حميد بن أخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال (حدثنا حميد بن الاسود) هو جد عبد الله (ويزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا (قالا حدثنا حميد بن الشهيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الأزدي مولا لهم البصري (عن ابن أبي مليكة) مصغرا عبد الله انه (قال قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان) بن عفان رضي الله تعالى عنه (هذه الآية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) الى قوله غير اخراج قد نسختها الآية الاخرى) وسقطت الآية من اليونانية والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بانفسهم أربعة أشهر وعشرا (فلم تكنها) بكسر اللام اسمة فهام انكاري (قال) أي عثمان (تدعها) بالفوقية في اليونانية أي تتركها مثبتة في المصحف (يا ابن أخي لا أغرب شيئا منه) أي من المصحف (من مكانه قال حميد) أي ابن الاسود (أو نحو هذا) المذكور من المتن فتردد فيه بخلاف يزيد بن زريع فحرم به \* (واذ قال) وفي نسخة باب واذ قال (ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى فصرهن) بكسر الصاد الحزرة وللباقين بضمها قال ابن عباس وغيره أي (قطعهن) وأملهن فالعثمان لفظ مشترك بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة

اليه والغلاء وكذا جملة الشافعي وأبو حنيفة وآخرون وهو الصحيح (قول مسلم وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون قال حدثنا خالد



الموقن بانفق ان انسان صنعة علم اقطعها لا يلزم من قوله أرفى كيفية فعلها أن يكون شاكفي كونه يصنع ذلك اذ هو مة عام آخر وانما فهم الشك من قوله له أولم تؤمن ففهم ذلك من مجموع الكلام فخرت المسئلة في هذا المقام الجواب عن قوله أولم تؤمن وقوله بلى ولكن ليطمئن قلبي ولا شك في ايمانه بذلك وطماينة قلبه كما وقع ذلك سؤالاً وجواباً واستدراكاً وزاد في نسخة هنا فصرهن قطعهن وقد سبق \* وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في كتاب الانبياء (باب قوله) عز وجل (أيودأ حدكم) قال البيضاوي كان محشري الهزيمة في أيودأ لا تكار (أن تكون له الجنة من تخيل) في موضع رفع صفة لجنه أي كائنه من تخيل (وأغاب تجرى من تحتها الانهار) جملة تجرى صفة لجنه أو حال منها لانها قد وصفت (له فيها من كل الثمرات) جملة من مبتدأ وخبر مقدم لكن المبتدأ لا يكون جاراً ويجرور فأقول على حذف المبتدأ والجار والمجرور وصفة فاقمة مقامه أي له فيها رزق أو فاكهة من كل الثمرات فحذف الموصوف نفسه أو من زائدة أي له فيها اكل الثمرات على رأى الاخذش وجعل الجنة منها مع ما فيها من سائر الاشجار تغليباً لها لثمرتها وكثرة منافعتها ثم ذكر أن فيها من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر انواع الاشجار وليس في الشرع وأصله ذكر قوله له فيها من كل الثمرات بل قال بعد قوله الجنة الى قوله تتفكرون أي تتفكرون في الآيات فتعبرون بها ولاي ذر من تخيل وأغاب الى قوله تتفكرون \* وبه قال (حدثنا ابراهيم) بن موسى القراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) بيمين يمينهما رامة مفتوحة فحسية ساكنة عبد العزيز بن عبد الملك انه قال (سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال) ابن جريج (وسمعت أخاه أبابكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمر) بضم العين فيهما اللبثى المكي انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله تعالى عنه يوم لا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم) أي في أي شيء (ترون) بفتح التوقية أي تعلمون ولاي ذر ترون بضمه أي تظنون (هذه الآية) نزلت أيودأ حدكم ان تكون له الجنة قالوا الله أعلم فغضب عمر) فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى أوجب بأنه سألهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظناً أو علماً على اختلاف الروايتين فأجابوا بجواب يصلح صدره من العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود (فقال) عمر (قولوا تعلم أو لا تعلم) لتعرف ما عندكم (فقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (في نفسى منها شيء) من العلم (يا أمير المؤمنين قال) وفي غير الشرع كاصله (فقال) عمر (له) يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك) بفتح التوقية وسكون الحاء المهمله وكسر القاف (قال ابن عباس ضربت مثلاً لعمل قال عمر أي عمل) برفع أي وجرها (قال ابن عباس لعبدل) وفي الشرع فقط ضربت لعمل (قال عمر لرجل غني) ضده فقير (يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق) بفتح الهزمة وسكون الغين المعجمة أي أضع (اعماله) الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات في أهم أحواله فلم يحصل له منه شيء وإنما أحوج ما كان اليه ولذا قال وأصابه الكبر أي كبر السن قال النباقة في الشيوخه أصعب وله ذرية ضعفا صغار لا قدرة لهم على الكسب فأصابها اعصار وهو الريح الشديدة فيه نار فاحترقت شمارة وأبادت اشجاره وأخرج ابن المنذر الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة فقال بعد قوله أي عمل قال ابن عباس شيء القى في روعي فقال صدقت يا ابن أخي عني بها العمل ابن آدم أفقر ما يكون الى جنته اذا كبر سنه وكبر عياله وابن آدم أفقر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وأبرزه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصريح اعابك العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل في أرض أو ربع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فبأخذنا أو يدع فان أبي فشر بريكه أحق به حتى يؤذنه (الشرح) قال

وحدثنا أبو الزبير عن جابر ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خزيمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربيعة أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى أخذوا ن كره تركه \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد ابن عبد الله بن غير واسحق بن ابراهيم واللائظ لان غير قال اسحق أخبرنا وقال الاخران حدثنا عبد الله بن ادريس حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربيعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذوا ن شاء تركه فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به \* وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج أن أبا الزبير أخبره انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في أرض أو ربع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فبأخذنا أو يدع فان أبي فشر بريكه أحق به حتى يؤذنه

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربيعة أو نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى أخذوا ن كره تركه وفي رواية قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربيعة أو حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذوا ن شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك

أهل اللغة الشفاعة من شفعت النبي إذا ضمته وثنيته (٤٦) ومنه شفيع الأذان وسببت شفاعة لضم نصب إلى نصيب والرابعة والرابع يفتح

الحسن وحب الحماكة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلاغ  
واشارات الحكماء قاله البيضاوي (فصرهن) يضم الصاد (قطعهن) كذا في الفرع كاصله وسقط  
ذلك لا يذر (لايسألون) ولا يذري بالثنون لا يسألون (الناس الخافوا) نصب على المصدر بفعل  
مقدر أي يلحقون الخافوا الجملة المقدره حال من فاعل يسألون أو مفعولا من أجله أي لا يسألون  
لاجل الخلف أو مصدر في موضع الحال أي لا يسألون لمخفين (يقال ألحف على - وألح على)  
سقطت على - هذه الاخيرة لا يذر (وأحفاني بالمسئلة) أي بالغ فيها كل معنى واحد والعرب اذا  
نفت الحكم عن محكوم عليه فالأكثر في لسانهم في ذلك القيد فإذا قلت ما رأيت رجلا صالحا  
فالأكثر على أنك رأيت رجلا لكن ليس بصالح ويجوز أنك لم تزر رجلا أصلا فقله لا يسألون الناس  
الخافا فهو هوهم انهم يسألون لكن لا بالخاف ويجوز ان يراد انهم لا يسألون ولا يلحقون فهو كقوله  
فلان لا يرجي خبره أي لا خير عنده البتة فيرجي (فيحفظكم) يتخلوا أي (يحفظكم) في السؤال  
بالإلحاح \* وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري قال  
(حدثنا محمد بن جعفر) المدني (قال حدثني) بالافراد (شريك بن أبي نجر) يفتح النون وكسر الميم  
(ان عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (وعبد الرحمن بن أبي عمرة الانصاري قال لا سمعنا أبانا  
هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين) الكامل في المسكنة (الذي  
ترده الآخرة والقرتان ولا الآخرة ولا الآخرة) عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل  
قوته وقد تاتيه الزيادة عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة (انما المسكين) الكامل (الذي  
يتعفف) عن المسئلة فيحسب به الجاهل غنيا (واقروا) ولا يذرا قروا بجدف الواو (ان شئتم)  
(بعتي قوله تعالى لا يسألون الناس الخافا) وقائل يعنى شيخ المؤلف سعيد بن أبي مريم كما وقع  
مبيناً عند الاسماعيلي \* والحديث مر في باب لا يسألون الناس الخافا من كتاب الزكاة  
\* (واحد الله البيع) وفي نسخة باب واحد الله البيع (وحرم الربا) جملة مستأنفة من كلام الله  
ردا لما قالوه يحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا يحمل لهما من الاعراب وقيل  
هي من تنية قوله -م اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهي في موضع نصب  
بالقول عطفا على المقول واستبعد من جهة - أن جوابهم بقوله فن جاءه موعظة من ربه الى آخره  
يحتاج الى تقدير والاصل عدمه (المس) قال القراء هو (الحنون) وعن ابن عباس مما رواه  
ابن ابي حاتم قال أكل الربا يبعث يوم القيامة جحونا \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث)  
أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران  
قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الابدع (عن عائشة رضي الله  
عنها) انها (قالت لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا) الذين يأكلون الربا الى ولا تظلمون  
(قراها) ولا يذري فقرأها (رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس) زاد في البيع في المسجد  
(ثم حرم التجارة في النحر) يعاشر اربعة عدو وقوع تحريمه بمسئلة \* (يحق الله الربا) قال أبو عبيدة  
(بذهبته) بالكلية من بد صاحبه أو يحرمه بركته فلا يتفجع به بل يعذبه في الدنيا ويعاقبه  
عليه في الآخرة وفي نسخة باب يحق الله الربا \* وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة  
وسكون الشين المعجمة القرائضي العسكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن  
الحجاج (عن سليمان) بن مهران ولا يذري زيادة الاعمش انه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح  
(يحدث عن مسروق) هو ابن الابدع (عن عائشة) رضي الله عنها (انها قالت لما نزلت الآيات  
الاخرى من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بيته (فملاهن في المسجد فحرم

الراء واسكان الباء والربع الدار  
والمسكن ومطلق الارض وأصله  
المنزل الذي كانوا يرتعون فيه  
والربعة تأنيث الربع وقيل واحده  
والجمع الذي هو اسم الجنس ربع  
كثرة وتر وأجمع المسلمون على  
ثبوت الشفاعة للشريك في العقار  
مالم يقسم قال العلماء الحكمة في  
ثبوت الشفاعة ازالة الضرر عن  
الشريك وخصت بالعقار لانه أكثر  
الانواع ضررا وانفقوا على انه  
لا شفاعة في الحيوان والشياب  
والامتنعة وسائر المنقول قال القاضي  
وشذ بعض الناس فأثبت الشفاعة  
في العروض وهي رواية عن عطاء  
قال ثبتت في كل شيء حتى في الثوب  
وكذا حكاه عنه ابن المنذر وعن  
أحمد ورواية انها ثبتت في الحيوان  
والبناء المنفرد وأما المقسوم فهل  
ثبتت فيه الشفاعة بالجوار فيه  
خلاف مذهب الشافعي ومالك  
وأحمد وجاهير العلماء لا ثبتت  
بالجوار وحكاها ابن المنذر عن عمر بن  
الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد بن  
المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن  
عبد العزيز والزهري ويحيى  
الانصاري وأبي الزنادور يعمية  
ومالك والاوزاعي والمغيرة بن عبد  
الرحمن وأحمد وإسحق وأبي ثور  
رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة  
والثوري ثبتت بالجوار والله أعلم  
واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا  
الحديث على أن الشفاعة لا تثبت  
الافى عقبار محتمل للقسمه بخلاف  
الحمام الصغير والرجي ونحو ذلك  
واستدل به أيضا من يقول بالشفاعة  
فيمالا يحتمل القسمه وأما قوله صلى  
الله عليه وسلم فن كان له شريك فهو

عام يتناول المسلم والكافر والذي ثبتت للذي الشفاعة على المسلم كما ثبتت للمسلم على الذي هذا قول الشافعي التجارة

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي (٤٧) هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا ينع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره قال ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنهم معرضين والله لارمين به ابن أكا فكم

ومالك وأبي حنيفة والجمهور وقال الشعبي والحسن وأحمد رضي الله عنهم لاشفعة للذمي على المسلم وفيه ثبوت الشفعة للأعرابي كتبونها للمقيم في البلد وبه قال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد واسحق وابن المنذر والجمهور وقال الشعبي لاشفعة لمن لا يسكن بالمصر وأما قوله صلى الله عليه وسلم فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن رضي أخذوا من تركه وفي الرواية الأخرى لا يحصل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند أصحابنا على الذم إلى إعلانه وكرهه يبعه قبل إعلانه كراهة تنزيه وليس يحرام ويتأولون الحديث على هذا ويصدق على المكروه أنه ليس بحلال ويكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين والمكروه ليس بمباح مستوى الطرفين بل هو راجح الترتل واختاف العلماء فيما لو أعلم الشريك بالبيع فأذن فبه فباع ثم أراد الشريك أن يأخذ بالشفعة فقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأصحابهم وعثمان بن أبي ليلى وغيرهم له أن يأخذ بالشفعة وقال الحكم والثوري وأبو عبيد وطائفة من أهل الحديث ليس له الأخذ وعن أحمد روايتان كالمذمومين والله أعلم

\* (باب غرز الخشب في جدار الجار) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم لا ينع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنهم معرضين والله لارمين به ابن أكا فكم)

التجارة في النحر (فأذنا) بإسكان الهمزة وفي نسخة باب فأذنا بسكون الهمزة وفتح المجهة أمر من أذن يأذن (بحر من الله ورسوله) الباء للإصاقي أي (فأعملوا) وتذكير بحرب للتعظيم وهذا تهديد شديد ووعداً كيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد هذا الانذار وعن ابن عباس يقال يوم القيامة لا كل الرباخذ سلاحك للعرب ثم قرأ الآية وسقط قوله من الله ورسوله لغير أبي ذر وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالسين المعجمة العبدى بن دار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الخجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عائشة) رضي الله عنها أنها قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة) سقط سورة لابي ذر (قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عليهم (في المسجد وحرم التجارة في النحر) وهذه طريق أخرى للحديث (وإن كان) ولا يذري باب بالتنوين وإن كان أي وإن حدث غريم (ذو عسرة) فكان تامة تكتفي بتاعلمها (فنظرة) الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدأ محذوف أي فالحكم نظرة أو مبتدأ حذف خبره أي فعلمكم نظرة (إلى ميسرة) أي إلى يسارها كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينة إذا حل عليه الدين أما أن تقضى وأما أن تربي ثم تدب إلى الوضع عنه ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله (وأن تصدقوا) بالابراء (خير لكم) أكثر ثواباً من الأناظر (إن كنتم تعلمون) ما في ذلك من الثواب وسقط لابي ذر وإن تصدقوا إلى آخره وقال بعد ميسرة الآية (وقال لنا) سقط لنا لابي ذر (محمد بن يوسف) القرابي مذاكرة مما هو موصول في تفسيره (عن سفيان) هو الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (والأعشى) سليمان كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة) قام رسول الله صلى الله عليه وسلم (في المسجد (فقرأهن علينا ثم حرم التجارة في النحر) واقضى صبيح المؤلف في هذه التراجم أن المراد بالآيات آيات الربا كلها إلى آية الدين (باب) بالتنوين (وأنتم يوم ماتر جمعون فيه إلى الله) هو يوم القيامة أو يوم الموت وثبت السبب لابي ذر \* وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائي الكوفي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد الثوري (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا) وأخرج الطبري من طرق عن ابن عباس آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وأنتم يوم ماتر جمعون فيه إلى الله قيل ففعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس قال العيني يعني بالإشارة وعن ابن جبير أنه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونسبه في الفتح على أن الآخرة في الربا آخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة وأما حكمكم تحريمه فسابق على ذلك جملة طويلة على ما يدل عليه قوله عز وجل في سورة آل عمران في قصة أحدياً أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا ويأتى أن شاء الله تعالى أن آخر آية نزلت يستفتونك في آخر سورة النساء وما في ذلك من المباحث بعون الله وقوته (باب) بالتنوين (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) من سوء فيها (يحاسبكم به الله) يوم القيامة (فيغفر لمن يشاء) مغفرته (ويعذب من يشاء) تعذيبه ويغفر ويعذب مجزومان عطف على الجزاء الجزوم ورفعهما ابن عامر وعاصم خبر مبتدأ محذوف أي فهو يغفر (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الأحياء والمجاسبة وسقط قوله يحاسبكم إلى آخر الآية لابي ذر وقال بعد أو تخفوه الآية ولم تنزل هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضي الله تعالى عنهم وخافوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها \* وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب فقيل هو ابن يحيى الذهلي قاله الكلاباذي وقيل

أراكم عنهم معرضين والله لارمين به ابن أكا فكم قال القاسمي روينا قوله خشبة في صحیح مسلم وغيره من الأصول والمصنفات

ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخذ من عامر بن كلثوم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى ابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن** خشبة بالافراد وخشبة بالجمع قال وقال الطحاوي عن روح بن القريح سألت أبا زيد والحريث بن مسكين و يونس بن عبد الأعلى عنه فقالوا كلهم خشبة بالتسوية على الافراد قال عبد الغني بن سعيد كل الناس يقولونه بالجمع الا الطحاوي وقوله بينا كفاكم هو بالتاء المثناة فوق أي بينكم قال القاضي وقد رواه بعض رواة الموطأ كفاكم بالتون ومعناه أيضا بينكم والكنف الجانب ومعنى الاول اني أصرح بهما بينكم وأوجهكم بالتقريب كما يضرب الانسان بالشيء بين كتنيسه (قوله مالي أرا كم عنها معرضين) أي عن هذه السنة والخصلة والموعظة أو الكلمات وجاء في رواية أبي داود فكنسوا رؤسهم فقال مالي أرا كم أعرضتم واختاف العلماء في معنى هذا الحديث هل هو على الندب الى تكبير الجار من وضع الخشب على جدار جاره أم على الإيجاب وفيه قولان للشافعي وأصحاب مالك أوجهما في المذهبين الندب وبه قال أبو حنيفة والكويتيون والثاني الإيجاب وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ومن قال بالندب قال ظاهر الحديث انهم توفقه وان العمل فلهذا قال مالي أرا كم عنها معرضين وهذا يدل على انهم فهموا منه الندب لا الإيجاب ولو كان واجبا

ابن ابراهيم اليوشنجي قاله الحاكم وقيل ابن ادريس الرازي قال (حدثنا النفيلي) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل قال (حدثنا ~~سـ~~) بكسر الميم وسكون السين المهمله ابن بكير الحراني وليس له ولا للنفيلي في البخاري الا هذا الحديث (عن شعبة) بن الحجاج العسكي مولا هم (عن خالد الخذاء) بالحاء المهمله والذال المعجمة المشددة حمود ابن مهران أي المنازل بفتح الميم وكسر الزاي البصري (عن مروان الاصفر) أبي خليفة البصري قيل اسم أبيه خاقان وقيل سالم (عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما (انها قد نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول وسقط لفظ انها لا يذر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه الآية) نسختها الآية التي بعدها كما قال في التي بعد وعند الامام أحمد من حديث أبي هريرة ما نزلت وان تبدوا ما في أنفسكم الآية اشتد ذلك على الصحابة فأبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جنوا على الركب وقالوا يا رسول الله كأننا من الاعمال ما نطبق الصلاة والصيام والجهاد وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيعها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وأطعنا وغفرنا ربنا واليك المصير فلما قرأها القوم وذلت بها أسنتهم أنزل الله في أثرها آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون الى واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسختها الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها ورواه مسلم منفردا به وانظره فلما فعلوا ذلك نسختها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها اليها ما كتبت وعلينا ما كتبت ربنا لا تأخذنا ان نسينا أو أخطانا قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كحاملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال نعم واعف عنا وغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال نعم **هذا (باب) بالتسوية (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) عن أنس بن مالك في رواه الحاکم في مستدرکه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم حق له أن يؤمن (وقال ابن عباس) فيها وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا (اصرا) أي (عهدا) وهو نفس باللازم لان الوفاء بالعهد شديد وأصل الاصر الشيء الثقيل ويطلق على الشديد وقال النابغة**

يا مانع الضيم ان يغيبى سراهم \* والحاامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا  
وفسره بعضهم هنا بشماعة الاعداء (ويقال غفرانك) أي (مغفرتك فاعف لنا) وهذا تفسير أبي عبيدة وقال الزنجشري منصوب باضمار فعله يقال غفرانك لا كغفرانك أي نسيت غفرتك ولا نكفرتك فقد درجته خبرية قال في الدرر وهذا ليس مذهبي سيويه اعلم مذهبه ان يقدر بجملة طلبية كما تدقيل اعفر غفرانك والظاهر ان هذا من المصادر اللازمة اضمار عاملها التبايع عنه وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن منصور) الكوفي التميمي المروزي وسقط ابن منصور لغير أبي ذر قال (أخبرنا) ولا يذر حدثنا (روح) هو ابن عبادة قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد الخذاء) البصري (عن مروان الاصفر) البصري أيضا (عن رجل من أصحاب رسول الله) ولا يذر من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم قال) أي الاصفر (أحسبه) أي الرجل المهمم (ابن عمر) جزم في السابقة فلعل قوله هنا أحسبه كان قبل جزمه وكان قد نسى ثم تذكر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه قال) أي ابن عمر (نسختها الآية التي بعدها) لا يكلف الله نفسا الا وسعها أي لا يكلف الله تعالى أحدا فوق طاقته لطفامننه ثم الى بخلته ورأفة بهم واحسانا اليهم فأزالت ما كان أشق منه



عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن (٤٩) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبرا

من الارض ظلها طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع ارضين \* حدثنا حرمله بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد أن اباة حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن أروى خاصمته في بعض داره فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه الله في سبع ارضين يوم القيامة اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عمياء تلتس الجدر تقول أصابني دعوة سعيد بن زيد فينجاهي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها \* حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا جادين زيد بن هشام بن عروة عن ابيه ان أروى بنت أويس ادعت على سعيد ابن زيدانه أخذ شبرا من أرضها فخاصمته الى مروان بن الحكم فقال سعيد أنا كنت أخذت من أرضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلها طوقه الله في سبع ارضين فقال له مروان لا أسألك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واقتلها في أرضها قال فاماتت حتى ذهب بصرها ثم ينهاني عنى في أرضها ادوقعت في حفرة فماتت

(قوله صلى الله عليه وسلم من اقتطع شبرا من الارض ظلها طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع ارضين) وفي

منه الصحابة في قوله وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه بحسابكم به الله أي هو وان حاسب وسأل لكنه لا يذهب الاعلى ما يملك الشخص دفعه فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب أي يوقعه في الوهم أي الذهن حيث يخبر بالشيء ثم ينقيضه وهذا محال على الله تعالى أجيب بان المذكور هنا وان كان خبر الكنه يتضمن حكما وما كان كذلك أمكن دخول النسخ فيه كاشرا الاحكام وانما الذي لا يدخله النسخ من الاخبار ما كان خبرا محض لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من أحداث الامم ونحو ذلك على أنه قد جوز جماعة النسخ في الخبر المستقبل لجواز الحرف فيما يقدره قال الله تعالى عجم الله ما يشاء ويثبت والاخبار تتبعه وعلى هذا القول البيضاوي وقيل يجوز على الماضي أيضا لجواز ان يقول الله لبت نوح في قومه ألف سنة ثم يقول لبت فيهم ألف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام الرازي والامدى وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص أو التبيين فان الآية الاولى وردت مورد العموم فبينت التي بعدها أن مما يخفى شيئا لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذي لا يستطاع دفعه

(سورة آل عمران) زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم

(تقاة وتقية) بوزن مطية (واحدة) وفي نسخة واحد أي كلاهما مصدر عني واحدا وبالثنائية قرأ يعقوب والثاء فيهما بدل من الواو لان أصل تقاة وتقية مصدر على فعلة من الوقاية وأراد المؤلف قوله تعالى الآن تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة أي الآن تتقوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مترغ من المفعول من أجله والعامل فيه لا يتخذ أي لا يتخذ المؤمن الكافر وليا لشيء من الاشياء الا للتقية ظاهرا فيكون مواليه في الظاهر ومعاديه في الباطن قال ابن عباس ليس التقية بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة في الآية على المصدر أي تتقوا منهم اتقاء تقاة واقعة موقع الاتقاء ونصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة \* (صرا) أي (برد) يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيهم اصرو وسقط لابي ذر قوله تقاة الى هنا وقوله تعالى وكنتم على (شفا حفرة) من النار هو (مثل شفا الركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التسيمة آخره أي البئر (وهو حرفها) وشفا بفتح الشين مقصورا وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان ويكتب بالالف ويجمع على اشفاء والمعنى كنتم مشقين على الوقوع في نار جهنم لكفركم فأنقذكم الله تعالى منها بالاسلام \* وقوله تعالى واذغدت من أهلك (تبوتى) المؤمنين قال أبو عبيدة أي (تخذم عسكريا) بفتح الكاف وقال غيره اي تنزل فيتعدي لاثنتين أحدهما بنفسه والاخر يجرف الجرف ويحذف كهذه الآية (المسوم) بفتح الواو واسم مفعول وبكسرها اسم فاعل ولا يذر والمسوم (الذي له سيماء) بالمد والصرف (بعلامته أو بصوفته أو بما كان) من العلامات وفي نسخة قبل المسوم والخيل المسومة وروى ابن أبي طام عن علي رضي الله عنه قال كان سيماء الملائكة يوم بدر الصوف الايض وكان سيماءهم أيضا في نواصي خيولهم \* قوله تعالى وكأمن من نبي قتل معه (ريون) قال أبو عبيدة (الجميع والواحد) ولا يذر الجوع بالواو بدل الياء واحدها (ربى) وهو العالم منسوب الى الرب وكسرت رأوه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي الجماعة وفيها الغنان الكسر والضم \* قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ (تحسونهم) أي (تستأصلونهم قتلا) باذنه بتسلطه اياكم عليهم \* وقوله تعالى أو كانوا (غزا) قال أبو عبيدة

الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الأرض ظلما فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين \* وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل بن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحد شبرا من الأرض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع أرضين يوم القيامة \* حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث حدثنا حرب وهو ابن شداد حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم ان أبا سالة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في أرض وأنه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا أبا سلمة اجتب الأرض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين

بفتح الراء وفيها لغة قليلة باسكانها حكاه الجوهري وغيره قال العلماء هذا تصريح بأن الأرضين سبع طبقات وهو موافق لقول الله تعالى سبع سموات ومن الأرض مثلهن وأما نويل المماثلة على الهيئة والشكل بخلاف الظاهر وكذا قول من قال المراد بالحديث سبع أرضين من سبعة أقاليم لأن الأرضين سبع طباق وهذا تأويل باطل أبطله العلماء بأنه لو كان كذلك لم يطوق الظالم بشبر من هذا الاقليم شيئا من اقاليم آخر بخلاف طباق الأرض فانها تابعة لهذا الشبر في الملك فن ملك شيئا من هذه الأرض ملكه وما تحتها من الطباق قال القاضي وقد جاء في غلط الأرضين

(واحدها غاز) ومعنى الآية أنه تعالى نهى عبادة المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم عن اخوانهم الذين ما توافى الاسفار والجهاد لو كانوا تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم فان ذلك جعله الله تعالى حسرة في قلوبهم وسقط لابي ذر من نسبتها صلواتهم الى هنا \* قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (سكتب) أي (سكتفظ) ما قالوا في علمنا ولا نعلمه لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله \* قوله تعالى خالد بن فيما (نزلا) من عند الله أي (توايا) قال أبو حيان النزول ما يهبط للنزول وهو الضيف ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق وهبل هو مصدرا وجمع قولان (ويجوز ومنزل من عند الله) بضم الميم وفتح الزاي (كقولك أنزلته) قال في العمدة يعني أن نزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزل على صيغة اسم المفعول من قولك أنزلته اه (وقال مجاهد) مما رواه الثوري في تفسيره وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري (والخيل المسومة) هو (المطهومة) بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء (الحسان) قال الاصمعي المطهم التام كل شئ منه على حدته فهو يباع الجمال زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستقلى وقال سعيد ابن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي بفتح الهمزة والزاي بينهما ما وحدة ساكنة مما وصله الطبري الراعية هي المسومة بفتح الواو (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله عنه في قوله تعالى وسيدا (وحصورا) أي (لا يأتى النساء) معنا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكاله ومن لم يكن له ميل لها الا يسمى حصورا ولا بد فيه من المنع لان السجن انما يسمى منعالم لأنه يمنع من الخروج (وقال عكرمة) مولى ابن عباس مما وصله الطبري في قوله تعالى وياتوكم (من فورهم) أي (من غضبهم يوم بدر) وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن حبر الى هنا (وقال مجاهد) مما وصله عبد بن حميد (يخرج الحى) هو (الطفة) ولا يذرعن الكشميهني والمستقلى من الميت من النطفة (تخرج ميتة ويخرج) بفتح الاول وضم الثالث (منها الحى) بالرفع ولغير أبي ذر ويخرج بضم ثم كسر منها الحى نصب \* (الابكار) هو (أول الفجرو) أما (العشى) فهو (ميسل الشمس آراء) بضم الهمزة أى أظنه (الى ان تغرب) وهذا ساقط لابي ذر (باب) بالتثنية ثبت باب لابي ذر عن الكشميهني والمستقلى في قوله تعالى (منه آيات محركات) وقال مجاهد) مما أخرجه عبد بن حميد (الحلال والحرام وأخر متشابهات) أي (يصدق بهضه بعضا كقوله تعالى وما يضل به الا الماسقين وكقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى) زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستقلى وآتاهم تقواهم هذا تفسير المتشابه وذلك أن المفهوم من الآية الاولى أن الفاسق وهو الضال تزيد ضلالتة وتصدق الآية الاخرى حيث يجعل الرجس للذي لا يعقل وكذلك حيث تزيد لامه تدى الهداية قاله الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضع معناه فيدخل فيه النص والظاهر والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات فيدخل فيه الجمل والمؤول وقال الزمخشري محركات أحكمت عباراتها بأن حفظت من الاحتمال والاشبهه قال الزجاج فيما حكاه الطيبي المعنى أحكمت في الابانة فاداسهها السامع لم يحتج الى التأويل وقسم الراغب المتشابه الى قسمين أحدهما ما يرجع الى ذاته والثاني الى أمر ما يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللنظ مفردا اما لغرابته نحو قفا كهة وأبأ ولمشاركته الغير نحو البد والعين أو مركبا لالاختصاص نحو وأسأل القرية أو لا تطان بنحو ليس كمثل شئ أو اغلاق اللفظ نحو فان عثر على أنهم ما استحقوا ثمنا فأخران يقومان مقامهما الآية وثانها ما يرجع الى المعنى اما من جهة دقته كوصاف الباري عز وجل وأوصاف القيامة أو من جهة ترك الترتيب ظاهر نحو

\* وحدثنى اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال - حدثنا أبو أنس حدثنا يحيى (٥١) أن محمد بن إبراهيم حدثه

أنه دخل على عائشة فذكر مثله  
حدثني أبو كامل فضيل بن حسين  
الحدري حدثنا عبد العزيز بن  
الحنتر حدثنا خالد الخداع عن يوسف  
ابن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة

وطبأقهن وما يئمن حديث ليس  
بشابت وأما التطويق المذكور في  
الحديث فصالوا يحتمل ان معناه ان  
يحمل مثله من سبع أرضين ويكلف  
إطاقة ذلك ويحتمل أن يكون يجعل  
له كالطوق في عنقه كما قال سبحانه  
وتعالى سيطوقون ما ينجوا به يوم  
القيامة وقيل معناه أنه يطوق أثم  
ذلك ويلزمه كل يوم الطوق بعنقه  
وعلى تقدير التطويق في عنقه  
يطول الله تعالى عنقه كما جاء في غلظ  
جلد الكافر وعظم ضرره وفي هذه  
الاحاديث تحريم الظلم وتحريم  
الغضب وتغليظ عقوبته وفيه  
امكان غضب الارض وهو مذهبننا  
ومذهب الجمهور وقال أبو حنيفة  
رضي الله عنه لا يتصور غضب  
الارض \* وقوله صلى الله عليه وسلم  
من ظلم قيد شبر من الارض هو  
بكسر القاف واسكان الياء أي  
قدر شبر من الارض يقال قيد وقاد  
وقيس أو قاس بمعنى واحد وفي  
الباب حبان بن هلال يفتح الحاء وفي  
حديث سعيد بن زيد رضي الله  
عنهما منقبة له وقبول دعائه وجواز  
الدعاء على الظالم ومستند أهل  
الفضل والله أعلم

\* (باب قدر الطريق اذا

اختلقوا فيه) \*

١ قوله المشتبهات ضبطها المزني  
وغیره من الفروع المعتمدة بالرفع  
على تقدير مبتدأ محذوف وهو

مخالف لحمل الشارح تدبر

ولو لرجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لعذبتنا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى  
معاو أو قسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو عبارة اللفظ مع دقة  
المعنى ستة أنواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين ستة  
\* والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يرجع الى أمر ما يعرض في اللفظ وهو خمسة أنواع \* الاول من  
جهة الكمية كالعوم والخصوص \* الثاني من طريق الكيفية كالجوب والذنب \* الثالث  
من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ \* الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها  
نحو وليس البربان تأو البيوت من ظهورها وقوله تعالى انما النسي من زيادة في الكفر فانه يحتاج  
في معرفة ذلك الى معرفة عاداتهم في الجاهلية \* الخامس من جهة الاضافة وهي الشروط التي بها  
يصح الفعل أو يفسد كشرط العبادات والانكحة والبيوع \* وقد يقسم المتشابه والمحكم بحسب  
ذاتهم الى أربعة أقسام \* الحكم من جهة اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا أتبعوا ما حرم ربكم  
عليكم الى آخر الآيات \* الثاني متشابه من جهتهما معاً كقوله تعالى فمن ير الله أن يهديه الآية  
\* الثالث متشابه في اللفظ محكم في المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الآية \* الرابع متشابه في المعنى  
محكم في اللفظ نحو الساعة والملائكة \* وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال  
لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حامله على تعلمه فتتوجه الرغبات  
اليه ويتنافس فيه المحصلون فكان كالشيء النافق بخلافه اذ لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتاج اليه كل  
الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كالشيء الكاسد قاله الطيبي وقوله تعالى فأما الذين في قلوبهم  
(زيغ) أي (شك) وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فيتعينون ما تشابه منه (استغناء القسمة)  
مصدر مضاف لفعوله منصوب على المفعول له أي لاجل طلب (المشتبهات) يضم الميم وسكون  
المجبة وفتح الفوقية وكسر الموحدة ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكينهم من تحريفها الى مقاصدهم  
الفاسدة كاحتجاج النصارى بأن القرآن نطق بأن عيسى روح الله وكلمته وتركو الاحتجاج بقوله  
ان هو الاعبد انعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وهذا بخلاف الحكم  
فلا نصيب لهم فيه لانه دافع لهم ووجه عليهم وتفسير القسمة بالمشتبهات لجاهدومه عبد بن حميد  
(والراستخون يعلون) ولا يذر عن المستقلى والكشمهني والراستخون في العلم يعلمون (يقولون) خبر  
المبتدأ الذي هو والراستخون أو حال أي والراستخون يعلمون تاويله حال كونهم قائلين ذلك وأخبر  
مبتدأ ضمير أي هم يقولون (أمانية) زاد في نسخة عن المستقلى والكشمهني كل من عند ربنا أي كل  
من المتشابه والحكم من عنده وما يذكروا لاول الالباب وسقط جميع هذه الاشارات من أول السورة  
لى هنا عن الجوى \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا يزيد بن ابراهيم) أبو  
سعيد (التستري) بالسعين المهمله (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن القاسم بن  
محمد) أي ابن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه

وسلم هذه الآية هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب قال الزمخشري أي  
أصل الكتاب تحتمل المشتبهات عليها قال الطيبي وذلك ان العرب تسمى كل جامع يكون مرجعا  
لشيء أمأ قال القاضى البيضاوى والقياس أمهات الكتاب وأفرده على ان الكل بمنزلة آية واحدة  
أو على تأويل كل واحدة (وأخر متشبهات) عطف على آيات ومتشبهات نعت لأخرو في الحقيقة  
أخر نعت محذوف تقديره وآيات أخر متشبهات (فأما الذين في قلوبهم زيغ) قال الراغب الزيغ  
الميل عن الاستقامة الى أحد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب  
وقال بعضهم الزيغ أخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا ما كان من حق الى باطل والمراد

قوله صلى الله عليه وسلم إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع هكذا هو في أكثر النسخ سبع أذرع وفي بعضها سبعة أذرع وهما صحیحان والذراع يذكر ويؤتى والتأنيث أفصح وأما قدر الطريق فإن جعل الرجل بعض أرضه المملوك طريقا مسبلة للمارين فقد رها إلى خيرته والأفضل توسيعها وإنست هذه الصورة مرادة الحديث وإن كان الطريق بين أرض اقوم وأرادوا أحياءها فإن اتفقوا على شيء فذاك وإن اختلفوا في قدره جعل سبع أذرع وهذا مراد الحديث أما إذا وجدنا طريقا مسبلا كوهو أكثر من سبعة أذرع فلا يجوز لاحد أن يستولى على شيء منه وإن قل لكن له عمارة ما حو اليه من الموات ويملكه بالأحياء بحيث لا يضر المارين قال أصحابنا ومتى وجدنا جادة مستطرفة ومسالك مشروعة فإذا حكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال ولا يعتبر مبتدأ مصيره شارعا قال امام الحرمين وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا إلى لفظي مصيره شارعا ومسبلا هذا ما ذكره أصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال آخرون هذا في الألفية إذا أراد أهلها البنيان فيجعل طريقهم عرضه سبعة أذرع لدخول الاحمال والانتقال ومخرجها وتلاقيها قال القاضي هذا كله عند الاختلاف كما نص عليه في الحديث فأما إذا اتفق أهل الأرض على قسمتها واخراج طريق منها كيف شاؤوا فاهم ذلك ولا اعتراض عليهم لانها ملكهم والله أعلم بالواب واليه المرجع والمآب \* (كتاب الفرائض) \* هي جمع فريضة من الفرض وهو التقدير وأما

أهل البدع) فيمتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) على ما يشتهونه (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم) قال في الكشف أي لا يهتدى إلى تأويله الحق الذي يجب أن يحمل عليه الا الله وتعمقه في الانصاف بأنه لا يجوز اطلاق الاهداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لان اهتدى مطاوع هدى ويسمى من تجدد اسلامه مهتديا رانعتد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال وأظنه سها فانسب الاهداء الى الراسخين في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (يقولون آتينا به) وفي مصحف ابن مسعود و يقول الراسخون في العلم آتينا به او قبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يدل على أن الواو للاستئناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى في القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام ولا يكاد يوجد في التنزيل أما وما بعد هارفع الاويثي ويثلكة وتعالى أما السفينة وأما الغلام وأما الحدار الآيات فالمعنى وأما الراسخون فخذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يجاء في الجواب بالقاء وليس بعد والراسخون القاء فخواه ان أما ما حذف ذهب حكمها الذي يختص بها الجفري مجرى الابتداء والخبر (كل من عمد بنا وما يدكر الأولو الابواب) وسقط قوله وما يعلم تأويله الا الله الخ غير أي ذرو فالواو بعد قوله وابتغاء تأويله إلى قوله وما يدكر الأولو الابواب (قالت) عائشة رضي الله تعالى عنها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم) بكسر تاء رأيت وكاف أولئك على خطاب عائشة وفكهما لاني ذرعي انه لكل أحد - ودواني ذرع عن الكشمهني فاحذره من الافراد أي احذروا بها الخطاب الاضغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحق في ناويلهم الحروف المقطعة وان عددها بالجل بقدر مدة هذه الامة ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج \* وحديث الباب أخرجه مسلم في القدر وأبو داود في السنة والترمذي في التفسير \* هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (وإني أعيدنها) أي أجيدها (بك وذر بيتهم من الشيطان الرجيم) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) بميم بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الأزدي مولاهم البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد الا والشيطان يسه) ابتداء للتسليط عليه وفي صفة ابليس وجنوده من بدء النطق كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه (حين يولد فيسهل صار خامن مس الشيطان اياه) صار خا نص على المصدر كقوله قم قائما (الامر يم وابنها) عيسى حفظهما الله تعالى بركة دعوة أمها حيث قالت اني أعيدنها بك وذر بيتهم من الشيطان الرجيم ولم يكن لريم ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام وزاد في باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن في الحجاب والمراد به الجملدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة ونقل العيني ان القاضي عياضا أشار إلى أن جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الرمز شري في معنى هذا الحديث وتوقف في صحته فقال ان صح فعنائه ان كل مولود يطعم الشيطان في اغوائه الامر يم وابنها فانهم ماصومان وكذلك كل من كان في صفة القولة تعالى الاعبادك منهم المخلصين واستماله صار خامن مسه تخجيل ونصوير لطمعه فيه كأنه يسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا من أغويه وشحوه من التخجيل قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها \* يكون بكاء الطفل ساعة يولد

عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم

لانهم من الفروض مقدرة ويقال للعالم بالفرائض فرضي وفارض وفريض كعالم وعليم حكاه المبرد وأما الارث والميراث فقال المبرد أصله العاقبة ومعناه الانتقال من واحد الى آخر (قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم) وفي بعض النسخ ولا الكافر المسلم بحذف لفظة يرث أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهبت طائفة الى توريت المسلم من الكافر وهو مذهب معاوية بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى أيضا عن أبي الدرداء والشعبي والزهري والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء كقول الجمهور واحتجوا بحديث الاسلام يعلم ولا يعلم عليه وجه الجمهور هذا الحديث الصحيح الصريح ولا حجة في حديث الاسلام يعلم ولا يعلم عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه لميراث فكيف يترك به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم لان ميراث هذه الطائفة لم يباغها هذا الحديث وأما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع وأما المسلم فلا يرث المرتد عند الشافعي ومالك والربيعه وابن أبي ليلى وغيرهم بل يكون ماله فيا للمساكين وقال أبو حنيفة والكوفيون والاوزاعي واسحق بن عمار وروثته من المسلمين وروى ذلك عن علي وابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثوري وأبو حنيفة ما كتبته

وأما حقيقة المس والنفس كما يتوهم أهل الخسوف وكلاهما ليس على الناس ينقسمهم لامتلاآت الدنيا صراخا وعماطا اه قال المولى سعد الدين طعن أولي في الحديث بحجته انه لم يوافق هواه والافأى امتناع من أن يس الشيطان المولود حين يوادج حيث يصرخ كما ترى وتسمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغواء وكفى بصحة هذا الحديث برواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الجمل على طمع الشيطان في الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه لا مانع في العقل منه وكيف تكون المحافظة عنده على قول ابن الرومي أول من رعا به ظاهر كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هذيان ما أنزل الله به من سلطان وقال في الانتصاف الحديث مدون في الصحاح فلا يعطله الميل الى ترهات الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومي سوء أدب يجب أن يجنب عنه وقال الطيبي قوله ما من مولود الا والشيطان يمسه كقوله تعالى وما أهلكتنا من قرية الا ولها كتاب معلوم في أن الواو داخله بين الصفة والموصوف لتأ كد اللصوق فتفيد الحصر مع التأكيد فاذن لا معنى لقوله كل من كان في صفته ما ولا يبعد اختصاصه بهذه الفضيلة من دون الانبياء وأما قوله تعالى الاعبادك منهم المخلصين فجوابه أي بعد أن يمكنه الله تعالى من المس مع أن الله تعالى يعصمهم من الاغواء وأما الشعر فهو من باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد (ثم يقول ابو هريرة وقرأوا بالواو ولا يذرا قرؤا ان شئت واني اعينها بك وذرتهم ان الشيطان الرجيم) وهذا فيه شيء من حيث ان سياق الآية يدل على أن دعاء حسنة أمرهم باعادتها وذرتهم ان الشيطان المقصر في الحديث بان بعضا من مس الشيطان عند ولادتهم ما أخر عن وضعها أمرهم ولم أر من نبه على هذا والذي يظهر لي أن تكون حسنة علمت أنوثة أمرهم قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ اني وضعتها أنثى واني اعينها فاستجيب لها ثم تكامل وضعها فأراد الشيطان التمكن من أمرهم ففعله الله تعالى منها ببركة دعاء أمها والتعبير بالبعوض عن الكل سائغ شائع وليس في الآية دليل على أنه تعالى استجاب دعاءها بل الضمير في قوله تعالى فتقبلها بها المرعى أي فرضى بهارها في النذر مكان الذي كثر نعم الحديث يدل على الاجابة فتأمل \* وهذا الحديث قد سبق في أحاديث الانبياء في باب واذ كرفي الكتاب أمرهم \* هذا (باب) بالتموين في قوله تعالى (ان الذين يشتركون) أي يستبدلون (بعهد الله) بما عاهدوا عليه من الايمان بالسول وذكر صفة للناس وبيان أمره (وأيمانهم) أي وما حملقوا به من قولهم والله لنؤمنن به (عنا قليلا) متاع الدنيا (أولئك لا خلاق) أي لا خير لهم في الآخرة ولهم عذاب اليم) أي (مولد) أي (موجع) بكسر الجيم (من الام وهو في موضع مفعول) بضم الميم وكسر العين وسقط لاي ذر أولئك ولهم \* وفيه قال (حدثنا سجاج بن نهال) بكسر الميم السلي البرساني البصري قال (حدثنا ابو عوانة) الواضح بن عبد الله البشكري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بين صبر) باضافة بين الى صبر ما بينهم من الملاينة قال عياض أي أكره حتى حلف أو حلف جرأة واقداما لقوله تعالى فما أصبرهم على النار (ليقطع) وللكنهيهي ليقطع بحذف الفوقية التي بعد القاف (بها مال امرئ مسلم) أؤذي أو معاهد أو حقا من حقوقهم (لقى الله وهو عليه غضبان) اسم فاعل من الغضب والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (فأنزل الله تصديق ذلك ان الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم عنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة الى آخر الآية قال فدخل الأشعث بن قيس) الكندي (وقال ما يحدثكم) أي أي شيء يحدثكم

وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر \* حدثنا أمية ابن بسطام العيشي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلا أولى رجل ذكر \* حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحق حدثنا وقال الآخرون أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلا أولى رجل ذكر

في رذته فهو للمسلمين وقال الآخرون الجميع لورثته من المسلمين وأما نوريث الكفار بعضهم من بعض كاليهودى من النصراني وعكسه والجوسى منهما وهما منه فقال به الشافعى وأبو حنيفة رضي الله عنهما وآخرون ومنعه مالك رحمه الله قال الشافعى رحمه الله لكن لا يرث حربى من ذمى ولا ذمى من حربى قال أصحابنا وكذا لو كانا حربين في بلدين متحاربين لم يتوارثا والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر) وفي رواية فما تركت الفرائض فلا أولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلا أولى رجل ذكر قال العلماء المراد بأولى رجل

(ابو عبد الرحمن) عبد الله بن مسعود (قلنا كذا وكذا قال في) بكسر الفاء وتشديد التخمية (انزلت) هذه الآية (كانت لي بئر في ارض ابن عمي) اسمه معدان ولقبه الحقيش زاد اجد من طريق عاصم بن أبي النجود عن شقيق في بئر كانت لي في يده فجعدني (قال النبي صلى الله عليه وسلم يستك) أى الواجب يستك أنها بئرنا (او عينه فقلت اذا يحلف) نصب باذا (يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على محلوف (بين صبر) خفف بالاضافة كالأولى وسماه عينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوقا عليه والا فهو قبل المين ليس محلوقا عليه فيكون من مجاز الاستعارة (يقطع) في موضع الحال وللكشمهني ليقطع أى لاجل أن يقطع (بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر) غير جاهل ولا ناس ولا مكره (لحق الله وهو عليه غضبان) فينتقم منه \* وهذا الحديث قد سبق في كتاب الشهادات \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرحثنى بالافراد (على) هو ابن ابي هاشم) البغدادي وسقط لابي ذر لفظه هو (سمع هشيبا) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغر بن الواسطي يقول (اخبرنا العوام) بتشديد الواو (ابن حوشب يفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعد المعجمة المفتوحة ووحدة) عن ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكى (عن عبد الله بن ابي اوفى) بفتح الهمزة والفاء (رضى الله تعالى عنهم ان رجلا لم يسم) (اقام سلعة في السوق) أى روجها فيه (خلف فيها) بالله (لقد أعطى) بفتح الهمزة والطاء (بها) أى بدلها وللكشمهني فيها (مالم يعطه) بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة وكسر الطاء من قوله لقد أعطى أى دفع له فيها من المستامين مالم يعط بفتح الطاء ١ وفي الفرع وأصله أعطى بفتح الهمزة والطاء مصححا عليه ما يعطه بفتح الطاء وضم الهاء وفي الهامش يتجه فتح الهمزة وضمها وفتح الطاء مع ضم الهمزة وكسرهما مع فتح الهمزة قاله بعض الحفاظ اه (ليوقع فيها رجلا من المسلمين) ممن يريد الشراء (فتزلت) هذه الآية (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية) وقدم هذا الحديث في باب ما يكره من الحلف في البيع في كتاب البيع \* وبه قال (حدثنا نصر بن علي بن نصر) الجهمي قال (حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر الخريبي نسبة الى خريبة بالخاء المعجمة والموحدة مصغرا محله بالبصرة كان سكنها وهو كوفي الاصل (عن ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن ابي مليكة) عبد الله (ان امرأتين) لم يعرف الحفاظ بن حجر اسمهما (كانتا تجرزان) بفتح القوقبة وسكون المعجمة وبعده الراء المكسورة زاي معجمة من خز الخلف وتجوو يجززه بضم الراء وكسرهما (في بيت أو في الحجرة) بضم الحاء المهملة وسكون الجسيم وبالراء الموضع المنفرد من الدار وفي الفرع فقط أو في الحجر بكسر الحاء وسكون الجسيم واسقاط الهاء والشك من الراوى وأقاد الحفاظ بن حجر ان هذه رواية الاصمعي وحده وان رواية الأكثرين في بيت وفي الحجرة أو العطف وصونها وقال ان سبب الخطا في رواية الاصمعي أن في السياق حذفنا منه ابن السكن في روايته حيث جاء في بيت وفي الحجرة حدثنا بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وآخره مثلثة أى ناس يتحدون قال فالواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المرأتين كانتا في البيت وكان في الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدون فسقط المبتدأ من الرواية فصار مشكلا فعبدل الراوى عن الواو الى أو اتى لاتريد فرار من استعماله كون المرأتين في البيت وفي الحجرة معا اه وتعقبه العميني بأن كون أولئك مشهور في كلام العرب وليس فيه مانع هنا وبان كون الواو لعطف غير مسلم لفساد المعنى وبانه لا دلالة هنا على حذف المبتدأ وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر اذ يجوز أن تكون داخله فيه وحينئذ فلا استحالة في ان تكون المرأتان فيه معا اه فليست مافي الكلامين مع ما في رواية ابن السكن من الزيادة المشار اليها (فخرجت احدهما) أى

اقرب رجل ما أخذ من الولي باسكان اللام على وزن الرمي وهو القرب وليس (٥٥) المراد باولي هنا حتى بخلاف قولهم الرجل

أولى بعمله لأنه لو حل هذا على أحق  
تخلع عن الفائدة لانا لا ندري من هو  
الاحق (قوله صلى الله عليه وسلم  
رجل ذكرك) وصف الرجل بأنه ذكرك  
تنبيه على سبب استحقاته وهو  
الذكورة التي هي سبب العصوبة  
وسبب الترجيح في الارث ولهذا  
جعل للذكورة مثل حظ الانثيين  
وحكمته أن الرجال لخصهم مؤن  
كثيرة باقمام بالعيال والضيقات  
والارقاء والقاصدين ومواساة  
الساكنين وتحمل الغرامات وغير  
ذلك والله أعلم وهذا الحديث في  
تورث العصابات وقد اجمع المسلمون  
على ان ما يبق بعد الفروض فهو  
للعصبات يتقدم الاقرب فالاقرب  
فلا يرث عاصب بعيد مع وجود  
قريب فاذا خلف بنتا وأخو عا  
فلبنت النصف فرضا والباقي للاخ  
والاشيء للم قال أصحابنا والعصبة  
ثلاثة أقسام عصبة بنفسه كالابن  
وابنه والاخ وابنه والعم وابنه وعم  
الاب والجد وابنهما ونحوهم وقد  
يكون الاب والجد عصبة وقد يكون  
لهما فرض ففى كان له بنت ابن  
أو ابن ابن لم يرث الاب الا للسدس  
فرضاً ومتى لم يكن ولد ولا ولد ابن  
ورث بالتعصيب فقط ومتى كانت  
بنت أو بنت ابن أو بنتان أو بنتان  
أخذ البنات فرضهن وللاب من  
الباقي السدس فرضاً والباقي  
بالتعصيب هذا أحد الاقسام وهو  
العصبة بنفسه القسم الثاني  
العصبة بغيره وهو البنات بالبنين  
وبنات الابن بنى الابن والاخوات  
بالاخوة والثالث العصبة مع غيره  
وهو الاخوات للابوين أو للاب مع  
البنات أو بنات الابن فاذا خلف

أى احدى المرأتين من البيت أو الحجر وفي المصايح وللاصح على فخرت بحميم مضمومة فراء  
مكسورة فحاء مهملة ميمياء للمنعول (وقد أنفذ) بضم الهمزة وسكون النون وبعد الفاء  
المكسورة ذال مججمة والواو للعالم وقد للتحقيق (باشقى) بكسر الهمزة وسكون الشين المججمة وبالبناء  
المنونة ولاى ذى باشقى بترت السنون مقصوراً آلة الخرز للاسكاف (فى كفها فاذعت على الاخرى)  
انها أنفذت الاشقى فى كفها (قرفع) بضم الراء ميمياء للمنعول امرها (الى ابن عباس) رضى الله  
تعالى عنهما (فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم) أى  
بمجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم (الذهب دماء قوم وأموالهم) ولا يمكن  
المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أن الدعوى بمجرد اذا  
قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما وبطلان اللازم ظاهر لانه لا يظلم ثم قال ابن عباس  
(ذكروها بالله) أى خوفوا المرأة الاخرى المدعى عليها من اليمين الفاجرة وما فيها من الاستخفاف  
(واقروا عليها) قوله تعالى (ان الذين يشتمون بهعد الله) الآية والموعود عليه حرمان الثواب  
ووقوع العقاب من خمسة أوجه وعدم الخلاق فى الآخرة وهو النصيب فى الخير مشروط بعدم  
التوبة بالاجماع وعندنا بعدم العنوا أيضاً قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون  
ذلك وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط نحو ذى الله منه فلا يشك بقوله ولتسألنهم ا أجمعين  
وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم ولعله أولى لانه تخصصه وهو خير من الجواز وعدم النظر بحجاز عن  
عدم المبايعة والاهانة للعصبة يقال فلان غير منظور فلان أى غير ملتفت اليه ومعنى عدم  
التركية عدم التطهير من دنس المعاصى والاثام أو عدم الثناء عليهم والعذاب الاليم المؤلم ومن  
الجملة الاسمية يستفاد دوامه قاله بعض المحققين من المفسرين (قد كروها) بفتح الكاف جملة  
ماضية ولاى ذرفذ كرها بالافراد (فاعترفت) بانها أنفذت الاشقى فى كف صاحبها (فقال  
ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه) أى اذ لم تكن بينة لدفع ما ادعى به  
عليه وعند البيهقى باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لا ادعى قوم دماء قوم وأموالهم ولكن  
البينة على المدعى واليمين على من أنكر نعم قد تجعل اليمين فى جانب المدعى فى مواضع تستثنى لدليل  
كالقسامة كواقع التصريح باستثنائها فى حديث عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده عند الدارقطنى  
والبيهقى \* وهذا الحديث قدمضى فى الرهن والشركة مختصراً وقد أخرجه بقية الجماعة \* وهذا  
(باب) بالسنون وسقط غير أبى ذر (قل يا أهل الكتاب) هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو  
الفرقيقان لعموم اللفظ (تعالوا) أى هاوا (الى كلمة) من اطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها بقوله  
تعالى (سواء بيننا وبينكم) أى عدل ونصف نستوى نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله (أن لا نعبد  
الا لله) الآية (سواء) بالجزم على الحكاية ولاى ذر سواء بالنصب أى استوت استواء ويجوز الرفع  
قال أبو عبيدة أى (فصد) بالجرأ وقصد بالنصب كالأبى ذر وبالرفع كما فى سواء \* وبه قال  
(حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الفراء الرازى الصغبر (عن هشام) هو ابن يوسف  
الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى  
قال (حدثنا) ولاى ذر أخيراً (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد المذكور  
(عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين مصغراً  
(ابن عبيد الله بن عتبة) بن مسعود (قال حدثنى) بالافراد (ابن عباس قال حدثنى) بالافراد أيضاً  
(أبوسفيان) صحابى من حرب حال كونه (من فيه الى فى) عبر بغيره موضع أذنه إشارة الى تمكنه من  
الاصغاء اليه بحيث يجيبه اذا احتاج الى الجواب (قال انطلقت فى المدة التى كانت بينى وبين

بنوا وأختلابون أولاد فللمنت النصف فرضاً (٥٦) والباقي للاخت بالنصف وان خلف بنتا و بنت ابن واختلابون أو اختلاب

فللمنت النصف ولبنات الابن السادس والباقي للاخت وان خلف بنتين و بنتي ابن واختلابون أولاد فللمنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شيء لبنتي الابن لانه لم يبق شيء من قرص جنس البنات وهو الثلثان قال أصحابنا وحيث أطلق العصبة فالمراد به العصبة بنفسه وهو كل ذكر يندى بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت أنثى ومضى انفرد بالعصبة أخذ جميع المال ومضى كان مع أصحاب فروض مستغرقة فلا شيء له وان لم يستغرقوا كان له الباقي بعد فروضهم وأقرب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجد ان لم يكن أخ والاخ ان لم يكن جده ان كان جدواً وخ فبها خلاف مشهور ثم بنو الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم اعمام الجد ثم بنوهم ثم اعمام جد الاب ثم بنوهم وهكذا ومن أدلى بأبوين يقدم على من يندى بأب فيقدم أخ من أبوين على أخ من أب ويقدم ابن أخ من أبوين على ابن أخ من أب ويقدم عم لابوين على عم لأب وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة اقوى وأقرب ويقدم ابن أخ لأب على عم لابوين ويقدم عم لأب على ابن عم لابوين وكذا

رسول الله) ولا يذري ذريته النبي (صلى الله عليه وسلم) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين (قال فينبأ) بغير ميم (أبانا بالشام ادجي بكاتب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل) الملعب قيصر عظيم الروم (قال) أبوسفيان (وكان دحية) بن خليفة (الكلبي جاء به) من عند النبي صلى الله عليه وسلم في آخر سنة ست (فدفعه) دحية (الى عظيم) أهل (بصرى) الحرب من أي شهر الغساني (فدفعه عظيم بصرى الى هرقل) فبمجاز لانه أرسل به اليه حجة عدى بن حاتم كما عند ابن السكن في الصحابة (قال) أبوسفيان (فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقالوا نعم قال) أبوسفيان (فدعيت) بضم الدال مبنياً للمفعول (في) أي مع (نقر) ما بين الثلاثة الى العشرة (من قريش فدخلنا على هرقل) الفاء فصيحة أفضحت عن محذوف أي جاءنا رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستأذن لنا فأذن لنا فدخلنا عليه (فأجلسنا بين يديه) بضم الهمزة وتسكون الجيم وكسر اللام وتسكون السين (فقال أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقال أبوسفيان فقلت أنا) أي أقرب بهم نسباً واختار هرقل ذلك لان الأقرب آخرى بالاتلاع على قريبه من غيره (فأجلسوني بين يديه) أي يندى هرقل (وأجلسوا أصحابي) القرشيين (خلق) وعند الواقدي فقال لرجائه قل لأصحابه انما جعلتكم عند كتفيه لتردوا عليه كذبان قاله (ثم دعا بترجائه) الذي يفسر لغة بلغة (فقال) له (قل لهم اني سألت) بالتموين (هذا) أي أباسفيمان (عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي) أشار اليه إشارة القريب لقرب العهد كره (فان كذبني) بتخفيف المعجمة أي نقل الى الكذب (فكذبوه) بتشديد هاء مكسورة يتعدى الى مفعول واحد والخفف الى مفعولين تقول كذبني الحديث وهذا من الغرائب (قال أبوسفيان وايم الله) بالهمز وبغيره (لولا أن يؤثروا) بضم التحتية وكسر المثناة بصيغة الجمع (على الكذب) نصب على المفعولية ولا يذري أن يؤثر بفتح المثناة مع الأفرام مبنياً للمفعول على الكذب رفع مفعول ناب عن الفاعل أي لولا أن يروا ويحكوا عني الكذب وهو قبيح (لكذبت) أي عليه (ثم قال لرجائه سله كيف حسبه فيكم) وفي كتاب الوصي كيف نسبه فيكم والحسب ما يعده الانسان من مناقر آياته قاله الجوهري والنسب الذي يحصل به الادلاء من جهة الآباء (قال) أبوسفيان (قلت هو فينا ذو حسب) رفيع وعند الزمان حديث دحية قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسبنا لا يفضل عليه أحد (قال فهل) ولا يذري هل (كان من) وللمستقلى في (أبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام (قال) أبوسفيان (قلت لا قال فهل) كتمت لهم مونه بالكذب (على الناس) (قبل أن يقول ما قال) قال أبوسفيان (قلت لا قال أيتبعه) بتشديد المثناة الفوقية وهوزة الاستفهام (أشرف الناس أم ضعفاء وهم قال) أبوسفيان (قلت بل ضعفاء وهم قال) هرقل (يزيدون أو يتقصون) بخذف همزة الاستفهام وجوزة ابن مالك مطلقاً خلافاً لمن خصه بالشعر (قال) أبو سفيان (قلت لا) يتقصون (بل يزيدون قال) هرقل (هل يترد أحد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له) بضم السين وفتحها والنصب مفعولاً لاجله وأحالا وقال العمري السخطة بالناء انما هي بفتح السين فقط أي هل يترد أحد منهم كراهة لدينه وعدم رضا (قال) أبوسفيان (قلت لا قال فهل فالتقوه قال) أبوسفيان (قلت نعم) فالتقوا (قال) هرقل (فكيف كان قتلناكم اياه) بفصل ثانی الضمير من (قال) أبوسفيان (قلت تكون) بالفوقية (الحرب بيننا وبينه سبحانه) بكسر السين وفتح الجيم أي نوباً أي نوبة لنا كما قال (يصب منا ونصب منه) وقد كانت المقابلة وقعت بينه عليه الصلاة والسلام وبينهم في بدر فأصاب المسلمون منهم وفي أحد فأصاب المشركون من المسلمين وفي الخندق فأصيب من الطائفتين ناس قليل (قال) هرقل (فهل يغدر) بكسر الدال أي يتنقض



وحدثني محمد بن العلاء أبو بكر ب الهمداني حدثنا زيد بن حباب عن (٥٧) يحيى بن أيوب عن ابن طاوس بهذا الاسناد وحدثني

وهيب وروح بن القاسم **ع** حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعوداني ماشيان فأعجني على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت

الباقى والله أعلم ولو خفت بنتا وأختنا لآبوين وأخالاب فذهبنا ومذهب الجهور والذئب النصف والباقي للاخت ولاشيء للاخ وقال ابن عباس رضى الله عنهم ما للذئب النصف والباقي للاخت دون الاخت وهذا الحديث المذكور في الباب ظاهر في الدلالة لمذهبه والله أعلم قوله عن جابر مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعوداني ماشيان) هكذا هو في أكثر النسخ ماشيان وفي بعضها ماشيين وهذا ظاهر والاول صحيح أيضا وتقديره وهما ماشيان وفيه فضيلة عيادة المريض واستحباب المشي فيها (قوله فأعجني على فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت) الوضوء هنا بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وفيه التبرك بالآثار الصالحين وفضل طعامهم وشرايهم ونحوهما وفضل مؤاكتهم ومشاربتهم ونحو ذلك وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على طهارة الماء المستعمل في الوضوء والغسل رد اعلى أبي يوسف القائل بنجاسته وهي رواية عن أبي حنيفة وفي الاستدلال به نظر لانه يحتمل انه صب من الماء الباقي في الاناء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لاقي

العهد (قال) أبو سفيان (قلت لا) بغدر (ونحن منه في هذه المدة) مدة صلح الحديبية أو غيبته وانقطاع أخباره عنا (لا ندري ما هو مانع فيها) لم يحزم بغدره (قال) أبو سفيان (والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا) أتقصه به (غير هذه) الكلمة (قال) هرقل (فهو قال هذا القول أحد) من قريش (قبله قال) أبو سفيان (قلت لا ثم قال) هرقل (ترجمانه قل له) أي لاني سفيان (اني سألتك) أي قل له كما كان هرقل اني سألتك والمراد اني سألتك على لسان هرقل لان الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيد لهرقل كلام أبي سفيان (عن) رتبة (حسبه فيكم فزعمت انه فيكم دو حسب) رفيع (وكذلك الرسل تبعث في) أرفع (أحساب قومها وسألتك هل كان في آباءه ملك) بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة (فزعمت أن لا فقلت) أي في نفسي وأطلق على حديث النفس قول (لو كان من آباءه ملك قلت رجل يطلب ملك آباءه) بالجمع وفي كتاب الوحي ملك آبيه بالافراد (وسألتك عن أساعه) بفتح الهمز وسكون النون (أضعفنا وهم أم اشرفنا فهم فقلت بل ضعفنا وهم) اتبعوه (وهم أتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالبا بخلاف أهل الاستكبار المصيرين على الشقاق بغضا وحسدا كأبي جهل (وسألتك هل كنتم تنتمون به بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس) قبل أن يظهر رسالته (ثم يذهب فيكذب على الله) بعد اظهارها ويذهب ويكذب نص عند أبي ذر عطفنا على المنصوب السابق (وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه) الاسلام (بعد ان يدخل فيه سخطة له) بفتح السين (فزعمت ان لا وكذا ذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) التي يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة (وسألتك هل يزيدون أم يتقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان) لا يزال في زيادته (حتى يتم بالامور المعتبرة فيه من الصلاة وغيرها) وسألتك هل قائلتموه فزعمت انكم قائلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سبحانه لا ينال منكم وتناولون منه) هو معنى قوله في الاول يصيب منا ويصيب منه (وكذلك الرسل يتبلى ثم تكون لهم العاقبة) وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قائلتموه الى هنا حذفتها الراوي في كتاب الوحي (وسألتك هل بغدر) بكسر الدال (فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر) لانهم لا تطلب حظ الدنيا الذي لا يبالي طال به بالغدر (وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت لرجل انتم) وفي كتاب الوحي لقلت لرجل يا تاسي (بقول قيل قبله) ذكر الاجابة على ترتيب الاسئلة وأجاب عن كل ما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما رآه في كتبهم أو استقرأه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتباً وأخرها بقية الاسئلة وهو العاشر الى بعد الاجابة كما أشار اليه بقوله (قال) أي أبو سفيان (ثم قال) أي هرقل (م) بغير ألف بعد الميم (يا مريم كم قال) أبو سفيان (قلت يا مريم بالصلاة والزكاة والصلوة) للارحام (والعفاف) بفتح العين المهجدة أي الكف عن الحرام وخوارم المروءة وزاد في الوحي الجواب عن هذه (قال) أي هرقل (ان يك ما) ولاي ذر كما (تقول فيه حقا فانه نبى) وفي دلائل النبوة لاني نعيم بسند ضعيف ان هرقل أخرج لهم سقطا من ذهب عليه فقل من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم الى ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء وأنه خاتمهم صلى الله عليه وسلم (وقد كنت أعلم انه خارج) أي انه سيبعث في هذا الزمان (ولم أكن) بحدف، التون ولاي ذر ولم أكن (أظنه منكم) معشر قريش (ولو اني أعلم اني أخلص) بضم اللام أي أصل (اليه لا حبيت لقاءه) وفي بدء الوحي تجشمت بجيهم وشين معجبة أي لتكلفت الوصول اليه (ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه) ما لعله يكون عليهم ما قاله مبالغة في خدمته (وليسلغن ملكه ما تحت قدمي) بالثنية وزاد في بدء الوحي ها تير أي أرض بيت المقدس

قلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي فلم ير دعلي (٥٨) شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله \* حدثني محمد

ابن حاتم بن ميمون حدثنا جاج ابن محمد حدثنا ابن جرير قال أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة عيشان فوجدني لا أعقل فدعا بعماء فتوضأ ثم رش علي منه فافقت فقلت كيف أصنع في مالي يا رسول الله فنزلت بوصيكم الله في أولادكم للذكور مثل حظ الأنثيين \* حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض ومعه أبو بكر ماشين فوجدني قد أغشى علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي فلم ير دعلي شيأ حتى نزلت آية الميراث \* حدثني محمد بن حاتم حدثنا جابر بن عبد الله حدثنا شعبة أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصجوا علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله اتايرثني كلاله فنزلت آية الميراث فقلت محمد بن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله قال هكذا أنزلت أعضاء صلى الله عليه وسلم في الوضوء والله أعلم (قوله قلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي فلم ير دعلي شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله وفي رواية فنزلت بوصيكم الله في أولادكم للذكور مثل حظ الأنثيين وفي رواية فنزلت آية الميراث)

أو أرض ملكه (قال) أبو سفيان (ثم دعا) هرقل (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراه) بنفسه أو الترجان بأمره (فأذافيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل العظيم) طائفة (الروم سلام على من أتبع الهدى) هو كقول موسى وهرون لفرعون والسلام على من أتبع الهدى (أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام) بكسر الهمزة أي بالكلمة الداعية إلى الإسلام وهي شهادة التوحيد (أسلم) بكسر اللام (تسلم) بتفتحها (وأسلم) بكسر هاء أو كيد (يؤنك) الله أجزأه من (ين) لكونه مؤمناً بنبية ثم آمن بحمد عليه الصلاة والسلام أو أن أسلامه سبب لإسلام أتباعه والخزيم في أسلم على الأمر والثالث تأكيد له والثاني جواب للدول ويؤنك بخذف حرف العلة جواب آخر ويحتمل أن يكون أسلم أو لا أي لا تعتقد في المسيح ما تعتقده النصارى وأسلم نانياً أي أدخل في دين الإسلام ولذا قال يؤنك الله أجزأه من (ين) (فإن يؤميت فإن عليكم) مع اثمك (أثم الأريسيين) بهمزة وتشديد الهمزة بعد السين أي الزراعين نبيه هم على جميع الرعايا وقيل الأريسيين ينسبون إلى عبد الله بن أريس رجل كان تعظمه النصارى ابتدع في دينه أشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام (وإيا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء ينهون وينسبونكم إن لم تبعدوا) بدل من كلمة بدل كل من كل (إلى قوله اشهدوا بأنا مسلمون) والخطاب في اثمك للمسلمين ٣ أي فإن تولوا عن هذه الدعوة فأشهدوهم أنهم على استقراركم على الإسلام الذي شرعه الله لكم فإن قلت إن هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في الحديث وقد ذكر ابن اسحق وغيره أن صدر سورة آل عمران إلى البضع وعثمان آية منها نزلت في وفد بنجران وقال الزهري هم أول من بذل الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح فإجماع بين كتابه هذه الآية قبل الفتح إلى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره ابن اسحق والزهري أحجيب باحتمال نزول الآية مرة قبل الفتح وأخرى بعده وبأن قدوم وفد بنجران كان قبيل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء وفق الخمس والأربعة الأضراس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السنة قبل بدر ثم نزلت فريضة القسمة على وفق ذلك واحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم أمر بكتابتها قبل نزولها ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل موافقة عمر في الحجاب وفي الأسارى وعدم الصلاة على المنافقين قاله ابن كثير (فلما فرغ) هرقل (من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط) من عظماء الروم ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل إلى التصديق (وأمر بنافأخر جينا) بضم الهمزة وكسر الراء في الثاني والميم في الاول (قال) أبو سفيان (فقلت لأصحابي) القرشيين (حين خرجنا) والله (لقد أمر) بفتح الهمزة مع كسر الميم أي عظم (أمر ابن أبي كبشة) بسكون الميم أي شأن ابن أبي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية أبي النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحرث بن عبد العزى كما عند ابن مالك ولا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي (أنه) بكسر الهمزة على الاستئناف (ليخافه ملك بني الاصر) وهم الروم قال أبو سفيان (فمازلت موقناً بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام) فأظهرت ذلك اليقين (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (فدعا هرقل) الفاء فصيغة أي فسار هرقل إلى حصن فكتب إلى صاحبه ضغاطير الاسقف برومية فجاءه جوابه فدعا (عظماء الروم فجمعهم في داره) وفي بدء الوحي أنه جمعهم في دسكرة أي قصر حوله بيوت وأعلقه ثم أطاع عليهم من مكان فيه عال خوفاً على نفسه أن يسكروا مقالته فيبادروا إلى قتله ثم خاطبهم (فقال يا معشر الروم هل لكم) رغبة (في التلاح والرشد) بفتح الراء والمعجمة ولا يذروا الرشديهم الراسكون المعجمة (آخر الأبد)

\* حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي (٥٩) ح وحدثنا محمد بن المشي حدثنا وهب بن جرير كلهم عن

شعبة بهذا الاسناد في حديث وهب ابن جرير فترت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي فترت آية الفرض وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر \* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مشي واللفظ لابن مشي قال حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكرني النبي صلى الله عليه وسلم وذكرنا بابكر قال ثم اني لأدع بعدى شيئا هم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر ألا تكفينك آية الصيف التي في آخر سورة النساء وانى ان أعش أفضل فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن فيه جوارضية المريض وان كان يذهب عقله في بعض أوقاته بشرط أن تكون الوصية في حال افاقته وحضور عقله وقد يستدل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام للنبي صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات ويتأولون هذا الحديث وشبهه على انه لم يظهر له الاجتهاد شيء فلهذا لم يرد عليه شيئا رجا أن ينزل الوحي قوله ان عمر رضى الله عنه قال اني لأدع بعدى شيئا هم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر

أى الزمان (وان ثبت لكم ملككم) لانه علم من الكتب أن لامة بعده هذه الامه (قال فاصوا حيصه حرا لو حش) بجاء وصادهم ملتين أى نفر وانفرتها (الى الابواب) التى للبيوت الكائنة فى الدار الجامعة لهم ليخرجوا منها (فوجدوها قد غلقت) بضم الغين وكسر اللام مشددة (فقال) هرقل (على بهم) أى أحضروهم لى (فدعاهم) فردوهم (فقال) لهم (انى انما اخترت شدتكم على دينكم) عقالى هذه (فقد رأيت منكم الذى أحييت فسجدوا له) حقيقة اذ كانت عادتهم ذلك الملو كهم أو كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه لان فاعل ذلك يصير غالبا كهيئة الساجد (ورضوا عنه) أى رجعوا عما كانوا يهملون عندهم من الخروج عليه (باب) بالتسوين فى قوله تعالى (ان تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون) أى ان تذكروا كمال البر أو ثواب الله أو الجنة أو لم تكونوا أبرارا حتى يكون الاتفاق من محبوب أموالكم أو ما يهملون وغيره كبذل الجاه فى معاونة الناس والبدن فى طاعة الله والمهجة فى سبيل الله ومن فى مما يحبون تبعضية يدل عليه قراءة عبد الله بعض ما يحبون ويحتمل أن يكون تفسير معنى لاقراءة (الى به علم) ولا يذرا لآية يدل قوله الى به علم وسقط لغيره لفظ باب \* وبه قال (حدثنا اسحق بن ابي اويس (قال حدثنى) بالتوحيد (مالك) الامام (عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة) الانصارى المدنى ابي يحيى (اه سمع انس بن مالك) الانصارى (رضى الله عنه يقول كان أبو طلحة) زيد بن سهل زوج أم انس بن مالك رضى الله عنه (أكثر انصارى بالمدينة نخلا) تميز (وكان أحب أمواله اليه بيرا) بنصب أحب خبر كان ورفع بيرا اسمها وقد اختلف فى ضبط هذه اللفظة وسبق فى كتاب الزكاة ما يكتفى ويشفى والذى لخصته فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان وبقبحها خبرها مع الهمة الساكنة بعد الموحدة وابد الهاء وضم المصروف وفاق وغير مصروف لان تأنيته معنوى كهند ومقصوفه فى اثنا عشر وفتح الموحدة وسكون التحتية من غيرهم وفتح الراء وضمها خبر كان أو اسمها وضم المصروف وفاق وغير مصروف ومقصوفه فى ستة اثنان منها مع التصرف على أنه اسم مقصوف لآية كيب فيه فيعرب كسائر المصروف وضم الصغاني والزخمشرى والجد الشيرازى منها فتح الموحدة والراء على سائرهما من المدد والمقصوف بل قال الباجى انها المصححة على أبي ذر وغيره (وكانت) أى بيرا (مستقبلة المسجد النبوى) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب (صفحة المجرور) فلما أتت لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون قام أبو طلحة (رضى الله عنه) (فقال يا رسول الله ان الله تعالى (يقول لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما يحبون وان أحب أموالى الى بيرا) بالرفع خبر ان (وانما صدقة لله أرجو برها) أى خيرها (وذخرها) بضم الذال المعجمة أى أفدتها فآذخرها لاجدها (عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال) ولا يذرف قال (رسول الله صلى الله عليه وسلم يخ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة كهل وبل غير مكررة هنا (ذلك مال رايح ذلك مال لا رايح) بالثناة التحتية من الرواح أى من شأنه الذهاب والغوات فاذا ذهب فى الخريف فهو أولى وكررها ثنتين للمبالغة (وقدمت ما قلت وانى أرى ان تجعلها فى الاقربين قال أبو طلحة أدعل) ما قلت (يا رسول الله فقسهما) أى بيرا (أبو طلحة فى اقاربه وبى عمه) من عطف الخاص على العام ولا يذرفى بنى عمه (قال عبد الله بن يوسف) التنيسى مما وصله الموائف فى الوقف (وروح بن عبادة) بن العلاء القيسى أبو محمد البصرى مما وصله أجدنى روايته ما عن مالك (ذلك مال رايح) بالموحدة أى يريح صاحبه فى الآخرة \* وبه قال (حدثنى) بالافراد ولا يذرفى حدثنا (يحيى بن يحيى) (النيسابورى) (قال قرأت على مالك) الامام (مال رايح) بالثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح بقبض الغدوة وبه قال (حدثنا محمد

ألا يكفينك آية الصيف التي فى آخر سورة النساء وانى ان أعش أفضل فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن

أما في الصيف فلا نزلت في الصيف وأما قوله (٦٠) وإنما إن أعش إلى آخره هذا من كلام عمر لمن كلام النبي صلى الله عليه وسلم

وإنما آخر القضاة فيها لأنه لم يظهر له في ذلك الوقت ظهوراً يحكمه به فأخذه حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفي نظره ويتقرر عنده حكمه ثم يقضى به ويستسمعه بين الناس ولعل النبي صلى الله عليه وسلم إنما غلظ له خوفاً من اتكاله واتكال غيره على ما نص عليه صريحاً وتركهم الاستنباط من النصوص وقد قال الله تعالى ولوردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلهم يستنبطونه منهم فالاعتناء بالاستنباط من الأدلوات المطبوعة لأن النصوص الصريحة لا تفي إلا بتسديد من المسائل الحادثة فإذا أهتم الاستنباط فالتقاضي في معظم الأحكام النازلة أو في بعضها والله أعلم واختلّفوا في اشتقاق الكلالاة فقال الأكثرون مشتقة من التكلل وهو التطرف فابن العم مثلاً يقال له كلالاة لأنه ليس على عود النسب بل على طرفه وقيل من الاطاطة ومنه الأكليل وهو شبه عصابة تزين بالجواهر فسموا كلالاة لاطاطتهم بالميت من جوانبه وقيل مشتقة من كل الشيء إذا بعد وانقطع ومنه قولهم كلت الرحم إذا بعدت وطال انتسابها ومنه كل في شبهه إذا انقطع لبعده مسافته واختلّف العلماء في المراد بالكلالاة في الآية على أقوال أحدها المراد الورثة إذا لم يكن للميت ولد ولا والد وتكون الكلالاة منصوبة على تقدير يورث وراثته كلالاة والثاني أنه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا والد ذكرنا كان الميت أو اتى كما يقال رجل عقيم وامرأة عقيم وتقدر يورث كما يورث في حال كونه كلالاة ومن روى عنه هذا أبو بكر الصديق وعمر وعلي وابن

ابن عبد الله الانصاري قال (حدثني) بالافراد (أي) هو عبد الله بن المثني (عن ثمامة) بضم المثانة وتحقيف الميم ابن عبد الله بن أنس قاضي البصرة (عن) جده (أنس) هو ابن مالك (رضي الله عنه قال جعلها) أي يبرطابوطلحة (لحسان) بن ثابت (وابن) هو ابن كعب (وأنا أقرب إليه) منهما (ولم يجعل لي منها شيئاً) وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه في الوقف وسقط هنا في رواية أبي ذر وثبت لغيره ﴿ هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (قل فأتوا بالثورة فاتلوها إن كنتم صادقين) لما قال عليه الصلاة والسلام أتانا على مله إبراهيم قالت اليهود كيف وأنت تأكل لحوم الأبل والبيات فقال عليه الصلاة والسلام كان حلالاً لإبراهيم فحن نخله فقالت اليهود كل شيء أصعبنا اليوم تحرمه كان محرماً على نوح وإبراهيم حتى انتهى السيف أنزل الله تعالى تكذيباً لهم ووردنا عليهم حيث أرادوا إبراء ساحتهم مما نعى عليهم من البغي والظلم والصد عن سبيل الله وما عد من مساوئهم التي كلما ارتكبوها منها كبرية حرم الله عليهم نوعاً من الطيبات عقوبة لهم في قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم إلى قوله عذابنا أليم وفي قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر إلى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم كل الطعام أي المطعومات كان حلالاً أي حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل وهو يعقوب عليه السلام على نفسه من قبل أن تنزل التوراة وهو لحوم الأبل والبيات وكان ذلك ساعة نعى في شرعهم قيل كان به عرق النسا فنذر إن شئني لم يأكل أحب الطعام إليه وكان ذلك أحب إليه وقيل فعل ذلك للتداوي بإشارة الأطباء واحتج به من جوز للنبي أن يجتهد ولو لمانع أن يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمه ابتداء ثم أمر الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحاج اليهود بكتابتهم فقال قل أي لليهود قاتوا بالثورة فاتلوها أي قاتروها فأنها ناطقة بما قلناه إذ فيها أن يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل أن تنزل وان تحريم ما حرم عليهم حادث بظلمهم فليحضروها فثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيه وجواز النسخ الذي ينكرونه هذا ما يقتضيه سياق هذه الآية التي أوردتها البخاري في هذا الباب وعليه المفسرون \* وبه قال (حدثني) بالافراد (إبراهيم بن المنذر) أبو إسحاق الخزازي قال (حدثنا أبو حمزة) بفتح الضاد المججمة وسكون الميم أنس بن عياض اللبثي قال (حدثنا موسى بن عقبه) الإمام في المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) سقط لابي ذرنا حفظ عبد الله (إن اليهود) يهود خيبر (جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم) في ذي القعدة من السنة الرابعة (برجل منهم) لم يسم (وامرأة) اسمها بسرة (قد زنيا) قال النووي وكان من أهل العهد (فقال لهم) عليه الصلاة والسلام (كيف تفعلون) ولابي ذر عن الكشي في كيف تعملون (عن زني منكم قالوا نحن هم) بضم النون وفتح الحاء المهمله وكسر الميم الأولى مشددة من التحميم يعني نسود وجوههم بالحم وهو الفحم (ونضربهم ما قال) عليه الصلاة والسلام لهم (لا تجدون في التوراة الرجيم) على من زنى إذا أحسن (فقالوا لا نجد فيها شيئاً) وإنما سألهم عليه الصلاة والسلام ليلزمهم بما يعتدونه في كتابهم الموافق لحكم الإسلام إقامة للعبادة عليهم لالتقيد بهم ومعرفة الحكم منهم (فقال لهم عبد الله بن سلام) رضي الله عنه (كذبتم فأوتوا بالثورة فاتلوها إن كنتم صادقين) فإن ذلك موجود فيها لم يغير واستدل به ابن عبد البر على أن التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولادعائها وأوجب بأن سؤلها عن الأبدل على صحة جميع ما فيها وإنما يدل على صحة المسؤل عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحى وأخبار من أسلم منهم فأراد بذلك تبكيهم وإقامة الحجج عليهم في مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه وأخبارهم بما ليس فيه وانكارهم ما هو فيه فأوتوا بالثورة فنشروها (فوضع) عبد الله بن صوريا (مدراسها) بكسر الميم

مسدود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين والثالث أنه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا

مفعول

مفعال من ابنية المبالغة أى صاحب دراسة كتبهم وكان أعلم من بقى من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلي أنه أسلم ولا يذرعن الجوى والمستعلى مدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من المدارس قال فى الفتح والاول أوجه وهو (الذى يدرسها منهم) بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء مكسورة وفى نسخة يدرسها بفتح أوله وسكون الدال وضم الراء مخففة (كفه على آية الرجم فطفق) بكسر الراء أى جعل (يقراً) من التوراة (مادون يده) أى قبلها (وما رواه) هو لا يقرأ آية الرجم فنزع (عبد الله بن سلام) يده عن آية الرجم فقال ماهذه فلما رأوا ذلك (أى اليهود) قالوا (ولا يذرعن) عن الكشميين فلما رأى ذلك أى المدراس قال (هى آية الرجم فامرهم) صلى الله عليه وسلم (فرجا) بحكم شرعه (قريباً من حيث موضع الجنائز) برفع موضع فى الفرع كاصله وغيرهما لان حيث لا تضاف الى ما بعد ها إلا أن يكون جملة (عند المسجد) وفى هذه القصة من حديث جابر عند أبى داود فى سننه أنه شهد عنده صلى الله عليه وسلم أربعة أنتم رأوا ذكروه فى فرجها مثل الميل فى المكحلة قال النووى فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهرون كانوا كفاراً فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهم ما قرأوا بالزنا فلذا حكمكم عليه الصلاة والسلام برجمهما (قال) أى ابن عمر (قرأيت صاحبها) أى صاحب المرأة الذى زنى بها (بجنا) بفتح أوله وسكون الجيم وبعد الذنون المفتوحة همزة مضمومة أى كب ولا يذرعن الكشميين أى بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية أى يميل وينعطف (عليها) حال كونه (بقيها الحجارة) وفى هذا الحديث من القوائد وجوب حد الزنا على الكافر وبه قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة والجمهور خلافاً للمالك حيث قال لا حد عليه وأنه ليس من شرط الاحصان المقتضى الرجم الاسلام وهو مذهب الشافعى وأحمد خلافاً للمالك وأبى حنيفة حيث قال لا يرحم الذى لأن من شرط الاحصان الاسلام وأن انكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع خلافاً للحنفية \* وهذا الحديث قد سبق مختصراً فى الجنائز ويأتى ان شاء الله فى الحدود **هذا (باب) بالنون** فى قوله تعالى (كنتم خيرامة اخرجت للناس) قيل كان ناقصة على بابها فتصلح لانه قطع نحو كان زيد قائماً وللدوام نحو وكان الله غفوراً رحيماً فهى بمنزلة لم يرزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خيرامة لا يدل على انهم لم يكونوا خيراً فصاروا خيراً أو انقطع ذلك عنهم وقال فى الكشاف كان عبارة عن وجود الشئ فى زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طارئ ومنه قوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً وكنتم خيرامة كأنه قيل وجدتم خيرامة قال أبو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا اذ لم تكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صادرت على عدم سابق فاذا قلت كان زيد عالماً بمعنى صار زيداً على أن ما دل على أنه اتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق ان الصحيح أنها كسائر الافعال يدل لفظ المضى منها على الانقطاع ثم قد يستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال ألا ترى أنك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل يراد الخصوص وقوله كأنه قيل وجدتم خيرامة يدل على أنها التامة وان خيرامة حال وقوله وكان الله غفوراً رحيماً لا شك أنها الناقصة فتعارضوا وأجاب أبو العباس الحلبي بأنه لا تعارض لان هذا انفسير معنى لا تفسير اعراب وقيل ان كان هنا نامة بمعنى وجدتم وحينئذ خيرامة منصوب على الحال وقيل زائدة أى أنتم خيرامة وان خطاب للصحابة وهذا امر جرح أو غلط لانها لا تزداد أولاً وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة أى كنتم فى علم الله وقيل فى اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه أحمد فى مسنده

الكلالة من ليس له ولد وان كان له أب أو جد فورثوا الاخوة مع الاب قال القاضى وروى ذلك عن ابن عباس قال وهى رواية باطلة لا تصح عنه بل الصحيح عنه ما عليه جماعة العلماء قال وذ كر بعض العلماء الاجماع على ان الكلالة من لا ولد له ولا والد قال وقد اختلفوا فى الورثة اذا كان فيهم جد هل الورثة كلالة أم لا فمن قال ليس الجد أباً جعلها كلالة ومن جعلها أباً لم يجعلها كلالة قال القاضى واذا كان فى الورثة بنت فالورثة كلالة عند جماهير العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصبات يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا يرث الاخت مع البنت شيئاً لقول الله تعالى ليس له ولد وله أخت وبه قال داود وقالت الشيعة البنت تمنع كون الورثة كلالة لانهم لا يرثون الاخ والاخت مع البنت شيئاً ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقوله تعالى ان امرؤ وهلاك ليس له ولد وله أخت فلها انصف ما ترك وهو يرثها ومذهب الجمهور ان معنى الآية الكريمة ان تورث النصف للاخت بالفرض لا يكون الا اذ لم يكن ولد فعلم الولد شرط لتورثها النصف فرضاً لا لاصل تورثها وانما لم يذكر عدم الاب فى الآية كما ذكر عدم الولد مع ان الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لانه معلوم من قاعدة أصل التراض ان من أدنى شخص لا يرث مع وجوده الأولاد الام فيرثون معها وأجمع المسلمون على أن المراد بالاخوة والاخوات فى الآية التى فى اخر سورة النساء ان كان من أبوين أو من أب عند عدم

الذين من أبوين وأجمعوا على ان المراد بالذين فى اولها الاخوة والاخوات من الام فى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة وامرأة وله أخ وأخت

\* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن (٦٣) عليه عن سعيد بن أبي عروبة ح وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن

رافع عن شيبان بن سوار عن شعبة  
كلاهما عن قيادة بهذا الاسناد نحو  
حدثنا علي بن خنجر أخبرنا  
وكيع عن ابن أبي خالد عن أبي  
اسحق عن البراء قال آخراية أنزلت  
من القرآن يستفتونك قل الله  
يفسككم في الكلاله \* حدثنا محمد  
ابن مثنى وابن بشار قال حدثنا محمد  
ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي  
اسحق قال سمعت البراء بن عازب  
يقول آخراية أنزلت آية الكلاله  
وآخر سورة أنزلت براءة \* حدثنا  
اسحق بن ابراهيم الخنظلي أخبرنا  
عيسى وهو ابن يونس حدثنا زكريا  
عن أبي اسحق عن البراء أن آخر  
سورة أنزلت نامة سورة التوبة وان  
آخراية أنزلت آية الكلاله \* حدثنا  
أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم  
حدثنا عمار وهو ابن رزيق عن أبي  
اسحق عن البراء بن عبد الله قال آخر  
سورة أنزلت كلاله \* حدثنا عمرو  
الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري  
حدثنا مالك بن مغول عن أبي  
السفر عن البراء قال آخراية أنزلت  
يستفتونك \* وحدثني زهير بن  
حرب حدثنا أبو صفوان الأموي  
عن يونس الأيلي ح وحدثني  
حرملة بن يحيى واللفظ له قال أخبرنا  
عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس  
عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد  
الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يوثق بالرجل  
الميت عليه الدين فيسأل هل ترك  
لدينه من قضاء فان حدث أنه ترك  
وفاء صلى عليه

(قوله عن مالك بن مغول) هو بكسر  
الميم واسكان الغين المعجمة (قوله  
عن أبي السفر) هو بفتح الفاء على  
المشهور وقيل باسكانها حكاه  
القاضي عن أكثر شيوخهم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في أول الامر لا يضي على ميت عليه دين الا وقاهله) وهذا

والنساء في سننه والحاكم في مستدرکه قال هم الذين هاجر وامع النبي صلى الله عليه وسلم الى  
المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم في جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين بعث  
فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي سنن ابن ماجه ومستدرک الحاكم  
وحسنه الترمذی عن معاوية بن حيدة مر فوعا أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على  
الله عز وجل \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) السكندی (عن سفيان) الثوري (عن ميسرة)  
ضد الميمنة ابن عمار الأشجعي الكوفي (عن ابى حازم) بإخاء المهمله والزراي سليمان الأشجعي (عن  
ابى هريرة رضى الله عنه) في قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس قال خير الناس للناس) أى  
خير بعض الناس لبعضهم أى أنفعهم لهم وانما كان كذلك لانكم (تأتون بهم في السلاسل  
في اعتناقهم حتى يدخلوا في الاسلام) فهم سبب في اسلامهم وقول الزركشى وغيره قيل ليس هذا  
التفسير بصحيح ولا معنى لادخاله في المسند لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل اساءة أدب لا ينبغي ارتكاب  
مشهلا وقد تقدم من وجه آخر في أو اخر الجهاد مر فوعا باللفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة  
في السلاسل يعنى الاسارى الذين يقدم بهم أهل الاسلام في الوثاق والاعلال والقيد ثم بعد ذلك  
يسلمون وتصلح سرائرهم وأعمالهم فيكونون من أهل الجنة \* وهذا الحديث أخرجه النسائي  
في التفسير \* هذا (باب) بالتموين وهو ساقط كلفظ باب قبله لغيره أى ذرى قوله تعالى (أذهبتم  
طائفتان منكم ان تفشلا) عامل الظرف اذ كرا وهو يدل من ادغمت فاعامل فيه العامل  
في المبدل منه أو الناصب له عليهم والهم العزم أو هودونه وذلك ان أول ما يمر بقلب الانسان يسمى  
خاطرا فاذا قوى سمي حديث نفس فاذا قوى سمي همة فاذا قوى سمي عزيمة بعده اما قول أو  
فعل \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال عمرو)  
هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول فيمن أنزلت أذهبتم طائفتان منكم  
ان تفشلا) أى تجبنوا وتخلوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتذهبوا مع عبد الله بن أبى وكان  
ذلك في غزوة أحد (والله وليهما) أى عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التى لبت عزيمة بل حديث  
نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهم ما والله تعالى لا يكونولى من عزم على  
خذلان رسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة عدوه عبد الله بن أبى ويجوز ان تكون عزيمة  
كما قال ابن عباس ويكون قوله والله وليهم ما ليهما حالة مقررة للتوبيخ والاستبعاد أى لم وجد منهما  
القتل والجنين وتلك العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى يحيل لاه وعظمته هو الناصر لهم فما  
اهما يفشلان (قال) أى جابر (نحن الطائفتان بنوحارثة) وهم من الاوس (بنوحارثة) بكسر اللام  
وهم من الخزرج (وما تحب وقال سفيان) بن عيينة في روايته (مرة وما يسرنى) بدل وما تحب  
(انها) أى الآية (لم تنزل لقول الله تعالى) (والله وليهما) ومفهوما ان نزولها سرى لم يحصل لهم  
من الشرف وتبديد الولاية ودل ذلك على أنه سرتم تلك الهمة العارية عن العزم نعم كلام ابن  
عباس السابق مبنى على التويخ ويشهره قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه بأبى الا أن يكون  
تعريضا وتغليظا في هذا المقام وكذا قوله تعالى فانقوا الله اعد لكم تشكرون مشتمل على تشديد  
عظيم يعنى فانقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهى نعمة الاسلام لا يقابل شكرها  
الا ببذل المهج وبفداء النفس فائتوا معه لعلكم تدركون شيكرو هذه النعمة وكل هذه  
التشديدات لا ترد على حديث النفس وأما قول جابر نحن بنوحارثة بنوحارثة وامتيازه اياهما  
عن الغير فلا يستقيم الاعلى العزيمة وقوله وما يسرنى انما لم تنزل انما يحسن اذا جلسته على  
العزيمة ليعتد بالمباغلة فهو على أسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم فانه في فتوح الغيب

وهذا

والاقال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه التبوخ قال أنا أولى بالمؤمنين من (٦٣) أنفسهم فن توفى وعليه دين فعلى قضاؤه ومن

ترك ما لافه ولورثته \* وحدثنى  
عبد الملك بن شعيب بن الليث قال  
حدثني أبي عن جدي قال حدثني  
عقيل ح وحدثنى زهير بن حرب  
حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن  
أخي ابن شهاب ح وحدثننا ابن  
نمير حدثنا أبي حدثنا ابن أبي ذئب  
كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا  
الحديث \* حدثني محمد بن رافع  
حدثنا شابة قال حدثني ورقاء عن  
أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة  
انما كان يترك الصلاة عليه  
ليعرض الناس على قضاء الديون في  
حياتهم والتوصل الى البراءة منها  
لثلاثتهم صلاة النبي صلى الله  
عليه وسلم فلما فتح الله عليه صلى الله  
عليه وسلم عاد يصلي عليهم ويقضى  
دين من لم يخلف وفاء قوله صلى الله  
عليه وسلم صلوا على صاحبكم فيه  
الامر بصلاة الجنازة وهي فرض  
كفاية (قوله صلى الله عليه وسلم أنا  
أولى بالمؤمنين من أنفسهم فن توفى  
وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك  
مالا فله ولورثته) قيل انه صلى الله  
عليه وسلم كان يقضيه من مال  
مصلح المسلمين وقيل من خالص  
مال نفسه وقيل كان هذا القضاء  
واجبا عليه صلى الله عليه وسلم  
وقيل تبرع منه والخلاف وجهان  
لاصحابنا وغيرهم واختلف أصحابنا  
في قضاء دين من مات وعليه دين  
فقيل يجب قضاؤه من بيت المال  
وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
أنا قائم بمصالحكم في حياة  
أحدكم ووتوه وأنا وليه في الخالين  
فان كان عليه دين قضيته من عندي

وهذا الحديث سبق في المغازي وهذا (باب بالتبوين في قوله تعالى (ليس للمؤمن الامر شئ)  
\* وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلي المرزوق قال  
(أخبرنا عبد الله) بن المباركة المرزوق قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن  
مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (انه سمع  
(رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر) من صلاة  
الصبح أي بعد أن كسرت ربا عته يوم أحد (يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) ١ هـ  
صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحري بن هشام كافي حديث مرسل أورده المؤلف في غزوة  
أحد وهو صلة أحد والترمذي وزاد في آخره فتب عليهم كلهم وسمى الترمذي في روايته أبا سفيان  
ابن حرب وفي كتاب بن أبي شيبة منهم العاصي بن هشام قال في المدة - وهو هو - فان العاصي  
قتل قبل ذلك بيد رقالة ونقل السهيلي عن رواية الترمذي فيهم عمرو بن العاص فوه - م في نقله  
(بعد ما يقول سمع الله لمن جده ربنا ولك الحمد) بأبواب الواو (فانزل الله ليس للمؤمن الامر شئ  
الى قوله فانهم ظالمون) قال في فتوح الغيب وقوله أي بعد - ودعا الله غفور رحيم تقيم مناد على أن  
جانب الرحمة راجح على جانب العذاب وفي قوله فانهم ظالمون تقيم لامر التعذيب وادماج لرحمان  
المغفرة يعني سبب التعذيب كونهم ظالمين والافالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الأنوار  
قوله يعفر لمن يشاء ويعذب من يشاء صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها  
كالمنافي له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (رواه) أي الحديث المذكور  
بالاسناد السابق (اسحق بن راشد) الحراني (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله  
الطبراني في معجمه الكبير \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري البصري قال (حدثنا  
ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن  
شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن شعيب بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف كلاهما  
(عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد ان يدعو على أحد  
أوبدعوا لحد) أي في الصلاة (قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن جده اللهم ربنا  
لك الحمد اللهم أئج الوليد بن الوليد) أخا خالد بن الوليد - سلم وتوفى في حياته عليه السلام وهمزة  
أئج قطع (وسلمة بن هشام) هو ابن عم الذي قبله وأخو أبي جهل وكان من السابقين الى الاسلام  
(وعياش بن أبي ربيعة) ابن عم الذي قبله وهو من السابقين أيضا وفي الزيادات من حديث  
الحافظ أبي بكر بن زياد النيسابوري عن جابر رفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الآخرة  
من صلاة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان فقال اللهم أئج الحديث وفيه فعد عبدك خمسة  
عشر يوما حتى اذا كان صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء (اللهم الله دوطأ تلك) بفتح الواو وسكون  
الطاء المهملة وهمزة مفتوحة أي بأسك (على مضر واجعلها سمنين كسنى يوسف) بنون واحدة  
على المشهور حال كونه (بجهر بذلك وكان) عليه الصلاة والسلام (يقول في بعض صلواته  
في صلاة الفجر) فيه اشارة الى انه كان لا يداوم على ذلك (اللهم العن فلانا وفلانا الاحياء) قبائل  
(من العرب) سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم رعدا لود كوان وعصية (حتى أنزل الله  
ليس للمؤمن الامر شئ الآية) بالنصب أي اقرأ الآية واستشكك بان قصة قرع لود كوان كانت  
بعدا - حدوزول ليس للمؤمن الامر شئ في قصة أحد فكيف يتأخر السبب عن النزول وأجاب  
في التلخيص قوله حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عن بلغه كما بين ذلك مسلم في رواية  
يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت قال وهذا البلاغ

قوله اللهم في هامش بعض النسخ هو بقطع الهدزة في المزي لان لفظه يقول من الراوي وليس من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم اه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد (٦٤) بيده ان على الارض من مؤمن الا وأنا اولي الناس به فأيكم ماترك ديناً أو ضياعاً

فانما مولاه وأيكم ترك ما لافالي العصبة من كان \* حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا واولي الناس بالمؤمنين في كتاب الله عز وجل فأيكم ماترك ديناً أو ضيعة فادعوني فانا وليه وأيكم ماترك ما لا فليموثر بما له عصبته من كان \* حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي انه سمع أبا حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك ما لا فلا ورثته ومن ترك كلاً فالينا \* وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا عن درج وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير أن في حديث عن درج فن ترك كلاً وليته

ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لا أخذ منه شيئاً وان خلف عيالاً محتاجين ضائعين فليأوا الى فعلى تنفقهم ومؤونتهم قوله صلى الله عليه وسلم فأيكم ماترك ديناً أو ضياعاً فانما مولاه وأيكم ترك ما لافالي العصبة من كان) وفي رواية ديناً أو ضيعة وفي رواية من ترك كلاً فالينا \* أما الضياع والضيعة فبفتح الضاد والمراد عيال محتاجون ضائعون قال الخطابي الضياع والضيعة هنا وصف لورثة الميت بالمصدر أي ترك أولاداً أو عيالاً ذوى ضياع أي لا شيء لهم والضياع في الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسم الكل ما يعرض للضياع وأما الكل فبفتح الكاف قال

لا يضح وقصة رعل وذكوان أجنبية عن قصة أحد فيحتمل ان قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر نزول الآية عن سبها قليلاً ثم نزلت في جميع ذلك وقد ورد في سبب نزول الآية شيء آخر غير مناف لما سبق في قصة أحد فعند مسلم من حديث أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوماً أحد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فأنزل الله ليس لك من الامر شيء وأورد المؤلف في المغازي معلماً بقوله وطريق الجمع بينهما وبين حديث ابن عمر المسوق أول هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلواته فأنزل الله الآية في الامرين جميعاً فيما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله في أحد دفعات تبه الله تعالى على تعجيله في القول برفع الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم أي ان يفلحوا أبداً فقال الله له ليس لك من الامر شيء أي كيف تستبعد التلاح ويبد الله أزمة الامور التي في السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من الامر الا التقوى والرضا بما قضى وسقط لاي ذرقوله الآية والحديث رواه النسائي (باب قوله) تعالى (والرسول يدعوكم) مستدأ وخبر في موضع نصب على الخال ودعوة الرسول الى عبادة الله الى عبادة الله يدعوهم الى ترك الفرائض والعدو والى الرجعة والسكر (في آخركم) قال البخاري تبعاً الى عبيدة (وهو) أي آخركم (تأنيث آخركم) بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح فيه نظر لان اخرى تأنيث آخر بفتح الخاء لا كسرهما وزاد في التنقيح أفعال تفضيل كفضلي وأفضل وتعبه في المصباح فقال نظر البخاري أدق من هذا وذلك انه لو جعل أخرى هنا تأنيثاً لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودي وذلك لانه أميت دلالة على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على الوجهين بالغايرة فقطة قول مررت برجل حسن ورجل اخر أي مغاير للاول وليس المراد تأخره في الوجود عن السابق وكذا مررت بامرأة جميلة وامرأة أخرى والمراد في الآية الدلالة على التأخر فلذلك قال تأنيث آخركم بكسر الخاء تصبراً اخرى دالة على التأخر كما في قالت أولاهم لآخرهم أي المتقدمة للمتأخرة وأسست معاملة في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الاصل اه (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (احدى الحسينيين) أي (فتحاً وشهادة) ومحل ذكره في سورة براءة على ما لا يخفى واحتمال وقوع احدى الحسينيين وهي الشهادة وقعت في أحد استبعده في العمدة \* وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين وجده فتر وخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه ما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم) أميراً (على الرجال) بتشديد الجيم خدلاف الفارس وكانوا خمسة رجالاً رماة (يوم أحد عبد الله بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الانصاري (وأقبلوا) بالواو وفي اليونانية فأقبلوا أي المسلمون حال كونهم (منهم زمين) أي بعضهم وذلك أنهم صاروا ثلاث فرق فرقة استمروا في الهزيمة الى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل ونزل فيهم ان الذين تولوا منكم يوم التي الجمعان \* وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فصارت غاية الواحد منهم ان يذب عن نفسه أو يستقر على بصيرته في القتال الى ان يقتل وهم أكثر الصحابة \* وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع القسم الثاني شيئاً فشيئاً لما عرفوا أنه صلى الله عليه وسلم حي (فذلك اذ يدعوهم الرسول في آخرهم) أي في ساقاتهم وجناحتهم الاخرى (ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم) من أصحابه (غير اثني عشر

رجلاً

والخطابي وغير المراد به هنا العيال وأصله النقل ومعنى أنامولاه أي وليه وناصره والله عز وجل أعلم



حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعب حدثنا مالك بن انس عن زيد بن أسلم عن أبيه (٦٥) ان عمر بن الخطاب قال حملت على فرس عتيق

في سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه يائعه برخص فسأت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تتبعه ولا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه \* وحدثنه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك بن انس بهذا الاسناد وزاد لا تتبعه وان اعطاك بدهم \* حدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر انه جل على فرس في سبيل الله فوجده عند صاحبه وقد اضاعه وكان قليل

\* (كتاب الهبات)

\* (باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه)

قوله حملت على فرس عتيق في سبيل الله) معناه تصدقت به ووهيته لمن يقاتل عليه في سبيل الله والعتيق الفرس النفيس الجواد السابق (قوله فاضاعه صاحبه) أي قصر في القيام بعقله ووهيته (قوله صلى الله عليه وسلم لا تتبعه ولا تعد في صدقتك) هذا نهي تنزيه لا تحريم فكبره لمن تصدق بشيء أو أخرجه في زكاة أو كفارة أو نذر ونحو ذلك من القربات أن يشتريه ممن دفعه هو اليه أو يهبه أو يملكه باختياره منه فاما اذا ورثه منه فلا كراهة فيه وقد سبق بيانه في كتاب الزكاة وكذلك اتفق على ثالث ثم اشتراه منه المتصدق فلا كراهة هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال جماعة من العلماء النهي عن شراء صدقته لا تحريم والله عز وجل أعلم

رجلا) يكون الياء في المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار أسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحارث بن الصمة وسعد بن معاذ وأبو دجانه وعاصم بن ثابت بن أبي الاقلح وسهل بن حنيف ذكره الواقدي والبلاذري فهم ستة عشر رجلا \* (باب) بالنسبة (قوله) تعالى وسقط انظ قوله للكشميين والحموي (أمنة نعاسا) أي أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الامن حتى أخذ بكم النعاس \* وبه قال (حدثنا) ولابي نذر حدثني بالافراد (اصح بن ابراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب) البغدادي الملقب بالملوث أبو نعيم أحمد بن منيع قال (حدثنا حسين بن محمد) بضم الحاء وفتح السين المزوي المعلم نزل بغداد قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي النحوي (عن قتادة) بن دعامة انه (قال حدثنا أنس) وهو ابن مالك رضي الله عنه (ان أبا طلحة) زيد بن سهل الانصاري (قال غشنا النعاس ونحن في مصافنا) بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أي في موقفنا (يوم أحد) أمنة لاهل اليقين فينامون من غير خوف جازمين بان الله سينصر رسوله وينجز له ما موله وعذابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود انه قال النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان (قال فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ويسقط وأخذه) زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة الاخرى المناقون ليس لهم هم الا أنفسهم أجبين قوم وأرعبه وأخذله للعق يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبة أمحاهم أهل شك وريب في الله عز وجل كذا رواه بهذه الزيادة قال ابن كثير وكانها من كلام قتادة وانما يغش الطائفة الاخرى لانهم مستغرقون في هم أنفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانها وارد روحاني لا يتلوث بهم \* (باب قوله) تعالى (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح) يوم أحد والموصول مجرور وصفة له مؤمنين في قوله تعالى وان الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب باعني أو مبتدأ خبره (للذين أحسنوا منهم واتفقوا أجر عظيم) من في قوله منهم لتبيين مثل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لانه لو حمل على التبعض لزم أن لا يكون كلهم محسنين قال في فتوح الغيب قال كلام فيه تجر يدجرد من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقى وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كثر وراجعين الى بلادهم فمالا بلغوا الروحاءندموالم لاتمواعلى أهل المدينة وجعلوها الفيضلة وهو بالرجوع فباع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه الى الخروج في طلبهم ليرعهم ويريمهم ان فيهم قوة وجلد او قال لا يخرج من معنا الا من حضر الواقعة يوم أحد سوى جابر ابن عبد الله فانه أذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى باغوا جراء الاسد وهي على ثمانية أميال من المدينة وكان باصحابه القرح فتحالموا على أنفسهم حتى لا ينوتهم الاجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فارتزات وقال البخاري كاني عبيدة (القرح) بفتح القاف أي (الجراح) جمع جراحة بالكسر فيها \* (استجابوا) أي (أجابوا) تقول العرب استجبتك أي أجببتك (ويستجيب) أي (يحيب) وهذا وان كان في سورة الشورى فأورده هنا استشهادا لسابقه ولم يذكر المؤلف هنا حديثا ولا له يرضى الله عنهم ما أحدث ابن مردويه عن عائشة عند المؤلف في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الى آخر الآية قالت لعروة بن أبي أخي كان أبوالك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهم فمأ أصابني الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خائف أن يرجعوا فاقال من يرجع في اثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهم ما أحدث ابن مردويه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان أبوالك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو

المال فأراد ان يشتريه فأتى رسول الله صلى الله عليه (٦٦) وسلم فدرك ذلك له فقال لا تشتروه وان اعطيتمه بدرهم فان مثل العائد في صدقته

كذلك الكلب يعود في قبضته \* وحدثنا  
ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن زيد  
ابن أسلم بهذا الاسناد غير ان حديث  
مالك وروح أتموا أكثر \* وحدثنا  
يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك  
عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن  
الخطاب جل على فرس في سبيل الله  
فوجدته يباع فأراد ان يتاعه فسأل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
ذلك فقال لا يتبعه ولا تعدي في  
صدقته وحدثنا قتيبة بن سعيد  
وابن رجب جميعا عن الليث بن سعد  
وحدثنا المدهني ومحمد بن مثنى قالا  
حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا  
ابن غير حدثنا أي ح وحدثنا أبو  
بكر بن أبي شيبة ح حدثنا أبو اسامة  
كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع  
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم مثل حديث مالك \* حدثنا ابن  
أبي عمير وعبد بن حميد واللقظ اعبد  
حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن  
الزهري عن سالم عن ابن عمر ان عمر  
جل على فرس في سبيل الله ثم أراها  
تباع فأراد ان يشتريها فسأل النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تعدي في  
صدقته يا عمر

بكر والزبير رضي الله عنهم ما فرعه خطأ محض لخالفته رواية الثقات من وقته على عائشة كما سبق  
ولان الزبير ليس هو من آباء عائشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن أختها أسماء بنت أبي  
بكر **هذا** (باب) بالتسوية في قوله تعالى (ان الناس قد جمعوا لكم الآية) بالنصب بتقدير فعل  
وسقط لفظ الآية لاني ذر وزاد فاشوهم وزاد أيضا كافي الفتح الذين قال لهم الناس \* وبه قال  
(حدثنا احمد بن يونس) نسبه لجدته واسم أبيه عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال البخاري  
(أراه) بضم الهمزة أي أظنه (قال حدثنا أبو بكر) هوشعبة بن عياش بالشين المعجمة القاري  
فكان البخاري شك في شيخه وقد رواه الحارث بن مسلم في مسنده من طريق أحمد بن يونس عن أبي  
بكر بن عياش بالجزم من غير تردد (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة بن عثمان بن  
عاصم (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن ابن عباس) رضي الله عنهم انه قال في قوله  
تعالى (حسبنا الله ونعم الوكيل) قالها ابراهيم الخليل (عليه السلام) حين أتى في النار وقال الحمد  
صلى الله عليه وسلم حين قالوا له عليه الصلاة والسلام (ان الناس) آباؤنا سيان وأصحابه وقال  
الحافظ أبو ذر كافي هاشم البونيني هو عروة بن مسعود الثقفي (قد جمعوا لكم) بقصدون غزوكم  
وكان أبو سفيان نادى عند انصرافه من أحد أيام محمد وعده ناموسم بدر ليقابل ان شئت فقال عليه  
الصلاة والسلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل من الظهر ان أنزل الله  
الرب في قلبه وبد الله أن يرجع فربه ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم جل بعير  
من زيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معترفا أسأله عن ذلك والتزم له عشرة  
من الابن فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ان أوتوكم في دياركم فلم يقات أحد منكم  
الا شريد افترون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم (فاخشوهم) ولا تخرجوا اليهم (فزادهم) أي المقول  
(إيماناً) فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله وأخلصوا التنية في الجهاد وفي ذلك دليل  
على ان الايمان يزيد وينقص (وقالوا حسبنا الله) عطف على فزادهم والجملة بعد هذا القول نصب  
به وحسب بمعنى اسم الفاعل أي حسبنا بمعنى كافينا (ونعم الوكيل) ونعم الموكل اليه والمخصوص  
بالمذبح محذوف أي الله \* وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير \* وبه قال (حدثنا مالك بن  
اسماعيل) أبو غسان النهدي الكوفي قال (حدثنا اسراييل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي  
الهمداني الكوفي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة بن عثمان بن عاصم (عن أبي  
الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد وفتح الواو (عن ابن عباس) رضي الله عنهم ما أنه قال كان  
آخر قول ابراهيم الخليل (حين أتى في النار) حسبى الله ونعم الوكيل فلما أخلص قلبه لله قال  
الله تعالى يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وفي حديث أبي هريرة عن عبد ابن مردويه  
مر فوعا اذا وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل **هذا** (باب) بالتسوية في قوله  
تعالى (ولا يحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم) قرئ يحسبن بالياء والتاء  
وعلى التقديرين المضاي محذوف أي يخول الذين اذا كان الحسبان للنبي صلى الله عليه وسلم  
أول لكل أحد تقدير يخول الذين يخولون واذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلمهم هو خيرا لهم (بل  
هو شر لهم سيوطون ما جلاها) بيان الشربة أي سيصير عذاب بخلمهم لازما كالطوق في أعناقهم  
(يوم القيامة) روى ان حية تنمشه من فرقته الى قدمه وتبقر رأسه (ولله ميراث السموات  
والارض) ما فهم ما مما يتوارث مال الله تعالى فالهؤلاء لا يخولون بملكه ولا يتفقونه في سبيله  
والتعبير بالميراث خطاب بما علم (والله بما تعملون خبير) وسقط غير أبي ذر من قوله هو خيرا لهم  
الى آخره وقال الآية بالنصب وقال العوفي عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير نزات في أهل

(قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي  
يرجع في صدقته كذلك الكلب يرق  
ثم يعود في قبضته فبأكله) هذا ظاهر  
في تحريم الرجوع في الهبة  
والصدقة بعد اقباضها وهو محمول  
على هبة الاجنبي أما اذا وهب لولده  
وان سفل فله الرجوع فيه كما صرح  
به في حديث النعمان بن بشير ولا  
رجوع في هبة الاخوة والاعمام  
وغيرهم من ذوى الارحام هذا

مذهب الشافعي وبه قال مالك والاوزاعي وقال أبو نيفة وآخرون يرجع كل واهب الا الولد وكل ذى رحم محرر الكتاب

\* حدثني ابراهيم بن موسى الرازي واسحق بن ابراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس (٦٧) حدثنا الاوزاعي عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابن

المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يعود في قيته فياً كله \* وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء اخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكر بهذا الاسناد نحوه \* وحدثني مجاح بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى وعوان بن كثير حدثني عبد الرحمن بن عمرو ان محمد بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بهذا الاسناد نحو حديثهم \* وحدثني هرون بن سعد الابرلي واخذ بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن وهبان الخثر بن بكر انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقي ثم ياكل قيته \* وحدثنا محمد بن مثني ومحمد بن ابي بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيته \* وحدثنا محمد بن مثني حدثنا ابن ابي عمير عن سعيد بن قتادة بهذا الاسناد مثله \* وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا الخزومي حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيته \* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن جابر بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير حدثنا عن النعمان بن بشير انه قال ان اباة ابي به

الكتاب الذين يجاوزوا في أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها وقيل في اليهود الذين سئلوا ان يجزوا بصحة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فجزوا بذلك وكتوه فيكون الخلل بكمات العلم والطوق أن يجعل في رقابهم أطواق النار في حديث أبي هريرة من فروعنا من سئل عن علم فكتة ألمه الله بلجام من نار يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذي وصححه الحاكم (سبطوقون) قال البخاري كابي عبدة هو (كقولك طوقته بطوق) وعند عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعي باسناد جيد قال بطوق من النار \* وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وبعد النون المكسورة تحسب سا كنه فقرأ المرزوي انه (سمع ابا النضر) بفتح النون وسكون الصاد المعجمة هاشم بن القاسم الملقب بقمصر التميمي يقول (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح) ذكوان السماء (عن أبي هريرة) رضي الله عنه انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله بمذاقه الهمة أي أعطاه الله مالا فلم يؤدثر كانه مثل له) بضم الميم مبيد للمفعول أي صورته (ماله) الذي لم يؤدثر كانه (شجاعا) قال في المصابيح نصب على الحال أي حية (اقرع) لاشعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره (لهن بيتان) بزاي فوحدثني بينهما محتسبة سا كنه نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو أخبث ما يكون منها (بطوقه) بفتح الواو المشددة أي يجعل طوقا في عنقه (يوم القيامة يأخذ بلهزمته) بكسر اللام والزاي بينهما هاء سا كنه ولا يذروا اصلي بلهزمتيه بالتثنية (بمعنى بشدقيه) بكسر المعجمة أي جاني فيه (يقول) أي الشجاع له (أنا مالك أنا كترك) يقول له ذلك ثم يكون يده حسرة (ثم تلا) أي قرأ صلى الله عليه وسلم (هذه الآية ولا يحسبن الذين يجادلون بما آتاهم الله من فضله الى آخر الآية) سقط لاي ذر لفظ الى آخر وقال الآية \* وهذا الحديث سبق في باب اثم مانع الزكاة في كتابه هذا (باب) بالتنوين في قوله (واتمعهن من الذين أووا الى الكتاب من قبلكم) يعني اليهود (ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) باللسان والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والظعن في الدين واغراء الكفرة على المسلمين آخره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسددا له عما يناله من الأذى \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (اخبرني) بالافراد ولا يذرا خبرنا (عروة بن الزبير) ابن العوام (ان أسامة بن زيد) اسم جده حارثة الكلابي (رضي الله عنهم) اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على جمار على قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء غليظ (فدكية) بفاء فدا لمهملة مشقوحتين صفتها منسوبة الى فداك بلد مشهور على مرحلتين من المدينة (وأردف) بالواو في الجونية وفي الفرع فأردف (أسامة بن زيد وراعه) حال كونه (يعود سعيد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة الانصاري أحد النقباء (في) منازل (بني الخثر بن الخزرج) وهم قوم سعد (قبل وقعة بدر) ولا يذرعن الكشمية وقعة بكسر القاف بعدها محتسبة سا كنه (قال حتى مر بجلس فيه عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بالف ورفع ابن صفة لعبد الله لاصفة لاي لأن سلول أم عبد الله غير منصرف (وذلك قبل أن يسلم) أي يظهر الاسلام (عبد الله بن أبي) ولم يسلم قط (فأذاني المجلس أخلاط) بفتح الهمة وسكون الخاء المعجمة أنواع (من المسلمين والمشركن عبدة الاوثان) بالجرب لا من سابقه (واليهود والمسلمين) يذكر المسلمين أولا واخر اوسه طقت الاخيرة من رواية مسلم (وفي المجلس عبد الله بن رواحة) بفتح الزاء والواو المخففة والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الانصاري الشاعر أحد السابقين شهد بدرا استشهد بجره ووقه وكان ثالث الامراء بها في جادى الاولى سنة ثمان (فلما غشيت المجلس بمحاجة

(باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة) \* (قوله عن النعمان بن بشير ان اباة ابي به

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نخلت ابني (٦٨) هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكل ولدك نخلته مثل  
هذا فقال لاف قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فارجمه \* وحدثنا  
يحيى بن يحيى اخبرنا ابراهيم بن سعد  
عن ابن شهاب عن جدي بن عبد  
الرحمن ومحمد بن النعمان عن  
النعمان بن بشير قال اني ابني الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
اني نخلت ابني هذا غلاما فقال  
أكل نيك نخلت قال لا قال فارده  
\* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة  
واسحق بن ابراهيم وابن أبي عمير  
ابن عيينة ح وحدثنا قتيبة وابن  
رمح عن الليث بن سعد ح وحدثني  
حرمله بن يحيى اخبرنا ابن وهب قال  
أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق  
ابن ابراهيم وعبد بن حميد قال اخبرنا  
عبد الرزاق اخبرنا معمر كلهم عن  
الزهري به هذا الاسناد أما يونس  
ومعمر ففي حديثهما أكل نيك وفي  
حديث الليث وابن عيينة أكل  
ولذلك ورواية الليث عن محمد بن  
النعمان وجدي بن عبد الرحمن أن  
بشيرا جاء بالنعمان \* حدثنا قتيبة  
ابن سعيد حدثنا جري عن هشام  
ابن عروة عن أبيه قال حدثنا  
النعمان بن بشير قال وقد أعطاه  
أبوه غلاما فقال له النبي صلى الله  
عليه وسلم ما هذا الغلام قال أعطانيه  
أبي قال فكل اخوته أعطيت كما  
أعطيت هذا قال لا قال فارده

الدابة) بفتح العين وجيمين خفيفتين أي غبارها وعجاجة رفع فاعل (خمر) بفتح الخاء المعجمة  
وتشديد الميم أي عطى (عبد الله بن أبي أنفه) ولابي ذر عن الكشمي في وجهه (برداه) ثم قال  
لا تغبروا علينا) بالموحدة (فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم) ناويا المسلمين أو قال السلام  
على من أتبع الهدى (ثم وقف فنزل) عن الدابة (فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال) بالفاء  
في اليونانية وفي الفرع وقال بالواو (عبد الله بن أبي) بالنون (ابن سأل) للنبي صلى الله عليه  
وسلم (أي المرثاة لا) شئ (أحسن مما تقول) بفتح الهمزة وفتح السين والنون أفعل تفضيل  
وهو اسم لا وخبر هاني المقدر ولاي ذر عن الكشمي لا أحسن مما تقول بضم الهمزة وكسر  
السين وضم النون وماءيم واحدة (أن كان حقا) شرط قدم جزاؤه (ولا تؤذينا به) بالياء قبل النون  
ولاي ذر فلا تؤذنا بحذوها على الاصل في الجزم (في مجلسنا) بالافراد ولاي ذر في مجلسنا بالجمع  
(ارجع الى رحلك) أي الى منزلك (فن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن راحة بلى يا رسول الله  
فاغشيتنا به) همزة وصل وفتح الشين المعجمة (في مجلسنا فاشتب ذلك فاستب) بالفاء ولاي ذر  
واستب (المسلمون والمشركون واليهود) عطف اليهود على المشركين وان كانوا اخلين فيهم تنبيها  
على زيادة شرهم (حتى كادوا يتناورون) بالثالثة أي قاربوا أن يشب بعضهم على بعض فيقتتلوا  
(فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحفظهم) بالخاء والضاد المعجمتين يسكنهم (حتى سكنوا) بالنون  
من السكون ولاي ذر عن المستملي وقال في الفتح عن الكشمي حتى سكتوا بالثالثة الفوقية من  
السكوت (ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد فقال له النبي  
صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحد الاولي  
(يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا قال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فو) الله  
(الذي أنزل عليك الكتاب لقد جاءه الله بالحق الذي أنزل عليك) ولاي ذر نزل باسقاط الهمزة وتشديد  
الزاي (لقد اصطلح) بدل أو عطف يان وفي نسخة ولقد اصطلح (أهل هذه البصرة) بضم الموحد  
مصغرا أي البلدة والمراد المدينة النبوية ولاي ذر عن المستملي والكشمي البصرة بفتح الجرة بفتح الموحد  
وسكون المهملة (علي أن يتوجه) بتاج الملك (فيعصبونه بالعصابة) أي فيعمونه بعامة المولود  
وقال في الكواكب أي يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما يعصب  
برأيه من الامر وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفي بعض النسخ يعصبونه  
بغير فاء فيكون بدل من قوله على أن يتوجه والنون ثابتة في يعصبونه ساقطة من يتوجه  
قال في المصابيح ففيه الجمع بين اعمال أن واهما الهائي كلام واحد كما في قوله  
أن تقرأ على أسماء ويحكى \* مني السلام وأن لا تشعرا أحدا

(١) وكان الرئيس معصبا كذا في  
النسخ وعبارة ابن جبر وسمي الرئيس الخ اه معصومه

ولاي ذر وحده فمعصوه بالقاء وحذف النون كذا في غير ما نسخة من المقابل على اليونانية  
المختصة بحضرة امام النجاة في عصره ابن مالك مع جمع من الخناط والاصول المعتمدة وقال الحافظ  
ابن حجر في الفتح ووقع في غير البخاري فيعصبونه أي بالنون والتقدير فهم يعصبونه أو فاذا هم  
يعصبونه ولعله لم يقف على رواية الاكثرين بالنون (فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله  
شرق) ولاي ذر أعطاك شرق بفتح الشين المعجمة وبعذاراء المكسورة قاف أي غص ابن أبي  
(بذلك) الحق الذي أعطاك الله وسقط لفظ الجلالة بعد أعطاك لدلالة الاولي (فذلك) الحق الذي  
أثبت به (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله التبعيض (فدعا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعنون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله  
ويصبرون على الأذى قال الله تعالى ٢ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين

\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن الشعبي قال سمعت (٦٩) النعمان بن بشير ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ

له أخبرنا أبو الأحوص عن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق على أبي يعرض ماله فقالت أمي عمة بنت راحة لأرضي حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنطق أبي النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم للشهادة على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم فرجع أبي فردت تلك الصدقة \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو واللفظ له حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان التميمي عن الشعبي حدثني النعمان بن بشير أن أمه بنت راحة سألت أمه بعض الموهوبة من ماله لابنها قالتوى هم أسنة ثم بداه فقالت لأرضي حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابني فأخذ أبي يدي وأنا بومئذ غلام فألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمه ذات بنت راحة أعجبها إن أشهدك على الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير ألك ولد سوى هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني إذا فاني لأشهدك على جور \* حدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا اسمعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألك بنون سواه قال نعم قال فكلهم أعطيت مثل هذا قال لا قال فلا أشهدك على جور

وفي رواية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم قال فرجع أبي فردت تلك الصدقة وفي رواية قال فلا تشهدني إذا فاني لأشهدك على جور

أشركوا أذى كثيرا الآية \* وهذا حديث آخر أفردته ابن أبي حاتم في تفسيره عن السابق بسند البخاري وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر معروف أو نهي عن منكر فلا بد أن يؤذي فإله دواء الصبر في الله والاستعانة به والرجوع إليه (وقال الله وتذكروا من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم إلى آخر الآية) زاد أبو نعيم في مستخرجه من وجه آخر ما ظهر به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو) ولا يذري في العفو (ما أمره الله به حتى أذن الله) له (قيمهم) بالقتال فترك العفو عنهم أي بالنسبة للقتال والافكهم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمتن والتداء وغير ذلك (فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر افتل الله به صناديد كفار قريش) بالصاد المهملة أي ساداتهم (قال ابن أبي) بالنسبة (ابن لسؤل ومن معه من المشركين وعبد الأوثان) عطفهم على المشركين من عطف الخاص على العام لأن إيمانهم كان أبعد وضلالهم أشد (هذا أمر قد توجه) أي ظهر وجهه (فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأسلوا) فبايعوا بفتح التحتية بلفظ الماضي والرسول نصب على المنعولية ولا يذروا الأصيل فبايعوا بكسر هاء بالنظر الأمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق العيني كان حجر على هذه الرواية قال ويحتمل أن يكون بلفظ الأمر \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف في الجهاد مختصرا وفي اللباس والادب والطب والاستئذان وسلم في المغازي والنسائي في الطب \* هذا (باب) بالتونين في قوله تعالى (لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا) سقط باب غير أبي ذر والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمنعول الأول الذين يفرحون والثاني بمنازة \* وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مرزوق) هو سعيد بن الحكيم بن محمد بن أبي مرزوق الجمعي مولاهم البصري قال (أخبرنا) ولا يذري حدثنا (محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير المدني (قال حدثني) بالافراد (زيد بن أسلم) العدوي (عن عطاء بن يسار) بتخفيف السين المهملة (عن) أبي سعيد الخدري رضي الله عنه إن رجلا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزوة تحلقوا عنه وفرحوا بجمعهم) مصدر ميمي أي يعودهم (خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) من غزوه إلى المدينة (اعتذروا إليه) عن تحلقهم (وحلقوا وأحبوا) بمحمد وابعمالهم يفعلوا (فترت) آية (لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا) بما فعلوا من التديس (ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا) وسقط من قوله بما آتوا إلى آخره في رواية غير أبي ذر وقالوا بعد يفرحون الآية \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة \* وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الرازي الفراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم عن ابن أبي مليكة) عبد الله وفي الفرع قال أخبرني بالافراد ابن أبي مليكة (ان علقمة بن وقاص) اللبي من أجل التابعين بل قيل ان له صحبة (أخبره ان مروان) بن الحكم بن أبي العاص وكان يومئذ أميراً على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة (قال أبو يه) لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وقال يا أبا سعيد أريت قول الله تعالى لا تحسبن الذي يفرحون الآية فقال ان هذا ليس من ذلك إنما ذلك أن ناسا من المنافقين وفيه فان كان لهم نصر وفتح حلقوا لهم على سرورهم بذلك ليجمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكان مروان توقف في ذلك وأراد زياد الاستظهار فقال ليوأيه (أذهب يارافع إلى ابن عباس فقل) له (لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي) بضم الهمزة وكسر الفوقية أي أعطى (وأحب ان يحمد) بضم أوله مبنيا

كلهم قال لا قال اتقوا الله وأعدوا في أولادكم قال فرجع أبي فردت تلك الصدقة وفي رواية قال فلا تشهدني إذا فاني لأشهدك على جور

وسلم قال لا يه لان شهدني على جور  
\* حدثنا محمد بن مشني حدثنا عبد  
الوهاب وعبد الاعلى ح وحدثنا  
اسحق بن ابراهيم ويعقوب الدورق  
جميعا عن ابن علية ولللفظ يعقوب  
قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن  
داود بن ابي هند عن الشعبي عن  
النعمان بن بشير قال انطلق بي ابي  
يحماني الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد  
اني قد نخلت النعمان كذا وكذا من  
مالي فقال اكل نيمك قد نخلت مثل  
ما نخلت النعمان قال لا قال فاشهد  
علي هذا غيري ثم قال ايسرك ان  
يكونوا اليك في البرساء قال بلى  
قال فلا اذا \* حدثنا احمد بن  
عثمان التوفلي حدثنا ازره حدثنا  
ابن عون عن الشعبي عن النعمان  
ابن بشير قال نخلني ابي نخلتم ابي بي  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ايشهده فقال اكل ولدك اعطيته  
مثل هذا قال لا قال اليس تريد منهم  
البرمثل ما تريد من ذاق قال بلى قال  
فاني لا اشهد قال ابن عون فحدثت  
به محمدا فقال انما حدثنا انه قال  
قاروا بين اولادكم \* حدثنا احمد  
ابن عبد الله بن يونس حدثنا زهير  
حدثنا ابو الزبير عن جابر قال قالت  
امرأة بشير انخل ابني غلامك  
واشهدني رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فاني رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال ان ابنة فلان سألتني ان  
انخل ابنا غلامي وقالت اشهدني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
اله اخوة قال نعم قال افكلهم اعطيت  
مثل ما اعطيته قال لا قال فليس  
يصلح هذا واني لا اشهد الاعلى ح  
وفي رواية لا تشهدني على جور وفي

المفعول (بما لم يفعل معذبا) نصب خبر كان (لنعذب) بفتح الذال المعجمة المشددة (اجعون) بالواو  
لان كلنا يفرح بما اوتى ويعب ان يحمد بما لم يفعل وفي رواية يحتاج بن محمد اجمعين على الاصل  
(فقال ابن عباس) منكر اعليهم السؤل عن ذلك (وما لكم) ولا في ذمنا لكم باسقاط الواو ولا في  
الوقت ما لهم بالهاء بدل الكاف (ولهذه) أي وللؤل عن هذه المسئلة (اعتمادا النبي صلى الله  
عليه وسلم يهود) ولا في ذم يهود ابا التنوين (فسألهم عن شي) قيل عن صفته عندهم باضاح (فكتموه  
اياه واخبروه) وفي الفرع فآخبروه (بغيره) أي بصفته عليه الصلاة والسلام في الجملة (فأروه) بفتح  
الهـ مزقوا الراء (أن قد استحمدوا اليه) بفتح القوقية مبنيا للثنا على أي طلبوا ان يحمدهم قال في  
الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم (بما أخبروه عنه) على الاجمال (فيما  
سألهم وفرحوا بما اوتوا) بضم الهـ مزقوا وسكون الواو وضم التاء القوقية أي أعطوا ولا في ذم عن  
المستغنى والكشيم في عما توبفتح الهـ مزقوا والقوقية من غير الواو أي بما جاؤا به (من كتمانهم)  
بكسر الكاف للعلم (ثم قرأ ابن عباس) رضى الله عنهما (واذا أخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب)  
أي العلماء (كذلك حتى قوله يفرحون بما اوتوا) بضم الهـ مزقوا ولا في ذم عن المستغنى والكشيم في  
بما اوتوا بلقظ القرآن أي جاؤا (ويجبون ان يحمدوا بما اوتوا) من الوقايع الميثاق واطهار الحق  
والاخبار بالصدق (تابعه) أي تابع هشام بن يوسف (عبد الرزاق) على روايته اياه (عن ابن جرير)  
عبد الملك فيما وصله الامعاء على قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المرزوق قال (أخبرنا) ولا في  
ذم حدثنا (الحجاج) بن محمد المصيصي الا عور (عن ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز انه قال  
(أخبرني) بالافراد (ابن ابي مليكة) عبد الله (عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبرنا مروان  
ابن الحكم (بهذا) الحديث ولم يورد متنه ولفظ مسلم أن مروان قال لبوا به اذهب بارافع الى  
ابن عباس فقل له فذ كرتي حديث هشام عن ابن جرير السابق (باب قوله) تعالى (ان في خلق  
السموات) من الارتفاع والاتساع وما فيها من الكواكب والسيارات والنوابت وغيرها  
(والارض) من الانخفاض والكثافة والاتساع وما فيها من البحار والجبال والقفار والاشجار  
والنبات والحيوان والمعادن وغيرها (واختلاف الليل والنهار) في الطول والقصر وتعاقد ما  
(الآيات) لدلالات واضحت على وجود الصانع ووحده وكمال قدرته وواقصر على هذه الثلاثة في  
هذه الآيات لان مناط الاستدلال هو التغيير وهذه معرضة لجملة أنواعه فانه انما يكون في ذات الشيء  
كتغير الليل والنهار وجزئه كتغير العناصر بتبدل صورتها وانما الخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل  
أوضاعها فانه في الانوار وقال في المفاتيح ما حصله ان السالك الى الله لا بد له في أول الامر من  
تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها كالجاب له عن اشتغاق  
القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هذا الدلائل الارضية واستبقى الدلائل السماوية  
لانها اقهر وأبهر والعجائب فيها أكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه أشد (لا ولي  
الالباب) لذوى العقول الصافية الذين يتكفون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا ينظرون  
اليها انظر اليها ثم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وسقط لغير أبي ذر قوله  
واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا الآية بعد قوله والارض \* وبه قال (حدثنا سعيد بن  
أبي مرجم) قال (أخبرنا) رلابي ذم حدثنا (محمد بن جعفر) هو ابن أبي كثير (قال أخبرني) بالافراد  
(شريك بن عبد الله بن أبي عمر) بفتح النون وكسر الميم (عن كريب) بضم الكاف وفتح الراء (عن  
ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال بت عند خالتي ميمونة) ولا في ذم بت في بيت ميمونة (فحدثت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر) رفع صفة للثالث

الشرح اما قوله نخلت فعناه وهبت وفي هذا الحديث انه ينبغي ان يسوي بين اولاده (٧١) في الهبة ويهب لكل واحد منهم مثل الآخر

ولا يفضل ويسوي بين الذكر والاتي وقال بعض اصحابنا يكون للذكر مثل حظ الانثيين والصحيح المشهور انه يسوي بينهما الظاهر الحديث فلو فضل بعضهم أو وهب لبعضهم دون بعض فذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة انه مكروه وليس بجرام والهبة صحيحة وقال طاوس وعروة ومجاهد والنوري وأحمد وإسحق وداود هو حرام واحتجوا برواية لا تشهد على جور وبغيرها من ألفاظ الحديث واحتج الشافعي وموافقه بقوله صلى الله عليه وسلم فاشهد على هذا غيري قالوا ولو كان حراما أو باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل قاله تهديدا قلنا الاصل في كلام الشارع غسيرة هذا ويحمل عند اطلاقه صيغة افعل على الوجوب أو الندب فان تعذر ذلك فعلى الاباحة وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشهد على جور فليس فيه انه حرام لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما أو مكروها وقد وضع بما قدمناه ان قوله صلى الله عليه وسلم لا تشهد على هذا غيري يدل على انه ليس بجرام فيجب تأويل الجور على انه مكروه كراهة تنزيه وفي هذا الحديث انه هبة بعض الاولاد دون بعض صحيحة وانه ان لم يهب الباقيين مثل هذا استحب رد الاول قال اصحابنا يستحب أن يهب الباقيين مثل الاول فان لم يفعل استحب رد الاول ولا يجب وفيه جواز رجوع الوالد في هبته للولد والله أعلم بقوله سألت أباة بعض الموهوبة هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهوبة وكلاهما صحيح وتقدر الاول بعض الاشياء الموهوبة (قوله فالتوى به اسنة) أي مظلها

وفي كتاب الوتر من طريق محرم بن سليمان عن كريب قناص حتى اتصف الليل أو قريبا منه فلهما قام مرتين (قعد فظن الى السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لا ولي الا للباب) العشر الايات الى آخرها (تم قام) عليه الصلاة والسلام (فتوضأ) زاد في الوتر فأحسن الوضوء (واستن) أي استاك (فصلى احدى عشرة ركعة) وهي أكثر الوتر عند الشافعية كما مر في موضعه بما حثه (ثم أدن بلال) للصبح (فصلى) النبي صلى الله عليه وسلم (ركعتين) سنة الصبح في بيته (تم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) زاد في نسخة بالناس وهذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (الذين يذكرون الله) في موضع جر نعت لا ولي أو خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين يذكرون الله حال كونهم (فيا ما وقعوا وعلى جنوبهم) أي يداومون على الذكر بالسنة وقولهم لان الشخص لا يتخلو عن هذه الاحوال وقيل يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم لحديث عمران بن حصين المروي في البخاري والترمذي وغيرهما صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فمجلسي جنب قال في الاوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في أن المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بما قدمه وقيل الاولان في الصلاة الثالثة عند النوم وقيل انه القيام بأوامره والتعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته (ويتفكرون في خلق السموات والارض) التفكر هو اعمال الخاطر في الشيء وتردد القلب فيه وهو قوة مطرقة للعالم الى المعلوم والتفكير بيان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا يمكن التذكير الا في حاله صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها عن أن يوصف بصورة ولذا أخبر تعالى عن هؤلاء بانهم تفكروا في خلق السموات والارض وما أبدع فيهما من عجائب المصنوعات وعجائب المبدعات ليداهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد منحصرة في الآفاق والانفس ودلائل الاتفاق أعظم قال الله تعالى في خلق السموات والارض أكبر من خلق الناس فلذا أمر بالتفكير في خلق السموات والارض لان دلائلها أعظم فانه اذا فكر الانسان في أصغر ورقة من الشجر رأى عرفا أو احد امتداد في وسطها تشعب منه عروق كثيرة الى الجانيين ثم يتشعب من كل عرق عروق دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الخس فيعلم أن الخالق خلق فيها أقوى جاذبه لغذاءها من قعر الارض يتوزع في كل جزء من أجزائها بتقدير العزيز العليم فاذا تأمل ذلك علم بعجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب فالتفكير تذهب الغفلة وتحدث للقلب الحشمية كما يحدث الماء للزرع النماء وما جاءت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت بمثل الفكرة وقال بعضهم قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الحرم محلا لتعلق المعنى جعل الاجرام محلا لتعلق الفكر لان الفكر لان النفس الفكر قائم بالتفكير ومنه أولم يتطروا في ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والخلقوقات كلها محلا لتعلق النظر لان النفس النظر فان النظر قائم بالنظر حال فيه ومنه أولم يتفكروا في أنفسهم أي في خلق أنفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لاني ذر لفظ باب وقوله ويتفكرون الخ وقال بعد جنوبهم الآية \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) بنتع الميم وسكون الهاء وكسر الدال ونشدت الحشمية ابن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري (عن مالك بن انس) الامام الاعظم (عن محرم بن سليمان) الاسدي الوالي بكسر اللام والموحدة المدنى (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم) انه قال بت عند خالي ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها فقلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للفعول (رسول الله صلى الله

هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهوبة وكلاهما صحيح وتقدر الاول بعض الاشياء الموهوبة (قوله فالتوى به اسنة) أي مظلها





عن أبي سلمة عن جابر قال انما  
العمري التي أجاز رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أن يقول هي لك  
واحقبتك فأما اذا قال هي لك ما  
عشت فانها ترجع الى صاحبها قال  
معمرو وكان الزهري يفتي به \* حدثنا  
محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك  
عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن  
أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن  
عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قضى فيمن أعرع رعى له ولعقبه  
فهى له بتة لا يجوز للمعطى فيها  
شرط ولا ثنيا قال أبو سلمة لانه  
أعطى عطاء وقعت فيه الموارث  
فقطعت الموارث بشرطه \* حدثنا  
عبد الله بن عمر القواريري حدثنا  
خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى  
ابن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد  
الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله  
يقول قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم العمري لمن وهبت له

الله عليه وسلم يديه اليمنى على رأسى وأخذ بأذنى اليمنى) ولغير أذى ذرو الاصملى ١ وأخذ بأذنى يديه  
اليمنى قال فى الفتح وهو وهم والصواب الاولى (بفتحها) بذلك أى لينتبه من بقية نوميه ويستحضر  
أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة طالبة من الاحوال المقدرة وفيه ان الفعل التليل غير  
مبطل للصلاة (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) ست مرات  
(ثم أوتر) فتتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة (ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن) بلال (فقام فصلى  
ركعتين خفيفتين) سنة الصبح (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) بالناس وهذه طريق أخرى  
لحديث ابن عباس وليس فيها الا تعبير شيخ شيخ البخارى والسياق هنا أتم هـ (باب) بالثنيون  
فى قوله تعالى (ربنا اننا سمعنا مناديا) هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا الى الله وقيل  
القرآن لقوله تعالى يهدى الى الرشاد فكأنه يدعوا الى نفسه وسمع ان دخلت على ما يصح أن يسمع  
نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح سماعه بان كان ذاتا فلا يصح  
الاقتصار عليه وحده بل لابد من الدلالة على شئ يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا وللحاجة فى هذه  
المسئلة قولان أحدهما ان تعدى فيه أيضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب  
صفة ان كان قبلها انكروة وحال ان كان معرفة والثانى قول الفارسي وجماعة تعدى لاثنين الجملة  
فى محل الثانى منهما فعلى قول الجمهور يكون ينادى فى محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول  
الفارسي يكون فى محل نصب مفعول ثان وقال الزمخشري تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت  
زيدا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وت حذف المسموع لانه وصفته بما يسمع أو جعلته حال منه  
فأغناك عن ذكره ولولا الوصف أو الحال لم يكن منه بدون يقال سمعت كلام فلان أو قوله وذكر  
المنادى مع قوله (ينادى) تفعيم لشأن المنادى ولانه اذا أطلق ذهب الوهم الى منادى الحرب أو لأغاثة  
المكروب وغيرها أو اللام فى (للإيمان) بمعنى الى أو بمعنى الباء ومفعول ينادى محذوف أى الناس  
ويجوز أن لا يراى مفعول نحو أمات وأحيا (الآية) نصب بفعل مقدر مناسب \* وبه قال (حدثنا  
قتيبة بن سعيد) (الثقفى الغلابى) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط لابي ذر بن سميد (عن مالك)  
الامام (عن محرم بن سليمان) الوالى (عن كريب بن مولى ابن عباس ان ابن عباس رضى الله عنهما  
أخبرانه بات عدس يموته زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهى حالته قال فاضطجعت فى عرض

وفى رواية قال جابر انما العمري التي  
أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أن يقول هي لك ولعقبك فأما اذا  
قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى  
صاحبها وفى رواية عن جابر ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال العمري  
لمن وهبت له

الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ) ولا يذرم استيقظ (رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فجعل) ولا يذرع عن الكشميه بن جلاس ٢ (سمع النوم) أى أتره (عن وجهه يديه)  
بالافراد (ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة آل عمران) زاد فى بعض طرق الصحيح وهو عند ابن  
مردويه ولفظ مسلم وكان فى دعائه يقول اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى نورا وفى سمى نورا  
وعن عيسى بن نورا وعن يسارى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وأمامى نورا وخلفى نورا ٣ واجعل لى نورا  
قال كريب ٤ وسبع فى التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبى ولجى  
ودمى وشعرى وبشرى وزادنى أخرى وفى اسانى نورا وفى أخرى واجعل لى نورا وفى أخرى واجعل  
فى نفسى نورا وكان باعنه على هذا وعلى الصلاة فوله ان فى خالق السموات والارض الى قوله فقتنا  
عذاب النار لان الفاء الفصيحة تقتضى مقدر اير تبطمعها تديره بنا ما خلقت هذا بنا طابلا  
خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول  
جننتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأدنا طاعتك واجتنابنا معصيتك فقتنا  
عذاب النار برحمتك وتحريره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر فى عجائب الملك والملايكوت وعرج

١ قوله وأخذ بأذنى يديه كذا بخطه  
وعبارة الفتح ووقع فى رواية الاصملى  
هنا وأخذ بيدى اليمنى وهو وهم  
والصواب بأذنى كما هو فى سائر  
الروايات اه  
٢ قوله فجعل ولا يذرع عن الكشميه بن  
جلاس كذا بخطه وصوابه كما فى  
الفروع المعتمدة عكسه كالزوى وفرع  
الناصرية عن الجوى والمستمل

عن جابر بن عبد الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال بعثه \* حديثنا أحمد بن يونس حديثنا زهير \* حديثنا أبو الزبير عن جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم \* وحديثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخـ برنا أبو خزيمة عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم ولا تنفدوها فانه من أعمر عرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا ولعقبه \* حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا محمد بن بشر \* حديثنا حجاج بن أبي عثمان ح وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان ح وحديثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي عن جدي عن أيوب كل هؤلاء عن أبي الزبير عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعنى حديث أبي خزيمة وفي حديث أيوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمررون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم \* وحديثنا محمد بن رافع واسحق بن منصور واللفظ لابن رافع قالوا حديثنا عبد الرزاق أخيرا بن جريج قال أخـ برني أبو الزبير عن جابر قال أعمرت امرأة بالمدينة حائطها ابناها ثم توفي وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فتسال ولدا المعمرة رجوع الحائط ابنا وقال بنوا المعمر بل كان لا ينحيا به وموته فاخصموا الى طارق مولى عثمان فدعا جابر فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فأخبره بذلك

الى عالم الجبروت حتى انتهى الى مراد فات الحلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه وروحه بالتأهب والوقوف في مقام التناجي والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء وعضواها ان يتكلى بانوار المعرفة والطاعة ويتعري عن ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذوهم ووطنين رأى انه قد اطابت به ظلمات الجبلة معتورة عليه من فرقه الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بسواسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض فبرر للتخلص منها مباحا الابا نور سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يمد بهما ليستأصل شافة تلك الظلمات ارشادا للامة وتعلما لهم قاله في شرح المشكاة (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (الى شن معلقة) وفي رواية لمسلم ثم عدل الى شجب من ماء وهو السقاء الذي اخلق (فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقامت فصـ نعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقامت الى جنبه) وفي رواية فقامت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يقتلها فصرى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) فهي اثنتا عشرة ركعة (ثم وتر) (واحدة ثم اضطجع) زاد في مسلم فنام حتى نفض وكان اذا نام نفض (حتى جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر من غير أن يتوضأ (ثم خرج فصلى) بالصباح (الصبح)

\* (سورة النساء) \*

مدينة زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستمل والكشميني (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (يستسكف) يريد تفسير قوله تعالى ومن يستسكف عن عبادته معناه (يستسكبر) فالعطف للتفسير أى يأنف وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (فواما قوامكم من معاشكم) يكسر القاف وبعد ما واولو والتلاوة بالياء التحسية اذ مراده ولا تؤنوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما قيل لم يقصد المؤلف بها التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار الى تفسيرها وقد قال أبو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة تقول هذا قوام أمرك وقيامه أى ما يقوم به أمرك والاصل بالواو فأبدلها بكسرة القاف ونقل انها بالواو قراءة ابن عررضى الله عنه ما وقوله أو يجعل الله (الهن سبيلا يعنى الرجم للشيب والجلد للبكر) قاله ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد باسناد صحيح وكان الحكم في ابتداء الاسلام ان المرأة اذا تزت وثبت زناها حبست في بيت حتى تموت (وقال غيره) أى غير ابن عباس رضى الله عنهم ما وسقط قوله وقال غيره لاني ذر وسقط الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا من رواية الجوى (مثنى وثلاث ورباع) قال أبو عبيدة (يعنى اثنتين وثلاثا وأربعا ولا تحاوز العرب رباع) اختلف في هذه اللفاظ هل يجوز فيها القياس أو يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثاني والكوفيون الى الاول والمسموع من ذلك احدى عشر لفظا أحاد وموحدون ثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر فيه خلاف والاصح ان لم يثبت وهذا هو الذى اختاره المؤلف وجهور النحاة على منع صرفها وأجاز القراء صرفها وان كان المنع عنده أولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانها معدولة عن صيغة الى صيغة وذلك انها معدولة عن عدد مكرر فاذا قلت جاء القوم أحادا وموحد أو ثلاثا أو مثلث كان بمنزلة قولك جاوا واحدا واحدا وثلاثة وثلاثة ولا يراد بالعدل عنه التوكيد انما يراد به تكرير العدد كقوله علمته الحساب بابا بابا وللعديل والتعريف أو عدلها عن عدد مكرر وعدلها

\* تحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا (٧٥) وقال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو

عن سليمان بن يسار أن طارقا قاضي بالعمري للوارث لقول جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم \* حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال العمري جائرة \* حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن يحيى بن الحرث حدثنا سعيد بن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري ميراث لاهلها \* حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائرة \* وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن يحيى بن الحرث حدثنا سعيد بن قتادة بهذا الاسناد غير أنه قال ميراث لاهلها أو قال جائرة

وفي رواية العمري جائرة وفي رواية العمري ميراث الشرح قال أصحابنا وغيرهم من العلماء العمري قوله أعمرتك هذه الدار مثلا أو جعلت لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حيت أو بقيت أو ما بقيت هذا المعنى وأما عقب الرجل فيكسر القاف ويجوز ساكنها مع فتح العين ومع كسرها كافي نظائره والعقب هم أولاد الانسان ما تناسلوا قال أصحابنا العمري ثلاثة أحوال أحدها ان يقول أعمرتك هذه الدار فادامت فهي لورثتك أو لعقبك فتصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رقبة

عن التائب أو لتكرار العدل أقوال وقول البخارى يعنى اثنتين وثلاثا أو أربعين معنى ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين واثنتين وانما تركه اعتمادا على الشهرة وأنه عنده ليس يعنى التكرار هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وان خفتم ان لا تقسطوا) ان لا تعدلوا من أقسط ولا نافية أى وان حذرتم عدم الاقساط أى العدل (في اليتامى) وقرئ تقسطوا بفتح التاء من قسط وهو يعنى جار على المشهور في ان الرباعى يعنى عدل والثلاثى يعنى جاروكا ان الهمزة فيه للسلب فعنى أقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس الا ولا يفسد المعنى كهى في الثلاثى يعلم وحكى الزجاج ان قسط الثلاثى يستعمل استعمال الرباعى وعلى هذا فكيف لا غمير زائدة كهى في الاولى وجواب الشرط في وان خفتم فأنكحوا أو فواحدة وثبت الباب وتاليه لابي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) القراء الرزى الضعيف قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالافراد (هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضيت الله عنها ان رجلا كانت له) أى عنده (يتيمة) مات أبوها (فبكتها) أى تزوجها (وكان لها عقد) بفتح العين المهملة وتسكون الذال المجهمة آخره قاف أى نخله (وكان) الرجل (يسكها) أى البيتمة (عليه) أى لاجله فعلى هنا تعديلية ولا يذرعن الكشمية في فيسكها عليه (ولم يكن لها) لليتيمة (من نفسه شئ) فنزلت فيه وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى (قال هشام بن يوسف) أى عروة (قال كانت) أى البيتمة (شريكته) أى الرجل (في ذلك العقد وفي ماله) وقوله ان رجلا كانت له يتيمة يوهم انها نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلي كذلك ولفظه أنزلت في الرجل تكون عنده يتيمة وكذا في الرواية الا لاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العقد في التي يرغب عن نكاحها وأما التي يرغب في نكاحها فهي التي يحبها مالها أو حالها فلا تزوجها لغيره ويريد ان يتزوجها بدون صداق مثلها \* وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) أنه سأل عائشة (رضي الله تعالى عنها) معنى (قول الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى) فقالت (عائشة) له (يا ابن أخي) أسماء ولابي الوقت يا ابن أخي (هذه اليتيمة) التي مات أبوها (تكون في حجر واهيها) القائم بأمرها (تشرکه) بفتح التاء والراء وفي نسخة تشرکه بضم ثم كسر (في ماله) ويحبها مالها أو حالها فيريد ان يتزوجها بغير أن يقسط) أن يعدل (في صداقها) فيعطيها مثل ما يعطيها غيره) هو معطوف على معمول بغير يعنى يريد ان يتزوجها بغير ان يعطيها مثل ما يعطيها غيره أى ممن يرغب في نكاحها ويعدل على ذلك قوله (فنهوا) بضم النون والهاء (عن ان ينلغوهن) ولا يذرعن ذلك أى عن ترك الاقساط (الأأن يقسطوا) أي يبلغواهن (باللام) ولا يذرعن الجوى والمتملى بين (أعلى ستمهن) أى طريقتهن (في السداق) وعادتهن في ذلك (فأمروا) بالقائه (أن ينكحوا ما طاب) ما حل (لهم من النساء سواهن) أى سوى اليتامى من النساء وقد تقررت ان ما لا تستعمل في ذوى العقول واستعملها هن اليتامى الى الصفة كأنه قيل النوع الطيب من النساء أى الحلال أو المشتهى والثاني أربح لاقتضاء المقام ولان الامر بالنكاح لا يكون الا في الحلال فوجب الحل على شئ آخر أو اجراءه من مجرى غير العقلاء لنقصان عقلمهن كقوله أو ما ملكت أيامنهن (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (قالت عائشة) وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبوا منه الفتيا في أمر النساء (بعد) نزول (هذه الآية)

الداروهي هبة لكنكم بعبارة طوبى له فاذا مات فالدار (٧٦) لورثته فان لم يكن له وارث فليت المال ولا تعود الى الواهب بحال خلافا لما لك

الحال الثاني أن يقتصر على قوله جعلته لك عرك ولا يتعرض لساواه ففي صحة هذا العقد قولان للشافعي أصحهما وهو الجديد صحته وله حكم الحال الاول والثاني وهو القديم انه باطل وقال بعض أصحابنا انما القول القديم ان الدار تكون للمعمر حياته فاذا مات عادت الى الواهب أو ورثته لانه خصه بها حياته فقط وقال بعضهم القديم انها عارية يستردّها الواهب متى شاء فاذا مات عادت الى ورثته الثالث أن يقول جعلته لك عرك فاذا مات عادت الى أوالي ورثتي ان كنت مت ففي صحته خلاف عند أصحابنا منهم من ابطله والاصح عندهم صحته ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمري جائرة وعُدلوا به عن قياس الشروط الفاسدة والاصح الصحة في جميع الاحوال وان الموهوب له يملكها ما كانا متصرف فيه بالبائع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا وقال أحمد تصح العمري المطلقة دون المؤقتة وقال مالك رحمه الله في أشهر الروايات عنه العمري في جميع الاحوال تعليقك لمنافع الدار مثلاً ولا يملك فيها رقة الدار بحال وقال أبو حنيفة رحمه الله بالصحة كنعو مذهبنا وبه قال الثوري والحسن ابن صالح وأبو عبيدة ووجه الشافعي وموافقية هذه الاحاديث الصحة والله أعلم (قوله فهي له بثله) أي عطية ماضية غير راجعة الى الواهب (قوله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم ولا تنسوها الخ) المراد به اعلامهم ان العمري هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ملكاً تاماً لا يعود الى الواهب أبداً فاذا عملوا ذلك فن شاء أعرو ودخل على بصيرة ومن فالحق

وهي وان خفتم الى ورباع (فأنزل الله تعالى) ويستفتونك في النساء الآية (قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى وترغبون ان تسكحوهن) كذا في رواية صالح وليس ذلك في آية أخرى بل هو في نفس الآية وعند مسلم والنسائي واللفظ لمن طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد في هذا الموضوع فأزل الله تعالى ويستفتونك في النساء قول الله يقينكم فيمن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا توثقن من ما كتب لهن وترغبون ان تسكحوهن فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى وهي قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى وترغبون ان تسكحوهن قال في الفتح فظهر انه سقط من رواية البخاري شيء (رغبة أحدكم عن يقينته) بان لم يردوا (حين تكون) أي اليتيمة (قليله المال والحال قالت) عائشة (فنهوا أن يسكحوا عن رغبتهم في ماله وجماله) بفتح التحتية وللاصح في بعضها واسقاط عن (في يتامى النساء الا بالقسط) بالعدل (من أجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والحال) فينبغي أن يكون تكاح الغنية الجميلة وتكاح الفقيرة الذميمة على السواء في العدل \* وسبق هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم هذا (باب) بالتسوية يذكر فيه قوله تعالى (ومن كان فقيراً فليأكل) من مال اليتامى (بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم) بعد بلوغهم واي ناس رشدهم (فأشهدوا عليهم) نديابانهم قبضوها الثلاثة يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه انفي للتممة (وكتفي بالله) حال كونه (حسبنا) أي محاسبنا فلا تخالفوا ما أمرتم ولا تتجاوزوا ما حدثكم وسقط لفظ الآية لاني ذكره وغيره وكتفي بالله حسبنا وقالوا بعد فأشهدوا عليهم الآية (وبدارا) ولا يذري دارا يريدون لا تأكلوها اسرا فابدارا أي (ببادرة) قبل بلوغهم من غير حاجة \* (اعتدنا) يريدنا عندنا لهم عذابا قال أبو عبيدة أي (اعتدنا أفعلنا) ولا يذري عن الكشمهني اعتدنا فافتعلنا (من العتاد) بفتح العين \* وبه قال (حدثني) بالافراد (احسن) هو ابن منصور كما جزم به المزني كخلف وقيل هو ابن راهويه قال (أخبرنا عبد الله بن عمير) بضم النون وفتح الميم قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضی الله تعالى عنها في قوله تعالى ومن كان) من الاولياء (غنيا) عن مال اليتيم (فليس يستعفف) عنه ولا يأكل منه شيئا (ومن كان) منهم (فقيراً فليأكل) بالمعروف انما نزلت في مال اليتيم) ولا يذري عن الكشمهني في والي اليتيم (اذا كان فقيراً انه يأكل منه) مكان قيامه عليه (بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجره المثل ولا يرد اذا أيسر على الصحيح عند الشافعية وقيل يأخذ بالقرض لما روى عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج الى مال اليتيم وقيل لا يأكل وان كان فقيراً لقوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً وأجيب بانها عام وانما الخاص مقدم عليه لاسيما في قيد الظلم اشعاره ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر أيضاً به وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأمل ما لا رواه أحمد وغيره وقوله غير متأمل أي غير جامع يقال مال مؤتمل أي مجموع ذو أصل وأثره الشيء أصله \* هذا (باب) بالتسوية يذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (أولو القربى واليتامى والمساكين) بمن لا يرث (فارزقوهم منه) من متروك الوالدين والاقربى تطيبوا قلوبهم وصدقوا عليهم وقيل يعود الضمير الى المرات وفي أكثر النسخ وهو في الفرع كاصله والمساكين الآية وحذف فارزقوهم منه وهو أمر ترتب للباغ من الورثة وقيل أمر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل بآية الموارث

حدثنا أبو خزيمة زهير بن حرب ومحمد بن مني الغزني واللفظ لابن مني قال حدثنا (٧٧) يحي وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله أخبرني

نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يريده أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد بن سليمان وعبد الله بن غيرح وحدثنا ابن غيرح ثنا أبي كلاهما عن عبد الله بن هذا الأسناد غير أنهما قالوا له شيء يوصي فيه ولم يقولوا يريد أن يوصي فيه \* وحدثني أبو كامل الجحدرى حدثنا جاد يعني ابن زيد ح وحدثني زهير بن حرب شام ترك لانهم كانوا يوتوه من انهما كالعارية ويرجع فيها وهما ذليل للشافعي رحمه الله وموافقيه والله أعلم (قوله اختصمو الى طارق مولى عثمان) هو طارق بن عمرو وولاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد اماراة ابن الزبير

\* (كتاب الوصية) \*

قال الازهرى هي مشتقة من وصيت الشيء أو صيه اذا وصلته وصيت وصية لانه وصل ما كان في حياته بما بعده ويقال وصى وأوصى ايصاء والامم الوصية والوصاة واعلم ان أول كتاب الوصية هو ابتداء الفوات الشافعي من المواضع الثلاثة التي فأت ابراهيم بن محمد ابن سفيان صاحب مسلم فلم يسمعها من مسلم وقد سبق بيان هذه المواضع في النصول التي في أول هذا الشرح وسبق أحد المواضع في كتاب الحج وهذا أول الثاني وهو قول مسلم حدثنا أبو خزيمة زهير بن حرب ومحمد بن المني الغزني واللفظ لابن مني قال حدثنا يحي وهو ابن سعيد القطان عن عبد الله أخبرني

فألقى الله لكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي به الذوى قرأته حيث يشاء وهو هذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة وأصحابهم وعن ابن عباس أن الاية محكمة غير منسوخة \* وبه قال (حدثنا أحمد بن حنبل) بضم الحاء مصغرا القرشي الكوفي الطريثي بضم الطاء المهملة وراء ومثلثين مصغرا صهر عبد الله بن موسى بلقب بدار أم سلمة لجمعه حديثها وتبعه له وفي كامل ابن عدى انه كان له اتصال بأم سلمة زوج السفاح الخليفة فلبق بذلك وليس له في البخارى سوى هذا الحديث قال (أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن الأشعبي) الكوفي (عن سفيان) الثوري (عن الشيباني) بفتح الشين المعجمة أبي اسحق سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال هي محكمة وليست بمنسوخة) تفسير للمحكمة (تابعه) أي تابع عكرمة (سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصله في الوصايا بافظ ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولولا الله ما نسخت وانكناهم ما نساها من الناس بها ما واليدان واليرث وذلك الذي يرثه واللا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف يقول لأملك أن أعطيك وجاء عن ابن عباس روايات اخر ضعيفة عند ابن أي حاتم وابن مردويه انها منسوخة \* هذا (باب) بالتنوين كذا الای ذروله عن المستحلى باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله) بأمركم وبفرض لكم (ق) شأن ميراث أولادكم العدل فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث وفوتت بين الصنفين فجعل للذكور مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة واستتبط بعضهم من الایة ان الله تعالى أرحم بخلقهم من الوالد بولده حيث وصى الوالدين بالاولادهم وثبت في أولادكم لا يذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمي الفراء الرازي الصغیر قال (حدثنا) ولا يذر أخبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (ابن المنكدر) محمد ولا يذر ابن المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضى الله تعالى عنه) وعن أبيه انه قال عادى النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضی الله تعالى عنه من مرض (في بنى سلمة) بكسر اللام قوم جابر بطن من الجزر حال كونهما (ماشين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لأعقل) أي لأفهم وزاد أبو ذر عن الكشميهني شيئا وفي الاعتصام فأتاني وقد أغمي علي (فدعا بما فتوصاهم ثم رش علي) أي نفس الماء الذي يوصاه به (فأفقت) من الانغماء (فقلت ما أمرني ان أصنع في مالي يارسول الله) وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المؤلف في الطهارة فقلت يارسول الله لمن الميراث انما يرثني كلاله (فترأت يوصيكم الله في أولادكم) كذا ابن جريج قال الدمياطي وهو هو وهم والذي نزل في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله كذا رواه شعبة والثوري عن ابن المنكدر ويؤيده ما في بعض طرقة من قول جابر انما يرثني كلاله واللاله ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ ولد ولا واده وفي مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن منصور كلاله ما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله وقد ساق البخارى حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة في أول كتاب الفرائض وفي آخره حتى نزلت آية الميراث ولم يذكر ما زاده الناقد قال في الفتح فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم ينفرد ابن جريج بتعيين الآية المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل ان المحفوظ عن ابن المنكدر انه قال آية الميراث أو آية الفرائض فالظاهر انها يوصيكم الله كما صرح به في رواية ابن جريج ومن

نافع عن ابن عمر (قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء يريده أن يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده

وحدثني هرث بن سعيد الأيلي  
حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة بن  
زيد الليثي ح وحدثنا محمد بن رافع  
حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا هشام  
يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن  
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
بمثل حديث عبيد الله وقالوا جميعا  
له شيء يوصي فيه الأبي حديث أيوب  
فأنه قال يريد أن يوصي فيه كرواية  
يحيى عن عبيد الله \* حدثنا هرث بن  
معروف حدثنا عبد الله بن وهب  
أخبرني عمرو وهو ابن الحرث عن ابن  
شهاب عن سالم عن أبيه أنه سمع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه  
يبيت ثلاث ليلال الا ووصيته عنده  
مكتوبة قال عبد الله بن عمر  
ما مرت على ليله منذ سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك  
الا وعندى وصيتي \* وحدثني أبو  
الطاهر وجرمله قال أخبرنا ابن وهب  
أخبرني يونس ح وحدثني عبد  
المطلب بن شبيب بن الليث حدثني  
أبي عن جدي حدثني عقيل ح  
وحدثنا ابن أبي عمرو وعبد بن حميد  
قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر  
كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحو  
حديث عمرو بن الحرث

وفي رواية ثلاث ليلال) فيه الحث  
على الوصية وقد أجمع المسلمون على  
الامر بها لكن مذهبنا ومذهب  
الجاهليين انهم مندوبه لا واجبه وقال  
داود وغيره من أهل الظاهر هي  
واجبه لهذا الحديث ولادلاله لهم  
فيه فليس فيه تصریح بما يجابها  
لكن ان كان على الانسان دين أو  
حق أو عنده وديعة ونحوها لزمه  
الايضاء بذلك قال الشافعي رحمه الله

تابعه وأما من قال انها يستفتونك فعمدته ان جابر لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كالدالة  
فكان المناسب لقصته نزول يستفتونك لكن ليس ذلك بلازم لان الكدالة اختلفت في تفسيرها  
فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها من اوله  
ولا ولم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت في آخر الامر واية الموارث نزلت قبل ذلك جمدة  
في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم أحد وخلف ابنتين وأمهما وأخاه فاخذ الاخ المال فنزلت  
وبه احتج من قال انها تنزل في قصة جابر وانما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم  
اذ لا مانع ان تنزل في الامر من معا فقد ظهر أن ابن جريج لم يفهم والله أعلم \* وهذا الحديث قد سبق  
في الطهارة (باب) بالتثوين كذا لا يذروه عن المستعمل باب قوله بالاضافة (ولكم نصف  
ما ترك أزواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها أو من صلب بطنها أو بطنها وان سفل ذكرا  
كان أو اثنى منكم أو من غيركم \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) القريابي (عن ورقاء) بن عمر  
اليشكري وقيل الشيباني (عن ابن أبي نجيح) اسمه عبد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره  
مهملة اسمه يسار ضالمين (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال  
كان المال للولد أي مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجبة على ما يراه  
الموصي من المساواة والتفضيل (ففسخ الله من ذلك ما أحب) بآية الموارث (فجعل للذكر من  
الاولاد) (مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس) ان كان للميت ولد ذكرا  
أو اثنى (والثلث) ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) أي الزوجة (الثلث) مع الولد (والربع) مع عدمه  
(والزوج الشطر) مع عدم الولد (والربع) عند وجوده \* وهذا الحديث قد مر في الوصايا (باب) هذا  
(باب) بالتثوين في قوله تعالى (لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها) أن ترثوا في موضع رفع على  
القاعلية يجعل أي لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به اما على حذف مضاف أي ان ترثوا  
أموال النساء والخطاب للزوج لا لغيره روي ان الرجل كان اذا لم يكن له في المرأة غرض أمسكها  
حتى تموت فبرئها وتفتدي بما لها ان لم تمت وامان غير حذف على معنى ان يكن بمعنى الشيء  
الموروث ان كان الخطاب للاولياء أو لقرباء الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع  
نصب على الحال من النساء أي ترثوهن كرهات أو مكروهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا الناهية  
أو نصب عطف على أن ترثوا لئلا أكيد النبي وفي الكلام حذف أي لا تعضلوهن من الشكاح  
ان كان الخطاب للاولياء أو لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للزوج (لتذهبوا ببعض) اللام  
متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهمزتها وللمصاحبة فالجار في محل نصب على الحال  
ويتعلق بمحذوف أي لتذهبوا ومصحوبين ببعض (ما آتيتوهن الاية) وما موصولة بمعنى الذي  
أو نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن الى آتيتوهن لغرض أي  
ذروا الاية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبري وابن أبي حاتم (لا تعضلوهن) أي  
(لا تعضلوهن) بالقاف ولا يذرع الكشميهني لا تنهروهن بالنون وقوله تعالى انه كان (حوبا) قال  
ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم باسناد صحيح أي (أثما) وقوله تعالى ذلك أدنى أن لا (تعولوا)  
قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر أي (تعيلوا) من عال يعول اذا مال وجار وفسره الامام  
الشافعي بأن لا تكثر عيالكم وردت جماعة كابي بكر بن داود الرازي والزجاج فقال الزجاج هذا  
غلط من جهة المعنى واللفظ أما الاول فلان اباحة السراري مع انها منظمة كثرة العيال كالترزوج  
وأما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات اليا لان من العيلة وأما عال بمعنى جارفت  
ذوات الواو فاختلقت المادتان وقال صاحب النظم قال أولا أن لا تعدوا فوجب أن يكون ضده

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشقىت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وأنا ذومال ولا يرثني الابنة لي واحدة

عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجدله أمر يحتاج الى الوصية به الحقسه بها قالوا لا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزئيات الامور المتكررة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ووصيته مكتوبة عنده فعناه مكتوبة وقد أشهد عليه به الا أنه يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها ولا تنفع الا اذا كان أشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال الامام محمد بن نصر المروزي من أصحابنا يكتب الكتاب من غير اشهاد اظاها الحديث والله أعلم (قوله في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع أشقىت منه على الموت) فيه استحباب عبادة المريض وانها مستحبة للامام كاستحبابها لاجل الناس ومعنى أشقىت على الموت أي قاربته واشرفت عليه يقال اشقى عليه وأشاق قاله الهروي وقال ابن قتبية لا يقال اشقى الا في الشر قال ابراهيم الحاربي الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة أو دعاء صالح أو وصية أو استفتاء عن حاله ونحو ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخط ونحوه فانه قادح في أجر مرضه (قوله وأنا ذومال) دليل على اباحة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل في العرف الا مال كثير (قوله ولا يرثني الابنة لي) أي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة والا فقد كان له عصبية وقيل معناه لا يرثني من

الجور وايضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء فاما قولهم ان التسرى ايضا اكثر مرعة العيال مع أنه مباح فممنوع لان الامة ليست كالنكوحه ولذا يعزل عنها بغير اذنها ويؤجرها وبأخذ أجرتها ينتقمها عليه وعلما وعلى اولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم أي ما نهم ونهم أي أنفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وحكي ابن الاعرابي عال الرجل يعول كتر عياله وعال يعيل افتقر وصار له عائلة والحاصل أن عال يكون لازما ومتعديا فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كتر عياله وبمعنى تفاقم الامر والمضارع من كاه يعول وعال الرجل افتقر وعال في الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدى يكون بمعنى أثقل وبمعنى مان من المؤنة وبمعنى غلب ومنه عيل صبري ومضارع هذا كله يعول وبمعنى أعجز يقال عالى الامر أي أعجزني ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا أن عال اللازم يكون نارة من ذوات الواو وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدى ايضا فقد روى الازهرى عن الكسائي قال عال الرجل اذا افتقر وأعال اذا كتر عياله قال ومن العرب النصحاء من يقول عال يعول اذا كتر عياله قال الازهرى وهذا بقوى قول الشافعي لأن الكسائي لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضميطة وقول الشافعي نفسه حجة وحكي البغوي عن أبي حاتم قال كان الشافعي أعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن أبي عمرو الدوري القاري وكان من أئمة اللغة قال هي لغة جبر وأما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روى عن زيد بن أسلم نحو قوله أسنده الدارقطني وذكره الازهرى في كتابه تهم ذنب اللغة وأما قولهم اختلفت المادتان فليس يصح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابي عن العرب عال الرجل يعول كتر عياله وحكاية الكسائي والدوري وقرأ طلحة بن مصرف أن لا تعيلوا بضم ناء المضارعة من أعال كتر عياله وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى وقد بسط الامام نضر الدين العبار في الرد على أبي بكر الرازي وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة العباوة وقلة المعرفة وقال النخعي بعد ان وجه قول الشافعي بنحو ما سبق وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس المجتهدين حقيق بالجل على العصة والسداد وكفى بكتبا المترجم بكتاب شافعي من كلام الشافعي شاهدا بأنه أعلى كعبا وأطول باعاني علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلط في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات اه وقوله أعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العربية وكونه ذا حظ وافر فيها \* وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري (النحلة) ولا يذرف النحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وتسمى الصدقات نحلة من حيث انه لا يجيب بمقابلته غير التمتع دون عوض مالي \* وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (حدثنا) ولا يذرف خبرنا (اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشي الكوفي قال (حدثنا الشيباني) أبو اسحق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قال الشيباني) سليمان (وذكره) أي الحديث (ابو الحسن) اسمه عطاء (السوائي) بضم السين وتحفيف الواو ومدد اوليس هو مهاجر المذكور في باب الابرار بالظهر لان ذلك نبي لاسوائي (ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيه ان الشيباني له فيه طريقتان احدها موصولة وهي عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكولة في وصلها وهي أبو الحسن السوائي عن ابن عباس في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا يجعل لكم ان ترضوا النساء كرهوا ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن قال كانوا) أي أهل الجاهلية كما قاله السدي أو أهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدى في الجاهلية أو قول الاسلام (اذا مات الرجل كان في العرف الامال كثير (قوله ولا يرثني الابنة لي) أي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة والا فقد كان له عصبية وقيل معناه لا يرثني من

أفأصدق بشئى مالى قال لاقلت أفأصدق بشرطه (٨٠) قال لاالثالث والثالث كثيرا ان تذر ورثتك اغنيا خيرا من أن تذرهم  
عالة يتكفون الناس

أصحاب الفروض (قوله أفأصدق  
بشئى مالى قال لا قلت أفأصدق  
بشرطه قال لاالثالث والثالث كثير)  
بالمثلثة وفي بعض بالموحدة وكلاهما  
صحح قال القاضي يجوز نصب  
الثالث الاول ورفعها ما انصب فعلى  
الاعراض أو على تقدير فعل أى أعط  
الثالث وأما الرفع فعلى انه فاعل أى  
يكفيك الثالث وأنه مبتدأ وحذف  
خبره أو خبر محذوف المتسدا وفي  
هذا الحديث مراعاة العدل بين  
الورثة والوصية قال أصحابنا  
وغرهم من العلماء ان كانت الورثة  
أغنيا استحب ان يوصى بالثالث  
تبرعا وان كانوا فقرا استحب ان  
ينقص من الثالث وأجمع العلماء في  
هذه الاعصار على أن من له وارث  
لا تتقد وصيته بزيادة على الثالث  
الابا جازته وأجمعوا على نفوذها  
بإجازته في جميع المال وأما من لا  
وارث له فذهبنا ومذهب الجمهور  
أنه لا تصح وصيته فيما زاد على الثالث  
وجوزها أبو حنيفة وأصحابه واسحق  
وأحمد في إحدى الروايتين عنه  
وروى عن علي وابن مسعود رضى  
الله عنهما وأما قوله أفأصدق  
بشئى مالى فيجوز ان أراد بالصدقة  
الوصية ويحتمل انه أراد الصدقة  
المتجزئة وهما عندنا وعند العلماء كافة  
سواء لا يتصدق ما زاد على الثالث  
الابرض الوارث وخالف أهل الظاهر  
فقالوا لا يرض مرض الموت ان  
يتصدق بكل ماله ويتبرع به كالصحيح  
ودليل الجمهور ظاهر حديث الثالث  
كثير مع حديث الذى أعتق ستة  
أعتق فى مرضه فاعتق النبي صلى الله  
عليه وسلم اثنين وأرق أربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تذر ورثتك أغنيا خيرا من أن تذرهم  
عالة يتكفون الناس)

أولياؤه أحق بأمراته ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جيلة يصداقها الاول (وان شأوا  
زوجهوا) لمن أرادوا وأخذوا صداقها (وان شأوا لم يزوجوها) بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها  
أو تنفذى نفسها (فهم) بالقاه ولا يزوجهم (أحق بهامن أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك) وفي  
رواية أبي معاوية عن الشيباني عن عكرمة وحده عن ابن عباس في هذا الحديث تخصيص ذلك  
عن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبراني من طريق ابن جريح عن عكرمة انه انزلت في  
قضية خاصة قال نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبي قيس بن الاسد  
فتوفى عنها فخج عليها ابنه فاعت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا  
تركت فانكح فنزلت الآية \* وبأسناد حسن عن أى أمامة بن سهل بن حنيف عن ابيه قال لما  
توفى أبو قيس بن الاسد أراد ابنته أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم في الجاهلية فنزلت هذه الآية  
وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب اذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من برث ماله وكان  
يعضلها حتى يرثها أو يزوجهما من أرادوا وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها  
ويشترط عليها أن لا تتكح الا من أراد حتى تفتدى منه ببعض ما أعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين  
عن ذلك رواه ابن أبي حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة في الجاهلية اذا مات زوجها جاز فالتى  
عليها ثوبه كان أحق به او عنه من طريق السندي ان سبق الوارث فالتى عليها ثوبه كان أحق به وان  
سبقت هى الى أهلها فهى أحق بنفسها \* وحديث الباب أخرجه الموات أيضا في الاكراه وأبو  
داود في النكاح والنسائي في التفسير ﴿ هذا (باب) بالتسوين كذا باثبات الباب لابي ذروله عن  
المستتملى باب قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذر  
والوقت والذين عاقدت أيمانكم أى والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة أتم وهم فأنوهم نصيبهم من  
الميراث ان الله كان على كل شئ شهيدا أى ولكل شئ تركه الوالدان والاقربون عينا وراثا  
ياخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهم ما عاقد الموصوف وان جعلنا موالى صفة لكل  
فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالى نصيب مما ترك هؤلاء ولكل ميت جعلنا ورثة من هذا  
المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه وان جعل التقدير لكل أحد جعلنا موالى فيكون  
من صفة موالى لانهم في معنى الوارث وفاعل ترك ضمير يعود على كل الوالدان والاقربون بيان  
الموالى كانه جواب من سأل عنهم وسقط لاي ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعاني  
كما قاله الكرماني أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر (موالى) أى (أوليا وورثة) بنصب الكلمتين  
تفسير اللومالى وثبت لابي ذر وقال معمر ولا يورث ذر الوقت وقال معمر وأوليا موالى بالاضافة  
نحو شجر الاراك والاضافة للبيان وأوليا وورثة بالاضافة أيضا (عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين  
وهو الخليف) يعنى أوليا الميت الذين يلوون ميراثه ويجوزونه على نوعين ولى بالارث وهو الوالدان  
والاقربون وولى بالموا الالة وعقد الوالات وهم الذين عاقدت أيمانكم وثبت أيمانكم لابي ذر (المولى  
أيضا بن العم) قاله ابن جريح يفتل عن العرب وأشد عليه قول الفضل بن العباس  
مهلابى عنهما للموالى لنا \* لا تظهرن انما كان مدفونا  
(المولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذى أتم على مرفوقه بالمعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذى  
كان رقيقا فن عليه بالمعتق (والمولى المليك) لانه يلى أمور الناس (والمولى مولى فى الدين) وقيل  
غير ذلك مما يطول استقصاؤه \* وبه قال (حدثنى) بالافراد ولا يذر حدثنا (الصلت بن محمد) بفتح  
الصاد المهملة وسكون اللام آخر من مشاة فوقية الخاركي بخاء معجمة البصرى قال (حدثنا أبو أسامة)  
جاد بن أسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودى (عن طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر

عليه وسلم اثنين وأرق أربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تذر ورثتك أغنيا خيرا من أن تذرهم  
عالة يتكفون الناس) الراء



الراء اليامي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالى قال ورثة) وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت أيمانكم) أي عاقدت ذوو أيمانكم ذوى أيمانهم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر) ولا بوى ذر والوقت المهاجرى بزيادة مشنة تحمية مشدة (الانصارى دون ذوى رجه) أي اقربائه (للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان في ابتداء الاسلام (فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول أي ورائه الخليف بآية ولكل جعلنا موالى وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فإذ مات أحدهما ورثه الآخر فانزل الله عز وجل وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دعي دملك وترثي وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين الأولى حيث كان العاقد يرث وحده دون العصبه فنزلت ولكل جعلنا فاصاروا جميعا يرثون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك بآية الاحراب وخص الميراث بالعصبه قاله في الفتح (ثم قال) أي ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم من النصر والرفادة) بكسر الراء أي المعاونة (والنصيحة) والجارح والجرور متعلق بمخذوف أي والذين عاقدت أيمانكم فأوتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي اسامة بهذا الاسناد (وقد ذهب الميراث) بين المتعاقدين (ويوصى له) بكسر الصاد أي للعليف \* وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت أيمانكم في الكفالة \* (سمع أبو اسامة) حماد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودى (وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه التصريح بالتجديت ولم يثبت هذا الا في رواية أبي ذر عن المستملى والكشميني كما في الفرع كاصله وقال ابن حجر في رواية المستملى وحده وتبعه العيني وهذا (باب) بالتعويل كذا الا في ذروله عن المستملى باب قوله بزيادة قوله مع الاضافة (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة (يعني زنة ذرة) والذرة في الاصل اصغر النمل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعها الريح من التراب وقيل كل جر من أجزاء الهباء في الكوة ذر ويقال زنتها ربع ورقة فضالة وورقة النخالة وزن ربع خردلة ووزن الخردلة ربع سمسمه ويقال لا وزن لها \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا في ذر حدثنا (محمد بن عبد العزيز) الرملي يعرف بابن الواسطي قال (حدثنا) ولا في ذر أخبرنا (أبو عمر) بضم العين (حفص بن ميسرة) ضد الميمنة العقيمية بالضم الصنعاني نزيل عسقلان (عن زيد بن اسلم) العدوي المدني (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المحذوفة الهلالي المدني مولى ميمونة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله تعالى عنه أن اناسا) بضم الهمزة ولا في ذر والاصيلي وابن عساكر ناسا بمخذفها (في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم) ترويه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لارؤية الكرامة التي هي ثواب أوامرها في الجنة (هل تضارون) بضم أوله ورائه مشددة بصيغة المناعة أي لا تضرون أحدًا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضابفة (في رؤية الشمس) ثم كده بقوله (بانظاهرة) وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف (ضوء) بالرفع وأعر به في الكواكب بالجر بدلًا مما قبله وأسلم صحوا ثم زاده تأكيده بقوله (ليس فيها صحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر) هي كالظهيرة في الشمس (ضوء) بالرفع أو بالجر كما مر (ليس فيها صحاب قالوا لا قال وهل تضارون

العالة الفقراء ويتكفون يسألون الناس في أكفهم قال القاضي رحمه الله وينا قوله ان تذرورثتك بفتح الهمزة وكسرهما وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث حث على صلة الارحام والاحسان الى الاقارب والشفقة على الورثة وان صلة الاقرب والاحسان اليه أفضل من الابدع واستدل به بعضهم على ترجيح الغنى على الفقر (قوله صلى الله عليه وسلم) ولست تتفق نفقة تبتغي بها وجهه الله تعالى الأجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرأتك في امرأتك فيه استحباب الانفاق في وجوه الخير وفيه ان الاعمال بالنسب وانه انما يتب على ما عمل بنسبه وقيمة ان الانفاق على العيال يتب عليه اذا قصد به وجهه الله تعالى وفيه ان المباح اذا قصد به وجهه الله تعالى صار طاعة ويثاب عليه وقد نبه صلى الله عليه وسلم على هذا بقوله صلى الله عليه وسلم حتى اللقمة تجعلها في امرأتك لان زوجة الانسان هي من أخص حظوظه النسيوية وشهوته وملاذبه المباحة واذا وضع اللقمة في فيها فاعا يكون ذلك في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح فهذه الحالة أبعد الاشياء عن الطاعة وأمور الآخرة ومع هذا فاحبر صلى الله عليه وسلم انه اذا قصد بهذه اللقمة وجهه الله تعالى حصل له الاجر بذلك فغير هذه الحالة أولى بحصول الاجر اذا أراد وجهه الله تعالى ويتضمن ذلك ان الانسان اذا فعل شيئاً أصله الاباحة وقصده وجهه الله تعالى يتب عليه وذلك كالاكل بنية التقوى على طاعة الله

قال قلت يا رسول الله أخاف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملنا وتبغى به وجه الله إلا زدتك به درجة ورفعة وله لك تخلف حتى ينفع بك أقوام ويضر بك آخرون ونحوه ما عن الحرام وليقتضى حقها وليحصل ولد الصالح وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفيه بضع أحدكم صدقة والله أعلم (قوله قلت يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملنا تبغى به وجهه الله تعالى إلا زدتك به درجة ورفعة) قال القاضي معناه أخلف بجملة بعد أصحابي فقوله أما الله فما من مونة بجملة أن يكونها جرمها وتر كها الله تعالى يخشى أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابه عليها أو يخشى بقاءه بجملة بعد انصراف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة وتخلفه عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه الله تعالى ولهذا جاء في رواية أخرى أخلف عن هجرتي قال القاضي قيل كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لهذا الحديث وقيل إنما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فأما من هاجر بعده فلا وأما قوله صلى الله عليه وسلم إنك لن تخلف فتعمل عملا فالمراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر للزيادة من العمل الصالح والخشوع على إرادة وجهه الله تعالى بالأعمال والله تعالى أعلم قوله صلى الله عليه وسلم وله لك تخلف حتى ينفع بك أقوام ويضر بك آخرون) وفي بعض النسخ ينفع بزيادة التمام وهذا الحديث من المعجزات فإن سعد أرضى الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره واتبع به

في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها أصحاب قالوا لا) كذا في حاشية الفرع بالتكرار مع جماعه عليه وليس ذلك في اليونانية وهو تكرر الألفاظ فيه ولعله سهو وفيما يظهر (قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدكم) والتشبيه الواقع هنا إنما هو في الوضوح وزوال الشك لافي المقابلة والجهة وسائر الأمور العادية عند رؤية المحدثات فالرؤية له تعالى حقيقة لكن لا لا تكيفها بل نكل كنهه عرفتها إلى علمه تعالى (إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن) أي نادى مناد (تتبع) بسكون المنة النوقية ولا يذر عن الجوى والكشميني تتبع تشديدها وله عن المسئلة فتتبع بزيادة فامع سكون النوقية والرفع في كلها ويجوز الجزم بتقدير اللام) كل أمة ما كانت تعبد فلا يبق من كان يعبد غير الله من الأصنام) جمع صنم ما عبد من دون الله (والانصاب) جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله (الأيدينا قطنون في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله) هو مطيع لربه (أو فاجر) منهم من في المعاصي والفجور (وعبرات أهل الكتاب) بضم العين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء بالرفع والجر مع الإضافة فيهم - ما لا يذرو بالجر منون لا لا يصلي أي بقايا أهل الكتاب (فيدعى اليه ودفيعال لهم من) ولا يذرعن الجوى والمسئلة ما كنتم تعبدون قالوا كما تعبدون يران الله فيقال لهم كذبتم) في كونه ابن الله ويلزم منه نفي عبادة ابن الله (ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فإذا تبغون) أي تطالبون (فقالوا عظسنا ربنا) بإسقاط أداة النداء (فأستفتا فبشار) أي اليهم (الأترون فيحشرون إلى النار كما نتمسراب) بالسين المهملة هو الذي تراهن نصف النهار في الأرض القمر والقاع المستوي في الحز الشديد لا معاملة الماء بحسبه الظمان ماء حتى إذا جاء لم يجد شيئا (يحطم) بكسر الطاء المهملة أي يكسر (بعضها بعضا) لشدة اتقادها وتلاطم أمواجها بها (فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كما تعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الأول) أي (فقالوا عظسنا ربنا الخ) حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر أو فاجر أتاهم رب العالمين) أي ظهر لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكيف ولا حركة ولا انتقال (في أدنى صورة) أي أقرب صفة (من التي رأوه) أي عرفوه (فيها) بأنه لا يشبه شيئا من المحدثات زاد في نسخة أول مرة (فيقال) ولا يذرعن فقال (ماذا تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا فارقتنا الناس) الذين زاغوا في الدنيا عن الطاعة (في الدنيا على أقر) أي أحوج (ما كالأهم) في معانيشتنا ومصالح دنيانا (ولم نصاحبهم) بل قاطعناهم (ونحن نتظربنا الذي كان يعبد) في الدنيا (فيقول أنار بكم فيقولون) زاد مسلم في روايته نعوذ بالله منك (لا أشرك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا) وإنما قالوا ذلك لأنه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابي قيل إنما سجدوا عن تحقيق الرؤية في هذه السكر من أجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهوهم عن ربهم محجورون فإذا تغيروا عنهم رفعت الحجب فيقولون عند ما يرونها أنت ربنا وبقيمة مباحث ذلك تأتي إن شاء الله تعالى في محلها هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد) استفهام توبيخ أي فكيف حال هؤلاء الكفار وأصنيعهم إذا جئنا من كل أمة بشهيد يشهد على كفرهم كقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا ما أدمت فيهم فكيف في موضع رفع خبر مبتدأ محذوف والعمل في إذا هو هذا المقدر أو في محل نصب بفعل محذوف أي فكيف يكونون أو يصنعون ويجرى فيها الوجهان النصب على التشبيه بالخال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرفية كما هو مذهب الأخفش وهو العامل في إذا أيضا ومن كل أمة من تلق جئنا والمعنى أنه يؤتى بنبي كل أمة يشهد عليها وأما (وجئنا

قوله ما كنتم كذا في بعض النسخ وفي بعضها من كنتم ولتحذر الرواية اه مصححه

(بك)

اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة (٨٣) قال ربي له رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان توفي بمكة

أقوام في دينهم وديانهم وتضرر به الكفار في دينهم وديانهم فأنهم قتلوا وصاروا إلى جهنم وسبيت نسائهم وأولادهم وغنم أموالهم وديارهم وولى العراق فاهتدى على يديه خلائق ونضرر به خلائق بأقامته الحق فيهم من الكفار ونحوهم قال القاضي قيل لا يحبط أجر هجرة المهاجرة بقاؤه بمكة وموته بها إذا كان لضرورة وإنما كان يحبطه ما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المهاجرة بمكة محبط هجرته كيفما كان قال وقيل لم تفرض الهجرة إلا على أهل مكة خاصة قوله صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم قال القاضي استدله بعضهم على ان بقاء المهاجرة بمكة كيف كان قاذح في هجرته قال ولادليل فيه عندي لانه يحتمل انه دعاهم دعاء عاما ومعنى أمض لأصحابي هجرتهم أي أتمها ولا تطلها ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية (قوله صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة) البائس هو الذي عليه أثر البؤس وهو الفقر والقلة (قوله ربي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة) قال العلماء هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لكن البائس سعد بن خولة فقال الراوي تفسير المعنى هذا الكلام انه يرثيه النبي صلى الله عليه وسلم ويتوجه له ويرثه كما يكونه مات بمكة واختلافه في قائل هذا الكلام من هو فيل هو سعد بن أبي وقاص وقد جاء تفسيره في بعض الروايات قال القاضي وأكثر ما جاء

بنك) أي شهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقادهم لدلالة كتابك وشرعت على قواعدهم وقال أبو حيان الاظهر ان هذه الجملة في موضع جر عطف على جئنا الا قول أي فكيف يصنعون في وقت الجيئين (المختار والختال) بفتح الخاء المعجمة والمشاة الفوقية المشددة معناها (واحد) كذا في رواية الاكثر ولا ينتظم هذا مع المختال لان المختال هو صاحب الخيلاء والكبر فهو يقتل من الخيلاء وأما المختال فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن ان يكون بمعنى المختال المراد به المتكبر ولا يصلي والخال بدون الفوقية بدل الختال وصوبه غير واحد لانه يطلق على معان فيكون بمعنى الخائل وهو المتكبر وقال اليونيني وعند أبي ذر والختال بالخاء والتاء ثالث الحروف في الاصل الذي قابلته به وأنكر ذلك شيخنا الامام أبو عبد الله بن مالك قال والصواب والخال بغير تاء اه ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا في الخوار (نظمس وجوها) أي (نسويها حتى تعود كاقفاهم) حقيقة أو هو تمثيل وليس المراد حقيقة حسا وأسند الطبري عن قتادة المراد ان تعود الاوجه في الاقفية يقال (طمس الكتاب) اذا (سحاه) ومراده قوله تعالى من قبل ان تطهس وجوها فنطمس هذا نصب على الحكاية كما لا يخفى \* وقوله تعالى وكفى بجهنم سعيرا (أي (وقودا) ولا يدرجهن سعيرا وقودا ولا محل لسباق هذه الآيات هنا فيحتمل ان يكون من التناسخ وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزي قال (أخبرنا) ولا يدر اخبرني بالافراد (يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمر والسلماني (عن عبد الله) هو ابن مسعود (قال يحيى) بن سعيد القطان بالاستناد السابق (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بفتح العين ومره بضم الميم وتشديد الراء الجلي بفتح الجيم والميم أي عبد الله السكوني الاعشى أي من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك في باب البكاء عند قراءة القرآن حيث أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاستناد المذكور وقال بعده قال الاعمش وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل ان الاعمش سمع الحديث من ابراهيم النخعي وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعني عن عبيدة عن ابن مسعود انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي) زاد في باب من أحب ان يسمع القرآن من غيره من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن الاعمش القرآن وهو يصدق بالبعض (قلنا اقرأ) بمد الهمزة (عليك وعليك) أنزل قال فاني أحب ان أسمع من غيري) قال ابن بطال يحتمل ان يكون أحب ان يسمع من غيره ليكون عرض القرآن سنة اوليتدبره ويتفهمه وذلك ان المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها وهذا بخلاف قراءة صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب فانه أراد ان يعلمه كيف أداء القراءات ومخارج الحروف (فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال) عليه الصلاة والسلام (أمسك) وفي باب البكاء عند قراءة القرآن قال لي كفا وأمسك على الشك (فاذا عيناه تذر فان) بالذال المعجمة وكسر الراء اخبر المبتدأ وهو عيناه واذ الهمزة أي تطلقان دمعهما وبكاؤه عليه الصلاة والسلام على المنقرطين أو اعظم ما نضنته الآية من هول المطاع وشدة الامر أو هو بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل أمة شهداء على سائر الامم كما قال الشاعر طمع السرور على حتى انه \* من عظم ما قد سرتني أبكاني وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشري \* وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد وأخرجه أيضا في فضائل القرآن وكذلك النسائي (باب قوله) تعالى وسقط الباب مات بمكة واختلافه في قائل هذا الكلام من هو فيل هو سعد بن أبي وقاص وقد جاء تفسيره في بعض الروايات قال القاضي وأكثر ما جاء

\* حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (٨٤) قال حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني أبو الطاهر وحرمله قال أخبرنا ابن

وهب أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه \* وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا أبو داود الحفري عن سفيان

انه من كلام الزهري قال واختلقتوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في الهدنة خرج مجتازا من المدينة فعلى هذا وعلى قول عيسى بن دينار سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا وموته بها وعلى قول الآخر من سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان وان لم يكن باختياره لما فاتته من الاجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره لله تعالى قال القاضي وقد روى في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف مع سعد بن أبي وقاص رجلا وقال له ان توفي بمكة فلا تدفنه بها وقد ذكره سلم في الرواية الاخرى انه كان يكره ان يموت في الارض التي هاجر منها وفي رواية اخرى لم يسم قال سعد بن أبي وقاص خشيت أن أموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وسعد بن خولة هذا هو زوج سبيعة الاسلمية وفي حديث سعد هذا جواز تخصيص عموم الوصية المذكورة في القرآن بالسنة وهو قول جمهور الاصوليين وهو الصحيح

وتاليه لغري أي ذر (وان كنتم مرضى) مرضا يخاف معه من استعمال الماء أو مرض يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصدمه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شيئا فاحشافي عضو ظاهر وعن مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم قوله وان كنتم مرضى نزلت في رجل من الانصار كان مرضا فلم يستطع أن يقوم فيشوضأ ولم يكن له خادم يناوله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزله الله تعالى هذه الآية وهو ذا مرسل (أو على سفر) طويل أو قصير لا تجدون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغي أن يكون مباحا (أو جاء أحد منكم من الغائط) فأحدث بخروج الخارج من أحد السبلين وأصل الغائط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستريحهم عن عين الناس فكثروا به عن الخارج تسمية للشيء باسم مكانه \* (صعيدا) يريد نفسه سير قوله تعالى فتميموا صعيدا طيبا قال (وجه الارض) بالنصب ولا يبي ذرو وجه الارض بالرفع بقدره وهو المراد بوجه الارض ظاهرها سواء كان عليها تراب أم لا ولذا قالت الخنفية لو ضرب التميم يده على حجر صلد وصبح أجزأه وقالت الشافعية لا بد أن يعلق باليد شيئا من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أي من بعضه وجعل من ابتداء الغاية تعسفا إذ لا يفهم من نحو ذلك الا التعميم والمسح ببعض الخشب والحجر غير مقصود هذا وانه وصف بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو أمر بالترايب فقط وقال الشافعي وهو القسوة في اللغة وقوله فيها الحجلة لا يقع اسم الصعيد الاعلى تراب ذي غير فأما البطحاء الغليظة والريقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان حاله تراب أو مدر يكون له غير كان الذي ظاهره هو الصعيد وقد وافق الشافعي القراء وأبو عبيد في حديث حديثه عند الدارقطني في سننه وأبي عوانة في صحيحه مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وترابها لناطورا وعند مسلم ترتبها وهذا مفسر لآية والمفسر يقضي على الجمل (وقال جابر) هو ابن عبد الله الانصاري فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت (كانت الطواغيت) بالثمانية جمع طاغوت (التي يتحاكون اليها) في الجاهلية (في) قبيلة (جهينة) طاغوت (واحدوي) قبيلة (أسلم) طاغوت (واحد في كل حي) من أحياء العرب (واحد) وهو (كهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن (ينزل عليهم الشيطان) بالاخبار عن الكائنات في المستقبل (وقال عمر) بن الخطاب مما عمو موصول عنه دعيت بن حيد في قوله تعالى يؤمنون بالجبوت والطاغوت (الجبوت) هو (السحر والطاغوت) هو (الشیطان وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد أيضا (الجبوت بلسان الحبشة) هو (شیطان والطاغوت) هو (الكاهن) وفيه جواز وقوع المعترف في القرآن وجه له الشافعي على توارد اللغتين \* وبه قال (حدثنا) ولا يذو حدثني بالافراد (محمد) هو ابن سلام البكندی كما في رواية أبي ذر في الجهاد وبه جزم الكل كما يذو وابن عساکر وغيرهما قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضی الله عنها) أنها قالت هلكت) أي ضاعت (قلادة) بكسر القاف كان ثمنها اثني عشر درهما (لاسماء) بنت أبي بكر كانت عائشة استعارتها منها وقولها في كتاب التيمم انقطع عقد لي فاضافتها لها انما ذلك باعتبار حيازتها لذلك واستيلائه المنفعة (فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجلا) هم أسيد بن حضير ومن تبعه (حضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجذوا ماء فصالوا وهم على غير وضوء) فأنزله الله تعالى يعني آية التيمم) وسقط لابي ذر قوله يعني آية وحديثه فالتيمم نصب على المفعولية

وهذا

هو (قوله حدثنا أبو داود الحفري) هو

عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال دخل النبي صلى الله عليه (٨٥) وسلم على يعقوب بن عبد الله بن يونس فذكر عن حديث الزهري ولم

يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في سعد بن خولة غير انه قال وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها \* وحدثني زهير بن حرب حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سالك بن حرب حدثني مصعب بن سعد عن ابيه قال مررت فأسرلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت دعني اقسم مالي حدثت فتاني قلت فالتصفت فاني قلت فالتصفت قال فسكت بعد الثالث قال فسكت بعد الثالث جاؤا \* وحدثني محمد بن مثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماعة بن زيد الاسدي قال قال لم يذكري فكان بعد الثالث جاؤا \* وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اوصني عالى كله فقال لا قلت فالتصفت فقال لا فقلت ابا الثالث فقال نعم والثالث كثير \* وحدثنا محمد بن ابي عمير المكي حدثنا الثقيفي عن ابي جهم بن السخيتاني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الجعفي عن ثلاثة من

وهذا الحديث سبق تاما في كتاب التيمم \* (أولى الامر) ولغير أبي ذر باب قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر (منكم) أي (ذوي الامر) وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم في رعاية العدل ويخرج فهم القضاة وامراء السرية أمر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد ما أمرهم بالعدل تنبيهها على أن وجوب طاعتهم ماداموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولوردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعله الذين يستنبطونه منهم \* وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي ولا بن السكن فيما ذكره في الفتح حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن اسود وبعده التميمية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسم والد سفيان اود المصيصي ضعف أبو حاتم سفيان قال (أخبرنا جاج بن محمد المصيصي الاوردي) (عن ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز (عن يعلى بن مسلم) بفتح التميمية وسكون العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة ابن هرم (عن سعيد بن جبير) الاسدي مولا لهم الكوفي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) قال نزلت في عبد الله بن خدافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي من قدام المهاجرين توفي بعصر في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنهما (اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية) وكانت فيه دعابة أي لعب فقبلوا ببعض الطريق وأوقدوا ناراً يصطوبون عليها فقال عزمت عليكم الانواتيم في هذه النار فلما هم بضمهم بذلك قال اجلسوا انما كنت أمرت فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من أمركم بمعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد وكتب عليه البخاري فقال سرية عبد الله بن خدافة السهمي وعلامة بن محرز المدلجي ويقال انها سرية الانصارى ثم روى عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصاروا أمرهم أن يطيعوه فغضب فقال أليس قد أمركم النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني قالوا بلى قال فاجعوا الى حطبا لجموعا فقال أوقدوا ناراً فوق رؤوسكم فقالوا ادخلوا فيها وما جعل بعصمهم يسلك بعضا وبقية لونها الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى جدت النار فسكن غضبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة في المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لاسيما وعبد الله بن خدافة مهاجري قرشي والذي في حديث علي أنصارى وقد اعترض الداودي على القول بان الآية نزلت في عبد الله بن خدافة بانه وهم من غير ابن عباس لان الآية ان كانت نزلت قبل هذه القصة فكيف يخص عبد الله بن خدافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة في المعروف وما قيل لهم لم تطيعوه وأجاب في التفسير ان المراد من قصة ابن خدافة قوله تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والى الرسول لان أهل السرية تنازعوا في امتثال ما أمرهم به فالذين هموا أن يطيعوه ووقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارض عندهم القرار من النار فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدكم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله والى رسوله ﷺ هذا (باب) بالتين في قوله تعالى (فلاورثك) أي فوربك ولا مزيد لئلا كيد القسم لا تتطهر لافي قوله (لا يؤمنون) لانهم اترادوا ايضا في الاثبات كقوله تعالى لا اقسيم به ذا البلد فانه في الانوار كالكشف وعبارة بعد ذكره نحو ما سبق فان قلت هلا زعمت أنها زيدت لتطهر لافي لا يؤمنون قلت بآي ذلك استواء النبي والاثبات فيه وذلك قوله تعالى فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول كريم انتهى قال في الاتصاف أراد الزمخشري أنها المازيدت حيث لا يكون القسم نفيًا دللت على أنها التنازع لئلا كيد القسم فجعلت كذلك في النبي والظاهر عندى أنها هنا التوطئة القسم وهو لم يذكروا ما منه انما ذكر محملا لغير هذا وذلك لآي أبي مجيبها في النبي على الوجه الآخر

بجاء مهملة ثم فاء مقدمتين منسوب الى الحفر يفتح الحاء والفاء وهي محملة بالكوفة كان أبو داود يسكنها هكذا ذكره أبو حاتم بن حبان وأبو سعد السعدي وغيرهما واسم أبي داود هذا عمرو بن سعد الثقة الزاهد الصالح العابد قال علي بن المديني ما أعلم اني رأيت بالكوفة أعبد من أبي داود الحفري وقال وكيع ان كان يدفع باحد في زماننا

يعني البلاء والنوازل فبأي داود توفي سنة ثلاث وقيل سنة ست ومائتين رحمة الله (قوله عن حميد بن عبد الرحمن الجعفي عن ثلاثة من

أموت بالأرض التي هاجرت منها  
كلمات سعد بن خولة فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم اللهم  
اشف سعداً ثلاث مرار قال  
يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وانما  
يرثني ابنتي فأوصى بما لي كله قال  
لا قال فبالتلثين قال لا قال فبالتص  
قال لا قال فبالتلث قال التلث  
والتلث كثيران صدقتك من مالك  
صدقة وان نفقتك على عيالتك  
صدقة وان ماتا كل امرأتك من  
مالك صدقة وانك ان تدع أهلك  
بخير أو قال بعيش خير من أن  
تدعهم يتكفون الناس وقال  
بيده \* وحدثني أبو الريع  
العتيكي حدثنا حماد حدثنا أيوب  
عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد  
الرحمن الجعفي عن ثلاثة من ولد  
سعد قالوا مرض سعد بحكة فأناه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود  
بنحو حديث الثقي \* وحدثني  
محمد بن منبى حدثنا عبد الأعلى  
حدثنا هشام عن محمد بن حميد بن  
عبد الرحمن قال حدثني ثلاثة من ولد  
سعد بن مالك كلهم بحمدته مثل  
حديث صاحبه فقال مرض سعد  
بحكة فأناه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يعود بنحو حديث عمرو بن  
سعيد عن حميد الجعفي

ولقد سعد كلهم بحمدته عن أبيه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم دخل على  
سعد يعود بحكة وفي الرواية الأخرى  
عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد  
قالوا مرض سعد بحكة فأناه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يعود فهذه  
الرواية من سلة والاولى متصله لان  
أولاد سعد تابعيون وانما ذكر

من التوطئة على ان دخولها على المشتبه فيه نظر فلم تأت في الكتاب العزيز الا مع القسم بالفعل  
لا أقسم به - ذا البلد لا أقسم بيوم القيامة فلا أقسم بواقع النجوم فلا أقسم بما تبصرون  
ولم يأت الا في القسم بغير الله وله سري بآبي أن يكون ههنا تائلا كيد القسم وذلك ان المراد بها  
تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة فكانت بدخولها يقول اعطاني لهذه الاشياء المقسم بها  
كلا اعظام اذهني تستوجب فوق ذلك وانما يذكر هذا لتوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكده كذلك  
وبفعل القسم ظاهرا وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج الى تاكيد فتعين جهلا على التوطئة  
ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخله على قسم مثبت أمافي النفي فكثير اه وقيل ان  
لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنقو وكان التقدير فلا يؤمنون وربك حتى  
يحكموك فيما شجر بينهم) أي فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون أي  
ينتفي عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك وعدم وجدانهم المخرج وتسليمهم لامرك  
\* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو عند رقال (أخبرنا  
معمر) بعين منته وحين بينهم ما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن  
شهاب (عن عروة) بن الزبير أنه (قال خصم الزبير) بن العوام (رجلان الانصار) هو ثابت بن  
قيس بن شماس وقيل حميد وقيل طاب بن ابي بلتعة (في شريح) بفتح الشين المعجمة وكسر  
الراء آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل (من الحرة) بفتح الحاء وتشديد  
الراء المهملة خارج المدينة زاد في باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصاري سرح الماء  
فأى عليه فاخصم عند النبي صلى الله عليه وسلم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير  
ثم أرسل الماء) به - مزرة قطع مفتوحة في أرسل (الى جارك) الانصاري (فقال الانصاري يا رسول  
الله أن كان) بفتح الهـ مزرة أي حكمت له بالتقديم والترجيح لأن كان (ابن عتاك) صفة بنت  
عبد المطلب ولا يذرعن الكشمهني أن كان به - مزرة مفتوحة بمدودة استفهام انكارى وله عن  
الجوى والمستقلى وأن كان بواو وفتح الهـ مزرة ووقع عند الطبري فقال اعدل يا رسول الله وأن كان  
ابن عتاك أي من أجل هـ اذا حكمت له على (فتلون وجهه) عليه الصلاة والسلام أي تغيير من  
الغضب لانتم الحرمة النبوة ولا بوى ذرو الوقت فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال  
اسق يا زبير ثم اخبس الماء) به - مزرة وصل فيه - ما (حتى يرجع) يصير الماء (الى الجدر) بفتح الجيم  
وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر التي  
تحفر في أصول النخل (ثم أرسل الماء الى جارك) به - مزرة قطع في أرسل (واستوى النبي صلى الله عليه  
وسلم للزبير حقه) أي استوفاه كله كما لاح حتى كآته جمع في وعاء بحيث لم يترك منه شيئا (في صريح  
الحكم - بين احفظه) بالحاء المهملة والفاء والطاء المعجمة أي أغضبه (الانصاري وكان) صلى الله  
عليه وسلم (أشار عليمما) في أول الامر (بامر لها) ولا يذرعن الكشمهني له أي للانصاري (فيه  
سعة) وهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما لم يرض الانصاري استقصى عليه الصلاة والسلام  
للزبير حقه وحكم له به على الانصاري (قال الزبير فا حسب هذه الآيات الانزات) وفي باب شرب  
الأعلى من الأسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية أنزات (في ذلك فلا وربك  
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) قيل وكان هذا الرجل هو ديا وعوررض بأنه وصف  
بكونه انصاري ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد أن يتلى غير المعصوم بمثل  
ذلك عند الغضب مما هو من الصفات البشرية وفي المقامح كلبغوى في معالم التنزيل وروى أنه  
لما خرج امرأ على المقداد فقال لمن كان التضاء قال الانصاري لابن عمته ولوى شدقيه ففطن له

قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا ابو كريب ح حدثنا ابن غير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفي حديث وكيع كبير او كثير العهل التي وعدت في خطبة كتابه انه يذكرها في مواضعها فظن ظنون انه يأتي بها مفردة وانه توفي قبل ذلك كرها والصواب انه ذكرها في تضاعف كتابه كما اوضحناه في اول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف في صحة الرواية ولا في صحة اصل الحديث لان اصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن اولاد سعد وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم وقد قدمنا في اول هذا الشرح ان الحديث اذاروى متصلا ومرسلا فالصحيح الذي عليه المحققون انه محكوم باتصاله لانها زيادة ثقة وقد عرض الدارقطني بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الا ان وفي مواضع نحو هذا والله اعلم (قوله) عن ابن عباس قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير (قوله) غضوا وفيه استحباب النقص عن الثلث وبه قال جمهور العلماء مطلقا ومذهبنا انه ان كان ورثته اغتصبا استحباب الايصاء بالثلث والا فيستحب النقص منه وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه

يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتمه ووفيه قضاء يقضى بينهم واما الله لقد اذنبنا ذنبا ممره في حياتهم موسى عليه الصلوة والسلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم فبلغ قتلنا ناسبعين الفا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله لي علم مني الصدق ولو امرني محمد ان اقتل نفسي لفعلت (باب) بالتموين في قوله تعالى (فأولئك) أي من أطاع الله والرسول (مع الذين انعم الله عليهم من النبيين) في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمنضول وهو غير جائز والاطهار ان قوله من النبيين بيان للذين انعم الله عليهم وجوزت تعلق من النبيين يطع أي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم ويكون قوله فأولئك مع الذين انعم الله عليهم م إشارة الى الملا الاعلى ثم قال وحسن أولئك رفيقا وبين ذلك قوله عليه الصلوة والسلام عند الموت اللهم ألقني بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه أبو حيان فأفسده معنى وصناعة أما المعنى فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد أخبر تعالى أنه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكر ولو جعل من النبيين متعلقا بيطع لكان من النبيين نفسا من الشرطية فيلزم أن يكون في زمانه عليه الصلوة والسلام أو بعده أنبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين وقوله عليه الصلوة والسلام لا نبي بعدي وأما الصناعة فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها لولم ان تضرب يقيم عمرو زيدا لم يجز وسقط قوله باب لغيا في ذر \* وبه قال (حدثنا حميد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واوسا كنة الطائفي زيل الكوفة قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ولا يذرعن ابراهيم بن سعد (عن ابيه) سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت سمعت رسول الله) ولا يذرعن ذر الوقت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي يعرض بفتح التحتية والراء بينهما ميم ساكنة (الخير بين) المقام في الدنيا والرحلة الى الآخرة وكان في شكواه الذي قبض فيه) ولا يذرعن الكشميني التي قبض فيها (أخذته بحجة شديدة) بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ صوت وخشونة حلق (فسمعته يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلت انه) صلى الله عليه وسلم (خير) بضم الخاء المعجمة أي بين الدنيا والآخرة فاخترنا الآخرة وهذا معنى قوله في الحديث الآخر اللهم الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكرنا سبب نزول هذه الآية أن رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان مالي أراك محزونا فقال يا نبي الله شيء فكبرت فيه قال وما هو قال نحن نعدو عليك وزوج وتظن اني وجهك ونجاسك غدا ترفع مع النبيين فلانصل اليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيئا فأتاه جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم فبشره رواء ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسل ورواه الطبراني عن عائشة مر فوجعا بلنظ فقال يا رسول الله انك لا تحب الى من نفسي وأهلي ومالي وانى لا كون في البيت فاذا كرك فاعا صبر حتى آتيك فأنظر اليك واذا كرت موتك عرفت أنك ترفع مع النبيين وانى ان دخلت الجنة خشيت انى لأراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمى الواحدى وغيره الرجل ثوبان وقد ثبت في غير ما حديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢) قوله ان تضرب الخ عبارة ابي حيان في النهر لوقلت ان تقم هند فعمرو ذاهب ضاحكة لم يجز وقوله يتم لعله فيقوم ليناسب ما في النهر اه

قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم \* حدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي اقلنت نفسها واني اظنها لو تكلمت تصدقت فلي اجر ان تصدق عنها قال نعم \* حدثنا محمد بن عبد الله بن غير حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي اقلنت نفسها ولم يوص واظنها لو تكلمت تصدقت اقلها اجر ان تصدقت عنها قال نعم اوصى بالنفس وعن علي رضي الله عنه نحوه وعن ابن عمر ورواه عن ابي بريح وقال اخرون بالسدس واخرون بدونه وقال اخرون بالعشر وقال ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى كانوا يكرهون الوصية بمثل نصيب احد الورثة وروى عن علي وابن عباس وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم انه يستحب لمن له ورثة وماله قليل ترك الوصية (قوله في اسناد هذا الحديث وحديث ابو كريب قال حدثنا ابن غير كما هم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس) هكذا هو في نسخ بلادنا وهي من رواية الخلودى في جميعها ابو كريب وذكر القاضى انه وقع في نسخة ابن ماهان ابو كريب كما ذكرناه وفي نسخة الخلودى ابو بكر ابن ابي شيبه بدل ابي كريب والصواب ما قدمناه والله اعلم \* (باب وصول ثواب الصدقات الى الميت) \*

(قوله ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم وفي رواية ان ابي اقلنت نفسها واني اظنها لو تكلمت تصدقت فلي اجر ان تصدق عنها قال نعم) فنتين

قال المرء مع من احب (قوله) تعالى (وما لكم) ولا في ذرياب بالتنوين في قوله تعالى وما لكم وما مبتدأ واكم خبره ووجهه (لا تقاتلون في سبيل الله) الاظهار انها في موضع نصب على الحال اى مالكم غير مقاتلين والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر (والمستضعفين) جرح على الاظهر بالعطف على سبيل الله اى في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين وهم الذين اسلموا بحكمة ومنعهم المشركون من الهجرة (من الرجال والنساء) فبقوا بين اظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى الشديد (الآية) كذا لا يذروا غير بعد قوله من الرجال والنساء الى الظالم اهلها النظام صفة للقرية وهي مكة وأهلها رفع به على القاعلية وهم كفرة قريش وأل في الظالم موصولة بمعنى التي اى التي ظلم اهلها بال كفر فالظالم جار على القرية لنظما وهو لما بعدها معنى \* وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد الله) يضم العين مصغرا ابن ابي يزيد المكي انه (قال سمعت ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قال كنت انا وامي) أم الفضل لباية بنت الحرث الهلالية (من المستضعفين) في مكة وزاد ابو ذر من الرجال والنساء والولدان ومراده حكاية الآية والافه من الولدان جمع وليد وهو الصغير واهمه من المستضعفين \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواسطي بشين مغيرة واهمه قال (حدثنا حماد بن زيد) اى ابن درهم الجهضمي الازدى (عن ابيوب) السخيتاني (عن ابن ابي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (ان ابن عباس) ولا يذرعن الجوى والمسئلى عن ابن عباس رضي الله عنهما (تلا) قوله تعالى (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت انا وامي ممن عذرا لله) بالذال المحجمة اى ممن جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين (ويذكر عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (ما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره في قوله تعالى (حصرت) اى (ضاقت) صدورهم وعنه ايضا ما وصله الطبري في قوله تعالى وان (تلاوا) اى (السننكم بالشهادة) او تعرضوا عنها وسقط قوله تلاوا والخ لا يذرعن (وقال غيره) اى غير ابن عباس في قوله تعالى مرانما كثيرا وسعة (المرام) بفتح العين المحجمة هو (المهاجر) بفتح الجيم قال ابو عبيدة المرانم والمهاجر واحد قول (راعت) اى (هاجرت قومي) وقال ابو عبيدة في قوله تعالى كتابا (موقوتنا) اى (موقاة وقتة عليهم) تبارك وتعالى وسقط قوله موقوتنا الخ لا يذرعن (قالكم) ولا يذرعن اى في قوله تعالى فما لكم مبتدأ وخبر (في المنافقين) يجوز تعلقه بما يتعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال من (فتنتين) والمعنى مالكم لا تتفقون في شأنهم بل افتقرتم في شأنهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهوره (والله اركسهم) ردهم في حكم المشركين كما كانوا (بما كسبوا) الباسية وما مصدرية او بمعنى الذى والعائد محذوف على الشاى لا الاول وسقط غير اوى ذرو الوقت بما كسبوا (قال ابن عباس) رضي الله عنهما ما وصله الطبري في قوله اركسهم اى (بدهم) يعنى فرقهم ومن فرق شملهم وقوله (فتنة) واحد فتنتين ومعناه (جماعة) كقوله تعالى كم من فتنة قليلة وفتنة تقاتل في سبيل الله \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) هو بن دار العبدى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر (وعبد الرحمن) بن مهدي (قالا حدثنا شعبة) بن الجراح (عن عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابن ثابت التابعي (عن عبد الله بن زيد) الخطمي الصحابي (عن زيد بن ثابت) الانصاري (رضي الله تعالى عنه) انه قال في قوله تعالى (فما لكم في المنافقين فتنتين رجع ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من احدث) وهم عبد الله بن ابي المنافق واتباعه وكونوا اثمانا وثيق النبي صلى الله عليه وسلم في سبع مائة) وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم) يارسول الله فانهم منافقون (وفريق يقول لا) تقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام (فتزات) فمالكم في المنافقين

فنتين



\* وحدثناه ابو كريب حدثنا ابواسامة ح وحدثنا الحكم بن موسى حدثنا (٨٩) شعيب بن اسحق ح وحدثني أمية بن بسطام حدثنا

يزيد يعني بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم ح وحدثنا أبو بكر بن ابن شيبه حدثنا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد أما ابواسامة وروح ففي حديثهم فهل لى أجر كما قال يحيى ابن سعيد وأما شعيب وجعفر ففي حديثهم ما أفهلها أجر كرواية ابن بشر

قوله أفهلها بالفاء وضم التاء أى ماتت بقتلة وبغاة والفلة والاقبلات ما كان بقتلة وقوله نفسه ما رفع السين ونصبها هكذا ضبطوه وهمما صحيحان الرفع على ما لم يسم فاعله والنصب على المفعول الثانى وأما قوله أظنها لو تكلمت تصدقت معناه لما علمه من حرصها على الخير وأولما علمه من رغبتها فى الوصية وفى هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستحبابها وان ثوبها يصله وينفعه وينفع المتصدق أيضا وهذا كله أجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة فى أول هذا الشرح فى شرح مقدمة صحيح مسلم وهذه الاحاديث مخصوصة لعنوم قوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى وأجمع المسلمون على انه لا يجب على الوارث التصديق عن ميتة صدقة التطوع بل هى مستحبة وأما الحقوق المالية الثابتة على الميت فان كان له تركه ويجب قضاؤها منها سواء أوصى بها الميت أم لا ويكون ذلك من رأس المال سواء يدون الله تعالى كالزكاة والحج والصدقة والكفارة وبدل الصوم ونحو ذلك ودين الادعى فان لم يكن للميت تركه لم يلزم الوارث قضاء دينه لكن يستحب له

فنتين وقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم ولا بدى ذرفقال (انها) أى المدينة (طيبة تمنى الخبث كما تنقى النار خبث الفضة) ولا بدى ذرعن الجوى خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت فى قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل فى عبد الله بن أبى المنافق لما تكلم فى حديث الافك وتقاوات الاوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا غريب وقيل غير ذلك **عذ** (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (واذا جاءهم) أى ضغفاء المؤمنين أو المنافقين (أمر من الامن) كفتح أو غنية (أو الخوف) كفتح وهزيمة عن سريارسول الله صلى الله عليه وسلم وبعوثه (أذاعوا به أى أفشوه) بين الناس قبل أن يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك قلوب المؤمنين ولوردوا ذلك الامر الى الرسول وإلى كبار الصحابة المارقين فصالح الامور ومفاسد هال العلم تديبرا ما أخبروا به الذين يستنبطونه) أى (يستخرجونه) وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة وفى حديث أبى هريرة مر فوجعا كفى بالمرء انما أن يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التويب وقوله واذا جاءهم أمر من الامن لغير أبوى ذروا لوقت وغير أى ذرافظة أى من قوله أى أفشوه **حسبنا** يريد قوله تعالى ان الله كان على كل شئ حسيبا أى (كأنيا) وسقط هذا الابى ذر (الانانا) يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا انانا أى ما يعبدون من دون الله الا انانا لان كل من عبد شيئا فقد دعا له حاجته وانانا أى الموات حجرا أو مدر أو ما أشبهه) قال الحسن كل شئ لا روح فيه كالخجر والخشب هى اناث وقد كانوا يسمون أصنامهم باسماء الاناث فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنم يدعى اثنى بنى فلان وذلك لقولهم انهن بنات الله أو قولهم الملائكة بنات الله وانما يعبدونهم ليقربونا الى الله زلفى اتخذوا أربابا وصوروهن صور الجوارى وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذى نعبده يعنون الملائكة وعن كعب فى الآية قال مع كل صنم جنبه رواه ابن أبى حاتم وسقط لفظ يعنى لغير أبى ذر **مريدا** يريد قوله تعالى وان يدعون أى ما يدعون بعبادة الاصنام الا الشيطان مريدا أى **متمردا** قال قتادة فيما رواه ابن أبى حاتم متمردا على معصية الله تعالى قال تعالى ألم أعهد اليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مريدا متمردا للكشميرى والجوى (فليتكن) هومن حكاية قول الشيطان فى قوله تعالى وقال لا اتخذن من عبادك نصيبا مفروضا أى حظا مقدرنا معلوما ولا ضامنهم أى عن طريق الحق ولا منينهم من طول العمر وبلوغ الامل وتوقع الرحمة للمذنب بغير توبة أو الخروج من النار بالثنا عه ولا منهم فليتكن اذان الانعام (بتك) أى (قطعه) وقد كانوا يشقون اذنى الناقة اذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ولا يرتدونها عن ماء ولا مري **قيل** يريد قوله تعالى ومن أصدق من الله قبيلا والنصب على التمييز وقيل (وقولا واحد) وقالوا الثلاثة مصادر يعنى (طبع) بضم الطاء وكسر الموحدة أى (ختم) يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يدركوا المؤمنين حديثنا فى هذا الباب قال الحافظ بن كثير فندكرهنا يعنى عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستقهمه فأطاعت نساءه قال لافقت الله أكبر وذكرك الحديث بطوله وعند مسلم فقلت أطلقتمن فقال لافقت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به ولوردوه الى الرسول وإلى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت أنا أستنبط ذلك الامر قال الحافظ بن حجر وهذا القصة عند

حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة يعني ابن سعيد (٩٠) وابن حجر قالوا أخبرنا السمعيل هو ابن جعفر عن العلاء عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه

\* (باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه) قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له الا في هذه الاشياء الثلاثة لكونه كان سببها فان الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصديق وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف أحوال الناس فيه وأوضحنا ذلك في كتاب النكاح وفيه دليل لعمدة أصل الوقف وعظيم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصديق والايضاح وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع وفيه ان الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الدين كما سبق وأما الحج فيجزى عن الميت عند الشافعي وموافقيه وهذا دخل في قضاء الدين ان كان حجا واجبا وان كان تطوعا وصى به فهو من باب الوصايا أما اذا مات وعليه صيام فالصحيح أن الولي يصوم عنه وله أن يطعم عنه وسبقت المسئلة في كتاب الصيام وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوها ما

الجارى لكن بدون هذه الزيادة فلم يست على شرطه فكانه أشار اليها بهذه الترجمة اه وظاهر قول المنسرين السابق ان سبب نزول هذه الآية الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن أو الخوف وهو خلاف ما في حديث مسلم هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا) حال كونه (متعمدا جزاؤه جهنم) خبر ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمن المتعمدا معنى الشرط وتتمام الآية خالدافيه او غضب الله عليه واعنه وأعدله عذابا عظيما وهذا تمديد شديد ووعيدا كيد اشتل على أنواع من العذاب لم تجتمع في غير هذا الذنب العظيم المقرن بالشرك في غير ما آية ومن ثم قال ابن عباس ان قاتل المؤمن عمدا لا تقبل توبته \* وبه قال (حدثنا آدم بن أبي اياس) العسقلاني الخراساني الاصل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا مغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي قال سمعت سعيد بن جبير الاسدي مولا ههم الكوفي (قال آية اختلف فيها) أى في حكمها (أهل الكوفة) وسقط قوله آية تغير أبوي ذر والوقت (فرحلت فيها) بالراء والحاء المهملة ولاي ذر فدخلت بالدال والحاء المعجمة أى بعد رحلتى (الى ابن عباس فسأته عنهما فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم هي آخر ما نزل) في هذا الباب (وما نسخها شيء) وروى أحمد والطبري من طريق يحيى الخابر والنسائي وابن ماجه من طريق عمار الذهبي كلاهما عن سالم بن أبي الجعد قال كاعتد ابن عباس بعدما كف بصره فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال جزاؤه جهنم خالدافيه او غضب الله عليه واعنه وأعدله عذابا عظيما قال أقرأت ان تاب وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس شككته أمه وأتى له التوبة والهتدى والذي نفسى بيده لقد سمعت نبيكم يقول شككته أمه قاتل مؤمن متعمدا جاء يوم القيامة آخذ بيمنه تشخب أو داحسه ثم قال وايم الذى نفسى بيده لقد أنزلت هذه الآية وما نسختها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة وقال به جماعة من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل الدالة على خلافه والافكل ذنب محمول بالتوبة ونهايك بمحو الشر لئلا يهتدى في التغليظ كحديث زوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم وحديث من أعان على قتل مسلم ولو بشر بكلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه ١ آيسامن رحمة الله وكقوله تعالى ومن كفر فان الله غنى عن العالمين أى لم يبحج تغليظا وتشديدا وكل ذلك لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على عموم العفو فلا بد من التخصيص عن لم يتب أو فعله مستحلا أو الخلود المكت الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم والحق انه متى صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فتاب ولم يتب فحكمه الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرج الى الجنة وفي سنن أى داود عن أى مجلده جزاؤه فان شاء الله ان يتجاوز عن جزائه فعلى قال الواحدى والأصل ان الله تعالى يجوز ان يخاف الوعيد وان كان لا يجوز ان يخاف الوعد وبهذا وردت السنة فاذن لا مدخل لذكر التوبة وتركها في الآية ولا يفتقر اخراج المؤمن من النار الى دليل ولا الى تخصيص عام ولا الى تفسير الخلود بالمكت الطويل قاله في فتوح الغيب وسيكون لنا ان شاء الله عودة الى البحث في ذلك في

سورة الفرقان بعون الله وقوته هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام است مؤمنا) اللام في ان للتبليغ ومن موصولة أو موصوفة وأتى ماضى اللفظ لكنه بمعنى المستقبل أى لمن يلقى لان النهى لا يكون عما انقضى أى لاتقولوا لمن حياكم بحية السلام انه انما قالها تارة وقد افتد موعا عليه بالسيف لتأخذوا ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهره لكم (السلام) بكسر السين وسكون اللام وهى قراءة رويس عن عاصم بن أبى الجود (والسلام) بفتحهما

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن (٩١) عرق قال أصاب عمر أرضا بجحر فأتى النبي صلى الله

عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله أتى أصبت أرضا بخبير لم أصب مالا قط هو بنفس عندي منه فأتأمرني به قال ان شئت حبست أصلها وتصدق بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا يتباع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القريب وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضعيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه قال فحدثت بهذا الحديث محمد فلما بلغت هذا المكان غير متمول فيه قال محمد غير متائل مالا قال ابن عون وأتاني من قرأ هذا الكتاب أن فيه غير متائل مالا \* حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة وحديثنا اسحق حدثنا زهير السمان ح وحدثنا محمد بن مشني حدثنا ابن أبي عدي كلهم عن ابن عون به - هذا الاسناد مثله غير أن حديث ابن أبي زائدة وأزهرا انتهى عند قوله أو يطعم صديقا غير متمول فيه ولم يذكر

فذهب الشافعي والجمهور أنهما لا تلحق الميت وفيها خلاف وسبق أيضا حه في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم

\* (باب الوقف) \*

(قوله أصاب عمر أرضا بجحر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله أتى أصبت أرضا بخبير لم أصب مالا قط هو بنفس عندي منه فأتأمرني به قال ان شئت حبست أصلها وتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا يتباع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القريب وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن

من غير ألف وهي قرأة نافع وابن عامر ووجزة وفي الفرع والسلام يسكون اللام بعد فتح وروى عن عاصم الخدرى (والسلام) بفتحها مائة ألف وهي قرأة الباقرين (واحد) أي في المعنى وهو الاستسلام والانقياد واستعمال ذى الألف في التحمية أكثر \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (على ابن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضى الله عنهما) في قوله تعالى (ولا تقولوا لمن أتىكم السلام لست مؤمنا قال) عطاء (قال ابن عباس كان رجل) هو عامر بن الأضبط (في غنمة له) بضم الغين وفتح النون تصغير غنم (فلحقه المسلمون) وكانوا في سرية (فقال) أي الرجل لهم (السلام عليكم) وعند أجدو الترمذي من طريق سمك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا إلا يتعود منا (فقتلوه) وكان الذي قتله محلم بن جثامة كذا ذكره البخاري في صحيحه الصحابة وكان أمير السرية أبو قتادة كذا نقله في المقدمة وكذا رواه ابن اسحق في المغازي وأحمد بن طريقه عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي بلفظ بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحمد بن جثامة فربنا عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله (وأخذوا غنمته) وفي رواية سمك وأبو بغيضة النبي صلى الله عليه وسلم (فأنزل الله في ذلك) يعني قوله يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله ولا يذر وذلك (إلى قوله عرض الحياة) ولا يذري قوله يتبعون عرض الحياة (الدينيا) أي حطامه وهو (قلنا الغنمة) وروى الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن اسم المقتول مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالهمزة ملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء آخره كاف قبله بالتحمية ساكنة من أهل فندك وإن اسم القتيل أسامة بن زيد وإن اسم أمير السرية غالب بن فضالة الكعبي وأن قوم مرداس لما نهزموا بوق وحده وكان ألقابا غنمه إلى جبل فلما لحقوه قال لاله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت الآية وأخرج عبد بن حميد بن طريق قتادة نحوه وكذا الطبري من طريق السدي ولما منع من التعدد نزل الآية مرة (قال) عطاء بن أبي رباح (قر ابن عباس) رضى الله عنهما (السلام) بألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاسناد السابق \* وحديث الباب أخرجه مسلم في آخر كتابه وأبو داود في الحروب والنساء في السير والتفسير \* هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) كذا في الفرع وأصله وغيرهما بإسقاط غير أولى الضرر وثبت ذلك في بعضها ولا يذري من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك \* وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الأويسى المديني (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم بن سعد) يسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف التابعي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال حدثني) بالافراد (سهل بن سعد الساعدي) الصحابي (انه رأى مروان بن الحكم) بن أبي العاص التابعي (في المسجد) قال (فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا) بفتح الراء (ان زبدين ثابت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) بدون غير أولى الضرر (بغضه) عليه الصلاة والسلام (ابن أم مكتوم) عبد الله أو عمرو واسم أبيه زائدة (وهو) صلى الله عليه وسلم (عليها) بضم التحمية وكسر الميم وتشديد اللام أي يليق الآية (على) قال (ولا يذرح) قال (يا رسول الله والله لو استطعت الجهاد لجاهدت وكان أعمى) فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ونفذ على نخذي فثقلت على (نخذه من ثقل الوحي) حتى خفت ان ترض (بضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الضاد المعجمة في الفرع كاصله بفتح التاء وضم الراء أي تدق) نخذي

السبيل والله لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه وفي رواية غير متائل مالا) أما قوله هو

مابعده وحديث ابن أبي عدي فيه ما ذكره سليم (٩٣) قوله فحدثت بهذا الحديث محمد إلى آخره \* وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا أبو

داود الخضري عمر بن سعد عن سفيان  
عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر  
عن عمر قال أصبت أرضاً من أرض  
خبيبر فأتيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقلت أصبت أرضاً لم  
أصب مالا أحب إلى ولا أنفوس  
عندي منها وسأق الحديث بمثل  
حديثهم ولم يذ كر فحدثت محمد وما  
بعده \* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي  
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن  
مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف

أنفس فعناه أجود والنفيس الجيد  
وقد نفوس بفتح النون وضم الفاء  
نفاسة واسم هذا المال الذي وقفه  
عمر بنغ بشاة مائة مفتوحة ثم هم  
سأ كنه ثم غين مجمة \* وأما قوله غير  
متأثر فعناه غير جامع وكل شيء له  
أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل  
فهو مؤثر ومنه تجد مؤثر أي قديم  
وأوله الشيء أصله وفي هذا الحديث  
دليل على صحة أصل الوقف وأنه  
مخالف لشوائب الجاهلية وهذا  
مذهبنا ومذهب الجاهل يرويد  
عليه أيضاً اجماع المسلمين على صحة  
وقف المساجد والسقايات وفيه  
ان الوقف لا يباع ولا يوهب ولا  
يورث إنما يتبع فيه شرط الواقف  
وفيه صحة شروط الواقف وفيه  
فضيلة الوقف وهي الصدقة  
الجارية وفيه فضيلة الانفاق مما  
يجب وفيه فضيلة تطاهرة لعم  
رضى الله عنه وفيه مشاورة أهل  
الفضل والصلاح في الامور وطرق  
الخير وفيه أن خبير فحمت عنوة وان  
الغائبين ملكوها واقتسموها  
واستقرت أملاكهم على حصصهم  
ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة  
صلة الارحام والوقف عليهم \* وأما  
قوله يأ كل منها بالمعروف فعناه  
يأ كل المعتاد ولا يتجاوز والله أعلم

ثم سري) بضم الميم - ملة وتشديد الراء المكسورة انكشف (عنه) وازيل يقال سروت الثوب  
وسر يته اذا خاعته والتشديديه للمبالغة أي أزيل عنه ما نزل به من زبطه الوحي (فانزل الله  
غيراوى الضرر) بالحركات الثلاث في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي على الاستثناء  
أو على الحال وبالرفع ابن كثير وأبو عمرو وحزرة وعاصم على الصفة للقاعدون لان القاعدون غير  
معين فهو مثل قوله \* ولقد أمر على التميم بسبني \* قال الزجاج غير صفة للقاعدين وان كان  
أصلها أن تكون صفة للذكورة المعنى لا يستوى القاعدون الذين هم غيراوى الضرر أي الاصحاء  
والمجاهدون وان كانوا كلهم مؤمنين وبالجر في الشاذ على الصفة للمؤمنين أو بالبدل منه \* وهذا  
الحديث سبق في الجهاد \* وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث الحوضي قال (حدثنا شعبة)  
ابن الخجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله تعالى عنه)  
أنه قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا) هو  
ابن ثابت كاتب الوحي فأمره بكتابتها (فكتبها جفا) ابن أم مكتوم) الاعمي (فشكك) الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم (ضارته) نصح الضاد المعجمة أي عمه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر  
بالإنسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمي بالضرير (فانزل الله غيراوى الضرر)  
وبق هذا الحديث في الجهاد \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن اسرائيل) بن  
يونس (عن) جده (ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه أنه  
(قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا) أي زيد  
ابن ثابت فدعوه (جفا) ومعها الدواة واللوحي أو الكتف) شد من الراوي (فقال اكتب لا يستوى  
القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخاف النبي صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم)  
ويجمع بين قوله هذا أن ابن أم مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم وبين قوله في رواية شعبة  
السابقة دعا زيداً فكتبها جفا) ابن أم مكتوم بأنه قام من مقامه خاف النبي صلى الله عليه وسلم حتى  
جاء مواجهه فخطبه (فقال يا رسول الله انا ضرير) أي لأستطيع الجهاد (فنزلت مكانها) أي  
في مكان الكتابة في الحال قيل قبل أن يحف القلم (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غيراوى  
الضرر والمجاهدون في سبيل الله) لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهي غيراوى  
الضرر كما في السابقة فيحتمل أن يكون الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة به - بدأ نزل بدونها فخفي  
الراوي صورة الحال أو نزل بقوله غيراوى الضرر فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى يتصل  
المستثنى بالمستثنى منه قاله ابن التين وأيد الاخير الحافظ بن حجر برواية خارجة بن زيد عن أبيه عند  
أحمد فان فيها ثم سري عنه فقال أقرأ فقرأت عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم غيراوى الضرر قال زيداً فحقتها فوالله لكان في أنظر الى ملحقها عند صدع كان  
في الكتف وعند الطبراني والبراز وصححه ابن حبان من حديث الثقاتان بالفناء واللام والقومية  
المفتوحات ابن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكتاب اكتب غيراوى الضرر \* وبه قال  
(حدثنا) ولا يذ كر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد النراء الرازي الصغير قال (أخبرنا  
دشام) هو ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم ح) لتحويل السند قال  
المؤلف (وحدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور لابن راهويه قال (أخبرنا عبد الرزاق) بن  
همام قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك قال (أخبرني) بالافراد (عبد الكريم) الجزري بالجيم  
والرازي والراء (ان مقسم) بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن جيرة بضم الجيم  
وسكون الجيم ويقال نجد بفتح النون وبدال (مولى عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن عبد المطلب

(باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه) \* (قوله عن طلحة بن مصرف) أخبره

بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وحديثه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح حدثنا ابن عمير حدثنا أبي كلاهما عن مالك بن مغول بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث وكيع قلت فكيف أمر الناس بالوصية وفي حديث ابن عمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن عمير وأبو معاوية عن الأعمش محمد بن عبد الله بن عمير حدثنا أبي وأبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهم ما ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشيء \* حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة واسحق بن إبراهيم كلهم عن جرير ح وحدثني علي بن خنيزم حدثنا عيسى وهو ابن يونس جميعاً عن الأعمش بهذا الإسناد مثله \* وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر ابن أبي شيبة واللفظ ليحيى أخبرنا اسمعيل بن عيسى عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد قال ذكروا عند عائشة أن علياً كان وصياً

هو بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء المشددة وحكى فتح الراء والصواب المشهور وكسرهما (قوله سالت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وفي رواية عائشة رضي الله عنها مات رسول الله صلى الله

أخبره ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما أخبره عن قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين أي (عن) غزوة بدر والخارجون إلى بدر انفراداً بخراجه الموائف دون مسلم وأخرجه الترمذي من طريق حجاج عن ابن جريح عن عبد الكرم وزاد المرات غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم أنا أنعميان يارسول الله فهـ ل لتارخصه فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجر عظيم درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجة الخ مدرج من قول ابن جريح كما بينه الطبري وقال بدل قوله في رواية الترمذي عبد الله بن جحش أبو أحمد بن جحش وهو الصواب واسم أبي أحمد هذا عبد بن عير إضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى لاهما أو اثنين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين وإن كان هذا معلوماً لکن فائدة كافي الكشاف التذكير عاينهم ما من التفاوت العظيم والبون العيسد والتجربك إلى الجهاد وقوله إن جله فضل الله المجاهدين موضحة لما نفي من استواء القاعدين والمجاهدين والمعنى على القاعدين غير أولي الضرر مع قوله بعد والمفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين الأضرأ والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين الذين أذن لهم في الخلفا اكتفاء بغيرهم لان الغزوة فرض كناية تقيمه في التقريب فقال فيه نظراً لانه فسر القاعدين بغير أولي الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالأضرأ كما في المعالم وقال غيره وقاتل ان يقول فعلى هذا لم يبق للاسـتثناء معنى لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدين الأولي الضرر قائم لم يسوا عن فضلين لكن قال في فتوح الغيب ان قوله فضل الله المجاهدين جـله موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله الثاني كلاهما بيان للجمله الأولى ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور في البيان شيئاً وليس في المبين سوى ذكر غير أولي الضرر قالوا يجب ان يقدم ما يوافق في قوله لا يستوى القاعدون أي أولو الضرر وغير أولي الضرر وهو من أسلوب الجمع التقديري للدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم كرر التفضل وأوجب في الأول درجة وفي الثاني درجات وقيد بها بقوله من وأردفها بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتية في الدنيا مرة من الغنمة ومن السرور بالظفر وجمل الذكر وبالدرجات ما يتخولهم في الآخرة ونسبه بالفرادى الأول وبالجمع في الثاني على ان ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير وقيد بها بقوله من لتعظيمها وأردفها بالمغفرة والرحمة ايذا بالوصول إلى الدرجات بعد ان خلاص من التبعات قال في فتوح الغيب والذي تقتضيه البلاغة هذا ويانه ان قوله فضل الله المجاهدين جـله موضحة لما نفي الاستواء فيهم والقاعدون على التقييد السابق من أن المراد به غير الأضرأ غيب وانما كرر فضل الله المجاهدين ليطاط به من الزيادة ما لم ينط به أولاً فالفضل الأول الظفر والغنمة والذكر الجبل في الدنيا والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والنور بالرضوان في العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لان عقيدته غير محتاج إلى جعل المجاهدين صنفين كما بينى عنه ظاهر الكشاف ويطابقه سبب النزول وبلازم حديث أنس مرفوعاً عاهد خلفتم في المدينة أقواماً سترتمسـيروا ولا قطعتم وادبا الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبولودان من المدينة والحديثان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والأضرأ وعليه دلالة مفهوم الاستثناء في غير أولي الضرر وكلام الزجاج الأول والضرر قائم يساؤون المجاهدين يعنى في أصل الثواب لافي المضاعفة لانها تعلق بالفعل (باب)

عليه وسلم ديناراً ولا درهم ما ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى به وفي رواية قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ان علياً رضي الله عنه كان وصياً

فَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ \* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ وَالْأَفْطَحُ السَّعِيدِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَابِغَانَ الْأَحْوَلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْخَيْبِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْخَيْبِي

فَقَالَتْ مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ فَقَدِ كُنْتُ مَسْنَدَهُ إِلَى صَدْرِي أَوْقَالَتِ حَجْرِي فَمَا عَابَاطُطَسْتُ فَاقْدَأِخْتَنْتُ فِي حَجْرِي وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ قَتَى أَوْصَى \* أَمَا قَوْلُهَا اخْتَنْتُ فَعَنَاهُ مَالٌ وَسَقَطَ \* وَامَّا حَجْرُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ حَجْرٌ تُوْبُهُ فَبِقِطْعِ الْخَامِ وَكَسْرُهَا \* وَامَّا قَوْلُهُ لَمْ يُوْصَ فَعَنَاهُ لَمْ يُوْصَ بِثَلْثِ مَالِهِ وَلَا غَيْرِهِ أَذْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ وَلَا أَوْصَى إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا إِلَى غَيْرِهِ خِلَافَ مَا يَزْعَمُهُ الشَّيْخَةُ \* وَامَّا الْأَرْضَ الَّتِي كَانَتْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَيْرٍ وَفِيكَ فَقَدْ سَبَلَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ وَيُخْتَزِ الصَّدَقَةُ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ \* وَامَّا الْأَحَادِيثُ النَّحْوِيَّةُ فِي وَصِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُتَابِ اللَّهِ وَوَصِيَّتِهِ بِأَهْلِ بَيْتِهِ وَوَصِيَّتِهِ بِأَخْرَاجِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَبِاجَازَةِ الْوَفْدِ فَابْتَدَتْ حِرَادَةٌ بِقَوْلِهِ لَمْ يُوْصَ أَمَّا الْمُرَادُ بِهِ مَا قَدْ مَنَاهُ وَهُوَ مَقْصُودُ السَّائِلِ عَنِ الْوَصِيَّةِ فَلَا مَنَاقِضَةَ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ وَقَوْلِهِ أَوْصَى بِكُتَابِ اللَّهِ أَيْ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا فَرَطْنَا فِي الْكُتَابِ مِنْ شَيْءٍ وَدَعْنَاهُ أَنْ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يَعْلَمُ مِنْهُ نَصَاوَتُهُمَا يَحْتَصِلُ بِالِاسْتِنْبَاطِ \* وَامَّا قَوْلُ السَّائِلِ فَلَمْ يَكْتُبْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةَ فَسَرَادَةٌ قَوْلُهُ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدٌ كَمِ الْمَوْتِ أَنْ تَرَكْتُمْ خَيْرَ الْوَصِيَّةِ وَهَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ السَّائِلُ أَرَادَ بِكُتَابِ الْوَصِيَّةِ الْمُنْدَبِ إِلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْخَيْبِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ)

بِالتَّوْبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَنْ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ) مَلَكَ الْمَوْتِ وَأَعْوَانُهُ سِتَّةٌ ثَلَاثَةٌ لِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ وَثَلَاثَةٌ لِلْكَافِرِ أَوْ الْمُرَادُ مَلَكَ الْمَوْتِ وَحْدَهُ وَذَكَرَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ لِتَعْظِيمِ أَيْ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ بِقَبْضِ أَرْوَاحِهِمْ حَالِ كَوْنِهِمْ (ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ) وَيَصْلِحُ تَوَفَّاهُمْ أَنْ يَكُونَ لِلْمَاضِي وَذَكَرَ الْفِعْلَ لِأَنَّهُ فَعْلٌ جَمْعٌ وَلَا اسْتِقْبَالَ أَيْ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ حَذَفَتْ التَّاءُ الثَّانِيَةَ لِاجْتِمَاعِ الْمُثَلِّينَ قَالَ فِي فِتْوَى الْغَيْبِ وَإِذَا جُمِعَ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ يَكُونُ مِنْ بَابِ حِكَايَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ (قَالُوا) أَيْ الْمَلَائِكَةُ لَهُمْ (فِيمَ كَسْتُمْ) مِنْ أَمْرِ الدِّينِ فِي فَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ الْمُشْرِكِينَ وَالسُّؤَالُ لِلتَّوْبِ يَعْنِي لَمْ تَرَكْتُمْ الْجِهَادَ وَالْهَجْرَةَ وَالنَّصْرَةَ (قَالُوا كَأَمْسَتْ ضَعْفَيْنِ) أَيْ عَاجَزْتُمْ فِي الْأَرْضِ لِأَنَّهُ تَقَدَّرَ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ (قَالُوا) أَيْ الْمَلَائِكَةُ (أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتَمَاجِرُوا فِيهَا الْآيَةُ) أَيْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَتَخْرُجُوا مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ وَسَقَطَ لِأَنَّ ذِكْرَ قَوْلِهِ قَالُوا كَأَنَّ السُّقُوطَ فِي الْبَابِ مِنْ أَكْثَرِ النُّسخِ وَثَبَّتْ فِي بَعْضِهَا \* وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْقُرَيْشِيُّ) بِالْهَمْزَةِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ أَصْلُهُ مِنَ الْمِصْرَةِ أَوْ الْهَوَازِ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ نِيفًا وَسَبْعِينَ سَنَةً وَهُوَ مِنْ بَكْرِ شَيْبَةَ الْبَخَّارِيُّ قَالَ (حَدَّثَنَا حَيْمَوَةُ) بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ الْوَاوِ ابْنِ شَرِيحٍ بِالشَّيْنِ الْمُجْمَعِ الْمَضْمُومَةِ وَالرَّاءِ الْمُفْتُوحَةِ وَبَعْدَ التَّحْتِيَّةِ السَّاكِنَةِ مَهْمَلَةٌ أَبُو زُرْعَةَ التَّجِيْبِيُّ بِضَمِّ الْفَوْقِيَّةِ وَكَسْرِ الْجِيمِ الْمِصْرِيِّ (وغيره) هُوَ ابْنُ نَهْيَةَ الْمِصْرِيِّ كَمَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ (قَالَ أَحَدُ تَلْمِيذِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْأَسَدِيِّ (أَبُو الْأَسْوَدِ) يَتِيمٌ عَرُوبٌ مِنَ الزُّبَيْرِ) قَالَ قَطَعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثَ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِ الطَّاءِ مَبْنِيًا لِلْمَفْعُولِ أَيْ الزُّمَرِ بِأَخْرَاجِ حَيْشِ اقْتِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ فِي خِلَافَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى مَكَّةَ (فَأَكْتَبَتْ فِيهِ) بِضَمِّ الْمِثْمَاةِ الْفَوْقِيَّةِ الْأُولَى وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ مَبْنِيًا لِلْمَفْعُولِ (فَلَقِيَتْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَتْهُ) بِأَنَّيْ أَكْتَبَتْ فِي ذَلِكَ الْبَعْثِ (فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ) أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَمِي ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ عِكْرَمَةَ وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ اسْحَقَ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَالْعَاصِمِ بْنِ مَنِبَهَةَ ابْنَ الْحِجَّاجِ وَالْحَرْثِ بْنِ زَمْعَةَ وَأَبَا قَيْسِ بْنِ الْفَاكِهِ وَعِنْدَ ابْنِ جَرِيحٍ أَبَا قَيْسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ وَعِنْدَ ابْنِ مَرْدُوبِهِ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ بْنِ سَوَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسِ الْوَلِيدِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْعَلَاءِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ (كَانُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَكْتُمُونَ سُوءَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ) وَلَا يَذُرُّ عَنْ الْكُشْمِينِيِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَفِي رِوَايَةِ أَشْعَثِ الْمَذْكُورَةِ أَنَّهُمْ خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ فَلَمَّا رَأَوْا قَوْلَهُ الْمُسْلِمِينَ دَخَلَهُمْ شَكٌّ وَقَالُوا غَرُّهُ لَوْلَا عَدِينُهُمْ فَقَتَلُوا بَدْرَ (يَأْتِي السُّهْمُ فِيمِ بِهِ) بِضَمِّ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ مَبْنِيًا لِلْمَفْعُولِ وَفِي نَسْخَةِ يَرِيحٍ بِسُقُوطِ الْفَاوِ وَلَا يَذُرُّ يَذُرُّ بِالذَّالِ بَدَلِ الرَّاءِ (فِي صَيْبِ أَحَدِهِمْ) نَصَبَ عَلَى الْمَفْعُولِ لِأَنَّهُ (فِي قِتْلِهِ) وَيَضْرِبُ فِي قِتْلِهِ (بِضَمِّ حَرْفِ الضَّارِعَةِ مِنَ الْفَعْلَيْنِ) وَفَتْحِ نَائِمِهِمَا قَالَ فِي الْكُتُبِ الْبَدْرِيَّةِ وَغَرَضُ عِكْرَمَةَ أَنَّ اللَّهَ ذَمَّ مِنْ كَثْرَةِ سُوءِ الْمُشْرِكِينَ مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرِيدُونَ بِقُلُوبِهِمْ مَوَافَقَتَهُمْ فَكَذَلِكَ أَنْتَ لَا تَكْتُمُ سُوءَ أَهْلِ هَذَا الْجَيْشِ وَإِنْ كُنْتَ لَا تَرِيدُ مَوَافَقَتَهُمْ لِأَنَّهُمْ لَا يَهْتَمُّونَ بِسَبْلِ اللَّهِ (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ الْآيَةُ) أَيْ يَخْرُجُ جِهَهُمْ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَتَكْتُمُ سُوءَهُمْ حَتَّى قَتَلُوا مَعَهُمْ (رَوَاهُ) أَيْ الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ (الليث) بْنُ سَعْدٍ مَأْصُولُهُ الْأَسْمَاعِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ كَاتِبِ اللَّيْثِ عَنِ اللَّيْثِ (عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ) عَنْ عِكْرَمَةَ لَمْ يَذُرُّ قِصَّةَ أَبِي الْأَسْوَدِ وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا وَكَانُوا يَخْفُونَ الْإِسْلَامَ فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ مَعَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فَأَصِيبَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ هُوَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ فَكَرِهُوا فَاسْتَغْفَرُوا لَهُمْ فَتَرَاتَكَتَبُوا بِهَا إِلَى مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَّهُ لَا عَذَابَ لَهُمْ فَخَرَجُوا

قلت يا ابن عباس وما يوم الخميس قال اشهد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه فقال (٩٥) اثنوني اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعدي فتنازعوا

وما ينبغي عندني تنازع وقالوا ما شأنه  
أهجر استفهموه قال دعوني فالذي  
أنافيه خيرا وصيكم بثلاث أخرجوا  
المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا  
الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال  
وسبكت عن الثالثة أو قالها  
فأنسيتها قال أبو اسحق ابراهيم  
حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان  
بهذا الحديث \* حدثنا اسحق بن  
ابراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن  
مغول عن طلحة بن مصرف عن  
سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه قال  
يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل  
تسيل دموعه حتى رأيت على خديه  
كأنهم انظام الأوتار قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اثنوني  
بالكف والدواة والألواح والدواة  
أكتب لكم كتابا لاتضلوا بعدي  
فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يهجر \* حدثني محمد بن رافع  
وعبد بن جريد قال عبد أخبرنا وقال  
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا  
معمر عن الزهري عن عبيد الله بن  
عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال  
لما حضر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وفي البيت رجال فيهم عرب  
الخطاب فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم ألم اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعدي

تنظيم أمره في الشدة والمكره فيما  
يعتقده ابن عباس وهو امتناع  
الكتاب ولهذا قال ابن عباس ان  
الرزية كل الرزية ما حال بين رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وبين أن  
يكتب هذا الكتاب هذا امر ادان  
عباس وان كان الصواب ترك  
الكتاب كما سئذ كره ان يشاء الله  
تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم  
حين اشده وجهه اثنوني بالكف والدواة

فلقههم المشركون فقتلهم فرجعوا فترت ومن الناس من يقول آسأ بالله الآية فكتب اليهم بذلك  
فخرجوا فلقههم ففحما من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع  
المشرك وسكن معه فانه مثله رواه أبو داود (الاستضعفين) وفي بعض النسخ باب التثوين أى  
في قوله تعالى الاستضعفين استثناء من قوله فأولئك ما وأهم جهنم وساءت مصيرا فيكون  
الاستثناء متصلا كانه قيل فأولئك في جهنم الاستضعفين والصحيح انه منقطع لان الضمير في  
ما وأهم عائدا على ان الذين توفاهم وهؤلاء المتوفون اما كفارا أو عصاة بالتخلف وهم قادرون على  
الهجرة فلم يدرج فيهم المستضعفون فكان منقطعا (من الرجال والنساء والولدان) الذين  
(لا يستطيعون حيلة) في الخروج من مكة لعجزهم وفقيرهم (ولا يمدون سبيلا) ولا معرفة لهم  
بالمساكين من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان في جملة المستثنين من أهل الوعيد لانه  
يؤهم دخول الولدان فيما اذا استطاعوا واهتدوا وأجيب بأن العجز متمكن من الولدان لا يتملك  
عنهم فكانوا خارجين من جملة من في الوعيد ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء فان قلت  
فاذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قرنتهم في جملة المستثنين أجيب اميين أن الرجال والنساء الذين  
لا يستطيعون صاروا في انتفاء الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتب من معنى  
المعطوف لمشاركتهما في الحكم والمراد بالولدان العبيد والبالغون وهو أولى من ارادة المراهقين  
لعدم توجب نحوهم وكذا هو أولى من حل البيضاوى ذلك على المبالغة في الامر باعتبار أنهم على  
صدور جوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدر واعي الهجرة فلا يحصى لهم عنها فان قوامهم يجب  
عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت قال الطيبي وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وأنها  
خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث أوجبت على من لم يجب عليه شيء \* وبه قال (حدثنا أبو  
النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا جاد) هو ابن زيد (عن أيوب) السخيتاني (عن  
ابن أبي مليكة) عبد الله (عن ابن عباس رضى الله عنهما) في قوله تعالى (الاستضعفين قال  
كانت أمي) أى أم الفضل لبابة بنت الحارث (من عذر الله) أى من جعله الله من المعذورين \* وسبق  
هذا الحديث في هذه السورة (باب قوله) تعالى (فأولئك عسى الله ان يعفو عنهم) أى  
يتجاوز عنهم بتركهم الهجرة وعسى من الله واجب لانه اطامع والله تعالى اذا اطمع عبدا  
في شيء أو صله اليه (الآية) كذا في رواية أبي ذر ولغيره فعسى الله أن يعفو عنهم وليس  
هولفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا  
شيبان) بن عبد الرحمن النخعي التميمي مولا هم البصري (عن يحيى) بن أبي كثير (عن أبي  
سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه) انه (قال فيما) بغير ميم (النبي  
صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذا قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم بئع عباس بن  
أبي ربيعة) أخا أبي جهل لأمه (اللهم بئع سلمة بن هشام) أخا أبي جهل (اللهم بئع الوليد بن الوليد)  
ابن المغيرة الخزومي أخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من أهل مكة أسلموا فقتلهم قريش وعذبوا هم  
ثم نجوا منهم ببركتهم عليه الصلاة والسلام ثم هاجروا اليه (اللهم بئع المستضعفين من المؤمنين)  
عام بعد خاص ويحذف النون وتشديد الجيم ثم دعاء على من عوقبهم عن الهجرة فقال (اللهم  
اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء أى عقوبتك (على) كفار قريش وأولاد (مضر اللهم  
اجعلها) أى وطأتك (سنين) أعواما مجذبة (كسنى يوسف) عليه الصلاة والسلام المذكورة  
في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد واصل السنة سنة على وزن جبهة فحذفت لامها  
ونقلت حركتها الى النون فاذا أضفتها حذفت نون الجمع للاضافة جريا على اللغة العربية

حين اشده وجهه اثنوني بالكف والدواة والروح والدواة اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعدي اذ قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهجر

فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب (٩٦) عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله تعالى فاختلف أهل البيت

فاختصه واتفقتم من يقول قروا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا ان تضلوا به مدد ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم

وفي رواية فقال عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاخصه واتفق بعضهم أراد الكتاب وبعضهم وافق عمروانه لما أكثروا اللغو والاختلاف قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغيير شيء من الاحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ومعصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه وليس معصوما من الامراض والاسقام العارضة للاجسام ونحوها مما لانقص فيه لمزته ولا فساد ما تهد من شر يعتمه وقد سحر صلى الله عليه وسلم حتى صار يخيل اليه انه فعل الشيء ولم يكن فعله ولم يصدر منه صلى الله عليه وسلم في هذا الحال كلام في الاحكام مخالف لما سبق من الاحكام التي قررناها اذا  
١ قوله لغير أي ذر كذا في المطبوع وفي نسخة الخط لابي ذر اه مصححه  
٢ قوله فيشركها كذا في النسخ بضم الميم والمثاقيل والمناسيب فيشركها كما هو واضح كتبه مصححه

وهو اجراؤه مجرى جمع المذكور السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل ولتغيره بقدره بكسر أوله \* وقد سبق في هذا الحديث في باب موى بالتكبير حين يسجد وفي أوائل الاستسقاء (باب قوله) تعالى كذا للمسقى بالاضافة ولا يذرتون باب وحذف نالیه (ولاجتماع عليكم) أي لانتم عليكم (ان كان بكم أذى من مطراً وكنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) فيه بيان الرخصة في وضع الاسلحة ان نقل عليهم حملها بسبب ما يلهم من مطراً ويضعفهم من مرض وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر اثلاً يفعلوا فيها جميع عليهم العمد ودل ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المنطوقه ومن ثم علم ان العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والحرص عن الجالس تحت الحدار المائل واجب وسقط لابي ذر من قوله أو كنتم مرضى الخ وقال بعد قوله من مطر الآية \* وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن) الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال (أخبرنا جاج) هو ابن محمد الا عور (عن ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز انه (قال أخبرني) بالافراد (يعني) بن مسلم بن هرمز (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ان كان بكم أذى من مطراً وكنتم مرضى قال) أي ابن عباس (عبد الرحمن بن عوف كان جريحا) ولا يذرتون وكان جريحا أي فنزلت الآية فيه وعبد الرحمن مبتدأ خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس \* وهذا الحديث أخرجه النسائي رحمه الله تعالى (باب قوله) كذا للمسقى وسقط ذلك لغيره (ويستفتونك) بالواو ولا يذرتون الوقت وذرت باسقاطها أي يسألونك الفتوى (في النساء) أي في ميراثهن (قل الله يفتيكم فيهن) وكانت العرب لا تورثن شيئا وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء) موضع ما مارفع عطفنا على المستمكن في يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلوي في الكتاب في معنى يتامى قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى باعتبارين مختلفين نحو أعناني زيد وعطاءه وأعجبني زيد وكرمه وذلك ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة أعجبني زيد يجي به للتوسطه والتمهيد وقوله وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء بمنزلة وكرمه لانه المقصود بالذكر أو مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ تعليم الممتلئ عليهم وان العدل والنصفه في حقوق يتامى من عظام الأمور والنحل بها ظالم متهاون بما عظمه الله تعالى أو نصيب على تقدير وبين لكم ما يتلى أو جوب بالقسم أي وأقسم عايتي عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور في فيهن من حيث اللفظ والمعنى أما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار وأما المعنى فلانه يلزم أن يكون الافتاء في شأن المتلوم مع أنه ليس السؤال عنه \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرتون بالافراد (عبيد بن اسحق) بضم العين مصغرا أبو محمد القرشي الهباري الكوفي واسمه عبد الله وعبد لقبه قال (حدثنا أبو أسامة) بن حماد وأسامه (قال حدثنا هشام بن عروة) وسقط قال لغير أبي ذر (عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام ولا يذرتون بالافراد أبي (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى (ويستفتونك في النساء) سقطت الواو لغير أبي ذر (قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون أن تسكحون) أي في نكاحهن (قالت عائشة) وسقط لغير أبي ذر عائشة (هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وامها) القائم بأمرها (ووارثها فاشركته) بفتح الهمزة والراء ولا يذرتون فتشركه بفتح التاء والراء (في ماله حتى في العذق) بفتح العين وسكون الهمزة أي في النخلة ولا يذرتون الاصيلي في العذق بكسر العين أي في الكباشه وهي عنقود القمر (فيرغب أن يشركها) أي عن نكاحها (ويكره أن يزوجه رجلا) غيره (فيدشركه) أي الرجل الذي يترجها (في ماله بما شركته) أي بالذي شركته فيه (فيعضلها) بضم الصاد المعجمة نصب عطف على المنصوب السابق وكذا فيشركها ٢ ويجوز رفعها عطف على يرغب ويكره أي يفتنه من التزويج وروى ابن



علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم (٩٧) به فقيل أراد أن ينص على الخلافة في انسان

معين اثلا يقع فيه نزاع وقتن وقيل أراد كتابا بين فيه مهمات الاحكام ملخصة ليرتفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة أو أوحى اليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه أو أوحى اليه بذلك ونسخ ذلك الامر الاول وأما كلام عمر رضي عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على انه من دلائل فقهه عرفوا فضائله ودينه نظره لانه خشي أن يكتب صلى الله عليه وسلم أمورا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لانها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر حسنا كذاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقوله اليوم أكملت لكم دينكم فعمل ان الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الامة وأراد الترفيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر أفقه من ابن عباس وموافقه قال الامام الحافظ أبو بكر البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة انما قصد عمر التخفيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عليه الوجع ولو كان مراده صلى الله عليه وسلم أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغره لقوله تعالى بلغ ما أنزل اليك كالم يترك تبليغ غير ذلك لخالفه من خائفه ومعاداة من عاداه وكما أمر في ذلك الحال باخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك مما ذكره في الحديث قال البيهقي وقد حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم أراد أن

أبي حاتم من طريق السدي قال كان جابر بنت عم دمية ولها مال ورثته عن أبيها وكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها خشية أن يذهب الزوج بما لها فأسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك (فترت هذه الآية) \* وهذا الحديث سبقت في باب وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى أوله هذه السورة (وان امرأة خافت من بعلها) أي زوجها (نشوزا) بأن يجافي عنها ويعنها نفقته ونفسه أو يؤذيها بشتم أو ضرب (أو اعراضا) بتفليل المحادثة والموانسة بسبب طعن في سن أو دمامة أو غيرهما و امرأة فاعل بفعل مضمر واجب الأضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خافت امرأة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لان أداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جمهور البصريين (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (شقاق) يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق بينكم ما أي (تفاسد) وأصل الشقاق الخالفة وتكون كل واحد من المتخالفين في شق غير صاحبه ومحل ذكر هذه الآية قبل على ما لا يخفى \* (وأحضرت النفس الشخ) قال الامام المعنى ان الشخ جعل كلامه الجوار للنفس اللازم له اي ان النفس مطبوعة على الشخ وهذا معنى قول السكشاف ان الشخ قد جعل حاضرها لا يغيب عنها أبدا ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمرأة لا تكاد تسمع بقسمتها وبغير قسمتها والرجل لا تكاد نفسه تسمع بأن يقسم لها وأن يسكها اذا رغب عنها وأحب غيرها ووجهه وأحضرت كقوله والصلح خيرا اعتراض قال أبو حيان كأنه يريد أن قوله وان يتفرقا مطوف على قوله فلا جناح عليهما الخافتات الجلمات بينهما اعتراضا وتعقيبهم فقال فيه نظر فان بعدهما جلا آخر فكان ينبغي أن يقول الرمحشري في الجميع انه اعتراض ولا يخص والصلح خبر وأحضرت النفس بذلك وانما أراد الرمحشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امرأة خافت وقوله وان تحسنوا فانهم مشرطان متعاطقان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فلينظر من موضعه وقد فسر المؤلف الشخ بما فسر به ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم حيث قال (هو في النبي يحصر عليه ١) وقيل الشخ الجمل مع الحرص وقيل الإفراط في الحرص \* (كالمعلقة) يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (الاهي أيم) بهمزة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة أي لزوجها (ولادات زوج) وقال ابن عباس أيضا مما وصله ابن أبي حاتم أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (نشوزا) أي (بغضا) \* وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) أبو الحسن المجاور بركة قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال (أخبرنا عشاء بن عمرو عن أبيه) عمرو بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمسكتر منها) أي في المحبة والمعاشرة والملازمة (يريد أن يفارقها فتقول أبعثت من شأني) من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقوق (في حل) أي وتتركني بغير طلاق (فترت هذه الآية) زاد أبو الوقت وذعر عن الجوى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية (في ذلك) فاذا اتصل الزوجان على أن تطيب له نفسا في القسمة أو عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذي عن ابن عباس باللفظ خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل لي يوم لعائشة ففعل هذه الآية وقال حسن غريب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها يوم سودة وتركت سودة في جله تسائه وفعل ذلك لتعاسي به أمته في مشروعيتها ذلك وجواره (ان المناقنين) وفي نسخة باب بالتنوين أي في قوله تعالى ان المناقنين (في الدرر الاسفل) زاد أبو ذر والوقت من النار (وقال) بالواو ولا يذوق (ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم أي (أسئل النار) وللتار سبع دركات

بكتبت استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ثم ترك ذلك (٩٨) اعتمدا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتاب في اول مرضه حين

قال وارأساه ثم ترك الكتاب وقال بأبي الله والمؤمنون الأبا بكر ثم نبه أمته على استخلاف أبي بكر بثبوت دينه اياه في الصلاة قال البيهقي وان كان المراد بيان أحكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك لقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي الكتاب أو السنة يتانها نصا أو دلالة وفي تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه مع شدة وجعه كتابته ذلك مشقة ورأى عمر الاقتصار على ما سبق بيانه اياه نصا أو دلالة تخفيفا عليه ولثلاث سبب الاجتهاد على أهل العلم والاستنباط والحق القروع بالاصول وقد كان سبق قوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران واذا اجتهد فأخطأ فله أجر وهذا دليل على انه وكل بعض الاحكام الى اجتهاد العلماء وجعل لهم الاجر على الاجتهاد فرأى عمر الصواب تركهم على هذه الجملة لما فيه من فضيلة العلماء بالاجتهاد مع التحقيق عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصوابه قال الخطابي ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه يؤهم الغلط على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال لكنه لما رأى ما غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه من الكبر يخاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض مما لا عزية له فيه فحبب المنافقون بذلك سيلا الى الكلام في الدين وقد

والمنافق في أسفلها وقال أبو هريرة فيما رواه ابن أبي حاتم الدرر الاسفل سيوت لها أبواب تطبق عليها فتوقد من فوقهم ومن تحتمهم ولعل ذلك لاجل انه في أسفل السافلين من درجات الانسانية وكيف لا وقد ضم الى الكفر النجس بالاسلام وأهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه أشد من الكفار وتسمية غيره بالمنافق كما في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا فلا تغليظ (نقلا) يريد قوله تعالى في سورة الانعام ان استطعت أن تتبغى نفاقا في الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا (سريا) \* به قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابني) حفص بن غياث الكوفي قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن يزيد النخعي وهو خال ابراهيم انه (قال كافي حلقة) عبد الله) أي ابن مسعود وحلقة يسكون اللام (بجاء حذيفة) بن اليان (حتى قام علينا فسلم ثم قال لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) أي ابتلوا به والخيرية باعتبار أنهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا ونافقوا فذهبت الخيرية منهم (قال الاسود) بن يزيد متحجبا من كلام حذيفة (سبحان الله ان الله) تعالى (يقول ان المنافقين في الدرر الاسفل من النار فتبسم عبد الله) بن مسعود متحجبا من كلام حذيفة وبعنا قام به من قول الحق وما حذر منه (وجلس حذيفة) بن اليان (في ناحية المسجد فقام عبد الله) بن مسعود (فتفرق أصحابه) قال الاسود (فرماني) أي حذيفة بن اليان (بالخصي) أي ليس له عيني (وأنتبه) فقال حذيفة تعجبت من ضحكك) أي ضحك عبد الله بن مسعود متصرا عليه أي على الضحك (وقد عرف ما قلت لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خير منكم ثم تابوا) أي رجعوا عن النفاق (فتاب الله عليهم) واستدل به كقوله الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين على صفة توبة الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور \* وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير هسدا (باب) بالتسوية (قوله) عز وجل (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهرون وسليمان) وسقط لفظ باب اغتراب ذرو قوله كما أوحينا الى نوح اغتراب ذرو الوقت والكاف في كما أوحينا نصب مصدر محذوف أي ابعثهم مثل ابعثنا وأعلى انه حال من ذلك المصدر المحذوف وما تحتها المصدرية فلا تفتقر الى عائدة على الصحيح والموصولة فيكون العائد محذوفا وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما رواه ابن اسحق ان سكبنا وعدى بن زيد قال انا لمحمد ما علم ان الله أنزل على بشر من شيء من بعد موسى فانزل الله تعالى في ذلك انا أوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظي أنزل الله بسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاب من السماء الى قوله بهتنا عظيما فلما تلاها عليهم يعني اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله تعالى وقالوا ما أنزل الله على بشر من شيء فقال ولا على أحد فأنزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قال ابن كثير في هذا الذي قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الآية مكية في سورة الانعام وهذه الآية التي في النساء مدنية وهي ردهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاب من السماء قال الله تعالى فقد سألو موسى أكبر من ذلك ثم كرفضاتهم ومعانيهم ثم أخذ كراهة أوحى الى عبده كما أوحى الى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه وآثر صيغة التعظيم تعظيما للموحى والموحى اليه انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح أي لك أسوة بالانبياء السابقين بهم وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك لان شأن وحيد كشأن وحيم وبدأ نوح لانه أول نبي قامى الشدة من الامة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم ابراهيم الى داود عليه السلام تشرى بقاله ثم وتردد كرموسى ليرزعه مخذ كرههم بقوله وكلم الله موسى تكليم على غطا

كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يراجعونه في بعض الامور قبل أن يجزم فيها بختيم كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب أعم

الصلح بينه وبين قريش فاما اذا امر بالشيء امر عزيمة فلا يرجع فيه أحد منهم (٩٩) قال واكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطا فيما

لم ينزل فيه وحى وقد اجتمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه قال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم وان كان الله تعالى قد رفع درجته فوق الخلق كلهم فلم ينزهه عن سمات الحدوث والعوارض البشرية وقد سهى في الصلاة فلا يشكر أن يظن به حدوث بعض هذه الامور في مرضه فيستوقف في مثل هذه الحال حتى تتبين حقيقة فعله هذه المعاني وشبهها راجعه عمر رضي الله عنه قال الخطابي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختلاف أمتي رحمة فاستصوب عمر ما قاله قال وقد اعترض على حديث اختلاف أمتي رحمة رجلان أحدهما مغموص عليه في دينه وهو عمرو بن بجر الجاحظ والآخر معروف بالسخف والفتاة وهو اسحق بن ابراهيم الموصلي فانه لما وضع كتابه في الأغاني وأمعن في تلك الاطبل لم يرض بما تزود من اغماحتي صدر كتابه بزم أصحاب الحديث وزعم انهم يروون ما لا يدرون وقال هو والجاحظ لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ثم زعم انه انما كان اختلاف الامة رحمة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فاذا اختلفوا سألوه فينبين لهم والحواب عن هذا الاعتراض الفاسد انه لا يلزم من كون الشيء رحمة أن يكون ضده عذابا ولا يلزم هذا ويذكره الاجاهل أو متجاهل وقد قال الله تعالى ومن رحمة جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه فسمى الليل رحمة ولم يلزم من ذلك أن يكون النهار عذابا وهو ظاهر لا شك فيه قال الخطابي والاختلاف

أعم من الأول لان قوله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصهم من التقسيم الخاص من يد الشرفه واختصاصه بوصف التكليم دونهم أي رسلا فضلهم واختارهم وآثارهم الآيات البينات والمعجزات القاهرة الباهرات الى المالا يحصى وخص موسى بالتكليم وثبت ذكرهم على أسلوب يجمعهم في وصف عام على جهة المدح والتعظيم سار في غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجه لهم بحجة الله على الخلق طرا القطع معاذيرهم فيدخل في هذا القسم كل من دعا الى هدى وبشر وأنذر كالعلماء وظهر من هذا التقرير طبقات الداعين الى الله بامرهم فانه في فتوح الغيب وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري أنه (قال حدثني) بالافراد (الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما ينبغي لاحد) ولا يذر عن الجوى والمسئولى ليعبد الله الا بدليل قوله لا حدوسقط لابي ذر قال (ان يقول انا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة مقصورا اسم ابيه وقيل اسم أمه أي ليس لاحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لاحد أن يفضلني عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض بحديث أناسد ولد آدم الا صادرة منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة والاعلام للامة برفيع منزلته ليعتقدوه وأقال الأول قبل أن يعلم الثاني وبه قال (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين وتخفيف النون العوقى بفتح العين المهملة والواو بعد ها قاف الباهلي قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره عامه مهملة مصغر ابن سليمان قال (حدثنا هلال) هو ابن علي (عن عطاء بن يسار) ضد اليمين (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال من قال انا خير) يعني نفسه أو النبي صلى الله عليه وسلم (من يونس بن متى) فقد كذب) لعله قال ذلك زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقالة سد الذريعة وهذا هو السبب في تخصيص يونس بالذكور من بين سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهذا الحديث قد ذكره في احاديث الانبياء هذا (باب بالتون وسقط غير أبي ذر لفظ باب في قوله تعالى (يستفتونك) أي في الكلاله حذف دلالة الثاني عليه في قوله (قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك) أي مات وارتفع امرؤ بالمضمر المفسر بالذكور (ليس له ولد) أي ابن صفة لامرؤ واستدل به من قال ليس من شرط الكلاله انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رواها ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن الذي عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولده ولا والدة وهو قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه ابن أبي شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى (وله أخت فلها نصف ما ترك) ولو كان معها أب لم ترث شيئا لانه يجعها بالاجاج فدل على انه من لا ولده بنص القرآن ولا والدة بالنص عند التامل أيضا لان الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الأخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة (وهو) أي والمرء (رثها) أي جميع مال الأخت ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرها كان أو أنثى أي ولا والدة لانه لو كان لها والدم يرث الاخ شيئا (والكلالة من لم يرثه أب أو ابن) كما هو (وهو) كما قال أبو عبيدة (مصدر من تكالاه النسب) أي تعطف النسب عليه وقال في الصحاح ويقال هو مصدر من تكالاه النسب أي تطرفه كأنه أخذ طرفه من جهة الوالد والوالدة وليس له منهما ما أحد فسمى بالمصدر اه وقال غيره والكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وعلى هذا فقول العيني متعقبا على الحافظ بن حجر عزوه ما ذكره البخاري من كونه مصدر الابي عبدة فيه نظر لان

في الدين ثلاثة أقسام أحدها في اثبات الصانع ووجدانيته وانكار ذلك ككفر والثاني في صفاته ومشيئته وانكارها بدعة والثالث

في أحكام الفروع المحتملة وجوهها فهذا جعله الله (١٠٠) تعالى رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحدوث اختلاف أمتي رحمة هذا آخر كلام

الخطابي رحمه الله تعالى وقال المازري ان قبل كيف جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع قوله صلى الله عليه وسلم اتوني اكتب وكيف عصوه في أمره فالجواب أنه لا خلاف أن الاوامر تقارنهما قرأتين تنقلهما من الذنب الى الوجوب عند من قال أصلها للندب ومن الوجوب الى الذنب عند من قال أصلها للوجوب وتنقل القرأتين أيضا صيغة افعال الى الاباحة والى التخيير والى غير ذلك من ضروب المعاني فلعنه ظهر منه صلى الله عليه وسلم من القرأتين ما دل على انه لم يوجب ذلك عليهم بل جعله الى اختيارهم فاختلف اختيارهم بحسب اجتهادهم وهو دليل على رجوعهم الى الاجتهاد في الشرعيات فأدّى عمر رضی الله عنه اجتهاده الى الامتناع من هذا ولعله اعتقد أن ذلك صدر منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد جازم وهو المراد بقولهم هجر وبقول عمر غلب عليه الوجع وما قارنه من القرأتين الدالة على ذلك على نحو ما كانوا يهدونه من أصوله صلى الله عليه وسلم في تبليغ الشريعة وأنه يجرى مجرى غيره من طرق التبليغ المعتادة منه صلى الله عليه وسلم وظهر ذلك لعدم غيره في القوة ولعل عمر خاف ان المناقبة قديت طرقتون الى القدح فيما اشتهر من قواعد الاسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم الناس بكتاب يكتب في خلوة وأحد ويضيئون اليه ما يشبهون به على الذين في قلوبهم مرض ولهذا قال عندكم القرآن حسينا كتاب الله وقال القاضي عياض قوله أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو في صحيح مسلم وغيره أهجر على الاستفهام وهو أصح من روايته من روى هجر وهو لان هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم (أولى)

تكامل على وزن تفعل ولمصدره نفع ولمصدر بل هو اسم لا يخفى ما فيه وقيل كل ما حثف بالشئ من جوانبه فهو اكيل وبه سميت لان الوراثة يحيطون به من جوانبه وقيل الاب والابن طرفان للرجل فادامات ولم يخلفهما فقدمت عن ذهاب طرفيه فسمى ذهاب الطرفين كلاله \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا شعبه) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال (سمعت البراء بن عازب) رضي الله تعالى عنه قال آ خر سورة نزلت (على النبي صلى الله عليه وسلم) (براة) بالتثنية (واخر آية نزلت يستفتونك) زاد أبو ذر قل الله يتفتكم في الكلاله وقد سبق في المقررة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الر بأفحتمل ان يقال آخرة الاولى باعتبار نزول أحكام الميراث والاخرى باعتبار أحكام الربا وهذا الحديث أخرجه مسلم في القرائن وكذا أبو داود والنسائي

\* (بسم الله الرحمن الرحيم) باب تفسير سورة المائدة \*

وهي مدنية الا اليوم اكلت لكم دينكم في معرفة عشيتما قال في المنيوع ومن نسب هذه السورة الى معرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من أولها فان من نزل في حجة الوداع وهو على راحلته بعرفة بعد العصر انتهى وقدرى الامام أجد عن أسماء بنت يزيد قالت اني لاخذة بزمام العضيا ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر آ خر سورة انزلت المائدة والفتح قال الترمذي حسن غريب وثبتت البهولة بعد قوله المائدة لا يذ \* (حرم) يريد قوله غير محلي الصيد وانتم حرم قال أبو عبيدة (واحد هارم) والمعنى وانتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير أبوي الوقت وذو \* (فما نقضهم ميثاقهم) قال قتادة وغيره أى (بنقضهم) فاصله نحو فبما رحمة من الله وهو القول المشهور وقيل ما لم تنكروا تبدل منها نقضهم على ابدال المعرفة من النكرة أى بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بان كذبوا الرسل الذين جاؤا من بعد موسى وكنوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم بعد ناهم من الرحمة أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية \* (التي كتب الله) يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم أى التي (جعل الله) لكم وثبت هنا قوله حرم واحد هارم لا بوي الوقت وذو \* (تبوء) يريد قوله تعالى اني أريد ان تبوءا محامى معناه (تحمل) كذا فسرهم مجاهد \* (دائرة) يريد قوله تعالى يقولون نخشى ان تصيننا دائرة أى (دولة) كذا فسرهم السدي (وقال غيره) قيل هو غير السدي أو غير من فسر السابق وسقط للنسفي وقال غيره فلا اشكال (الاعراض) المذكور في قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة هو (التسليط) وقيل أغرنا القينا \* (اجورهن) يريد اذا اتبعوهن أجورهن (مهورهن) وهذا تفسير أبي عبيدة \* (المهين) يريد قوله تعالى ومهينا عليه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه ومهينا عليه قال المهين (الامين القرآن أمين على كل كتاب قبله) وقال ابن جرير القرآن امين على الكتب المتقدمة فلما وافقه منها حق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفي عن ابن عباس ومهينا أى حاكما على ما قبله من الكتب (قال) وفي الفروع وقال (سفيان) هو النورى (ماني القرآن آية أشد على من) قوله تعالى (لستم على شئ حتى تقيموا الزكاة والاخيال وما أنزل اليكم من ربكم) لما فيها من التكليف من العمل باحكامها \* (مخصة) قال ابن عباس (بجاعة) وقال أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (من أحيها يعنى من حرم قتلها الا بحق حيي الناس منسه جميعا) وقال أيضا في قوله تعالى لكل جعلنا منكم (شريعة ومنهاجا) يعنى (سبيلا وسنة) وسقط قوله قال سفيان الى هنا لغير أبوي ذرو الوقت \* (فان عثر) على أنهم استخفوا عما أى (ظهر) وقوله تعالى من الذين استخفوا عنهم (الاوليان واحدهما

هو في صحيح مسلم وغيره أهجر على الاستفهام وهو أصح من روايته من روى هجر وهو لان هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم (أولى)

لان معنى هجر هذى وانما جاء هذا من قائله استنفها ماللانكار على من قال (١٠١) لا تكلموا اى لا تتركوا امر رسول الله صلى الله

عليه وسلم وتجعلوه كاهن من هجرى  
كلامه لانه صلى الله عليه وسلم لا يخرج  
وان صححت الروايات الاخرى كانت  
خطأ من قائلها قالها بغير تحقيق بل  
لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم  
ماشاهده من النبي صلى الله عليه  
وسلم من هذه الحالة الدالة على  
وفائه وعظيم المصائب وخوف  
الفن والضلال بعده أجرى الهجرة  
مجرى شدة الوجع وقول عمر  
رضي الله عنه حسبتنا كتاب  
الله رد على من نازعه لاعلى أمر  
النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم  
(قوله صلى الله عليه وسلم دعونى  
فالذى أنافيه خير) معناه دعونى  
من النزاع واللغظ الذى شرعتم فيه  
فالذى أنافيه من مراقبة الله تعالى  
والتأهب للقائه والفكر فى ذلك  
ونحوه أفضل مما أنتم فيه (قوله صلى  
الله عليه وسلم اخرجوا المشركين  
من جزيرة العرب) قال أبو عبيد  
قال الاصبى جزيرة العرب ما بين  
أقصى عدن اليمن الى ريف العراق  
فى الطول وأما فى العرض فن جدة  
وما والاها الى اطراف الشام وقال  
أبو عبيد هي ما بين حفر أبى موسى  
الى أقصى اليمن فى الطول وأما فى  
العرض فابن رمل يبرين الى منقطع  
السماء وقوله حفر أبى موسى هو  
يفتح الحاء المهملة وفتح الفاء أيضا  
قالوا وسميت جزيرة لاحاطة البحار  
بها من نواحيها وانقطاعها عن  
المياه العظيمة وأصل الجزر فى اللغة  
القطع وأضيفت الى العرب لانها  
الارض التى كانت يديهم قبل  
الاسلام وديارهم التى هى أوطانهم  
وأوطان اسلافهم وحكى الهروى  
عن مالك ان جزيرة العرب هى

أولى) وهذا ثابت فى بعض النسخ ساقط من الفرع وأصله (باب قوله) تعالى (اليوم أكملت  
لكم دينكم) وزاد غير أبى ذر هنا وقال ابن عباس شخصة مجاعة وقد سبق فلا فائدة فى ذكره وسقط  
باب قوله لغير أبى ذر \* وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمجعة المشددة العبدى  
البصرى أبو بكر بن دار قال (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن مهدي قال (حدثنا سفيان) هو الثورى  
(عن قيس) هو ابن مسلم (عن طارق بن شهاب) الجبلى الاحمسي الكوفي له رؤية أنه قال (قالت  
اليهود) كعب الاحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب فى خلافة عمر على  
المشهور (عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (انكم) معشر المسلمين (تقرؤون آية لو نزلت فينا)  
معشر اليهود (لأخذناها عيدا) نسرفيسه لكل الدين وزاد فى الايمان قال أى آية قال اليوم  
أكملت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً (فقال عمر انى لا علم حيث  
انزلت وأين أنزلت) قال فى المغنى وحيث للمكان انما قالوا فالخفش قدر تدلا زمان وأين قال  
فى الصحاح اذا قلت أين زيد فانتما تسأل عن مكانه فتكون حيث هنا للزمان وأين للمكان  
فلا تذكرار وعداً محمد بن عبد الرحمن بن مهدي حيث أنزلت وأى يوم أنزلت (وأين رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حين) ولاى ذر حيث (أنزلت) زاد أجد أنزلت (يوم عرفة وأنا) بكسر الهمزة  
وتشديد النون (والله بعرفة) اشارة الى المكان وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة  
(قال سفيان) الثورى بالسند السابق (وأشك كان يوم الجمعة أم لا) سبق فى الايمان من وجه آخر  
عن قيس بن مسلم الحزم بأنه كان يوم الجمعة (اليوم أكملت لكم دينكم) \* وهذا الحديث قد مر  
فى كتاب الايمان (باب قوله) تعالى وثبت باب قوله لاى ذر عن المستملى (فلم تجدوا ماء) معطوف  
على ما قبله والمعنى أوجاء أحد منكم من الغائط وألامستم النساء فطلبتم الماء لتطهروا به فلم تجدوه  
بئس ولا بغيره (فتيمموا صعيدا) زابا (طيبا) ولعل ذكر الكلام فى التيمم نائبا للتحقيق شوله للجنب  
والحدث حيث ذكر عقيب وان كنتم جنبا فاطهروا فاقانه نقل عن عمرو بن مسعود عند ذكر  
الاولى التخصيص بالحدث (تيمموا) أى (تعمدوا) وسقط تيمم وانعمدوا الغير المستملى وقوله تعالى  
ولا (آمين) البيت الحرام أى (عامدين أتمت وتيممت واحد) قاله أبو عبيد (وقال ابن عباس لمستم  
وتمسوهن) وفى الفرع ولمسته وهن والاول هو الذى فى أصله (واللاى دخلتم بهن والاقضاء)  
الاربعة معناها (النسكاح) فالاول وصله اسمعيل القاضى فى احكام القرآن من طريق مجاهد عنه  
والثانى وصله ابن المنذر والثالث ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه والرابع ابن أبى حاتم  
من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس \* وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى أويس (قال  
حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر  
الصديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت خرجنا مع رسول  
الله) ولاى ذر مع النبي (صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره) هو غزوة بنى المصطلق وكانت سنة  
ست أو خمس (حتى اذا كنا بالبداء) بفتح الموحد والمدة (أوبذات الجحش) بفتح الجيم وبعد الباء  
الساكنة شين معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة (انقطع عقدي) بكسر العين  
وسكون القاف أى قلادة وأضافته لها باعتبار استيلائها لثمنهته والأهه ولاسما استعارته منها  
(فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه) وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم  
ما فأتى الناس الى أبى بكر الصديق رضى الله عنه وسقط لفظ الصديق لاى ذر (فقالوا) له (ألا  
ترى ما صنعت عائشة) أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس) بحرف الجر (وليسوا على  
ماء وليس معهم ماء) فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي) بالذال

المدينة والعجيج المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليامة واليمن وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعى وغيرهما من العلماء فأوجبوا

أخرج لكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تكبيرهم (١٠٣) من سكنها ولو يكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو

الحجاز وهو عند مكة والمدينة  
والإمامة وأعمالها دون اليمن وغيره  
مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر  
مشهور في كتبه وكتب أصحابه قال  
العلماء ولا يمنع الكفار من التردد  
مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من  
الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام قال  
الشافعي وموافقوه الامكة وحرمها  
فلا يجوز تكبير كافر من دخوله  
بجبال فان دخله في حنيفة وجب  
إخراجه فان مات ودفن فيه نبش  
وأخرج ما لم يتغير هذا مذهب  
الشافعي وجاهل الفقهاء وجوز أبو  
حنيفة دخولهم الحرم ووجه  
الجاهل قول الله تعالى انما  
المشركون نجس فلا يقربوا المسجد  
الحرام بعد عامهم هذا والله أعلم  
قوله صلى الله عليه وسلم وأجزوا  
الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال  
العلماء هذا أمر منه صلى الله عليه  
وسلم بإجازة الوفود وضماناتهم  
واكرامهم تطييبا لقلوبهم  
وترغيبا لغيرهم من المولفة قلوبهم  
وتجوهم واعانة لهم على سفرهم قال  
القاضي عياض قال العلماء سواء  
كان الوفد مسلمين أو كفارا لان  
الكافر انما يفسد قلبا فيما يتعلق  
بصالحنا ومصلحهم قوله وسكت  
عن الثالثة أو قالها فان سبها  
السالك هو ابن عباس والناسي  
سعيد بن جبير قال المهلب الثالثة  
هي تحبب جيش اسامة رضى الله  
عنه قال القاضي عياض ويحتمل  
أنها قوله صلى الله عليه وسلم  
لا تتخذوا قبوري وشيعة بعد فقد  
ذكر مالك في الموطأ معناه مع إجلاء  
اليوم ومن حديث عمر رضى الله عنه  
وفي هذا الحديث فوائد سوى  
ما ذكرناه منها جواز كتابة العلم وندب

المعجة (قد نام فقال) ولا يذروا قال (حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حبست) الناس  
وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت (ولا يذروا) قال (عائشة) فماتت (عائشة) فماتت (عائشة) فماتت  
ما شاء الله ان يقول) قال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكونين عناء (وجه) يطعنني بيده  
في خاصرتي) بضم عين يطعنني وقد تفتح (ولا يذروا) من التحرك الامكان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم على نخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح) ولغير أبي ذر والوقت فنام حتى  
أصبح (علي غيما) فأمر الله آية التيمم التي بالماء تزداد بوزن قيمتها باللفظ الماضي أي تيمم الناس  
لاجل الآية أو هو أمر على ما هو انظر القرآن ذكره بياناً أو بدلالة من آية التيمم أي أمر الله فتميموا  
وفي نسخة فتميمنا (فقال أسيد بن حضير) بضم الحاء وفتح الصاد المعجمة مصغرا كسابقه الانصاري  
الاشهلي (ماهي) أي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم (بأول) بركتكم يا آل أبي بكر) بل  
هي مسبوقة بغيرها (قالت عائشة) فتميمنا أي أثرتنا (البعير الذي كنت) راكبة (عليه) حالة  
السير (فاذا انعقدت حتمته) \* وهذا الحديث قد سبق في التيمم \* (وه قال) (حدثنا) ولا يذروا حتى  
بالأفراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي زيل مصر (قال حدثني) بالأفراد (ابن وهب)  
عبد الله (قال أخبرني) بالأفراد (عرو) بفتح العين ابن الحرث المصري (ان عبد الرحمن  
ابن القاسم حدثني عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها) انها  
قالت (سقطت قلادة) بكسر القاف (لي بالبيداء) ليس في هذه الرواية أو بذات الحديث (وحن  
داخول المدينة) أو الالعمال (فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم) راحلته (ونزل) عنها (فغنى  
رأسه) أي وضعها (في حجرى) حال كونه عليه الصلاة والسلام (راقدا) قبل أبو بكر فذكرني  
لكثرة) بالزاي أي دفعني في صدرى بيده دفعة (شديدة) وقال حبست الناس في قلادة في الموت  
لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أوجعني ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ  
وحضرت الصبح) أي صلاة الصبح (فالتمس الماء) بالرفع مفعولاً لابن عن الفاعل أي التمس  
الناس الماء) فلم يوجد فزلت بأيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية فقال أسيد بن حضير لقد  
بارك الله للناس فيكم) أي بسبيكم (يا آل أبي بكر ما أنتم الا بركة لهم) (باب قوله) عز وجل  
وسقط لفظ باب غير أبي ذر وقوله للكشمة هي والجوى) فاذهب أنت وربك ارفع عطفاً على الفاعل  
المستتر في اذهب وبارز ذلك للتأكيدي الضمير ويحتمل أنهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله لان  
مذهب اليهود التجسيم ويؤيده مقابلة الذهاب بالعود في قولهم (فقاتلانا هنا فاعدون) وظاهر  
الكلام أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بما أوصل هذا أن موسى عليه السلام  
أمر أن يدخلوا مدينة الجبارين وهي أريحا فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عين لياقوت  
بغير القوم فلما دخلوها رأوا أمر أعظم من هدمهم وعظمتهم فدخلوا حائطاً بالمعظم فجاء صاحب  
الحائط ليحتمى الثمار من حائطه فبظنظر الى آثارهم فمتبعهم فكلمهم فأصاب واحدا منهم أخذ  
فجعل في كفه مع النسا كهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم في كفه مع القاص كهة وذهب الى ملكهم  
فنتروهم بين يديه فقال الملك قد رأيتهم شائفاً فاذهبوا وأخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد  
الكريم بن الهيثم حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس  
قال ان كثير وفي هذا الاسناد نظروا وقد ذكر كثير من المفسرين أخبارا من وضع بني اسرائيل في  
عظمة خلق هؤلاء الجبارين وانه كان فيهم عوج بن عنق بنت آدم عليه الصلاة والسلام وانه كان  
طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثين ذراعاً وثلاث ذراعاً تحسيرا الحساب وهذا شيء  
يستحي منه ثم هو مخالف لما في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق آدم طوله

مأذكرناه منها جواز كتابة العلم وندب



الواجبة على الميت فاما الحقوق المالية فجمع عليها وأما البدنية ففيها خلاف قدمناه في مواضع من هذا الكتاب ثم مذهب الشافعي وطائفة ان الحقوق المالية الواجبة على الميت من زكاة وكفارة ونذر يجب قضاؤها سواء أوصى بها أم لا كديون الأدي وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهم لا يجب قضاء شيء من ذلك إلا أن يوصى به ولا يجب مالك خلاف في الزكاة إذا لم يوص به والله أعلم قال القاضي عياض واختلفوا في نذر أم سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل كان عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل بأحاديث جاءت في قصة أم سعد قال القاضي ويحتمل أن النذر كان غير ما ورد في تلك الأحاديث قال والأظهر أنه كان نذرا في المال أو نذرا مبهما أو بعضه ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعنى النبي صلى الله عليه وسلم اسق عنها الماء وأما حديث الصوم عنها فقد غلغله أهل الصنعة للاختلاف بين رواه في سنده ومتممه وكثرة اضطرابه وأما رواية من روى أفأعتق عنها فوافقة أيضا لان العتق من الاموال وليس فيه قطع بأنه كان عليها عتق والله أعلم وأعلم أن مذهبنا ومذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت إذا كان غير مالي ولا إذا كان ماليا ولم يخلف تركه لا يمكن يستحب لذلك وقال أهل الظاهر يلزمه ذلك لحديث سعد هذا وروينا ان الوارث لم يلزمه فلا يلزم وحديث سعد يحتمل أنه قضاها من تركتها أو تبرع به وليس في الحديث

وهذه الاجزى بقدرت عقابها فيصالح كل واحد جزاء له فيثبت التخيير كما في كفارة العين اه والجمهور ان التتويبع قال امامنا الشافعي أخبرنا بابراهيم هو ابن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس في قطع الطريق إذا قتلوا أو أخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا أو أخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا أو أخذوا ولم يقطعوا أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال انقوا من الأرض ورواه ابن أبي شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب في فتوح الغيب عباس بن جعفر من القول بالتخيير بأنه غير ممكن لان الجزاء على حسب الجنابة ويزداد بن يادهم أو ينقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيسعد أن يقال عند غلظ الجنابة يعاقب بأخف الأنواع وعند فخمها باغلظها وذلك ان المحاربة تتناوت أنواعها في صفة الجنابة من تخوف أو أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور في الآية أجزائة متفاوتة في معنى التشديد والغلظة فوقع الاستعناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الاجزائة على أنواع الجنابة تصاو هذا التقسيم يرجع الى أصل لهم وهو ان الجلبة إذا قوت بالجلمة يتقسم البعض على البعض اه واختلف في كيفية الصلب فقيل يصلب حيا ثم يظن في بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعي يقتل أولا ثم يصلب عليه ثم يصلب وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل أو يترك حتى يتهرى ويسبل صديده وسقط قوله ان يقتلوا الى آخره لا يذروا قال بعد قوله تعالى فساد الآية (المحاربة لله) قال سعيد بن جبيرة فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن عطاء بن يسار عنه هي (الكفر به) تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاف أي يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالحرب وأصل الحرب السلب والمحار يسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو أخذ المال مكابرة اعتمادا على الشوكه وان كان في مصر وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) أحد شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (حدثنا ابن عون) هو عبد الله ابن عون بن أرطبان المزني البصري (قال حدثني) بالافراد (سلمان) بفتح السين وسكون اللام مكبرا ولا يذرعن الكشميين سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الاول كاذ كره ابن طاهر وعبد الغنى المقدسي وغيرهما (ابو رجاء مولى أبي قلابه) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن أبي قلابه) انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز وكان قد أربز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا (فذكروا) القسامة لما استشارهم عرفها (وذكروا) له شأنها (فقالوا) نقول فيها القود (وقالوا) قد أفاضت بها الخلفاء) قبلا وفي المغازي من طريق أيوب والحجاج الصواف عن أبي رجاء فقالوا حتى قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك (فالتفت) عمر رجة الله عليه (الى أبي قلابه) وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد وقال ما تقول يا انا قلابه) شك الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج عن أبي عثمان عن أبي رجاء فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤس الاجناد وأشرف العرب أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكنت ترجه قال لا قلت أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا (قلت) زاد في الديات أيضا والله (ما علمت) نفسها حل قتلها في الاسلام الا رجل زنى بعد احصان أو قتل نفسا بغيره نس أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصليية لابي ذر وزاد في الديات وارتد عن الاسلام (فقال عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الاموي (حدثنا انس) هو ابن مالك (بكذا وكذا) يعنى بحديث العزمين قال أبو قلابه (قلت) ولا يذرعن (ياي) حدث



عن عبد الله بن عمر قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً من أيامنا عن النذر ويقول انه لا يردي شيئاً وإنما يستخرج به من الشيخ \* حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يزيد بن أبي حكيم عن سفیان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره وإنما يستخرج به من الخيل \* وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثننا محمد بن مني وابن بشار واللفظ لابن مني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من الخيل \* وحدثنى محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا فضل ح وحدثننا محمد بن مني وابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن عن سفیان كلاهما عن منصور هذا الاسناد نحو حديث جري \* وحدثننا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن يعقوب الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئاً وإنما يستخرج به من الخيل نصريح بالزامه ذلك والله أعلم قوله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً من أيامنا عن النذر ويقول انه لا يردي شيئاً وإنما يستخرج به من الشيخ وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من الخيل وفي رواية أبي هريرة ان رسول الله صلى

أنس قال قدم قوم) من عكل أو عرينة ثمانية سنة (على النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه) بعد أن يبعوه على الاسلام (فقالوا قد استوحنا هذه الارض) أي استنقلنا المدينة فلم يوافق هو أوها ابداننا وكافوا قدسكموا (وقال) صلى الله عليه وسلم (هذه نم) أي ابل (لتأخرج) لترعى مع ابل الصدقة (فاخرجوا فيها فاشربوا من ألبانها وأبوالها) للتداوى فليس فيه دليل على الاباحية في غير حال الضرورة وعن ابن عباس مر فوعا فيها رواه ابن المنذر ان في أبوال الأبل شفاء للذربة بطونهم والذرب فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة (فخرجوا فيها فاشربوا من أبوالها وألبانها واستسكوا) أي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء (وما لو اعلى الراعي) يسار التوبى (فقتلوه واطردوا التيم) بتشديد الطاء أي ساقوه هاسوقاً شديداً (فما استبطأ) بضم أوله وسكون المهملة وبعد التوقية موحدة ساكنة فطاء مهملة فهزمه مينا للتمهول استفعال من البطء الذي هو تقيض السرعة أي أي شيء يستبطأ به (من هو لا) العكلمين وفي نسخة أخرى فما استبطى بالقاف بدل الطاء من غيرهم أي ما يترلمن هؤلاء استهفاهم فيه معنى التعجب كالسابق (قتلوا النفس وحاروا الله ورسوله) في رواية حميد عن أنس عند الامام أحمد وهو بواحد بين (وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) أي عنبسة متحجبان أي قلابة (سبحان الله) قال أبو قلابة (قلت) لعنبسة (تمهني) فيما روته من حديث أنس وفي الديات فقال عنبسة ابن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت أترد على حديثي يا عنبسة (قال) لا ولكن جئت بالحديث على وجهه (حدثنا هذا أنس قال) أبو قلابة (وقال) عنبسة (يا أهل كذا) أي يا أهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن حجر انه وقع التصريح به في رواية الديات لم أره فلهذا هو (انكم ان تزولوا بخير ما أتى الله) بفتح الهـ مزة والقاف مينا للفاعل (هذا) أبا قلابة (فيكم ومثل هذا) ولا يذر أو هو شكت من الراوي ولا يذرا فيضاعن الجوى والمستقلى ما أتى مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة أتى وكسر قافه وللشك فيه ما أتى الله مثل هذا فيكم باظهار الفاعل وفي نسخة ما أتى باسقاط الالف وفي الديات والله لا يزال هذا الخند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم \* وهذا الحديث مر في الطهارة في أبوال الأبل والمغازي وياتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الديات مع بنية مباحثه (باب قوله) تعالى (والجرح قصاص) أي ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والالف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجرح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل وأماما لا يمكن ككسر في عظم أو جرح احدة في بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب اغبر أي ذر وقوله لكشهم في الجوى \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن سلام) السلمي مولاهم البخاري البيهقي قال (أخبرنا الفزاري) بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء مروان بن معاوية بن الحرث (عن حميد الطويل) عن أنس (هو ابن مالك الانصاري) رضي الله تعالى عنه (انه قال كسرت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وبعد التختية المكسورة المشددة عين مهملة (وهي عمه أنس بن مالك ثنية جارية من الانصار) أي شابة غير رقمية ولم تسم (فطلب القوم) أي قوم الجارية (القصاص) من الربيع (فالوا النبي صلى الله عليه وسلم) ليحكم بينهم (فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص) من الربيع (فقال أنس بن النضر) بالاضاد المعجمة الساكنة (عم أنس بن مالك لا والله لا تكسر سنها) ولا يذرتينتها (يا رسول الله) ليس رد الحكم ببل ذى لوقوعه لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضل الله تعالى واطقه انه لا يجيبه بل يلهمهم العفو (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال أنه لا يرد من القدر وإنما يستخرج به من الخيل • حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله عز وجل قدره له لكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من الخيل ما لم يكن الخيل يريد أن يخرج • وحدنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القساري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله

وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال أنه لا يرد من القدر قال المازري يحتل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصبر لمنزله فيأتي به تكلفاً بغير نشاط قال ويحتل أن يكون سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها في نذره على صورة المعاوضة للامر الذي طلبه فينقص أجره وشأن العبادة ان تكون متمحضة لله تعالى قال القاضي عياض ويحتل ان النهي لكونه قد يظن بعض الجهلة ان النذر يرد القدر ويمنع من حصول المقدرة فمنه عنه خوفاً من جاهل يعتقد ذلك وسبب الحديث يؤيد هذا والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم أنه لا يأتي بخير فعنه انه لا يرد شيئاً من القدر كما بينه في الروايات الباقية وأما قوله صلى الله عليه وسلم يستخرج به من الخيل فعنه انه لا يأتي بهذه القرية

يا أنس كتاب الله القصاص) بالرفع مبتدأ وخبر قال تعالى والسنن بالسنن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يردنا سخ (قرضى القوم) فتركوا القصاص عن الربيع (وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقيم على الله لابر) في قسمه • وهذا الحديث قد سبق في باب الصلح في المدينة من كتاب الصلح • هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ) جميع (ما أنزل اليك من ربك) الى كافة الناس مجازاً به غير مرأب أحد ولا خائف مكروها قال مجاهد في عيار واه ابن أبي حاتم لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك قال يارب كيف أصنع وأنا وحدي يجتمعون على قنرات وان لم تفعل فما بلغت رسالته أي فان أهملت شيئاً من ذلك فما بلغت رسالته لان ترك ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعرضه أو لم يسمع به وهذا يظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا التقدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع أمر عظيم أي فان لم تفعل فقد ارتكبت أمر عظيم وقال في الاتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ ليتغاير اللفظ وان اتحد معنى وهي أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان وقد رالمضاد وهو قوله جميع ما أنزل لانه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغاً فعلى هذا فائدة الامر بالمبالغة والكامل يعني رباً أنك الوحي بما تكلمه أن تبلغه خوفاً من قومك فبلغ الكل ولا تحف وقال الراغب فيما حكاها الطيبي فان قيل كيف قال وان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك تكون في حكم من لم يبلغ شيئاً مما أنزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم أشياء على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وأمر باطلاعهم عليه فهو مضمون كتمانهم وأما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح أمته فله بل عليه كتمانهم • وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد الجبلي الكوفي (عن الشعبي) عاشر بن شراحيل (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت من حدثك أن محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً مما أنزل عليه) يضم الهمزة مبنياً للمفعول ولا يذر عن الكشميين مما أنزل الله عليه (فقد كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية) وسقط لفظ من ربك لغير أبي ذر وفي الصحيحين عنهما لو كان محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً منكم هذه الآية وتتحقق في نفسك ما لله مبدية وتحشى الناس والله احق ان تحشاه وقد شهدت له امته بايلاغ الرسالة وأداء الامانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً كما ثبت في صحيح مسلم وحدث الباب أخرجه المؤلف هنا مختصراً وفي مواضع أخر مطولاً ومسلم في كتاب الايمان والترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طريق عن الشعبي (باب قوله) عز وجل (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو قول المرء لا قصد لا والله وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب أبي حنيفة وقيل البين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس والصحيح أنه البين من غير قصد • وبه قال (حدثنا علي بن سلمة) بفتح اللام النبي بفتح اللام والموحدة الخفيفة وبعد القاف تحتية والجمعوى والكشميين على بن عبد الله قيل وهو خطأ قال (حدثنا مالك بن سعيد) بسين مضمومة فعين مفتوحة مهملتين مصغرا ابن الخس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعد هاء سين مهمله الكوفي صدوق وضعفه أبو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عنده وروراه أصحاب السنن قال

تطوعاً محضاً مبتدأ وانما يأتي في مقامه شفاء المريض وغيره مما يتعلق النذر عليه ويقال نذر نذروا نذروا نذروا (حدثنا

(حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (انزلت هذه الآية لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله) أي كل واحدة منهما اذا قالها مفردة لغو فلو قالها معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردي فيما نقله عنه في الفتح ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في الايمان \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (أحمد بن أبي رباح) ضد الخوف واسمه عبد الله بن أيوب الخنفي الهروي قال (حدثنا النضر) بالصاد المعجمة بن شمير المازني (عن هشام) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان أباها) أبابكر الصديق رضي الله تعالى عنه (كان لا يحنث في عيبي) وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على عين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كافي الفتح (حتى أنزل الله كفارة اليمين) في القرآن فكفارته اطعام عشرة مساكين الخ (قال أبو بكر لا أرى) بفتح الهمزة أي لا أعلم (بمينا أرى) بضم الهمزة أي أظن (غيرها) ولا يذرح عن الكشميري ان غيرها (خير منها) الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير) أي وكفرت عن عيبي وعن ابن جرير مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت في أي بكر حلف أن لا يتفق على مسطح نخوضه في الافك فعاد الى مسطح عما كان يتفقه وسقط لغير أي ذرياب قوله وثبت له والله أعلم (باب قوله) عز وجل (يا أيها الذين آمنوا اتقوا طيبات ما أحل الله لكم) أي ما طاب ولذ منه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب الحلوا والعسل وحكى عن الحسن أنه قال لبعض الأولياء لما منع نفسه أكل الدجاج والقاذوج أتري لعاب النحل بلباب المر يخالض السمن يعيبه مسلم ولما نقل له عن بعضهم أنه لا يأكل القاذوج ويقول لا أؤذي شكرة قال أيشرب الماء الباردي قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله تعالى فيه أكثر من القاذوج اه نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانقطع الى الله تعالى متمتعا بالعبادة من غير ضرر نفس ولا تقويت حق ففضيله لا يمنع منها بل هو أمرها و قدسة طيبا أيها الذين آمنوا لا يذروا ابى ذروا ثبت لفظ باب له \* وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فبهما السلمى الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) انه قال كان عروة مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا ألا نتخصى بانحاء المعجمة والصاد المهملة أي ألا نستدعى من يفعل بنا الخصاص أو نهالج ذلك بانفسنا والخصاء الشق على الاثنين وانتزاعهما (فنهنا عن ذلك) نهى تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من نعم العظيمة وقد يقضى ذلك بقائه الى الهلاك (فرخص لنا بعد ذلك أن نترجح المرأة بالشرب) أي الى أجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالشرب قيدها فيجوز بغيره مما يتراضيان عليه (ثم قرأ) ابن مسعود (يا أيها الذين آمنوا اتقوا طيبات ما أحل الله لكم) قال النووي في استنبه ما ابن مسعود بالآية انه كان يعتد باحة المتعة كان عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في النسكاح وكذا مسلم وأخرجه النسائي في التفسير (باب قوله) جل وعلا (انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس) خبر عن الاشياء المتقدمة وانما أخبر عن جمع بغير دلالة على حذف مضاف أي انما تعطى الخمر الخ (من عمل الشيطان) لانه مسبب من تسو يله وتر بينه والنظر في موضع رفع صفة لرجس (وقال) بالواو ولا يذرح قال (ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما بما وصله ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الازلام) هي (القذاح) أي السهام التي (يقسمون بها في الامور) في الجاهلية (والنصب) ولا يذرح اسقاط الواو والنصب بضم النون والصاد قال ابن عباس بما وصله ابن أبي حاتم هي

وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي والنظر هير قالوا حدثنا اسمعيل بن (١٠٧) ابراهيم حدثنا أيوب عن أبي قلابه عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء فأتي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فأناه فقال ما شأنك فقال يم أخذتني وبم أخذت سابقة الحاج فقال اعظاما لذلك أخذتك بجزيرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناده فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رحبما رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك قال اني مسلم قال لوقلتها وأنت تلك أمرك أفلمت كل الفلاح ثم انصرف فناده فقال يا محمد يا محمد فأناه فقال ما شأنك قال اني جائع فاطعمني وظمان فاسقني قال هذه حاجتك ففدى بالرجلين وصهما الغنمان (قوله عن أبي المهلب) هو بضم الميم وفتح الهاء واللام المشددة اسمه عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية بن عمرو وقيل عمرو بن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والله أعلم (قوله) سابقة الحاج) يعني ناقته العضباء وسبق في كتاب الحج بيان العضباء والقصواء والجدعاء وهل هن ثلاث أم واحدة (قوله صلى الله عليه وسلم) أخذتك بجزيرة حلفائك) أي بجنايتهم (قوله صلى الله عليه وسلم) للأسير حين قال اني مسلم لوقلتها وأنت تلك أمرك أفلمت كل الفلاح الى قوله ففدى بالرجلين) معناه لوقلت كلمة الاسلام قبل الاسر حين كنت مالك أمرك أفلمت كل الفلاح لانه لا يجوز أسرك لو أسلمت قبل الاسر فكانت فرت بالاسلام وبالسلامة من الاسر ومن اغتنام مالك وأما اذا أسلمت بعد الاسر فيسقط الخيار في قتلك

قال وأسرت امرأة من الانصار واصيبت (١٠٨) العضباء فكانت المرأتى الوئاق وكان القوم يرحمون نعمهم

بين يدي سيوتهم فانزلت ذات ليلة من الوئاق فانت الابل فجعلت اذا دنت من العبر عرفتم تركه حتى تنتهي الى العضباء فلم ترغ قال وهي ناقه منوقة فقعدهت في عجزها ثم جرحتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت الله عز وجل ان نجها الله عليها لتخربها فلما قدمت المدينة تراها الناس فقالوا العضباء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انها نذرت ان نجها الله عليها لتخربها فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحانه الله بئس ماجرتم انذرت الله ان نجها الله عليها لتخربها الاوفاء لتندرفي معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية ابن حجر لاندرفي معصية الله

(انصاب) كانوا يصبونها (يذبحون عليها) وقال ابن قتيبة حجارة يصبونها ويذبحون عندها فتصب عليها دماء الذبايح (وقال غيره) أي غير ابن عباس (الزلم) بفتحين هو (القدح) بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي لا ريش له وهو واحد الاكلام) ويقال للمسلم أول ما يقطع قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى بديانم يقوم فيسمى قدحاً ثم يرش ويركب نصله فيسمى سهماً (والاستقسام) هو (ان يجيل) بالجيم (القدح) قهها (فان نخته) بأن خرج نختها في (انتهى) وترك (وان أمرته) بأن خرج أمر في ربي (فعل ما تأمره) زاد أبو ذر به وان معني قوله (يجيل) بضم التحتية وكسر الجيم أي (يدير) من الادارة وكانوا يعطون القيم على اطالها مائة درهم (وقد أعلموا القدح) وكانت سبعة مستوية موضوعة في جوف الكعبة عندهم اعظم أصنامهم (اعلاماً) يكتبونها عليها (بضروب) أي بأنواع من الامور فعلى واحد أمر في ربي وعلى الآخر نختها في ربي وعلى الآخر واحد منكم وعلى الآخر من غيركم وعلى آخر مصلق وعلى آخر العقل والسابع غفل أي ليس عليه شيء وكانوا (يستقسمون) أي يطلبون (بها) بيان قسمة من الامر الذي بيده كسفر أو نكاح أو تجارة أو اختلاف وافية من نسب أو أمر قليل أو حل عقل وهو الدية أو غير ذلك من الامور العظيمة فان أجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان خلفا فيهم وان خرج ملصقا كان على حاله وان اختلفوا في العقل فن خرج عليه قدحاً يحمله وان خرج الغفل الذي لا علامة عليه أجالوا بائنا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهم الله عن ذلك وجرمه وسماه فسقا ووقع في رواية يستقسمون به تذكير الضمير أي يستقسمون بذلك الفعل (وقعت منه قسمت) قال في العمدة أشارة الى أن من أراد ان يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام بقول قسمت بضم التاء (والقسوم) بضم القاف على وزن فاعول (المصدر) \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثي بالافراد (اسحق بن ابراهيم) المعروف بابن راهويه قال (أخبرنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن القرافصة أبو عبد الله العبدى الكوفي قال (حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز) ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني (قال حدثني) بالافراد (نافع بن ابن عمر رضى الله تعالى عنهم) انه (قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة) ولا يذروان بالمدينة بالموحدة بدل في (يومئذ) قبل تحريمها (الحمسة أشربة) شراب العسل والتمر والخنطة والشعير والذرة (ما فيها شراب العنب) \* وهذا الحديث من أفراد \* وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام ونشدت التحتية اسمعيل بن ابراهيم وعليه أنه قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغر البناني البصري (قال قال أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه ما كان لنا خمر غير فضيخكم) بفتح الفاء وكسر الضاد وبالهاء المعجمة شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تسمه النار والفضيخ الكسر لان البسر يشدخ ويتلطف وعاء حتى يغلي (هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني اقامت أسقي أباطحة) زيد بن سهل الانصاري زوج أم أنس (وفلانا وفلانا) وقع من تسمية من كان مع أبي طلحة عند مسلم أبو دجاجة وسهيل بن بيضاء وأبو عبيدة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو أيوب (اذ جازجل) لم يسم (فقال) وفي الفرع قال (وهل بلغكم الخبر فلو اوما ذلك قال حرمت الخمر) أي حرماها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (قالوا أهرق) بهمزة مفتوحة فهاها ساكنة فراء مكسورة أمر من أهرق ولا يذرح عن الجوى والمسئلي هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وله أيضا عن الكشيته في أرق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غيرها قال السفاقيس الجمع بين الهاء والهمزة ليس يجيدلان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما وأوجب بانهم قد جمعوا بينهما كما في الصحاح وغيره وصرح به سنبويه أي

ويبقى الخمار بين الاسترقاق والمن والنداء وفي هذا جواز المضادة وان اسلام الاسير لا يسقط حق الغائب منه بخلاف ما لو أسلم قبل الاسلام وليس في هذا الحديث انه حين أسلم وفادى به رجوع الى دار الكفر ولو ثبت رجوعه الى دارهم وهو قادر على اظهار دينه لقوة شوكة عشيرته أو نحو ذلك لم يحرم ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكله المازري وقال كيف برد المسلم الى دار الكفر وهذا الأشكال باطل مردود بما ذكرته (قوله وأسرت امرأة من الانصار) هي امرأة أبي ذر رضى الله عنه (قوله ناقه منوقة) هي بضم الميم وفتح النون والواو المشددة أي مدالة (قوله ونذروا بها) هو بفتح النون وكسر الذا ل أي علموا (قوله صلى الله عليه وسلم لاوفاء لتندرفي معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية لاندرفي معصية الله تعالى) في هذا دليل على ان من نذر معصية كشر الخمر ونحوه فذره باطل لا ينعقد صب

\* حديث أبو الريح العنكي حدثنا حماد بن عيسى بن زيد ح وحدثنا (١٠٩) اسحق بن ابراهيم وابن ابي عيسى عن عبد

الوهاب الثقفي كلاهما عن ابي جهم  
بهذا الاسناد نحوه وفي حديث  
جماد قال كانت العصابة لرجل من  
بنى عقيل وكانت من سوابق الحاج  
وفي حديثه أيضا فأتت على ناقة  
ذلول مجرسة وفي حديث الثقفي  
وهي ناقة مدربة

صب (هذه القلال يا أنس) بكسر القاف أي الجرارات التي لا يقل أحدها إلا القوي من الرجال (قال)  
أي أنس (فاسألوا عنها ولا تراجعوها بعد خيال الرجل) فنبهه قبول خبر الواحد \* وهذا الحديث  
آخر جه مسلم في الاشارة \* وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المرزوق قال (أخبرنا ابن عيينة)  
سفيان (عن عروة) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضى الله تعالى عنهم أنه  
(قال صبح أناس) بفتح الصاد وتشديد الموحدة (غداة أحد) سنة ثلاث (الحجر) وفي الجهاد  
من طريق علي بن عبد الله المدني اصطحب ناس الحجر يوم أحد أي شربوه صبوحا أي بالغداة  
(فقتلوا من يومهم جميعا شهداء) وعند الامام علي من طريق القواريري عن سفيان اصطحب قوم  
الحجر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء (وذلك قبل تحريمها) وزاد البرزقي في مسنده فقالت  
اليهود قدمات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعمالوا  
الصالحات جناح فيما طعموا وفي سباق هذا الحديث غرابية وفي مسلم من حديث سعد بن أبي  
وقاص قال صنع رجل من الانصار طعما فداها فشر بها الحجر قبل أن تحرم حتى سكرنا  
فتفاننا الحديث وفيه فترت انما الحجر والميسر الى قوله فهل أنتم متهمون \* وحديث  
الباب آخر جه البخاري أيضا في الجهاد والمعازي \* وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم)  
ابن راهويه (الحنظلي) قال (أخبرنا عيسى) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (وابن ادريس)  
عبد الله الاودي الكوفي كلاهما (عن أبي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التخمينة  
يحيى بن يزيد التيمي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عسر) رضى الله عنهم أنه  
(قال سمعت عمر رضى الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد أيها الناس

ولا تلزمه كفارة عيين ولا غيرها  
وبهذا قال مالك والشافعي وأبو  
حنيفة وداد ووجهور العلماء وقال  
أحمد تعيب فيه كفارة العين للحديث  
المروى عن عمران بن الحصين وعن  
عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لا تدرى معصية  
وكفارة كفارة عيين واحتج الجمهور  
بحديث عمران بن حصين المذكور في  
الكتاب وأما حديث كفارته  
كفارة عيين فضعيف بائنا اتفاق المحدثين  
وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فها  
لا يملك العبد فهو محمول على ما إذا  
أضاف النذر الى معين لا يملكه كان  
قال ان شفى الله من يضى فله على  
أن أعتق عبد فلان أو أن تصدق  
بشوبه أو يداره أو تفقد ذلك فاما اذا  
التزم في الذمة شسيا لا يملكه فيصح  
نذره مثاله قال ان شفى الله من يضى  
فله على أن يعتق رقبة وهو في ذلك  
الحال لا يملك رقبة ولا قيمتها فيصح  
نذره وان شفى المريض ثبت العتق  
في ذمته (قوله ناقة ذلول مجرسة وفي  
رواية مدربة) أما المجرسة فبضم  
الميم وفتح الحيم والراء المشددة وأما  
المدربة فيفتح الدال المهملة وبالباء  
الموحدة والمجرسة والمدربة والمنوثة  
والذلول كالمعنى واحد وفي هذا  
الحديث جواز سفر المرأة وحدها  
بلا زوج ولا محرم ولا غيره ما اذا  
كان سفر ضرورة كالحجرة من دار  
الحرب الى دار الاسلام وكالهرب من يريدهن فاحشة ونحو ذلك وانتهى عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث

انه نزل تحريم الجروهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير) وفي هذا بيان  
حصول الجرم ما ذكر وليس للحصر خلق التركيب عن أدائه ولتعقيبه بقوله (والجرم ما حرم  
العقل) أي ستره وغطاه كالخمار سواء كان محاذ كرا أو من غيره كأنواع الخبواب والنبات كالافيون  
والحشيش ولا تعارض بين قول ابن عمر وأولئك تحريم الجروهي من خمسة الخ لآن الأول أفاد ان التحريم نزل في  
شراب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الجروهي من خمسة الخ لآن الأول أفاد ان التحريم نزل في  
حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شراب العنب كان  
بالمدينة اذ ذلك بوجه وحينه فلا تعارض كالا يخفى \* وهذا الحديث آخر جه أيضا في الاعتصام  
والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الاشارة وكذا الترمذي والنسائي فيه وفي الولاية  
(هذا باب) بالنسبة في قوله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح) ثم (فيما  
طعموا) تقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا  
أي اتقوا المحرم (الى قوله والله يحب المحسنين) وسقط لابي ذر قوله الى قوله الخ وقال بعد طعموا  
الاية وسقط غيره لفظ باب \* وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السديسي عامر قال  
(حدثنا حماد بن زيد) اسم جددهم الجهمي قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني (عن أنس)  
رضى الله عنه ان الحجر التي اهر بقت) بضم الهمزة وسكون الهاء آخره ناء تانيث ولا يذره بقت  
بضم الهاء من غير همزة (الفضيح) بالصاد والحاء المعجمتين مرفوع خبران وهو المتخذ من البسر كما  
مر قريبا قال البخاري (وزادني محمد) هو ابن سلام لابن يحيى الذهلي ووجه من قال انه هو ويؤيده  
ما في رواية أي ذر حيث قال محمد البيكندی وقد تبين بهذا ان قول صاحب المصابيح بما في  
التنقيح ان القائل زاذني هو القريبي ومحمد هو البخاري فهو وظهران البخاري سمع هذا الحديث  
من أبي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندی مطولا (عن أبي النعمان قال) أي أنس

مروان بن معاوية القزاري حدثنا حميد حدثني ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يشي قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب \* وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخا يشي بين ابنيه يتوكأ عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناه يارسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب أيها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك واللفظ ائقبة ابن حجر \* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله \* وحدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل يعني ابن فضالة حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر انه قال نذرت أختي ان تمشي الى بيت الله حافية

دلالة للمذهب الشافعي وموافقيه ان الكفار اذا غنموا مال الله مسلم لا يملكونه وقال أبو حنيفة واخرون يملكونه اذا حازوه الى دار الحرب وحجة الشافعي وموافقيه هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يشي قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره ان يركب

(كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة) الانصاري (فتزل تحريم الجرفأمر) أي النبي صلى الله عليه وسلم (مناديا) قال الحافظ بن حجر لم أر التصريح باسمه (فنادى) بصره او كان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عنده وجدولنظفه قال سألت ابن عباس عن بيع الجرف فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقبه يوم الفتح براوية تحريمه اليه فقال يا فلان أما علمت ان الله حرمها فقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شرها حرم بيعها (فقال ابو طلحة) أي لأنس (أخرج فانظر ما هذا الصوت قال) أنس (نخريحت) أي سمعت ثم عدت الى أبي طلحة (فقلت) له (هذا مناديا ينادي ألا ان الجرف حرمت) حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال لي اذهب فأهرقها) بهمزة مفتوحة فهاها ساكنة مجزوم على الامر ولا يي ذر عن الجوى والمسئلي فهرقها بفتح الهاء من غيرهمز وله أيضا عن الكشميين فأرقها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة (قال فأرقتها) (جرت) أي سالت (في سلك المدينة) أي طرقها (قال) أنس (وكانت جرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم) وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الجرف في ناس شربوا الخمر أو عابثوا أو لم يحرموا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الآخر فزلت فقال ناس من المتكافئين وعند البزاران الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وأفادني الفتح ان في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن أحمد بن عبد بن محمد بن موسى عن حماد بن آخر هذا الحديث قال حماد فقرأ أدري هذا يعني قوله فقال بعض القوم الخ في الحديث أي عن أنس أو قاله ثابت أي مرسل (قال فانزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا) والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموه اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اقتص السبب فالجناح مر تفع عن كل من طعم شيئا من المستلذات اذا اتقى الله فيما حرم عليه منها وادام على الايمان أو ازداد ايمانا عند من يقوله وقال في فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقى في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القديس والكمال وذلك بان يشبوا على الاتقاء عن الشر ولو على الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصل الاستقامة التامة فيمكن بالاستقامة من الترقى الى مرتبة المشاهدة ومعارض أن تعبد الله كأنك تراه وهو المعنى بقوله وأحسنوا وجاهلوا الزاني عند الله ويحقه ان الله يحب المحسنين اه وقال غيره والتفسير بانقاء الشر لئلا يلام صفقة الكمال وان قوله وعملوا الصالحات أي باشروا الاعمال الصالحة واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمهما أو داوموا على التقوى والايمان ثم اتقوا سائر المحرمات أو ثبتوا على التقوى وأحسنوا أعمالهم وأحسنوا الى الناس بالمواساة معهم في الانفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكفر والكبائر والصغائر وأضعف ما قيل فيه انه للتكرار والتأكيد قال القاضي ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاثة استعمل الانسان التقوى والايمان ينفو بين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتهى أو باعتبار ما يتقى فانه ينبغي أن يترك المحرمات توقيما من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للذمة عن الخسة وتم ذمها الهان عن دنس الطبيعة اه وختم الكلام يشعر بان من فعل ذلك من المحسنين وانه يستجاب الحجة الالهية وسيأتي مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشارة (باب قوله) عز وجل (لا تأسأوا الرسول صلى الله عليه وسلم) (عن اشياء ان تبدلكم) أي تظهر لكم (تسؤكم) وبالجملة الشرطية وما عطف

فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته (١١١) فقال لتمش ولتركب \* وحدثني محمد بن

رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنا أسد بن عبيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال نذرت أختي فذكر بمثل حديث مفصل ولم يذكر الحديث حافمة وزاد وكان أبو الخير لا يفارق عقبة \* وحدثني محمد بن حاتم وابن أبي خلف قال حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني يحيى بن أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره بهذا الإسناد مثل حديث عبد الرزاق وحدثني هرون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبيد الأعلى وأحمد بن عيسى قال يونس أخبرنا وقال الأشعث حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماس عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليقين فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب \* أما الحديث الأول فمعمول على العاجز عن المشي فله الركوب وعليه دم وأما حديث أخت عقبة فمعناه تمشي في وقت قدرتها على المشي وتركب إذا اعجزت عن المشي أو لحقتها مشقة ظاهرة فتركب وعليه دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في صورتين هو راجع القولين للشافعي وبه قال جماعة والقول الثاني لادم عليه بل يستحب الدم وأما المشي حافيا فلا يلزمه الحفا بل له لبس النعلين وقد جاء حديث أخت عقبة في سنتي أبي داود وميناها ركبت للجز قال إن (٢) أختي نذرت أن يحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى

عليه وهو ان تسألوا عنها صفة لأشياء ومعنى حين ينزل القرآن أي مادام النبي صلى الله عليه وسلم في الحياة فإنه قديم ثم بسبب سوء الكرم تكاليف تسوءكم وتعرضون لشدة أذى العقاب بالتقصير في أدائهم واسقط لفظ باب قوله غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (مذخر بن الوليد ابن عبد الرحمن الجارودي) بالجمع العبدى البصرى قال (حدثنا) الوليد قال (حدثنا) شعبة بن الخياط (عن موسى بن أنس عن) أبيه (أنس) هو ابن مالك (رضي الله عنه) أنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثله ما حفظ (وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عندهم مسلم قد بلغه عن أصحابه شيء فخطب بسبب ذلك (قالوا) لو تعلمون) من عظمة الله وشدة عقابه بأهل الجرائم وأهوال القيامة (ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيكم كثيرا) قال أنس (فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين) بالخاء المعجمة للكشميني أي صوت من ترفع من الانف بالبكاء مع غنة ولا يذرح عن الجوى والمستهلى حنين بالخاء المهملة أي صوت من ترفع بالبكاء من الصدر وهو دون الانحاب (فقال رجل) هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه (من أبي قال) صلى الله عليه وسلم أبوك (فلان) أي حذافة (فقرأت هذه الآية لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكن تسوكم) \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق والاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي في الرقائق (رواه) أي حديث الباب (النضر بن شميل فيما وصله مسلم (وروح بن عبادة) مما وصله البخاري في الاعتصام كلاهما (عن شعبة بن الخياط بإسناده وعند ابن جريج عن قتادة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله حتى أحق وهو بالمستله فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شيء الا ينتمه لكم فاشفق الصحابة أن يكون بين يدي أمر قد حضر قال فجعلت لا التفت يميني ولا شمالي الا وجدت كلالا فأرأسه في نوبه يسكي فأشار رجل كان يلاحي فيدي غميرا بيه فقال يا بني الله من أبي قال أبوك حذافة ثم قام عرف فقال رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد رسولا عاندا بالله من ثمر الفتن الحديث \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (الفضل بن سهل) البغدادي قال (حدثنا أبو النضر) بإسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراساني قال (حدثنا أبو خزيمة) بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بين ما تحتية ساكنة زهير بن معاوية الجعفي السكوني قال (حدثنا أبو الجويرية) بضم الجيم وصغرا حاطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمي بفتح الجيم (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهنزا فيقول الرجل له عليه الصلاة والسلام (من أبي ويقول الرجل تفضل ناقتي أين ناقتي فأمر الله فيهم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكن تسوكم حتى فرغ من الآية كلها) سقط ان تبدلكن تسوكم في رواية أبي ذر \* وهذا الحديث من أفراد البخاري وقيل نزلت في شأن الحج فعن علي لما نزلت والله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله أفى كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله أفى كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فأمر الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكن تسوكم رواه الترمذي وقال حديث غريب (هذا) باب) بالتنوين في قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يجوز كون جعل بمعنى سمى فيتعدي لاثنين أحدهما محذوف أي مسمى الله حيوانا بحيرة ومنع أبو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع أو وضع أو أمر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول الثاني محذوف أي ما صير الله بحيرة مشروعة \* (وإذ قال الله) يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس معناه (يقول) قال الله) عرضه أن لفظ قال الذي هو ماض بمعنى يقول المضارع لأن الله تعالى انما يقول هذا القول يوم

الله عليه وسلم ان الله لغنى عن مشي أختك فتركب ولتهدي نذر قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليقين (اختلف العلماء

أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى فيها لكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها إذا كرا ولا أترا \* وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن جيد قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستناد مثله غير أن في حديث عقيل ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها ولم يقل ذا كرا ولا أترا \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا ستيفان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمرو وهو يحلف بآبائه بمثل رواية يونس ومعمر

القيامة تو يخالف النصارى وتقر يعاوي ويؤيده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك في القيامة (واذهما صلة) أي زائدة لأن اذ للماضي والقول في المستقبل وقال غيره اذ قد تجي بمعنى اذا كقوله ولوترى اذ فزعوا وقوله

تجر الزلزاله عنى اذ جري \* جنات عدن في السموات العلاء

وصوب ابن جري قول السدي ان هذا كان في الدنيا حين رفع الى السماء الدنيا \* (المائدة) في قوله هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء (أصلها مفعولة) مراده أن لفظ المائدة وان كان على لفظ فاعله فهو بمعنى مفعولة يعني بمودة لان ماد أصله ميد فقلت الياء ألغيت الحركاتها وانفتح ما قبلها والمفعول منها للمؤنث بمودة (كعبشة راضية) وان كانت على وزن فاعله فهي بمعنى مراضية لا امتناع وصف العيشة بكونها راضية وانما الرضا وصف صاحبها (وتظليقة بانه) التمثيل بهذه غير واضح لأن لفظ بانه هنا على أصله بمعنى قاطعة لأن التظليقة البانته تقطع حكم العقد (والعنى) من حيث اللغة (ميد بها صا - بها من خير) يعني امتير بها لان مادها ميمده لغته في ما ربه غيره من المبررة ومن حيث الاشتقاق (يقال مادني يميدني) من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل وقال أبو عاصم المائدة الطعام نفسه والناس يظنونها الخوان اه لكن قال في الصحاح المائدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان (وقال ابن عباس) رضى الله عنها ما فيارواه ابن أبي حاتم عن طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى يا عيسى انى (متوفيك) معناه (يميتك) وهذه الآية من سورة آل عمران قيل وذكروها هنا المناسبة فلما توفيتي وكلاهما في قصة عيسى \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى البصرى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو اسحق المدني نزيل بغداد (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدنى مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) بن حزن القرشى المخزومى قال ابن المدنى لا أعلم في التابعين أوسع علما منه أنه (قال البصرة التي يجمع درها الطواغيت) أى لئبها لاجل الاصنام (فلا يحلفها أحد من الناس) ذكروا شئ وخص أبو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره البصرة فميلة بمعنى منعولة واشتقاقها من الجرو وهو الشق يقال بجر ناقته اذا شق اذنها واختلف فيها فقيل هي الناقة تنتج خمسة أبطن آخرها ذكروا فتشق اذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء (والسائمة) بوزن فاعله بمعنى مسبية (كأوليسيدونها الهتهم) لاجلها تذهب حيث شاءت (لا يحمل عليها شئ) ولا تحبس عن مرعى ولا ماء وذلك أن الرجل كان اذا مرض أو غاب له قريب يندران شفاه الله أو مرضه أو قدم غائبه فناقته سائمة فهي بمنزلة البصرة وقيل هي من جميع الانعام (قال) أى سعيد بن المسيب بالسند المذكور (وقال ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزازي) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وسبق في باب اذا انقلبت الدابة في الصلاة ورأيت فيها عمرو بن لحنى بضم اللام وفتح الخاء المعجمة قال الكرماني عامر اسم لحنى لقب أو بالعكس أو أحدهما اسم الحد وقال البرماي انما هو عمرو بن لحنى ولى اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو اه وعند أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعا أن أول من سيب السواقي وعبد الاصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث زيد بن أسلم مرفوعا عمرو بن لحنى أخو بنى كعب قال ابن كثير فعمرو هذا هو ابن لحنى بن قعدة أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا لكم بن الجوف يا أكرم رأت عمرو بن لحنى بن قعدة

في المراد به فملة جهورا أصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فقله على حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة عين وبين ما التزمه هذاهو الصحيح في مذهبننا ووجهه مالك وكثرون أو الاكثر على النذر المطلق كقوله على نذروا له أجد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كن نذر أن يشرب الخمر ووجه جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا هو مخبر في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة عين والله أعلم \* (كتاب الايمان) \* (باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى) \* (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ابن



\* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إيث ح وحدثنا محمد بن ربح والناظله أخبرنا (١١٣) الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر يخلط بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تتحللوا بأبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أولي صحت \* وحدثنا محمد بن عبد الله بن غير حدثنا أبي ح وحدثنا محمد بن مني حدثنا يحيى وهو القطان عن عبد الله ح وحدثني بشر بن هلال حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن اسمعيل بن أمية ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبي قديك أخبرنا الضحاك وابن أبي ذئب ح وحدثنا إسحق ابن إبراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريح أخبرني عبد الكريم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم \* وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله وكانت قريش تحلف بأبائهم فقال لا تحلفوا بأبائكم

فمن كان حالفا فليحلف بالله أولي صحت وفي رواية لا تحلفوا بالطوائف ولا بأبائكم قال العلماء الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضي تعظيم المخوف به وحقبة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يباحي بغيره وقد جاء عن ابن عباس لأن أحلف بالله مائة مرة

ابن خضف (بجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة يعني أمعاهه (في النار كان أول من سب السواحب) قال سعيد بن المسيب عما هو موقوف مدرج لامرفوع (والوصيلة) فعلة بمعنى فاعله هي (الناقة البكر تكسر) أي تبادر (في أول نتاج الأبل) يأتي (تم تنني) بفتح المثناة وتشديد النون المكسورة (بعد يأتي) ليس بينهما ما ذكر (وكانوا يسيبونهم) ولا يذري يسيبون أي الوصيلة (الطواغيتهم) بالثناة التوقية من أجل (ان وصلت) بفتح الواو في الفرع كصله وفي نسخة بضمها (احداهما) أي إحدى الاثنين (ب) الأني (الأخرى ليس بينهما ذكر) ويجوز كسر الهمزة من ان وصلت وهو الذي في الفرع ولم يضبطه في الأصل وقبل الوصيلة من جنس الغنم فقبل هي الشاة فتج سبعة أبطن عناقين عناقين فاذا ولدت في آخرها عناقا ووجدنا قبيل وصلت أخاها فحرت مجرى السائبة وقيل غير ذلك (والحام) هو (خول الأبل يضرب الضراب المعدود) فينتج من صلبه بطن بعد بطن إلى عشرة أبطن (فاذا قضى ضرابه ودعوه) بتخفيف الدال ولا يذري ودعوه يشديدها (للطواغيت) أي تركوه لاجل الطواغيت (وأعقوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وهو الحامى) لأنه حمى ظهره وقيل الحام الفعل يولد لولده وقيل الذي يضرب في أبل الرجل عشر سنين (وقال أبو الهيثم) الحكيم بن نافع ولا يذري وقال أبو الهيثم (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة الحامى (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت سعيدا) يعني ابن المسيب (قال يخبر بهذا) بضم مضمومة فاء معجمة ساكنة فموحدة من الأخبار رأى سعيد بن المسيب يخبر الزهري ولا يذري عن الجوى والمستمل قال بجملة هذا جملته من قوله فمهملة فتحمته ساكنة إشارة إلى تفسير الجيرة وغيرها كافي رواية إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري (قال) أي سعيد بن المسيب (وقال أبو هريرة) رضى الله عنه (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) أي المذكور في الرواية السابقة وهو قوله الجيرة التي تمنع درها للطواغيت (ورواه) أي الحديث المذكور (ابن الهادي) يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد) هو ابن المسيب (عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه) أنه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا رواه ابن مردويه من طريق حميد بن خالد المهري عن ابن الهادي لفظه رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سب السواحب والسائبة التي كانت تسب فلا يحمل عليها شيء إلى آخر التفسير المذكور وقال الحافظين كثير فيمأرايته في نفسه به قال الحامى كم أراد البخاري أن يزيد بن عبد الله بن الهادي رواه عن عبد الوهاب بن بخت عن الزهري كذا حكاها شيخنا أبو الحاج المزني في الاطراف وسكت ولم ينسبه عليه وفيما قاله الحامى كم نظر فان الامام أحمد وأبا جعفر بن جرير رويهما من حديث الليث بن سعد عن ابن الهادي عن الزهري نفسه والله أعلم \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن أبي يعقوب) إسحق (أبو عبد الله الكرمانى) بكسر الكاف وضبطه النورى بفتحها والاول هو المشهور قال (حدثنا حسان بن إبراهيم) بن عبد الله الكرمانى أبو هشام العنزي بنون ممتوحة بعدها زاي مكسورة قال (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلي (عن الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت جهنم) حقيقة أو عرض عليه مثالها وكان ذلك في كسوف الشمس (يحطم) بكسر الطاء أي يأكل (بعضها بعضا ورأيت عمرا) هو ابن عامر الخزاعي (بجر قصبه) بضم التاف وسكون المهملة أمعاهه أي في النار وسقط للعالم به (وهو أول من سب السواحب) وقد سبق هذا الحديث مطولا في أبواب العمل في الصلاة من وجه آخر عن يونس بن يزيد هذا (باب) بالنسب في قوله تعالى (وكنتم عليهم شهيدا) رقبيا كالثاهل أمكنهم من هذا القول الشنيع

\* حدثني ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب عن يونس (114) ح وحدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني

جميد بن عبد الرحمن بن عوف ان  
ابا هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من حلف منكم  
فقال في حلفه باللات والعزى  
فليقل لا اله الا الله

صدق بخوابه ان هذه كلمة تجرى  
على اللسان لا تصدبها العين فان  
قل فقد أقسم الله تعالى بمخلوقاته  
كقوله تعالى والصافات والذاريات  
والطور والنجم فالجواب ان الله  
تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته  
تنبيه على شرفه (قوله ما حلفت بها  
ذاكرا ولا اثرا) معنى ذاكرا  
قائلها من قبل نفسي ولا اثر بالمد  
أى حالفها عن غيري وفي هذا  
الحديث انا حلف بالله تعالى  
وصفاته كلها وهذا يجمع عليه وفيه  
التهبي عن الحلف بغير اسمائه  
سبحانه وتعالى وصفاته وهو عند  
أصحابنا مكروه وليس بحرام (قوله  
صلى الله عليه وسلم من حلف منكم  
فقال في حلفه باللات والعزى فليقل  
لا اله الا الله) انما امر بقول لا اله  
الا الله لانه تعاطى صورة تعظيم  
الاصنام حين حلف بها قال  
أصحابنا اذا حلف باللات والعزى  
وغيرهما من الاصنام أو قال ان  
فعلت كذا فانا يهودى أو نصرانى  
أو برى من الاسلام أو برى من  
النبي صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك  
لم تعتد عينه بل عليه أن يستغفر  
الله تعالى ويقول لا اله الا الله  
ولا كفارة عليه سواء فعله أم لا هذا  
مذهب الشافعى ومالك وجاهلير  
العلماء وقال أبو حنيفة تجب الكفارة  
في كل ذلك الا في قوله أنا مبتدع  
أو برى من النبي صلى الله عليه وسلم  
أو واهودية واحتج بأن الله تعالى

وهو المذكور في قوله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فضلا عن أن  
يعتقدوه (مادمت فيهم فلما توفيتني) أى بالرفع الى السماء لقوله تعالى انى متوفيك ورافعتك  
والتوفى أخذ الشئ واقبوا الموت نوع منه (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم ففتح من  
أردت عصمته بأدلة العقل والآيات التى أنزلت اليهم (وأنت على كل شئ شهيد) مطلع عليه  
مراقبه قال في فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد يعنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب  
في قوله تعالى كنت أنت الرقيب عليهم مع انه ذيل الكلام بقوله وأنت على كل شئ شهيد وأجاب  
بانه خوفاً بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيباً ليس  
كل رقيب الذى يفتح ويؤتم ويلزم بل هو كاشاهد على المشهود عليه ومنع به مجرد القول وانه تعالى هو  
الذى يمنع منع الزام نصب الأدلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لابي ذر قوله فلما توفيتني الخ  
وقال بعد قوله مادمت فيهم الآية \* وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا  
شعبة) بن الجراح قال (أخبرنا المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي (قال سمعت سعيد بن جبير)  
الاسدي مولا هم الكوفي (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال خطب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انكم محشورون) أى مجموعون يوم القيامة (الى الله) تعالى حال  
كونكم (حفاة عراة غرلا) بضم العين المعجمة وسكون الراء مجمع اغرل وهو الاقلف والغرلة القلعة  
التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر يحشر الأدمى عاريا وكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد  
فن قطع له شئ يرد حتى الاقلف وقال أبو الوفا بن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فلما أزالوها  
في الدنيا أعادها الله في الآخرة ليدققها من حلاوة فضله وسقط لابي ذر عراة (ثم قال) عليه الصلاة  
والسلام ولا يذر عن الكشمهين ثم قرأ كتاباً أنا أول خلق نعيده وعدا علينا أنا كفا علين الى آخر  
الآية) قال في شرح المشكاة ان قيل سياق الآية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم  
عن العدم كأوجدناكم أو لاعن العدم فكيف يستشهد به للمعنى المذكور وأجاب بان سياق  
الآية دل على اثبات الحشر واثباتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماع (ثم قال)  
عليه الصلاة والسلام (الآ) بالتخفيف للاسبغ فتتاح (وان أول الخلائق يكسبى يوم القيامة  
ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم لانه أول من عرى في ذات الله حين أرادوا القاءه في النار ولا يلزم  
من أوليته لذلك تفضيله على تينما صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استأثر الله عبداً بفضيله على  
آخر واستأثر المستأثر عليه على المستأثر بتلك الواحدة بغيرها أفضل منها كانت الفضيلة له نحلة  
تنبأ صلى الله عليه وسلم التي يكساها بعد الخليل حلة خضراء وهى حلة الكرامة بقرينة اجلاسه  
عند ساق العرش فهى أعلى وأكمل فحبر بنفسها ما فات من الاولية ولا خفاء بان منصب  
الشقاعة حيث لا يؤذن لاحد غير تينما فيه لم يبق سابقه لاولى السابقة ولا فضيلة لذوى الفضائل  
الا أنت عليها وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها (الآ) بالتخفيف أيضاً (وانه  
بجاء) بضم الباء وفتح الجيم (رجال من أمى فيؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول يا رب  
أصحابي) بضم الهمزة وفتح الميم له مصلصة فغراوا تصغير يدل على التقليل والمراد انهم تأخروا عن  
بعض الحقوق وقصروا فيها وأمن ارتد من جنات الاعراب ولا يذر عن الكشمهين أصحابي  
بالتكبير (فيقال انك لا تدري ما أجدتوا بعدك) فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى صلى الله عليه  
وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم) زاد أبو ذر وأنت  
على كل شئ شهيد \* وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (فيقال ان هؤلاء لم يزلوا مرتدين على  
أعقابهم منذ) بالنون ولا يذر عن الكشمهين (مذ) فارقتم) لم يرد به خواص الصحابة الذين لزموه

أوجب على المظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والخلف بهذه الاشياء منكر وزور واحتج أصحابنا والجمهور بظاهر هذا وعرفوا

ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليست صدق \* وحدثني سويد بن سعيد حدثنا (١١٥) الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ح وحدثنا إسحاق بن

إبراهيم وعبد بن حميد قال حدثنا  
عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما  
عن الزهري بهذا الاسناد وحدث  
معمر مثل حديث يونس غير انه  
قال فليست صدق بشئ وفي حديث  
الأوزاعي من حلف باللات والعزى  
(قال أبو الحسين مسلم) هذا الحرف  
يعنى قوله تعال أقامرك فليست صدق  
لا يرويه أحد غير الزهري قال  
ولله زهري نحو من سبعين حديثا  
يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
لا يشاركه فيها أحد باسناد جيد \*  
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
عبد الأعلى عن هشام عن الحسن  
عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم

الحديث فإنه صلى الله عليه وسلم  
انما أمره بقول لا اله الا الله ولم  
يذكر كفارة ولان الاصل عدمها  
حتى يثبت فيما شرع وأما قيامهم  
على الظهار فينتقض بما استثنوه  
والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم  
ومن قال لصاحبه تعال أقامرك  
فليست صدق) قال العلماء أمر بالصدقة  
تكفيرا لخطيئته في كلامه  
بمذمة المعصية قال الخطابي معناه  
فليست صدق بمقدار ما أمر أن يقامر  
به والصلوات الذي عليه المحققون  
وهو ظاهر الحديث أنه لا يختص  
بذلك المقدار بل تصدق بما تيسر  
بما يطلق عليه اسم الصدقة  
ويؤيده رواية معمر التي ذكرها  
مسلم فليست صدق بشئ قال القاضي  
في هذا الحديث دلالة لمذهب  
الجمهور أن العزم على المعصية اذا  
استقر في القلب كان ذنبا  
يكتب عليه بخلاف الخطا الذي  
لا يستقر في القلب وقد سبق في المسئلة واضحة في أول الكتاب (قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم) هذا

وعرفوا بصحة فقد صانهم الله تعالى وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جنادة الاعراب من  
المؤمنة فلو بهم من لا بصيرة له في الدين \* وهذا الحديث يأتي أن شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله  
تعالى وقوته (باب قوله) عز وجل (ان تعذبهم فانهم عبادك) أي ان عذبتم فلا تعذب الاعبادك  
ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك (وان  
تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ان قيل كيف جاز أن يقول وان تغفر لهم فمتعرض بسؤاله  
العفو عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم بانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أوجب بان هذا  
ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه  
وحكمته ولذا قال فانك أنت العزيز الحكيم تنبيه على انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض  
في حكمه وحكمته فان عذبت فعذل وان غفرت ففضل قال

أذنت ذنبا عظيما \* وأنت للعفو أهل \* فان عفتهم ففضل \* وان جزيت فعذل  
وعدم عفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الخ لابي ذر  
وقال بعد قوله فانهم عبادك الآية \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى قال (حدثنا)  
ولابي ذر أخبرنا (سفيان) الثوري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (المغيرة بن النعمان) النخعي  
(قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبير) الاسدي مولا لهم (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما  
(عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انكم محشورون) أي يوم القيامة قوزاد في الرواية السابقة  
الى الله (وان ناسا) ولابي ذر عن الكشمي بن وان رجلا (يوخذهم ذات الشمال) جهة النار  
(فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم (وكنتم عليهم شهيدا ما دمت  
فيهم الى قوله العزيز الحكيم) فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة  
وبالنظر الى القسم الآخر الغفور أنسب ظاهرا أوجب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكيمين كانه  
قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا يفوتك ولا يؤدك تعذيبهم وان تغفر لهم فانك أنت الحكيم  
الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى أنهم يستحقون المغفرة بل باعتبار أن فعلك  
لا يكون الأعلى وجه الصواب \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق وأحاديث الانبياء ومسلم  
في صفة القيامة والترمذي في الزهد والنسائي في الخنازير والتفسير

\*(سورة الانعام)\*

عن ابن عباس فيارواه الطبراني نزلت سورة الانعام بمكة ليلا لاجله حولها سبعون ألف ملك  
يجأرون حولها بالتسبيح وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسمعيل بن عبد  
الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن سنان قال نزلت سورة الانعام سبع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثم قال قد شيع هذه السورة ماسدا لافق ثم قال صحح على شرط مسلم فان اسمعيل هو السدي قال  
الذهبي لا والله لم يدرك جعفر السدي وأظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه عن أنس بن مالك  
مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة ستمائة من الخافقين لهم زجل بالتسبيح  
والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله الملك العظيم \* (بسم الله  
الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنه فيما وصله ابن  
أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (ثم لم تكن فتنتهم) أي (معذرتهم) أي التي  
يتوهمون أنهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم  
أيضا في قوله تعال وهو الذي أنشأ جنات (معروشات) أي (ما يعرشن من الكرم وغير ذلك) وسقط  
هذا لابي ذر وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعال (حولة) وفرشاهي (ما يحمل

لا يستقر في القلب وقد سبق في المسئلة واضحة في أول الكتاب (قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم) هذا

ردة عن أبي موسى الأشعري قال  
أثبت النبي صلى الله عليه وسلم في  
رهن من الأشعريين نستحمله فقال  
والله لأحلمكم وما عندى  
مأجلكم عليه قال فلبينا ما شاء الله  
ثم أتى بابل فأمر لنا بثلاث ذود غتر  
الذرى فلما انطلقتنا قلنا أو قال بعضنا  
لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نستحمله  
خفاف أن لا يحملنا ثم حملنا فأوّه  
فاخبروه فقال ما أتاكم منكم ولكن  
الله حلمكم واتى والله

الحديث مثل الحديث السابق في  
التهى عن الخلف باللات والعزى  
قال أهل اللغة والغريب الطواغيت  
هى الاصنام واحدها طاغية ومنه  
هذه طاغية دوس أى صغهم  
ومعبودهم يحيى باسم المصدر  
لطغيان الكفار بعبادته لانه سبب  
طغيانهم وكفرهم وكل ما جاوز الحد  
فى تعظيم أو غيره فقد طغى فالطغيان  
المجاوزه للحد ومنه قوله تعالى  
لما طغى الماء أى جاوز الحد وقيل  
يجوز أن يكون المراد بالطواغيت هنا  
من طغى من الكفار وجاوز القدر  
المعتاد فى الشروعهم عذابهم  
وروى هذا الحديث فى غير مسلم  
لا تحلفوا بالطواغيت وهو جمع  
طاغوت وهو الصنم ويطلق على  
الشیطان أيضا ويكون الطاغوت  
واحدا وجمعها مذكرا ومؤنثا قال  
الله تعالى واجتنبوا الطاغوت أن  
يعبدوها وقال تعالى يريدون أن  
يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا  
أن يكفروا به

عليها) كذا فى اليونانية يجعل بالتحية وسقطت فى فرعها أى الاثقال وفى قوله (وللبسنا) عليهم  
(الشيها) عليهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم وفى قوله تعالى (ويأتون) عنه (يتبعون) عنه أى  
عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفى (تبسل) من قوله أن تبسل نفس (تفضع) وفى قوله  
(ابسلوا) أى (أفضحوا) بهم مزمومة وكسر الصاد المجمة ولا يذرفضحوا بغير همز وفى قوله  
تعالى والملائكة (باسطوا أيديهم البسط الضرب) من قوله تعالى لئن بسطت الى يدك لتقتلنى  
وليس البسط الضرب نفسه وفى قوله قد (استكثرتهم) أى (أضللتهم كثيرا) منهم وكذلك قال مجاهد  
والحسن وقتادة ولا يذرو قوله استكثرتهم من الانس وسقط لغيره وفى قوله (ذرا) ولا يذرمم ذرا  
(من الحرث) قال (جعلوا لله من عمراتهم وما لهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا) وروى انهم  
كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذى لا يؤمنهم ثم تنقونه على سدنتها ثم ان  
رأوا ما عينوه لله أن يذروه لا لهم ثم وان رأوا ما آلهتهم أن تركوها لها حبها لها وفى قوله مما  
ذرا تنبيه على فرط جهالتهم فانهم أشركوا الخالق فى خلقه جادا لا يقدر على شئ ثم رجوه عليه  
بان جعلوا الزاكى له وسقط لغيره فى ذرا لفظ مما من قوله مما ذرا وقال ابن عباس أيضا فى قوله تعالى  
على قلوبهم (أكمة) أن يذروه (واحدها كآن) وهو ما يستر الشئ وهذا ثابت لابي ذرعن  
المستحلى ساقط لغيره وفى قوله (أما) بادغام الميم فى الاخرى وحذفها من الكتابة ولا يذرا ما  
(اشتملت) عليه أرحام الانبيىن (يعنى هل تشتمل الاعلى ذكرا وأنى فلم تحرمون بعضا وتحلون  
بعضا) وهو روى عليهم فى قولهم ما فى بطون هذه الانعام خالصة لذكورا ومحرم على أزواجنا وفى قوله  
أودما (مسفوحا) أى (مهرافا) يعنى مصبوبا كالدم فى العروق لا كالكبدة والطحال وهذا ثابت  
للكشميهنى ساقط لغيره وفى قوله (صدف) أى (أعرض) عن آيات الله وفى قوله تعالى (أبسلوا)  
من قوله تعالى فاذا هم مبسلون أى (أويسوا) بضم الهمزة مبنيا للفتحة ولولا ذرعن الجوى  
والمستحلى أيسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو مبنيا للنساء من أيس اذا انقطع رجاءه وفى قوله (أبسلوا)  
بما كسبوا أى (أسلوا) أى الى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائفة وقد ذكر هذا  
قرىبا بغير هذا التفسير وفى قوله فى سورة القصص (سردا) الى يوم القيامة أى (داعا) قيل وذكرة  
هنا المناسبة وقوله فى هذه السورة وجاع الليل سكا وفى قوله (استهوت) أى (أضلت) الشياطين وفى  
قوله ثم أنتم تترون) أى (تشكون) وفى قوله وفى آذانهم (وقر) أى (صم وأما الوقر) بكسر  
الواو (فانه الجمل) بكسر الحاء المهملة وسقط لغيره فى قوله (أساطير) الاولين (واحدها  
أسطورة) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء (واسطارة) بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها  
ألف (وهى الترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء أى الاباطيل وقوله (البأساء) فى قوله فاخذناهم  
بالبأساء (من البأس) وهو الشدة (ويكون من البؤس) بالضم وهو ضد النعم وقوله (أو جهرة)  
أى (معاينة) وقوله (الصور) بضم الصاد وفتح الواو وفى قوله يوم يفتح فى الصور أى (جماعة صورة)  
أى يوم يفتح فيها قبيحا) كقوله سورة وسور) بالسين للمهولة فيها قال ابن كثير والصحيح ان المراد  
بالصور القرن الذى يفتح فيه اسرافيل عليه السلام للاخبار الواردة فيه وقوله (ملكوت) بفتح  
التاء فى اليونانية فى قوله تعالى وكذلك ترى ابراهيم ملكوت السموات والارض أى (ملك) وقيل  
الواو والتاء اذتان (مثل رهبوت) كذا فى نسخة آل ذلك بكسر ميم مثل والاضافة لتاليه والذى  
فى اليونانية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام وrehبوت رفع (خير من رحوت) أى فى الوزن  
(وتقول ترهب خير من أن ترحم) ولا يذرم ملكوت ومثل رهبوت رحوت والصواب الاول فانه  
فسر ملكوت ملك وأشار الى أن وزن ملكوت مثل رهبوت وrehبوت ويؤيده قول أبي عبيدة

\* (باب ندب من حلف بمينا فرأى  
غيرها خيرا منها أن يأتي الذى هو خير ويكفر عن يمينه) \*

ان شاء الله لا أحلف على عين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن يميني وأنت (117) الذي هو خير \* حدثنا عبد الله بن براد

الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني  
وتقاربا في اللفظ قالوا حدثنا ابو  
أسامة عن برديع عن أبي بردة عن أبي  
موسى قال أرسلني أصحابي الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله  
لهم الجحان اذ هم معه في جيش  
العسرة وهي غزوة تبوك فقلت  
يا نبي الله ان أصحابي أرسلوني اليك  
لتعملهم فقال والله لا أجلكم على  
شيء ووافقتهم وهو غضبان ولا أشعر  
فرجعت حزينا من منع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ومن مخافة أن  
يكون رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قد وجد في نفسه على  
فرجعت الى أصحابي فأخبرتهم  
الذي قال لي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فلم ألبث الا سبعة ايام  
سعت بلا لا ينادي أي عبد الله بن  
قيس فأجبتة فقال أجب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما  
أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال خذ هذين القرنين وهذين  
القرنين وهذين القرنين أسنة  
أبيرة أتباعهن حينئذ من سعد  
فانطلق بهن الى أصحابك فقل ان الله  
أوقال ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن  
قال أبو موسى فانطلقت الى أصحابي  
بهن فقلت ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يحملكم على هؤلاء  
ولكن والله لا ادعكم حتى ينطلق  
معي بعضكم الى من سمع مقالة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين  
سألتهم لكم ومنعه في أول  
مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك

ان شاء الله لا أحلف على عين ثم أرى  
خيرا منها الا كفرت عن يميني  
وأنت الذي هو خير وفي الحديث  
الآخر من حلف على عين ثم أرى  
غيرها خيرا فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وفي رواية اذا حلف أحدكم على اليمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذي هو خير

في تفسيره الآية حيث قال أي ملك السموات والارض خرجت مخرج قوله سم في المنزل رهوت خيرا  
من رجوت أي رهبة خيرا من رحمة وقوله فلما (جن) عليه الليل أي (أظلم) وقوله (تعالى)  
عما يصفون أي (علا) وهذا ثابت لابي ذر ساقط لغيره كقوله (وان تعدل) كل عدل لا يؤخذ منها  
أي (توسط) بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير في ان تعدل يرجع الى النفس  
الكافرة المذكورة قبل (لا يقبل منها في ذلك اليوم) هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع في حال  
الحياة قبل الموت وقوله وان تعدل الخ ثابت لابي ذر وفي قوله والشمس والقمر حسبانا (يقال  
على الله حسبانه أي حسابه) كشمبان وشهاب أي يجريان بحسب امتن مقدرا لا يتغير ولا  
يضطرب بل كل منهما له منازل يسكنها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار  
طولا وقصرا (ويقال حسباننا) أي (مرامى) أي سهام (ورجوما للشياطين) وسقط قوله ويقال  
لابي ذر \* وقوله (مستقر) في قوله تعالى أنساكم من نفس واحدة فمستقر أي (في الصلب  
ومستودع في الرحم) كذا وقع هنا ومنه قول أبي عبيدة مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم  
الام وكذا أخرجه عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وقال معمر بن قتادة عن عبد الرزاق  
مستقر في الرحم ومستودع في الصلب وأخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس بإسناد  
صحيح وأخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة وعند  
الطبراني من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله (القنون) في قوله ومن النخل من  
طلعها قنوان أي (العذق) بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف وهو العرجون بما  
فيه من الشماريح (والاثان قنوان) بكسر القاف (والجماعة أيضا قنوان) فيستوى فيه التثنية  
والجمع نعم يظهر الشرق بينهما في رواية أبي ذر حيث تكرر عده صنوان مع كسرتون الاولي  
ورفع الثانية التي هي نون الجمع الجارية عليها الاعراب تقول في التثنية هذان قنوان بالكسر  
وأخذت قنوين في النصب وضربت بقنوين في الجر فتقلب ألف التثنية فيهما وتقول في الجمع هذه  
قنوان بالرفع لانه في حالة الرفع وأخذت قنوانا بالنصب وضربت بقنوان بالجر ولا تتغير فيه الالف  
والاعراب يجرى على النون ويحصل الفرق أيضا بالاضافة فان نون التثنية تحذف دون نون الجمع  
وسقطت قنوان الثانية لغير أبي ذر (مثل صنو وصنوان) في التثنية والجمع والكسرة في التثنية  
والجر كات الثلاث في الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون وأصله ان تطلع نخلتان من  
عرق واحد ولا يذرو صنوان بالرفع والتثنية وهذه التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض في  
بعض النسخ ومؤخر في أخرى وساقط بعضها من بعض وهذا (باب) بالنون في قوله تعالى (وعنده  
مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو) المفاتيح جمع مفتاح بفتح الميم وهو الخزانة أو جمع مفتاح بكسر الميم وهو  
المفتاح باثبات الالف وجمعه مفاتيح بيا بعد الالف وقرأ بها ابن السميع وهو الآلة التي يفتح بها  
فعلي الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدي فيما رواه الطبري وعلى  
الثاني يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لأن المفاتيح هي التي يتوصل بها الى  
ما في الخزانة المستودع منها بالاعلاق فن علم كيف يفتحها او يتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك  
ههنا ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها او ما لم يغيب عنه بهذه العبارة اشارة  
الى انه هو المتوصل الى الغيب وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة في التعبير بعند  
وفيه رد على المنجم المخذول الذي يدعى علم الغيب والفلسفي المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم  
الجزئيات وجوزوا الواحدى أنه جمع مفتاح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح أي وعنده فتوح الغيب  
أي يفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفاتيح على المحسوس والمعنوي وفي حديث أنس

لا تظنوا اني حدثكم شيئا لم يقوله فقالوا لي والله انك (١١٨) عندنا المصدق ولنفعنا ما أحببت فانطلق أبو موسى بنقير منهم حتى أتوا الذين

سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فخذوهم بما حدثهم به أبو موسى سوا\* حدثني أبو الربيع العتكي حدثنا جاد يعني ابن زيد عن أيوب عن أبي قلابة وعن القاسم بن عاصم عن زهيد بن الجري قال قال أيوب الحديث القاسم أحفظ مني لحديث أي قلابة قال كما عند أبي موسى فداها بما تدهت وعليها الحزم بطاج فدخل رجل من بني تميم الله أجز شبيهه بالموالي فقال له هلم فتلكأ فقال هلم فاني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل منه فقال الرجل اني رأيت به يا كل شيأ فقدرته

مما صححه ابن حبان ان من الناس مفااتيح الخير\* وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى القرشي العامري الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سالم بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفااتيح الغيب) بوزن مساجد أي خزائن الغيب (خمس) لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شي منها فقد كفر بالقرآن العظيم وذ كرخسا وان كان الغيب لا ينتهي لان العدد لا ينفى زائدا عليه أو لان هذه الخمس هي التي كانوا يدعون علمها (ان الله عنده علم الساعة) أي علم قيامها فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب لا يعلم الوقتها الا هو ومن ثم أنكر الداودي على الطبري دعواه أنه بقي من الدنيا من هجرة المصطفى نصف يوم وهو خمسة اة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصرح القرآن والسنة ويكفي في الردعابة أن الامر وقع بخلاف ما قال فقدمت خمسة اة سنة ثم ثلثا سنة وزيادة لكن الطبري عسك بحديث أي تعلبه رفعة ان تجز هذه الامة أن بوخرها الله نصف يوم الحديث أخرجه أبو داود وغيره لكنه ليس صريحا في انها لا توخر أكثر من ذلك (وينزل الغيث) فلا يعلم وقت انزاله من غير تقديم ولا تأخير وفي بلد لا يجاوز به الا هو ولكن اذا أمر به علمته ملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه (ويعلم ما في الارحام) مما يريد أن يخلقه أذ كرام أنى أتمام أم ناقص لأحد سواه ولكن اذا أمر بكونه ذ كرا أو أنى أو شقيا أو سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) في دنياها أو آخرها من خير أو شر (وما تدرى نفس بأى أرض يموت) أفي بلدها أم في غيرها فليس أحد من الناس يدرى أين مضجعه من الارض أفي بحر أو بر سهل أو جبل (ان الله عليم خبير) والاستدراك من نفي علم غير الباري تعالى بوقت انزال المطر بقولنا لكن اذا أمر به علمته ملائكة الموكلون به الخمسة ناد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولى تابع الرسول يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما في الارحام الخ لاني ذر وقال الى آخر السورة \* وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء وبأني ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان (باب قوله)

في هذه الاحادث دلالة على من حلف على فعل شي أو تركه وكان الحنت خيرا من التماذي على المين استحب له الحنت وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه وأجمعوا على انه لا يجب عليه الكفارة قبل الحنت وعلى انه يجوز تأخيرها عن الحنت وعلى انه لا يجوز تقديمها على المين واختلفوا في جوازها بعد المين وقبيل الحنت فجزها مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وأربعة عشر صحابا وجماعات من التابعين وهو قول جاهر العلماء لكن قالوا يستحب كونها بعد الحنت واستثنى الشافعي التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنت لانه عبادة بدينية فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلاة وصوم رمضان وأما التكفير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تجميل الزكاة واستثنى بعض أصحابنا حنت المعصية فقال لا يجوز تقديم كفارته لان فيه اعانة على المعصية والجمهور على اجرائها كغير المعصية وقال أبو حنيفة وأصحابه وأشهب المالكي لا يجوز تقديم الكفارة على الحنت بكل حال ودليل الجمهور وظواهر هذه متفرقة

(وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) في دنياها أو آخرها من خير أو شر (وما تدرى نفس بأى أرض يموت) أفي بلدها أم في غيرها فليس أحد من الناس يدرى أين مضجعه من الارض أفي بحر أو بر سهل أو جبل (ان الله عليم خبير) والاستدراك من نفي علم غير الباري تعالى بوقت انزال المطر بقولنا لكن اذا أمر به علمته ملائكة الموكلون به الخمسة ناد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولى تابع الرسول يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما في الارحام الخ لاني ذر وقال الى آخر السورة \* وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء وبأني ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان (باب قوله) تعالى (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عدابا من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أو من تحت أرجلكم) كما أغرق فرعون وحسب بقارون وعند ابن مردويه من حديث أبي ابن كعب عدا بامن فوقكم قال الرجاء أو من تحت أرجلكم الحسب وقيل من فوقكم أ كبركم وحكامكم أو من تحت أرجلكم سقلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع الثمرات وسقط الغيب أي ذر أو من تحت أرجلكم وقالوا الآية وثبت قوله باب قوله لاني ذر وسقط للمباين\* (يلبسكم) في قوله أو يلبسكم أي يخلطكم من الالتباس بلبسوا ويخلطوا) وهذا كلالا حق من قول أبي عبيدة وقوله (شيءا) أي (فرقا) أي لا تكونوا شيعة واحدة يعني يخلط أمركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا\* وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل عارم قال (حدثنا جاد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن عمرو بن دينار عن جابر) الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عدا بامن فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك) بذاتك وزاد الامماعيلي من طريق جاد بن زيد عن عمرو الكرمي (قال أو من تحت أرجلكم) وسقطت قال لاني ذر (قال) عليه الصلاة والسلام (أعوذ بوجهك) زاد الامماعيلي الكرمي أيضا (أو يلبسكم) يخلطكم في ملاحم القتال (شيءا ويذيق بعضكم بأس بعض) أي يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يدعي أهواء

المتفرقة

خلفت أن لا اطعمه قة قال هلم أحدثك عن ذلك اني آتيت رسول الله صلى الله عليه (١١٩) وسلم في رهط من الاشعرين نستحمله فقال والله لا أجلكم وما عندى ما أجلكم

عليه فليتنا ما شاء الله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فدعا بنا فأمر لنا بخمسة ذود غر الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض أغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اننا أتيناك نستحملك وانك خلقت أن لا تحملنا ثم حملتنا أفنسيت يا رسول الله قال انى والله ان شاء الله لا أخاف على عين فأرأى غيرهما خيرا منها الا آتيت الذى هو خير وتحملت ما فانت اقلوا فاما جلكم الله عز وجل

الاحاديث والقياس على تجييل الزكاة (قوله آتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعرين نستحمله) أى نطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل انقلنا (قوله فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى وفى رواية بخمسة ذود وفى رواية بثلاثة ذود بقع الذرى) أما الذرى فيضم الذا ل وكسر ها وفتح الراء المحققة جمع ذروة بكسر الذا ل وضمها وذروة كل شىء أعلاه والمراد هنا الاسنة وأما الغر فهى البيض وكذلك البقع المراد بها البيض وأصلها ما كان فيه بياض وسواد ومعناه امر لنا بابل بياض الاسنة وأما قوله بثلاث ذود فهو من إضافة الشىء الى نفسه وقد يخرج به من يطلق الذود على الواحد وسبق ايضا حه فى كتاب الزكاة وأما قوله بثلاث وفى رواية بخمسة فلا منافاة بينهما اذ ليس فى ذكر الثلاث نفي للخمسة والزيادة مقبولة ووقع فى الرواية الاخرة بثلاثة ذود بثبات الهاء وهو صحيح يعود الى معنى الابل وهو

متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والاهواء وسقك الدماء (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أهون) لان الفتن بين الخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله فابتدت هذه الامتة بالفتن ليكفر بها عنهم (أو) قال (هذا أيسر) شك الراوى وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله أن يرفع عن أمتى أربع أفرع عنهم ثلثين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجمن السماء والخسف من الارض وأن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الاخرين فيسبقتاد منه أن الخسف والرجم لا يقعان فى هذه الامة لكن روى أحمد من حديث أبى بن كعب فى هذه الآية قال هن أربع وكلهن واقع لا محالة قضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمسة وعشرين سنة ألبسوا شيعة اوزاق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم لكنه أعل بأنه يخالف الحديث جابر وغيره وبان أبى بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكان حديثه انتهى عند قوله لا محالة والباقي كلام بعض الرواة وجمع بينهم ما بان حديث جابر مقيس بزمان وجود الصحابة وبعد ذلك يجوز وقوعهما وعند أحمد باسناد صحيح من حديث صحاب رضم الصادق بالخاء المحققة المهملتين العبدى رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبايل الحديث ذكره فى فتح البارى وفى حديث ربيعة الجرشي عند ابن أبى خزيمة رفعه يكون فى أمتى الخسف والتذوق والمسخ \* وحديث السباب آخر جه الموافق ايضا فى التوحيد والنساق فى التفسير هذا (باب) بالتسوية فى قوله تعالى (ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى بشرك وتوسط لفظ باب لغير أبى ذر \* وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بن دار العبدى قال (حدثنا ابن أبى عدى) هو محمد واسم أبى عدى ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال لما زلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى عظيم أى لم يخلطوه بشرك كما سياتى واستشكل تصوير خلط الايمان بالشرك وحده بعضهم على خلطهما ظاهرا وباطنا أى لم ينافقوا أو المراد بالايمان مجرد التصديق بالصانع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا اشكال (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم (وأيتا لم يظلم) وفى نسخة لا يذر عن الجوى لا يظلم (قزلت) عقب ذلك ان الشرك لظلم عظيم فبين ان عموم الظلم المفهوم من الايمان به نكرة فى سياق النفي غير مراد بل هو من العام الذى أريده الخاص وهو الشرك الذى هو أعلى أنواع الظلم \* وهذا الحديث قد سبق فى باب الايمان (باب) قوله (جل وعلا) (يونس ولو طما) هو ابن هارون ابن أخى ابراهيم الخليل عليه السلام (وكلا فضلنا على العالمين) أى عالمى زمانهم وتمسك بمن قال ان الانبياء أفضل من الملائكة لدخولهم فى عموم الجمع الحلى \* وبه قال (حدثنا) ولا بى ذر (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بن دار العبدى قال (حدثنا ابن مهدي) عبد الرحمن قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أبى العالية) رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحسية الساكنة عين مهمله ابن مهران الرايى أنه (قال حدثنى) بالافراد (ابن عم نبيكم يعنى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والقوية المشددة وضمير المتكلم يحتمل ان يعود الى كل قائل أى لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين فى العبادة أو العلم أو غير ذلك من الفضائل فانه ولو باغما بلغ لم يبلغ درجة النبوة ٣ ويؤيده ما فى بعض الروايات ما ينبغي لعبد أن يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله عليه وسلم أى لا ينبغي لاحد أن يفضلنى عليه قاله

\* وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا عبد الوهاب الثقفي (١٣٠) عن ايوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهيد الجرمي قال كان

بين هذا الحرم وبين الأشعرين ودواخا فكدنا عند أبي موسى الأشعري ف قرب اليه طعام فيه لحم دجاج فذكر نحوه \* وحدثني علي بن حجر السعدي واستحق بن ابراهيم وابن غير عن اسمعيل بن عافية عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهيد الجرمي ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن ايوب عن أبي قلابة عن زهيد الجرمي ح وحدثني أبو بكر بن اسحق حدثنا عقان بن مسلم حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم عن زهيد الجرمي قال كذا عند أبي موسى واقتصوا جميعا الحديث يعني حديث حماد بن زيد \* وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا الصعق يعني ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق حدثنا زهيد الجرمي قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد الابعة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا جلتكم ولكن الله جلتكم) ترجم البخاري هذا الحديث قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون وأراد أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهذا مذنب أهل السنة خلافا للمعتزلة وقال المازري معناه ان الله تعالى أتاني ما جلتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما أحكمكم عليه قال القاضي ويجوز ان يكون أوصى اليه أن يحلمهم أو يكون المراد دخولهم في عوم من أمره الله تعالى بالقسم فيهم والله أعلم (قوله أسألهم الجلال) بضم الحاء أي الجمل (قوله صلى الله عليه وسلم خذ هذين القرنين) أي البعيرين المقرون أحدهما صاحبه (قوله عن زهيد الجرمي) هو زناي مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحه التحليل

على سبيل التواضع أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم وفيه نظر من جهة معرفة المتقدم تاريخا وبه قال (حدثنا آدم بن أبي اياس) بكسر الهمة وتخفيف التحمية قال (حدثنا شعيب بن الخياط قال) أخبرنا سعد بن ابراهيم (قال بسكون العين) قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغي العبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) فيه الكف عن الخوض في التفضيل بين الانبياء بالرائي فيوقف عند المروي من ذلك والدلائل متطافرة على تفضيل نينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وخص يونس بالذكر خوفا من توهم حط مرتبة العلمية بقصة الخوت \* وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب قوله لا يذر عن المسئلة وسقط لغير (باب قوله) سبحانه وتعالى (أولئك الذين هدى الله) قال الزجاج الانبياء الذين ذكرهم (فبهدهم اقتده) انها في اقتده للوقف ومن انبتا في الوصل ساكنة كالخرميين والبصري وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف وأشبهاها ابن عامر على أنها كناية المصدر أي اقتداقتدا \* وحدثنا فيها الاخوان على أنها هاء السكت وقياسها في الوصل الحذف \* وفي هذه الآية دلالة على فضل نينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء لانه سبحانه أمره بالاقتداء بهدهم ولا بد من امثاله لذلك الامر فوجب أن يجتمع فيه جميع فضائلهم وأخلاقهم المتفرقة فثبت بهذا أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الانبياء وتقديم قوله فبهدهم اقتده يفيد حصر الامر في هذا الاقتداء وأنه لا هدى غيره والمراد أصول الدين وهو الذي يستحق أن يسمى الهدي المطلق فانه لا يقبل النسخ وكذا في كرام الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هؤلاء الانبياء ولو أمر بالاعتداء في مشروع تلك الايمان لم يكن ديننا نسخا وكان يجب محافظة كتبهم ومر اجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملتزم وسقط لغير أي ذر قوله باب قوله \* وبه قال (حدثني) باتو حيد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرزي الصغبر قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (سليمان) بن أي مسلم (الاحول) المكي قيل اسم أبيه عبد الله (ان مجاهدا) هو ابن جبر بن فتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولا هم المكي الامام في التفسير (أخبرناه سأل ابن عباس) رضي الله عنهما (أبي) سورة (ص) سجدة فقال نعم ثم تلا) قرأ (ووهبنا) زاد أبو ذر له اسحق ويعقوب (الى قوله فبهدهم اقتده ثم قال هو منهم) أي داود ومن الانبياء المذكورين في هذه الآية (زاد) على الرواية الماضية (زيد بن هرون) الواسطي فيما وصله الاسماعيلي (ومحمد ابن عبيد) مصغرا من غير اضافة الطيب الى الكوفي فيما وصله البخاري في سورة ص (وسهل ابن يوسف) بسكون الهاء الانماطي فيما وصله المؤلف في أحاديث الانبياء ثلاثتهم (عن العوام) بتشديد الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهمله وسكون الواو وفتح المجهمة آخره موحدة (عن مجاهد) المذكور أننا انه قال (قلت لابن عباس فقال نبينا صلى الله عليه وسلم عن امرأ أن يقتدى بهم) أي وقد سجد هادا وقد سجد هارسل الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به واستدل بهذا على أن شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسئلة مشهورة في الاصول وبأنى هذا الحديث ان شاء الله تعالى في سورة ص بعون الله تعالى وقوته (باب قوله) عز وجل (وعلى الذين هادوا) أي وعلى اليهود (حرمنا كل ذي ظفر) أي لم يكن منفرج الاصابع مشقوقها رواه ابن أبي حاتم من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشوم ظلمهم لقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم (ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومها الآية) أي الثروب بالشاء المنشاء المضومة والراء آخره موحدة وهو شحم قد غشي الكرش والامعاء رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم على

مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحه التحليل



فيه قال اني والله مانسيتها وحدثنا الحق بن ابراهيم حدثنا جرير عن سليمان التيمي (١٣١) عن ضريب بن ثقبير القيسي عن زهدم عن ابي موسى الأشعري قال انبأ رسول الله

التحليل لم يحرم منها الا الشحوم الخاصة واستثنى من الشحوم ما علق بظهورهما وما اشتغل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله أو الحوايا جمع حاوية أو حاوية كقاصعاء وقواصع أو حاوية كسفينة وسفائن ومن عطف على شحومها ما جعل أو بمعنى الواو فهي بمنزلة قولك لا تطع زيدا أو عرا أو خالد أي هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن أو ابن سيرين أو الشعبي فليس المعنى اني أمرتكم بجماعة واحده منهم بل المعنى كلهم أهل ان يجالس فان جالست واحدا منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فانت مصيب وقال ابن الحجاج أو في قوله ولا تطع منه أعمأ أو كفورا بعناها وهو أحد الأمرين وانما جاء التعميم من النهي الذي فيه معنى النفي لان المعنى قبل وجود النهي فيهما تطيع أعمأ أو كفورا أي واحدا منهم ما فاذا جاء النهي ورد على ما كان ثابتا بنافي المعنى فصير المعنى ولا تطع واحدا منهم ما فيجى العموم فيهما من جهة النهي الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل أحدهما دون الآخر وهو معنى دقيق والحاصل أنك اذا عطفت أو الحوايا وما اختلط بعظم على شحومها دخلت الثلاث تحت حكم النفي فيحرم الكل سوى ما استثنى منها واذا عطفت على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم وأو على الاول للاباحة وعلى الثاني للتنويع قاله في فتوح الغيب وسقط في رواية ابي ذر قوله ومن البقر الى آخره وقال بعد ذلك قوله ظفر الى قوله وانما الصادقون (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنده في تفسيره قوله (كل ذي ظفر البعير والنعامه) ومحوهما (الحوايا المبعرة) بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة وعبد الرزاق عن معمر بن قتادة وفي رواية ابي الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما أخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حاوية وهي ماتحوى واجتمع واستدار من البطن وهو بنات اللبن وهي المباعر وفيها الامعاء (وقال غيره) غير ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين (هادوا صاروا يهودا) وما قوله تعالى انا هدىنا اليك بالاعراف فعناها (تبناها هدى تائب) كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره الخ لابي ذر \* وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الجرافي التميمي نزيل مصر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن يزيد بن أبي حبيب) ابي رجاء البصرى واسم أبيه سويد أنه قال (قال عطاء) هو ابن ابي رباح (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهم) يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة (قال قاتل الله اليهود) أي لعنهم (لما حرم الله عليهم شحومها) أي أكل شحوم الميتة (جملة) أي أذابوا المذكور واستخرجوا دهنه (تم باعوه) ولا في الوقت وأبي ذر عن الكشي بن جملها ثم باعوها على الاصل (فأكلوها) أي أكلتها (وقال أبو عاصم) الضحاك النبيل شيخ البخاري مما وصله أحمد (حدثنا عبد الحميد) بن جعفر الانصاري قال (حدثنا يزيد) بن أبي حبيب قال (كتب الى) بتشديد الياء (عطاء) هو ابن ابي رباح قال (سمعت جابرا) هو ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد ابو ذر منه له أي مثل المذكور من الحديث (باب قوله) تعالى (ولا تقربوا الفواحش) الكبائر أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) في محل نصب بدل اشتغال من الفواحش أي لا تقربوا بواظها وباطنها وهو الزنا مرأوا جهرا أو عمل الجوارح والنية أو عموم الآثام ولفظ الباب ثابت لابي ذر وبه قال (حدثنا حفص ابن عمر) بضم العين الحوضي قال (حدثنا شعبه) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين بن مرة المرادي الكوفي الاعشى (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله تعالى عنه) أنه (قال لا أحد غير من الله) أفعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهي الافقة والحقيقة في حق المخلوق

صلى الله عليه وسلم نستحمله فقال ما عندى ما أحل لكم والله ما أحل لكم ثم بعث الينا رسول الله لحم الدجاج وما لا ذال اطعمة ويقع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الدال وفتحها (قوله) ينهب ابل) قال أهل اللغة النهب الغنينة وهو بفتح النون وجمعه نهاب بكسر هاء وفتح باء بضمها وهو مصدر بمعنى المنهوب كالخلاق بمعنى المخلوق (قوله) أغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عينه) هو باسكان اللام أي جعلناه غافلا ومعناه كنا سب غفلته عن عينه ونسيانه اياها وما ذكرناه اياها أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن عينه (قوله) حدثنا الصعق يعني ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق عن زهدم) هو الصعق بفتح الصادو بكسر العين واسكانها والكسر أشهر قال الدارقطني الصعق ومطربا قوين ولم يسمعه مطر من زهدم وانما رواه عن القاسم عنه فاستدركه الدارقطني على مسلم وهذا الاستدراك فاسد لان مسلم لم يذكره متصلا وانما ذكره متابعه للطرق الصحيحة السابقة وقد سبق أن المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة في أول خطبة كتابه وشرحناه هناك وأنه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعه للصحة وأما قوله انهم ليسوا قوين فقد خالفه الا كثرون فقال يحيى بن معين وأبو زرعة هو ثقة في الصعق وقال أبو حاتم مابه بأس وقال هؤلاء الثلاث في مطر الوراق هو صالح وانما ضعفوا روايته عن عطاء خاصة (قوله) عن ضريب بن ثقبير) أما ضريب فبضاد

صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذوديق الذرى فقلنا اننا آتينا (١٢٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم نسئله خلف ان لا يحملنا فاننا ناه فقال

انى لا احلف على يمين ارى غير خيرا  
منها الا آتيت الذى هو خير \* حدثنا  
محمد بن عبد الاعلى التميمى حدثنا  
المعتمر عن ابيه حدثنا أبو السليل  
عن زهدم يحدثه عن ابي موسى قال  
كنا مشاة فأتينا نبي الله صلى الله  
عليه وسلم نسئله بنحو حديث  
جرير \* حدثني زهير بن حرب حدثنا  
مروان بن معاوية الفزاري أخبرنا  
يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن  
أبي هريرة قال أعتق رجل عند النبي  
صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى أهله  
فوجد الصبي قد نام وافته آناه أهله  
بطعامه خلفه لآبأ كل من أجل  
صيته ثم بداله فأكل فأتى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك  
له فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها  
خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه  
\* حدثني أبو الطاهر حدثنا عبد الله  
ابن وهب أخبرني مالك عن سهيل  
ابن أبي صالح عن ابيه عن ابي هريرة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من حلف على يمين فرأى خيرا  
منها فليكفر عن يمينه وليفعل  
\* وحدثني زهير بن حرب حدثنا ابن  
أبي أوس حدثني عبد العزيز بن  
المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن  
أبيه عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من حلف  
على يمين فرأى غيرها

مهمة مضمومة مصغر ونقير ضم  
النون وفتح القاف وآخراه هذا هو  
المشهور المعروف عن أكثر الرواة  
في كتب الاسماء ورواه بعضهم  
بالفاء وقيل نقيل بالفاء وآخراه لام  
(قوله حدثنا أبو السليل) هو بفتح  
السين المهملة وكسر اللام وهو  
ضرب بن نقير المذكور في الرواية

وفي حق الخالق تعريه ومنعه ان يأتي المؤمن ما حرمه عليه قال ابن جني تقول لا أحد أفضل  
منك برفع أفضل لانه خبر لا كما يرفع خبران وتقول لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل عملها تقول  
لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة أوجه التصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين  
(ولذلك) أى ولا جل غيرته (حرم القوا حش ما ظهر منها وما بطن ولا شئ أحب اليه المدح من الله  
ولذلك مدح نفسه) بالرفع والتصب في أحب وهو أفعال تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله  
شئ وما رأيت رجلا أحسن في عينه الكحل منه في عين زيد ونقل البرماوى كالركشى أن  
عبد اللطيف البغدادي استنبط من هذا جواز قول مدحت الله قال وليس صريحا لاحتمال أن  
يكون المراد ان الله يجب أن يمدح غيره ترغيبا للعباد في الازدياد مما يقتضى المدح ولذلك مدح  
نفسه لان المراد يجب أن يمدحه غيره قال في المصابيح وما اعترض به الزركشى على عدم  
الصراحة ببدء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بها الدين السبكي في أول  
شرح التلخيص اه وهذا الذى قاله عبد اللطيف هو في شرحه على الخطب السبائية وعبارته شرح  
التلخيص المذكور وهو ادع عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى انك تقول مدحت  
الله وما ذكره هو ما فهمه النووي وليس صريحا لاحتمال ان يكون المراد الخ قال في المصابيح  
الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاء صدق على صحته وحببه تعالى المدح لينيب عليه فينتفع  
المكلف لا لينتفع هو بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو بن مرة (قلت) لابي وائل هل (سمعت)  
أى هذا الحديث (من عبد الله بن مسعود) قال (أبو وائل) نعم (سمعت من عبد الله) (قلت ورفعه)  
عبد الله الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال نعم) رفعه اليه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث  
آخر وجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والترمذي في الدعوات \* (وكيل) ولا يذرو وكيل  
بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شئ وكيل أى (حفيظ ومحيط به) كذا فسره أبو عبيدة  
\* وقوله وحشرنا عليهم كل شئ (قبلا) هو (جمع قبيل والمعنى انه ضرب للعذاب كل ضرب منها  
قبيل) قال أبو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلنا جمع قبيل أى صنف وقال مجاهد قبلا أفواجا قبلا  
قبلا أى تعرض عليهم كل امه من الأمم فتخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ما كانوا يؤمنوا الا  
ان يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل ان يكون القبيل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل أى وحشرنا  
عليهم كل شئ كغلاء يكفون لهم أن الذى نعدهم حق وهو معنى قوله فى الآية الاخرى أو أتى بالله  
والملائكة قبلا اه وبالكفيل فسره البيضاوى كالرخصى والسرقتدى وابن عادل وغيرهم  
قال فى الفتح ولم أر من فسره باصناف العذاب فلجرح \* (زخرف القول كل شئ حسنته ووسيته)  
بتشديد السين المهملة فى الاولى والسين المعجمة فى الثانية من التوشية أى زينه وكل شئ مبتدأ  
(٣) وتاليه عطف عليه (وهو باطل) جملة حالية (فهو زخرف) خبر المبتدأ ودخات الفاء فيه  
لتضمن المبتدأ معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للعموى وثبت للمستعلى والكشمرى  
(وحشر حجر) أى (حرام) والاشارة الى ما عينوا من الحرث والاعنام للاصنام أو البحيرة ونحوها  
(وكل ممنوع فهو حجر محجور) بمعنى مفعول ويطاق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع  
(والحجر كل بناء بنيت به ويقال لانه من الخيل حجر) بغيره أى (ثابت) ويقال للعقل حجر وحجى  
بالحاء المكسورة والجيم (وأما الحجر فوضع عمودا حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى  
حطيم البيت) الحرام (حجرا) كانه مشتق من محطوم مثل قبيل من مقتول (وأما حجر اليمامة)  
بفتح الحاء (فهو منزل) وسقط قوله وحشر حجر الى هنا لانه لا يذرو والنسفي قال فى الفتح وهو أولى  
\* (باب قوله) تعالى (هل شهداءكم أهله الجاهل للواحد والاثني والجمع) وأهل نجد

الاولى (قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى نقي الله منها فليأت التقوى) هو بمعنى الروايات يقولون

يقولون للذين هما والجمع هلموا للمرأة هلمى والنساء هلمن والمعنى هاتوا شهداءكم وأحضروهم  
 وسقط قوله باب قوله لغبر أي ذر ﴿باب قوله﴾ تعالى (لا ينفع نفسا إيمانها) أي يوم يأتي  
 بعض آيات ربك كال دخان ودابة الأرض والدجال ويأجوج وماجوج وحضور الموت لا ينفع نفسا  
 إيمانها إذا صار الأمر عيانا والايان برهانها وقول الزنجشري فلم يفرق كما ترى بين النفس  
 الكافرة إذا امتت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امتت في وقته ولم تكسب خيرا ومراه  
 بذلك كافي الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية  
 بينهما في عدم الانتفاع بما يستدر كانه بعد ظهور الآيات مدفوع عما قاله المحققون ان التقدير  
 يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها أو كسبها في إيمانها حينئذ لم تكن آمنت من قبل  
 أو كسبت في إيمانها خيرا من قبل فيوافق الآيات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع  
 ويورث النجاة ولو بعد حين وفي الآية تلف وأصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن  
 مؤمنة قبل إيمانها بعد ولا نفسها لم تكسب في إيمانها خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد لكن  
 حذف احدي القرينتين وحاصله ان الايمان مجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع وأن  
 الايمان المقارن بالعمل الصالح أنةع وأما بعد هافلا ينفع شيء أصلا ويأتي من ذلك ان شاء  
 الله تعالى في كتاب الفتن بعون الله وقوته \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال  
 (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين وتحقيف الميم ابن القعقاع الضبي  
 الكوفي قال (حدثنا أبو زرعة) هرم بن عمرو الجبلي الكوفي قال (حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم  
 قيام الساعة ويؤيده ما رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم أبي عبد الله ان  
 أول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج ما جوج ثم خروج الدابة ثم طلوع  
 الشمس من مغربها وهو أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير أحوال العالم العلوي وذلك ان الكفار  
 يسلمون في زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار إيمانهم أيام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا  
 قضى عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع أكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطاع  
 الشمس من مغربها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) أي من على الأرض (فذلك حين لا ينفع  
 نفسا إيمانهم لم تكن آمنت من قبل) أي لا ينفع كافر لم يكن آمن قبل طلوعها إيمان بعد  
 الطلوع ولا ينفع مؤمن لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان  
 والعمل الصالح حينئذ حكمهم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالى  
 فلم يك ينفعهم إيمانهم لمساروا وأبأسنا \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الايمان وأبو داود  
 في الملاحم والنسائي في الوصايا وابن ماجه في الفتن \* وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن  
 نصر أبو ابراهيم السعدي كما جزم به خلف أو هو ابن منصور أبو يعقوب المروزي الكوسج كما جزم به  
 أبو مسعود الدمشقي لكن قال الحافظ بن حجران الأول أقوى قال (أخبرنا عبد الرزاق)  
 ابن همام الصنعاني قال (أخبرنا عمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه الصنعاني (عن  
 أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى  
 تطلع الشمس من مغربها) وآية ذلك ان تطول الليلة حتى تكون قدر ليلة تين رواه ابن مردويه من  
 حديث حذيفة مرفوعا (فاذا طلعت) من مغربها (ورأها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين  
 لا ينفع نفسا إيمانهم قرأ الآية) وسلم عن ابن عمر مرفوعا ان أول الآيات خروج طلوع الشمس  
 من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس بأول الآيات لان الدخان والدجال قبله

خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه \* وحدثني القاسم بن (١٢٣) زكريا حدثنا خالد بن محمد حدثني سليمان  
 يعني ابن بلال حدثني سهل في هذا  
 الاسناد بمعنى حديث مالك فلا يكفر  
 عن يمينه ويقبل الذي هو خير  
 \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا  
 جرير عن عبد العزيز يعني ابن  
 ربيع عن عيسى بن حاتم قال جاء  
 سائل الى عدى بن حاتم فسأله نفقة  
 في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم  
 فقال ليس عندى ما أعطيك  
 الا درعى ومغفري فا كتب الى أهلى  
 أن يعطوك كما قال فلم يرض فغضب  
 عدى فقال أما والله لأعطيك شيئا  
 ثم ان الرجل رضى فقال أما والله  
 لولا انى سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول من حلف على يمين  
 ثم رأى أنى لله منها فليأت التقوى  
 ما حنت يميني \* وحدثنا عبيد الله  
 ابن معاذ حدثنا أبو حذافا شعبة عن  
 عبد العزيز بن ربيع عن عيسى بن  
 طرفه عن عدى بن حاتم قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها  
 فليأت الذي هو خير وليترك يمينه  
 \* حدثني محمد بن عبد الله بن غير  
 ومحمد بن طريف الجبلي واللائظ  
 لابن طريف قالوا حدثنا محمد بن  
 فضيل عن الاعمش عن عبد العزيز  
 ابن ربيع عن عيسى الطائي عن عدى  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اذا حلف أحدكم على اليمين  
 فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت  
 الذي هو خير \* وحدثنا محمد بن  
 طريف حدثنا محمد بن فضيل عن  
 الشيباني عن عبد العزيز بن ربيع  
 عن عيسى الطائي عن عدى بن حاتم انه  
 سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
 ذلك \* حدثنا محمد بن مثنى وابن  
 بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر

حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عيسى بن ربيع عن عدى بن حاتم وأما رجل يسأله مائة درهم فقال تسألني مائة درهم وأنا ابن حاتم

والله لا أعطيك ثم قال لولا اني سمعت رسول الله (١٣٤) صلى الله عليه وسلم يقول من خلف علي بن ابي طالب خيرا من اقبلت الذي

هو خير \* حدثني محمد بن حاتم حدثنا  
بمن حديثنا شعبة حدثنا سماعة بن  
سرحب قال سمعت عيسى بن طرفة قال  
سمعت عدى بن حاتم ان رجلا سأل  
فذكر مثله وزاد ذلك اربع مائة في  
عطائي \* حدثنا شيبان بن فروخ  
حدثنا جري بن حازم حدثنا الحسن  
حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال  
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل  
الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة  
وكلت اليها وان اعطيتها عن غير  
مسئلة اعنت عليها واذا حلفت  
علي بن ابي طالب خيرا من اقبلت  
فكفر عن عيبتك واثت الذي هو  
خير قال ابو احمد الجلودى حدثنا  
ابو العباس الماسرجسي حدثنا  
شيبان بن فروخ بهذا الحديث  
السابقة فقرأ أي خيرا منها فليأت  
الذي هو خير (قوله صلى الله عليه  
وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل  
الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة  
وكلت اليها وان اعطيتها عن غير  
مسئلة اعنت عليها) هكذا هو في  
أكثر النسخ وكلت اليها وفي بعضها  
اكت اليها بالهمزة وفي هذا الحديث  
فوائد منها كراهة سؤال الولاية  
سواء ولاية الامارة والقضاء والحسبة  
وغربها ومنها بيان أن من سأل  
الولاية لا يكون معه اعانة من الله  
تعالى ولا تكون فيه كفاية لذلك  
العمل فينبغي أن لا يولي ولهذا قال  
صلى الله عليه وسلم لا يولي علمنا من  
طلبه أو حرص عليه (قوله حدثنا  
شيبان بن فروخ حدثنا جري بن  
اخره) وقع في بعض النسخ في آخر  
هذا الحديث قال ابو احمد

وأجيب بأن الآيات اما امارات الدالة على قرب قيام الساعة واما امارات الدالة على وجود قيام  
الساعة وخصوصها امو من الاقل الدخان وخروج الدجال ونحوها وما من الثاني طلوع الشمس من  
مغربها وتسمى أولالاته مبدأ القسم الثاني ويأتي ان شاء الله تعالى نبذة من فرائد الفوائد المتعلقة  
بهذه المباحث في مجالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان

\*(سورة الاعراف)\*

مكية الاثمان آيات من قوله تعالى واسألهم الى قوله واذا تقننا الجبل وزاد أبو ذر هنا باسم الله الرحمن  
الرحيم (قال ابن عباس) رضى الله عنهم ما فيما وصله ابن جريمن طريق علي بن ابي طلحة عنه  
(وريشا) بالجمع وهي قراءة الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراءة الباقرين وريشا بالافراد  
(المال) يقال ترش ريش أي تقول وعند ابن جريمن وجه آخر عن ابن عباس الرياش اللباس والعيش  
والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استسهل من ريش الطير بعلاقة الزينة \* وعن ابن عباس أيضا  
من طريق ابن جريمن عن عطاء عنه مما وصله ابن جريمن أيضا في قوله تعالى (انه لا يجب المعتدين)  
أي (في الدعاء) كالذي يسأل درجة الانبياء أو على من لا يستحقه والذي يرفع صوته عند الدعاء وفي  
حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم  
يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام أحمد من حديث عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه  
يقول اللهم اني أسألك القصر الابيض عن عين الجنة اذا دخلتم ا فقال يا بني سل الله الجنة وعذبه  
من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدعاء والظهور  
وهكذا أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفا بنه (وفي غيره) أي غير الدعاء وسقط انه  
لا يجب اغترأوى ذرو الوقت وقوله في غيره للمستعمل \* وقوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة  
حتى (عذوا) أي (كثروا وكثرت أموالهم) يقال عفا الشعر اذا كثر \* وقوله تعالى في سورة سبا  
(الفتح) أي (القاضي) قيل وذ كرهنا وتوسطه لقوله في هذه السورة (افتح بيننا) اي (اقض بيننا)  
وسقط قوله بيننا لا يذر \* وقوله (تقننا الجبل) أي (رفعنا الجبل) وسقط قوله الجبل اغترأوى  
ذرو الوقت \* وقوله (انجست) أي (انفجرت) \* وقوله (متر) أي (خسران) \* وقوله (آسى)  
أي فكيف (أحزن) على قوم كافرين \* وقوله في سورة المائدة (تأس) أي (تحزن) ذكره  
استطرد ا هذا كله تفسير ابن عباس (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى (ما منعك ان  
لاتسجد يقال ما منعك ان تسجد) فلا صلة مثلها في كتابنا لمؤكدة معنى الفعل الذي دخلت  
عليه ومنبهة على أن الموجب عليه ترك السجود \* وقوله وطنقا (يخصفان اخذا) أي ادم وحوا  
(الخصاف) بكسر الخاء (من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض)  
لماذا قاطم الشجرة آخذين في الاكل نالهم اشوم الخالفة وسقطت عنهم اثيابهما وظهرت لهما  
سواتهم او قيل كانت من نور وكان أحدهما لا يرى سواة الاخر فأخذوا يجمعان ورقة على ورقة  
لستر السواة كما تخصف النعل بأن تجعل طريقة على طريقة وتوثق بالنسب وورحتى صارت الاوراق  
كالشوب وهو ورق التين وقيل اللوز والخصفة بالتحريك الحلة أي القففة الكبيرة التي تعمل من  
الخرص للتمر وجعلها خصف وخصاف قال أبو البقاء يخصفان ماضيه خصف وخصف وخصف وخصف  
منعول واحد والمفعول شيامن ورق الجنة \* وقال أبو عبيدة في قوله (سواتهما كناية عن  
فرجيهما) وسقط هذا الاي ذر \* (ومتاع الى حين هو ههنا الى يوم القيامة) وثبت للابوين هو  
وسقط لا يذرو يوم (والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها) ولا يولي ذرو الوقت  
عددها أو قل ساعة (الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس) وذكره قريبا تفسير المال

الجلودى حدثنا أبو العباس الماسرجسي قال حدثنا شيبان بهذا ومراده انه علمه بارجل

وغیره

\* وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم بن نونس ومنصور وجميد ح (١٣٥) وحدثنا ابو كامل الجندري حدثنا احمد بن زيد عن

سماك بن عطية وبنونس بن عبيد  
وهشام بن حسان في آخرين ح  
وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا  
المعتمر عن ابيه ح وحدثنا عقبة  
ابن مكرم العمري حدثنا سعيد بن  
عاصم عن سعيد بن قيس عن قتادة  
عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا  
الحديث وليس في حديث المعتمر  
عن ابيه ذكر الامارة وحدثنا يحيى  
ابن يحيى وعمر والناسد قال يحيى  
اخبرنا هشيم بن بشير عن عبد الله  
ابن ابي صالح وقال عمر وحدثنا هشيم  
ابن بشير اخبرنا عبد الله بن ابي  
صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يمسك علي ما يصدقك عليه صاحبك  
وقال عمرو يصدقك به صاحبك  
\* وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة  
حدثنا يزيد بن هرون عن هشيم عن  
عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اليمن على نية المستحلف  
\* (باب اليمن على نية المستحلف) \*

وغیره \* وقوله تعالى عن ابليس انه يراكم هو و (قبيله) أي (جيله) بالجيم المكسورة وهم الجن  
والشياطين (الذي هو منهم) وثبت للابوين هو وهو من كلام ابي عبيدة وعند المعتزلة أن سبب  
عدم رؤيتنا اياهم لطافتهم ورؤيتهم ايانا للكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى  
ان ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وان الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا تزعم لا يدل على  
استحالة ويمكن ان يستدل على فساد مذهبهم بقوله صلى الله عليه وسلم تفلت على البارحة  
عفريت فارتدت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد لتنظر واليه قد كرت دعوة أختي  
سليمان فردته خاسئا \* وقوله تعالى حتى اذا (ادار كوا) أي (اجتمعوا) فيها جمعاء (ومشاق  
الانسان) بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الانسان بالسين المهملة والميم المشددة بدل المعجمة  
والقاف وهما معني واحد (و) مسام (الدابة كلهم) وللابوين كلها (يسمى سهوما) بضم السين  
المهملة (واحد هاهم وهي) تسعة (عيناه ومنخرها وقعوا واذناهم ودره واحليله) قاله ابو عبيدة وقال  
الراغب السم والسم كل ثقب ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجهه سموم وقد سمه أدخله فيه  
وفي السم ثلاث لغات فتح سينه وضمها وكسرها واد الموائف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون  
الجنة حتى يبلغ الجبل في سم الخياط ودخل تحت عوم قوله تعالى ان الذين كذبوا باياتنا واستكبروا  
عنها لا تفتح لهم ابواب السماء الدهرية منسكروا ولا تمل الذات والصفات ومنسكروا ولا تمل التوحيد  
وهم المشركون والبراهمة منسكروا وصحة النبوات ومنسكروا وصحة المعاد الذين استكبروا عن الايمان  
بهم لا تفتح ابواب السماء لارواحهم ولا ادعيتهم كانت فتح لارواح المؤمنين واعمالهم والولوج  
الدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محال الان الجمل اعظم الحيوانات عند  
العرب وثقب الابرة اضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم غواش) أي (ماغشوا) أي غطوا (به)  
قال محمد بن كعب القرظي اهم من جهنم مهاد الفرش ومن فوقهم غواش العف \* وقوله الرياح  
(نشر) بالنون المضمومة أي (متفرقة) قيل لا تقع قطرة من الغيث الا بعد عمل اربع رياح  
الصبا تهب السحاب والشمال تجدها والجنوب تدره والديور تنزقه \* وقوله والذي خبت لا يخرج  
الا (نكد) أي (قبيلا) عديم النفع ونصبه على الحال وتقدير الكلام والبلد الذي خبت لا يخرج  
نباته الا نكدا الخذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع  
الآيات وينتفع بها ومن لا يرفع اليها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ \* وقوله تعالى كان لم (يقنوا) أي  
(يعيشوا) فيها والغناء بالفتح النفع \* وقوله تعالى اني رسول من رب العالمين (حقيق) أي (حق)  
واجب على وقوله (استرهبوهم من الرهبة) وهي الخوف \* وقوله فاذا هي (تلقف) أي (تلقم)  
تاكل ما يلتقون ويوهمون أنه حق \* وقوله الا انما (طائرهم) أي (حظهم) ونصيبهم عند الله  
\* (طوفان) يشير الى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان أي (من السيل) المتلف للزرع والثمار  
(ويقال) أيضا (للموت الكثير الطوفان) وهو مروى عن ابن عباس ورواه ابن مردويه باسنادين  
ضعيفين عن عائشة مرفوعا \* (القم) هو (الحنان) بفتح الحاء المهملة ضبطه البرماوى  
والدمايني كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كالفرع وأصله وسكون الميم (يشبهه) ولا يدرسه  
(صغار الحلم) بفتح الحاء واللام قال الاصمعي فيما ذكره الجوهرى قوله قمامة ثم جنانة ثم قرادة ثم  
حلمة وهي القراد العظيم \* (عروش وعربش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أي (ربنا)  
قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون أي يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول  
البخاري عروش وعربش لان العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان  
أنسب \* وقوله ولما (سقط) في أيديهم قال ابو عبيدة (كل من دم فقد سقط في يده) لان النادم

حلف ابتداء من غير تحليف أو حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي وحاصله ان اليمن على نية

الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلته القاضي أو نائبه (١٣٦) في دعوى توجهت عليه فتكون على نية الحالف وهو مراد الحديث

أما اذا حلف عند القاضي من غير استخلاف القاضي في دعوى فالاعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله العين بالله تعالى أو بالطلاق والعناق الا أنه اذا حلفه القاضي بالطلاق أو بالعناق تنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاضي ليس له التكليف بالطلاق والعناق وانما يستخلف بالله تعالى واعلم ان التورية وان كان لا يمنح بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مستحق وهذا يجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعي وأصحابه ونقل القاضي عياض عن مالك وأصحابه في ذلك اختلافاً وتفصيلاً فقال لا خلاف بين العلماء ان الحالف من غير استخلاف ومن غير تعاقق بيمينه له نية ويقبل قوله وأما اذا حلف لغير في حق أو وثيقة متبرعاً أو بقضاء عليه فلا خلاف انه يحكم عليه بظاهر عينه سواء حلف متبرعاً باليمين أو باستخلاف واليمين على نية المحلوف له وقيل على نية الحالف وقيل ان كان مستخلفاً فعلي نية المحلوف له وان كان متبرعاً باليمين فعلي نية الحالف وهذا قول عبد الملك وسحنون وهو ظاهر قول مالك وابن القاسم وقيل عكسه وهي رواية يحيى عن ابن القاسم وقيل تنفعه نية فيما لا يقضي به عليه ويفترق المتبرع وغيره فيما يقضي به عليه وهذا مروى عن ابن القاسم أيضاً وحكى عن مالك ان ما كان من ذلك على وجه المكر والخديعة فهو نفسه ثم حانت وما كان على وجه العذر فلا يامر به

التجسّر بعض يده غمًا فتصير يده مسقطاً فيها (الاسباط) يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطاً قال أبو عبيدة هم (قبائل بنى اسرائيل) والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعقله الابن وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاعصان \* وقوله تعالى اذ (يعبدون في السبت) قال أبو عبيدة أي (يتعدون له) وسقط لاني ذر لفظ له وفي نسخة به بالموحدة بدل اللام (بجاوزون) وفي نسخة يتجاوزون أي حدود الله بالصيدين فيه وقد نهنوا عنه ولا يذرت تجاوز بفتح الفوقية وضم الواو بعد تجاوز عو حدة وسكون العين (تعد) بفتح الفوقية وسكون العين المهملة (بجاوز) بضم أوله وكسر الواو وفي نسخة تعد تجاوز بتشديد الدال وتجاوز بفتح الواو والزاي \* وقوله (شترعاً) أي (شوارع) ظاهرة على وجه الماء من شرع عينها اذا ذابوا وأشرف \* وقوله بعذاب (بتيس) أي (شديد) فعمل من يؤس يؤس بأساً اذا اشتد \* وقوله (اخلد الى الارض قعدوة قاعس) أي تأخر وأبطأ وهو عبارة عن شدة ميله الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها ونعيمها وقوله الى الارض ثابت لا يوبى ذرو الوقت \* وقوله (سنستدرجهم أي نأتهم من مأمهم) أي من موضع أمنهم وثبت قوله أي للابوين (كقوله تعالى فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا) وجه التشبيه أخذ الله اياهم بغتة وأصل الاستدراج الاستصعاد أو الاستنزال درجة بعد درجة أي ناخذهم قليلاً قليلاً الى ان تدركهم العقوبة وذلك أنهم كلما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة فظنوا ذلك تقريراً من الله تعالى وأنساهم الاستغفار \* وقوله أولم يتفكروا ما يصاحبهم (من جنّة) أي (من جنون) والاستغفار بمعنى التقرير أو التبرير أي أولم ينظروا بعقولهم لان الفكر طلب للمعنى بالقلب وذلك أنه كما يتقدم رؤية البصر بقلب الحدقة نحو المرئي تنقدم رؤية البصيرة بقلب حدقة العقل الى الجوانب أي انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعوهم الى الله تعالى ويقوم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت في الفصاحة الى حقيقة يعجز عنها الاولون والآخرين \* وقوله (ايان مر ساها) أي (متى خرجها) واشتقاق ايان من أي لان معناه أي وقت وسقط لغير أبوي ذرو الوقت ايان مر ساها الخ \* وقوله جلا خفيها (قربت به) أي (استقر بها) أي بجوار (الحل فائتة) وعن ابن عباس استقرت به فشكت أحببت ام لا وسقط قوله فرت الخ من رواية أبي ذر \* قوله واما (ينزغك) قال أبو عبيدة أي (يستخفئك) وقال غيره واما ينزغك من الشيطان نخس أي وسوسة تجعلك على خلاف ما أمرت به فاستهذهبه من نزغته \* وقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم (طيف) من الشيطان قال أبو عبيدة (ملم) يقال (بهلم) صرع منه أو اصابه ذنب أو هم به (ويقال طائف) بالالف اسم فاعل من طاف يطوف كأنها طافت بهم ودارت حولهم وهي قراءة نافع وابن عامر وعاصم وحزمة (وهو) كالسابق (واحد) في المعنى \* وقوله واخوانهم (يعدونهم) قال أبو عبيدة أي واخوان الشياطين الذين لم يتقوا (يزنون) لهم الفنى والكفر \* وقوله واذا كررتك في نفسك تضرعاً (وخيفة) أي (خوفاً) قاله أبو عبيدة وقال ابن جريج في قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعاً (وخيفة) أي سرا (من الاخفاء) المشهور ان المز يدفيسه مأخوذ من الثلاثي وهو الخفاء دون العكس وانما قال من الاخفاء نظراً الى أن الاشتقاق أن تنظم الصيغتان ١ معنى واحداً \* وقوله (والأصال) في قوله تعالى بالغدق والآصال قال أبو عبيدة (واحدتها أصل وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك) وفي نسخة وهي التي في اليونانية كقوله (بكرة وأصملاً) والتقسيم بالوقتين لان بالغداة ينقلب من الموت الى الحياة ومن الظلمة التي تشاكل العدم الى النور المناسب للوجود وفي الآخر بالعكس وثبت قوله وهو للابوين (انما) وفي نسخة قل انما ولا يذرت يا ب قول الله عز وجل قل انما (حرم

(١) قوله ان تنظم الصيغتان الخ كذا في الاصل ولعله ان ينظم الصيغتين معنى واحداً

وهو ابن زيد حدثنا ابيوب عن محمد عن أبي هريرة قال كان لسليمان عليه الصلاة والسلام ستون امرأة فقال لأطوفن عليهن الليلة فحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى فولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله

ربي القوا حش) ما تزيد قبجه وقيل ما يتعلق بالتروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عارة وهو قول ابن عباس ويؤيده السياق فان قوله يزرع عنهم بالبساها لم يرمسوا آتم ما يدل على وجه التشبيه في قوله لا يفتننكم الشيطان أي لا تصفوا بصفة توقعكم الشيطان بسببها في الفتنة وهي العري في الطواف فحرموا دخول الجنة كحرمها على أبو بكر حين أخرجهم من الجنة وقد يقال الجمل على الاعم من جميعها أولى محافظة على الحصر المستفاد من انما كان ان فسر الاثم بكل الذنوب كما قيل لم ينجح اليه وقيل الجر وعورض بان تحريمها بالمدينة وهذه مكية (ما ظهر منها وما بطن) جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال كانوا في الجاهلية لا يرون الزنا باساق السر ويستعجبونه في العالانية فحرم الله الزنا في السر والعلانية \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواحشي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين الاعشى الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سابة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه قال) عرو ابن مرة (قلت) لابي وائل (أنت سمعت هذا) الحديث (من عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته منه (ورفعه) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال لأحد) بالنصب من غير تنوين على أن لا نافية للجنس و (أخبرني الله) خبرها ولا يذرا أحد - بدبار رفع منقونا (فذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد سر الفواحش وقال سعيد بن جبير ومجاهد ما ظهر نكاح الامهات وما بطن الزنا والجمل على العموم أولى كما مر آنفا (ولأحد) ولا يذرا أحد بالرفع (أحب اليه المدحة) بكسر الميم آخره تاء تأنيث (من الله فلذلك) أي فلاجل حبه المدحة من خلقه ليشبههم عليها (مدح نفسه) المقدسة (ولما جاء موسى) ولا يذير باب بالتنوين في قوله جل ذكره ولما جاء موسى أي حضر (ليقاتنا) للوقت الذي عيناهه واللام للاختصاص كهي في قوله أتيته لعشر خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لا يبتغيها من تقدير مضاف أي لا آخر ميقاننا ولا انقضاء ميقاننا (وكلمه ربه) من غير واسطة على جبل الطور كلاما مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما قائما بآباده تعالى وخلق فيه ادراكا معه به وكأنت رؤية ذاته جل وعلا مع أنه ليس بجسم ولا عرض فكذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا حرفا صاع أن يسمع وروى أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى أن سماع كلامه القديم ليس من جنس كلام الحديثين وجواب لما قوله (قال) أي لما كلمه وخصه به هذه المرتبة طمعت همته الى رتبة الرؤية وتشوق الى ذلك فسأل ربه أن يريه ذاته المقدسة فقال (رب أرني أنظر اليك) أي أرني نفسك أنظر اليك فثاني مقعولي أرى محذوف والرؤية عين النظر لكن المعنى اجعلني متمكنا من رؤيتك بأن تجلي لي فانظر اليك وأراك والاية تتدل على جواز رؤية الله تعالى لان موسى عليه الصلاة والسلام سألهما وكان عارفا بالماز والممنوع فلو كانت محالا لما طلبها ولذلك (قال) الله تعالى جوابا له (ان تراني) ولم يقبل لن أرى ولن أريك ولن تنظر الى كأنه قال ان المانع ليس الامن جانبك وان غير محبوب بل محتجب بحجاب منك وهو كونك فان في فان وأباق ووصفي باق فاذا تجاوزت قنطرة الفناء ووصلت الى دار البقاء فزت بمطلوبك ولا يلزم من ثني لن التأيد ان لو قلنا به لقضينا أن موسى لا يراه أبدا ولا في الآخرة وكيف وقد ثبت في الحديث المتواتر ان المؤمنين يرون الله تعالى في القيامة فموسى عليه السلام أحرى بذلك وما قيل انه سأل عن لسان قوم فردود بان القوم ان كانوا مؤمنين كفاهم منع موسى والالم يقدم ذلك كإنكارهم انه قول الله وروى محيي السنة عن الحسن قال هاج عيسى الشوق فسأل الرؤية فقال الهى قد سمعت كلامك فاستقت الى النظر اليك فأرني أنظر اليك فلا أن أنظر اليك ثم أموت

وقال ابن حبيب عن مالك ما كان علي وجه المكرو والخديعة فله نيته وما كان في حق فهو على نية المحلوف له قال القاضي ولا خلاف في أنم الخالف بما يقتضيه بحق غيره وان ورى والله أعلم

\* (باب الاستثناء في العين وغيرها) \* ذكر في الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وفيه فوائد منها أنه يستحب للانسان اذا قال سأفعل كذا أن يقول ان شاء الله تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها انه اذا حلف وقال متصلا بيمينه ان شاء الله تعالى لم يحث بفعله المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع انعقاد العين لقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لو قال ان شاء الله لم يحث وكان دركا لحاجته ويشترط لعمدة هذا الاستثناء شرطان أحدهما ان يقوله متصلا باليمين والثاني ان يكون نوي قبل فراغ اليمين أن يقول ان شاء الله تعالى قال القاضي أجمع المسنون على ان قوله ان شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه متصلا قال ولو جاز منه فصلا كما

دوى عن بعض السلف لم يحث أحد قط في يمين ولم يحث الى كفارة قال واختلفوا في الاتصال فقال مالك والاوزاعي والنسائي والجمهور هو





فقال له صاحبه او الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فلم تات واحدة من نساءه (١٣٩) الا واحدة جاءت بشق غلام فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم  
يحنت وكان دركاه في حاجته  
\* حدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان  
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي  
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
مثله اوثمجة \* وحدثنا عبد بن  
حميد اخبرنا عبد الرزاق بن همام  
اخبرنا عمر عن ابن طاوس عن  
ابيه عن ابي هريرة قال قال سليمان  
ابن داود عليه السلام لا طيفن الليلة  
على سبعين امرأة تلد كل امرأة  
منهن غلاما يقاتل في سبيل الله  
فقال له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف  
بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة  
نصف انسان قال فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله  
لم يحنت وكان دركاه حاجته  
\* حدثنا زهير بن حرب حدثني  
شعبة حدثني ورفاعة عن ابي الزناد  
عن الاعرج عن ابي هريرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال  
سليمان بن داود لا طوفن الليلة على  
سبعين امرأة كلها تاتي بفارس  
يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه  
قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله  
الاستثناء بالنسبة من غير لفظ قوله  
صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه  
او الملك قل ان شاء الله قد يحجج به من  
يقول يجوز انصال الاستثناء  
واجاب الجمهور عنه بانه يحتمل ان  
يكون صاحبه قال له ذلك وهو بعد  
في اثناء الامين وان الذي جرى منه  
ليس بين فانه ليس في الحديث  
تصرح بيمين والله اعلم قوله صلى  
الله عليه وسلم لا طوفن وفي بعض  
النسخ لا طيفن الليلة هما لغتان  
فصيحتان طاف بالشيء واطاف به  
اذا دار حوله وتكرر عليه فهو  
طائف ومطيف وهو هنا كناية عن

وهو معنى قوله هنا (فاكون اول من يفتق فاذا انا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري  
أفاق قبلي) فيكون له فضيلة طاعة (أم جرى) ولا يذر عن الجوى والمستقلى جوزى باثبات الواو  
(بصعقة الطور) فلم يصعق لكن لفظ يفتق وفاق انما يستعمل في الغشى وأما الموت فيقال فيه  
بعث منه وضعقة الطور لم تكن موتا ويحتمل أن يكون اللفظ على ظاهره ويكون قوله قبل أن يعلم  
انه أول من تنشق عنه الارض قال الداودي وقوله أول من يفتق ليس يحفظ والصحيح أول من  
تنشق عنه الارض \* (المن والسوى) وفي نسخة باب المن والسوى \* وبه قال (حدثنا مسلم) بن  
ابراهيم القراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن عبد الملك) بن عمير بضم العين وفتح الميم  
القرشي الكوفي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا (عن سعيد بن زيد) أحد  
العشرة رضى الله عنهم (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الكفاة) بفتح الكاف وسكون الميم  
فوع (من المن) لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان ينزل على بني اسرائيل (ومأواها  
شفا العين) اما بجلظه بدواء آخر واما بغيره ووصوه النورى ولا يذر عن الجوى والمستقلى من  
العين وله عن الكشميه بن شفاء للعين \* وهذا الحديث أخرجه في الادب ومسلم في الاطعمة  
والترمذى والنسائى وابن ماجه في الطب (باب بالتنوين وهو ثابت لا يذر (قل يا أيها الناس)  
شامل للعرب وغيرهم كاعمال الكتاب (الى رسول الله اليكم جميعا) حال من الجور وبالي وفيه رد على  
العیسو يقمن اليهود اتباع عيسى الاصحابى الزاعمين تخصيص ارساله عليه السلام بالعرب وقيل  
المراد بالناس العقلاء ومن تباعه الدعوة (الذى له ملك السموات والارض) نصب بأعنى أوجرعت  
للجلافة وان حيل بين النعت والمتعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات  
والارض هنا الاشعار بان له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها (لا اله الا هو)  
جمله لا يحل لها من الاعراب أو بدل من الصلة التي هي له ملك السموات والارض ولقائل أن  
يقول الاولى الاستثناء ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فأجيب بأنه المتوحد  
بالاوهية وقوله (يحيى ويميت) يجرى مجرى الدليل على ذلك (فأمنوا بالله ورسوله النبي الا محى)  
الذى لا يخط كتابا بيده ولا يقرؤه وقد ولد في قوم أميين ونشأ بين أظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف  
أخبار الماضين ولم يخرج في سفر ضاربا الى عالم فيه ككف عليه فخافهم بأخبار التوراة والانجيل  
والام المناضية الى غير ذلك من العلوم التي تعجز عن بلوغها القوى البشرية عما لا يرتاب أنه امر  
الهى ووحى سماوى (الذى يؤمن بالله وكتابه) المنزلة عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحى  
وقراء وكتبه بالافراد بها الجنس أو القرآن أو عيسى وفي حديث عبادة بن الصامت عند  
البخارى مر فوعان قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن  
عيسى عبد الله ورسوله وكتبه الحديث قال في الانوار أريد بالكلمة في الآية عيسى تعريضا  
باليهود وتبيينها على أن لم يؤمن به لم يعتبر ايمانه وقال غيره لعله أراد كلمة كن وخص بها عيسى  
لانه لم يوجد غيرها وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى نطفة الاب في الجملة (واتبعوه) اسلكوا  
طريقه واتفقوا أثره (لعلكم تهتدون) الى الصراط المستقيم وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وله من  
قوله لا اله الا هو الى آخرها وقال بعد قوله والارض الآية وثبت ذلك للمباين \* وبه قال (حدثنا)  
ولا يذر حديثي بالافراد (عبد الله) غير منسوب عند الاكثرين وعند ابن السكن عن القريرى عن  
البخارى عبد الله بن خالد بذلك جزم أبو نصر الكللابى وغيره وعبد الله هذا هو الاملى عبد  
الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة البخارى وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشاركا  
البخارى في كثير من شيوخه وروايته عنه هنا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال (حدثنا سليمان

(١٧) قسطلانى (سابع) الجماع قوله صلى الله عليه وسلم كان لسليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية تسعون) وفي غير

فطاف عليهم جميعا فلم تحمل منهن (١٣٠) الامم امة واحدة قامت بشق رجل وايم الذي نفس محمد بيده لوقال ان

شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا  
اجعون \* وحدثني سويد بن  
سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن  
موسى بن عقبة عن أبي الزناد هذا  
الاسناد مثله غير انه قال كلها تحمل  
غلاما يجاهد في سبيل الله تعالى  
صحح مسلم تسع وتسعون وفي  
رواية مائة هذا كله ليس بمتعارض  
لانه ليس في ذكر القليل نفي الكثير  
وقد سبق بيان هذا امرات وهومن  
مفهوم العدد ولا يعمل به عند  
جاهل الاصوليين وفي هذا بيان  
ما خص به الانبياء صلوات الله تعالى  
وسلامه عليهم من القوة على اطاعة  
هذا في ليلة واحدة وكان نبينا صلى  
الله عليه وسلم يطوف على احدي  
عشرة امرأة له في الساعة الواحدة  
كما ثبت في الصحيح وهذا كله من  
زيادة القوة والله أعلم (قوله فتحمل  
كل واحدة منهن فتلد كل واحدة  
منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل  
الله) هذا قاله على سبيل التمثيل للغير  
وقصده الاخرة والجهاد في سبيل  
الله تعالى لا لغرض الدنيا (قوله صلى  
الله عليه وسلم فلم تحمل منهن الا  
واحدة فولدت نصف انسان وفي  
رواية جاءت بشق غلام) قيل هو  
الجسد الذي ذكره الله تعالى انه التي  
على كرسية (قوله صلى الله عليه  
وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة  
منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل  
الله تعالى) هذا محمول على ان النبي  
صلى الله عليه وسلم أوحى اليه بذلك  
في حق سليمان لان كل من فعل  
هذا يحصل له هذا (قوله صلى الله  
عليه وسلم فقال له صاحبه أو المالك  
قل ان شاء الله فلم يقل ونسي) قيل  
المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من

ابن عبد الرحمن) الدمشقي من شيوخ المؤلف (وموسى بن هرون) النبي بضم الموحدة وتشديد  
النون المكسورة والبردي بضم الموحدة وسكون الراء الكوفي قدم مصر وسكن الفيوم وليس له  
في البخاري غيره هذا الحديث (فالاخذ ثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدمشقي قال (حدثنا  
عبد الله بن العلاء) بفتح العين والمد (ابن زبر) بفتح الزاي وسكون الموحدة الراء بفتح الراء  
والموحدة وبالعين المهملة (قال حدثني) بالافراد (بسر بن عمير الله) بضم الموحدة وسكون  
المهملة وعمير الله بضم العين مصغرا الحضرمي الشامي (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس)  
عائذ الله (الخلواني) بالحاء المعجمة المفتوحة والنون (قال سمعت أبا الدرداء) عومرا الانصاري  
رضي الله عنه (يقول كانت بين أبي بكر وعمر) رضي الله عنهما (محاورة) بالحاء والراء المهملتين  
(فأغضب أبو بكر عمر) رضي الله عنهما (فانصرف عنه عمر) طال كونه (مغضبا فاتبه أبو بكر  
يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابيه وجهه) غاية لسؤال أبي بكر عمر (فأقبل أبو بكر إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده) عليه الصلاة والسلام (فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا) يعني ابا بكر (فقد غامر) بالعين المعجمة وبعدها ألف فميم  
ثم راء أي خاصم وغاضب وحاقق وفي مناقب أبي بكر أقبل أبو بكر أخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن  
ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر فسلم وقال اني كان بيني وبين ابن  
الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم مدت فسالته أن يغفر لي فأبى علي فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك  
يا أبا بكر ثلاثا (قال أبو الدرداء) (وندم عمر على ما كان منه) من عدم استغفاره لابي بكر رضي الله  
عنهما (فأقبل حتى سلم وجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الخبر) الذي كان بينه وبين الصديق (قال أبو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وفي المناقب فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهرأى يتغير من شدة الغضب (وجعل  
أبو بكر يقول) وهو جاث على ركبته مشفقا أن ينال عمر من النبي صلى الله عليه وسلم ما يكره (والله  
يا رسول الله لانا كنا كنا نأظلم) من عمر في ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركوني  
صاحبي هل أنتم تاركوني صاحبي) مرتين وتاركون مضافا لصاحبي مع الفصل بين المضاف  
والمضاف اليه بالجاء والجر وقرائة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم ببناء  
زين للمفسر ورفع قتل ونصب أولادهم وجر شركائهم وهي قراءة متواترة وتضعيف أهل  
العربية لفصل انما هو لا اعتقادهم ان القراءات بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعربية  
تصح بالقراءة لا القراءة بالعربية وقد أشبعت الكلام في محبت ذلك في كتابي في القراءات الاربعة  
عشر وتقديم الجارية بضم الاختصاص وفي رواية أبي ذر تاركون لي بالنون على الاصل (انني قلت  
يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت) وهذا كما مر قريبا  
خطاب عام برده على العيسوي يقن اليهود المصدقين ببعثته الى العرب لا الى بني اسرائيل لاننا نقول  
انهم أقرؤا بانه رسول واذا كان كذلك كان صادقا في كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وبظاهر هذه  
الآية انه كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قوالهم انه كان مبعوثا لبني اسرائيل  
\* وهذا الحديث من افراد المؤلف (قال أبو عبد الله) هو البخاري في تفسير (عامر) أي (سبق  
بالخبر) بالتحسية الساكنة كذا فسره والذي في الصحاح والنهاية أي خاصم أي دخل في غمرة  
الخصومة وهي معظمها والمغامر الذي يرمى بنفسه في الامور الملهكة وقيل هو من الغمير  
بالكسر وهي الحقد أي حاقد غيره وقد مر نحوه وهذا ثابت في رواية أبوي الوقت وذرسا قاط  
لغيرهما قال في المشارق كذا فسره المستملي عن البخاري وهو يدل على أنه ساقط للعموي

المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل القرين وقيل صاحبه آدمي (وقوله نسي) ضبطه والكشيميني

بعض الأئمة بضم النون وتشديد السين وهو ظاهر حسن والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وكان دركاه في حاجته) هو بفتح الراء

اسم من الادراك أي لحاقا قال الله تعالى لا تخاف دركا (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله) فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو وايم الله وايم الله واختلف العلماء في ذلك فقال مالك وأبو حنيفة هو يمين وقال أصحابنا ان نوى به اليمين فهو يمين والافلا (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لجاهدوا) فيه جواز قول لو لولا قال القاضي عياض هذا يستدل به على جواز قول لو لولا قال وقد جاء في القرآن كثيرا وفي كلام الصحابة والسلف وترجم البخاري على هذا باب ما يجوز من اللغو أدخل فيه قول لوط صلى الله عليه وسلم لو أن لي بكم قوة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجعا بغير بنت لرجت هذه ولو مدت لي الشهر لو وصلت ولو لا حدثان قومك بالكفر لا تمت البيت على قواعدا إبراهيم ولولا الهجرة لكدت امرأ من الانصار وأمثال هذا قال والذي يتفهمن من ترجمة البخاري وما ذكره في الباب من القرآن والا ثارا فنجوز استعمال لو لولا فيما يكون للاستقبال مما استنع من فعله لاستناع غيره وهو من باب الممتنع من فعله لوجود غيره وهو من باب لولا لانه لم يدخل في الباب سوى ما هو للاستقبال أو ما هو حق صحيح متيقن كحديث لولا الهجرة لكدت امرأ من الانصار دون الماضي والمنقضى أو ما فيه اعتراض على الغيب والقدر السابق وقد ثبت في الحديث الآخر في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان أصابني شيء

والكشيهي على ما لا يخفى (باب قوله حطة) كذا لا يذرو لغيره وقولوا حطة بغير ذكرباب ويزيادة وقولوا حطة رفع خبره مبتدا محذوف أي مستثناة حطة والاصل حط عناذنونا \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (اسحق) بن ابراهيم الخنظلي بن راهويه قال (أخبرنا عبد الرزاق) ابن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الواو حدة المكسورة أخی وهب (أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل ليني اسرائيل) لما خر جوا من التيه (ادخلوا الباب) باب بيت المقدس (سجدا) شكر الله على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفسر ابن عباس السجود هنا بالركوع (وقولوا حطة) بالرفع (نغفر لكم خطاياكم) وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم في رواية سورة البقرة (فبدلوا) أي غيروا (فدخلوا من حفون على أستاهم) بفتح الهمزة وسكون المهمله أو راءكمهم (وقالوا حبة في شعرة) بفتح العين وللكشيهي في شعيرة بكسر العين وزيادة تحية فبدلوا السجود بالزحف وبدلوا قول حطة بقول حبة بجماء مهمله مفتوحة فوحدة وزادوا في شعيرة وأشعرة وهذا الحديث قد سبق في البقرة (باب) قوله تعالى لنيه صلى الله عليه وسلم (خذ العفو) أي الفضل وما أتى من غير كلفة (وأمر بالعرف) المعروف كما يأتي ان شاء الله تعالى (وأعرض عن الجاهلين) كما في جهل وأصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال (العرف) هو المعروف المستحسن من الافعال \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حزة (عن الزهري) محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة) بضم الحاء صغرا القرظاري (فتزل على ابن أخيه الحر بن قيس) أي ابن حصن (وكان من النفر الذين يدينهم) أي يقربهم (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (وكان القراء أصحاب مجالس عمرو مشورانه كهولا) جمع كهول وهو الذي وخطه الشيب (كلوا أو شربا) بضم الشين المعجمة وتشديد الواو حدة ولكشيهي أو شربا بفتح الشين المعجمة وبوجه حديثين الاولى محققة (فقال عيينة لابن أخيه) الحر بن قيس (يا ابن أخي لا توجسه) وجبه ولا يذره للوجوه (عذبه هذا الامر فاستأذن لي عليه قال) الحر (سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عرف فدخل عليه قال هي) بكسر الهاء وسكون الياء كلمة تهديد وقيل هي ضمير وهناك محذوف أي هي داهية (يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاي أي ما تعطينا العطاء الكثير (ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر) رضي الله عنه (حتى هم به) وكان شديد في الله ولا يذرح حتى هم أن يوقع به (فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لنيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها) أي ما جاوز الآيات المتأولة أي لم يتعد العمل بها (عمر حين تلاها عليه) الحر (وكان واقفا عند كتاب الله) لا يتجاوز حكمه \* وهذا الحديث من افراذه وآخرجه أيضا في الاعتصام \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (يحيى) غير منسوب فقال ابن السكن يحيى بن موسى يعني المعروف بنجت وقال المستمل يحيى بن جعفر يعني البيكندى ورجحه ابن حجر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرأسي براء مضمومة فهمزة فسین مهمل الكوفي الحافظ العابد (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) بن العوام وسقط لا يذرح عبد الله أنه قال في قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف قال ما أنزل الله) أي هذه الآية (الآي أخلاق الناس وقال عبد الله بن براد) بفتح الواو حدة وتشديد الراء وبعد الالف

فلا تقبل لو أني فعلت كذا لكان كذا ولكن (١٣٣) قل قد رآه وما شاء فعل قال القاضي قال بعض العلماء هذا

مهملة وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ونسبه إلى جده  
اشهرته به (حدثنا أبو أسامة) حدثنا أسامة قال (حدثنا هشام أخبرني) بالافراد ولابي ذر حدثنا  
أبو أسامة قال هشام (عن أبيه) عروة بن الزبير (عن أخيه) عبد الله بن الزبير) أنه (قال أمر الله)  
تعالى (نبيه صلى الله عليه وسلم) أن يأخذ العفو من أخلاق الناس أو كما قال) وقد اختلف على  
هشام في هذا الحديث فوصله بعضهم كالاسماعيلي وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة خذ العفو  
الخ هذه أخلاق أمر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم ووله عليها فأمره أن يأخذ الفضل من  
أخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشديد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا  
قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن أبي حاتم جميعا عن أمي قال لما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه  
وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا جبريل قال إن الله أمرك أن تعفو  
عن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد من وجوه أخر كما قاله الخافظ  
ابن كثير وهو موطن للفظ لان وصل القاطع عفو عنه واعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن  
الظالم اعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بعاملة الناس ولذا اختلف  
جمهور الصادق لس في القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجلان  
محسن فخذ ما عقلا لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقتة ومسيء فمعه بالمعروف فان عمادى على  
ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعن ذلك برده كما قال تعالى ادفع بالتي  
هي أحسن

(سورة الانفال) \*

مدينة وآيات وسبعون وثبت لفظ سورة لابي ذر (بسم الله الرحمن الرحيم) - سقط لفظ البسملة  
لغير أبي ذر (قوله) تعالى (يسألونك) من حضر بدر (عن الانفال) أي عن حكمها للاختلاف وقع  
بينهم فيها يأتي ذكره ان شاء الله تعالى (قل الانفال لله والرسول) يقسمها صلى الله عليه وسلم على  
ما يأمره الله تعالى (فاتقوا الله) في الاختلاف (وأصلحو ذات بينكم) أي الحال التي بينكم  
اصلا يحصل به الاثمة والاتفاق وذلك بالمواصاة والمساواة في الغنائم وسقط قوله يسألونك الخ  
لاي ذر (قال ابن عباس) رضي الله عنهما في مواصلة من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الانفال) هي  
(الغنائم) كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شيء وقيل سميت الغنائم  
انفال لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم تحل لهم وهي التطوع نافلة لزيادة تعلى  
الفرض ويعقوب لكونه زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح ما شرطه الامام بان يباشر خطر التقدم  
طليعة وكشرط السلب للقاتل (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب (ريحكهم)  
أي (الحرب) وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا برحمة الله تعالى وفي الحديث  
نصرت بالصار يقال نافلة) أي (عطية) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم)  
صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) سعدويه البغدادي قال (اخبرنا هشام) بضم الهاء وفتح  
المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي  
وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبیر) أنه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة  
الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت في) غزوة (بدر) وروى أبو داود والنسائي وابن جرير وابن  
مردويه واللفظه وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس  
قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فقتل  
في ذلك شبان الرجال وبقى الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤا بطلون الذي جعل لهم

اذا قاله على جهة الحسم والقطع  
بالغيب انه لو كان كذا لكان كذا  
من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر  
الى سابق قدره وحق عمله علينا فاما  
من قاله على سبيل التسليم ورد  
الامر الى المشيئة فلا كراهة فيه  
قال القاضي وأشار بعضهم الى ان  
لولا اختلاف لو قال القاضي والذي  
عندي انهم اسواء اذا استعملتا فيما  
لم يحط به الانسان علما ولا هو داخل  
تحت مقدور قائلهما مما هو تحكيم  
على الغيب واعتراض على القدر كما  
نبه عليه في الحديث ومثل قول  
المتأقن لو أطاعونا ما قتلوا لو كانوا  
عندنا ما اتوا وما قتلوا ولو كان لنا  
من الامر شيء ما قتلنا ههنا فرد الله  
تعالى عليهم باطلهم فقال قادر وامن  
أنفسكم الموت ان كنتم صادقين  
فقل هذا هو المنهى عنه وأما هذا  
الحديث الذي نحن فيه فانما اخبر  
النبي صلى الله عليه وسلم فيه عن  
يقين نفسه ان سليمان لو قال ان شاء  
الله لجاهدوا اذ ليس هذا مما يدرك  
بالظن والاجتهاد وانما اخبر عن  
حقيقة أعلمه الله تعالى بها وهو نحو  
قوله صلى الله عليه وسلم لولا بنو  
اسرائيل لم يختر الاعم ولولا حواء لم  
تختن امرأته زوجها فلما معارضة بين  
هذا وبين حديث النهي عن لو وقد  
قال الله تعالى قل لو كنتم في ميوتكم  
ابرز الذين كتب عليهم القتل الى  
مضاجعهم ولوردوا العاد والمأخوذ  
عنه وكذلك ما جاء من لولا كقوله  
تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم  
ولولا ان يكون الناس أمة واحدة  
لجعلنا فلولا انه كان من المسلمين  
لذبح في بطنه لان الله تعالى مخبر في  
كل ذلك مما مضى أو يأتي عن علم  
خبر اقطعه او كل ما يكون من لولا بما يجزبه الانسان عن علة امتناعه من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار فقال

هذا ما أحدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يبلغ أحدكم بيمنه في أهله أثم له عند الله من إن يعطى كفارته التي فسررض الله حقيقة عن امتناع شيء السبب شيء أو حصول شيء لا امتناع شيء وتأتي لونها بالبيان السبب الموجب أو الثاني فلا كراهة في كل ما كان من هذا الآن يكون كاذبا في ذلك كقول المنافقين لو تعلم قتالا لاتبعناكم والله أعلم

\* (باب النهي عن الاصرار على العين فيما أذى به أهل الخالف مما ليس بحرام) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم لان يبلغ أحدكم بيمنه في أهله أثم له عند الله من أن يعطى كفارته التي فرض الله) أماقوله صلى الله عليه وسلم لان فبفتح اللام وهو لام القسم وقوله صلى الله عليه وسلم يبلغ هو يفتح الياء واللام وتشديد الجيم وأثم همزة مدودة وثاء مثلثة أي أكثر مما ومعنى الحديث أنه إذا حلف عينا تتعلق بأهله ويتضررون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بعصية فيمنعني له ان يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن عينه فان قال لأحنث ببل أو تورع عن ارتكاب الحنث وأخاف الاثم فيه فهو مخطئ بهذا القول بل استقراره في عدم الحنث وادامة الضرر على أهله أكثر مما من الحنث واللجاج في اللغة هو الاصرار على الشيء فهذا مختصر بيان معنى هذا الحديث ولا بد من قوله للابوين هكذا في النسخ التي بأيدينا وبعبارة الفتح وثبت هذا لاني ذر وحده اه صححه

فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فانما كارد ألكم لو انك شفتم فتمت فتنازعوا فأنزل الله يسألونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين \* (الشوكة) في قوله تعالى ويوتون أن غير ذات الشوكة (الحذ) بالحاء المهملة أي تحبون ان الطائفة التي لاحدائها ولا منعة ولا قتال وهي العير تكون لكم وتسكرهون ملافاة التفرير لكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لاني ذر \* وقوله (مردفين) بكسر الهمزة أي متبعين من أردفته اذا اتبعته أو جئت بعده (فوجاهه فوج) يقال (ردفني) بكسر الهمزة (وأردفني) أي (جاء بعدني) وعن ابن عباس وراء كل ملائكة وعنده مكاروي من طريق علي بن أبي طلحة قال وأمد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالف من الملائكة وكان جبريل في خمسمائة من الملائكة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة \* (ذوقوا) يريد قوله تعالى ذللكم فذوقوه أي (ياشرروا وجرثوا) أي العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع الاطراف (وليس هذا من ذوق الفم) \* وقوله (غير كه) قال أبو عبيدة أي (يجمعه) ويضم بعضه على بعض أو يجعل الكافر مع ما أنفق للصدع عن سبيل الله الى جهنم ليكون المال عذبا عليه كقوله تعالى فتكوى بها جباههم \* (شرذ) يريد قوله تعالى فامتنع منهم في الحرب فشرذهم من خلفهم قال أبو عبيدة أي (فرق) وقال عطاء غلظ عقوبتهم وأتخضم قتلا ليخاف من سواهم العدو (وان جنحوا) أي (طلبوا السلم والسلام واحد) وهذا ثابت للابوين للسلم للصالح \* (يخنن) في الارض قال أبو عبيدة أي (يغلب) بكثرة القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفرو بعز الاسلام \* (وقال مجاهد) في قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء) هو (انخال صابهم في افواههم وتصديبه الصفير) كذا رواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مواروا ابن جبرير المكاء الصفير والتصديق وعن ابن عباس مواروا ابن أبي حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق \* (ليثبولك) أي (يحبسوك) وماروي عن عبيد بن عمير أن قريشا ماتوا بالبيت وقال يزيدون أن يسحبوني أو يقتلوني أو يخرجوني فقال من أخبرك بهذا قال رب الخير الخ ٣ تعقبه ابن كثير بان ذكر أبي طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الآية مدنية وهذه القصة إنما كانت ليله الهجرة بعد موت أبي طالب بخو ثلاث سنين وذكرا بن اسحق عن ابن عباس أنهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم م ابلدس في صورة شيخ فجدى فقال بعضهم تحبسوني في بيت وتسدون منافذه غير كوة تلقون اليه طعامه وشرا به منها حتى يموت فقال ابلدس بئس الراي يا تيمكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من أيديكم وقال هشام بن عمرو راي ان تحملوه على جبل فتخرجه من أرضكم فلا يضركم ما صنع فقال بئس الراي يفسد قوما غيركم ويقا تلكم بهم فقال أبو جهل أنا راى أن تأخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه سينا فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق دمه في القبائل فقال ابلدس صدق هذا الفتى فتفرقوا على رأيه فأتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره بالخبر وأمره بالهجرة وأنزل الله عليه بعد قدومه المدينة الان قال يذكره زعمته عليه واذمكربك الذين كثر واليئسبولك وقد منع بعضهم حديث ابلدس وتغيير صورته لان فيه اعانة للاكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى أن يجعل ابلدس قادرا عليه وأجيب بأنه اذا لم يعبدان يسلطه الله على قريش بالوسوسة فيما صدر منهم فكيف يعبد ذلك \* (ان شر الدواب عند الله) ما يذب على الارض أو شر البهائم (الصم) عن سماع الحق (البيكم) عن فهمه ولذا قال (الذين لا يعقلون) أجعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وزادا أبو ذر قال قال ههم نقر من بني عبدالدار \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) القريابي قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وبعد الراء الساكنة قاف

قوله قال رب الخير كذا يخطفه والذي في ابن كثير قال ربي قال نعم الرب ربك فاستوص به خيرا قال أنا استوصي به بل هو يستوصي بي اه صححه

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدي ومحمد بن منبني وزهير بن (١٣٤) حرب واللفظ لزهير قالوا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله

قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله أتى نذرت في الجاهلية أن اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوفى بنذرك \* حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا محمد بن منبني حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واسحق بن إبراهيم جميعا عن حفص ابن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو ابن جيلة بن أبي رواد حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهذا الحديث أما أبو أسامة والثقفى ففي حديثهما اعتكف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة \* وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا جابر بن جازم أن أبا عبد الله حدثه أن نافعا حدثه أن عبد الله ابن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب

تذنيه على ما إذا كان الحديث ليس بعصية كما ذكرنا وما قوله صلى الله عليه وسلم ثم فخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الأثم لانه قصدمقابله اللفظ على زعم الخائف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثم في الحديث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الاثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب \* (باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم) \*

(فيه حديث عمر رضي الله عنه انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكاف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك) اختلاف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة حقا

مدود ابن عمر بن كليب (عن ابن أبي نجيح) عبيد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره ماء مهملة اسمه يسار الثقفى المكي (عن مجاهد) المفسر (عن ابن عباس) رضى الله عنهما في قوله تعالى (ان شر الذواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بنى عبد الدار) من قريش وكانوا يحملون اللوا يوم أحد حتى قتلوا أو أساءوا وهم في السير فإله في المقدمة وهو لا يشرب البرية لان كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقه له وهو لا يخلقوا العبادة فكفروا وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر وان كان السبب خاصا كما لا يخفى \* (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) الاستجابة هي الطاعة والامتثال والدعوة بالبعث والتخريض ووحد الضمير ولم يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا وانما يذكر أحدهم مامع الآخر لئلا يتوكد (لما يحييكم) من علوم الديانات والشرايع لان العلم حياة كما أن الجهل موت (واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه) أي يحول بينه وبين الكفر ان أراد سعاده و بينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على المبادرة على اخلاص القلب وتصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على مكنوناته (وأنة اليه تحشرون) فيجازيكم على ما طلع عليه في قلوبكم وسقط قوله واعلموا الخ لا يذرو وقال بعد قوله لما يحييكم الآية (استجبوا) قال أبو عبيدة أي (أجيبوا) وقوله (لما يحييكم) أي (يصلحكم) \* وبه قال (حدثني) بالاقراء (اسحق) بن إبراهيم ابن راهويه أو ابن منصور قال (أخبرنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بتخفيف الموحدة القيسى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وبعد الموحدة الاولى المفتوحة تحسية سا كنة الخبز جى المذني انه قال (سمعت حفص بن عاصم) العمري (يحدث عن ابي سعيد بن العلى) بضم الميم وفتح اللام المشددة الانصارى واسمه حارث أو رافع أو أوس (رضى الله عنه) انه (قال كنت أصلى) زاد في الفاتحة في المسجد (قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم آتة) بعد الهمزة (حتى صليت ثم أتيتة فقال مامعك أن تأتي) ولا يذرو الاصيلى وابن عساکر تأتي تبنى زاد في الفاتحة فقلت يا رسول الله انى كنت أصلى فقال (ألم يقل الله يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) رجع بعضهم ان اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولذا رجع نفسه الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتخريض وقيل كان دعاءه لا يرحم الا لا يحتمل التأخير فإذ قطع الصلاة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لا علمتكم أعظم سورة في القرآن) من جهة الثواب على قراءتها لما اشتملت عليه من الثناء والدعاء والسؤال (قبل ان أخرج) زاد في الفاتحة من المسجد (فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج) من المسجد (فذكرته) وفي الفاتحة فقلت له ألم تقل لا علمتكم سورة هي أعظم سورة في القرآن (وقال معاذ) هو ابن أبي معاذ العنبرى (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) وسقط ابن عبد الرحمن غير أبي ذر انه (سمع حفصا) العمري (سمع أبا سعيد) هو ابن العلى (رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث المذكور (وقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني) بالرفع بدلا من الحمد لله أو عطف بيان وهذا وصله الحسن بن أبي سفيان وفائدة ابراده هنا فيه من تصريح سمع حفص من أبي سعيد (باب قوله) عز وجل (واذ قالوا اللهم ان كان هذا أى القرآن (هو الحق من عندك) منزلا فأمرنا بحجارة من السماء) عقوبة لنا على انكاره وفائدة قوله من السماء والامطار لا تكون الا منها المالمعة في العذاب فانها محل الرحمة كأنهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول العذاب منها أو أنها أشد تأثيرا اذا سقطت من أعلى الاماكن (أو اتينا بعذاب أليم) بنوع آخر والمراد نفي كونه حقا واذا انتفى كونه

حقا

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال (١٣٥) يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف

يومافى المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبانيا الناس سمع عمر بن الخطاب اصواتهم يقولون اعقتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبانيا الناس فقال عمر باعده الله اذهب الى تلك الجارية فخلت سبيلها وحدها عبد بن حنيد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابي نافع عن ابن عمر قال لما قتل النبي صلى الله عليه وسلم من حين سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره فى الجاهلية اعتكف يوم ثم ذكر معنى حديث جرير بن حازم

وسائر الكوفيين وجهورا أصحابنا لا يصح وقال المقبرة الخزومي وابو ثور والبخارى وابن جرير وبعض أصحابنا يصح وحدثنا عبد الله بن حنيد عن عمرو بن الاقلمون عن ابن عمر قال لما نذرت على الاستحباب أى يستحب لك أن تفعل الآن مثل ذلك الذى نذرت فى الجاهلية وفى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وموافقته فى صحة الاعتكاف بغير صوم وفى صحته بالليل كما يصح بالنهار سواء كانت ليلة واحدة أو بعضها أو أكثر ودلله حديث عمر هذا وأما الرواية التى فيها اعتكاف يوم فلا تخالف رواية اعتكاف ليلة لأنه محتمل أنه سأله عن اعتكاف ليلة وسأله عن اعتكاف يوم فأمره بالوفاء بما نذر فحصل منه صحة اعتكاف الليل وحده ويؤيده رواية نافع عن ابن عمر أن نذرت أن يعتكف ليلة فى المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أوف بنذرتك فاعتكف عمر ليلة رواه

حقال يستوجب منكروه عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاده ليس يحق كتعليقه بالجمال فى قولك ان كان الباطل حقا فأمطر علينا جحارة وهذا من عنادهم وتمتردهم روى أن معاوية قال لرجل من سبأ ما أجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة فقال أجهل من قومي قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا جحارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له وروى أن النضر بن الحرث لعنه الله لما قال ان هذا الأساطير الاولين قال النبي صلى الله عليه وسلم وبكلام الله فقال هو أبو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجمع اسناد ما فعله ريس القوم اليهم وثبت باب قوله لابي ذر وسقط له من قوله علينا جحارة الخ وقال بعد قوله فأمطر الآية (قال ابن عيينة) سفيان فى تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن الخزومي (ما سمى الله تعالى مطرا فى القرآن الاعذاب) أورد عليه قوله تعالى ان كان بكم أذى من مطر فأنزل الله المطر قطعا ونسبة الأذى اليه بالبل والوحل الحاصل منه لا يخرج عن كونه مطرا (وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا) وثبت قوله وهو الذى فى القرع وسقط من أصله وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد) غير منسوب وقد جزم الحما كان أبو أحمد وأبو عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى قال (حدثنا عميد الله بن معاذ) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا قال (حدثنا أبي) معاذ بن معاذ بن حسان العنبري التميمي البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن عبد الحميد) بن دينار تابعي صغير زاد غير أبي ذر هو ابن كريد بكاف مضومة فقرأ ساكنة فدالين الأولى مكسورة بينهما تحتية ساكنة (صاحب الزنادي) بكسر الزاى وتحفيف التحتية أنه (سمع أنس بن مالك رضى الله عنه) يقول (قال أبو جهل) لعنه الله (اللهم ان كان هذا هو الحق) نصب خبرا عن الكون وهو فصل وقرئ بالرفع على ان هو مبتدأ غير فصل والحق خبره (من عندك) فأمطر علينا جحارة من السماء أو اثنا بعد ايم) قال أبو عبيدة كل شئ أمطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت (فتزلت وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وما لهم ان لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) وسقط لابي ذر وما كان الله معذبهم الى يصدون ويقول الى عن المسجد الحرام وقد أورد ابن المنبر فى تفسيره هنا سؤالا كما نقله عنه فى المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام فى هذه الآية أى قوله اللهم ان كان هذا هو الحق الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التسكيم ببعض القرآن فكيف يتم تقي المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها حكاية الله عنهم فى الاسراء وقالوا ان نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض نبيوعا وأجاب بأن الاتيان بمنزل هذا القدر من الكلام لا يكتفى فى حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه القصاحة والبلاغة قال العلامة البدر الدماميني وهذا الجواب انما تمشى على القول بأن التحدى انما وقع بالسورة الطويلة التى يظهر منها قوة الكلام وهذا الحديث أخرجه مسلم فى ذكر المناققين والكفار باب قوله (تعالى) (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) اللام لتأكيد النفي والدلالة على أن تعذيبهم عذاب استئصال والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم غير مستقيم فى الحكمة خارج عن عادته تعالى فى قضائه قال ابن عباس فيما رواه عنه على بن أبى طلحة ما كان الله ليعذب قوما وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخربهم (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فى موضع الحال ومعناه نفي الاستغفار عنهم أى ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفرون الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون أو ما كان الله معذبهم وهم من يستغفرون وهم المسلمون بين أظهرهم ممن تخلف من المستضعفين أو من أولادهم من يستغفرون أو يريد اسلام بعضهم أو استغفار الكفار أو

عمر أن نذرت أن يعتكف ليلة فى المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أوف بنذرتك فاعتكف عمر ليلة رواه

\* حدثنا أحمد بن عبد الصمى حدثنا جاد بن زيد (١٣٦) حدثنا أيوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها قال وكان عمر نذرا عتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جرير ابن حازم ومعر عن أيوب \* وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا جاج بن المنهال حدثنا جاد عن أيوب ح قال وحدثنا يحيى بن خلف حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر بهذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعا عتكاف يوم \* حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجندري حدثنا أبو عوانة عن فراس عن ذكوان أبي صالح عن زاذان أبي عمر قال أتت ابن عمر وقد أعتق مملوكا قال فأخذ من الارض عودا أو شيئا فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا أنى \* معت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم

الدارقطني وقال اسناده ثابت هذا مذهب الشافعي وبه قال الحسن البصرى وأبو ثور ورواد وروان المنذر وهو أصح الروايتين عن أحمد قال ابن المنذر وهو مروى عن علي وابن مسعود وقال ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير والزهرى ومالك والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد واسحق في رواية عنهما لا يصح الابصوم وهو قول أكثر العلماء (قوله ذكر عند ابن عمر مرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها) هذا محمول على نفي علمه أى انه لم يعلم ذلك وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة والاثبات مقدم على النفي لما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة عام حنين من رواية أنس رضى الله عنه والله أعلم \* (باب صحبة المماليك) \* قوله صلى الله عليه وسلم من لطم

كلوا يقولون بعد التلبية غفرانك وقيم ان الاستغفار امان من العذاب وفي حديث فضالة بن عبيد الله عند الامام أحمد مر فوعا العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله عز وجل وتاملوا علوق مرتبة الاستغفار وعظم موقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين في استدفاع البلاء وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي طاهر ان الله جعل في هذه الامة امانين لا يزالون معصومين من قوارع العذاب مادام ايمانهم فأمرهم فإمان قبضه الله اليه وأمان بقي فيكم ثم تلا الآية وروى ابن جرير أنهم لما قالوا ما قالوا ثم أسنوا ثم موافقوا وغفرانك اللهم فأمر الله ما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وسقط لغير أى ذر قوله باب قوله وثبت له \* وبه قال (حدثنا محمد بن النضر) بن عبد الوهاب أخو أحمد السابق قال (حدثنا) ولا يذرا خبرنا (عبيد الله بن معاذ) بتصغير عبد قال (حدثنا) معاذ العنبري قال (حدثنا) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار (صاحب الزيادي) انه (سمع أنس بن مالك قال قال أبو جهل) لما قال النضر بن الحرث ان هذا الاساطير الاولين (اللهم ان كان هذا) يريد القرآن (هو الحق من عندك فأمر علينا بحجارة من السماء أو اتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان لعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وليس المراد نفي مطلق العذاب عنهم بل هم يصدده اذا هاجر عليه الصلاة والسلام عنهم كما يدل له قوله (وما لهم) استغفروا معنى التقرير (أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) مافى وما لهم استغفروا معنى التقرير وأن فى أن لا يعذبهم الظاهر أنهم اصدت به وموضعها نصب أو جر لانها على حذف حرف الجر والتقدير فى أن لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما يتعلق به لهم من الاستقرار والمعنى أى مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صددهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديثية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى الهجرة فالعذاب واقع لاحتمالهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم وأسراهم \* (وقالتهم) حدث للمؤمنين على قتال الكفار وفى بعض النسخ باب قوله وقتلتهم ونسب لابي ذر (حتى لا تكون فتنة) أى الى أن لا يوجبهم شرك قط (ويكون الدين كله لله) ويضمعل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الخ لغير أى ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرا حدثني بالافراد (الحسن بن عبد العزيز) الجروى بالجيم والراء المفتوحين المصرى زيل بغداد قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعد هاء الراء الراءى قال (حدثنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو بينهما متحنية ساكنة ابن شريح بالمجزة وأوله والمهملة آخره (عن بكر بن عمرو) بفتح الموحدة والعين المعافرى (عن بكر بن) بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الأشج (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهم ان رجلا) هو جمان بالموحدة صاحب الدنياة أو العالمين عرار جهملات الاولى مكسورة أو نافع بن الانزق أو الهيثم بن حنش (جاءه) زاد فى البقرة فى قسمة ابن الزبير (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله فى كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باعين بعضهم على بعض (الى آخر الآية فما يعنىك أن لا تقاتل كما ذكر الله فى كتابه) كلمة لازمة كهو فى قوله ما منعك أن لا تسجد وكان لم يقاتل فى حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين ككصفين والجل ومحاصرة ابن الزبير (فقال يا ابن أختى أعترب هذه الآية ولا تقاتل أحب الى من أن أعترب هذه الآية التى يقول الله تعالى) فيها (ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى آخرها) أعترب فى هذين الموضوعين بالعين المعجمة والفوقية من الاعتزاز أى تأويل هذه الآية وان طائفتان أحب من تأويل الأخرى ومن يقتل مؤمنا التى فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولا يذرا عن الكشمه فى أعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد

الجعرانة عام حنين من رواية أنس رضى الله عنه والله أعلم \* (باب صحبة المماليك) \* قوله صلى الله عليه وسلم من لطم



مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار والألف لابن (١٣٧) مثنى قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن

فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أن ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهوره أثر فقال له أوجعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثم أخذ شيئا من الأرض فقال مالي فيه من الأجر ما ين هذا التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مملوكه أو ضربه فمكفارته أن يعتقه قال العلماء في هذا الحديث الرفق بالمملوك وحسن صحبتهم وكف الأذى عنهم وكذلك في الأحاديث بعده وأجمع المسلمون على أن عقبة بهذا ليس واجبا وإنما هو مندوب رجا مكفارة ذنبه وإزالة أثر ظلمه ومما استدلوا به لعدم وجوب اعتاقه حديث سويد بن مقرن بعده ان النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم حين لطم أحدهم خادمهم بعقبة قالوا ليس لتساخدم غيرها قال فليس تستخدموها فإذا استغفروا عنها فليخلوها بيبها قال القاضي عياض وأجمع العلماء انه لا يجب اعتاق العبد شي مما يفعله به مولاه من مثل هذا الأمر الخفيف قال واختاروا فيما أكثر من ذلك وشنع من ضرب مبرح منهك لغير موجب لذلك أو حرقه بنار أو قطع منه عضوه أو أفسده أو نحو ذلك مما يفعله فذهب مالك وأصحابه واليثار إلى عتق العبد على سيده بذلك ويكفون ولاؤه ويعاقبه السلطان على فعله وقال سائر العلماء لا يعتق عليه واختاف أصحاب مالك فيما حلق رأس الأمة أو لحية العبد واحتج مالك بحديث ابن عمر بن العاص في الذي جب عبده فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم من

التحيتة في الموضوعين (قال) الرجل (فان الله) تعالى (يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) هذا موضع الترجمة (قال ابن عمر قد فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ) أي حين (كان الإسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه) يضم الياء مبنيا للمفعول (أما بنته وما يوثقوه) بحذف نون الرفع وهو موجود في الكلام الفصح نثره ونظمه كما قاله ابن مالك ولا يذرا ما يقبلونه وأما يوثقونه بإثبات النون فيهما (حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة فلما رأى) أي الرجل (الله) أي ابن عمر (لا يوافقهم فيما يريد) من القتال (قال فاقولك في علي وعمان) وكان السائل كان من الخوارج (قال ابن عمر ما قولني في علي وعمان أما عثمان فكان الله قد عفا عنه) لما فر يوم أحد في قوله واتفقنا الله عنكم (فكرهتم أن تعفوا عنه) بالقومية وسكون الواو خطابا للجماعة (وأما علي فابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحننة) بفتح الحاء المعجمة والمثناة القومية أي زوج ابنته (وأشار بيده وعده ابنته) بهزة وصل (أوبنته) تتركها والمراد بها فاطمة والشك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما مع أي هذه ابنة أوبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (حيث ترون) منزلها بين منازل أبيها والذي في اليونانية وفرعها وهذه ابنته بالنون أو بيته ١ بالوحدة المكسورة بدلها واحد البيوت وشك الراوي فاقى باللفظين مع حرف الشك تحرجا من أن يجزم بلفظ هو فيه شك وللكشميين أو أبيته بهزة مفتوحة فوحدة ساكنة فتحية مضمومة فقومية بلفظ جمع القلة في البيت وهو شاذ قال في المصايح ويروي هذه أبيته أو بيته بفتح الموحدة الأوقل جمع بناء والثاني واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر في مناقب علي من وجه آخر هو ذلك بيته أو وسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة فقراها بيته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بيته أو بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرفة لذلك وتأيت اسم الإشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قرينه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا \* وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس البربعي الكوفي قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفي قال (حدثنا يان) بفتح الموحدة والتحيتة الخفيفة وبعد الألف نون ابن بشر بموحدة مكسورة فجمعة ساكنة (ان وبرة) بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلمي يضم الميم وسكون المهملة وباللام الحارثي (حدثه قال حدثني) بالأفراد (سعيد بن جبيرة قال خرج علينا وأولينا) بالشك (ابن عمر) فقال له (رجل) سبق الخلف في اسمه قريبا (كيف ترى في قتال الفتنة فقال) ابن عمر ولا يذرا قال (وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس) القتال معه (كقتالكم) ولا يذروا ليس بقتالكم (على الملك) يضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسابن اما بالقتل واما بالحبس هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها النبي حرض المؤمنون) بالغ في حتمهم (على القتال) ولذا قال عليه الصلاة والسلام لا صحابه يوم بدر لما أقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة) أي صابرة (يغلبوا ألفا من الذين كفروا) شرط في معنى الأمر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين ومائة في مقابلة ألف كل واحد لعشرة (بأنهم قوم لا يفقهون) أي بسبب أنهم جهلة بالله واليوم الآخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد أجر في الآخرة لتكذيبهم لها وسقط ان يكن منكم عشرون الخ لا يذروا قال بعد قوله القتال الآية وسقط لفظ باب لغيره \* وبه قال (حدثنا علي

ضرب غلامه حدام يائه أو اطمه فان كفارته أن (١٣٨) يعتمقه \* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن محمد بن محمد بن مثنى حدثنا

عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس بن أسناد شعبة وأبي عوانة أما حديث ابن مهدي فذكر فيه حدام يائه وفي حديث وكيع من لطم عبده ولم يذكر الحد \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نعيم بن حوشب بن عمرو والنظله حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهرست ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امثل منه فعفا

ضرب غلامه حدام يائه أو اطمه فان كفارته ان يعتمقه هذه الرواية ميمنة أن المراد بالاولى من ضربه بلا ذنب ولا على سبيل التعليم والادب (قوله ان ابن عمر أعتق مملوكا فاخذ من الارض عودا أو شيئا فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اطم مملوكه أو ضربه فكفارته ان يعتمقه) هكذا وقع في معظم النسخ ما يسوى وفي بعضها ما يساوي بالالف وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة والاولى عدها أهل اللغة في لحن العوام وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بانها تغيير من بعض الرواة لأن ابن عمر نطق بها ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في اعتاقه أجر المعتق تبرعا وانما عتمقه كفارة لضربه وقيل هو استثناء منقطع وقيل بل هو متصل ومعناه ما اعتقته الا اني سمعت كذا (قوله لطمت مولى لنا فهرست ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امثل منه فعفا) قوله امثل قيل معناه عاقبه قصاصا وقيل افعال به مثل ما فعل

ابن عبد الله (المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) زاد أبو ذر وان يكن منكم مائة (فكتب) بضم الكاف أي فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة) هو معنى الآية (فقال سفيان) بن عيينة (غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق لفظ القرآن فالظاهر أن سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ (ثم نزلت الا ان خفف الله عنكم الآية فكتب) بفتح الكاف أي فرض الله تعالى (أن لا يفر مائة من مائتين زاد) ولابي ذر وزاد (سفيان مرة نزلت حرص المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون) يريد أنه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها (قال سفيان وقال ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء ياء موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي (وأرى) بضم الهجزة أي أظن (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا) الحكم المذكور في الجهاد يجمع اعلاء كلمة الحق وادحاض كلمة الباطل وقول صاحب التلويح هذا التعليق رواه ابن أبي حاتم تعقبه في الفتح بأنه وهم لان في رواية ابن أبي عمر عن سفيان عند أبي نعيم في مستخرج حقه قال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله \* (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) في القوة والجلد (الآية) زاد غير أبي ذر الى قوله والله مع الصابرين \* وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي) بضم السين وفتح اللام طاقان البلخي قال (اخبرنا عبد الله بن المبارك) (المرزوق) قال (اخبرنا جرير بن حازم) بفتح جيم جرير وحازم بالهاء المهملة والزاي (قال اخبرني) بالافراد (الزبير) بضم الزاي (ابن خريت) بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعده التسمية الساكنة فوقية بصرى من صغار التابعين (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فبإزاء التخفيف) عنهم وعند ابن اسحق من طريق عطاء عن ابن عباس تخفف الله عنهم فتمسخها بالآية الاخرى (فقال الآن خفف الله عنكم) وسقط قوله فقال لابي ذر (وعلم ان فيكم ضعفا) في البدن أو في البصيرة (فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) أمر بلفظ الخبر اذا لو كان خبر الم يقع بخلاف الخبر عنه والمعنى في وجوب المصاهرة للمسلمين ان المسلم على احدي الحسين امان يقتل فيدخل الجنة أو يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث ففرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثلهم والحاصل انه يحرم على القاتل الانصراف عن الصف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلنا فلو بقي مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذي ظلمه مالان فرض الجهاد والنيات انما هو في الجماعة لكن قال البلخي الاظهر يقتضى نص الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف (قال) ابن عباس (فلما خفف الله عنهم من العدد نقص) بالتخفيف (من الصبر بقدر ما خفف عنهم) \* وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الجهاد

\* (سورة براءة) \*

مدينة واهلها أسماء أخر تز يدعى العشرة منها التوبة والفاضة والمقشقة لانها تدعو الى التوبة وتفضع المنافقين وتبشق منهم أي تبرئ منهم وهي من آخر ما نزل ولم يكتم وبسمله أولها انها امان وبراءة نزلت لرفعها أو توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها تشابه قصة الانفال لأن فيها ذكر اليهود وفي براءة تبذرها فضمت اليها (وليجية) يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (كل شيء أدخلته في شيء) وهي فعيلة من الولوج

بل وهذا محمول على تطيب نفس المولى المضروب والاقلا يجب التماس في اللطمة ونحوها وانما واجبه التعزير لكنه تبرع كالدخيلة



• وحدثننا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي (١٤٠) حدثنا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما سمك قلت شعبة فقال محمد

ولابي ذر الشفير ثم قال (وهو) أي الشفير (حده) بالدال بعد الحاء المهمتين وللشفيهي وهو حرفه  
أي جانبه \* (والجرف ما تجرف من السيول والودية) أي يحفر بالماء فصاروا هيا \* (هار) أي  
(هائر) يقال انهارت البئر اذا تهدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي  
الهائر في مقابلة التقوى تشيلا لما بنوا عليه أمر دينهم في الطلان وسرعة الانطامس ثم رشحه  
بالمياه به في النار ووضع في مقابلة الرضوان فنيها على أن تأسيس ذلك على أمر يحفظه عن  
النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التي الجنة أذناها وتأسيس هذا على ما هم بسببه  
على صدد الوقوع في النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة اه \* وقوله ان ابراهيم  
(لاواه) أي (شقاو فرقا) كناية عن فرط ترجمه ورقة قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار  
لايه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المنقب بتشديد القاف المفتوحة ٣ العبدى  
واسمه جحاش بن عاتذ بن محسن وسقط لفظ الشاعر لغير أبي ذر (اذماقت أرحلها بلبل) \* بفتح  
الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة أرحلها اذا شدت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من  
القتب (تأوه أهة) بما الهمزة وللأصلي أهة (الرجل الحزين) \* بتشديد الهاء وقصر الهمزة  
قال الحريري في درة الغواص يقولون في التأوه أوه والافصح ان يقال أوه بكسر الهاء وضهها  
وقحها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر \* فأولئذ كراها اذا ما ذكرتها \* وقد شدت  
بعضهم الواو فقال أوه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال أوه وتصريف الفعل منها أوه  
وتأوه والمصدر الأهة ومنه قول منقب العبدى \* اذماقت أرحلها بلبل \* البيت وهذا  
البيت من جملة قصيدة أوها

أفاطم قبل ينك متعيني \* ومنعك ما سألت كأن تبيني  
ولا تعدى مواعيد كذبات \* تمر بهار ياح الصيف دوني  
فاني لو تخالفني شمالي \* لما أعتما أبدا عيني

(يقال تمورت البئر اذا تهدمت وانهار مثله) كذا لاوي ذر والوقت وسقط لغيرهما ﴿باب قوله﴾  
عز وجل (براءة من الله ورسوله) أي هذه براءة مبتدأ مصدرها من الله تعالى وغاية انتهاها (الى  
الذين عاهدتكم من المشركين) فبراءة تخبر مبتدأ المحذوف وقيل مبتدأ أخبره الى الذين وجاز الابتداء  
بالكسرة لانها تخصصت بالجواب بعدها والمعنى ان الله ورسوله برأ من العهد الذي عاهدتكم به  
المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي العرب فنكثوا ولم يف به الا بنوضه وكونه فأنهم بنكث  
العهد الى من نقضه وأمر وأن يسبحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لها من القتال \* وقوله  
(أذان) أي (اعلام) يقال أذنته ايذا وأذانا وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا الغير أي ذر  
(وقال ابن عباس) رضى الله عنهما عمار واه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله  
ويقولون هو (أذن يصدق) كل مسمع وسمى بالخارجة للبالغه كأنه من فرط سماعه صار جلة  
آلة السماع كما سمي الجاسوس عينا لذلك \* وقوله خذ من أموالهم صدقة (تطهرهم وتر كيهم بها)  
بمعنى واحد لان الزكاة والتركية في اللغة الطهارة (ونحوها) وفي نسخة ونحو هذا (كثير) في  
القران أو في لغات العرب (والزكاة الطاعة والاحلاص) أي تأتي معناهما رواه ابن أبي حاتم من  
طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى تطهرهم وتر كيهم بها قال الزكاة طاعة الله  
والاحلاص \* وقوله تعالى في سورة فصلت وويل للمشركين الذين (لا يؤتون الزكاة) قال ابن  
عباس فيما رواه علي بن أبي طلحة عنه (لا يشهدون ان لا اله الا الله) وهذا ذكره استطرادا \* وقوله  
تعالى (بضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (يشهون) وقال

حدثني أبو شعبة العراني عن سويد  
ابن مقرن ان جارية له اطعمها انسان  
فقال له سويد ما علمت أن الصورة  
محرمة فقال لقد رأيتني وانى لسابع  
اخوة الى مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وما لتأخادم غير واحد  
فعمدأ حدنا فلطمه فأمر نارسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان نعتمه  
\* وحدثننا اسحق بن ابراهيم ومحمد  
ابن مثنى عن وهب بن جرير أخبرنا  
شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر  
ما سمك فذكر مثل حديث عبد  
الصمد \* وحدثننا أبو كامل الجحدرى  
حدثننا عبد الواحد بن يعنى ابن زياد  
حدثنا الاعشى عن ابراهيم التيمي  
عن أبيه قال قال أبو مسعود  
البدرى كنت أضرب غلاما لى  
بالسوط فسمعت صوتا من خلقى  
أعلم أيام مسعود فلم أقهم الصوت  
من الغضب قال فلما دانمى اذا هو  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا  
هو يقول اعلم أيام مسعود اعلم أيام  
مسعود قال فأنقبت السوط من  
يدى فقال اعلم أيام مسعود ان الله  
أقدر عليك منك على هذا الغلام  
قال فقلت لا أضرب مملوكا بعده أبدا  
والأفالطمة انما كانت من واحد  
منهم فسمعوها بعتقها تكفيرا  
لذنبه (قوله) ما علمت أن الصورة  
محرمة) فيه إشارة الى ما صرح به في  
الحديث الآخر اذا ضرب أحدكم  
العبد فليجتنب الوجه اكرامه لان  
فيه محاسن الانسان وأعضاءه  
اللطيفة الشريفة واذا حصل فيه شئ  
أو أثر كان اقبح (قوله في حديث أبي  
مسعود انه ضرب غلاما بالسوط  
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعلم  
أيام مسعود أن الله أقدر عليك منك  
على هذا الغلام) فيه الحث على

وحدثناه اسحق بن ابراهيم اخبرنا جريز قال وحدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن (١٤١) جريد وهو العمري عن سفيان ح وحدثني

محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق  
أخبرنا سفيان وحدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا أبو  
عوانة كلهم عن الأعمش باسناد  
عبد الواحد نحو حديثه غير أن في  
حديث جريز سقط من يدي  
السوط من هيئته \* وحدثنا أبو  
كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو  
معاوية حدثنا الأعمش عن ابراهيم  
التميمي عن أبيه عن أبي مسعود  
الانصاري قال كنت أضرب  
غلاما لي سمعت من خلقي صوتا  
اعلم أيا مسعود الله أقدر عليك منك  
عليه فالتفت فاذا هو رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول  
الله هو حوز لوجه الله فقال اما لولم  
تفعل للفتك النار أولستك النار  
\* وحدثنا محمد بن مشني وابن بشار  
واللفظ لابن مشني قال حدثنا ابن أبي  
عدي عن شعبة عن سليمان عن  
ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي  
مسعود انه كان يضرب غلامه  
فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل  
يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والله لله أقدر عليك منك عليه قال  
فاعتقه \* وحدثني بشر بن خالد  
أخبرنا محمد بن يعقوب بن جعفر عن شعبة  
بهذا الاسناد ولم يذكر قوله أعوذ بالله  
أعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم  
والحكم كما يحكم الله على عباده  
(قوله حدثنا محمد بن جريد وهو  
العمري) هو بفتح الميم واسكان  
العين قيل له العمري لأنه رحل الى  
مصر بن راشد وقيل لأنه كان يتبع  
أحاديث معمر (تسوله عن أبي  
مسعود انه كان يضرب غلامه  
فجعل يقول أعوذ بالله فجعل يضربه  
فقال أعوذ برسول الله فتركه) قال

أبو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي أي بضا هي قولهم الذين كفروا فحذف  
المضارع وأقيم المضارع مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول  
اليهود عزير بن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بأفواههم  
والتقليد بكونه بأفواههم مع ان القول لا يكون الا بالانفم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو  
كلهم لم يقصد بها الدلالة على المعاني وقول اليهود هذا كان مذهبا مشهورا عندهم أو  
قاله بعض من متقدميهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لأنه لم يبق فيهم بعد وقعة يستنصر  
من يحفظ التوراة فلما أحياه الله بعد مائة عام وأحلى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك وقالوا  
ما هذا الا لانه ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم أن الآية قرئت عليهم فلم يكتبوا  
معها الكهف على التكذيب \* وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال  
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابن اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت البراء بن  
عازب) رضي الله عنه يقول (آخر آية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم يستفتونك قل الله يفتيكم  
في الكلاله) في آخر سورة النساء (وأخر سورة نزلت) عليه عليه الصلاة والسلام (براءة) فان  
قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان آخر آية نزلت آية الربا وعند النسائي  
من حديث ابن عباس ان سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأن المراد آية مخصوصة  
لأن الاولية والآخرة من الامور النسبية وأما السورة فان آية النصر باعتبار نزولها كاملة  
بخلاف براءة فالمراد أولها أو معظمها أو الاقضية آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية  
وسكون لنا عودة الى الامام بشي من مجت ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته  
(باب قوله) تعالى (فسيحوا في الارض اربعة اشهر) أولها شوال وآخرها سلح الحرم قاله الزهري  
أو من يوم النحر الى عشرين من ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاقول بأنهم كيف  
يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم أمرها يوم النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل  
غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الا شهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا سلح الا شهر الحرم وأجيب  
باحتمال أن يكون من قبيل التغليب وهذا أمر من الله لنا قضي العهد كما مر وروى سعيد بن  
منصور والنسائي عن زيد بن يسيع بتحتمية مضمومة وقد تبدل همزة بعد هاء مثلثة مفتوحة فتحتمية  
ساكنة فحين مهملة الهمداني الكوفي الخضم قال سألت عليا بأى شيء بعثت قال بأنه لا يدخل  
الجثة الانفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرى في الحج بعد عامهم هذا  
ومن كان له عهد فعهدته الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن  
حجر وغيره على ان قوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة اشهر مختص عن لم يكن له عهد مؤقت أو من  
لم يكن له عهد أصلا أو ما من له عهد مؤقت فهو الى مدته وروى الطبري من طريق ابن اسحق قال  
هم صنفان صنف كان له عهد دون اربعة اشهر فأهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدته عهده  
بغير أجل فقضت على اربعة اشهر وعن ابن عباس ان الاربعة اشهر أجل من كان له عهد مؤقت  
بقدرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فاقضوا له الى سلح الحرم لقوله فاذا سلح الا شهر الحرم  
فاقتلوا المشركين وعن الزهري قال كان أول اربعة اشهر عند نزول براءة في شوال وكان آخرها  
آخر الحرم وبذلك يجمع بين الاربعة اشهر وبين قوله فاذا سلح الا شهر الحرم (واعلموا انكم غير  
مجزى الله) أي لا تقوتونه وان أمهاتكم (وان الله محزى الكافرين) مذهبها القتل والامر في  
الدين والعذاب في الآخرة \* (سيحوا) قال أبو عبيدة أي (سيروا) وقال غيره اتسعوا في السير  
وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن عمير ح (١٤٢) وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير حدثنا أبي حدثنا فضيل بن غزوان قال سمعت

عبد الرحمن بن أبي نمى حدثني أبو هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال \* وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسحق بن يوسف الأزرق كلاهما عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم نبي التوبة \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد قال مررنا

العلماء لعلهم يسمع استعاذته الأولى أشد غضبه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وسلم أو يكون لما استعاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم تبته لكانه (قوله صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال) فيه إشارة إلى أنه لا حد على قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعذر قاذفه لأن العبد ليس بحصن وسواء في هذا كله من هو كامل الرق وليس فيه سبب حرية والمدبر والمكاتب وأم الولد ومن بعضه حر هذا في حكم الدنيا أماني حكم الآخرة فيستوفى له الخدم قاذفه لاستواء الأحرار والعبيد في الآخرة (قوله سمعت أبا القاسم نبي التوبة) قال القاضي وسمي بذلك لأنه بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد وكانت توبة من قبلنا يقتل أنفسهم قال ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع عن الكفر إلى الإسلام وأصل التوبة الرجوع (قوله عن المعرور بن سويد)

(سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عقير بضم العين المهمله وفتح الفاء المصرية (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهمله وفتح القاف ابن خالد الابن لولاي بن ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (واخبرني) بالافراد ورواوا العطف قال في الكواكب اشعارا بأنه أخبره أيضا بغیر ذلك فهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم أرى طرق حديث أبي هريرة عن أبي بكر زيادة الاما وقع في رواية شعيب عن الزهري فان فيها كان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقرؤا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة فمزات وان خفت عياله الآية ثم أحل في الآية الاخرى الجزية الحديث واخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة ولم يعين الكرمانى المقدس والطاهران المقدس هكذا عن ابن شهاب حدثني واخبرني (سعيد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري المدني قال وتطهر الفائدة فيه على قول من يقول بالفرق بين حدثنا واخبرنا كذا قال فلي تأمل (ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر الصديق رضى الله عنه في تلك الحجية) زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع (في مؤذنين) جمع مؤذن من الايدان وهو الاعلام (بعثهم يوم النحر) سنة تسع من الهجرة (يؤذنون) أي يعلمون الناس (يعني ان لا يحج) بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بأن ولا نافية (بعد العام) المذكور (مشرك) هو منترع من قوله تعالى فلا يقرؤا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله (ولا يطوف بالبيت عريان) ينصب بطوف عطا على يحج واحتج به الاثمة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلافا لابي حنيفة حيث جوز طواف العريان ولا يذري يحج بالرفع ولا نافية محففة ويطوف رفع عطا على يحج (قال سعيد بن عبد الرحمن) بالسند السابق (ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) ابا بكر (بعني بن ابي طالب) وعند الامام أحمد من حديث أنس بن مالك وقال الترمذي حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة مع أبي بكر فما بلغ ذا الخليفة قال لا يبلغها الا انا أو رجل من أهل بيتي فبعث بها مع علي رضى الله عنه (وامره) ولابي ذر قاصمه (ان يؤذن ببراءة) أي يبعضها وقد نبت في الفتح على ان هذا المقدار من الحديث مرسل لان حميد لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من أبي هريرة (قال ابو هريرة) رضى الله عنه بالاسناد المذكور قال في الفتح وكان حميدا حمل قصة توجهه على من المدينة الى ان لحق ابا بكر عن غير أبي هريرة فحمل بقية القصة كما هنا عن أبي هريرة (فأذن معنا على) رضى الله عنه (يوم النحر) أهل منى ببراءة) ولابي ذر عن الكشميهن قال أبو بكر بدل قال ابو هريرة قال الخاقط ابن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام أبي هريرة قطعها وهو الذي كان يؤذن بذلك (وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) وزاد أحمد من رواية ١ محرز بن أبي هريرة عن أبيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله ولا يدخل الجنة الا مؤمن اوجب الاعلام بأن المشرك بعد ما لا يقبل منه بعدهم ذلك غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم \* وقد سبق حديث الباب في الصلاة والحج \* (باب قوله)

١ قوله محرز كذا في التسخير اي في آخره وهو تحريف والذي في الخلاصة محرر بمحملات كعظيم اه صححه هذا

بابي ذريال بذوة عليه برد وعلى غلامه برد مثله فقلنا يا أباذر لو جعت بينهما كانت (١٤٣) حلة فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني

كلام وكانت أمة أعجمية فعبرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقبت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أباذر انك امرؤ فيك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا آباءه وأمه قال يا أباذر انك امرؤ فيك جاهلية

هو بالعين المهملة وبالراء المكررة (قوله لو جعت بينهما كانت حلة) انما قال ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد (قوله في حديث أبي ذر كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت أمة أعجمية فعبرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقبت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أباذر انك امرؤ فيك جاهلية) أما قوله رجل من المسلمين والنظار انه كان عبدا وانما قال من اخواني لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده وقوله صلى الله عليه وسلم فيك جاهلية أي هذا التعبير من اخلاق الجاهلية فميك خلق من اخلاقهم وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من اخلاقهم فنبه النبي عن التعبير وتنقيص الآباء والامهات وانه من اخلاق الجاهلية (قوله قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا آباءه وأمه قال يا أباذر انك امرؤ فيك جاهلية) معنى كلام أبي ذر الاعتذار عن سبه أم ذلك الانسان يعنى انه سبني ومن سب انسا سب ذلك الانسان آبا الساب وأمه

هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثيرون لان أعمال المناسك تتم فيه والجمهور ان الحج الاصغر العرة وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر وقيل بحجة الوداع هي الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام واذلال الكفر (ان الله يرى من المشركين ورسوله) يرفع مبتدأ والخبر محذوف أي ورسوله يرى منهم أو معطوف على الضمير المستكن في يرى وجاز ذلك للفصل المسوق للعطف فرفعه على هذا بالافعالية (فان تبتم فهو خير لكم) أي فالتوب عن الشرك أو التناوب عن العصية خير من البقاء عليها أو فعل التفضيل المطلق الخيرية (وان توليتم) أعرضتم (فاعلموا انكم غير معزى الله) بل هو قادر عليكم وانتم تحت قهره (وبشر الذين كفروا بعذاب اليم) في الدنيا بالخرى والنكال وفي الآخرة بالمقامع والاعلال والبشارة تمكم وسقط لابي ذر فان تبتم الخ وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق في نسخة الآية كلها الى اخر المتقين (آذنتهم) بمد الهزة أي (اعلمهم) وسقط ذلك لابي ذر وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (عتيل) بضم العين المهملة ابن خالد (قال ابن شهاب) الزهري (فاخبرني) بالافراد (جديد بن عبد الرحمن) بن عوف جديد بالحاء المهملة وفي آل مالك عبيدوهي في اليونانية مصالحة جديد بالحاء المهملة (ان أباه ريرة) رضى الله عنه (قال يعقوب أبو بكر رضى الله عنه في تلك الحجة) التي كان أبو بكر فيها أميراً على الحاج (في المؤذنين) الذين (بعثهم يوم النحر) سمى الحافظ بن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابر فيما أخرجه الطبري (يؤذنون بمعنى أن لا يحج) بتشديد اللام (بعد الامام) الذي وقع فيه الاعلام (مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) نصب بطوف وانما كانت مباشرة أبي هريرة لذلك بأمر الصديق لان الصديق كان هو الامير على الناس في تلك الحجة وكان عليهم يطوق التأذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك فكان أبو هريرة ينادي بما يليق به على تمام أمر بتبليغه وبدل لذلك حديث محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال كنت مع علي حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى اهل مكة فكنت أنادي معه بذلك حتى يجعل صوتي وكان ينادي قبلي حتى يعي \* (قال جديد) هو ابن عبد الرحمن المذكور بالسند المذكور (ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم) الصديق (يعني ابن أبي طالب) وسقط ابن أبي طالب لابي ذر روى نسخة ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم على ابن أبي طالب باسقاط حرف الجر (فأمره أن يؤذن ببراءة) أي يوضع وثلاثين آية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون فنيه تجوز (قال أبو هريرة) بالاسناد السابق (فأذن معنا على في أهل مني يوم النحر ببراءة) من أولها الى ولو كره المشركون (و) ببعض ما اشتمت عليه (ان لا يحج بعد العام مشرك) وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وهذا يدفع استشكل أن عليا كان مأمورا بأن يؤذن ببراءة فكيف أذن بان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني (ولا يطوف بالبيت عريان) وبراءة مشرور وعلامة الجرف فحده وهو الثابت في الروايات ويجوز رفعه منواعلى الحكاية (الا الذين عاهدتم من المشركين) استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الامن الذين لم ينقضوا وسقط هذا لابي ذر وبه قال (حدثنا) ولا يذر حديثي بالافراد (سحق) هو ابن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عز صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (ان جديد بن عبد الرحمن) بن عوف (أخبره ان أباه ريرة أخبره ان أباه بكر رضى الله عنه بعثه) أي بعث أباه ريرة (في الحجة التي أمره) بتشديد الميم أي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها (أميرا) (قبل حجة الوداع في رط)

فان ذكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من اخلاق الجاهلية وانما يباح للمسيب ان يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا

هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم (١٤٤) مما تاكلون واليسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان

كافوهم فاعينوهم \* وحدثنا  
احمد بن يونس حدثنا زهير  
وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو  
معاوية ح وحدثني اسحق بن  
ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس  
كاهم عن الامام محمد بن اسناد وزاد  
في حديث زهير واني معاوية بعد  
قوله انك امرؤ فتيك جاهلية قال  
قلت على حال ساعتي من الكبر قال  
نعم وفي رواية ابي معاوية نعم على  
حال ساعتي من الكبر وفي حديث  
عيسى فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي  
حديث زهير فليبعه عليه وليس في  
حديث ابي معاوية فليبعه  
ولا فليبعه انتهى عند قوله ولا  
يكلفه ما يغلبه

هو مادون العشرة من الرجال (يؤذن) ولا يذرعن الكسبي حتى يؤذنون (في الناس) بمعنى (ان  
لا يجعن) بنون التوكيد الثقيلة (بعد العام مشرك ولا يطوف) بالنصب (بالبيت عريان فكان  
جيد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة) وهذه الزيادة ادرجها شعيب عن  
ابي هريرة كافي الجزية ولفظه عن ابي هريرة بعثني ابو بكر فبين يؤذن يوم النحر يعني لا يجعن بعد العام  
مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول  
الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يجع عام حجة الوداع التي حج فيها النبي  
صلى الله عليه وسلم مشرك وقول جيد هذا الاستنبطه من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى  
الناس يوم الحج الاكبر ومن مناداة ابي هريرة بذلك بأمر ابي بكر يوم النحر فدل على ان المراد بيوم  
الحج الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم ان ذلك مما نادى به ابو هريرة وليس كذلك فقد  
تظافرت الروايات عن ابي هريرة بان الذي كان ينادى به ابو هريرة هو ومن معه من قبل ابي بكر  
شيان منع حج المشركين ومنع طواف العريان وان علماء ايضا كان ينادى بهم ما وكان يزيد من كان له  
عهد فعهد الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم وكان هذه الاخيرة كالتوطئة لان لا يجعن بعد  
العام مشرك واما التي قبلها فهي التي اقتص على تبليغها قاله في الفتح (باب بالتسوية في  
قوله سبحانه وتعالى (فقاتلوا ائمة الكفر) أي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم  
بصرح التكذيب وتبجح أحكام الله فوضع ائمة الكفر موضع المضمر اذا التقدير فقاتلوهم  
للاشارة الى انهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم أو المراد رؤسائهم وخصوصا بذلك لان قتلهم  
أهم (انهم لا ايمان لهم) بفتح الهمزة جمع بين وهو المناسب للتكذيب ومعنى فيها عنهم انهم لا يوفون  
بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على أن بين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعية  
بين شرعية بدليل وصفها بالتكذيب وقرأ ابن عامر بكسر هاء مصدر آمن يؤمن ايمانا أي لا تصديق  
لهم أو لا أمان لهم وسقط باب لغري ابي ذر \* وبه قال (حدثنا محمد بن المنثري) الغزالي الزمن قال  
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن ابي خالد قال (حدثنا زيد بن وهب)  
الجهني أبو سليمان الكوفي الخضر (قال كما عند حذيفة) بن اليمان (فقال ما بقي من أصحاب هذه  
الآية الا ثلاثة) كذا وقع منهم عند البخاري ووافقه النسائي وابن مردويه كلاهما على الابهام  
وايراد ذلك هنا وهو يؤول الى ان المراد الآية المسوقة هنا وروى الطبري من طريق حبيب بن حسان  
عن زيد بن وهب قال كما عند حذيفة فقرأ هذه الآية فقاتلوا ائمة الكفر قال ما قول أهل  
هذه الآية بعد لكن وقع عند اسماعيل بن ابي حنيفة عن اسمعيل بن ابي خالد بلفظ ما بقي  
من المنافقين من أهل هذه الآية لا اتخذوا عدوى وعدوكم واما الآية الاربعة فنقرأ ان أحدهم  
لشيخ كبير قال اسماعيل ان كانت الآية ما ذكر في خبر ابن عيينة فحق هذا الحديث أن يخرج  
في سورة الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتلهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ الآية وان  
نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا  
وقوله الا ثلاثة هي منهم في رواية ابي بشر عن مجاهد بن يوسف بن حبان وفي رواية معمر بن قتادة  
أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبوسفيان وسهيل بن عمرو وتعب بان انا جهل وعتبة قتلا  
يبدروا وانما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي فيصيح في ابي سفيان وسهيل  
بن عمرو وقد أسلفنا قاله في الفتح وقال البرماوي كالكرماني أي ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا وطعنوا في  
الاسلام من ذوى الرئاسة والتقدم فيه أي في الكفر (ولامن المنافقين) الذين يظهرون الاسلام  
ويبطنون الكفر (الأربعة) قال الحافظ بن حجر لم أقف على تسميتهم انتهى وقد كان حذيفة

يتعرض لايه ولا لاه (قوله صلى  
الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم  
الله تحت ايديكم فاطعموهم مما  
تاكلون واليسوهم مما تلبسون  
ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان  
كافوهم فاعينوهم) الضمير في هم  
اخوانكم يعود الى المالك والامر  
باطعامهم مما ياكل كل السيد  
والياسهم مما يلبس محمول على  
الاستحباب لا على الايجاب وهذا  
ناجعا للمسلمين واما فعل ابي ذر في  
كسوة غلامه مثل كسوته فعمل  
بالمستحب وانما يجب على السيد  
نفقة المملوك وكسوته بالمعروف  
بحسب البلدان والاشخاص سواء  
أكان من جنس نفقة السيد  
والياسه أو وونه أو فوقه حتى لو قتر  
السيد على نفسه فقتر اخارجا عن  
عادة امثاله اما زهدا واما شحا  
لا يحصل له التقدير على المملوك  
والزامه بما وافقه الارضاء وأجمع  
العلماء على انه لا يجوز أن يكلفه من

العمل ما لا يطيقه فان كان ذلك لزمه اعانته بنفسه أو بغيره (قوله فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي رواية فليبعه عليه) وهذه الثانية صاحب



سويد قال رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فالتفت عن ذلك قال فذكر أنه سار رجالا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره بامه قال فأقرب الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه بما يأكل وليلبسه بما يلبس ولا تكنوا وهم ما يغلبهم فان كفتهم فاعينوهم عليه \* وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث ان بكير بن الأشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق \* وحدثنا القعنبي حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع ل احدكم خادمه طعامه ثم جاء به وقد دلى حره ودخانه فليطعمه معه فليأكل كل فان كان الطعام مشفوا قليلا فليضع هي الصواب الموافقة لبقاى الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤمن (قوله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق) هو وافق الحديث أبى ذر وقد شرحناه والكسوة بكسر الكاف وضمة الغنة الكسر أفصح وبه جاء القرآن ونسبها بالطعام والكسوة على سائر المؤن التي يحتاج اليها العبد والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اذا صنع ل احدكم خادمه

صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن المنافقين يعرفهم دون غيره (فقال اعرابي) لم يعرف اسمه (انكم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) بنصب أصحاب بدلان الضمير في انكم أو منادى مضاف حذف منه الاداة (تخبرونا) يسكون الخاء وبفتحها مع تشديد الموحدة وفي نسخة تخبرونا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا انصب أو جازم والاولى لغة فصحة بعض العرب ووزاد الهماعلي عن أشياء (فلاندرى غابال هؤلاء الذين يبقرون) بمشاة تحمية منسوخة فوحدة ساكنة ففان مضمومة وفي رواية غير أبى ذر يبقرون بضم التخمية وفتح الموحدة وتشديد القاف مكسورة أى يفتخون أو يتقبون (بيوتنا) وفي نسخة يتقرون بالنون الساكنة بدل الموحدة وضم القاف (ويسرقون اعلاقنا) بالعين المهملة والقاف أى نناشئ أموالنا وفي بعض النسخ اعلاقنا بالهمزة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الديلماطي لكن قال السفاقي لأعلم له وجهها قال في فتح الباري ويمكن توجيهه بأن الاعلاق جمع غلق بفتحين وهو ما يغلط ويقعح بالمفتاح والغلق أيضا الباب فالعنى يسرقون مما تفتح الاعلاق ويفتحون الابواب يأخذون ما فيها أو المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها لئلا يتمكنوا من الدخول فيها (قال) حذيفة (أولئك) أى الذين يبقرون ويسرقون (النساق) أى الكفار ولا المنافقون (أجل) أى نعم (لم يبق منهم الا أربعة) أحدهم شيخ كبير (لم يعرف اسمه) (لوشرب الماء البارد لما وجد برده) لذهاب شموته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا فلا يفرق بين الأشياء (باب قوله) عز وجل (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله) والذين بالوا واستنافية مستدأخنة معنى الشرط ودخلت الفاء في خبره وهو قوله (فبشرهم بعذاب أليم) لذلك ووجد الضمير والسابق شيان الذهب والفضة لانه يعود على المكتوزات وهى أعم من التقدين أو عودا الى الفضة لانها أقرب مذكوروا كتنى بيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب أو لان الفضة أكثر اتعاقا في المعاملات من الذهب وتخصيصها بالذ كر مع ان غيرهما ان لم تؤدز كانه كما قال العبارة بعذب صاحبه لكونه مما ثمنه في الغالب وأصل الكثرة الجمع وكل شئ يجمع بعضه الى بعض فهو مكتوز وأكثر علماء الصحابة على ان الكثرة المذموم هو المال الذي لا تؤدى زكاته وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أعيامال أدبت زكاته فليس يكتزون كان مدفوناً في الارض وأعيامال لم تؤدز كانه فهو كثر يكتوى به صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكثرة المذموم وان أدبت زكاته واستبدل به بعموم اللفظ وقوله عليه الصلاة والسلام المروزي في حديثه على عند عبد الرزاق ولفظه عن على في قوله تعالى والذين يكتزون الذهب والفضة الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم لم تبال للذهب تبال للفضة بقولها ثلاثا قال فسق ذلك على أصحابه وقالوا فأى مال نتخذ فقال عمر رضى الله عنه أنا أعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله ان أصحابك قد سق عليهم ذلك وقالوا فأى المال نتخذ قال لساناذا كراوقا باشا كراوزوجة تعين أجدكم على دينه ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاولى لأنه يعذب الانسان على مال جمعه من حل وأخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله غير أبى ذر \* وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصي قال (أخبرنا شبيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (ان عبد الرحمن بن هرم بن الاعرج حدثه انه قال حدثني) بالافراد (أبو هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كثر أحدكم) بالكاف كذا في الفرع كاصله وغيرهما وفي نسخة كثر أحدهم (يوم اقيامة شجاعا أقرع) أى حية تعط جلد رأسها الكثرة اسم

في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة (١٤٦) أو لقمتين ❦ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن

نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين \* وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مني قال حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا يحيى بن زهير حدثنا أبي ح وحدثنا يحيى بن زهير حدثنا ابن زهير وأبو أسامة كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب قال حدثني أسامة جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك \* حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح أجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرئ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك

في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة أو لقمتين) أما الأكلة فيضم الهمزة وهي اللقمة كما فسره وأما المشقوق فهو القليل لأن الشفاء كثرت عليه حتى صار قليلا وقوله صلى الله عليه وسلم مشقوها قليلا أي قليلا بالنسبة إلى من اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحث على مكارم الأخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنعته أو جعله لأنه ولي حرمه ودخانه وتعاقت به نفسه وشتم رائحته وهذا كله محمول على الاستحباب (قوله صلى الله عليه وسلم العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين وفي الرواية الأخرى العبد المملوك المصلح أجران) فيه فضيلة ظاهره أنه مملوك المصلح وهو الناصح لسيده والقائم بعبادته المتوجهة عليه (القيم)

وطول العمر وزاد أبو نعيم في مستخرج جه يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك فلا يزال به حتى يلقيه أصبعه \* وقد سبق الحديث في الزكاة بقائه من وجه آخر وقد أوردناه هنا مختصرا \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن حصين) بنهم الحاء وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن زيد بن وهب) الجهني الهمداني الكوفي أنه (قال مررت على أبي ذر) جندب بن حنادة على الأصح (بالربذة) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من المدينة (فقلت) له (ما أتراك بهذه الأرض قال كآبالشأم فقرأت) قوله تعالى (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب اليم قال معاوية) بن أبي سفيان حين كان أميرا على الشام (ما هذه) الآية (فينا) نزلت (ما هذه) الآية (أهل الكتاب) نظر إلى سياق الآية لأنها نزلت في الأخبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة (قال) أبو ذر (قلت) لمعاوية (إنها الفينا وفيهم) نزلت نظر إلى عموم الآية وزاد في الزكاة فكان بيني وبينه في ذلك وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب إلى عثمان أن أقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانوا يرمونني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال إن شئت نصبت ففكنت قرييا فذاك الذي أتزني هذا المتزل ❦ (باب قوله عز وجل يوم يحصى عليها) أي المكنوزات أو الدراهم (في نار جهنم) يجوز كون يحصى من حيمته أو أحميته ثلاثيا أو رباعيا يقال حيمت الحديد وأحميته أي أوقدت عليها التحمي والفاعل المحذوف هو النار فتدبر يوم يحصى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهب علامة التأنيث لذاهبه كقولك رفعت القصة إلى الأمير ثم تقول رفع إلى الأمير (فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) تخصيص هذه الأعضاء لأن جمع المال والبخل به كان مطلب الوجهة فوق العذاب بتميز المطالب وانه لآفة الخيل يولى ظهره عن السائل ولأنهم أشرف الأعضاء لاشتغالها على الدماغ والقلب والكبد (هذاما كنتم لآفة أنفسكم) معمول لقول محذوف أي يقال لهم هذا ما كنتم لمنفعة أنفسكم فصار مضرته لها وسبب تعذيبها (فذوقوا ما كنتم تكفرون) أي جزاء الذي كنتم تكفرونه لأن المكنوز لا يذوقه وثبت باب قوله عز وجل لا يذوقوه حتى يجمعهم الخ وقال بعد قوله فتكوى به الآية به وبه قال (وقال أحمد بن شبيب بن سعيد) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الأولى فيما وصله أبو داود في النسخ والمسنوخ ووقع في رواية الكشميهني في باب ما أدى زكاته فليس يكثر حدثنا أحمد بن شبيب قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد البصري (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن خالد بن أسلم) أخو زيد بن أسلم مولى عمر ابن الخطاب أنه (قال خرجنا مع عبد الله بن عمر) رضي الله عنهم ما زاد في الزكاة فقال أعرابي أخبرني قول الله والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فقال هذا قبل أن تنزل الزكاة) إذ كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية لقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو قاله ابن بطال (فما أنزلت) آية الزكاة (جعلها الله) أي الزكاة (طهر اللاموال) ونحو جها عن رذائل الأخلاق ❦ (باب قوله) جل وعلا (إن عدة الشهور عند الله) العدة مصدر بمعنى العدد وعند الله نصب به أي إن مبلغ عددها عند الله تعالى (أثنا عشر شهرا) نصب على التمييز وأثنا عشر خبران (في كتاب الله) في الألوح المحفوظ لأنه أصل الكتب أو القرآن أو فيما حكم به وهو وصفة لأثنا عشر (يوم خلق السموات والأرض) متعلق بكتاب على جعله مصدر (منها أربعة حرم) وإنما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لأنه يشهر بالقمر ومنه ابتداءه وانتهائه والقمر هو الشهر قال فأصبح أجلي الطرف ما يستزیده \* يرى الشهر قبل الناس وهو كحل

المصلح أجران) فيه فضيلة ظاهره أنه مملوك المصلح وهو الناصح لسيده والقائم بعبادته المتوجهة عليه (القيم)

قال وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لعجبتها قال ابو الطاهر في (١٤٧) حديثه للعبد المصلح ولم يذ كر المملوك \* وحدثني

زهير بن حرب حدثنا ابو صفوان الاموي اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يذ كر بلغنا ولا ما بعده \* وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادى العبد حق الله وحق موابه كان له اجران قال فحدثنا كعبا فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد \* وحدثني زهير بن حرب حدثنا جوير عن الاعمش بهذا الاسناد

(القيم) قال ابو عبيدة في مجازة (هو القائم) أي المستقيم وزاد ابو ذر ذلك الدين أي تحريم الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمه كايه القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض أن النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكيفية فغنت عنه في بعض الاوقات الحرمه وقد كونا يعظمون هذه الاشهر حتى لو اتي الرجل قاتل ابيه لم يقتله فأ كد الله تعالى ذلك بأن منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن أنفسكم أي لا تحلوا حرامها ولذا قيل لا يحل القتال فيها ولا في الحرم والجهور على ان حرمة القتال فيها منسوخة و يؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين انه حاصرها اربعين يوما وسقط باب قوله لغبر ابي ذر \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحبي البصري قال (حدثنا جواد بن زيد) بتسديد الميم ابن درهم الازدى الجهضمي البصري (عن ابيوب) السخنياني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن ابي بكرة) عبد الرحمن (عن) ابيه (أبي بكرة) نفي عن الحرث ولا يذ كر عن ابيه بدل عن ابي بكرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) في خطبته في حجة الوداع عني في اوسط أيام التشرى في أيها الناس (ان الزمان قد استدار) استدارة (كهيئته) أي مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) أي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسئ وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر آخر وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهر آخر ورفضوا خصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد وقيل كانوا يستحلون القتال في الحرم لطول مدة التحريم يتوالى ثلاثة أشهر محرمة ثم يحرمون صفر مكانه فكانهم يقتضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون الحرم مع صفر من عام ويسعون ما صفر من ثم يحرمون ما من عام قابل ويسعون ما محرمين وقيل بل كانوا ربما احتاجوا الى صفر ايضا فحلوه وجعلوا مكانه ربيعا ثم يدور كذلك التحريم والتحلل بالتأخير على السنة كلها الى ان جاء الاسلام فوافق حجة الوداع رجوع التحريم الى الحرم الحقيقي وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق السموات والارض (السنة) العربية الهلالية (اثنا عشر شهرا) على ما توارثوه من ابراهيم واسماعيل عليه السلام الصلاة والسلام وذلك بعدد البروج التي تدور الشمس في السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها مكملت دورته السنوية وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره في السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو أمر ظاهر مشاهد بالبصر يختلف سير الشمس فانه يحتاج معرفته الى حساب فلم يجوزنا الى ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام انامة أمية لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث واعلم أن السنة والحول والعام مترادفة فنعناها واحدا كما هو ظاهر كلام كثير من اللغويين وهي مشتقة على ثلثمائة وأربعة وخمسين يوما وخمس وسدس يوم كذا ذكره صاحب المذهب من الشافعية في الطلاق قالوا لان شهر ابراهيم ثلثون وشهر اتسع وعشرون الا اذا الحجة فانه تسع وعشرون وخمس يوم وسدس يوم واستشكك بعضهم وقال لا أدري ما وجه زيادة الخمس والسدس وصحح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما وبه جزم ابن دحية في كتاب التنوير وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه وقرئ بعضهم بين السنة والعام فيكونان متباينين فقال ان العام من أول الحرم الى آخر ذي الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابل نقله ابن الجازي في شرح اللمع له وسمى العام عام لان الشمس عامت فيه حتى قطعت جلة الفلك لانها تقطع الفلك كما في السنة مرة وتقطع في كل شهر برجلين البروج الاثني عشر وانما علق الله تعالى على الشمس أحكام اليوم من الصلاة والصيام حيث كان ذلك

وان له اجرين لقيامه بالحقين ولا تكساره بالرق وأما قول ابي هريرة في هذا الحديث لولا الجهاد في سبيل الله والحج ويرأى لا حبيت أن أموت وأنا مملوك ففيه أن المملوك لا جهاد عليه ولا حج لانه غير مستطيع وأراد بترأمه القيام بمصلحتها في النفقة والمؤن والخدمة ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق (قوله وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لعجبتها) المراد به حج التطوع لانه قد كان حج حجة الاسلام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقدم بر الام على حج التطوع لان برها فرض فقدم على التطوع وهو ذهبنا وذهب مالك ان اللاب الرامع الولد من حجة التطوع دون حجة الفرض (قوله فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد) المزهد بضم الميم واسكان الزاي ومعناه قليل المال والمراد به هذا الكلام ان العبد اذا ادى حق الله تعالى وحق موابه فليس عليه حساب لكثرة

أجره وعدم معصيته وهذا الذي قاله كعب يحتمل انه أخذ به بتوقيف ويحتمل انه باجتهاد لان من رجحت حسنة أو أتى كتابه بعينه فسوف

فذكر أحاديث منها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمًا للمملوك أن يتوفى بحسن عبادة الله وصحابة سيده نعمًا له **حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت** لما لك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركه في عبادة فمكنا له مال يبلغ عن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والافتد عتق منه ما عتق \* **حدثنا ابن نمير حدثنا** أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركه من مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه فإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق

مشاهد ابابصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق بطول الفجر وطول الشمس وزوالها ومصر ظل كل شيء مثله بعد الذي زالت عليه الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية أقل من الشمسية بقدر ما معلوم وبسبب ذلك نقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل الى آخر فيقع الحج في الشتاء تارة وفي الصيف أخرى وذكر الطبري أنهم كانوا يجعلون السنة ثلاث عشرة شهرًا ومن وجه آخر يجعلونها اثني عشر شهرًا وخمسة وعشرين يومًا فتنور الأيام والشهور كذلك وقول ان حجة الصديق رضي الله تعالى عنه سنة تسع كانت في ذى القعدة فيه نظر لان الله تعالى قال وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الآية وانما نودى بذلك في حجة أبي بكر فلم تكن في ذى الحجة لما قال تعالى يوم الحج الاكبر (منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وعظم الذنب فيها أول تحریم القتال فيها (ثلاث متواليات) أي متتابعات وهو نفس الاربعة الحرم قال ابن التين فيما نقله في الفتح الصواب ثلاثة متواليات يعني لان الممير الشهر قال ولعله أعاد على المعنى أي ثلاث مدته متواليات لكن اذا لم يذكر التمييز جاز التذكيروا التانيث ولا يذري ثلاثة متواليات (ذو القعدة وذو الحجة) بفتح القاف والحاء (والحرم ورجب مضر) وهي القبية المشهورة وأضافه اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه (الذي بين جمادى) الآخرة (وشعبان) وهذان كما يدنو تصحح اقول مضر نافية بقول ربيعة ان رجب الحرام هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وانما كانت الاشهر الاربعة ثلاثة سرودوا وحذفوا لاجل اداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر يسافر فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم يقدعون فيه عن القتال وحرم شهر ذى الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويستغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهر آخر وهو الحرام ليرجعوا فيه الى أقصى بلادهم آمنين وحرم رجب في وسط الحول لاجل زيارة البيت والاعتمار به لمن يقدم اليه من أقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه آمنًا وقد تسك من قال بأنهم امن سنتين بقوله ثلاث متواليات من حيث كونها ثلاثًا متواليات وهي ذو القعدة وذو الحجة والحرم وواحد فرد وهو رجب وقد روى من حديث ابن عمر مرفوعًا أولهن رجب لكن في اسناده ضعف وعن أهل المدينة أنهم امن سنتين وأولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم الحرم ثم رجب آخرها وعن بعض أهل المدينة أيضا ان أولها رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم الحرم وعن أهل الكوفة أنهم امن سنة واحدة وأولها الحرم ثم رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة واختلف أيها أفضل فقال بعض الشافعية رجب وضعفه النووي وغيره وقيل الحرم قاله الحسن ورجحه النووي وقيل ذو الحجة وروى عن سعيد بن جبيرة وغيره قال بعضهم اذا رأيت العرب السادات قد تركوا العادات وحرموا الغارات قالوا محرم واذا ضعفت ابدانهم واصفرت ألوانهم قالوا صفر واذا زهت البساقين وظهرت الرياحين قالوا ربيعان واذا قلت الثمار وجد الماء قالوا اجادبان واذا هاجت الرياح وجرت الأنهار وترجبت الأشجار قالوا رجب واذا بانبت الفصائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان واذا حجي الفضاض وطغى جراح الغضى قالوا رمضان واذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الأذنان قالوا شوال واذا قعد التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا قصدوا الحج من كل فج وأظهر والعج والنج قالوا ذو الحجة **وهو** هذا الحديث ذكره في بدء الخلق \* (باب قوله) تعالى وسقط من اليونانية لغبر أبي ذر (ثاني اثنين) نصب على الحال من مفعول أخرجه وهو مثل خامس خمسة أي أحداثين (اذهما في الغار) أي حصلانيه والغار ثقب في الجبل يجمع على غيران (أذ يقول) صلى الله عليه وسلم (لم لصاحبه) وهو أبو بكر الصديق فيه دليل على أن من أنكر كون أبي بكر من الصحابة كفر لئلا يذنبه القرآن فان قلت لادلالة في اللفظ على خصوصه أجيب بأن الاجماع على انه لم يكن غيره (لا تحزن ان الله

يحاسب حسابا يسيرا ويقلب الى أهله مسرورا) قوله صلى الله عليه وسلم نعمًا للمملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله وصحابة سيده) ما نفعنا ففهي ثلاث لغات قرئى بهن في السبع احدها كسر النون مع اسكان العين والثانية كسرهما والثالثة فتح النون مع كسر العين والميم مشددة في جميع ذلك أي نعم شيء هو ومعناه نعم ما هو فأدغمت الميم في الميم قال القاضي ورواه العذري نعمًا بضم النون متوناهو صحيح اي له مسرورة عين يقال نعماله ونعمته له (قوله صلى الله عليه وسلم بحسن عبادة الله) هو بضم أول يحسن وعبادة منصوبة والصحابة هنا بمعنى الصحبة (قوله) صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله) وذكر حديث الاستسعاء وقد سبقت

هذه الاحاديث في كتاب العتق مبسوطه بطرقها وعجب من اعادة مسلم لها ههنا على خلاف عادته من غير ضرورة الى اعادةها معنا

\* وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم عن نافع مولى عبد الله بن (١٤٩) عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبه في عبد فمكنا له من المال قدر ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل والا فقد عتق منه ما عتق \* وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد ح وحدثنا محمد بن مشني حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل قالالا حدثنا حماد وهو ابن زيد ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن أيوب ح وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح وحدثنا محمد ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث أيوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكرا هذا الخبر في الحديث وقالوا لاندرى أهو شي في الحديث أو قاله نافع من قبله وليس في رواية أحد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديث الليث بن سعد \* وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبد بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا

(معنا) أي (ناصرنا) وسقط لغير أي ذراذيق قول صاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا \* (السكينة فعيلة من السكون) يريد تفسير قوله تعالى فأ نزل الله سكينته عليه أي على الصديق أي ما ألقى في قلبه من الامنة التي سكن عندها و علم أنهم لا يصلون اليه وقبل الضمير عائد على النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا اقوى والسكينة هي ما ينزله الله على أنبيائه من الحيطة والخصائص التي لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينته من ربكم \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي السندي قال (حدثنا حماد بن فتح الحاء المهمله وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى بن دينار العوزي بفتح المهمله وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني قال (حدثنا انس) هو ابن مالك (قال حدثني) بالافراد (أبو بكر) الصديق (رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار) بشورا أطلع خلف مكة من طريق اليمن (فرأيت آثارا لمشركين) لماطلعوا فوق الغار وفي رواية فرفعت رأسي فاذا أنا بأقدام القوم (قلت يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه) بالافراد (رأنا قال) عليه الصلاة والسلام يا ابا بكر (ما ظنك باثنين) يريد نفسه الشريفة ويا ابا بكر (الله ثالثهما) بالنصر والمعونة \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفي السندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه قال حين وقع بينه (أي بين ابن عباس) وبين ابن الزبير) عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية لما مات أبوه وأصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فقبولها وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام ثم غلب عمر وان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قبل ابن الزبير ثم توفي مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه معاقبه وغلب الخنثار ابن أبي عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس مقامين عكة مدة قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالوا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشد ابن الزبير عليهم وحصرهم فبلغ ذلك الخنثار فجاءهم جيشا فأخرجوهما واستأذنهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجوا الى الطائف قال ابن أبي مليكة (قلت) أي لابن عباس كالمسكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير بعد شرفه واستحقاقه للخلافة (ابوه الزبير) بن العوام أحد العشرة المبشرة بالخلافة (وامه أسماء) بنت أبي بكر الصديق (وحالتها عائشة) أم المؤمنين (وجده أبو بكر) صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار (وجدته) أم أيه الزبير (صفية) بنت عبد المطلب عمه النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد السندي شيخ المؤلف (فقلت لسفيان) بن عيينة (اسناده) أي هذا الحديث ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذ كراسناده أي هل العنعنة بواسطة أو بدونها (فقال) أي سفيان (حدثنا فاشغله انسان) بكلام أو نحوه (ولم يقل ابن جريج) بالرفع أي لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل أن يكون أراد أن يدخل بينهما واسطة واحتمل أن لا يدخلها ولذلك استظهر البخاري فأخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه \* وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) هو السندي السابق (قال حدثني) بالافراد يحيى بن معين بفتح الميم البغدادى الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد المصيصي (قال ابن جريج) عبد الملك (قال ابن أبي مليكة) عبد الله (وكان بينهما) أي بين ابن الزبير وابن عباس (شي) مما

وسبق هناك شرحها (قوله صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط) قال العلماء الوكس الغش والبخس وأما الشطط

من أعتق شركه في عبد عتق ما بقي في ماله إذا كان له مال يبلغ عن العبد \* وحدثنا محمد بن مني ومحمد بن بشار واللفظ لابن مني قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال يضمن \* وحدثنا عميد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة بهذا الإسناد قال من أعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله \* وحدثني عمرو والناس حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقيقا له في عبيد خلاصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا علي بن مسهر ومحمد بن بشرح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالوا أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن ابن أبي عروبة بهذا الإسناد وفي حديث عيسى بن عيسى بن عيسى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه \* وحدثنا علي بن حجر السعدي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن أبي قلابه عن أبي الهلب عن عمران ابن حصين

فهو الجور يقال شط الرجل وأشط واستشط إذا جرد وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد والمراد يقوم بقيمة عدل لا ينقص ولا يزيد (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيقا من مملوك)

يصدر بين المتخاصمين وقيل كان اختلافا في بعض قرأت القرآن (فعدوت علي ابن عباس فقلت) له (أتريد أن نقاتل ابن الزبير) بمهزة الاستفهام الانتكاري (فقتل) بالنصب وفي اليونينية ففعل بالرفع (حرم الله) وفي نسخة ما حرم الله أي من القتال في الحرم (فقال) أي ابن عباس (معاذ الله) أي أتعوذ بالله عن إحلال ما حرم الله (ان الله كتب) أي قدر (ابن الزبير) بنو أمية محملين مبيحين القتال في الحرم قال في فتح الباري وانما سب ابن الزبير لذلك وان كان بنو أمية هم الذين ابتدؤا بالقتال وحصره وانما بدأ منه أولاد دفعهم عن نفسه لأنه بعد ان ردهم الله عنه حصر بني هاشم لسياعوه فشرح عميد الله بن معاذ في باحة القتال في الحرم (وأي) أي قال ابن عباس واني (والله لأأجله) أي القتال فيه (أبدا) وان قوتلت فيه قال ابن ابي مليكة بالاستناد السابق (قال) ابن عباس (قال الناس) الذين من جهة ابن الزبير (بايع) بكسر التخمية والحزم على الامر (لابن الزبير) بالخلافة قال ابن عباس (فقلت) لهم (وأين هذا الامر عنه) أي الخلافة يريد أنها ليست بعيدة عنه لئلا من الشرف بأسلافه الذين ذكرهم بقوله (أما أبو عوارى النبي صلى الله عليه وسلم) بالخاء المهمله أي ناصره (يريد) بذلك ابن عباس (الزبير) وأما جده فصاحب الغار يريد بذلك ابن عباس (ابابكر) الصديق رضي الله عنه (وأما مفذات النطاق) بالافراد لا ما شقت نطاقها لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة (يريد) ابن عباس بذلك (أسماء) بنت أبي بكر (وأما خاتمه فأم المؤمنين يريد) ابن عباس (عائشة) رضي الله عنها (وأما عتقه فزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة) ابن عباس (خديجة) وأطلق عليها عتقه تجوزا وانما هي عمة أبيه لانها خديجة بنت خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد (وأما عمة النبي صلى الله عليه وسلم خديجة) أم أبيه (يريد) ابن عباس (صنية) بنت عبد المطلب ثم ذكر شرفه بصفته الذاتية الحميدة بقوله (تم عفيف في الاسلام) نزيه عما يشين من الرذائل (قارئ للقرآن) زاد ابن أبي خزيمة في تاريخه هنا وتركت بني عمي أي أذعن لابن الزبير وتركت بني عمي بنو أمية (والله ان وصلوني) أي بنو أمية (وصلوني من قريب) أي بسبب القرابة وذلك لان عباسا هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وأم أمية بن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص وهذا شكر من ابن عباس ابني أمية وعتب على ابن الزبير (وان ربوني) أي كانوا على (ربوني) بفتح الراء وضم الموحدة المشددة في ما هو في الثاني من باب أكلوني البراغيم وللشك في ربوني (أكفاء) بالافراد على الاصل ورفع الكفاء بسابقة أي امثال واحدها كفاء (كرام) في احسانهم وعند أي مخفف الاخباري من طريق أخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع نبيه فقال يا بني ان ابن الزبير لما خرج بمكة شددت أزره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عثمان بنو أمية الذين ان قتلونا قتلونا أكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما أصاب ما أصاب جفاني فهذا صريح ان مراد ابن عباس بنو أمية لان بنو أسد رهط ابن الزبير وقال الازرق كان ابن الزبير اذا دعا الناس في الاذن بدأ ببني أسد على بني هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس (فأقر) بالمد والمثلثة أي اختار ابن الزبير بعد ان أذعن له وتركت بني عمي على (التوبات) جمع توت مصغرة بتشديد وواو (والاسامات) بضم الهمزة جمع اسامة (والحيدات) بضم الحاء المهمله مصغرة (يريد) ابن عباس (ابطنا) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهمله جمع بطن وهو مادون القبيله وفوق الفخذ وقال ابنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به بتحقيق الهم (من بني اسد بن توت) كذا في غير ما فرغ من القسروغ المقابلة على أصل اليوناني وكذا رأيتها في نفسه بنو توت وقال الحفاظ بن حجر



\* وحدثنا محمد بن نهال الضرير وواحد بن عبدة (١٥٢) قالوا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن

عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن عباسة وجماد حدثنا أبو الريح سليمان بن داود العمسكي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار اعتق غلامه عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كل واحد قسطه ويستسعى في الباقي لانها خطر وهذا امر درود هذا الحديث الصحيح وأحاديث كثيرة وقوله في الحديث فاعتق اثنين وأرق أربعة صريح في الرد على أبي حنيفة وقد قال بقوله أبي حنيفة الشعبي والنخعي وشرع والحسن وحكي أيضا عن ابن المسيب (قوله في الطريق الاخير حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران ابن حصين) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقال لم يسمع ابن سيرين من عمران فيما يقال وانما سمعه من خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران قاله ابن المديني قات وليس في هذا تصريح بأن ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدر ذلك في صحة هذا الحديث ولم توجه على الامام مسلم فيه عتب لانه انما ذكره متابعة بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا نظائر والله أعلم بالصواب

عند أبي ذر (باب قوله) عز وجل وسقط غير أبي ذر (والمؤانسة قلوبهم) بالجر كلفظ التنزيل والرفع على الاستئناف وحذف باب وتاليه وهم قوم أسلموا وابتغوا ضيقة فيهم فبسطت قلوبهم ثم أشرف يترقب باعطائهم ومراعاتهم أسلام نظائرهم (قال مجاهد) المفسر فيما وصله الثوري عن ورقاء عن ابن أبي شيحة عنه (يتألفهم بالعطية) \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن أبيه) سعيد بن مسروق (عن ابن أبي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الخدري (رضي الله عنه) انه قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء) الباعث على بن أبي طالب كما في البخاري في باب قوله تعالى وأما عاد من كتاب الانبياء وعند مسلم وهو بالين والشئ ذهبية (فقسمه) عليه الصلاة والسلام أى ذلك الشئ (بين أربعة) سمهاهم في رواية الباب المذكور الا قرع بن حابس الحنظلي ثم الجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بنى نهمان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بنى كلاب (وقال) عليه الصلاة والسلام (أتألفهم) ليتبوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال (فقال رجل) من بنى تميم يقال له ذوالخويرة واسمه حرقوص بن زهير (ماعدت) في العطية (فقال) صلى الله عليه وسلم (يخرج من ضئضئ) بكسر الضادين المجمعين وسكون الهمزة الاولى أى من نسل (هذا) الرجل المسمى بحرقوص (قوم يرقون من الدين) يخرجون منه زاد في كتاب الانبياء مروق السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح ان المؤلف كان ينبغي ان يترجم له هذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يبارك في الصدقات أجاب عنه في المصابيح بأن ما صنع ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤانسة قلوبهم صريحا واشتمل على لزوم في الصدقات فان ترجمه على الاول صح وعلى الثاني صح ولا نسلم اولوية أحد هما بالنسبة الى الآخر فلا وجه للاعتراض (باب قوله) عز وجل وسقط غير أبي ذر (الذين يبارزون المطوعين من المؤمنين) زاد ابو ذر في الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين في موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين (البارزون) أى (يعسرون) وسقط هذا اليبى ذر (وجهدهم) بضم الجيم (وجهدهم) بفتحها أى (طاقتم) مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه \* وبه قال (حدثني) بالافراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المجهة العسكري (ابو محمد) القرائضى نزيل البصرة قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندرا الهذلي مولا هم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن ابي مسعود) عقيب بن عمرو البدرى الانصارى انه قال لما أمرنا بضم الهمزة ميمنا للمنعول ولا يذراهم (بالصدقة) بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة في باب اتقوا النار ولو بشق تمرًا ترات آية الصدقة (كأنهم) أى يحمل بعضها البعض بالاجرة وقال البرماوى كالكرماني أى تتكافى في الحمل من حطب وغيره زاد البرماوى وصوابه كأنهم كالمسوق في بقية الروايات انتهى ومعناه نواجر أفسنا في الحمل (جاء ابو عميل) بفتح العين المهملة وكسر القاف حجاب بحاءين سهمتين ١ مقفوتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الاق موحدة أخرى (بصفت صاع) من تمر وفي الزكاة بصاع فيحتمل انه غير أى عقيل أو هو وهو ويكون اتي بنصف ثم ينصف (وجاء انسان) قيل هو عبد الرحمن بن عوف (بأكثر منه) قيل بالفتحين رواه البزار من حديث أبي هريرة وعند ابن اسحق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبري عن ابن عباس بأربعمائة أوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانمائة ألف دينار قال في الفتح وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم (فقال المنافقون ان الله لعني عن صدقة هذا) الاول (وما فعل هذا الاخر) عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية (الارباب) وقد كذبوا والله بل كان

عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة وذكر السهيلي انه رآه مضبوطا بخط بعض الحفاظ يجمع بين موهمة واحدة اه من هامش متطوعا



فقال من يشتره مني فاشتره نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه قال عمرو (١٥٣) سمعت جابر بن عبد الله يقول عبد اقطي مات

عام أول \* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثننا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو جابرا يقول دبر رجل من الانصار غلاما له لم يكن له مال غيره فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جابر فاشتره ابن النخام عبد اقطي مات عام أول في اماره ابن الزبير \* حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رجب عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدبر نحو حديث حماد بن عمرو ابن دينار \* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الخزازي عن عبد المجيد بن سهيل عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ح وحدثنى عبد الله بن هانم حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن الحسين بن ذكوان العجلي حدثني عطاء بن جابر ح وحدثنى أبو غسان السهمي حدثنا معاذ حدثني أبي عن مطر عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير و عمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله حدثهم في بيع المدبر كل هؤلاء قال عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث حماد وابن عيينة عن عمرو عن جابر

متطوعا (فتزلت الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الاجهدهم الاية) فيهما أي يعيبون المياسير والقراء \* وبه قال (حدثني) وغير أبي ذر حدثننا بالجمع (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (قال قلت لابي أسامة) حماد بن أسامة (أحدنكم) بهزمة الاستفهام (زائدة) ابن قدامة أبو الصلت الكوفي (عن سليمان) بن مهران الاعشى (عن شقيق) هو أبو وائل بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو (الانصاري) اليدري أنه (قال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالصدقة فيحتمل (يجتهد ويسعى) (أحدنا حتى يجي بمال) من التمر أو القمح أو نحوهما فيتصدق به (وان لاحدهم اليوم مائة ألف) من الدراهم أو الدنانير كثيرة الفتوح والاموال ومراده كما قال الزين بن المنير أنهم كانوا يتصدقون مع قلة الشيء ويتكفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون من يسر مع عدم خشية عمرو واليوم نصب على الظرفية قال شقيق (كانه) أي أبا مسعود (يعرض بنفسه) اكونه من ذوى الاموال الكثيرة \* وهذا الحديث قد سبق في أوائل الزكاة (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (استغفر لهم) أو لا تستغفر لهم (اللفظ لفظ الامر ومعناه الخبر أي ان شئت استغفر لهم وان شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه الله تعالى انه لا يغفر لهم وان استغفر لهم سبعين مرة فقال (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) والسبعون للتكثير وسقط فلن يغفر الله لهم لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثي بالافراد (عبيد بن اسعيل) بضم العين من غير اضافة واسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود (عن أبي أسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما) انه (قال لما توفي عبد الله بن أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن سلول المناق في ذى القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تولدوا وكان قد تخلف عنها كذا انقل في الفتح عن الواقدي واكبل الحاكم وسقط لغير أبي ذر ابن أبي (جاء) به عبد الله بن عبد الله) وكان من الخلفين وفضلاء الصحابة (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قيسه يكفن فيه أباه فأعطاه) قيسه ليكفن فيه أباه فالاعطاء انما وقع لابنه العبد الصالح وقيل ان عبد الله المناق كان أعطى العباس يوم بدر قيسا لما أسرا العباس فكافأه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون لمناق منة عليهم (ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي) زاد أبو الوقت وذر وابن عساكرو الاصيلي عليه (فقام عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه) وفي نسخة أتصلي عليه بثياب همزة الاستفهام الانكاري (و) الحال ان قد نهى الربك ان تصلي عليه) قيل لعله قال ذلك بطريق الالهام والافلم يتقدم نهى عن الصلاة على المناقين كما يرشد اليه قوله في آخر هذا الحديث فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا وزعم بعضهم ان عمر اطلع على نهى خاص في ذلك وأحسن ما قيل أنه فهم النهى من قوله تعالى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم من حيث انه سوى بين الاستغفار وعدمه في عدم النفع وعلى ذلك بكفرهم وقد ثبت في الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا والدعاء بوقوع ما علم انتفاء وقوعه شرعا أو عقلا تمتنع ولا يرب ان الصلاة على الميت المشرئ استغفاره ودعاء وقد نهى عنه فتكون الصلاة عليه منهيها عنها هذا مع ما عرف من صلابه عمر رضي الله عنه في الدين وكثرة بغضه للمناققين وقال الزين بن المنير فيما حكاه عنه في الفتح وانما قال عمر ذلك عرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا الزام وله عوائد بذلك ولا يبعد أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أذن له في مثل ذلك فلا يستلزم ما وقع من عمر أنه اجتمه مع وجود النص كما تمسكه قوم في جواز ذلك وانما أشار بالذي ظهر فقط ولهذا الاحتمال منه صلى

فقال من يشتره مني فاشتره نعيم ابن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه) معنى أعتقه عن دبر أي دبره فقال له أنت حر بعد موتي وشي هذا تدبير الله لي يحصل العتق فيه في دبر الحياة وأما هذا الرجل الانصاري فيقال له أبو مسد كور واسم الغلام المدبر يعقوب وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وموافقه انه يجوز بيع المدبر قبل

وطاوس وعطاء والحسن ومجاهد وأحمد واسحق (١٤٤) وأبو ثور وداود رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة ومالك رضي الله عنهم وأوجهور

العلماء والسلف من الحجازيين والشاميين والكوفيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع المذبر قالوا وإنما باعه النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على سيده وقد جاء في رواية للنسائي والدارقطني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض به دينك قالوا وإنما دفع اليه ثمنه ليقضى به دينه وتأوله بعض المالكية على أنه لم يكن له مال غيره فرددتصرفه قال هذا القائل وكذلك يرد تصرف من تصدق بكل ماله وهذا ضعيف بل باطل والصواب نفاذ تصرف من تصدق بكل ماله وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى الأشبه عندي أنه فعل ذلك نظر أنه اذ لم يترك لنفسه مالا والصحيح ما قدمناه ان الحديث على ظاهره وأنه يجوز بيع المذبر بكل حال ما عت السيد والله أعلم وأجمع المسلمون على صحة التدبير ثم مذهب الشافعي ومالك والجمهور أنه يحسب عتقه من الثلث وقال الليث وزفر رحمهما الله تعالى هو من رأس المال وفي هذا الحديث نظر الامام في مصالح رعيته وأمره اياهم عاقبه الرفق بهم وبابطالهم ما يضرهم من تصرفاتهم التي يمكن فسحها وفيه جواز البيع فبين يدبر وهو مجمع عليه الآن وقد كان فيه خلاف ضعيف لبعض السلف (قوله فاشتره نعيم ابن عمدا لله) وفي رواية فاشتره ابن النخع بالثمن المتوححة والحاء المهملة المشددة هكذا هو في جميع النسخ ابن النخع بالثمن قالوا وهو غلط وصوابه فاشتره النخع المشددة هو نعيم وهو النخع سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه

الله عليه وسلم أخذه بثوبه ومخاطبته له في مثل ذلك المقام حتى التفت اليه متبهما كما في حديث ابن عباس في هذا الباب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خيرني الله) ابن الاستغفار وعندهما (فقال استغفروا لهم ولا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة وسأزيده على السبعين) وعند عبد ابن حميد من طريق قتادة قال لا يزيدن على السبعين وسأل النخعي فقال فان قلت كيف خفي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أن السبعين مثل في التكثير وهو أفصح العرب وأخبرهم بالساليب الكلام وعثمانه والذي يفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله ذلك بأنهم كفروا والآية فيمن الصارف عن المغفرة لهم حتى قال خيرني وسأزيد على السبعين وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهار الغاية برحمته ورأفته على من بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصاني فانك عفوور رحيم وفي اظهار النبي الرحمة والرأفة لطف لامتة ودعا لهم الى ترحم بعضهم على بعض اه قال في فتوح الغيب قوله خيل أي صور في خياله أو في خيال السامع ظاهر اللغز وهو العدد الخاص دون المعنى الخفي المراد وهو التكثير كما أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ما عت عصيانه في قوله ومن عصاني الله المراد منه عبادة الاصنام قال وهو من أسلوب التورية وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد فإراد البعيد منهما اه وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه عليه الصلاة والسلام اظهار ما علم من الله في أمر الكفر وما يترتب عليه من العقاب للزجر وبأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بأنه لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفرة وعند عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال أرسل عبد الله بن أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال أهلك حب يهود فقال يا رسول الله إنما أرسلت اليك لتستغفري ولم أرسل اليك لتوبخني ثم سأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابته قال الحافظ بن حجر وهوذا أمر سهل مع ثقة رجاله وبعضه ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ما أقول فامن على فكفنتي في قبصك وصل على فقعل قال وكان عبد الله بن أبي أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فآظهر الرغبة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ما أظهر من حاله فأنهى عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات ظهر الاسلام (قال) أي عمر جريا على ما يعلم من أحواله (انه منافق قال فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) اجراه على ظاهر حكم الاسلام واستملا فالقومه لاسيما ولم يقع نهى صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن الامرين في السياسة حتى كشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فأنهى (فأنزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره) زاد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وان أبي حاتم ولا قام على قبره وعند الطبري من حديث قتادة أنه صلى الله عليه وسلم قال وما يغني عنه قيصي من الله وانى لا رجوان يسلم بذلك ألف من قومه وقدروى ان ألقامن الخزيح أسلموا البارأه ويستشفى بثوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو ابن عبد الله بن بكير الخزومي مولا هم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأبي (وقال غيره) هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) الأبي (عن ابن نهباب) الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عمر بن الخطاب

(عن)

وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة لنعيم والنعمة الصوت وقيل هي السعلة وقيل النعمة والله أعلم

قال وعن رافع بن خديج انه ما قال  
خرج عبد الله بن سهل بن زيد  
ومحيصة بن مسعود ابن زيد حتى  
اذا كانا بخيبر تقرقا في بعض  
ما هنا ثم ان محيصة يجده عبد الله  
ابن سهل قتيلا فدفنه ثم اقبل الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هو وحويصة بن مسعود وعبد  
الرحمن بن سهل وكان اصغرا القوم

\* كتاب القسامة والحار بين  
والقصاص والديات \*

\* (باب القسامة) \*

ذكر مسلم حديث حويصة ومحيصة  
باختلاف ألفاظه وطرقه حين  
وجد محيصة ابن عمه عبد الله بن  
سهل قتيلا بخيبر فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم لا وليا له تحلفون  
خمسين عينا وتستحون صاحبكم  
أوقاتكم وفي رواية تستحون  
قائلكم أو صاحبكم أما حويصة  
ومحيصة فبتشديد الياء فيما  
ويتخففها الغتان مشهورتان وقد  
ذكرهما القاضي أشهرهما  
التشديد قال القاضي حديث  
القسامة أصل من أصول الشرع  
وقاعدة من قواعد الاحكام  
وركن من أركان مصالح العباد  
وبه أخذ العلماء كافة من العناية  
والتابعين ومن بعدهم من علماء  
الامصار والحجازيين والشاميين  
والكوفيين وغيرهم رحيم الله  
تعالى وان اختلفوا في كيفية  
الاخذ به وروى عن جماعة ابطال  
القسامة وانه لا حكم لها ولا عمل بها  
ومن قال به - ذالم بن عبد الله  
وسليمان بن يسار والحكم ابن عتيبة  
وقسادة وأبو قلابه ومسلم بن خالد  
وابن علية والحار بن

(عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لما مات عبد الله بن  
أبي بن سلول) بفتح السين المهمله فوضم اللام وسكون الواو بعدها لام اسم عبد الله المذكور  
وابن رافع صفة عبد الله لاصفة أبيه (دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الدال مبنيا  
للمفعول (ليصلى عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) للاصلاة عليه (وثبت اليه فقلت  
يا رسول الله أتصلى على ابن أبي) بهمزة الاستفهام (وقد قال يوم كذا وكذا قال أعدد عليه  
قوله) بفتح العين وكسر الدال الاولى ولاي ذرا عذبضم العين والدال واسقاط الثانية يشير بذلك  
الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله ليخسر جن الاعز منها الاذل  
(فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعجبا من صلابه عرو وبغضه للمناقضين وتأنيساله وتطيبيا  
لقلبه كالمعتذر له عن ترك قبول كلامه (وقال آخر) أى تأخر (عنى يا عمر) وقيل معناه آخر عنى رأيتك  
فاختصر ايجازا وبلاغة (فلما كثرت عليه قال انى خيرت) بين الاستغفار وعدمه (فاخترت)  
الاستغفار وقد أشكل فهم التخيير من الآية على كثير وقد سبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال  
صاحب الانتصاف منه فهم الآية قد زلت فيه الاقدام حتى أنكرا القاضي أبو بكر الباقلاني صحة  
الحديث وقال لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين فى مختصره هذا  
الحديث غير صحيح فى الصحيح وقال فى البرهان لا يصحها أهل الحديث وقال الغزالي فى المستصفى  
لا يظهر أن هذا الخبر غير صحيح وقال الداودى الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من  
هؤلاء الأئمة كيف باحوابل ذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحابين على تصحيحه بل وسائر  
الذين خرجوا فى الصحيح وأخرجه النسائي وابن ماجه (أو أعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له)  
يجزم بغفر جوابا للشرط ولاي ذر عن الكشميين يغفر له بقاء وضم الغين وفتح الراء بلفظ الماضى  
قال فى الفتح والاول أوجه (زدت عليها) ترددها فى الرواية السابقة قال سائز يده ووعده صادق  
ولاسيما وقد ثبت قوله لا يزيدن بصيغة المبالغة فى التأكيذ وروى الطبرى من طريق مغيرة عن  
الشعبي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا  
أستغفر سبعين وسبعين وسبعين وأجيب باحتمال أن يكون فعل ذلك استصعابا للرجال لان جواز  
المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الآية فجاز ان يكون باقيا على أصله فى الجواز قال الحافظ أبو  
الفضل وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا يتنافيان فكانت جواز المغفرة  
تحصل بالزيادة على السبعين لانه جائز بذلك ولا يخفى ما فيه أو يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو  
فاذا تعدت المغفرة عوض الداعي عنها ما يلبق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت فى الخبر وقد  
يحصل بذلك تخفيف عن المدعوله كما فى قصة أبي طالب قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه مشروعية  
طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا (قال فضلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكر  
الواقدي ان مجمع بن حارثة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أطال على جنازة قط ما أطال  
على جنازة عبد الله بن أبي من الوقوف (ثم انصرف) من صلاته (فلم يكت الا يسيرا حتى نزلت  
الآيات من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون قال) عمر رضى الله تعالى  
عنه (فجبت بعد) بالبناء على الضم لقطعه عن الاضافة (من حرائى) بضم الجيم وسكون الراء ثم  
همزة اى من اقدامى (على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم) باب قوله عز وجل  
وسقط لغير أبى ذر (ولا تصل على احد منهم) أى من المناقضين صلاة الجنازة (مات ابدا) ظرف  
منصوب بالنهى ومنهم صفة لاحدا وحال من الضمير فى مات أى مات حال كونه منهم أى متصفا بصفة  
النفاق كقولهم أنت منى أى على طريقي وهذا النهى عام فى كل من عرف نفاقه وان كان سب

عمر بن عبد العزيز ورويان كل مذهبهين واختلف القائلون به فيما اذا كان النتمل عداهل يجب الاتصاف به افعال معظم الحجازيين

يجب وهو قول الزهري ورويه وأبي الزناد ومالك (١٥٦) وأصحابه والليث والاوزاعي وأحمد وإسحق وأبي ثور ودارد وهو قول الشافعي في

القديم وروى عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز قال أبو الزناد قانا بها وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافقون في لأرى أنهم ألق رجل فما اختلف منهم اثنان وقال الكوفيون والشافعي رضى الله عنه في أصح قوايه لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروى عن الحسن البصرى والشعبي والنجعي وعثمان الليثي والحسن بن صالح وروى أيضا عن أبي بكر وعروا بن عباس ومعاوية رضى الله عنهم واختلفوا فيمن يختلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يختلف الورثة ويجب الحق بجلنتهم خمسين مينا واحتجوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصريح بالابتداء بين المدعى وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تدفع قال مالك الذى أجمعت عليه الأئمة قديما وحديثا أن المدعى يبدؤ في القسامة ولأن جنبه المدعى صارت قوية باللوث قال القاضي وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بين المدعى عليهم قال أهل الحديث هذه الرواية وهم من الراوى لأنه أسقط الابتداء بين المدعى ولم يذ كرر اليقين ولأن من روى الابتداء بالمدعى معه زيادة ورواياتها صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العمل بها ولا تعارضها رواية من نسى وقال كل من لم يوجب القصاص واقتصر على الدية يبدأ بين المدعى عليهم الا الشافعي وأحمد فقالا بقول الجمهور انه يبدأ بين المدعى فان نكل ردت على المدعى عليه وأجمع العلماء على أنه لا يجب قصاص ولادية بمجرد الدعوى حتى تقترن بها شبهة يغلب الظن بالحكم بها

النزل خاصا بابن أبي رأس المنافقين وقد ورد ما يدل انزولها في عدد معين منهم ابن أبي وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدي عن معمر عن الزهري عن حذيفة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد انى نيت ان أصلى على فلان وفلان رهط ذوى عدد من المنافقين قال فلذلك كان عمرا إذا أراد أن يصلى على أحدا ستبج حذيفة فان مشى معه والام يصل عليه ومن طريق أخرى عن جبير بن مطعم أنهم اثناعشر رجلا (ولا تقم على قبره) \* وبه قال (حديثي) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزبي المدني قال (حدثنا انس بن عياض) الليثي أبو ضرة المدني (عن عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة ابن عبيد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال) وسقط لاي ذرا لظ أنه (لما توفي عبد الله بن أبي) المنافق (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية السابقة من طريق أبي اسامة عن عبيد الله فسأله أن يعطيه قيصه يكفن فيه أباه (فأعطاه قيصه وأمره) ولابي ذر فأمره بالقاء عبد الواد (ان يكفنه فيه ثم قام) عليه الصلاة والسلام (يصلى عليه فاخذ عمر بن الخطاب بشو به فقال تصلى عليه) استغفهم حذفت منه الاداة (وهو) أى والحال انه (منافق وقد نهى الله ان تستغفر لهم) أى للمنافقين ومن لازم النهى عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية ان فى قوله فى طريق أبي اسامة عن عبيد الله وقد نهى الله ان تصلى عليه تجوز اوحيدة ذلك فلا منافاة بين قوله وقد نهى الله ان تصلى عليه وبين اخباره بأن آية النهى عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (انما خيرنى الله) بين الاستغفار وعدمه (أو أخبرنى الله) بالوحدة بدل التحسية وزيادة همزة أوله من الاخبار على الشك وفى أكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة فى قوله أو أخبرنى الله لابي ذر (فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) سقط لابي ذر قوله فلن الخ (فقال) عليه الصلاة والسلام (سأزيده) بضمير المفعول (على سبعين) استشكل أخذ هذه هوم العدد حتى قال سأزيد على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة قوله تعالى فى حق أى طالب ما كان للنبى والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى وأجيب بأن الاستغفار لابن أبي انما هو لقصده تطيب من بقى منهم وفى ذلك نظر فليأمل (قال صلى الله عليه وسلم) ان الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه) فيه ان عمر ترك رأى نفسه وتابع النبى صلى الله عليه وسلم (ثم أنزل الله عليه) ولابي ذر أنزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ولا تصلى على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) للمدفن أو الزيارة (انهم كفروا بالله ورسوله وما تواتروا وهم فاسقون) لتعليل للنهى والتعليل بالفسق مع ان الكفر أعظم قيل للاشعرا بانه كان عندهم موصوفا بالفسق أيضا فان الكافر قد يكون عدلا عند أهل واما النهى عن الصلاة دون التكفين لان الخلق به محفل بكرمه عليه الصلاة والسلام أو لآبائهم العباس قيصه حين أسرى بدر كما هو أولانه ما كان يرتسا إلا وتكفينه فيه وان علم عليه الصلاة والسلام انه لا يرتد عنه العذاب فلان ابنه قال لاشتمت به الاعداء ولا جدم من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان لم تأتة لم يزل يعير بهذا أو رجلا سلام غيره كما هو وسقط لابي ذر قوله ولا تقم على قبره الخ (باب قوله) تعالى التوب وتاليه ثابت لابي ذر ساقط لغيره (سيحلفون بالله لكم) أيانا كاذبة والخلاف عليه أنهم ما قدر رواعى الخروج فى غزوة تبول (اذا انقلبتم) رجعت من الغزو (اليهم لتعرضوا عنهم) فلا تعاتبوهم (فأعرضوا عنهم) احتقار لهم ولا يتجوههم (انهم رجس) قدر نجس بوطنهم واعتقادهم وهو هوله للاعراض وترك المعاتبة (وما واهم جهنم)

واختلفوا في هذه الشبهة المعتبرة الموجبة للقسامة ولها سبع (١٥٧) صور الأولى ان يقول المقتول في حياته

دعى عند فلان وهو قتلى أو ضربني  
وان لم يكن به أثر أو فعل بي هذا من  
انفاد مقتاتى أو جرحنى ويذكر  
العمد فهذا موجب للقسامة عند  
مالك والليث وادعى مالك رضى الله  
عنه انه ما أجمع عليه الأئمة قدسيما  
وحديثا قال القاضى ولم يقل بهذا  
من فقهها الامصار غيرهما ولا روى  
عن غيرهما وخالف في ذلك العلماء  
كافة فلم ير أحد غيرهما في هذا  
قسامة واشترط بعض المالكية  
وجود الاثر والجرح في كونه  
قسامة واحتج مالك في ذلك بقصة  
بقره بنى اسرائيل بقوله تعالى فقلنا  
اضر بوه ببعضها كذلك يحيى الله  
الموتى فالواخي الرجل فأخبر  
بقاتله واحتج أصحاب مالك أيضا  
بأن تلك حالة يطالب بها غفلة الناس  
فلو شرطنا الشهادة وابطلنا قول  
المجروح أدى ذلك الى ابطال الدماء  
غالبًا قالوا ولانها حالة يتحرى فيها  
المجروح الصدق ويتجنب الكذب  
والمعاصى ويتروق السبر والتقوى  
فوجب قبول قوله واختلف المالكية  
في انه هل يكتبني في الشهادة على  
قوله بشاهد أم لا بد من اثنين  
الثانية اللوث من غيرينة على  
معابنة القتل وبهذا قال مالك  
والليث والشافعي ومن اللوث  
شهادة العدل وحده وكذا قول  
جماعة ليسوا عدولا الثالثة اذا  
شهد عدلان بالجرح فعاش بعده  
أيام ثم مات قبل ان يفيق منه قال  
مالك والليث هولوث وقال الشافعي  
وأبو حنيفة رضى الله عنه لا قسامة  
هنا بل يجب القصاص بشهادة  
العدلين الرابعة يوجد المتهمة عند  
المقتول أو قريباته أو تيمنا من

مصيرهم في الآخرة اليها وهو من تمام التعديل (جزء بما كانوا يكسبون) من الذفاق ونصب جزاء  
على المصدر بقول من لفظه مقدر رأى يجوزون جزاء وسقط قوله فأعرضوا عنهم الخ لابي ذر وقال  
ابن حجر سقط لكم أى من قوله سيخلفون بالله لكم من رواية الاصيلي والصواب اثباتها \* وبه قال  
(حدثنا يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير الخ زوى المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن  
عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن بن عبد الله ان) أباه  
(عبد الله بن كعب) وغير أبى ذر زيادة ابن مالك (قال سمعت) أبى (كعب بن مالك حين تخلف عن)  
غزوة (تبوك) غير منصرف يقول (والله ما أتم الله على من نعمة بعد اذ هداني) زادنى المغازى  
للاسلام ولا يذر عن المستلى على عبد قال الحافظ بن حجر والاول هو الصواب (أعظم من صدق  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا أكون كذبة) لازادة والمعنى أن أكون كذبة واستشكل  
كون أكون مستقبلا وكذبت ماضيا وأجيب بان المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضى  
فلا منافاة بينهما (فاهلك) بكسر اللام وفتح والنصب أى فان أهلك (كاهلك) أى كهلاك (الذين  
كذبوا حين أنزل الوحي) بقوله تعالى (سيخلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين)  
الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم \* وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في غزوة  
تبوك مطولا (باب قوله) جل وعلا (يخلفون لكم ترضوا عنهم) بخلفهم (فان ترضوا عنهم الى  
قوله الفاسقين) والمراد النهى عن الرضا عنهم قال في المفتاح لا تكرار في هذه المعانى لان الاول  
يعنى قوله سيخلفون خطاب منافى في المدينة وهذه المنافاة من الاعراب \* وهذا الباب وتاليه  
ثابت لابي ذر وحده من غير ذكر حديث ساقط لغيره \* (وأخرون) نسق على قوله منافقون أى  
ومن حولكم قوم آخرون غير المذكورين ولا يذريه قوله وآخرون (اعترفوا) أقروا (بنوبهم)  
ولم يعتذروا من تخلفهم بالماذير السكاذبة (خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا) الجهاد والتخلف عنه  
أو اظهار الندم والاعتراف بأخسب وهو التخلف وموافقة أهل التفاق ومجرد الاعتراف ليس  
بتوبة لكن روى أنهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط بالآخر كقولك خلطت  
الماء واللبن فصكل مخلوط ومخلوط به الآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا واللبن  
مخلوطا به وهو استعارة عن الجمع بينهما (عسى الله أن يتوب عليهم) جملة مستأنفة وعسى من الله  
واجب وانما عبر بها للاشعار بان ما يفعله تعالى ليس الاعلى سبيل التفضل منه سبحانه حتى  
لا يتشكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله أن يقبل توبتهم فان قات كيف قال أن  
يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر أجيب بأنه مدلول عليها بقوله اعترفوا بنوبهم قاله في الانوار  
كالكشف (ان الله غفور رحيم) وسقط قوله خلطوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله بنوبهم الآية  
قال ابن كثير وهذه الآية وان كانت في أناس معينين إلا انها عامة في كل المذنبين الخطائين وقد  
قال مجاهد نزلت في أبى لبا بة لما قال لبنى قريظة انه الذبح وأشار بيده الى حلقه وقال ابن عباس  
في أبى لبا بة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم أبوا بابة وخسة معه وقيل  
وسبعة وقيل وتسعة فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك بطوا أنفسهم بسوارى المسجد  
وحلقوا لايحلقهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أنزل الله الآية أطلقهم صلى الله عليه وسلم  
وعفاه عنهم \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذر حديثى (موسى) بضم الميم الاولى وفتح الثانية  
مشددة وقد تكسر بينهما همزة منسوجة آخره لام زادنى غير رواية أبى ذر هو ابن هشام وهو  
الشسكرى بضم السين ومجبة أبو هشام البصرى قال (حدثنا) يعقيل بن ابراهيم المعروف بابن عتبة  
اسم أمه الاسدى مولا هم البصرى قال (حدثنا عوف) بفتح العين المهملة وسكون الواو آخره فاء  
جهته ومعه آله القتل وعليه أثره من لطم دم وغيره وليس هناك سبع ولا غيره مما يمكن احالة القتل عليه أو تقرق جماعة عن قبيل فهذا

لوث موجب للقسامة عند مالك والشافعي الخامسة (١٥٨) ان يقتتل طائفتان فيوجد بينهما قاتيل فقيه القسامة عند مالك والشافعي

وأجد واستحق وعن مالك رواية انه لا قسامة بل فيسدية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين دية السادسة يوجد الميت في زجة الناس قال الشافعي ثبتت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو هدر وقال الثوري واستحق تجب دية في بيت المال وروى مثله عن عمر وعلي رضي الله عنهما السابعة ان يوجد في محلة قوم أو قبيلتهم أو مسجدهم فقال مالك والليث والشافعي وأحمد وداود وغيرهم لا يثبت بمجرد هدا قسامة بل القاتيل هدر لانه قد يقتل الرجل الرجل ويلقبه في محلة طائفة لينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محلة أعدائه لا يخاطبهم غيرهم فيكون كالقصة التي جرت بخيبر فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسامة لورثة القاتل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن أحمد وحقول الشافعي وقال أبو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القاتيل في المحلة واقربة بوجب القسامة ولا تثبت القسامة عندهم في شيء من الصور السبع السابقة الا هنا لانها عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القاتل وبه أثر قالوا فان وجد القاتيل في المسجد حلف أهل المحلة ووجبت الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على أهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القاتل في

ابن أبي جيلة بفتح الجيم الاعرابي العبيدي البصري قال (حدثنا ابو رجاء) عمران العطاردى قال (حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا في حكاية منامه الطويل (أناي الليلة آتيان) - همزة مدودة ففوقية مكسورة ففتحية أى ملكان (فأبتعناي) من النوم (فانتبها) وأنا معهما ولغير أبي ذر فانتمينا (الى مدينة مبنية بلبن ذهب وان فضة) بكسر الموحدين من لبن (فتلقا نار جال شطر) نصف (من خلفهم كاحسن ما أنت را وشطر) أى نصف (كأفهم ما أنت را قال) الملكان (لهم) للرجال (اذهبوا فقعوا في ذلك النهر) بفتح الهاء (فوقعوا فيه ثم رجعوا المينا فذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة قال) الملكان (لى هذه جنة عدن وهذا منزلك قال) اما القوم الذين كانوا شطرو منهم حسن وشطرو منهم قبيح) قيل الصواب حسنا وقبيح السكن كان تامه وشطرو مبتدأ وحسن خيره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو وقاله الكرماني وغيره (فانهم خلطوا وعمالوا آخر شيئا تجاوز الله عنهم) كذا أو ورده مختصرا هنا أى بتمامه ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في التعبير (باب قوله) تعالى (ما كان) أى ما ينبغي (للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) لان النبوة والايان يمنعان من ذلك وسقط باب وتاليه لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يبي ذر حدثني (استحق ابن ابراهيم) بن نصر أبو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا) ولا يبي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا) ولا يبي ذر حدثنا (معمر) بن سكون العين ابن راشد البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (عن ابيه) المسيب بن حزن انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أى علامتها (دخل النبي) ولغير أبي ذر دخل عليه النبي (صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل) عمر بن هشام (وعنده الله بن أبي أمية) الخزومي أسلم عام الفتح (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أى عم) أى ياعمى وحذفت ياء الاضافة للتخفيف (قل لا اله الا الله) وجواب الامر قوله (أطاح) بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره (لأنهم اعند الله فقال ابو جهل وعنده الله بن أبي أمية يا أبا طالب أترغب) همزة الاستفهام الانكارى أى أتعرض (عن ملة عبد المطلب) أيك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما أبى أن يقول كلمة الاخلاص (لاستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لايه (مالم أنه عنك) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (فنزلت) في أبي طالب آية (ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما في مسلم وصنند أحمد وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكي وأبكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكروا الآية قال في الكشاف وهذا أصح لان موت أبي طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبي بأنه يجوز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لأبي طالب الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر في هذه السورة قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية تزولها في أبي طالب هي الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا أولى قربى الخ لا يبي ذر وقال بعد قوله للمشركين الآية (باب قوله) سبحانه وتعالى (لقد تاب الله على النبي) من اذنه لانه منافق في الخلف في غزوة تبوك والاحسن ان يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغنى عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على

فذهب عبد الرحمن ليترككم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٥٩) كبر الكبر في السن فصمت فتسكلم صاحباه وتكلم

معهما فاذكروا الرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن مهمل فقال لهم ائمتناون حسين عينا فتستحقون صاحبكم أوقاتكم

قوله فذهب عبد الرحمن ليترككم قبل

صاحبيه فقال له رسول الله صلى

الله عليه وسلم كبر الكبر في السن

فصمت وتكلم صاحباه وتكلم

معهما) معنى هذا ان المقتول هو

عبد الله وله أخ اسمه عبد الرحمن

ولهما البناعم وهما محبصة وحويصة

وهما أكبر سنا من عبد الرحمن فلما

أراد عبد الرحمن أخوال القتل أن

يتكلم قال له النبي صلى الله عليه

وسلم كبر أي ليترككم أكبر منك

واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي

لاخيه عبد الرحمن لاحق فيها الابني

عنه وانما أمر النبي صلى الله عليه

وسلم أن يتكلم الأكبر وهو

حويصة لأنه لم يكن المراد بكلامه

حقيقة الدعوى بل سماع صورة

القصة وكيف جرت فإذا أراد حقيقة

الدعوى تكلم صاحباه ويحتمل ان

عبد الرحمن وكل حويصة في

الدعوى ومساعدته أو أمر بتوكيله

وفي هذا فضيلة السن عند

التساوي في القضاء ولهذا نظائر

فانه يقدم بها في الامامة وفي ولاية

السكاح نداء وغير ذلك وقوله الكبر

في السن معناه يريد الكبر في

السن والكبر منصوب باضعاف

يريد ونحوها وفي بعض النسخ

للكبر باللام وهو صحيح) قوله صلى

الله عليه وسلم ائمتناون حسين عينا

فتستحقون صاحبكم أوقاتكم

سبيل التعريض وابانة لفضلها (والمهاجرين والانصار) أي وتاب عليهم حقيقة لأنه لا ينطق  
الانسان عن الزلات أو كوايتونون عن وساوس تقع في قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة  
بان خرج أولًا وتبعوه أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيهم (في ساعة العسرة) في وقت الشدة  
الحاصلة لهم في غزوة تبوك أي من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفر  
كلها تبع لتلك الساعة وبها يقع الاجر على الله تعالى وان كان عرف الساعة لما قل من  
الزمن كالقطعة من النهار كساعات الروح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود  
روى انما نافذ زادهم كان التفر منهم عصون التمرة وتداول بينهم وانهم عطشوا حتى فخر وانهض  
ابلهم فشر بواصارة ماني كروشما حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فامطرت عليهم  
سحابة لم تتجاوزهم وكان الرجال والثلاثة يعتقبون البعير الواحد (من بعدما كاد تر يبع قلوب  
فريق منهم) عن الثبات على الايمان أو اتباع الرسول لما اتاهم من المشقة والشدة (ثم تاب  
عليهم) تكرر للتوكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين  
والانصار ويجوز أن يكون الضمير للفريق المذكور في قوله كاد تر يبع قلوب فريق منهم لصدور  
الكيد ودة منهم (انه بهم رؤف رحيم) حتى تاب عليهم وسقط قوله في ساعة العسرة الخ لابي ذر وقال  
بعد قوله اتبعوه الآية \* وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبري المصري (قال  
حدثني) بالافراد ولا بي ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري (قال أخبرني) بالافراد (يونس) بن  
يزيد الايلي (قال أحمد) هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور (وحدثنا) أيضا (عنبسة) بفتح العين  
المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسعين المهملة ابن خالد بن يزيد الايلي ابن أخي يونس قال  
(حدثنا) عمي (يونس) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن  
كعب) نسبه لجدده واسم أبيه عبد الله ولا بي ذر زيادة ابن مالك (قال أخبرني) بالافراد أيضا أبي  
(عبد الله بن كعب) الانصاري المدني الشاعر قال في فتح الباري والحاصل ان أحمد بن صالح روى  
هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما باختلاف الصيغة ثم ظاهرا ان السند بينهما  
متحد وليس كذلك لأن في رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما في  
رواية عنبسة وليس كذلك بل هو في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك أخرجه  
النسائي عن سليمان بن مهران المهزي عن ابن وهب ولعل البخاري بناه على أن عبد الرحمن نسب  
لجدده فتحد الروايتان به على ذلك الحافظ أبو علي الصدي فيما قرأته بخطه بهامش نسخته وقد أفرد  
البخاري رواية ابن وهب بهذا الاسناد في النذر فوقع في رواية أبي ذر عبد الرحمن بن كعب وانما  
أخرج النسائي بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث أيضا في سنن أبي داود عن سليمان بن داود  
شيخ البخاري فيه كما في النسائي وعن أبي الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك اه وقد تعقبه  
تلميذه شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوي رحمه الله تعالى فيما وجد بخطه في حاشية نسخته من فتح  
الباري ان البخاري قد أخرج حديث عنبسة في وفود الانصار فيما مضى ووقع هناك عبد الرحمن  
ابن عبد الله بن كعب بن مالك وأخرج حديث ابن وهب في النذر فيما سأني ووقع أيضا فيه كذلك  
وحدثني فسندهما متحد وكذا رأيت الدماطي ألحق هنا في نسخته مما صحح عليه عبد الله في نسب  
عبد الرحمن وكذا ثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في سنن أبي داود حسبا ثبت في رواية  
اللؤلؤي وابن داسة عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود المهري كلاهما عن ابن وهب نعم قيل  
ان الذي في رواية ابن داسة عبد الله بن عبد الله بن كعب وهو هو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد  
الرحمن وأما روايته فهي كما مر في رواية ابن السني وابن الاجر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك





من ابل الصدقة انما واده رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعاً للتراع (١٦١) واصلاحاً لذات البين فان أهل القليل لا يستحقون

الآن يملقوا أو يستخافوا المدعى عليهم وقد امتنعوا من الامرين وهم مكسورون بقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات البين بدفع دينه من عنده وقوله فوداه من عنده يحتمل أن يكون من خاص ماله في بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحتمل انه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وأما قوله في الرواية الأخيرة من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط من الرواية لان الصدقة المقروضة لا تصرف هذا المصروف بل هي لاصناف سماهم الله تعالى وقال الامام أبو اسحق المروزي من أصحابنا يجوز صرفها من ابل الزكاة لهذا الحديث فأخذ بنظره وقال جمهور أصحابنا وغيرهم معناه اشتراه من أهل الصدقات بعد أن ملكوها ثم دفعها تبرعاً إلى أهل القليل وحكى القاضي عن بعض العلماء انه يجوز صرف الزكاة في مصالح العامة وتأول هذا الحديث عليه وتأوله بعضهم على ان أولياء القليل كانوا محتاجين من تباح لهم الزكاة وهذا تأويل باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد الحامل من الزكاة بخلاف اشرف القبائل ولانه سماه دية وتأوله بعضهم على انه دفعه من سهم المولفة من الزكاة استئثاراً لليهود لعلمهم يسلمون وهذا ضعيف لان الزكاة لا يجوز صرفها الى كافر فاختار ما حكيناه عن الجمهور انه اشتراه من ابل الصدقة وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح

سافره الاضحي وكان يبدأ بالمسجد في ركع فيه (ركعتين) قبل أن يدخل منزله (ونهى النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن اعترف بين يديه انه تخلف عن غير عذر وقوله عليه الصلاة والسلام له قم حتى يقضى الله فيك (عن كلامي وكلام صاحبي) هـ لال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك (ولم ينع عن كلام أحد من المختلفين غيرنا) وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علايتهم واستغفروهم ووكّل سائرهم الى الله تعالى وكانوا بضعة وعثمان بن رجلا (فاجتنب الناس كلامنا) أيها الثلاثة قال كعب (فلبنت كذلك حتى طال على الامر وما من شيء أهم الى من أن أموت فلا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم أو يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بثلث المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلي على) بكسر لام يصلي وفي نسخة يصلي بفتحها ولا يذرعن الكشمهني ولا يصلي على بدل يصلي وفي نسخة حكاهما القاضي عياض عن بعض الرواة ولا يصلي والمعروف ان فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعاً ليكلمني قال القاضي أو يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم مني قال في المصابيح وسقطت ولا يصلي للاصلي كذا قال فيلحصر (فانزل الله) عز وجل (توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الاخر من الليل) بعده ضي خمسين ليلة من النهي عن كلامهم (ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة) رضي الله تعالى عنها والوالوالعمال (وكانت أم سلمة محسنة في شأن معنى) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية أي ذات اعتناء ولا يذرعن الكشمهني معنى بضم الميم وكسر العين ففتحية ساكنة فتمون مفتوحة أي ذات اعانة (في أمرى) قال العيني وليست بمشقة من العون كما قاله بعضهم يريد الحافظ بن حجر وقد رأيت في هامش الفرع مما عراه لليونانية ورأيت فيها عن عياض معنى بفتح الميم وسكون العين كذا عند الاصلي ولغيره معنى بضم الميم أي وكسر العين من العون قال والاول أليق بالحديث (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ يا أم سلمة تيب على كعب قالت أفلا بهمزة الاستفهام) أرسل اليه فأبشره قال اذا يحطمكم الناس) بفتح أوله وكسرها ثم منصوب باذامن الحطم بالخاء والطاء المهملتين وهو الدرس والمستمل والكشمهني يخطفكم بفتح ثالثة والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام (فيمتد ونكم التوم) بآببات النون بعد الواو وللاصلي فيمنعوكم بحذفها (سائر الليلة) أي باقيا (حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن) بمد الهمزة أي أعلن (توبة الله علينا وكان) عليه الصلاة والسلام (اذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر) شبهه بدون الشمس لانه تلاء الأرض تنوره ويؤنس كل من شاهده ويجمع التور من غير أذى ويتكمن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تاكل البصر فلا تمكن البصر من رؤيتها والتقيد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقيد بذلك من حكمة وما قيل في ذلك من انه احتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوى لان المراد بتشبهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه بعض القمر (وكأياها الثلاثة) بلفظ النداء ومعناه الاختصاص (الذين خلفوا) ولا يذرعنا (عن الامر الذي قبل) بضم أوله مبنياً للمفعول كالسابق (من هؤلاء الذين اعتذروا) ووكّل سائرهم الى الله عز وجل وليس المراد التخلف عن الغزوبل التخلف عن حكم امثالهم من المختلفين عن الغزوالذين اعتذروا وقبلوا (حين انزل الله) عز وجل (لنا التوبة فلما ذكر) بضم الدال (الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المختلفين) بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول

حجة ورافع بن خديج ان محمصة  
ابن مسعود وعبد الله بن سهل اطلقا  
قبيل خيبر فمقر قافي النخل فقتل  
عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود  
فجاء أخوه عبد الرحمن وابنا عمه  
حويسة ومحبيصة الى النبي صلى الله  
عليه وسلم فماتكم عبد الرحمن في  
امر أخيه وهو أصغر منهم فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر  
الكبر أو قال لبدأ الأكل فماتكم  
في أمر صاحبهم ما فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقسم خسون  
منكم على رجل منهم في دفع برمة  
قالوا أمر لنشهده كيف تخلف قال  
فتبرئكم هو وبايمان خمسين منهم  
قالوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله  
عليه اذا نكل المدعي في القسامة  
وفيه جواز الحكم على الغائب  
وسماع الدعوى في الدماغ من غير  
حضور الخصم وفيه جواز اليمين  
بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم  
بين المسلم والكافر يكون بحكم  
الاسلام (قوله صلى الله عليه وسلم  
يقسم خسون منكم على رجل  
منهم) هذا مما يجب تأويله لان  
اليمين انما تكون على الوارث  
خاصة لا على غيره من القبيلة وتأويله  
عند أصحابنا ان معناه يؤخذ منكم  
خسون عينا والخالفهم الورثة  
فلا يخلف أحد من الاقارب غير  
الورثة ويخلف كل الورثة كورا  
كانوا أو انا ناسوا كان القتل عمدا  
أو خطأ هذا مذهب الشافعي وبه قال  
أبو ثور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما  
اذا كان القتل خطأ وأما في العمد  
فقال يخلف الاقارب خمسين عينا  
ولا تخلف النساء ولا الصبيان ووافقوه

لان كذب يتعدى بدون الصلة (فاعتذر وانا بالاطلذ كروا بشر ما ذكره أحد قال الله سبحانه  
وتعالى يعتذرون اليكم) أى فى الخلف (اذ ارجعتم اليهم) من الغزو (قل لا تعتذروا) بالمعاذير  
الكاذبة (ان تؤمن لكم) ان تصدقكم ان لكم عذرا (قد بنا نأ الله من أخباركم وسرى الله علمكم  
ورسوله الآية) يعنى ان تبتم وأصلحتم رأى الله علمكم وجزاكم عليه وذكروا الرسول لانه شهيد  
عليهم واهم وسقط قوله الآية لابي ذر \* وهذا الحديث قطعة من حديث كعب وقد ذكره  
المؤلف تاما فى المغازى وهذا (باب) بالتموين فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا  
مع الصادقين) الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وءامالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص أو  
الخطاب للمنافقين أى يا أيها الذين آمنوا فى العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا وأخلصوا  
النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين مع محمد وأصحابه وسقط التوبيخ لغير  
أبي ذر \* وبه قال (حديثا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجدته قال (حديثا  
الليث) بن سعد الامام المجتهد (عن عقيل) بنم العيين ابن خالد الديل (عن ابن شهاب) الزهري  
(عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان) أباه (عبد الله بن كعب بن مالك) ولابي ذر عن  
عبد الله بن كعب بن مالك (وكان) عبد الله (قائد كعب بن مالك) زاد فى السابقة من بنيه حين عمى  
(قال سمعت كعب بن مالك يحدث) عن خبره (حين تخلف عن قصة تبوك) واخباره الرسول عليه  
الصلاة والسلام بالصدق من شأنه بأنه لم يكن له عذر فى التخلف (فوالله ما أعلم أحد ابلاه الله)  
بالموحدة الساكنة أى أنعم الله عليه (فى صدق الحديث أحسن مما بلانى ما عمت منذ) بالتموين  
ولابي ذر منذ (ذ كرت ذلك) القول الصدق (رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبنا  
وأمرنا الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي والمهاجرين) ولابي ذر زيادة  
والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين (باب قوله) عز وجل (لقد جاءكم رسول) يعنى محمد (من  
أنفسكم) من جنسكم صفة لرسول أى من صميم العرب وقرأ ابن عباس وأبو العالية وابن محيصن  
ومحبوب عن أبي عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهى قراءة صلى الله عليه وسلم وقاطمة وعائشة  
بفتح الفاء أى من أشرفكم وقال الزجاج هى مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من  
البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس أدبيل ثم قرب عليه صفات أخرى لتعداد المتن  
على المرسل اليهم فقال (عزير عليه) أى شديد شاق (ما عنتم) أى عنصمكم أى عنصمكم وعصيانكم فما  
مصدر به وهى مبتدأ وعزير خبر مقدم ويجوز ان يكون ما عنتم فاعلا بعزير وعزير صفة لرسول  
ويجوز ان تكون ماموصولة أى يعز عليه الذى عنتموه أى عنتم بسببه فحذف العائد على التدرج  
كقوله

يسر المرء ما ذهب الليالى \* وكان ذهابا من له ذهابا

أى يسر له ذهاب الليالى (حريص عليكم) أن تدخلوا الجنة (بالمؤمنين رؤف رحيم من الرأفة) وهى  
أشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من أسماءه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن  
الفضل وسقط لابي ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الآية \* وبه قال (حديثا أبو اليمان)  
الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال  
أخبرني (بالأفراد) (ابن السباق) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحة حتى وبعد الالف قاف  
عبيد المدينى الثقفى أبو سعيد (ان زيدا بن ثابت الانصارى رضى الله عنه وكان ممن يكتب الوحى)  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أرسل الى أبو بكر) الصديق فى خلافته قال الحافظ  
أبو الفضل ولم أقف على اسم الرسول اليه بذلك (دقتل أهل اليمامة) ظرف زمان أى أيام والمراد

قال مهمل فدخلت مر بد الهيم وما فر كضتي ناقة من تلك الابل ركضة برجلها (١٦٣) قال جاهد هذا أو نحوه \* وحدثنا القواريري

حدثنا بشر بن المنضل حدثنا يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن مهمل بن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال في حديثه فعهله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فر كضتي ناقة \* وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن مني حدثنا عبد الوهاب الثقفي جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن مهمل ابن أبي حنيفة نحوه وحديثهم

فتستحقون صاحبكم فخل الخالف هو المستحق للدية والتصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيئا فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية (قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خسون منكم على رجل منهم في دفع برمته) الرمة بضم الراء الحبل والمراد هنا الحبل الذي يربط في رقبة القاتل ويسلم فيه الى ولي القاتل وفي هذا دليل لمن قال ان القسامة ثبتت فيها القصاص وقد سبق بيان مذهب العلماء فيه وتأوله القائلون لا قصاص بان المراد ان يسلم يستوفى منه الدية لكونها اثبتت عليه وفيه ان القسامة اثبتت على واحد وبه قال مالك وأحمد وقال أشهب وغيره يحلف الاولياء على ماشاؤا ولا يقتلوا الا واحدا وقال الشافعي رضي الله عنه ان ادعوا على جماعة حلفوا عليهم وثبتت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قول له انه يجب القصاص عليهم وان حلفوا على واحد استحقوا عليه وحده (قوله فدخلت مر بد الهيم يومافر كضتي ناقة من تلك الابل ركضة برجلها) المر بد بكسر الميم وفتح الباء هو الموضع الذي يجتمع فيه الابل وتخبس والربد الحلبس ومعنى ركضتي رفسنتي وأرادهم هذا

عقب مقاتله الصحابة رضي الله تعالى عنهم مسلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة (وعنده عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (فقال) لي (أبو بكر ان عمرا تاني فقال ان القتل قد استعمر) بسين مهملة ساكنة فنهوقية ثم مهملة فراء مشددة منتوحات أي اشتد وكثر (يوم) القتال الواقع في (البيعة بالناس) قيل قتل بها من المسلمين ألف ومائة وقيل ألف وأربعمائة منهم سبعون جمعوا القرآن أي مجموعهم لان كل فرد جمع (واني أخشى ان يستعمر القتل) أي يكثر (بالقراء في المواطن) التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعه واني لا أرى ان تجمع) أنت (القرآن) ولا يذران يجمع القرآن بضم أول يجمع مبنية للمفعول (قال أبو بكر فأت) ولا يذرف قلت (اعمر كيف أفعل شيئا لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لي (عمر هو) أي جمع القرآن (وانه خير) من تركه وهورد لقوله كيف أفعل شيئا لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ (فميرز عمر راجعني فيه) في جمع القرآن (حتى شرح الله لذلك صدرى ورأيت الذي رأى) أذ هو من النصح لله ولرسوله وكتابه وأذن فيه عليه الصلاة والسلام بقوله في حديث أبي سعيد عند مسلم لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن وغابته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق (قال زيد بن ثابت) قال أبو بكر ذلك (وعمر عنده جالس لا يتكلم) ولا يذر جالس عنده (فقال) لي (أبو بكر أنت) يا زيد (رجل شاب) أشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن التسيان (عاقل) تعي المراد (ولانهم مك) بالكذب ولانسيان والذي لا يهتم تركن النفس اليه وسقطت الواو لا يذر (كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فهو أكثر ممارسة له من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربعة فيه يدل على أنه أولى بذلك من لم يجتمع فيه (فتبع القرآن فاجعه) وقد كان القرآن كله كتب في العهد النبوى لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد (فوالله لو كلفني) أي أبو بكر (نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على مما أمرني بدم جمع القرآن) قال ذلك خوفا من التصريف في احصاء ما أمر بجمعه (قلت) للعمرين (كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي) ولا يذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال) لي (أبو بكر هو والله خير فلم أزل اراجه حتى شرح الله صدرى للذي شرح الله صدر ابى بكر وعمر) لما في ذلك من المصلحة العامة (فتمت فتبع القرآن) حال كوني (أجمعه) مما عندي وعند غيري (من الرقاق) بكسر الراء جمع رقعة من أديم أو ورق أو نحوهما (والاكتاف) بالثناة القوقية جمع كنف عظيم هريض في أصل كنف الحيوان ينشف ويكتب فيه (والعصب) بضم العين والسين المهملتين اخره موحدة جمع عسيب وهو جريد الخيل يكشطون خوصه ويكتبون في طرفه العريض (وصدور الرجال) الذين جمعوا القرآن وحفظوه وكلا في حياته صلى الله عليه وسلم كلبى بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون مافي الرقاق والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصاري) هو ابن ثابت بن النفا كه الخطمي ذو الشهادةين (لم أجدهما) أي الآيتين (مع أحد غيره) كذا بالنصب على كسطين الفرع كاصله وفي فرع آخر غيره بالجراى لم أجدهما مع غير خزيمة مكتوبتين فالمراد بالثني نفي وجودهما مكتوبتين لاني كونهما محفوظتين وعند ابن أبي داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بخاء خزيمة بن ثابت فقال انى رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما قالوا وماهما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول من أنفسكم الى آخر السورة فقال عثمان

\* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا (١٦٤) سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عبد الله بن

سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ثم من بني حارثة خرجا إلى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح وأهلها يهود فقتلوا حاجتهم ما فقتل عبد الله بن سهل فوجدني شربة مة فتولاه فدفنه صاحبته ثم أقبل إلى المدينة فثنى أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحوصة فذكروا الرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحدث قتل فرزعم بشير وهو يحدث عن أدرك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون نجسين بيننا وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله ماشهدنا ولا حضرنا فرزعم انه قال قتل بكم يهودي بمسكين فقالوا يا رسول الله كيف تقبل أيمان قوم كفار فرزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده \* حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رجلا من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل ابن زيد انطلق هو وابن عمه يقال له محيصة بن مسعود بن زيد وساق الحديث بنحو حديث الليث الى قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال يحيى حدثني بشير بن يسار قال أخبرني سهل بن أبي حنمة قال لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض بالمراد الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا (قوله فوجد في شربة) بفتح الشين المعجمة والراء وهو حوض يكون في أصل النخلة وجمعه شرب كثره وعمر (قوله لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض)

وأنا أشهد فأين ترى أن نجعلهما قال اختمهم ما آخر ما نزل من القرآن وعن أبي العالية عن أبي بن كعب عند عبد الله بن الامام أجد أنهم جمعوا القرآن في المصاحف في خلافة أبي بكر وكان رجال يكتبون ويحلى عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا إلى هذه الآية ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون فظنوا أن هذا آخر ما نزل من القرآن فقال لهم أبي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقراني بهذا آيتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى وهو رب العرش العظيم وعند أجد قال أتى الحرب بن خزيمه آيتين الآيتين لقد جاءكم رسول الى عمر بن الخطاب فقال من معك على هذا قال لا أدري والله اني أشهد لسمعت ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما وحفظتهما فقال عمرو أنا أشهد لسمعت ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم الى آخرها) وسقط لابي ذر حريص عليكم (وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) رضي الله تعالى عنهما (تابعه) أي تابع شعيبا في روايته عن الزهري (عثمان بن عمر) بضم العين وفتح الميم ابن فارس البصري العمدي فيما وصله أجد واسحق في مسند ما عنده (و) تابعه أيضا (الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن وفي التوحيد كلاهما (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (وقال الليث) بن سعد فيما وصله أبو القاسم البغوي في فضائل القرآن (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) النهدي أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهري فزاد الليث فيه شيئا آخر عن الزهري (وقال مع أبي خزيمه الانصاري) وهو ابن أوس بن أصرم ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن الجراح بلغة الكنية لخالف السابق (وقال موسى) بن اسمعيل فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن (عن ابراهيم) بن سعد انه قال (حدثنا ابن شهاب) الزهري وقال (مع أبي خزيمه) (وتابعه) أي وتابع موسى بن اسمعيل في روايته عن ابراهيم (يعقوب بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم بن سعد المذکور على قوله أبي خزيمه بالكنية وهذه وصلها أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف وغيره (وقال أبو ثابت) محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المؤلف في الاحكام (حدثنا ابراهيم) بن سعد المذکور (وقال مع خزيمه أو أبي خزيمه) بالشلح والتحقيق كما قال في فتح الباري أن آية التوبة مع أبي خزيمه بالكنية وآية الاحزاب مع خزيمه وهذا الحديث أخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن

\* (بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس)

مكية وهي مائة وتسع آيات وقدم أبو ذر السورة على البهلة (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وفي نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (فاختلط) زاد أبو ذر والوقت به نبات الارض أي (قنبت بالماء من كل لون) مما ياب كل الناس من الخنطة والشعير وسائر حبوب الارض \* (وقالوا اتخذ الله ولدا) حين قالوا الملائكة بنات الله وقالت اليهود عزير بن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقط الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل (سجانه) تنزيها له عن اتخاذ الولد (هو الغني) عن كل شيء فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط وقالوا الخ لابي ذر وليس فيه حديث مسوق فيحتمل ارادته لتخرج مما يناسب ذلك فيبض له ولم يتيسر له ابراده هنا (وقال زيد بن أسلم) أبو اسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جريج (أن لهم قدم صدق) هو (محمد صلى الله عليه وسلم) وأخرج الطبري من طريق الحسن أوقتادة قال محمد شفيع لهم ووصله ابن مردويه من حديث علي ومن حديث أبي سعيد بن ابي بن ضعيفين (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله القريابي من طريق ابن أبي نجیح عنه قدم صدق

قال المراد بالفريضة هنا المناقة من تلك النوق المفروضة في الدية وتسمى

\* حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر حدثنا أبي حدثنا سعيد بن عبيد حدثنا بشير بن (١٦٥) بسار الانصاري عن سهل بن أبي حنيفة الانصاري

انما أخبره ان نفر منهم انطلقوا الى  
خير ففترقوا فيها فوجدوا أحدهم  
قتيلا وساق الحديد وقال فيه  
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل  
الصدقة \* حدثني اسحق بن  
منصور أخبرنا بشير بن عمر قال  
سمعت مالك بن أنس يقول حدثني  
أبوليلي بن عبد الله بن عبد الرحمن  
ابن سهل عن سهل بن أبي حنيفة انه  
أخبره عن رجال من كبراء قومه ان  
عبد الله بن سهل ومحبيته خرجالي  
خير من جهدا أصابهم فأتي محبته  
فأخبر ان عبد الله بن سهل قد قتل  
وطرح في عين أوفقر فأتي يهود  
فقال أنتم والله قتلتموه قالوا والله  
ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على  
قومه فذكروا لهم ذلك ثم أقبل هو  
وأخوه حويرة وهو أكبر منه  
وعبد الرحمن بن سهل فذهب محبته  
ليتكلم وهو الذي كان يخبر

قال (خير) ورجحه ابن جرير يقول العرب لفلان قدم صدق في كذا أي قدم فيه خيرا وقدم سوءه في  
كذا اذا قدم فيه شرا (يقال نأب آيات) قال أبو عبيدة (يعني هذه اعلام القرآن) وأراد ان معنى  
ثلث هذه (ومثله) من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما ان في الاول صرف اسم  
الاشارة عن الغائب الى الحاضر (حتى اذا كنتم في القلب وجرى بهم المعنى بكم) قال في الكشف  
وتبعه البيضاوي واللفظ للاول وقائمة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كانه يذكر  
غيرهم حالهم ليجمعهم منها ويسمى منهم الانكار والتفخيخ وسقط قوله يقال الخ لابي ذر  
\* (دعواهم) ولا يذر يقال دعواهم قال أبو عبيدة (دعواهم) في الجنة اللهم اننا نسبحك تسبيحا  
\* (احبط بهم) قال أبو عبيدة (دعواهم الهلكة) زاد غيره وسدت عليهم مسالك الخلاص كن  
أحاط به العدو (أحاطت به خطيئته) أي من جميع جوانبه \* (فاتبعهم) بتشديد المنة الفوقية  
(وأتبعهم) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (واحد) في المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد  
وبه قرأ الحسن يريد قوله تعالى فأتبعهم فرعون وجنوده \* (عدوا) يريد قوله تعالى بغيا وعدوا (من  
العدوان) أي لاجل البغي والعدوان (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي وعبد بن حميد من طريق ابن  
أي نصح عنه في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشراستجبابهم يا خير) هو (قول الانسان لولده  
وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه) وفي الفرع له فيه وليس له في أصله (والعنه انقضى اليهم اجلهم  
لاهلك من دعي عليه) يضم همزة هلاك ودال دعي مبين للمفعول ولا يذر لاهلك من دعاه عليه  
بفتحهما (ولامانه) قال في فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفي التعجيل لان لولته تعليق  
ما امتنع بامتناع غيره يعني لم يكن التعجيل ولا قضاء العذاب فيلزم من ذلك حصول المهلة وهذا  
لطف من الله تعالى بعباده ورجحة وفي حديث مسلم عن جابر مر فوعنا لا تدعوا على أنفسكم  
ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء  
فيستجيب لكم ففيه النهي عن ذلك \* (لأذن احسنوا الحسنى) قال مجاهد فيما وصله القرطبي  
وعبد أي (مثلها حسنى وزيادة) أي (مغفرة) ولا يوبى الوقت وذر ورضوان (وقال غيره) قيل  
هو أبو قتادة (النظر الى وجهه) تعالى وقدرناه مسلم والترمذي وغيره ما من حديث صهيب  
مر فوعاروي عن الصدوق وحنيفة وبن عباس وغيرهم من السابق والخلف \* (الكبرياء)  
قال مجاهد في قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء هو (المال) يضم الميم لان النبي اذا صدق صارت  
مقاييد أمته وملكتهم اليه \* (وجاوزنا) وفي نسخة باب وجاوزنا (بني اسرائيل البحر) بحر القلزم  
حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشر سنين  
الصغرة ولا ابن ستين لكبره (فاتبعهم) أي أدركهم (فرعون وجنوده بغيا وعدوا) عند شروق  
الشمس وكانوا فيما قيل ألف وستمائة ألف وفيهم مائة ألف حصان أداهم ليس فيها أنثى  
وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعمائة ألف فأتاهم كل فائد سبعمائة  
ألفا وكان فرعون في الدهم وهو رن على مقدمة بني اسرائيل وموسى في الساقة فلما قربت  
مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى هذا البحر أمامنا ان دخلنا غرقنا وفرعون  
خلفنا ان أدركنا قتلنا قال كلان معي ربي سيهدين فوحى الله اليه أن اضرب بعصاك البحر  
فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصار اثني عشر طرقا لكل سبط واحد وأمر  
الله الريح فنشفت أرضه وتخرق الماء بين الطرق كهيئة الشبابة ليكبرى كل قوم الاخرين  
لثلايظنوا انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرح آخرهم منه انتهى فرعون وجنوده  
الى حافته من الناحية الاخرى فلما رأى ذلك هاله واجهم وهاب وهم بالرجوع وهيات ولات  
منصور هذا الذي ذكرناه وأول السماع قوله عقبه حدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى والاول أصح (قوله وطرح في عين أوفقر)

المدفوعة في الزكاة أوفى الدية  
فريضة لانها مدفوعة أي مقدرة  
بالسنن والعدد أو ما قول المازري  
أن المراد بالفریضة هنا الناقية  
الهرمة فقد غلظ فيه والله أعلم  
(قوله فكره رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة  
من ابل الصدقة) هذا اخر القواف  
الذي لم يسمعه ابراهيم بن سفيان من  
مسلم وقد قدمنا بيان أوله وقوله  
عقبه هذا حدثني اسحق بن  
منصور قال أخبرنا بشير بن عمر قال  
سمعت مالك بن أنس رضي الله عنه  
يقول حدثني أبوليلي هو أول سماع  
ابراهيم بن سفيان من مسلم من هذا  
الموضع هكذا هو في معظم النسخ  
وفي نسخة الحافظ بن عساكر ان  
آخر القواف آخر حديث اسحق بن

صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذونوا محرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في ذلك فكتبوا لانا والله ما اقتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحبة وعبد الرحمن أن تحلفون وتستحلفون دم صاحبكم قالوا لا فقال تحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال لهم فلقد ركضتني منها ناقة جراء \* حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر القسامة علي ما كانت عليه في الجاهلية

الفقير هنا على لفظ الفقير في الاكسين والفقير هنا البئر القريبة القعر الواسعة الفهم وقيل هو الحفيرة التي تكون حول النخل (قوله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذونوا محرب) معناه ان ثبت القتل عليهم بقسامتكم فاما ان يدوا صاحبكم أي يدفعوا اليكم دينه واما ان يعلموا نائمهم فمتنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصيرون حربا وتاؤفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة

٢ قوله بتخفيف الجيم كذا بخطه واعله بتشديد الجيم اه  
٣ قوله في خزائن البحر كذا بخطه بالخاء والزاى والذى في الفتح والعيني جزائر بالجيم والزاى اه من هاشم

حين مناص نفذ القدر واستجبت الدعوة وجاء جبريل على فرس أنى ونحاض البحر فلما شتم أدهم فرعون ربح فرس جبريل أقتحم وراه ولم يملك فرعون من أمره شيئا واقتحمت الخيول خلفه في البحر وميكائيل في ساقاتهم يسوقهم لا يترك أحد منهم إلا حقه بهم فلما تكاملوا وهزم أولهم بالخروج منه أمر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم ينبج منهم أحد وجعلت الامواج ترفعهم وتحفضهم وترامت الامواج فوق فرعون (حتى اذا درك الغرق) وغشيتهم سكرات الموت (قال) وهو كذلك حين لا يتنع نفسا ايمانها (آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل وأمان المسلمين) وما علم اللعين ان التوبة عند المعاصاة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولذا قال الله تعالى في جواب فرعون الا أن أى أتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفي حديث ابن عباس عن اجد وغيره مر فوعا لما قال فرعون آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل قال لي جبريل لورا يفتى وقد أخذت من حال البحر فديسته في فيه مخافة ان تناله الرحة ورواه الترمذي وقال حسن وحال البحر هو طينه الاسود والمعنى لورا يفتى رأيت أمر اعجبها ينبت الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة فعمدت الى حال البحر فادسه في فيه مخافة أن تدرك الرحة لسعته والحاصل أنه انما فعل ذلك غضبا لله وعلما منه انه لا يتفعه الايمان لأنه كره ايمانها لان كراهة الايمان من الكافر كفر لكن قال أبو منصور الماتريدي في التأويلات الرضا بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضى بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده قصة ابن أبي سرح المروية في سنن أبي داود والنسائي لما جاء يوم الفتح بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطلب المبيعة ثلاث مرات وكل ذلك يأتي ثم يابعه ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين راى كفتت عن بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص أولانه كان مجرد التعليق كما قال آمنت به بنو اسرائيل فكانه قال لأعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روى أن جبريل استفتاه ما قولك في عبد لرجل نشأ في ماله ونعمته فكفر بنعمته ومجده وادعى السيادة دونه فكتب يقول الوليد بن مذهب جزاء العبد الخارج على سيده الكافر نعماه ان يغرق في البحر فلما ألجأ الغرق ناوله جبريل خطه فعرقه وسقط لاي ذرفا تبهم الخوق قال الى قوله وأمان المسلمين (تخبيك) بسكون النون وتخفيف الجيم من الهجي وهي قراءة يعقوب وفي نسخة تخبيك بتخفيف الجيم أي (تلقيدك على نجوة من الارض وهو) أي النجوة (التشز) بفتح النون والمجبة آخره زاي وهو (المسكان المرتفع) وقرأ ابن السميع تخبيك بالخاء المهملة المشددة أي تلقيدك بناحية مما يلي البحر ليرك بنو اسرائيل قال كعب رماذ الى الساحل كانه ثور وروى ابن أبي حاتم عن طريق الضحاك عن ابن عباس قال لما خرج موسى عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ما غرق فرعون وقومه ولكنهم ٢ في خزائن البحر يتصيدون فأوحى الله تعالى الى البحر ان الغط فرعون عريا فاقلظته عريا ناأصلع أخينس قصيرا ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد يدك قال يجسد له ومن طريق أبي صخر المدني قال البدن الدرع الذي كان عليه قبل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان في أنفسهم أن فرعون أعظم شأنا من أن يغرق \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمجبة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الخجاج (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المجبة جعفر ابن أبي وحشية واسمه اياس اليشكري البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) انه (قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة) فأقام بها الى عاشوراء من السنة

\* وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج حدثني ابن شهاب (١٦٧) - هذا الاسناد مثله وزاد وقضى به رسول

الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود \* وحدثنا حسن بن علي الحلواني حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار اخبراه عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريج \* وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ ليحيى قال اخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحدثنا عن ائسن بن مالك

الدية دون القصاص (قوله خرجا الى خيبر من جهدا صابهم) هو بفتح الجيم وهو الشدة والمشقة والله اعلم \* (باب حكم المحاربين والمزتين) \*

(فيه حديث العربيين انهم قدموا المدينة فاسلموا واستمخووها وسقمت اجسامهم فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج الى ابل الصدقة فخرجوا فصعدوا فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم فقطع ايديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة ليستسقون فلا يسقون حتى ماتوا) هذا الحديث أصل في عقوبة المحاربين وهو موافق لقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض واختلاف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك الهى على التخفيف فيخيرا الامام بين هذه الامور الا أن يكون المحارب قد قتل فيجتم قتله وقال أبو حنيفة وأبو مصعب المالكي الامام بالخيار وان قتلوا وقال الشافعي واخرون هي

الثانية (و) اذا (اليهود تصوم عاشوراء) فسألهم (فقالوا هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون) وفي رواية فقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنجى نصوره (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه انتم احق بوعى منهم فصوموا) ومطابقته للترجمة في رواية أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب في الصيام بنحوه

\* (سورة هود عليه الصلاة والسلام) \*

مائة وثلاث وعشرون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسلة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهم ما فيها وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى حكاية عن لوط عليه الصلاة والسلام حين جاءته الملائكة في صورة غلمان وظن انهم نساء فخاف عليهم أن يقصدتهم قومه فيعجز عن مدافعتهم هذا يوم (عصيب) أى (شديد) وفي قوله (لا جرم) أى (الى) أى حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون (وقال غيره) في قوله تعالى (وحاق) أى (نزل) بهم وأصابهم (يحيق) أى (ينزل) وفي قوله تعالى انه ليؤس (يؤس فعول من يئس) والمعنى ولئن أذقنا الانسان حلاوة نعمة يجذلذتها لمسلبنا فانما انه ليقطوع رجاءه من فضل الله لقله صبره وعدم ثقته به كقولان الوصف باليؤس لا يليق الا بالكافر فانه يقع في اليأس اذا سلبت نعمته والمسلم يثق بالله ان يعيدها أحسن ما كانت (وقال مجاهد) في قوله تعالى فلا (تبتئس) أى لا (تخزن) وهذا وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كقوله في قوله تعالى ألا انهم يننون صدورهم شك وافتراء) بالفاء والذي في أكثر النسخ المقابلة على اليونينية وامتراء (في الحق) بالميم (ليستخفوا منه) أى (من الله ان استطاعوا) وهذه الالفاظ المنسرة كلها من البسلة الى هنا ثابتة في رواية الايونين ومقدمة عندهما ومؤخرة في رواية غيرهما عن تاليها (وقال أبو ميسرة) ضد المهينة عمرو بن شرحبيل الهمداني التميمي في قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه (الاقواه الرحيم بالحشية) بالتحشية المشددة والذى في اليونينية باسقاطها وهذا ذكره المؤلف في ترجمة ابراهيم من احاديث الانبياء (وقال ابن عباس) في قوله تعالى (بأدى الراى) أى (ما ظهر لنا) من غير تعمق (وقال مجاهد) في قوله جل وعز واستوت على الجودى (الجودى جبل بالجزيرة) التي بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال يومئذ من الفرق وتطاوت وبواضع هو الله عز وجل فلم يفرق وقال قتادة استوت عليه شهر ربيع حتى نزلوا منها (وقال الحسن) البصرى (الملك لانت الحليم) باللام (يستزؤن به) وقال ابن عباس أقلعي أمسكي) عن المطر (عصيب) أى (شديد) ولا ي ذر وقال ابن عباس عصيب شديد (لا جرم) أى (بلى وفارا لتثور نبع الماء) فيه وارفع كالقدر يقور والتثور تنور الخبز وابتداء النبع منه خارق للعادة وكان في الكوفة في موضع مسجدنا أو في الهند وقيل في غيرهما (وقال عكرمة) التنور (وجه الارض) وقيل هو أشرف موضع فيها (ألا انهم يننون صدورهم) مضارع ننى يئنن ثنيا أى طوى وانحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ووجوههم عن الحق وقبوله (ليستخفوا منه) اللام متعلقة بينون كما قاله الحوفي وغيره والمعنى انهم يفعلون ثنى الصدور لهذه العلة وقال الرمخشري ومن تبعه متعلقة بمخدوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازورارهم وتظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار في قوله ان اضرب بعصاك الجعراف تعلق معناه فضرب فان تلقى كمن قال في الدريس المعنى الذي يقودنا الى اضمار الفعل هنالك كالمعنى هنا لان ثم لا بد من حذف معطوف عليه يضطر العقل الى تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب ان تعلق الجعر

على التقسيم فان قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا (١٦٨) وان قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصابوا فان أخذوا المال ولم يقتلوا قطع أيديهم

فلا بد ان يتعقل فضرر فانطلق وأما في هذه فالاستخفاء على صحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اضممار الارادة قال في فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعضا في مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروى عنه في الحاشية ثنى الصدر بمعنى الاعراض اظهار للشفاق فلم يصح ان يتعلق به لام التعديل فوجب اضممار ما يصح تعاقبه به من شيء يستوى معه المعنى فلذلك قدر ويريدون يستخفوا من الله أي يظهر النفاق ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه (الاجن يستغشون ثيابهم) يجعلونها أعشى وأغطية والناصب للظرف مضر وقد روي في الكشف ويريدون أي يريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة أن يسعوا القرآن أو الناصب له قوله (يعلم أي الأي يعلم ما يسرون) في قلوبهم (وما يعلمون) بأفواههم فلا تفاوت في علمه بين سرهم وعلنتهم (أنه عليهم بدأت الصدور) بأسرار ذات الصدور (وقال غيره) أي غير عكرومة (وحق) أي (نزل يحق) ينزل يؤس فعول من بثت) بسكون السين (وقال مجاهد بثت) بقوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة أي (تخزن بثنون صدورهم شك وامتراء في الحق ليستخفوا منه) أي (من الله ان استطاعوا) \* وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف حاء مهملة الزعفراني قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (قال قال ابن جرير) عبد الملك (أخبرني) بالافراد (محمد بن عباد بن جعفر) الخزومي (أنه سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (يقرأ الانهم تنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة وبعد الواو الساكنة نون أخرى مكسورة ثم ياء تحتية مضارع تنوني على وزن افعل عمل يفعو عمل كاعشوشب يعشوشب من الشيء وهو بناء مبالغة لذكر العين (صدورهم) بالرفع على الفاعلية ولا يذرتنوني بالتحية بدل الفوقية صدورهم بالنصب (قال) أي محمد بن عباد (سأته عنها فقال اناس كانوا يستحيون) من الحياة ولا يذرتنوني من الاستخفاء (ان يتخلوا) أي ان يدخلوا في الخلاء (فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء) بعوراتهم مكشوفات فيملون صدورهم ويعطون رؤسهم استخفاء (فنزل ذلك فيهم) الانهم بثنون صدورهم الآية الى آخرها \* وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جرير) عبد الملك (وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر) بالواو عطفاً على مقدر أي أخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد (ان ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قرأ الآ انهم تنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا في الفرع وأصله وبعدها تحتية (صدورهم) بالرفع ولا يذرتنوني بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط تحتية بعدها صدورهم نصب على المفعولية قال محمد بن عباد (قلت يا أبا العباس) هي كنية عبد الله بن عباس (ما تنوني) بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحتية (صدورهم) بالرفع (قال) كان الرجل يجامع امرأته فيسحى) وفي نسخة فيسحى بمثنائين تحتين (أو يتخلى فيسحى) من كشف عورته (فنزات الانهم يننون صدورهم) ولا يذرتنوني بفتح الفوقية والنون صدورهم رفع \* وبه قال (حدثنا الحمدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عرو) هو ابن دينار (قال قال ابن عباس) الانهم يننون) بالتحية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الأخرى من غير تحتية (صدورهم) نصب على المفعولية ولا يذرتنوني بانيات تحتية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتأنيث مجازي فجازت ذكرا الفعل باعتبار تأويل فاعله بالجمع وتأنيثه باعتبار تأويله بالجماعة وفي بعض الحواشي الموثوق بها وهو في اليونينية قال الحموي يروي عن ابن عباس ثلاثة أوجه تننون أي بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية ١ وهي قراءة

وأرجلهم من خلاف فان أخافوا السبيل ولم يأخذوا شيئا ولم يقتلوا طلبوا حتى يعزروا وهو المراد بالنبي عندنا قال أصحابنا لان ضرر هذه الافعال مختلف فكانت عقوباتها مختلفة ولم يكن للتخفيف وتثبت أحكام المحاربة في الصحراء وهل ثبت في الامصار فيه خلاف قال أبو حنيفة لا تثبت وقال مالك والشافعي تثبت قال القاضي عياض رضي الله عنه واختلف العلماء في معنى حديث العريين هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس منسوخا وفيهم نزات آية المحاربة وإنما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالعادة مثل ذلك وقد رواه مسلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبة وأهل السير والترمذي وقال بعضهم النهي عن المثلة نهى تنزيهه ليس بجرام وأما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك ولا نهى عن سقيهم قال القاضي وقد أجمع المسلمون على ان من وجب عليه القتل فاستسقى لا يمنع الماء قصدا فيجمع عليه عذبان قلت قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرعاة وارتدوا عن الاسلام وحينئذ لا يبقى لهم حرمة في سقي الماء ولا غيره وقد قال أصحابنا لا يجوز لمن معه من الماء ما يحتاج اليه للطهارة أن يسقيه لم يرتديخاف الموت من العطش ويقيم ولو كان ذميا أو بهيمة وجب





فأنى هم ففقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم (١٧٠) وتركهم في الحرة حتى ماتوا \* وحدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح

الخلائق وهو أعم وقيل الجوارح \* (استعمركم جعلكم عمارا) يقال (أعمرته الدار فهى عمرى) أى (جعلتها له) ملكا مائة عمره وهذا تفسير أى عبدة وقيل استعمركم فيما أقدركم على عمارتها وأمركم بها \* وقوله فلما رأى أيديهم لا تصل اليه نكرهم قال أبو عبدة (نكرهم) أى الثلاثى المجرد (وأنكرهم) الثلاثى المزيديه (واستنكرهم) الذى هو من باب الاستفعال كلها (واحد) فى المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من الملائكة وجاءهم بحجر مشوى ورأى أيديهم لا تصل اليه أنكر ذلك وخاف أن يريدوا به مكرها وقالوا له لا تخف ان الملائكة من سلة بالعباد الى قوم لوط عليه الصلاة والسلام وانما عند أيدينا اليه لا ياكل \* (جيد مجيد كانه) أى مجيد على وزن (فعليل من) صيغة (ماجد) والتعبير بكأن فيه شئ قانه بوزن فعليل من غير شك وقال القشيري قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعليل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعليل بمعنى فاعل وجيد أى (محمود) لفعل ما يستحق به الحمد يوصل العبد الى مراده فلا يبعد أن يرزق الولد فى ابان الكبر وهو مأخوذ (من حمد) بفتح الحاء وفى نسخة حذفه هامينا للجهول وهو حامد \* (سجيل) يريد قوله تعالى وأمطرنا عليها حجارة من سجيل قال أبو عبدة هو (الشديد الكبير) بالموحدة من الحارة الصلبة واستشكله السفة اقسى كبن قتيبة يأن لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة سجيلة لانه لا يقال حجارة من شديد وأجيب باحتمال حذف الموصوف أى وأرسلنا عليهم حجارة كأنه من شديد كبير أى من حرقوى شديد صلب (سجيل) باللام (وسجين) بالنون بمعنى واحد (واللام والنون اختان) من حيث انهما من حروف الزوائد وكل منهما ما يقبل عن الآخر (وقال) تميم بن مقبل (العامرى العجلى الشاعر الخضر مما يشهد لذلك (ورجلة) بفتح الراء وسكون الجيم والجرأى ورب رجلة جمع راجل خلاف الفارس (يضربون البيض) بفتح الموحدة فى الفرع جمع بيضة وهى الخوذة أى يضربون مواضع البيض وهى الرؤس وفى نسخة البيض بكسر الموحدة جمع أبيض وهو السيف أى يضربون بالبيض على نزع الخافض (ضاحية) بالضاد المعجمة أى فى وقت الضحوة أو ظاهرة (ضربواوصى) بحذف احدى التامين اذا صلة تتواصى (به الابطال) أى الشجعان (سجينا) بكسر السين وتشديد الجيم والنون أى شديدا \* (والى مدين أخاهم شعيبا) وأرسلنا (الى أهل مدين) أخاهم شعيبا (لان مدين بلد) بناه مدين فسمى باسمه فهو على حذف مضاف (ومثله) فى ذلك (واسأل القرية أى واسأل العريه يعنى أهل القرية والعير) ولا يذر أصحاب العير وكان أهل قرية شعيب مطقة فى فاهم بالتحديد لاولا لانه الاصل ثم أن يوفوا حقوق الناس ولا ينقصوهم \* (وراء كم ظهريا) يريد قول شعيب لما قال له قومه ولولا رھطك لرجناك يا قوم أرھطى أعز عليكم من الله واتخذتموه وراة كم ظهريا (يقول لم تلتفتوا اليه) أى جعلتم أمر الله خاف ظهروكم تعظمون أمر رھطى وتتركون تعظيم الله تعالى ولا تخافونه (ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته) أى حاجة زيد مثلا (ظهرت بجاحتى) ولا يذر لجاحتى باللام بدل الموحدة كأنه استخف بها (وجعلتني) ولا يذر عن الكشميين وجعلني باسقاط النوقية (ظهريا) أى خلف ظهرك (والظهري ههنا ان تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به) عند الحاجة ان احتجت لكن هذا لا يصح ان يفسر به ما فى القرآن فحذف ههنا كما لا يذرا وجهه \* (أرادنا) يريد قول قوم نوح عليه السلام وما نزالنا بعك الا الذين هم أرادنا أى (سقاطنا) بضم السين وتحتيف القاف وهو الذى فى اليونانية وفى بعض اسقاطنا يشديد هاء وفى نسخة اسقاطنا أى اخسأونا وهذا كله من قوله والى مدين الى هنا ثابت للكشميين فقط وسقط لابي ذر قوله أخاهم شعيبا

وأبو بكر بن أى شيمية واللفظ لابي بكر قال حدثنا ابن عليه عن سجاج بن أبى عثمان قال حدثنى أبو رجاء مولى أبى قلابة عن أبى قلابة حدثنى انس ان نقرامن عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستموتوا الارض وسقطت أجسامهم فشكلوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألتخرجون مع راعينا فى الله فتصيبون من أبو الهيا وألبانها فقالوا بلى نخرجوا فشر بوا من أبو الهيا وألبانها فصعوا فقتلوا الراعى وطردوا الا بيل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث فى آثارهم فأدركوا حتى منهم فأمر بهم ففقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم نبذوا فى الشمس حتى ماتوا وقال ابن الصباح فى روايته واظردوا النعم وقال وسمرت أعينهم \* وحدثنا هرون بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا جناد بن زيد عن أنوب عن أبى رجاء مولى أبى قلابة قال قال أبو قلابة حدثنا أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهم وأمرهم ان يشربوا من أبو الهيا وألبانها بمعنى حديث سجاج ابن أبى عثمان قال وسمرت أعينهم والقوا فى الحرة يستسقون فلا يستقون بكسر الراء وبالمد مثل صاحب وصحاب (قوله وسمل أعينهم) هكذا هو فى معظم النسخ سمل باللام وفى بعضها سمر بالراء الميم مخففة وضبطناه فى بعض المواضع فى البخارى سمر بتشديد الميم ومعنى سمل باللام قتلها واذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كملها بما مريمية وقيل هما بمعنى (قوله لهم بقتاح) (اجراحي)

بتشديد الميم ومعنى سمل باللام قتلها واذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كملها بما مريمية وقيل هما بمعنى (قوله لهم بقتاح) (اجراحي)

\* وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا معاذ بن معاذ وحديثنا أحمد بن عثمان النوفلي (١٧١) حدثنا زهر السمان قال حدثنا ابن عون حدثنا

أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة قال كنت جالسا خلف عمر ابن عبد العزيز فقال للناس مائة قولون في القسامة فقال عنيسة قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا فقلت أباي حدثت أنس قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم وساق الحديث بنحو حديث أبي يوب وججاج قال أبو قلابة فلما فرغت قال عنيسة سبحان الله قال أبو قلابة فقلت أنتهمني يا عنيسة قال لا هكذا حدثنا أنس بن مالك ان تراوا بخيرا أهل الشام مادام فيكم هذا وأمثل هذا \* وحدثنا الحسن ابن أبي شعيب الحراني حدثنا مسكين وهو ابن بكير الحراني أخبرنا الأوزاعي ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا محمد بن يوسف عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل بنحو حديثهم وزاد في الحديث ولم يحسنهم \* وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا سمك بن حرب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عربة فاسلموا ويايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسام ثم ذكر بنحو حديثهم وزاد وعنده شباب من الأنصار قسريب من عشر بن فارس لهم اليهم

(اجراحي) يريد قوله قل ان افتريته فعلى اجراحي (هو مصدر من أجمرت) بالهمزة (وبعضهم يقول) من (جمرت) ثلاثي مجرد والمعنى ان صح انى افتريته فعلى وبال اجراحي وحيث لم يصح فأنا برى من نسبة الافتراء الى وأم في قوله ام يقولون منقطعة تفيد الاضراب عن النصح فيكون نسبة الافتراء الى نوح وذهب بعضهم الى انه اعتراض خو طوب به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو الذي بعد اجراحي لابي ذر \* (الفلك) بضم الفاء وسكون اللام (والفلك واحد) بفتحين كذا في الفرع وأصله وفي نسخة الفلك والفلك بضم الفاء وفيه ما وسكان اللام في الأول وفتحها في الثاني وفي نسخة الفلك والفلك بفتحين في الأول ويضم ثمسكون في الثاني ويرجمه السناقسي وقال الأول واحد والثاني جمع مثل أسد وأسد وفي أخرى الفلك والفلك بضم ثمسكون فيها ما جمعها وصوره القاضي عياض والمراد ان الجمع والواحد بلغة واحدة في التزليل في المقرد في الفلك المشحون وفي الجمع حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم (وهي السفينة) في الواحد (والسفن) في الجمع واللفظ وان كان واحد السكنة مختلف بحسب التقدير فمئة فلك للواحد كضمة قفل وضمة فلك للجمع كضمة أسد \* (مجرها) بضم الميم يريد قوله تعالى وقال اركبوا فيها باسم الله مجراها أي (مدفعها) بفتح الميم وفي بعض الاصول موقفها بالواو والقاف والفاء وعزى لرواية القاسبي قال الحافظ بن حجر وهو تحريف لم أره في شيء من النسخ وهو فاسد المعنى (وهو) أي مجراها (مصدر اجريت وأرست) أي (حبست وبقرا) بالتحسية ولا يذرو تقرأ بالهوية (مرساها) بفتح الميم (من رست هي) أي السفينة أي ركبت واستقرت (ومجرها) بفتح الميم (من جرت هي) وفتح الميم وهي قراءة المطوي عن الاعشى (و) بقرا أيضا (مجرها ومرسها) بضم الميم وباء ساكنة فيهما بدل الان مع كسر الراء والسين وهي قراءة الحسن والمعنى الله مجريها ومرسها وهي مأخوذة (من فعل بها) بكسر ميم من وضم فاء فعل مبنيا للمفعول ولا يذرو مجريها ومرسها بضم الميم وهي قراءة الحرميين والبصري والشامي وأبي بكر وقرأ حفص والاخوان بفتح الميم في الاول وضمها في الثاني فالفتح من الثلاثي والضم من الرباعي (الراسيات) ولا يذرو راسيات (ثابتات) يريد قوله تعالى في سورة سبأ وقد ورر راسيات وذكروا استطراد لذكروا مساهمة (باب قوله) عز وجل (ويقول الشهداء هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألأئمة الله على الظالمين) وسقط لابي ذر على ربهم الخ وقال الآية (واحد الا شهداء) ولا يذرو واحدة الا شهداء (شاهد) بقاء التأنيث في الفرع والذي في اليونانية واحده بضم الدال والهاء شاهد (مثل صاحب وأصحاب) وقد ثبت ذكروا بلغة و يقول الا شهداء واحدها شاهد مثل صاحب وأصحاب في رواية أبي ذر في غيره هذا الموضع قريبا \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرر هذا قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (وهشام) هو ابن أبي عبد الله الدستوائي (قالا حدثنا قتادة) بن دعامة (عن صفوان بن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهمله وكسر الراء آخره زاي انه (قال بينا) بغير ميم (ابن عمر) عبد الله (يطوف) بالكعبة (أعرض) له (رجل) لم يسم (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن أو قال يا ابن عمر) وسقط لابي ذر لفظ قال (هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في التجوى) التي تكون في القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين (فقال) ولا يذرو قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يذني المؤمن من ربه) بضم الميم وفتح النون من يذني مبنيا للمفعول أي يقرب منه (وقال هشام) الدستوائي (يدنو المؤمن) بفتح الميم وضم النون أي يقرب من ربه (حتى يضع عليه) ربه (كفنه) نون مفتوحة أي جانبه والذنو والكنف مجازان والمراد الاستبراحة (فبقره) بذنوبه) ولا يذرو فيقره بضم الراء يقول له (تعرف ذنب كذا يقول) العبد (أعرف رب يقول

هي جمع القعدة بكسر اللام وفتحها وهي الناقصة ذات الدر (قوله) ولم يحسنهم أي ولم يكوهم والحسن في اللغة كالعرق بالنازلة ينقطع الدم (قوله) وقع بالمدينة الموم وهو البرسام (قوله) وقع بالمدينة الموم وهو البرسام) الموم بضم الميم واسكان الواو أما البرسام فيكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر وهو

البرسام) الموم بضم الميم واسكان الواو أما البرسام فيكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر وهو

مثنى حدنا عبد الأعلى حدنا سعيد عن قتادة عن أنس وفي حديث همام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رهط من عريثة وفي حديث سعيد من عكل وعريثة بنحو حديثهم \* وحدثنى الفضل بن سهل الأعرج حدنا يحيى بن غيلان حدنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أنس قال إنما عمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم عملوا أعين الرعاء \* وحدنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قال حدنا محمد بن جعفر حدنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك أن يوم ديا قتل جارية على أوضح لها فقتلها بجعر قال فحجى بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها أقتلت فلان فأشارت برأسها ان لا تم قال لها الثانية فأشارت برأسها ان لا تم سأها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين \* وحدثنى يحيى بن حبيب الخارثي حدنا خالد بن مثنى بن الحارث ح

معرب وأصل اللفظة سريانية قوله وبعث معهم قائداً يقتص أثرهم القائف هو الذي يتبع الأتار ويميزها

\* (باب ثبوت القصاص في القتل بالجور وغيره من الحدود والتمتعات وقتل الرجل بالمرأة) \*

(قوله ان يوم ديا قتل جارية على أوضح لها فقتلها بجعر فحجى بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها أقتلت فلان فأشارت برأسها أن لا تم قال لها الثانية فأشارت برأسها أن لا تم سأها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين)

أعرف مرتين) يحذف أداة النداء من الأولى وهي والنداء في الثانية (فيقول) الله جل وعلا (سترتم) أي عليك (في الدنيا وغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسنة) يضم التاء الفوقية وفتح الواو مبنياً للمفعول من الطي ولا يذرع عن الكشيهي ثم يعطى من الاعطاء مبنياً للمفعول صحيفة نصب على المفعولية أي يعطى هو صحيفة حسنة (واما الآخرون) بالمد وفتح الخاء المعجمة (أو الكفار) بالشك من الراوي (فينادى) بالتحسية وفتح الدال (على رؤس الشهداء هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) زاد أبو ذرراً لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد (وقال شيبان) بن عبد الرحمن النخعي مما وصله ابن مردويه (عن قتادة حدنا صفوان) أي عن ابن عمر \* وهذا الحديث سبق في المطالم (باب قوله) سبحانه وتعالى (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى) وكذلك خبر مقدم وأخذ مبدأ مؤخر والتقدير ومثل ذلك الأخذ أي أخذ الله الام السالفة أخذ ربك وإذا ظرف ناصبه المصدر قبله والمسئلة من باب التنازع فان الأخذ يطلب القري وأخذ الفعل أيضا يطلبها فالمسئلة من اعمال الثاني للعنف من الاول (وهي ظالمة) جملة طالبة (ان أخذه أليم شديد) وجميع صعب على المأخوذ وفيه تحذير عظيم عن الظلم كفر كان أو غيره ولغيره أو لنفسه ولكل أهل قرية ظالمة (الرفد المرفود) قال أبو عبيدة (العون المعين) يضم الميم وكسر العين فسر المرفود بالمعين قال في المصباح وفيه نظر وقال البرماوي والوجه المعان ثم وجهه كالكرماني بأن يكون النسا على المعنى المفعول أو يكون من باب ذى كذا أي عون ذى اعانة وفي نسخة المعان بالالف بدل المعين (رفدته) أي (أعنته) \* وقوله تعالى ولا تركنوا إلى الذين ظلموا أي لا تميلوا إليهم أدنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزيينهم ثم وعظيهم ذكركهم ولا ترضوا أعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع بن أنس لا تركنوا إلى الذين ظلموا لا ترضوا أعمالهم فمن استعان بظالم فكأنه قدرضى بفعله وإذا كان في الركون إلى من وجد منه ما يسمى ظالم هذا الوعيد الشديد فإظنك بالركون إلى الموسومين بالظلم ثم الميل بهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهما لفيه أعادنا الله من كل مكروه بمنه وكرمه \* (فلولا كان) أي (فهلا كان) وهي في حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من تركنوا إلى هنا لا يذرع \* (اترفوا) أي (أهلكوا) قال في الفتح هو تنسیر باللازم أي كان الترف سبباً لاهلاكهم \* (وقال ابن عباس زهير وشهيق) الرفير صوت (شديد) الشهيق (صوت ضعيف) وقال في الأنوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لا يذرع قول ابن عباس هذا الخ \* وبه قال (حدنا صفدة بن النضر) المروزي قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين بينهما ألف وآخره ميم الضرب قال (حدنا يزيد بن أبي بردة) يضم الموحدة وفتح الراء في الاول وضم الموحدة وسكون الراء في الثاني وهو جدر يدوامه أبيه عبد الله بن أبي بردة (عن) جده (أبي بردة) عامر (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليلى) اللام للثأ كيدوعلى أي يهمل (للظالم حتى إذا أخذ لم يفدته) يضم أوله أي لم يخلصه أبداً الكثرة ظلمه بالشرك فان كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنائبه (قال) أي أبو موسى (ثم قرأ) صلى الله عليه وسلم (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذه أليم شديد) وهذا الحديث أخرجه مسلم في الادب والترمذي والنسائي في التقيير وابن ماجه في الفتن (باب قوله) تعالى (واقم الصلاة) المقرضة (طرفي النهار) ظرف لا تم قال في الدرر يوضع ان يكون ظرفاً للصلاة كأنه قيل أقم الصلاة الواقعة في هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفاً لكنه لما أضين الى الطرف اعرب باعرابه كقوله أثبت أول النهار وآخره ونصف الليل بنصب هذه كلها على الطرف لما أضيفت اليه وان كانت ليست

وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بن ميمون (١٧٣) وفي حديث ابن ادريس فرضخ رأسه بين حجرين

\* حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أي قلابة عن أنس ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها في القلب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به أن يرحم حتى يموت فرحم حتى مات \* وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني معمر عن أيوب بن هذا الاسناد مثله وحدثنا هدا بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ان جارية وجد رأسها قد درض بين حجرين فسألوا همام صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت برأسها فأخذ اليهودي فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

وفي رواية قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها في قلب ورضخ رأسها بالحجارة فأمر به صلى الله عليه وسلم أن يرحم حتى يموت فرحم حتى مات وفي رواية ان جارية وجد رأسها قد درض بين حجرين فسألوا همام صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة \* أما الاوضاع بالضاد المجعقة فهي قطع فضة والمراد حلى فضة كما فسره في الرواية الاخرى (قوله وبه امرق) هو تقيية الحياة والروح والقلب البترو وقوله رضخه بين حجرين ورضه بالحجارة ورجه بالحجارة هذه الالفاظ معناها واحدا لأنه اذا وضع رأسه

موضوعة للطرفية (وزلقا من الليل) نصب اسقى على طرفي فينتصب على الطرف الاذ المراد به ساعات الليل القريبة أو على المقبول به نسقا على الصلاة واختلف في طرفي النهار وزلق الليل قليل الطرف الاوّل الصبح والثاني المغرب والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرف الاوّل الصبح والثاني العصر والزلف المغرب والعشاء وليست الظهري هذه الآية على هذا القول بل في غيرها وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك وأحسنها الاوّل (ان الحسنات يذهبن السيئات) أي تكفرها (ذلك ذكرى للذاكرين) عظة لمن يتعظ اذا وعظ (وزلقا) بفتح اللام أي (ساعات بعد ساعات) واحدها زلفة أي ساعة ومنزلة (ومنه سميت المنزلة) أي لحي الناس اليها في ساعات من الليل أو لاذلا فهم يعني لا يقربهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها (الزلف منزلة بعد منزلة) فتكون بمعنى المنازل (وأما زلفي فصدر من القرني) قال الله تعالى وان له عندنا الزاني وحسن ما ب (ازدلقوا) بالدال بعد الزاي أي (اجتمعوا وأزلقنا) أي (جمعنا) قال تعالى وأزلقناهم الاخرين أي جمعنا \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسدد قال (حدثنا يزيد بن زريع) مصغرا وغير أبي ذر هو ابن زريع قال (حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان) عبد الرحمن الندي (عن ابن مسعود) عبد الله (رضي الله تعالى عنه ان رجلا) هو أبو اليسر كعب بن عمرو وقيل نهبان التماروقيل عمرو بن غزيرة (أصاب من امرأة) من الانصار كما عند ابن مردويه (قوله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له) وعند مسدد وأصحاب السنن من طريق سمك بن حرب عن ابراهيم التيمي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وجدت امرأة في بستان ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها قبلتها ولم تمها فأفعل بي ما شئت (فأترأت عليه) صلى الله عليه وسلم والفاء عاطفة على مقدر أي فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم كافي حديث أنس فانزل الله (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلقا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) قال الرجل (أي هذه) بفتح الهمزة للاستفهام أي أهذه الآية بان صلاح مذهبنا لمعصيتي مختصة بي أو عامة للناس كلهم (قال) عليه الصلاة والسلام (لمن عمل بها من أمتي) واستنبط ابن المنذر منه أنه لا حد على من وجد مع أجنبية في لحاف واحد وفيه عدم الحد في القبلة ونحوها وسقوط التعزير عن أبي شيبة ومنها وجاءت آياتنا دائما \* وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة كفارتها من المواقيت من كتاب الصلاة

(سورة يوسف) عليه الصلاة والسلام \*

مكية وهي مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا الابي ذر وسقطت غيره (وقال فضيل) بضم الفاء وفتح المجعقة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين ومائة مما وصله ابن المنذر ومسددي مسنده (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (متكا) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهي قراءة ابن عباس وابن عمرو ومجاهد وقتادة والبخاري (الترج) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم والابي ذر لا ترجيز زيادة نون بعد الراء وتحقيف الجيم لغتان وأنشدوا

فأهدت متكة لبيتي أبيها \* تحبها العثممة الوقاح

والعثممة من النوق الشديدة والذكر عثمم والاسد الوقاح بالواو المفتوحة والقاف الناقصة الصلبة (قال فضيل) هو ابن عياض فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق يحيى بن عمار عنه

على حجر ورى بجرا آخر فسد بجره وقد درض وقد رضخ وقد يجهل انه رجمها الرجم المعروف مع الرضخ لقوله ثم ألقاها في قلب وفي هذا

الصفة التي قتل فان قتل بسيف  
قتل هو بالسيف وان قتل بحجر أو  
خشب أو نحوها ما قتل بماله لان  
اليهودى رضخها فرضخ هو ومنها  
ثبوت القصاص في القتل بالثقلات  
ولا يختص بالمحددات وهذا  
مذهب الشافعي ومالك وأحمد  
وجاهر العلماء وقال أبو حنيفة  
رضي الله عنه لا قصاص الا في  
القتل بمعدن من حديد أو حجر أو  
خشب أو كان معروفا بقتل  
الناس بالمخنيق أو باللقاء في النار  
واختلفت الرواية عنه في مثقل  
الحديد كالديوس أما إذا كانت  
الجناية يشبه عمدان قتل بما لا يقصد  
به القتل غالبا فعمد القتل به  
كالعصا والسوط والاطمة والقضيب  
والبنسدة ونحوها فقال مالك  
والشافعي وأبو حنيفة والاوزاعي  
والثوري وأحمد وأصحق وأبو ثور  
وجاهر العلماء من العجاجة والتابعين  
فن بعدهم لا قصاص فيه والله أعلم  
ومنها وجوب القصاص على الذمي  
بقتل المسلم ومنها جواز سؤال  
الجريح من جرحك وفائدة السؤال  
ان يعرف المتهم ليطلب فان أقر  
ثبت عليه القتل وان أنكر فالقول  
قوله مع يمينه ولا يلزمه شئ بمجرد  
قول الجروح هذا مذهبا ومذهب  
الجاهر وقد سبق في باب القسامة  
ان مذهب مالك ثبوت القتل على  
المتهم بمجرد قول الجروح وتعلقوا  
بهذا الحديث وهذا تعلق باطل لان  
١ قوله للفتك فيه نظرا لامتثال  
حتى يفسك اه صححه  
٢ قوله وتعقب بما في المحكم الخ  
الذي في المحكم والصحاح عن

(الأتريج) أي بتشديد الجيم وسقط لابي ذر قال فضيل الأتريج (ب) اللغة (الحبشية متسكا) بضم الميم  
وسكون التاء وتبوين الكاف من غير همز (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في مسنده (عن  
رجل) لم يسم (عن مجاهد متسكا) بسكون التاء من غير همز كالسابق (كل شئ) ولابي ذر قال كل  
شئ (قطع بالسكين) كالأتريج وغيره من الفواكه وأنشدوا

نشرب الأثم بالصواع جهارا \* وزرى المتك ينشامستعارا

قيل وهو من متك بمعنى بتك الشئ أي قطعه فعلى هذا يحتمل أن تكون الميم بدلا من الباء وهو بدل  
مطردي في لغة قوم ويحتمل أن تكون مادة أخرى وافقت هذه \* (وقال قتادة) في قوله تعالى وانه  
(لذو علم) وزاد أبو ذر لما علمناه أي (عامل بماعلم) وصله ابن أبي حاتم والضمير في وانه ليعقوب كما يرشد  
اليه قوله الاطحة في نفس يعقوب قضاها \* (وقال ابن جبير) في ما رواه ابن منده وابن مردويه  
ولابي ذر سعيد بن جبير (صواع) ولابي ذر صواع الملك (مككوك الفارسي) بفتح الميم وتشديد  
الكاف الاولى مضمومة مكيا لمعروف لاهل العراق وهو (الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب به  
الاعاجم) وكان من فضة وزاد ابن اسحق مرصعا بالجواهر كان يسقي به الملك ثم جعل صاعا يكال به  
\* (وقال ابن عباس) في قوله لولا ان (تفندون) أي (تجهلون) وقال الضحالك تهرمون فتقولون  
شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت  
العير حاجت ربح فأتت يعقوب بربح يوسف فقال اني لأجد ربح يوسف لولا ان تفندون قال لولا  
أن تسفهون قال فوجد ربحه من مسرة ثلاثة أيام \* (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى  
وألقوه في غيابة الجب (غيابة) بالرفع (كل شئ) مبتدأ وفي نسخة غيابة بالجر والذي في اليونانية  
غيابة بالرفع وبالفتح (غيب عنك شئ) في محل جر صفة لشئ وشيا مفعول غيب (فهو غيابة) خبر  
المبتدأ او المبتدأ اذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء في خبره (والجب) بالجر (الركبة التي لم تطو)  
قاله أبو عبيدة وهي به لا يكون محفورا في جبوب الارض أي ما غاظ منها والغيابة قال الهروي شبه  
طاق في البئر فريق الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلبي تكون في قعر الجب لان أسفله واسع  
ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت  
القدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فرائخ من منزل يعقوب \* وقوله وما أنت (عمون لنا)  
أي (بصدق) لسؤظنك بنا \* وقوله تعالى ولما بلغ (أشده) أي (قيل ان يأخذ في النقصان) وهو  
ما بين الثلاثين والاربعين وقيل سن الشباب ومبده وقيل بلوغ الحلم (يقال بلغ أشده وبلغوا  
أشدهم) أي فيكون أشد في المفرد والجمع بلفظ واحد (وقال بعضهم واحدها) أي الأشد (شد)  
بفتح الشين من غير همزة وهو قول سيبويه والسكاسي \* (والمتسكا) بتشديد الفوقية وبعد الكاف  
همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول (ما اتسكأت عليه اشرب أو لحديث أو لطعام) أي لاجل  
شرب الخز أو بطل (قول) (الذي قال) ان المتسكا هو (الأتريج) بتشديد الجيم للدغام ولابي ذر  
الأتريج بالنون للفتك ١ (وليس في كلام العرب الأتريج) أي ليس مفسرا في كلامهم به وهذا أخذه  
من كلام أبي عبيدة ولفظه وزعم قوم أنه الأتريج وهذا باطل باطل في الارض اه ٢ وتعقب بما  
في المحكم حيث قال المتسكا الأتريج ونقله الجوهري في صحاحه عن الاخفش وقال أبو حنيفة  
الدينوري بالضم الأتريج وبالفتح السوسن وعن أبي علي القالي وابن فارس في جملة نحو وعنده  
ابن حميد ان ابن عباس كان يقرأ متسكا مخففة ويقول هو الأتريج (فلما احتج عليهم) بضم التاء أي  
على القائلين بأنه الأتريج ولابي ذر عن الجوى والمسقى فيما احتج بالمشاة المحسنة بدل اللام (بانه)  
ولابي ذر بان (المتسكا) بالتحديد والهمزة (من غمارق) يعني وسائد (فرواى شرمته فقالوا) بالفاء

قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا  
فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده  
من فيه فترغ نسيته وقال ابن مثنى  
ثنيته فاختصمنا إلى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال أيعض  
أحدكم كإيعض الفعل لاديه له  
\* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار  
قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا  
شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن  
يعلى عن يعلى بن مثنى عن النبي صلى الله  
عليه وسلم بعثله \* حدثني أبو  
غسان المسمعي حدثنا معاوية بن  
ابن هشام حدثني أبي عن قتادة عن  
زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين  
ان رجلا عض ذراع رجل فغذبه  
فسقطت ثنيته فرفع إلى النبي صلى  
الله عليه وسلم فأبطله وقال أردت  
أن تأكل لحمه \* وحدثني أبو  
غسان المسمعي حدثنا معاوية بن  
هشام حدثني أبي عن قتادة عن  
بديل عن عطاء بن أبي رباح عن  
صفوان بن يعلى ان أجيال يعلى بن  
منية عض رجل ذراعه فغذبه  
فسقطت ثنيته فرفع إلى النبي  
صلى الله عليه وسلم فأبطلها

هذا اليهودي اعترف كما صرح به  
مسلم في إحدى رواياته التي ذكرناها  
فإنما قتلت باعترافه والله أعلم

\* (باب الصائل على نفس الانسان  
أو عضوه اذا دفعه الموصول عليه  
فأنتف نفسه أو عضوه  
لا ضمان عليه) \*

(قوله قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية  
رجلا فعض أحدهما صاحبه  
فانتزع يده من فيه فترغ نسيته  
فاختصمنا إلى النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال أيعض أحدكم كإيعض  
الفعل لاديه له وفي رواية ان أجيال

ولابى ذر قالوا (انما هو المتك ساكنة التاء) مخففة وساكنة نصب (وانما المتك) المخفف (طرف  
البطر) بفتح الموحدة وسكون المجهة وهو موضع الختان من المرأة (ومن ذلك) اللفظ (قبل لها)  
أى للمرأة (متكأ وابن المتكأ) بفتح الميم والتخفيف والمدغم ما وهى التي لم تحتن ويقال بالبطراء  
أيضا (فان كان ثم) بفتح المثناة أى هناك (أترج) بتشديد الجيم (فأنه) كان (بعد المتكأ) وقيل  
المتكأ طعام يحزرا وقال ابن عباس وسعيد بن جبيرة والحسن وقاتدة ومجاهد متكأ طعاما سماه  
متكأ لان أهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكأ على الاستعارة وقيل  
المتكأ طعام يحتاج إلى أن يقطع بالسكين لانه متى كان كذلك احتاج الانسان إلى أن يتكى عليه  
عند القطع وقد علم مما مر أن المتكأ المخفف يكون بمعنى الأترج وطرف البطر وأن المشدد  
ما يتكأ عليه من وسادة وحينئذ فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الأولى سياق قوله والمتكأ  
ما اتكأت عليه عقب قوله متكأ كل شئ قطع بالسكين ويشبه أن يكون من ناسخ كغيره مما  
يقع غير مرتب \* وقوله قد (شغفها يقال بلغ إلى شغافها) قال السنائى بكسر الشين المعجمة  
ضبطه المحدثون وفي كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ لابي ذر وثبت له بلغ (وهو غلاف قلبها) وهو  
جلدة رقيقة وزاد القاضى كغيره حتى وصل إلى فؤادها حيا وقال غيره أخط بقلبه امثل احاطة  
الشغاف بالقلب يعنى أن اشتغالها بحبها صار حجابا بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة فلا يخطر  
بها لها سواه (وأما شغفها) بالهين المهملة وهى قراءة الحسن وابن محيص (فن المشعوف) وهو  
الذى أحرق قلبه الحب وهو من شغف البعير اذا هناه أى طلاه بالقطران فأحرقه وقد كشف أبو  
عبيد عن هذا المعنى فقال الشغف بالهمله أحرق الحب القلب مع لذة يجدها كما أن البعير اذا  
طلى بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يرجع إليه \* وقوله (أصب) الين أى (أسيل) إلى الجاهل  
زاد أبو ذر صبا مال \* وقوله (أضغاث أحلام) هى (مالات أو بيل له) وقال قتادة في مراه عبد الرزاق  
هى الاحلام الكاذبة وسقط لابي ذر أحلام (والضغث) بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقط  
الواو من قوله والضغث لابي ذر (مل اليد من حنثيش وما أشبهه) جنسا واحدا أو أجناسا مختلفة  
وخصه في الكشف بما جمع من أخلاط النبات فقال وأصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات  
وحرم فاستعيرت لذلك أى استعيرت الاضغاث للتحليط والباطيل والجامع الاختلاط من غير تعيين  
بين جيد ورى والاضافة فى أضغاث أحلام بمعنى من التقدير أضغاث من أحلام (ومنه وخذ  
يدك ضغنا) مما هو مل الكف من الحنثيش وهو من جنس واحد روى انه أخذ عشكالا من  
نخله (لا من قوله اضغاث أحلام) الذى هو بمعنى لا تأويل له (واحدتها) أى الاضغاث (ضغث)  
\* وقوله (عير) يريد قوله هذ بضاعتنا زدت بنا وغيرنا (من الميرة) بكسر الميم وهى الطعام أى  
نخل إلى أهلنا الطعام (وزداد كليل بعير) أى (ما يحمل بعير) بسبب حضورنا خينا لانه كان يكيل  
لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد في مراه القرى يابى من طريق ابن أبي نجیح عنه كليل بعير أى كليل  
حمار وأيده ابن خالويه بأن اخوة يوسف كانوا بارض كنعان ولم يكن بها ابل قال ابن عادل وكونه  
البعير المعروف أصح \* وقوله (أوى إليه) أى (ضم إليه) أخاه بنيامين على الطعام أو إلى المنزل  
روى انه أجاس كل اثنين على مائدة فبقى بنيامين وحده فقال لو كان أخى يوسف حيا لآجلت  
معه فقال يوسف بقى أخوكم وحيدا فاجلسه معه على مائدته وجعل يواكاه فلما كان الليل أمر أن  
ينزل كل اثنين منهم يتناول وقال هذا لثانى له اخذته معى فأواه إليه \* (السقاية) يريد قوله فلما جهزهم  
بجهازهم جعل السقاية (ميكال) اناء كان يوسف عليه الصلاة والسلام يشرب به فجعله ميكالا لئلا  
يكالوا بغيره فيظلموا \* قوله فلما (استيا سوا) أى (يتسوا) من يوسف واجابته اياهم وزيادة السين

يعلى عض رجل ذراعه) أم أمية فبضم الميم واسكان النون وبعدها ياء منثناة ت وهى أم يعلى وقيل جده وأما أمية فهى أبوه يصح ان

وقال أردت ان تقضمها كما يقضم الفعل (١٧٦) \* حدثنا أحمد بن عثمان التوفلي حدثنا قريش بن أنس عن ابن عون

عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عض يدرجل فانتزع يده فسقطت ثنيتاه أو شابهه فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تأمرني تأمرني ان امره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفعل ادفع يدك حتى يعضمها ثم انتزعها \* حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا همام حدثنا عطاء عن صفوان بن يعلى بن ميمونة عن أبيه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عض يدرجل فانتزع يده فسقطت ثنيتاه يعني الذي عضه قال فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وقال أردت أن تقضمها كما يقضم الفعل يقال يعلى بن أمية ويعلى بن ميمونة وأما قوله ان يعلى هو المعضوض وفي الرواية الثانية والثالثة ان المعضوض هو أجبر يعلى لا يعلى فقال الحفاظ الصحيح المعروف انه أجبر يعلى لا يعلى ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى ولا جبره في وقت أو وقتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يقضم الفعل هو الجاء المهمله أى الفعل من الابل وغيرها وهو إشارة الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال انه اذا عض رجل يده غيره فنزع المعضوض يده فسقطت اسنان العاض أو فك لحيته لاضمان عليه وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وكثيرين أو الاكثرين رضى الله عنهم وقال مالك يضمن (قوله صلى الله عليه وسلم تقضمها كما يقضم الفعل) هو بفتح الضاد فيهما على اللغة الفصيحة ومعناه تعضها قال أهل اللغة القضم بطراف الاسنان (قوله صلى الله عليه وسلم

والثناء للمبالغة \* قوله (ولاتبأسا من روح الله معناه الرجاء) وروح الله تعالى بفتح الراء رحمة وتنقيسه وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله \* وقوله (خلصوا نجيا) أى (اعترفوا) والكشيمى اعترفوا (نجيا) وهو الصواب أى انفردوا وليس معهم أخوهم أو خلا بعضهم الى بعض يتشاورون لا يخاطبهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خالصوا والنجى يستوى فيه المذكور والمؤنث (والجميع النجبية) بالهمز (يتناجون الواحد نجى والاشنان والجميع نجى) اما لان النجى فعيل بمعنى مفاعل كالعشيرة والخليط بمعنى الخياط والمعاشر كقوله تعالى وقر بناه نجيا أى مناجيا وهذا فى الاستعمال يفرد مطلقا يقال هم خليلك وعشيرك أى مخالطوك ومعاشروك واما لانه صفة على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوحى لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والوخيد واما لانه مصدر بمعنى التناجى كما قيل التجوى بمعناه قال تعالى واذهم تجوى وحينئذ فيكون فيه التأويلات المذكورة فى عدل وبابه (و) قد يجمع فيقال (أنجية) بالهمزة كما مر قال \* انى اذا ما القوم كانوا أنجيه \* وقال لبيد

وشهدت أنجية الافاق عالما \* كعبى وأردانى الملوك شهود

وكان من حقه اذا جعل وصفاً ان يجمع على افعال كغنى وأغنياً وشقى وأشقياء وقال البغوى النجى يصلح للجماعة كما قال ههنا وللواحد كما قال وقر بناه نجيا وانما جازلوا واحد راجع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله التجوى يكون اسما ومصدر اقال تعالى واذهم تجوى أى متناجون وقال ما يكون من تجوى ثلاثة وقال فى المصدر انما التجوى من الشيطان قال فى المفاتيح وأحسن الوجوه أن يقال انهم تجحضوا تاجيا لان من كل حصول أمر من الامور فيه وصف بأنه صار عن ذلك الشيء فلما أخذوا فى التناجى الى غاية الحد صاروا كأنهم فى أنفسهم نفس التناجى وحقيقته وسقط من قوله استهيا أسوايتسوا الخ فى رواية أبي ذر عن الجوى وثبت له عن الكشميهنى والمستقى \* قوله تعالى تالله (تفتأ) بالالف صورة الهمزة ولا يذرتة ثانياً والواو هو جواب القسم على حذف لا وهى ناقصة بمعنى (لاتزال) ومنه قول الشاعر

تالله يبقى على الايام ذوحيد \* بمشغره الطيان والاس

أى لا يبقى وقوله \* فقلت عين الله أبرح فاعدا \* ويدل على حذفها أنه لو كان مشتبا لا قرن بلام الابتداء ونون التوكيد عند البصرين أو بأحدهما عند الكوفيين وتقول والله أحكك تريد لأحكك وهو من التورية فان كثيران الناس يتبادر ذهنه الى اثبات المحبة \* وقوله حتى تكون (حرضا) أى (تحرضا) بضم الميم وفتح الراء (يذبيك الهم) والمعنى لاتزال تذكري يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى يموت من الهم والحرض فى الاصل مصدر وذلك لا يثنى ولا يجمع تقول هو حرض وهم حرض وهى حرض وهن حرض \* (تحسسوا) يريد قوله تعالى يا بني اذهبوا فتحسسوا أى (تحجروا) خبر من اخبار يوسف وأخيه والتحسس طلب الشئ بالحاسة (مزجاة) بالرفع لا يذرتة ولغيره مزجاة بالجر حكايه وقوله وحينئذ يضاعف مزجاة أى (قليله) بالرفع لا يذرتة ولغيره قائله بالجر وقيل رديته وقوله تعالى أقاموا أن تأتهم (عاشية من عذاب الله) أى عقوبة (عامه مجملة) بفتح الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جمل الشئ اذا عمه صفة لعاشية \* (باب قوله) جل وعلا خطابا ليوسف عليه الصلاة والسلام (ويتم نعمته عليك) بالنسبة أو بعبادة الدارين (وعلى آل يعقوب) سائر بنيه بالنسبة وكرر على ليكن العطف على الضمير الجرور (كما أتمها على أوبك) جلدك وجدأ ييك بالرسالة (من قبل) أى من قبلك (ابراهيم واسحق) يدل من أوبك أو عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحق باخراج يعقوب والاسباط من صلبه وسقط لا يذرتة

ماتا مرني تأمرني ان امره أن يضع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفعل ادفع يدك حتى يعضمها ثم انتزعها) ليس المراد بهذا ابراهيم



قال غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال وكان يعلى يقول تلك الغزوة اوثق على عندي فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي اجد فقالت انسا نافع احد هما يد الاخر قال لقد اخبرني صفوان ايماء عن الاخر فانتزع المعزوديه من في العاض فانتزع احدي شنتيه فاتيها النبي صلى الله عليه وسلم فاهد رنتيه

امر به يدفع يده لبعضها وانما معناه الانكار عليه أى انك لا تدع يدك في فيه بعضها فكيف تشكر عليه ان يتزعزعه من فيسك وتطالبه بما خفي في جذبه لذلك قال القاضي وهذا الباب مما تتبعه الدارقطني على مسلم لانه ذكر اول حديث شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى وذكروه عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة ثم عن شعبة عن همام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريح عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث معاذ عن ابيه عن قتادة عن عبد بن عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا الاختلاف على عطاء وذكرنا ايضا حديث قسريش بن يونس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران ولم يذكر فيه سماعه ولا ابن سيرين من عمران ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئا والله اعلم قلت لا انكار على مسلم في هذين الوجهين احدثهما الا يلزم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يصرح بالسماع من عمران ولا روى

ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية \* وبه قال (قال حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي وفي الفرع كاصله وقال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابوالعطف قبل قال وعند خلف في الاطراف كانه عليه في الفتح وقال عبد الله قال الحافظ بن حجر والاولى اى لان الثاني يقتضى المذكرة لا الحديث قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث التنورى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه) عبد الله (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال الكرم بن الكرم بن الكرم بن يوسف) رفع خبر المبتدا وهو قوله الكرم (ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا الثلاثة انبياء وقد وقع قوله الكرم بن الكرم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعرا ذم بقعه هذا منه صلى الله عليه وسلم قصد اوسقط باب قوله غير ابي ذر وسقط له ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية \* وسبق الحديث عند المؤلف في باب الانبياء (باب قوله) جل وعز (لقد كان في يوسف واخوته) قيل هم هم ذاور وبيس وسبعون ولاوى وريالون ويشجر ودينسة ودان ونفتالى وجادوا وشر والسبعة الاولون كانوا من ليان بنت خالة يعقوب والاربعة الآخرون من مرتين زلفة وبلهة فلما توفيت ليا تزوج اختمارا حيل فولدت له بنيامين ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه اوحى اليهم بعد ذلك ولم يذكر لذلك مستند سوى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل اليه وما انزل الى ابراهيم واسحق ويعقوب والاسباط وهذا لا ينهض ان يكون دليلا لان بطون بنى اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللجم شعوب ففيه انه تعالى اوحى الى الانبياء من اسباط بنى اسرائيل فذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولكن لم يقم دليل على اعيان هؤلاء انهم اوحى اليهم بل ظهر ما في هذه السورة من احوالهم وافعالهم يدل على انهم لم يكونوا انبياء على ما لا يخفى اى في قصصهم وحدثتهم (آيات) علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته في كل شئ ولا يذري اية بالتوحيد على ارادة الجنس وهي قراءة ابن كثير (للسائلين) عن قصتهم اوعلى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابي ذر عن المستمل وسقط غيره \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (اخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة اعمت ائيب بن سليمان (عن عبدة الله) بضم العين مصغرا وهو العمري وغير ابي ذر عبد الله بفتح العين (عن سعيد بن ابي سعيد) كيسان المقبري (عن ابي هريرة) رضى الله تعالى عنه) انه (قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم) قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاهم (قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف بنى الله ابن بنى الله ابن بنى الله ابن خليل الله) فضيلة خاصة يوسف عليه الصلاة والسلام لم يشرك فيها احد ولا يلزم من ذلك ان يكون افضل من غيره مطلقا (قالوا ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب) اى عن اصول العرب التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها (تسألوني) ولا يذري تسألوني بتونين (قالوا نعم) وانما جعل الانساب معادن لما فهم من الاستعدادات المتفاوتة فيها فاباه لتبيض الله تعالى على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانها اوعية للعلوم كما ان المعادن اوعية للجواهر (قال نخيركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولا يذري فقهوا بكسرهما فالوضع العالم خير من الشريف الجاهل ولذا قيد بقوله اذا فقهوا (تابعه) اى تابع عبدة (ابواسامة) جادين اسامة (عن عبدة الله) بضم العين العمري وهذه المتابعة وصلها المؤلف في احاديث الانبياء (باب قوله) تعالى (قال) اى يعقوب ابنه (بل سولت)

ابن ابي شيبة حدثنا عفان بن مسلم  
حدثنا جادا أخبرنا ثابت عن أنس  
ان أخت الربيع أم حارثة جرحت  
انسانا فاختموه الى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم القصاص القصاص  
فقاتت أم الربيع يا رسول الله  
أيقنص من فلانة والله لا يقنص منها  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سبحان الله يا أم الربيع القصاص  
كتاب الله قالت لا والله لا يقنص  
منها أبدا قال فما زالت حتى قبلاوا  
الدية فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان من عباد الله من لو أقسم  
على الله لآبره

لم يلزم منه ضعف المتن فإنه صحيح  
بالطرق الباقية التي ذكرها مسلم  
وقد سبق مرأتان مسلمانيذ كرفي  
المتابعات من هودون شرط الصحيح  
والله علم

\* (باب اثبات القصاص في  
الاسنان وما في معناها) \*

(قوله عن أنس رضي الله عنه أن  
أخت الربيع أم حارثة جرحت  
انسانا فاختموه الى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم القصاص القصاص  
فقاتت أم الربيع يا رسول الله  
أيقنص من فلانة والله لا يقنص  
منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
سبحان الله يا أم الربيع القصاص  
كتاب الله فقالت لا والله لا يقنص  
منها أبدا قال فما زالت حتى قبلاوا  
الدية فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان من عباد الله من لو أقسم  
على الله لآبره) هذه رواية مسلم  
وخالفه البخاري في روايته فقال عن  
أنس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية وطلبوا اليها العوقفاً أو رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبوا

قبل هذه الجملة بجملة مخذوفة تقديرها يا كلة الذئب بل سؤلت (لكم أنفسكم أمرا) في شأنه  
(فصبر جميل) مبتدأ حذف خبره أي صبر جميل أمثل بي أو خبر حذف مبتدؤه أي امرى صبر جميل  
وروى مرفوعا الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه فن بث لم يصبر ويديل له انما أشكو بني وحرني  
الى الله وذل قوله جميل على أن الصبر قسيمان • جميل وهو أن يعرف أن منزل ذلك البلاء هو الله  
تعالى المالك الذي لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في هذا المقام ويكون مانعاه من  
الشكايه • وغير الجميل هو الصبر لسائر الاعراض لا لاجل الرضا بقضاء الله سبحانه وثبت قوله فصبر  
جميل لابي ذر وقوله باب ولفظ قوله له عن المستمل وسقط لغيره (سؤلت) أي (زينت) وسهلت قاله  
ابن عباس • وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد)  
يسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وسقط ابن سعد لابي ذر (عن صالح) هو  
ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (قال المؤلف) (وحدثنا الحجاج) بن منهال السلمي الانطاطي  
البصري قال (حدثنا عبد الله بن عمر النميري) بضم النون مصغرا الخمر الحيوان المشهور قال  
(حدثنا يونس بن يزيد الايلي) بفتح الهمزة وسكون التحتية (قال سمعت الزهري) بن شهاب يقول  
(سمعت عزوة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (وعلقمة بن  
وقاص) الليثي (وعبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء  
السبعة (عن حديث عائشة) رضى الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل  
الافك) مسطح وحمئة وحسان وعبد الله بن أبي وزيد بن رفاعه وغيرهم (ما قالوا) من أبلغ ما يكون  
من الاقتراب والكذب وسقط لابي ذر ما قالوا (قبرأها الله) تعالى من ذلك بما أنزله في سورة النور قال  
الزهري (كل حديثي طائفة من الحديث) أي بضمائه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة حافظ  
(قال النبي صلى الله عليه وسلم) لعائشة بعد أن أقاض الناس في قول أصحاب الافك كما بسط  
في غير ما موضع كتاب تعديل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة أنمار (ان كنت برئثة) مما نسب  
اليك (فسيرئذ الله) تعالى منه (وان كنت ألممت بذنب) أي أنتيه من غير عادة (فاستغفري  
الله وتوب اليه) منه قالت عائشة (قلت انى والله لأجد مثلا) وفي الشهادات لأجدنى  
وايكم مثلا (الآبا يوسف) يعقوب عليه ما الصلاة والسلام اذ قال (فصبر جميل والله  
المستعان على ما تصفون) وكانها من شدة كربها لم تتذكر اسم يعقوب (وأمر الله) عز وجل  
(ان الذين جاؤا بالافك عصابة منكم العشر الآيات) من سورة النور وسقط لغير أبي ذر عصابة  
منكم • وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل المقرئ قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح  
اليشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن أبي وائل)  
شقيق بن سلمة انه قال (حدثني) بالافراد (مسروق بن اجدع) بالجيم والدال والعين المهملتين  
(قال حدثني) بالافراد أيضا (أم رومان) بضم الزاء وفتح نون عامر بن عويمر بن عبد شمس قال  
الحافظ ابونعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهر اطويلا وفيه تأييد لتصرحه بسماع  
مسروق منها فيكون الحديث متصلا وما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست ووزل النبي صلى الله  
عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروق لم يسمع منها فقال الحافظ بن حجر الراجح ان مستند  
قائل ذلك انما هو ما روى عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ان أم رومان ماتت سنة ست  
وقد نبه البخاري في تاريخه الاوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة فقال في فضل من مات في  
خلافة عثمان قال علي بن زيد عن القاسم ماتت أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة  
ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق أسند أي أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحارثي

الاقتصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتصاص فقال أنس بن النضر (١٧٩) يا رسول الله أتتكسرت ثيبي الربيع لا والذي بعثك

بالحق لا تكسرت ثيبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فعمرو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) هذا لفظ رواية البخاري فحصل الاختلاف في الروايتين من وجهين أحدهما ان رواية مسلم ان الجارية أخت الربيع وفي رواية البخاري انها الربيع بنفسها والثاني ان في رواية مسلم ان الخائف لا تكسرت ثيبيها هي أم الربيع يفتح الراء وفي رواية البخاري انه أنس بن النضر قال العلماء المعروف في الروايات رواية البخاري وقد ذكرها من طرقه الصحيحة كما ذكرنا عنه وكذا رواه أصحاب كتب السنن (قلت) انها قضيتان أما الربيع الجارحة في رواية البخاري وأخت الجارحة في رواية مسلم فهي بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء وأما أم الربيع الخالفة في رواية مسلم فيفتح الراء وكسر الباء وتحقيف الياء وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى القصاص القصاص هما منصوبان أي أدوا القصاص وسأله الى مستحقه وقوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص أي حكم كتاب الله وجوب القصاص في السنن وهو قوله تعالى والسنن بالسنن وأما قوله والله لا يقتص منها فليس معناه رد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرغبنة الى مستحق القصاص ان يعفوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة اليهم في العفو وانما خلفت ثقة بهم ان لا يحشوه أو ثقة بفضل

الحافظ بأن مسروقاً سمع من أم رومان في خلافة عمر فقد ظهر أن الذي وقع في الصحيح هو الصواب (وهي أم عائشة) رضي الله تعالى عنهما (قالت بينا) بغير ميم (انا وعائشة أخذتها الحمى) في أحاديث الانبياء بينا نأمع عائشة جالسة اذ ولجت علينا امرأتان الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت فقلت لم قات انه مني ذكر الحديث فقالت عائشة أي حديث فاخبرتها قالت فسمعه أبو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فغرت مغشياً عليهما فافاقت الا وعليها حمى بنا فاض (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل) الذي حصل لها (في حديث) أي من أجل حديث (تحدث) به في حقها وهو حديث الافك وتحدث بضم أوله مبني للمفعول (قالت) أم رومان (نعم وقعت عائشة قالت مشلى ومثلكم كيعقوب وبنيسه بل سألت لكم أنفسكم أمر افسر جليل والله المستعان على ما تصفون) أي صفتي كصفة يعقوب عليه الصلاة والسلام حيث صبر صبراً جليلاً وقال والله المستعان وسقط قوله بل سألت لكم أنفسكم الى جليل لغريبي ذر (باب قوله) عز وجل (وراودته) امرأة العزيز (التي هوى بينها) بمصر (عن نفسه) وذلك أنه كان في غاية الجمال والهاء والكمال فدعاها ذلك الى ان طلبت منه برفق ولين قول أن يواقعها والمرادة المصدر والزيادة طلب النكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها وراودته هي عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء وتعدى هنا بعن لانه ضمن معنى خادعته أي خادعته عن نفسه والمفاعة هنا من واحد نحو داويت المريض ويحتمل ان تكون على باجها فان كلامهما كان يطلب من صاحبه شيئاً برفق هي تطلب منه الفعول وهو يطلب منها الترك (وغلقت الابواب) قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير (وقالت هيت لك) ولاني ذر هيت بكسر الهاء وهما الغتان (وقال عكرمة) مولى ابن عباس (هيت لك ب) اللغة (الخورانية) بالخاء المهملة (هلم) وهذا واصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس وقال أبو عبيد القاسم بن سلام وكان الكسائي يقول هي لغة لاهل حوران وقعت الى أهل الحجاز وسقط لك لابن عساكر (وقال ابن جبير) سعيد أي (تعالى) هم السكت وهذا واصله الطبري وابو الشيخ من طريقه وقال السدي معربة من القبطية بمعنى هلم لك وقال ابن عباس والحسن من السريانية وقيل من العبرانية والجمهور على انها عبرية وقال مجاهد هي كلمة حث واقبال أي أقبل وبادر هي في بعض اللغات تعين فعليتها وفي بعضها اسميتها وفي بعضها يجوز الامر ان كما ستعرفه من القرآت ان شاء الله تعالى \* وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن سعيد) بكسر العين أبو جعفر الدارمي المروزي قال (حدثنا بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الأزدي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه وسقط لفظ عبد الله لاني ذر (قالت هيت لك) بفتح الهاء والنوقية ولاني ذر هيت بكسر الهاء وضم النوقية من غيرهم فيهما (قال وانما يقرؤها) بالنون لاني ذر ولغيره يقرؤها بالياء (كما علمناها) بضم العين مبني للمفعول وهذا قد اوردته المؤلفات مختصراً وقد أخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظان ابن كثير وابن حجر عن الثوري عن الاعمش بلفظ اني سمعت القراءة فسمعتهم متقاربان فافقروا كما علمت وياكم والمتطوع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأوا قات هيت لك فقلت ان ناساً يقرؤها هيت لك قال لان أقرأها كما علمت أحب الي وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن ابي وائل ان ابن مسعود قرأها هيت لك بالفتح ومن طريق سليمان التيمي عن الاعمش باسناده لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق ابي وائل قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس يقرؤها بالضم

قوله لابن عساكر كذا في النسخ المطبوعة وفي غير نسخة من الخط لاني ذر اه صححه

لا يره معناه ان لا يختمه بل يلهمهم العفو عليه  
وفي هذا الحديث فوائد منها جواز الخلف فيما ينظفه الانسان ومنها جواز التناهي على من لا يخاف الفتنة بذلك وقد سبق بيان هذا مرات ومنها استحباب العفو عن القصاص ومنها استحباب الشفاعة في العفو ومنها ان الخيرة في القصاص والذية الى مستحقة لا الى المستحق عليه ومنها اثبات القصاص بين الرجل والمرأة وفيه ثلاثة مذاهب أحدها مذهب عطاء والحسن انه لا قصاص بينهما في نفس ولا طرف بل تتعين ذية الجنابة تعلقا بقوله تعالى والآنثى بالأنثى الثاني وهو مذهب جاهل العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ثبوت القصاص بينهما في النفس وفيما دونها مما يقبل القصاص واحتجوا بقوله تعالى النفس بالنفس الى اخرها وهذا وان كان شرعا من قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف مشهور للاصوليين فاعلموا الخلاف اذ لم يرد شرعا بتقريره وموافقته فان ورد كان شرعا لتباخلاف وقد ورد شرعا بتقريره في حديث أنس هذا والله أعلم والثالث وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه يجب القصاص بين الرجال والنساء في النفس ولا يجب فيما دونها ومنها وجوب القصاص في السن وهو مجمع عليه اذا قطعها كلها فان كسر بعضها ففيه وفي كسر سائر العظام خلاف مشهور للعلماء والاكثرون على انه لا قصاص والله أعلم

فذكره قال في الفتح وهذا أقوى وقراءة ابن مسعود بكسر الهاء وبالضم أو بالفتح بغير همز وروى عبد بن حميد عن أبي وائل انه كان يقرأها كذلك لكن بالهمز اه وفي هذه اللفظة خمس قرات فتأخر وان ذكروا أبو جعفر بكسر الهاء ويا سا كنة وتاء مفتوحة وان كثير يفتح الهاء ويا سا كنة وتاء مضمومة وهما مكسورة وهما مضمومة وتاء مفتوحة أو مضمومة والباقيون يفتح الهاء ويا سا كنة وتاء مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء وكسر الهاء والتاء بينهما يا سا كنة وكسر الهاء وسكون الياء وضم التاء وعن ابن عباس هيب بضم الهاء وكسر الياء بعدها يا سا كنة ثم تاء مضمومة تبرز حيت فهي أربعة في الشاذ فصارت تسعة فيتعين كونها اسم فعل في غير قراءة ابن عباس بزنة حيت وفي غير قراءة كسر الهاء سواء كان ذلك بالياء أو بالهمز فن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفا لحواء بن وكيف ومن ضمها فتشبهت بحيت ومن كسر فعلى أصل التقاء الساكنين وتبعين فعليتها في قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبني للمفعول مستند لضمير المتكلم من هيات الشيء وتحويل الامر من غير قراءة من كسر الهاء وضم التاء فيحتمل ان تكون فيه اسم فعل بنيت على الضم بحيث وان تكون فعلا مستندا لضمير المتكلم من هاء الرجل يهني بكاء يجي \* وقوله تعالى أكرمي مثواه أي (مقامه) بضم الميم قاله أبو عبيدة \* (والفيا) أي (وجدوا ألقوا آباءهم ألقينا) وعن ابن مسعود عبد الله مما وصله الحاكم في مستدركه من طريق جرير عن الاعمش في قوله تعالى في سورة الصافات (بل عجبت ويسخرزون) بضم التاء كما يقرأ هيب بالضم وعند ابن أبي حاتم من طريق الاعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود انه قرأ بل عجبت بالرفع وعن سعيد بن جبير بل عجبت الله عجب واذا ثبت الرفع فليس لانكاره معنى بل يحتمل على ما يليق به تعالى \* وبه قال (حدثنا الحميد بن عبد الله بن الربيع المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة آخره حاء مهملة مصغرا (عن مسروق) هو ابن اجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) ذكر (ان قرئ بالشايطاوعن النبي) ولا يذرع على النبي (صلى الله عليه وسلم بالاسلام) زاد في الاستسقاء دعا عليهم (قال اللهم اكنهم بسبع كسيع يوسف فاصابهم سنة) بفتح السين أي جذب وحط (حصب) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي اذهبت (كل شيء حتى اكلوا العظام) زاد في الاستسقاء والميتة (حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (قال الله) عز وجل وفي الاستسقاء فجاء يوسفيان فقال يا محمد حيث تأمر بصله الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرا (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الله) عز وجل (انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون) أي الى الكفر وفي الاستسقاء في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفي سورة الدخان فاستسقى فسقوا ففترت انكم عائدون فلما أصابهم الرفاهية فأنزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انما منتقمون قال عبد الله (افيكشف) بضم الياء وفتح الشين منيلا للمفعول (عنهم العذاب يوم القيامة وقدمضى الدخان) الحاصل بسبب الجوع (ومضت البطشة) الكبرى يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى يوم القيامة \* ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة في قوله فجاء يوسفيان فقال يا محمد حيث تأمر بصله الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا فقيه انه عفا عن قومه كما عفا يوسف عليه الصلاة والسلام عن امرأه العزيز (باب قوله) جل وعلا (فلما جاءه الرسول) رسول الملك ليخبره من السجن (قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن) أي سله

عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة \* حدثنا ابن عمير حدثنا أي ح وحدثنا ابن أي ح وحدثنا عثمان بن عمار حدثنا أي ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلى بن خشرم قالوا أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش بهذا الاسناد مشددا \* حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن مثنى واللفظ لاحد قالوا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا اله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الا ثلاثة نفر التارك للاسلام المفارق للجماعة أو الجاعل شرك فيه أحد والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الأعمش فحدثت به ابراهيم فحدثني عن الأسود عن عائشة بمنه \* وحدثني حجاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالوا حدثنا عبد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش بالاستنادين جميعا نحو حديث سفيان ولم يذكر في الحديث قوله والذي لا اله غيره

\* (باب ما يباح به دم المسلم) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة) هكذا هو في النسخ الزان من غير اية بعد النون وهي لغة صحيحة قرئ بها

عن حقيقة شأنه ليعلم برأى عن تلك التهمة وأراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا ينحط قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه الصلاة والسلام ان لا يقع خلل في الدعوة واطهار النبوة وقال فاسأله ما بال النسوة ولم يقل فاسأله أن يفتش عن حالهن تهيجاه على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لامرأة العزيز يرمع ما صنعت به كراما وحرارة اللادب وعبر عما التي يستل بها عن حقيقة الشئ ظاهرا (ان ربي) العالم بحفريات الامور (بكيدهن علمين) حين قلن أطع مولاناك أو ان كل واحدة منهن طمعت فيه فإلما لم تجد مظلوما منهن طمعت فيه ونسبته الى القبيح فرجع الرسول من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة وامرأة العزيز فلما حضرن (قال) لهن (ما خطبكن) أى ما شائكن (أذراودتن يوسف عن نفسه) هل وجدت منهن ميلا اليك فنزهنه من محبات من كمال عفته حيث (قلن حاش لله وحاش) بغير ألف بعد الشين (وحاشا) بها لفظا (تنزيه) فتكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاش الله بالتنوين (واستننا) وذهب سيبويه وأكثر المصريين الى أنها حرف بمنزلة الالكهاتجرا المستثنى \* وقوله (ححصص) أى (وضح) الحق بانكشاف ما يغمره وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره أى استأصل قطعه بحيث ظهرت بشرته وهذا انما قالته امرأة العزيز لما علمت ان هذه المناظرات والتفصصات انما وقعت بسببها وقيل ان النسوة اقبان عليها يقررنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة جازمة لما راعى جانبها ولم يذكرها البتة فعرفت انه ترك ذكرها تعظيما لها فكافأته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت ان الذنب كله من جانبها وانه كان مبرا عن الكل وسقط باب قوله لغير أبى ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذر حدثني بالافراد (سعيد بن تليد) بفتح الفوقية وكسر اللام وبعد التثنية الساكنة دال مهمله هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد المصرى قال (حدثنا عبد الرحمن بن القاسم) المصرى العتقى صاحب الامام مالك (عن بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضرب ضم الميم وفتح المعجمة ابن محمد المصرى (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب ابن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصارى المصرى الفقيه المقرئ أحد الاثمة الاعلام (عن يونس بن يزيد) الايبلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن سعيد بن المسيب) الخزومى أحمد الاعلام (وأبى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا) هو ابن أخى ابراهيم الخليل وكان ممن امن وهاجر معه الى مصر (لقد كان بأوى الى ركن شديد) يشير الى قوله تعالى قال لو أنى بكم قوة أو أوى الى ركن شديد (ولو لبنت فى السجن ما لبث يوسف) ولا يذر ولو لبنت فى السجن لبث يوسف بضم اللام وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ساعات كما قيل (لا جبت الداعي) لا سرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال محيى السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف يوسف عليه الصلاة والسلام بالاناة والصبوح حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه فى السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن أراد ان يقيم الحجة فى حبسهن اياه ظلما فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لأنه صلوات الله وسلامه عليه كان فى الامر منه مبادرة وبجمله لو كان مكان يوسف صلى الله عليه وسلم والتواضع لا يصغر كبريا ولا يضع رفيعه ولا يبطل لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلا لا وقدرا (ومحن أحق من ابراهيم) فى سورة البقرة وغيرها ونحن أحق بالشك من ابراهيم يعنى لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكانت أنا أحق به وقد علمتم انى لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال له) ربه جلا وعلا (أولم تؤمن) بعد قوله رب أنى كيف تحيى الموتى فى السبع كما فى قوله تعالى اليك يرجع الامم وغيره والاشهر فى اللغة اثبات الياء فى كل هذا وفى هذا الحديث اثبات قتل الزانى المحصن

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن غير (١٨٣) واللفظ لابن أبي شيبة فالأحدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن

مررة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل

(قال بلى) أمنت (ولكن) سألتك أن ترى كيف الأحياء (ليطمئن قلبي) فلم يكن شك في القدرة على الأحياء بل أراد الترقى من علم اليقين إلى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية (باب قوله) تعالى (حتى إذا استبأس الرسل) ليس في الكلام شيء تكون حتى غابته ولذا اختلف في تقدير شيء يصح تعيينه بحيث فقد صدره الزمخشري وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا قرأنا نصرتهم حتى وقدره القرطبي وما أرسلنا من قبلك إلا محمد إلا الرجال لم نعاقب أممهم بالعقاب حتى إذا وقدره ابن الجوزي وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا أفذعوا قومهم فكذبوهم وطال دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قال في الباب وأحسنها الأول اهـ وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن اويس أبو القاسم القرشي الأويسي المدني الأعرج قال (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت له) أي لعروة وسقط لفظه لا يذر (وهو) أي والحال أنه (يسألها عن قول الله تعالى حتى إذا استبأس الرسل قال) أي عروة (قلت) لها (ا كذبوا) بتخفيف المعجمة المكسورة بعد ضم الكاف (أم كذبوا) بتشديدها (قالت عائشة كذبوا) مشددة كما صرح به في الثلاثة في رواية الأسماعيلي تخففة فاشتددا قال عروة (قلت) لها (فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فها هو بالظن قالت) أي عائشة (أجل) تعني نعم (لعمري لقد استيقنوا بذلك) ولم يظنوا قال عروة (فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا) بالتخفيف فردت عليه حيث (قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك برها) وهذا ظاهره أنها أنكرت قراءة التخفيف بناء على أن الضمير للرسول ولعلها لم تبلغها فقد ثبتت متواترة في قراءة الكوفيين في آخرين ووجهت بأن الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضمير ان في أنهم وكذبوا على الرسل أي وظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا أي كذبهم من أرسلوا اليه بالوحي ونصرتهم عليهم أو ان الضمير لكتبتهم جمع إلى المرسل اليهم أي ظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من العقاب أو كذبهم المرسل اليهم بوعده الأيمان وقول الكرماني لم تنكر عائشة القراءة وإنما أنكرت التأويل خلاف الظاهر قال عروة (قلت) لها (فما عذره الآية قالت) هم أتباع الرسل الذين آمنوا برهم (وصدقوهم) أي وصدقوا الرسل (فطال عليهم البلاء واستأخروهم النصر حتى إذا استبأس الرسل من كذبهم من قومهم وظن الرسل أن أسأعهم قد كذبوهم) فالضمير لكتبتهم على قراءة التشديد عائدة على الرسل أي وظن الرسل أنهم قد كذبهم أممهم فيما جاؤوا به أطول البلاء عليهم (جاءهم نصر الله عند ذلك) وحصلت النجاة لمن تعلق به بمشيئته وهم النبي والمؤمنون والظن هنا بمعنى اليقين أو على حقيقته وهو روحان أحد الطرفين \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكيم ابن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) (قلت) أي لعائشة (علها كذبوا مخففة قالت معاذ الله نحوه) أي فذكرت نحوه حديث صالح بن كيسان وقد ساقه المؤلف مختصرا أو ورده أبو نعيم في مستخرجه تاما ولفظه عن عروة أنه سأل عائشة فذكر نحوه السابقة

والمراد رجسه بالجحارة حتى يموت وهذا باجماع المسلمين وسأيت أيضا حقه وبيان شروطه في بابها ان شاء الله تعالى وأما قوله صلى الله عليه وسلم والنفس بالنفس فالمراد به القصاص بشرطه وقد يستدل به أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنهم في قولهم يقتل المسلم بالذي ويقتل الحر بالعبد وجهور العلماء على خلافه منهم مالك والشافعي والليث وأجد وأما قوله صلى الله عليه وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عام في كل مرتد عن الاسلام بأي ردة كانت فيجب قتله ان لم يرجع الى الاسلام قال العلماء ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بغي أو غيرها مما وكذا الخوارج والله أعلم واعلم ان هذا عام يخص منه الصائل ونحوه فيباح قتله في الدفع وقد يجاب عن هذا بأنه داخل في المفارق للجماعة أو يكون المراد لا يصلح تعدد قتله قصد الا في هذه الثلاثة والله أعلم \* (باب بيان أنهم من سن القتل) \*

(سورة الرعد) \* مكية في قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية في قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعنه من أولها إلى ولو أن قرأنا وهي خمس وأربعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم \* قال ابن عباس) سقطت البسمة لغير أبي ذر وزادوا واقبل قال ابن عباس (بما سط ككفيه) يريد قوله تعالى له

نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل الكفل بكسر الكاف الجزم والنصيب وقال الخليل هو الضعف وهذا الحديث من قواعد الاسلام وهو أن كل من ابتدع شيئا من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله

دعوة إلى يوم القيامة ومثله من ابتدع شيا من الخير كان له مثل أجر كل من

\* وحدثناه عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم (١٨٣) اخبرنا جرير وعيسى بن يونس ح وحدثنا

ابن ابي عمر حدثنا سفيان كلهم عن  
الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث  
جرير وعيسى بن يونس لانه سن  
القتل ولم يذكر اول \* حدثنا عثمان  
ابن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم  
ومحمد بن عبد الله بن عمير جميعا عن  
وكيع عن الاعمش ح وحدثنا  
ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبدة  
ابن سليمان ووكيع عن الاعمش  
عن ابي وائل عن عبد الله قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اول  
ما يقضى بين الناس يوم القيامة في  
الدماء \* وحدثنا عبيد الله بن معاذ  
حدثنا ابي ح وحدثني يحيى بن  
حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحرث  
ح وحدثني بشر بن خالد حدثنا  
محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن  
سني وابن بشار قالوا حدثنا ابن ابي  
عدي كلهم عن شعبة عن الاعمش  
عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان  
بعضهم قال عن شعبة يقضى  
وبعضهم قال يحكم بين الناس

يعمل به الى يوم القيامة وهو موافق  
للحديث الصحيح من سن سنة حسنة  
ومن سن سنة سيئة وللحديث  
الصحيح من دل على خيره مثل اجر  
فعله وللحديث الصحيح ملن داع  
يدعوا الى هدى وامن داع يدعوا الى  
ضلالة والله اعلم

\* (باب المجازاة بالدماء في الآخرة  
وانها اول ما يقضى فيه بين الناس  
يوم القيامة)

(قوله صلى الله عليه وسلم اول  
ما يقضى بين الناس يوم القيامة في  
الدماء) فيه تغليظ امر الدماء وانها  
اول ما يقضى فيه بين الناس يوم

دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ الا بكاسط كفيه الى الماء ليبلغ  
فاه وما هو ببالغه اى (مثل المشرك الذى عبد مع الله الها غيره) ولا يذرها الا خريه (كثل  
العطشان الذى يتظر الى خياله) ولا يذرى نطل خياله (في الماء من بعيد وهو يريد ان يتناوله  
ولا يقدر) اى عليه وهذا وصله ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس  
ويجوز ان يراد بالموصول في قوله والذين يدعون المشركون فالواو في يدعون عائد له ومفعوله  
مخدوف وهو الاصنام والواو في لا يستجيبون عائد على مفعول يدعون المخدوف وعاد عليه  
الضمير كالعقلاء لمعالمهم اياه معاملةهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا تستجيب  
لهم الاصنام الاستجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه يطلب منه ان يبلغ فاه والماء جناد  
لا يشرب بسط كفيه ولا يعطشه ولا يقدر ان يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو  
على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي اوشبهه وفي عدم فائدة دعائهم عن بلغه العطش  
حتى كره الموت وكفاه في الماء قد وضعه مما لا يبلغان فاه وراه الطبرى من طريق العوفى عن ابن  
عباس او كطالب الماء من البر بلا دلو ولا رشاء يتديه اليها ليرتفع الماء اليه وراه الطبرى ايضا  
من طريق ابي ايوب عن علي (وقال غيره) اى غير ابن عباس في قوله تعالى (سخر) اى (ذل)  
الشمس والقمر لما يقصد منهما كما تدليل المركوب للراكب اولئيل منافعها وسقط هذا الابي  
ذرو في اليونانية مخدو ذلك بكاف بعد اللام وهي مصلحة في الفرع لاما هو الذى رأته في النسخ  
المعمدة كنسخة آل ملك \* (متجاورات) ومراده قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات اى  
(متدانيات) في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسخنة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر  
اولا حدهما وغير صالحة لشيء مع ان تاثير الشمس وسائر الكواكب فيها على السوا فلم يكن ذلك  
بسبب الاتصالات الفلكية والحركات الكوكبية وكذلك اشجارها ووزر وعها مختلفة جنسا  
ونوعا وطعما وطبعامع انها تنسق بما واحد فلا بد من تخصص يخصص كل منها بخصوصية دون  
اخرى وما ذلك الا ارادة الفاعل المختار وفي نسخة هنا وقال مجاهد متجاورات طيبها عندها وخبيثها  
السباخ وهذا وصله ابو بكر بن المنذر من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد \* (المثلات) في قوله وقد  
خلت من قبلهم المثلات ولا يذرو قال غيره المثلات (واحد هامة) بفتح الميم وض المثلثة  
كسمرات وسمرات (وهي الاشياء والامثال) قال ابو عبيدة وعند الطبرى من طريق معمر عن قتادة  
قال المثلات العقوبات وقال ابن عباس العقوبات المستاصلات كمثل قطع الاذن والانف  
ونحوه ما وسعت بذلك ما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله وجراسية سيئة مثلها  
(وقال تعالى) (الامثال ايام الذين خلوا) \* وقوله تعالى وكل شئ عنده (عقدار) اى (يقدر)  
لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية يحتمل ان يكون المراد بها انه تعالى خصص كل حادث بوقت معين  
وطالة معينة بمشيئته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء الاسلام انه تعالى وضع اشياء كلية  
واودع فيها قوى وخواص وحركاتها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالقادر الخصوصية احوال  
جزئية معينة ومناسبات مخصوصة متقدرة ويدخل في هذه الآية افعال العباد واهوالهم  
وخواطرهم وهي من ادل الدلائل على بطلان قول المعتزلة \* وقوله له (معقبات) ولا يذرى يقال  
معقبات اى (ملائكة حافظة) يحفظونه في نومهم ويقطه من الجن والانس والهوام من بين يديه  
ومن خلفه ليسلا ونهرا (تعقب) في حفظه (الاولى منها الاخرى) فاذا صدت ملائكة النهار  
عقبها ملائكة الليل وبالعكس واخرج الطبرى من طريق كنانة العدوى ان عثمان سأل النبي  
صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالادنى فقال لكل ادى عشرة بالليل وعشرة  
القيامة وهذا العظم امرها وكثير خطرهما وليس هذا الحديث مخالفا للحديث المشهور في السنن اول ما يحاسب به العبد صلاته لان هذا

عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جدى وشعبان

الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد والله أعلم بالصواب

\*(باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال)\*

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جدى وشعبان) اما ذو القعدة فيفتح القاف وذو الحجة بكسر الحاء هذه اللغة المشهورة ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد أجمع المسلمون على ان الاشهر الحرم الاربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الادب المستحب في كيفية عدائها قالت طائفة من أهل الكوفة وأهل الادب يقال المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة تكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة وجاهل العلماء هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ثلاثة سردو واحد فدرو وهذا هو الصحيح الذي جاءت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا الاستعمال

بالتأرواح عن عيونه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه وآخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه يعني اذا نام (ومنه) أي ومن أصل المعقبات (قبيل العقيب) للذي يأتي في اثر الشيء (يقال عقبته) ولا يذري قبيل العقيب أي عقبته (في اثره) يشديد القاف في الفرع كأصله وضبط الدماطي قال الزنجشيري وأصل معقبات معقبات فادغمت التاء في القاف كقوله وجاء المعذرون أي المعذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه أبو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التاء لا تدغم في القاف ولا القاف في التاء لامن كلمة ولا من كلمتين وقد نص التصريحون على أن القاف والكاف كل منهما يدغم في القاف ولا يدغمان في غيره ولا يدغم غيرهما فيهما وما أوأما تشبيهه بقوله تعالى وجاء المعذرون فلا يشبهه أن يكون أصله المعذرون وأما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناء على ان أصله معقبات فادغمت التاء في القاف وقد بينا أن ذلك وهم فاحش والضمير في له يعود على من المكررة أي من أسرار القول ولان جهره ولان استحقق وان سرب جماعة من الملائكة يعقب بعضهم بعضا أو يعود على من الاخيرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالعقبات على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والآية على هذا في الرؤساء الكفار واختاره الطبري في آخرين الآن الماردي ذكر على هذا التأويل أن الكلام نفي والتقدير لا يحفظونه وهذا ينبغي أن لا يسمع البتة كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا كما يجوز اذا كان المنفي مضارفا في جواب قسم نحو والله تفتو وقد تقدم تحريره وانما معنى الكلام كما قال المهدي يحفظونه من أمر الله في زعمه وظنه اه ومن اما للسبب أي بسبب أمر الله وعلى نبيه قال أبو القاسم من أمر الله من الجن والانس وذكر القراء أنه على التقديم والتأخير أي له معقبات من أمر الله يحفظونه لكن قال في الدر والاصل عدم ذلك مع الاستغناء عنه وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من أمر الله \* (الحمال) يريد قوله وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو (العقوبة) قاله أبو عبيدة \* وقوله تعالى (كبسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء) فلا يحصل منه على شيء قال

فأصبحت مما كان بيني وبينها \* من الود مثل القابض الماء باليد

والمعنى ان الذي يبسط يده الى الماء ليقبضه كما ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها أبدا وقد مر قريبا من يدل هذا \* وقوله تعالى فاحمل السيل زبدا (رايما من رياربو) أي اذا زاد وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد بوضر الغليان وخبثه أو ما يحمله السيل من غثا ونحوه \* (أومتاع زبدا مثله المتاع ما تمتع به) كالواني والآلات الحرف والحرب \* (حفاء) قال أبو عمرو بن العلاء (اجمات القدر) ولا يذري يقال أجمات القدر (اذا غلت فعلاها الزبد تم تسكن فيذهب الزبد لا منقعة فكذلك غير الحق من الباطل) وذلك ان هذا الكلام ضربه للعق وأهله الشامل للقرآن وغيره والباطل وخر به فقوله أنزل من السماء ماء مثل للقران والارضية مثل لللوب أي أنزل القرآن فاحتمت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذي يأخذ منه ما ينتفع به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرة ولا يخفى أن بين القلوب في ذلك تفاوتات عظيمة وقوله وأما الزبد فهو مثل الباطل في قلة نفعه وسرعة زواله \* (المهاد) في قوله وما واهم جهنم وبئس المهاد هو (القراش) وهذا ساقط لا يذري ثابت لغيره (يدرون) في قوله ويدرون أي (يدفعون) السببية بما يلتمها بالحسنة وهذا اوصف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة



فإنما قيده هذا التقييد بالغة في إيضاحه وإزالة التلبس عنه (١٨٥) قالوا وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف

في رجب فكانت مضر تجعل رجباً هذا الشهر المعروف الآن وهو الذي بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجعله رمضان فلهذا أضافه النبي صلى الله عليه وسلم إلى مضر وقيل لأنهم كانوا يعظمونه أكثر من غيرهم وقيل إن العرب كانت تسمى رجباً وشعبان الرجبين وقيل كانت تسمى جمادى ورجباً جمادين وتسمى شعبان رجباً وأما قوله صلى الله عليه وسلم إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض فقال العلماء معناه أنهم في الجاهلية يتمسكون بجملة إبراهيم صلى الله عليه وسلم في تحريم الأشهر الحرم وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أخر وتحريم الحرم إلى الشهر الذي بعده وهو صفر ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة حتى اختلط عليهم الأمر وصادفت حجة النبي صلى الله عليه وسلم وتصادف حجة النبي صلى الله عليه وسلم وقد طابق الشرع وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض وقال أبو عبيد كانوا ينسئون أي يؤخرون وهو الذي قال الله تعالى فيه إنما النسي زيادة في الكفر فرجما احتاجوا إلى الحرب في الحرم فيؤخرون تحريمه إلى صفر ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى فصادف تلك السنة رجوع الحرم إلى موضعه وذكر القاضي وجوهاً

فإن درج تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل في مقابلة قطع الأرحام وغيرها مما من أخلاق الكرام وتغيير منكرات أفعال اللثام (درأه عنى) أى (دفعته) وسقط لغير أبي ذر عنى \* (سلام عليكم) يريد قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (أى يقولون سلام عليكم) فأضهر القول ههنا لأن في الكلام دليل عليه والقول المضمحل من فاعل يدخلون أى يدخلون فالتين سلام عليكم بشارته بدوام السلامة \* (وإيه متاب) أى (توبى) ومرجى فيثبني على المشاق أو اليسه أتوب عن سالف خطيئتي ولا بى ذرو المتاب اليه توبى \* وقوله (أفلم يياس) أى (لم) ولا بى ذرأفلم (يبين) وبها قرأ على وابن عباس وغيرهما ورواه الترمذى بأنه لم يسمع بثبت بمعنى علمت وأجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة على وغيره كما مر وقد قال القاسم بن معن وهو من ثقات الكوفيين هي لغة هوازن وقال ابن السكبي هي لغة حتى من النخع وانه قول رباح بن عدى ألم يياس الاقوام أنى أنا يسه \* وان كنت عن أرض العسيرة نائماً

وقول حليم الرياحي

أقول لهم بالشعب اذيا سرونى \* ألم تياسوا إلى ابن فارس زهدم

والمعنى أفلم يعلم المؤمنون أنه لو تعلقت مشيئة الله تعالى على وجه الجلاء بإيمان الناس جميعاً لا آمنوا \* (قارعة) أى (داهية) تفرعهم وتقلقهم \* (فألميت) أى (أطلت) للذين كفر والمدة بتأخير العقوبة (من الملى) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحيمة قال في الصحاح الهوى من الدهر يقال أقام ملياً من الدهر قال تعالى واهجر في ملياً أى طويلاً موسى من النهار أى ساعة طويلة (والملاوة) بكسر الميم ولا بى ذرو الملاوة بضمها يقال أقت عند ملاوة من الدهر أى حيناً وبرهة (ومنه ملياً) كما مر (ويقال للوسع الطويل من الأرض) وهو الصحراء (ملى) بفتح الميم مقصوراً كما في اليونانية وقرعها لا بى ذرو في أصل اليونانية ملي كذا (من الأرض) وسقط لا بى ذرو من الأرض الثاني \* (أشق) أى (أشد من المشقة) قاله أبو عبيدة \* (معقب مغر) يريد قوله لا معقب لحكمه أى لا مغير لأرادته ولا يعقبه أحد بالرد والاباطال \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرياني في قوله تعالى (متجاورات طيبها وخبيثها السباخ) وهذا قد ثبت في نسخة قبل قوله المثلات كما مر \* (صنوان) جمع صنوكفتوان جمع قنور (الختان أو أكثر في أصل واحد) وفي الحديث عم الرجل صنواً أى يحبه معهما أصل واحد (وغير صنوان) الخلة (وحداهما) واحد كصالح بنى آدم وخبيثهم) قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بنى آدم فقلب يرق فخشع ويخضع وقلب يسمو ويله والكل (أبوهم واحد) \* وقوله (السحاب الثقال) يريد قوله تعالى وينشى السحاب الثقال أى (الذي فيه الماء) قال والسحاب اسم جنس والواحد سحابة والثقال جمع ثقيله لأنك تقول سحابة ثقيلة وسحاب ثقيل كما تقول امرأة كريمة ونساء كرام وقال عنى السحاب غربال الماء \* وقوله تعالى (بأسط كفيه) زاد أبو ذر إلى الماء أى (يدعو الماء باسمه ويشير إليه بيده فلا يأتيه أبداً) إذ لا إشعار له به وهذا وصله القرياني والطبري من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون آلهة غير الله وسبق غير هذا في موضعين من هذه السورة (سالت) ولا بى ذر فالت (أودية بقدرها غلظا بطن واد) ولا بى ذر كل واحد بحسبه فهذا كبير يسع كثير من الماء وهذا صغير يسع بقدره (زبداً رايباً زبد السيل) ولا بى ذر زبد السيل ولا بى ذر زبد مثله أى ومما وقدون عليه من الذهب والنضة والحديد وغيرهما زبد الماء هو (خبث الحديد والحلمية) وقوله زبد مثله ثابت لا بى ذر وسبق ما في ذلك من البحث قرياً (باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى) أى الذى تحملها وأجلها

ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم (١٨٦) قال فسكت حتى ظننا أنه سببها بغير اسمه قال أليس ذا الحجة

قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سببها بغير اسمه قال أليس البلدة قلنا بلى قال فأى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سببها بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم حرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليلغ الشاهد الغائب

(قوله ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سببها بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم إلى آخره) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتبسيخ على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم وقولهم الله ورسوله أعلم هذا من حسن أدبهم فانهم علموا أنه صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الأخبار بما يعرفون (قوله صلى الله عليه وسلم فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم حرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) المراد بهذا كله بيان تو كيد غلط تحريم الاموال والدماء والأعراض والتكفير من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الايمان في أول

فعل الموصولة فالعنى انه تعالى يعلم ما تحمله من الولد أهو ذكراً أم أنثى ونام أم ناقص وحسن أم قبيح وطويل أم قصير وغير ذلك من الاحوال (وما تغيض الارحام غيض) أي (نقص) بضم النون وكسر القاف سواء كان لازماً أو متعبداً يقال غاض الماء وغضته أو المعنى وما تغيضه الارحام وما تزداد أي تأخذ من أذا والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداد في الحشة والمدة والعهد فان الرحم قد تشتمل على واحد وعلى اثنين وعلى ثلاثة وأربعة يروى أن شريكاً كان رابعاً أربعة في بطن أمه وعن الشافعي ان شيخنا باليمن أخبره ان امرأة ولدت بطوناً في كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وما تغيض الارحام يعني السقط وما تزداد يقول وما زاد الرحم في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تماماً وذلك أن من النساء من تحمل عشرة أشهر ومن تحمل تسعة أشهر ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص وأقصى مدة الحمل أربع سنين عندنا وخمس عند مالك وستين عند أبي حنيفة وقال الضحاك وضعتني أمي وقد حملتني في بطنها سنتين وولدتني وقد نبتت ثنيتي انتهى \* وأقول في سنة عثمان وعثمان في سنة ثمانية عشرة يوم السبت مستهل جمادى الاولى ولدت ابنتي زينب وبقها الله تعالى لكل خير وأحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة أشهر من ابتداء حملها وقد نبتت ثنيتها سقطت بعد نحو سبعة أشهر وقال مكحول الحنين في بطن أمه لا يطلب ولا يحزن ولا يغمم وإنما يأتيه رزقه في بطن أمه من دم حبيضها فن ثم لا تحيض الحامل فإذا وقع الى الارض استهل واستهل لاله استنكاراً لانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الى ثدي أمه حتى لا يطلب ولا يحزن ولا يغمم ثم يصير طقلاً يتناول الشيء بكفه فياً كاه فاذا بلغ قال هو الموت أو القتل أي لي بالرزق يقول مكحول يا ويحك غداك وأنت في بطن أمك وأنت طفل صغير حتى اذا اشتدت وعقلت قلت هو الموت أو القتل أي لي بالرزق ثم قرأ لمعول يعلم ما تحمّل كل أنثى وما تغيض الارحام وما تزداد انتهى والاسناد الى الرحم لا يخفى انه مجازي اذا انما فعل حقيقة هو الله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله تعالى لا يجاوز ولا ينقص عنه \* وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزاعي بالحاء المهملة والزاي المعجمة قال (حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين آخره فون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة وبعد الالف زاي أخرى (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهم) قال أبو مسعود تفرد به ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال في الفتح قد أخرج الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه أيضاً من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره وكذا أخرجه الامام عبيد بن طريق ابن القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسناداً ومثلاً (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معاذ بن الغيب) بوزن مصابيح ولا يذرم فاقح بوزن مساجد جمع مفتوح بفتح الميم أي خزائن الغيب (حسن لا يعلمها الا الله) ذكراً جساوان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفق الزائداً ولا نهم كانوا بعبادة قد دون معرفتها (لا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم ما تغيض الارحام) أي ما تنقصه (الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله) أي الا عند امر الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا امر تعالى به (ولا تدري نفس بأى أرض تموت) أي في بلدها أم في غيرها كما لا تدري في أى وقت تموت (ولا يعلم متى تقوم الساعة) أحد (الا الله) الامن ارتضى من رسول فإنه يطلععه على ما يشاء من غيبه والولى التابع له يأخذ عنه \* وقد سبق شئ من فوائدها الحديث في سورة الانعام فالتفت اليه كالاستسقاء ويأتى الامام بشئ منه ان شاء الله تعالى في آخر سورة لقمان وبالله المستعان

الكتاب وذكراً بيان اعرابه وانه لاجبة فيه لمن يقول بالكثير بالعاصي بل المراد به كفران النعم وهو محمول على من \* (سورة

فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه ثم قال الأهل بلغت (١٨٧) قال ابن حبيب في روايته ورجب مضر وفي رواية

أبي بكر فلا ترجعوا بعدي \* حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه فقال أتدرون أي يوم هذا قالوا الله ورسوله أعلم حتى ظننا أنه سيبرئ من جملته وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قد خالط القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا فقل نعت الماء وفيه تأويلان أحدهما أنه على حذف أداة التشبيه أي ماء مثل صديد على هذا فليس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثلها في الشئ والغلظ والقذارة كقوله وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني أن الصديد لما كان يشبه الماء أطلق عليه ماء وليس هو ماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء وإلى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر إذ ليس مشتق الأعلى قول من فسره بأنه صديد بمعنى مصدر وأخذ من الصدو وكان له كراهته مصدر وعنه أي يمنع عنه كل أحد ويبدل عليه يتجرعه أي يشكفه بجرعه وكذا ولا يكاد وسقط وقال مجاهد الخ لابي ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره والطبري أيضا (أذكروا نعمة الله عليكم) أي (أيادي الله عندكم وأيامه) أي بوقائعه التي وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وانا كما من كل ما سألتوه) أي (رغبتم اليه فيه) وفي من قولان قبل زائدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش وقبل تبعية أي آتاكم بعض جميع ما سألتوه ونظر الكم ولم الحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أي وآتاكم شيئا من كل ما سألتوه وهو رأى سيويه \* (ببغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد ابن حميد (يلتمسون) ولا يذرتبغونها بالتمسوق بالقوقية بدل التمسقة فيهما (لها عوجا) أي زبغا ونكوبا عن الحق ليقدم حوافيه وأشار بقوله لها إلى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد الغير وباللقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ومحاوّل تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية \* (وإذا تاذن ربكم) أي (أعلمكم آذنكم) بما الهمة والمعنى آذن ايذا نأبليغا ما في تفعل من التكلف وفي رواية أبي ذر كما في فتح الباري أعلمكم ربكم أي ان شكرتم نعمتي من الاثماء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النوم وان سجدتموها فان عذابي بسابها في الدنيا والنار في العقبي في غاية الشدة \* (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم في أفواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رديده في فيه إذ ترك الشئ الذي كان يفعل اه وهذا الذي قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره القتيبي ولقظه كما في اللباب لم يسع أحد يقول رديده الي فيه إذ ترك ما أمر به وأجيب بأن المثبت مقدم على النافي قال في الدرر والضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أي فردوا الكفار أيديهم في أفواههم من الغيظ كقوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ فني على باجم من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستمراة فني بمعنى على أو أشاروا بأيديهم إلى السننهم وما نطقوا به من قولهم انا كفرنا في بمعنى الى وان يكون الاقوال للكفار والاخير للرسول أي فردوا أيديهم في أفواه الرسل أي أطبوا وأفواههم يشيرون اليهم بالسكوت \* وقوله ذلك ان خاف (مقامي) قال ابن عباس (حيث يقبئه الله بين يديه)

\* (سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام) \*

مكية وهي احدى وخسون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) باب) وسقطت البسه له تغير أبي ذر وكذا باب (قال ابن عباس) رضى الله عنه ما في قوله تعالى في سورة الرعد وائل كل قوم (هاد) أي (داع) يدعوهم إلى الصواب ويهديهم إلى الحق والمراد نبي مخصوص بمجرات من جنس ما هو الغالب عليهم والنظار أن وقوع ذلك هنامنا ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (صديد) من قوله تعالى ويسق من ماء صديد هو (قيح ودم) وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قد خالط القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا فقل نعت الماء وفيه تأويلان أحدهما أنه على حذف أداة التشبيه أي ماء مثل صديد على هذا فليس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثلها في الشئ والغلظ والقذارة كقوله وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني أن الصديد لما كان يشبه الماء أطلق عليه ماء وليس هو ماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء وإلى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر إذ ليس مشتق الأعلى قول من فسره بأنه صديد بمعنى مصدر وأخذ من الصدو وكان له كراهته مصدر وعنه أي يمنع عنه كل أحد ويبدل عليه يتجرعه أي يشكفه بجرعه وكذا ولا يكاد وسقط وقال مجاهد الخ لابي ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره والطبري أيضا (أذكروا نعمة الله عليكم) أي (أيادي الله عندكم وأيامه) أي بوقائعه التي وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وانا كما من كل ما سألتوه) أي (رغبتم اليه فيه) وفي من قولان قبل زائدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش وقبل تبعية أي آتاكم بعض جميع ما سألتوه ونظر الكم ولم الحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أي وآتاكم شيئا من كل ما سألتوه وهو رأى سيويه \* (ببغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد ابن حميد (يلتمسون) ولا يذرتبغونها بالتمسوق بالقوقية بدل التمسقة فيهما (لها عوجا) أي زبغا ونكوبا عن الحق ليقدم حوافيه وأشار بقوله لها إلى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد الغير وباللقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ومحاوّل تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية \* (وإذا تاذن ربكم) أي (أعلمكم آذنكم) بما الهمة والمعنى آذن ايذا نأبليغا ما في تفعل من التكلف وفي رواية أبي ذر كما في فتح الباري أعلمكم ربكم أي ان شكرتم نعمتي من الاثماء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النوم وان سجدتموها فان عذابي بسابها في الدنيا والنار في العقبي في غاية الشدة \* (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم في أفواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رديده في فيه إذ ترك الشئ الذي كان يفعل اه وهذا الذي قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره القتيبي ولقظه كما في اللباب لم يسع أحد يقول رديده الي فيه إذ ترك ما أمر به وأجيب بأن المثبت مقدم على النافي قال في الدرر والضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أي فردوا الكفار أيديهم في أفواههم من الغيظ كقوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ فني على باجم من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستمراة فني بمعنى على أو أشاروا بأيديهم إلى السننهم وما نطقوا به من قولهم انا كفرنا في بمعنى الى وان يكون الاقوال للكفار والاخير للرسول أي فردوا أيديهم في أفواه الرسل أي أطبوا وأفواههم يشيرون اليهم بالسكوت \* وقوله ذلك ان خاف (مقامي) قال ابن عباس (حيث يقبئه الله بين يديه)

استحل قتال المسلمين بلا شبهة (قوله صلى الله عليه وسلم ليس بلغ الشاهد الغائب) فيه وجوب تبليغ العلم وهو فرض كفاية فيجب تبليغه بحيث ينتشر (قوله صلى الله عليه وسلم فلعل بعض من يبأغه يكون أوعى له من بعض من سمعه) احتج به العلماء لجواز رواية الفضلاء وغيرهم عن الشيوخ الذين لاعلم لهم عندهم ولا فقه اذا مضى ما يحدث به (قوله قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه) انما أخذ بخطامه ليصون البعير من الاضطراب على صاحبه والترويض على راكبه وفيه دليل على استحباب الخطبة على موضع عال من منبر وغيره سواء خطبة الجمعة والعيدي وغيرهما وحكمته انه كلما ارتفع كان أبلغ في اسماعه

الناس ورؤيتهم اياه ووقوع كلامه في نفوسهم (قوله ثم انكفأ الى كبشين أحمرين فذبحهما واولى جزية من الغنم فقسهما بيننا) انكفأ بهم من

\* وحدثننا محمد بن مثنى حدثنا جاد بن مسعدة عن ( ١٨٨ ) ابن عون قال قال محمد قال عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك

يوم القيامة للعساب وقوله (من ورائه) أي من (قدامه) ولا يذوق قدومه جهنم بنصب ميم قدومه وهذا قول الأكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

عنى الكرب الذى أمسيت فيه \* يكون وراءه فرج قريب  
أي قدامه وقول الآخر

أليس ورائى ان تراخت منيدى \* لزوم العاصمى عليه الاضالع

وقبل بعد موته \* وقوله تعالى انا كنا (لكم تبعاً) قال أبو عبيدة (واحد ما تابع مثل غيب وغائب) وخدم وخدام أي يقول الضعفاء للذين استكبروا أي لرؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعاً في التكذيب للرسول والاعراض عنهم \* وقوله تعالى ما أنا (بمصرخكم) يقال (استصرخنى) أي (استغاثنى) فكأن همزته للسب أي أزال صراخى (يستصرخه من الصراخ) والمعنى ما أنا بغيريكم من العذاب وسقط لابي ذر قوله بمصرخكم الخ (ولا خلال مصدر طالته خلا) قال طرفة

كل خليل كنت خالته \* لترك الله واضحه

(ويجوز أيضاً جمع خلة وخلال) كبرمة وبرام وهذا قاله الاخفش والجمهور على الاول والمخاللة المصاحبة \* (اجنت) من قوله تعالى كنجرة خبيثة اجنت أي (استوصلت) وأخذت جنتها بالكلية قال لقيط الايادى

هذا الخلاء الذى يجتأصلكم \* فن رأى مثل ذات ومن سمعا

﴿باب قوله﴾ تعالى ﴿كشجرة عطية﴾ شجرة عطية الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والزمان (أصلها ثابت) راسخ في الارض ضارب بعروقه فيها آمن من الانقطاع والزوال (وفرعها) اعلاها (في السماء) لان ارتفاع الاعصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عضونات الارض فثمارها نقيه طاهرة عن جميع الشوائب (توفى أكلها) تعطى ثمرها (كل حين) أقته الله تعالى لا تمارها وقال الربيع بن أنس كل حين أي غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل أبدأ بلا وثمر ارا صيفاً وشتاءً اما ثمر اأرطباطا وبسرا كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار واخره وبركة ايمانه لا تتقطع أبد ابل متصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا للذمير وفائدته الايقاظ له أي ألم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد وكل كلمة حسنة كالجود والاستغفار والتلبيذ وعن ابن عباس هي شجرة في الجنة أصلها ثابت في الارض وأعلاها في السماء كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا أتاكم بها عرجت ولا تجب حتى تنتهى الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله لغير أبي ذر وله وفرعها الخ وقال بعد قوله ثابت الآية \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذ

حدثنا (عميد بن اسمعيل) القرشي الهباري اسمه عبد الله وعبيد لقب عليه (عن أبي اسامة) جاد بن اسامة (عن عميد الله) بضم العين وصغير ابن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه) ما أنه (قال) كما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أخبروني بشجرة تشبهه) ولا يذرشبهه (أو كالرجل المسلم) شك من الراوى (لا ينجات) بتشديد الالف وقية آخره أي لا يتناثر (ورفعها ولا ولا) ذكر ثلاث صفات آخر للشجرة لم يبينها الراوى واكتفى بذكر كلمة لا ثلاثاً وقد ذكرها في نفسه ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيؤها ولا يبطل نفعها (توفى أكلها كل حين) وقت (قال ابن عمر فوق في نفسي انها النخلة ورأيت أبا بكر وعمر) رضى الله تعالى عنهما (لا يتكلمان فكرهت ان أنسكلم) هيبه منهما وتوقيرا (فلم يقولوا) أي الحاضرون ولا يذرعن

اليوم جلس النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قال ورجل أخذ بزمامه أو قال بخطامه فذكر نحو حديث يزيد ابن زريع \* وحدثنى محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا قره بن خالد حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وعن رجل آخر هو في نفسه أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة \* وحدثننا محمد بن عمرو بن جبلة وأجد بن خراش قالوا حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا قره باسناد يحيى بن سعيد وميمون الرجل جيد بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أي يوم هذا وساقوا الحديث بمثل حديث ابن عون غير أنه لا يذ كر وأعراضكم ولا يذ كر ثم انكفأ الى كئسبين وما بعده وقال في الحديث كبرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد

آخره أي انقلب والاملع هو الذي فيه بياض وسواد والبياض أكثر وقوله جزية بضم الجيم وفتح الزاى ورواه بعضهم جزية بفتح الجيم وكسر الزاى وكلاهما صحيح والاول هو المشهور وفي رواية المحدثين وهو الذي ضبطه الجوهرى وغيره من أهل اللغة وهي القطعة من الغنم تصغر جزعة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء يقال جزع له من ماله أي قطع وبالثاني ضبطه ابن فارس في الجمل وقال وهي القطعة من الغنم وكانها فعيلة بمعنى مفعولة كضفيرة بمعنى مضمورة قال القاضي قال الدارقطني قوله ثم

انكفأ الى آخر الحديث وهم من ابن عون فيما قيل وانما رواه ابن سيرين عن أنس فأدرجه ابن عون هنا

الكتبة

الكتبة

قال اني لقا عد مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل يقول انا قتل بشعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقت عليه البيعة قال نعم قتله قال كيف قتلته قال كنت أنا وهو

في هذا الحديث فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وقد روى البخاري هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام فلعله تركه عمدا وقد رواه أبو يوفى عن ابن سيرين في كتاب مسلم في هذا الباب ولم يذكروا فيه هذه الزيادة قال القاضي والاشبه ان هذه الزيادة انما هي في حديث آخر في خطبة عبد الاضحى فوهم فيها الراوي فذكرها مضمومة الى خطبة الحجة وأهما حديثان ضم أحدهما الى الآخر وقد كرم سلم هذا بعد هذا في كتاب الضحايا من حديث أبو يوفى وهشام عن ابن سيرين عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيده ثم قال في آخر الحديث فانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كعبين أملمين فذبحهما ما فقام الناس الى غنمة فتوزعوها فهذا هو الصحيح وهو دافع للاشكال والله عز وجل أعلم \* (باب صحة الاقرار بالقتل وتكفين ولي القتل من القصاص واستحباب طاب العفو منه) \*

الكشمهني فلم يقلوا أي العمرة (شيأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة) والحكمة في تمثيل الاسلام بالشجرة أن الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة أشياء هرق راسخ وأصل قائم وفتح عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة أشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان (فما لقنا قلت لعمر يا ابتاه) يسكون الهاء معهما عليها في الفرج وأصله وفي غيرهما ابضهما (والله لقد كان وقع في نفسي انما النخلة فقال) أي عمر (ما منعك ان تكلم) يحذف احدى التامين (قال) أي ابن عمر قلت (لم أركم تكلمون) يحذف احدى التامين أيضا (فذكرهت ان أتكلم أو أقول شيأ قال عمر لان تكون قلتها أحب الى من كذا وكذا) أي من حر النعم كما في الرواية الاخرى وقد وضع ان المراد بالشجرة في الآية النخلة لاشجرة الجوز الهندي نعم أخرجه ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف في الآية قال هي شجرة جوز الهند لا تعطل من عمرة تحمل كل شهر اه وتفتح النخلة موجود في جميع اجزائها سمري جميع أحوالها فمن حين تطلع الى حين تيبس تؤكل انواعا ثم ينقع بجميع اجزائها حتى النوى في علف الابل والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى وقد سبق هذا الحديث في كتاب العرف هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) كلمة التوحيد لا اله الا الله لانهم ارضخت في القلب بالدليل أي يديهم الله عليها كما اطمانت اليها نفوسهم في الدنيا والجهنم وعلى انها نزلت في سؤال المكلفين في القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزال وسقط باب اغبر أي ذر وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبه) بن الجراح (قال أخبرني) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راسا كنة الحضرمي أبو الحرث الكوفي (قال سمعت سعد بن عبيدة) يسكون عين سعد ووجهها في عبيدة مصغرا غير مضاف (عن البراء بن عازب رضی الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل في القبر) أي بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه (يشهد ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله) عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) الذي ثبت بالحجة عندهم (في الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت في الذين فتنهم أصحاب الاخذود والذين نشروا بالمشير (وفي الآخرة) في القبر بعد اعادة روحه في جسده وسؤال الملكين له وانما حصل لهم الثبات في القبر بسبب مواظبتهم في الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل شيء كانت المواظبة عليه أكثر كان رسوخه في القلب أكثر ثم ثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة بتموكره وقيل في الحياة الدنيا في القبر عند السؤال وفي الآخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقدتهم في الموقف فلا يتلعثمون ولا تدهشهم أهوال القيامة \* وهذا الحديث قد سبق في باب ما جاء في عذاب القبر من الجنائز \* هذا (باب) بالتسوية وهو ساقط اغبر أي ذر في قوله تعالى (الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا) قال أبو عبيدة (الم تعلم) ولا يذرا لم تر (كقوله) تعالى (الم تر كيف ألم تر الى الذين خرجوا) اذا روية بالابصار غير عالة اما لتعذرها أو لتعسرها عادة وفي الآية - حذف مضاف أي غيروا شكر نعمة الله كثيرا بان وضعوه مكانه وقول صاحب الانوار كالكشاف أو بدلوا نفس النعمة كفر افانهم لما كفروا وسلبت منهم فصاروا تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بأنه ليس بقوى لانه يقتضى حدوث الكفر حيث ذكروا وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لا خفاء فيه \* (البوار) في قوله تعالى وأحلوا قومهم دار البوار هو (الهالك) قال

فلم أر مثلهم ابطل حرب \* غداة الروح انخيف البوار

وأصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسدوا كان الكساد يؤدى الى الفساد والهالك أطلق

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقت عليه البيعة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أنا وهو

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقت عليه البيعة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أنا وهو

تختبط من شجرة فسبني فأغضبي فضرته (١٩٠) بالفأس على قرنه فقتلته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

عليه البواروا الفعل منه (بار بيورورا) بفتح الواو (قومابورا) أي (هالكين) قاله ابو عبيدة وغيره ويحتمل أن يكون بورا مصدرا ووصف به الجمع وأن يكون جمع بآر في المعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

يارسول المليك ان لساني \* رائق ما فتقت اذا نابور

وثبت قوله قومابورا الأبي ذر \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو (هو ابن دينار) عن عطاء (هو ابن أبي رباح) أنه (سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهم ما يقول في قوله تعالى (ألتم ترالى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار أهل مكة) وعند الطبرى من طريق أخرى عن ابن عباس أنه سأل عمر عن هذه الآية فقال من هم قال هم الأجران من بنى مخزوم وبنى أمية أخوالى وأعمالك فأما أخوالى فاستأصلهم الله يوم بدر وأما أعمالك فأملى الله لهم إلى حين والمراد كفى الفتح بعض بنى أمية وبنى مخزوم فان بنى مخزوم لم يستأصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كآبى جهل من بنى مخزوم وأبى سفيان من بنى أمية وعنده أيضا من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس هم جيلة بن الأيهم والذين أتبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس \* وهذا الحديث ذكره في غزوة بدر

\* (سورة الحجر) \*

ولابى ذر عن المستقلى تفسير سورة الحجر هي مكية وآياتها تسع وتسعون وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبرى من طرق عنه في قوله تعالى هذا (صراط على مستقيم) معناه (الحق يرجع الى الله وعليه طريقه) لا يعرج على شئ وقال الاخفش على (الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرهما أى من امر عليه متر على أى على رضوانى وكرامتى وقيل على بمعنى الى وهذا الشارة الى الاخلاص المفهوم من الخالصين وقيل الى انتفاع من بينه واغواؤه \* وقوله وانهما (لبا امام ميين) أى (على الطريق) الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤتم به قال ابن قتبية لان المسافر يأتى به حتى يصير الى الموضع الذى يريد ويمين أى فى نفسه أو يمين لغيره لان الطريق يهتدى الى المقصد وضهير التثنية فى وانما الارح أى لقرى قوم لوط وأصحاب الأيكة وعم قوم شعيب لتقدمها ذكرا وقوله لبامام ميين على الطريق ثابت لابي ذر عن المستقلى (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنه ما فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (أعمر ك) معناه (لعمرك) والعمر والعمر بفتح العين وضهها واحد وهما مدة الحياة ولا يستعمل فى القسم الا بالفتح وفى هذه الآية شرف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى أقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على ما نقل عن ابن عباس أو الخطاب هنا اللوط عليه الصلاة والسلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمر ك قسمى والقسم بالعمر فى القرآن وأشعار العرب وضح كلامها فى غير موضع وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها ويضاف لكل شئ لكن منع بعض أصحاب المعانى فيما ذكره الزهراوى اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما هو بقاء أزلى وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

اذا رضيت على بنوقشير \* لعمر الله أعجبى رضاها

ومنع بعضهم اضافته الى الماء المتكلم قال لانه حلف بحياته المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

عمرى وما عمرى على تيهين \* لقد نطقت بطلا على الاقارع

هل لك من شئ تؤدبه عن نفسك قال مالى مال الاكسائى وفأسى قال فترى قومك يشترونك قال أنا أهون على قومى من ذلك فرمى اليه بنسخته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يارسول الله انه باغى انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمر ك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اماتريد أن ييوبايمك

تختبط من شجرة فسبني فأغضبي فضرته بالفأس على قرنه فقتلته (أما التسعة فبنون مكسورة ثم سين مهملة سا كثة ثم عين مهملة وهى حبل من جلود مضمفورة وقرنه جانب رأسه (وقوله تختبط) أى تجتمع الخبط وهو ورق السمربان يضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه فيجسمه علفا وفى هذا الحديث الاغلاط على الجنة وربطهم واحضارهم الى ولى الامر وفيه سؤال المدعى عليه عن جواب الدعوى فعليه ان يترقب ويستغنى المدعى والقاضى عن التعبد فى احضار الشهود وتعديلهم ولان الحكم بالاقرار حكيم ييقن وبالعينة حكيم بالظن وفيه سؤال الحاكم وغيره الولى عن العفو عن الجانى وفيه جواز العفو بعد بلوغ الامر الى الحاكم وفيه جواز أخذ البينة فى قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم فى تمام الحديث هل لك من شئ تؤدبه عن نفسك وفيه قبول الاقرار بقتل العمد (قوله فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يارسول الله باغى انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمر ك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اماتريد أن ييوبايمك (قوم

واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسبته وخلق سيده وفي الرواية الاخرى انه انطلق به فلما اذبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل والمقتول في النار) أما قوله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو منتهى فالصحيح في تأويله انه منتهى له في انه لافضل ولا منتهى لاحدهما على الاخر لانه استوفى حقه منه بخلاف مالوغنا عنه فانه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجيل الثناء في الدنيا وقيل فهو منتهى في انه قاتل وان اختلفا في التعريم والاباحة لكنهما استويا في طاعتهم ما الغضب ومتابعة الهوى لاسيما وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم منه العفو وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال بهذا اللفظ الذي هو صادق فيه لانيهم المقصود صحيح وهو ان الوالي ربي يخاف فعفا والعفو مصالحة للوالي والمقتول في دينه ما قوله صلى الله عليه وسلم بيومئذ بك واثم صاحبك وفيه مصالحة للجاني وهو انقاده من القتل فلما كان العفو مصالحة توصل اليه بالتعريض وقد قال الصيرى وغيره من علماء أصحابنا وغيرهم يستحب للمفتي اذا رأى مصلحة في التعريض للمستهتق أن يعرض تعريضاً يحصل به المقصود مع انه صادق فيه قالوا ومثاله أن يسأله انسان عن القاتل هل له توبة ويظهر للمفتي بقريسته انه ان أقر بان له توبة ترتب عليه مقسدة وهي ان الصائل يستنون القتل لكونه يجيد بعد ذلك منه مخرجا فاقول المفتي والحالة هذه صح عن ابن عباس انه قال لا توبة لقاتل فهو صادق في أنه صح عن ابن عباس وان كان المفتي لا يعتقد ذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما

(قوم منكرون أنكروه - م لوط) قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرذاف هجوم القوم فقال هذه الكلمة يعني تنكركم نفسي وتنفروا عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك ويشقى لك من عدوك وهو العذاب الذي توعدتم به فيتمتون فيه وسقط قوله لعمر ك الى هنا لابي ذر لان في رواية المستقلى \* (وقال غيره) غير ابن عباس في قوله تعالى الاولها (كتاب معلوم) اي (أجل) أي ان الله تعالى لا يهلك أهل قرية الا اولها أجل مقدر كتب في الوح المحفوظ أو كتاب مختص به \* (لوما تآبنا) أي (هلانا تآبنا) يا محمد بالملائكة لتصديق دعواتك ان كنت صادقا وأولتعد بيننا على تكذيبك كما جاءت الامم السابقة فاننا نصدقك حينئذ فقال الله تعالى ما ننزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا بالحق أي الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة في آياتكم فانكم لاترذدون الاعتماد او كذا الاحكامه في استئصالكم مع أنه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم أو اولادكم وسقط لفظ تآبنا لابي ذر \* (شيع) في قوله تعالى ولقد أرسلنا من قبلك في شيع الاولين معناه (أمم) قاله أبو عبيدة (و) يقال (للاولياء أيضا شيع) وقال غيره شيع جمع شيعه وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعها اذا تبعه ومفعول أرسلنا في قوله ولقد أرسلنا من قبلك محذوف أي أرسلنا رسلا من قبلك دل الارسل عليهم وفيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون أي عادة هؤلاء مع الرسل ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى في سورة هود وجاءه قومه (بهرعون) أي (مسرعين) اليه \* وقوله تعالى ان في ذلك لايات (للمتوسمين) أي (لناظرين) قال نعلب الواسم الناظر اليك من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذي هو الاصل في التوسم وقال الزجاج حقيقة المتوسمين في اللغة المتثبتين في نظرهم حتى يعرفوا حجة الشيء وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

أو كلما وردت عكاظ قبيلة \* بعثت الى عربها يتوسم

وقال مجاهد معنى الآية للمتفرسين وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذي أخذ قوم لوط داخلين في شروق الشمس رفع جبريل عليه الصلاة والسلام مدينهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى لناظرين لابي ذر \* وقوله تعالى اقلوا انما (سكرت) بتشديد الكاف أي (غشيت) بضم الغين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت يعني لوقمتنا على هؤلاء المقترحين بأبمن السماء فظلوا صاعدين اليها مشاهدين لعجايبها أو مشاهدين لاصعاد الملائكة وهو جواب اقوله لوما تآبنا بالملائكة لقالوا الشدة عنادهم انما غشيت أو سدت أبصارنا بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا العموى والكشمهني \* وقوله ولقد جعلنا في السماء (بروجا) أي (منازل للشمس والقمر) قال عطية هي قصور في السماء عليها الحرم \* وقوله أرسلنا الرياح (لواقح) أي (ملاقح) و(ملاقحة) بفتح القاف وكسرها جمع لانه من ألحق بلحق فهو ملحق فحقه ملاقح خذفت الميم تخفية وهذا قول أبي عبيدة قال الجوهرى ولا يقال ملاقح وهو من التوارد وقيل لواقح جمع لاقح يقال لاقحت الريح اذا جلت الماء وقال الأزهرى حوامل تحمل السحاب كقولك ألقعت الساقفة فلقعت اذا جلت الخين في بطنها فشبهت الريح بها قال

اذ لقت حرب عوان مضرة \* ضروسهم والناس أيناها اعزل

قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح المبشرة فتقم الارض قائم يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المولفة فتؤلف السحاب بعضها الى بعض قال لا توبة لقاتل فهو صادق في أنه صح عن ابن عباس وان كان المفتي لا يعتقد ذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما

\* وحدثني محمد بن حاتم حدثنا سعد بن سليمان (١٩٢) حدثنا هشيم أخبرنا اسمعيل بن سالم عن علقمة بن وائل عن أبيه قال

أفجعه كما ماتم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء إلا بعد أن تعمل الرياح الأربعة فيه فالصبا تهيجها والشمال تجمعها والجنوب تدروها والذبو تفرقها منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجريها فلما أدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فأرى رجل الرجل فقال له مقال الرسول الله صلى الله عليه وسلم نخلي عنه قال اسمعيل بن سالم فسد كرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعفو عنه فأبي يفهم منه موافقته ابن عباس فيكون سبيلان جرحه فكذا وما أشبه ذلك لكن يسأل عن الغيبة في الصوم هل يفطر بها فيقول جاء في الحديث الغيبة تقطر الصائم والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) فليس المراد به في هذين فكيف تصح ارادتهما مع انه انما أخذه ليقته بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما وهو اذا اتقى المسلمان بسيقهما في المقاتلة المحرمة كالقتال عصية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قدمناه ليكون الولي بينهم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فحصل المقصود والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما تريد ان يبعثنا أمك وانم صاحبك) فقيل معناه يتحمل اسم المقتول بالتلافه مهجته وانم الولي لكونه فجعه في أخيه ويكون قد أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل خاصة ويحتمل ان معناه يكون عفوك عنه سببا لسقوط أمك وانم أخيك المقتول والمراد أنهما السابق بمعاصي لهما متقدمة لاتعلق لهما هذا القاتل فيكون معنى يبعثنا أمك والله أعلم

أفجعه كما ماتم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء إلا بعد أن تعمل الرياح الأربعة فيه فالصبا تهيجها والشمال تجمعها والجنوب تدروها والذبو تفرقها منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجريها فلما أدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فأرى رجل الرجل فقال له مقال الرسول الله صلى الله عليه وسلم نخلي عنه قال اسمعيل بن سالم فسد كرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعفو عنه فأبي يفهم منه موافقته ابن عباس فيكون سبيلان جرحه فكذا وما أشبه ذلك لكن يسأل عن الغيبة في الصوم هل يفطر بها فيقول جاء في الحديث الغيبة تقطر الصائم والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) فليس المراد به في هذين فكيف تصح ارادتهما مع انه انما أخذه ليقته بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما وهو اذا اتقى المسلمان بسيقهما في المقاتلة المحرمة كالقتال عصية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قدمناه ليكون الولي بينهم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فحصل المقصود والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما تريد ان يبعثنا أمك وانم صاحبك) فقيل معناه يتحمل اسم المقتول بالتلافه مهجته وانم الولي لكونه فجعه في أخيه ويكون قد أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل خاصة ويحتمل ان معناه يكون عفوك عنه سببا لسقوط أمك وانم أخيك المقتول والمراد أنهما السابق بمعاصي لهما متقدمة لاتعلق لهما هذا القاتل فيكون معنى يبعثنا أمك والله أعلم

أفجعه كما ماتم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء إلا بعد أن تعمل الرياح الأربعة فيه فالصبا تهيجها والشمال تجمعها والجنوب تدروها والذبو تفرقها منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجريها فلما أدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فأرى رجل الرجل فقال له مقال الرسول الله صلى الله عليه وسلم نخلي عنه قال اسمعيل بن سالم فسد كرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعفو عنه فأبي يفهم منه موافقته ابن عباس فيكون سبيلان جرحه فكذا وما أشبه ذلك لكن يسأل عن الغيبة في الصوم هل يفطر بها فيقول جاء في الحديث الغيبة تقطر الصائم والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) فليس المراد به في هذين فكيف تصح ارادتهما مع انه انما أخذه ليقته بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما وهو اذا اتقى المسلمان بسيقهما في المقاتلة المحرمة كالقتال عصية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قدمناه ليكون الولي بينهم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فحصل المقصود والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما تريد ان يبعثنا أمك وانم صاحبك) فقيل معناه يتحمل اسم المقتول بالتلافه مهجته وانم الولي لكونه فجعه في أخيه ويكون قد أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل خاصة ويحتمل ان معناه يكون عفوك عنه سببا لسقوط أمك وانم أخيك المقتول والمراد أنهما السابق بمعاصي لهما متقدمة لاتعلق لهما هذا القاتل فيكون معنى يبعثنا أمك والله أعلم

السابق بمعاصي لهما متقدمة لاتعلق لهما هذا القاتل فيكون معنى يبعثنا أمك والله أعلم



حدثنا يحيى بن يحيى قال قسرات على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة (١٩٣) عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت

احداهما الاخرى فطرحت جنبها  
فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم  
بغرة عبداً وأمة

وفي هذا الحديث ان قتل القصاص  
لا يكفر بذنب القاتل بالكلية وان  
كفرها ينفه وبين الله تعالى كما جاء في  
الحديث الاخر فهو كذاتة له ويبقى  
حق المقتول والله أعلم

\* (باب دية الخنسين ووجوب الدية  
في قتل الخطا وشبه العمدة على  
عاقلة الجاني) \*

(قوله ان امرأتين من هذيل رمت  
احداهما الاخرى فطرحت جنبها  
فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بغرة عبداً وأمة وفي رواية انها  
ضربتاهم فموتوا فطرحها وهي حبلى  
فقتلتها) اما قوله بغرة عبداً فبظننا  
على شيوخنا في الحديث والفقهاء  
بغرة بالتنوين وهكذا قيده بجاهل  
العلماء في كتبهم وفي مصنفاتهم في  
هذا وفي شروحه وقال القاضي  
عياض الرواية فيه بغرة بالتنوين  
وما بعده بدل منه قال ورواه بعضهم  
بالاضافة قال والاول اوجه واقيس  
وذكر صاحب المطالع الوجهين  
ثم قال الصواب رواية التنوين قلت  
وما يؤيده ويوضحه رواية البخاري  
في صحيحه في كتاب الديات في باب  
دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبة  
قال قضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالغرة عبداً وأمة وقد فسر  
الغرة في الحديث بعبداً وأمة قال  
العلماء وأوهنا التقسيم لالشك  
والمراد بالغرة عبداً وأمة وهو اسم  
لكل واحد منهما قال الجوهري  
كأنه عبر بالغرة عن الجسم كله كما  
قالوا اعتورقبة وأصل الغرة يباض في الوجه ولهذا قال أبو عمرو

قبل ان يرمى بها) أي بالكلمة (الى صاحبه) ولا يذري بالبناء للمجهول به بالتذكير (فيحرقه)  
بالنصب عطفاً على السابق ولا يذري فيحرقه بالرفع (وربما يذكره) الشهاب (حتى يرمى بها) ولا يذري  
ذرح حتى يرمى به انضم الياء وفتح الميم مبنياً للمفعول (الى الذي يلبه الى الذي هو اسفل) بالرفع (منه)  
ولا يذري ذراً اسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذي هو اسفل بدل من سابقه (حتى يلقوها الى  
الارض وربما قال سفيان) بن عيينة (حتى تنتهى الى الارض) جملة اعتراض (فتلقى) بضم التاء  
مبنياً للمفعول أي الكلمة (على فم الساحر) وهو المنجم (فيكذب معها) أي مع تلك الكلمة  
المقاة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة (فيصدق) بفتح التحتية وسكون الصاد ولا يذري  
فيصدق مبنياً للمفعول الساحر في كذباته (فيقولون) أي السامعون منه (الم يخبرنا) الساحر  
ولا يذري ذرعن الكشميهني ألم يخبرونا أي السحرة فيكون لفظ المفرد في الاوّل للجنس (يوم كذا وكذا  
يكون كذا وكذا) كناية عن الخرافات التي أخبر بها الساحر (فوجدناه) أي الخبر الذي  
أخبر به (حقاً للكلمة) أي لا جمل الكلمة (التي سمعت من السماء) وهذا الحديث أخرجه  
المؤلف في التفسير أيضاً وفي التوحيد وأبو داود في الحروف والترمذي في التفسير وأخرجه ابن  
ماجه في السنة \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة  
قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضي الله عنه  
(إذا قضى الله الاخر وزاد) على قوله فم الساحر (والكاهن) وسقط الخبر أي ذر الواب من قوله  
والكاهن (وحدثنا سفيان) بن عيينة ولا يذري (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا  
سفيان) فقال (في حديثه) قال عمرو (هو ابن دينار) سمعت عكرمة يقول (حدثنا أبو هريرة) رضي  
الله تعالى عنه (قال إذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر) كرواية السابقة لكنه في هذه  
صرح هنا بالتجديد والسماع قال علي بن عبد الله (قلت لسفيان) بن عيينة (النت سمعت عزا)  
ثبت لا يذري ذراً أنت سمعت عمرو وسقط الخبر (قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة) رضي الله  
عنه (قال نعم) قال علي بن المديني (قلت لسفيان ان انساناً لم أعرف اسمه روى عنك عن عمرو عن  
عكرمة عن ابي هريرة ويرفعه) أي الحديث أبو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم (انه قرأ فزع)  
بالزاي والعين المهملة ولا يذري ذرعن المسملي والكشميهني فرغ بالراء والغين المعجمة مبنياً للمفعول  
فيهما (قال سفيان) بن عيينة (هكذا) بالراء والمعجمة أو بالعكس والظاهر الاول (قرأ عمرو)  
هو ابن دينار (فلا اذري سمعه هكذا) بالراء (أم لا قال سفيان وهي) بالراء (قراءتنا) وهي قراءة  
الحسن أيضاً أي حتى اذا ألقى الله الرجل أو اتقى بنفسه \* (باب قوله) عز وجل (ولقد  
كذب اصحاب الحجر) وادي عوديين المدينة والشام (المرسلين) ضالوا من كذبوا واحداً  
من المرسلين فكأنما كذب الجميع أو ضالوا من معه من المؤمنين وسقط قوله باب قوله لغير  
ابي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذري ذرح حدثني بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزاعي قال (حدثنا  
معن) بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن يحيى القزاز أبو عيسى المدني (قال  
حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولا هم أبي عبد الرحمن  
المدني مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لاصحاب الحجر) أي لاصحابه عليه الصلاة والسلام الذين قدموا الحجر لما رواه معه في حال  
توجههم الى تبوك (لا تدخلوا على هؤلاء القوم) المعتدين في ديارهم (الا ان تكونوا باكين)  
من الخوف (فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم) أي خشية ان يصيبكم  
(مثل ما اصابهم) من العذاب لأن من دخل عليهم ولم يملك اعتباراً باخوانهم فقد شابههم

بالغيرة معنى زائد على شخص العبد والامة لما ذكرها ولاقتصر على قوله عبد أو أمة هذا قول أي عمرو وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء أنه تجزئ فيها السوداء ولا تتعدى البضاء وإنما المعتبر عندهم أن تكون قيمتها شرعية الام أو نصف عشرية الاب قال أهل اللغة الغرة عند العرب أنفس الشيء وأطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في أحسن تقويم وأما ما جاء في بعض الروايات في غير الصحيح بغيرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل فرواية باطلة وقد أخذتها بعض السلف وحكى عن طاوس وعطاء ومجاهد أنها عبد أو أمة أو فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجزئ وانفق العلماء على أن دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكراً أو أنثى قال العلماء وإنما كان كذلك لانه قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الاعضاء أم ناقصها أو كان مضغعة تصور فيها خلق آدمي فسق كل ذلك الغرة بالاجماع ثم الغرة تكون لورثة الجنين على مواردتهم الشرعية وهذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا وهل يورث فيه قولان أحدهما يورث وهذا مذاهبنا ومذهب الجماهير وحكى القاضي قوله سبق في البقرة كذا بخطه والحديث مذكور في باب ما جاء في فضل الفاتحة لاني البقرة وكذا يقال فيما يرد عليك قريبا اه من هاشم قوله على ان اللام الخ عبارة الفتح واختلف في اللام فقيل هي لام القسم وقيل لام التأكيد اه وبه يظهر التقديران المذكوران اه صححه يعقوب

في الاله مال ودل على قساوة قلبه فلا يأمن أن يجزئه ذلك الى العمل بمنزل أعمالهم فيصيبه مثل ما أصابهم \* وهذا الحديث قد مر في باب الصلاة في مواضع الخسف من كتاب الصلاة (باب قوله) تعالى (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني) صيغة جمع واحدة مثناة والمثناة كل شئ يثنى من قولك ثنيت الشئ ثنيا أي عطفته وضممت اليه آخر والمراد سبع من الآيات أو من السور أو من القوائد ليس في اللفظ ما يعين أحدها (والقرآن العظيم) من عطف العام على الخاص اذ المراد بالسبع اما الفاتحة أو السور الطوال أو من عطف بعض الصفات على بعض أو الواو مقعمة \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (محمد بن بشر) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا عنده) هو لقب محمد بن جعفر الهذلي البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغر الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) هو ابن عمر بن الخطاب (عن ابى سعيد بن المولى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحرث أو رافع أو أوس الانصاري أنه (قال صري النبي صلى الله عليه وسلم) أي في المسجد (وإنا اصل قدعاني فلم آت به) بمد الهزرة (حتى صليت ثم أتيت) بحدف ضمير النصب (فقال ما منعك ان تأتي) ولا يذرح عن الجوى والمستلمى أن تأتي (فقلت كنت اصلى فقال لم يقل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول) زاد أبو ذر هنا اذا دعاكم لما يحيمكم فيه وجوب اجابته عليه الصلاة والسلام ونص جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة ١ فالتفت اليه (ثم قال) عليه الصلاة والسلام وسقط الابه في (الاعلمك اعظم سورة في القرآن) فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل وأجيب بأن التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى أن ثواب بعضها أعظم من بعض (قبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج) زاد غير أبي ذر من المسجد (قد كرت به) بذلك بتشديد الكاف (فقال) هي (الحمد لله رب العالمين) يعنى الفاتحة (هي السبع) لانها سبع آيات بالبسملة (المثاني) لانها ثنيت كل ركعة أو غير ذلك مما مر بالبقرة (والقرآن العظيم الذي أوتيته) وسبق الحديث بالبقرة \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (سعيد) هو ابن أبي سعيد كيسان (المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أم القرآن) مبتدأ خبره (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) عطف على أم القرآن لاعلى السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكري في الآية مع كونها جزأ من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة \* وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترديد في التفسير \* (قوله) ولا يذرح باب قوله عز وجل (الذين جعلوا القرآن عضين) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو بيان (المقتسمين) أي (الذين حلقوا) جعله من القسم لان القسم أي مثل ما أنزلنا على الرهط الذين تقاسموا على أن يبيتوا صلحا وذلك في قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيته وأهلته ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله قال في الكشف والاقسام بمعنى التقاسم ولعل الموافق اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد أن المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على اهلاك (ومنه) أي من معنى المقتسمين (لا أقسم أي أقسم) فلا مقعمة (وتقرأ لا أقسم) بغير مد وهي قراءة ابن كثير على أن اللام ٢ جواب لقسم مقدر تقديره لا أقسم أو والله لا أقسم (قاسمهما) ولا يذرح وقاسمهما أي (حلف لهما) أي حلف ابلدس لا دم وحواء (ولم يكلفه) فليس هو من باب المقاعلة (وقال مجاهد) فيما أخرجه الضريابي (تقاسموا) بالله لنبيته أي (تحالفوا) وقد مر والجهور على أنه من القسم \* وبه قال (حدثنا) وغير أبي ذر حدثني بالافراد

\* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثابت عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي (١٩٥) هريرة أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه

وسلم في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبدأ وأمة ثمان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها للبنين وأزواجها وأن العقل على عصبتها \* وحدثني أبو الطاهر - حدثنا ابن وهب وحدثنا حرمله بن يحيى التميمي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن

عن بعض العلماء أن الجنين كعضو من أعضاء الأم فكذلك ديتته لها خاصة وأعلم المراد بهذا كله إذا انفصل الجنين ميتا أما إذا انفصل حيا ثم مات فيجب فيه كمال ذية الكبر فإن كان ذكرا وجب مائة بعير وأن كان أنثى خمسون وهذا يجمع عليه وسواء في هذا كله العمدة والخطأ ومتى وجبت الغرة فهي على العاقلة لا على الجناني هذا ما ذهب الشافعي وأبي حنيفة وسائر الكوفيين رضي الله عنهم وقال مالك والبصريون تجب على الجناني وقال الشافعي وآخرون يلزم الجناني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رضي الله عنهما والله أعلم (قوله) قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبدأ وأمة ثمان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها للبنين وأزواجها وأن العقل على عصبتها) قال العلماء هذا الكلام قد يوهم خلاف مراده فالصواب أن المرأة التي ماتت هي الجنى عليها أم الجنين لا الجنانية وقد صرح به في الحديث بعده بقوله

(يعقوب بن إبراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع عفر بن أبي وحشية ابن أبي اليسرى (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (الذين جعلوا القرآن عضين قال هم أهل الكتاب جزؤه) وفي نسخة الذين جزؤه (أجزاء فأمنوا بعضه) مما وافق التوراة (وكثروا بعضه) مما خالفها \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يدرى حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العنسي الكوفي (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن أبي ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملة من مصغرا ابن جندب المذحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجميم (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (كما أنزلنا على المقتسمين قال آمنوا بعض وكفروا ببعض) أي (اليهود والنصارى) وعن ابن عباس أيضا المقتسمين الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الإيمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل بقر ب عدددهم من أربعين وقيل كانوا خمسة الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحرث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك (باب قوله) تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين قال سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله الحق بن إبراهيم البستي والغريابي وعبد بن حميد (اليقين) هو (الموت) لانه أمر متيقن وهو مروى عن ابن عباس أيضا فان قيل ما الفائدة في هذا التوقيت مع أن كل واحد يعلم انه إذا مات سقطت عنه العبادات أجيب بأن المراد واعبد ربك في جميع زمان حياتك ولا تتخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أوحى الى أن أجمع المال وأكون من التاجر ولكن أوحى الى أن أسبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين رواه البغوي في شرح السنة وقطب باب قوله غير أبي ذكر قوله اليقين من قوله اليقين الموت

\* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسهلة غير أبي ذر\* (سورة النحل)

ولغير أبي ذر باب تفسير سورة النحل (روح القدس) من ربك هو (جبريل) قاله ابن مسعود فيما رواه ابن أبي حاتم وأضيف جبريل الى القدس وهو الظاهر كما تقول حاتم الجودوزيد الخيري المراد الروح المقدس قاله الرخمشري ثم استشهد بالمؤلف لقوله روح القدس جبريل بقوله (نزل به الروح الامين) وهو يرتد رواه الضعفاء أن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم بأسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيى به الموتى \* وقوله (ولا تلك) في ضيق يقال (أمر ضيق) يسكون التحمية (وضيق) بتشديدها (مثل هين وهين وهين وهين وهين وهين وهين) لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غير فقيل هما بمعنى في هذا المصدر كالقول والقيل وقيل المنتوح مخفف من ضيق كمت في ميت قال في اللباب هذا من الكلام المقولوب لان الضيق صفة والصفة تكون حاصلة في الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا في الصفة فكان المعنى ولا يكن الضيق فكأن الآن الفائدة في قوله (ولا تلك) في ضيق هو أن الضيق إذا عظم وقوى صار كشيء المحط بالإنسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به فكانت الفائدة في ذكره هذا اللفظ هذا المعنى (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى (تنقيا لأفئدة) أي (تنهيا) كذا نقل والصواب تيميل \* وقوله تعالى فاسلكي (سبل ربك ذللا) قال سجاهد فيما رواه الطبري (لا يتوعمر) بالعين المهملة (عليها مكان سلكته) وذلك لجمع ذلول ويجوز أن يكون حال من السبل أي ذللها لها الله تعالى كقوله جعل لكم الأرض ذلولا وأن يكون حال من فاعل اسلكي أي مطيعة منقادة بمعنى

فقتلتها وما في بطنها فيكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة أي التي قضى لها بالغرة فعبر بعلمها عن لها وأما قوله والعقل على عصبتها

ان أباه ريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل (١٩٦) فرمت احدهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاخصوا

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان دية جنيها عشرة عبد أو ودية  
وقضى بدية المرأة على عاقلتها  
وورثها وولدها ومن معهم فقال حل  
ابن النابغة الهدلي يا رسول الله  
كيف أغرم من لا شرب ولا كل ولا  
نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما  
هذان اخوان الكهان من أجل  
سجعه الذي سجع \* وحدنا عبد  
ابن جيد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا  
معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن  
أبي هريرة قال اقتلت امرأتان  
وساق الحديث بقصته ولم يذكر  
وورثها وولدها ومن معهم وقال  
فقال قائل كيف نعقل ولم يسب  
جمل بن مالك \* وحدنا اسحق بن  
ابراهيم الخنظلي أخبرنا جرير عن  
منصور عن ابراهيم بن عبيد بن  
نضيلة الخزازي عن المغيرة بن شعبة  
قال ضربت امرأة ضربتها بعمود  
فبسطاط وهي حبل فقتلتها قال  
واحداهما لحياينة قال فجعل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم دية  
المقتولة على عصبة القاتله وغرة  
فالمراد عصبة القاتله قوله فرمت  
احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما  
في بطنها فقضى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بدية المرأة على عاقلتها وفي  
الرواية الاخرى انها ضربتها بعمود  
فبسطاط هذا محمول على حجر صغير  
وعود صغير لا يقصده القتل غالبا  
فيكون شبه عمد تجب فيه الدية على  
العاقله ولا يجب فيه قصاص ولا  
دية على الخاني وهذا مذهب  
الشافعي والجاهلير (قوله فقال حل  
ابن النابغة الهدلي يا رسول الله كيف  
أغرم من لا شرب ولا كل ولا نطق

ان أهلها يتقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقت واذا سارت واتصاب  
سبل مفعول به أى اسلكي في طلب تلك الثمرات سبل ربك الطرق التي أفهمك وعلمك في عمل  
العسل أو على الظرفية أى فاسلكي ما أكلت في سبل ربك أى في مسالكها التي يحبل فيها بقدرته  
النور ونحوه عسلا \* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (في نقلهم) أى (اختلافهم) وقال  
غيره في أسفارهم وقال ابن جرير في اقبالهم وادبارهم \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي  
(تجيد) من قوله وألقى في الارض رواي أن تجيد بكم أى (تكندا) بتشديد الفاء وتحرك وتعمل بما  
عليها من الحيوان فلا يمتألهـم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلقت  
الارض كانت عمدة فقالوا ما هذه بقرة على ظهرها أحد فأصبحوا وقد خلقت الجبال فلم تدر  
الملائكة ثم خلقت الجبال وفي حديث أنس مر فوعا عند الترمذي نحوه \* (مقرطون) قال  
مجاهد فيما وصله الطبري (منسوب) فيها \* (وقال غيره) أى غير مجاهد في قوله تعالى (فأذا قرأت  
القرآن فاستعد بالله) زاد أبو ذر من الشيطان الرجيم (هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل  
القراءة) وهذا قاله أبو عبيدة وقال ابن عطية فاذا وصله بين الكلامين والعرب تستعملها في مثل  
هذا وتقدر الآية فاذا أخذت في قراءة القرآن فاستعد وقال في الأنوار كالكشف أى فاذا أردت  
قراءة القرآن فأضمر الارادة قال الزمخشري لان الفعل يوجد عند القصد والارادة من غير  
فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوى وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء  
وغيرهم قال الشيخ به الدين السبكي في شرح الخيصر وعليه سؤال وهو أن الارادة ان أخذت  
مطلقا لم استحباب الاستعاذة بحجر وذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحباب  
تحقق العلم بوقوعها ويتبع حينئذ استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال في المصابيح بقى عليه  
قسم آخر باختياره يزول الاشكال وذلك انالنا أخذ الارادة مطلقا ولا نشترط اتصالها بالقراءة  
وانما أخذها مقيدة بأن لا يعين له صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بعد  
طروء العزم على عدم القراءة ولا يلزم أيضا استحالة تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال والله الحمد  
(ومعناها) أى الاستعاذة (الاعتصام بالله) من وساوس الشيطان والجهور على أن الامر بها  
للاستحباب والخطاب للرسول والمراد منه الكل لان الرسول اذا كان محتاجا للاستعاذة عند  
القراءة فغيره أولى \* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (تسبون) أى (ترعون) من سامت  
الماشية أو أسامها صاحبها \* (شأ كاته) في سورة الاسراء أى على (ناحيته) ولاي ذرعن  
الجوى يشبهه ناحيته أى التي تشاكل حاله في الهدى والضلال وكهذا هنا لعلمه من ناسخ  
\* وقوله وعلى الله (قصد السبيل البيان) للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا \* (الدفء)  
في قوله تعالى اكرم فيه ادفء (ما استفادت) به مما يقى البرد \* (ترحون) تردون من مراعيه أو من  
مراجه (بالعشى ونسرحون) تخرجون (بالغداة) الى المرى \* (يشق) الانفس (يعنى المشقة)  
والكلفة \* (على تخوف) أى (تنقص) شيأ بعد شئ في أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا من تخوفته  
اذا تنقصته وروى باسناده فيه مجهول عن عمر أنه قال على المنبر ما تقولون فم افسكتوا فقام شيخ  
من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك في أشعارها قال نعم قال  
شاعرنا أبو كبير يصف ناقته

تخوف الرجل منها تا مكا فردا \* كما تخوف عود النبعة السفن

فقال عرايها الناس عليكم يدو انكم لا تضلوا قالوا وما دبو انما قال شعرا جاهلية فان فيه تفسير  
كأبكم \* وقوله تعالى وان اكرم في (الانعام اعبرة وهى) أى الانعام (تؤنث وتذ كرو كذلك النعم)

ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها هذان اخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع) أما قوله تذ كر

لما في بطنها فقال رجل من عصابة القاتلة انغرم دية من لأكل ولا شرب (١٩٧) ولا استهل فقل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم أصبح كسجج الاعراب قال وجعل عليهم الدية

جل بن النابغة فنسبته الى جده وهو جل بن مالك بن النابغة وجل بفتح الحاء المهملة والميم (وأما قوله فقل ذلك يطل) فروى في الصحاح وغيرهما ابو جهين أحدهما يطل بضم الباء المثناة وتشديد اللام ومعناه يهدر ويبلغ ولا يضمن والثاني يطل بفتح الباء الموحدة وتحقق اللام على أنه فعل ماض من البطلان وهو بمعنى الملقى أيضا وأكثر نسخ بلادنا بالمثناة ونقل القاضي ان جمهور الرواة في صحيح مسلم ضبطوه بالموحدة قال أهل اللغة يقال طل دمه بضم الطاء وأطل أي اهدر وأطله الخاكم وطله اهدره وجوز بعضهم طل دمه بفتح الطاء في اللانزم وياها الاكثرون (وأما قوله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان السكهان من أجل سمجه وفي الرواية الاخرى سمجج كسجج الاعراب) فقال العلماء انما دم جمعه لوجهين أحدهما انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله والثاني انه تكلفه في مخاطبته وهذا ان الوجهان من السجج مذمومان وأما السجج الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في بعض الاوقات وهو مشهور في الحديث فليس من هذا لانه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه فلا يخفى فيه بل هو حسن ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله صلى الله عليه وسلم كسجج الاعراب فاشار الى ان بعض السجج هو المذموم والله أعلم قوله ان امرأتين من هذيل وفي رواية امرأة من بني لحيمان المشهور كسر

تذكر وتوث (الانعام) هي (جماعة النعم) وغير أبي ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى اعبدة أي دلالة يعبر بها من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووحده هنا في قوله نسقاكم مما في بطونه للفظ وأنته في سورة المؤمنين للامعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عدده سيبويه في المفردات المبنية على أفعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللين لبعضها دون جميعها أو لواحد أو له على المعنى فان المراد به الجنس قاله في الانوار \* (ان كانا) يشير الى قوله وجه لسكر من الجمال ان كانا (واحداهن) بكسر الكاف (مثل حمل وأجال) بكسر الحاء المهملة أي جعل مواضع تسكنون بها من السكوف والكهوف والبيوت المخوفة فيها وهذا ثابت لابي ذر \* (سرايل) هي (قص) بضم القاف والميم جمع قيص (تقيمكم الحر) أي والبرد وخص الحر بالذكر ككفاء بأحد الضدين عن الآخر أولان وقاية الحر كانت عندهم أهم ولا يذرعنا والقانت المطيع قاله ابن مسعود في ارواه ابن مردويه وفي رواية أبي ذر في نسخة أخرى بعد قوله وقال ابن مسعود الامتعلم الخير وهي الاولى (وأما سرايل تقيمكم بأسكم فانها الدروع) والسرايل يعم كل ما لبس من قيص أو درع أو جوشن أو غيره \* (دخلائكم) قال أبو عبيدة (كل شيء لم يصح فهو دخل) بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما أدخل في الشيء على فساد وقيل أن يظهر الوفا ويطن الغدر والنقض \* (قال) ولا يذروا قال (ابن عباس) فيما وصله الطبري باسناد صحيح في قوله تعالى (حفدة من ولد الرجل) أي ولده أو بناته فان الخافدهو المسرع في الخدمة والبنات يخدمن في البيوت أم خدمة أو هم البنون أنفسهم والعطف لتغاير الوصفين أي جعل لكم بنين خدام وقيل الحفدة الاصهار قال فلوان نفسي طاوعتني لاصبحت \* لها حنذا مما يعتكف كثير ولكنها نفس على أئيسة \* عيوف لاصهار اللتام قدور

\* (السكر) في قوله تعالى ومن ثمرات الخييل والاعناب تتخذون منه سكر (ما حرم من ثمرتها) أي من ثمرات الخييل والاعناب أي من عصيرهما والسكر مصدر سمي به الخمر يقال سكر يسكر سكرًا وسكرًا مخور شديد شرد اورشدا قال

وجاؤنا لهم سكر علينا \* فأجلى اليوم والسكران صاحي

(والرزق الحسن) في قوله تعالى ورزقا حسنا (ما أحل الله) ولا يذرمأ أحل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالتمر والزبيب والديس والخل والابنة ان كانت سابقة على تحريم الخمر فالله على كراهتها والافجاعة بين العتبات والمثمة \* (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله ابن أبي حاتم (عن صدقة) أبي الهذيل لاصدقة بن الفضل الروزي أي عن السدي كما عند ابن أبي حاتم في قوله تعالى (ان كانا) قال (هي) امرأته اسمها (خرقاء) كانت بمكة (كانت اذا أبرمت عز لها نقضته) وفي تفسيره ما تل أن اسمها ربيعة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وعند البلاذري أنها والدة أسد بن عبد العزى بن قصى وانما بنت سعد بن تميم من مرة وعند غيره وكان بها وسوسة وانما اتخذت مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما وفي غرر البيان أنها كانت تغزل هي وجوارها من الغداة الى نصف النهار ثم تامرهن بنقض ذلك كله فهذا كان دأبها والمعنى أنها لم تكف عن العمل ولا حين عملت فكفت عن النقص فكذلك أنتم اذا نقضتم العهد لا تكفتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم بهوا نكاحا ناصب على الحال من غزلها أو من عول بان النقض فأنه بمعنى صيرت \* (وقال ابن مسعود) فيما وصله الخماكم والقر يابي (الامة) من قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة هو (معلم الخير) وفي الكشف وغيره انه بمعنى

ان امرأه قتلت ضربت بابع مود فسطاط فأتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصى على عاقلتها بالدية وكانت حامله فقصى في الجنين بغرة فقال بعض عصبته أندى من لاطم ولا شرب ولا صاح فاستهل ومثل ذلك بطل قال فقال سمع كسج الاعراب \* وحدثني محمد بن حاتم ومحمد بن يشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور بهذا الاسناد مثل معنى حديث جرير ومفضل \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مني وابن يشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور باسنادهم الحديث بقصته غير ان فيه فأسقطت فرقع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقصى فيه بغرة وجعله على أولياء المرأة ولم يذكر في الحديث دية المرأة \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا وقال الاخران حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة

مأموم أي يؤمه الناس لياخذوا منه الخير ويعنى مؤتم به قال في الانوار فان الناس كانوا يؤمونه للاستفادة ويقعدون بسيرته لقوله انى جاءك للناس اماما فهو رئيس الموحدين وقدوة المحققين صلى الله عليه وسلم \* (والقاتل) هو (المطيع) كما فسره ابن مسعود وهو القائم بأمر الله \* وسبق ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابي ذر (باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أذل العمر) أي أذله أو تسعون سنة أو ثمانون أو خمس وتسعون أو خمس وثمانون أو حسن وسبعون وروى ابن مردويه من حديث أنس أنه مائة سنة \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا شاهر بن موسى ابو عبد الله الاعور) النخعي البصري (عن شعيب) هو ابن الخطاب بجاه من مهملةين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو أعوذ بك من البخل) أي في حقوق المال (و) من (الكسل) وهو التشاغل عما لا ينبغي التشاغل عنه ويكون لعدم اتباع النفس للخير مع ظهور الاستطاعة (و) من (أرذل العمر) أي أخسه وهو الهرم الذي يشابه الطفولية في نقصان القوة والعقل وانعاسه تعاضده لانه من الادواء التي لادواؤها وروى ابن أبي حاتم عن طريق السدي قال أرذل العمر هو الخرف والحاصل أن كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخابط الرأي وغير ذلك مما يسوء به الحال (و) أعوذ بك من (عذاب القبر) الاضافة هنا من اضافة الظروف الى ظرفه فهو على تقدير في أي من العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة فالإيمان به واجب (و) من (فتنة الدجال) في حديث أبي امامة عند أبي داود وابن ماجه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال (و) من (فتنة الحيا والممات) أي زمان الحيا والموت وهو من أول النزوع وهم جبرأ واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت في الشرع في اختبار كشف ما يكرهه يقال فتنت الذهب اذا دخلته النار فتجرب جودته وفتنة الحيا هو ما يعرض للانسان في مدة حيايته من الاقتتان بالدينا وشهواتها وأعمالها والعبادات التي تعلى أمر الخائفة عند الموت وفتنة الممات قيل كسؤال الملكين ومخول ذلك مما يقع في القبر والمراد من شرسؤالها والافصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر بسببها عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت وأضيفت اليه لقرنها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا عن أمته وتشرعوا لهم ليسين لهم صفة المهيم من الادعية جزاء الله عناهم وأهل \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الدعوات

\* (سورة بنى اسرائيل)

مكية قبيل الاقوله وان كادوا يقتلونك الى آخر ثمان آيات وهي مائة وعشرا آيات وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيره \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي ايام قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي قال سمعت ابن مسعود عبد الله (رضى الله عنه قال في) سورة (بنى اسرائيل و) سورة (ال كهف و) سورة (مريم) وزاد في سورة الانبياء وقضائس القرآن وطه والانبياء (انهم من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شئ بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو والخففة والاولية باعتبار حفظها أو باعتبار نزولها لانها مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتوح كل منها بأمر غريب وقع في العالم خارق للعادة وهو الاسراء وقصة أصحاب الكهف وقصة مريم قاله الكرماني (وهن من تلامذتي) بكسر

اللام من حيان وروى فتحها وحيان بطن من هذيل (قوله ضربت امرأة ضربتها) قال أهل اللغة كل واحدة من زوجتي الرجل ضرة للاخرى سميت بذلك لحصول المضارة بينهما في العادة وتضرر كل واحدة بالآخري (قوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبية القاتلة) هذا دليل لما قاله الفقهاء أن دية الخطأ على العاقلة وانما تختص بعصيات

شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد الله وأمة قال (١٩٩) فقال عمر اثنتي عشر سنة ثم قال فشهد له محمد بن مسلمة حدثنا

يعني بن يحيى وأبو يحيى بن إبراهيم  
وابن أبي عمرو واللفظ ليعني قال ابن  
أبي عمير حدثنا وقال الأخران  
أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري  
هو في جميع نسخ صحيح مسلم ملاص  
بكسر الميم وتخفيف اللام وبصا  
مهملة وهو جنين المرأة والمعروف  
في اللغة املاص المرأة بمزة  
مكسورة قال أهل اللغة يقال  
أملصت به وأزلقته به وأمهل  
به وأخطأت به كله بمعنى وهو إذا  
وضعتهم قبل أو أنه وكل ما لاق من  
اليد فقد ملص بفتح الميم وكسر  
اللام ملصا بفتحهما وأملص أيضا  
لغتان وأملصته أنا وقد ذكر  
الجدي هذا الحديث في الجمع بين  
الصحيحين فقال املاص بالهمزة  
كأهل المعروف في اللغة قال الفاضل  
قد جاء ملص الشيء إذا افلت فان  
أريد به الجنين صح ملص مثل لزم  
لزاما والله أعلم قوله حدثنا وكيع  
عن هشام بن عروة عن أبيه عن  
المسور بن مخرمة قال استشار عمر  
ابن الخطاب رضي الله عنه الناس  
في ملص المرأة هذا الحديث مما  
استدركه الدارقطني على مسلم  
فقال وهم وكيع في هذا الحديث  
وخالفه أصحاب هشام فزيدوا  
فيه المسور وهو الصواب ولم يذكر  
مسلم غير حديث وكيع وذكر  
البخاري حديث من خالفه وهو  
الصواب هذا قول الدارقطني وفي  
البخاري عن هشام عن أبيه عن  
المغيرة أن عمر رضي الله عنه سأل عن  
املاص المرأة ولا بد من ذكر المسور  
وعروة ليتصل الحديث فان عروة لم  
يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه

\* (كتاب الحدود) \*

الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة فحتمية مما حفظته قديما ضد الطارف ومراده  
انهم من أول ما تعلم من القرآن وأن لهم فضلا لما فيه من القصص وأخبار الانبياء والام  
كما مر وفي حديث عائشة عند الامام أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كل ليلة  
بني اسرائيل والزمر (فسينغضون اليك رؤسهم قال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق  
علي بن أبي طلحة عن معناه (بهمزون) رؤسهم ومن طريق العوفي عنه يحركونها السهمزاة وغير  
أبي ذر قال ابن عباس فسيفغضون بهمزون (وقال غيره) أي غير ابن عباس (تغضت سنك)  
بفتح الغين المعجمة ولا يذرفغضت بكسر هاء (أي تحركت) قاله أبو عبيدة وزادوار تغضت من  
أصلها \* (وقضينا إلى بني اسرائيل) قال أبو عبيدة أي (أخبرناهم أنهم سيفسدون) والمرتين  
في الآية أو لهما قتل زكريا وحبس أرميا حين أنذرهم بخط الله والآخره قتل يحيى بن زكريا  
وقصد قتل عيسى بن مريم (والقضاء) يأتي (على وجه) كثيرة (وقضى ربك) أي (أمر ربك)  
أمره قطوعا وبسقط لفظ ربك لا يذرفغضت (ومنه الحكم) كقوله تعالى (ان ربك يقضى  
بينهم) أي يحكم بينهم (ومنه الخلق) كقوله تعالى (فقدضاهن سبع سموات) زاد أبو ذر خلقهن  
\* (تنبها) في قوله وجعلناكم كثر تنفيرا قال أبو عبيدة أصله (من ينفرجه) أي مع الرجل من  
قومه وعشيرته وقيل جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب إلى العدو وفاقينفر بالكسر والضم  
\* (ميسورا) في قوله تعالى فقل لهم قول ميسورا (لينا) ابتغا رحمة الله برحمتك عليهم وثبتت  
هذه هنا لا يذرفغضت بقوله تعالى (وليتبروا) أي (يدمروا ما علوا) من التدمير وهو  
الاهلاك أي ليهلكوا ما غلبوه واستولوا عليه \* (حصيرا) في قوله وجعلنا جهنم لكافرين حصيرا  
أي (محصيا) بفتح الميم وكسر الواو لا يقدر على الخروج منها أبدا (محصرا) بفتح  
الميم والصاد المهملة اسم للموضع المحصر \* (حق) عليها القول أي (وجب) عليها كلمة العذاب  
السابقة (ميسورا) أي (لينا) وسبق قريبا \* (خطأ) من قوله ان قتلهم كان خطأ أي (أثمأهو) أي  
الخطأ (اسم من خطئت والخطا مفتوح مصدره من الاثم خطئت) بكسر الطاء (بمعنى أخطأت)  
كذا قاله أبو عبيدة وتبعه المؤلف رحمه الله وتعب بأن جعله خطأ بكسر الخاء اسم مصدر ممنوع  
وانما هو مصدر خطي خطأ كآثم ياثم انما اذا تعدى الذنب وبان دعواه ان خطأ المفتوح الخاء والطاء  
ويهاقرا ابن ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من أخطأ يخطي خطأ  
اذالم يصب والمعنى فيه ان قتلهم كان غير صواب وبأن قوله خطئت بمعنى أخطأت خلاف قول أهل  
اللغة خطي اثم وتعمد الذنب واخطأ اذ لم يتعمد \* (تخرق) في قوله انك لن تخرق الارض أي ان  
(تقطع) الارض لشدة وطأتك وسقط هذا لا يذرفغضت \* (واذهم نجوى مصدر من ناجيت فوصفتهم  
بها) أي بالنجوى فيكون من اطلاق المصدر على العين مبالغة أو على حذف مضاف أي ذورونجوى  
ويجوز أن يكون جمع نجوى كقتيل وقتلى (والمعنى يتناجون) \* قوله (رفاتا) يريد قوله تعالى وقالوا  
أنذا كأعظاما ورفاتا أي (حطاما) وقال الفراء هو التراب ويؤيده أنه قد تكرر في القرآن ترابا  
وعظاما \* (واستغرز) أي (استخف) الذي استطعت استغرازه منهم (بخطاب القرسان) بالجر  
فأخيل الخيالة ومنه قوله عليه الصلاة والسلام يا أخيل الله اركبي (والرجل) بفتح الراء وسكون  
الجيم يريد قوله تعالى وأجلب عليهم بخطابك ورجل ولا يذرفغضت بكسر الراء وتخفيف الجيم هو  
(الرجالة) بفتح الراء وتشديد الجيم (واحد هاراجل) ضد القارس (مثل صاحب وصاحب وتاجر  
وتحجر) قاله أبو عبيدة \* (حاصبا) في قوله تعالى أو يرسل عليكم حاصبا هو (الريح العاصف) أي  
الشديد ولم يؤنثه لأنه مجازي (والحاصب أيضا ترمى به الريح ومنه حصب جهنم) أي (يرمى به

عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه (٣٠٠) وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا \* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد

ابن جيد قالوا اخبرنا عبد الرزاق  
اخبرنا معمر ح وحدثنا ابو بكر  
ابن ابي شيبة حدثنا زيد بن هرون  
اخبرنا سليمان بن كثير وابراهيم  
ابن سعد كلهم عن الزهري عن عثمة في  
هذا الاسناد \* حدثني ابو الطاهر  
وخرمه بن يحيى وحدثنا الوليد بن  
شجاع واللفظ للوليد وخرمه قالوا  
حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن  
ابن شهاب عن عمرو وعمره عن  
عائشة عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في  
ربع دينار فصاعدا \* وحدثني ابو  
الطاهر وهرورث بن سعيد الايلي  
واحمد بن عيسى واللفظ لهرورث  
واحمد قال ابو الطاهر اخبرنا وقال  
الاخر ان حدثنا ابن وهب اخبرني  
مخرمة عن ابيه عن سليمان بن يسار  
عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث  
\* (باب حد السرقة ونصاها) \*

في جهنم) يضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (وهو) أي الشيء الذي يرمى به ولا يذروه هم أي  
والقوم الذين يرمون فيها (حصبها ويقال حصب في الارض) أي (ذهب) فيها (والحصب) محروكا  
(مشتمق من الحصباء الحجارة) قال العيني لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه أعني الاشتقاق  
الصغير لعدم صدقه عليه ونفسر الحصباء بالحجارة هو من نفسر الخاص بالعام قالوا والحصب الرمي  
بالحصباء وهي الحجارة الصغار قال القرزق

مستقبلين شمال الشام تضر بهم \* حصباء مثل نديف القطن منشور

واغبر أي ذرا الحصباء والحجارة بزادة واو \* (تارة) في قوله تعالى أم أمنتم أن يعيدكم فيه تارة  
أي (مرة) فهي مصدر (وجاءت) أي لفظ تارة (تيرة) بكسر الفوقية وفتح التميمية (وتارات)  
قال الشاعر

وانسان عيني يحسر الماء تارة \* فيبدو وتارات يحم فيغرق

وألفها يحتمل أن تكون عن واو أو ياء قال الراغب وهو في ما قبل من تارات الخ جمع معنى التأم  
\* (لاحتسكن) في قوله لاحتسكن ذريته أي (لاستأصلنهم) أي بالاغواء وقيل لاستولين عليهم  
استيلاء من جعل في حنك الدابة حبلًا بقوده فلا تأتي ولا تشمس عليه (يقال احتسك فلان  
ما عتد فلان من علم) أي (استقصاه) وعن مجاهد فيما رواه سعيد بن منصور ولاحتسكن  
لاحتون قال يعنى شبه الزناق وقال ابن زيد لا ضللتهم وكها امتقاربة \* (طأره) في قوله تعالى وكل  
انسان أذمناه طأره في عنقه هو (حظه) بالخاء المهملة والطاء المحجمة وقال ابن عباس خيره وشره  
مكتوب عليه لا يفارقه وقال الحسن فيما رواه السمرقندي عمله زاد في الانوار وما قدر له كأنه طير  
اليه من عش الغيب والمعنى أن عمله لازم له لزوم القلادة أو الغل لا ينفك عنه وخص العنق حيث  
قال في عنقه من بين سائر الاعضاء لان الذي عليه اما ان يكون خيزان يتهأوشرا يشينه ومايزن  
يكون كالطوق والحلي وما يشين يكون كالغل \* (قال) ولا يذرو قال (ابن عباس) رضى الله عنهم  
مما وصله ابن عيينة في تفسيره في قوله وا جعل لي من لذنك سلطانا نصيرا وقوله فقد جعلنا لوليه  
سلطانا (كل سلطان) ذكر (في القرآن فهو حجة) فعنى سلطانا نصيرا حجة ينصرنى على من خالفتي  
وجعلنا لوليه سلطانا حجة تتسلط بها على المواخذة بمقتضى القتل \* (ولى من الذل) أي (لم يخالف)  
بالخاء المهملة أي لم يوال (أحدا) من أجل مدله به ليدفعها بما لانه \* (باب قوله) جل وعلا (اسرى  
بعده) محمد صلى الله عليه وسلم بجسده وروحته بنظرة (ايلا من المسجد الحرام) \* مسجد مكة بعينه  
لحديث أنس المروري في الصحابين وسرى وأسرى معنى وقال ليلا بلفظ التنكير قال الزنجشري  
ليفيد تقبيل مدة الاسراء وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة الى الشام مسيرة أربعين ليلة  
فدل على أن التنكير دل على المعصية ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحدث نفسه من الليل أي بعضه  
كقوله ومن الليل فنهجده اه قال صاحب الدر فيكون سرى وأمرى كسقى وأسقى والهزمة ليست  
للتعديدية وانما المعدي الباقى بعينه وقد تقرر أن مقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول عند  
الجمهور خلافا للمبرد وزعم ابن عطية أن مفعول أسرى محذوف وأن التعديدية بالهزمة أي أسرى  
الملائكة بعينه لانه بعد أن يستند أسرى وهو معنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى النقلة  
كثي واتقل فلا يحسن اسناد شئ من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع في الشريعة شئ  
من ذلك تأولناه نحواً بآيته هرولة قال شهاب الدين وهذا كله انما بناه اعقادا على أن التعديدية بالياء  
تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول في ذلك وهذا شئ ذهب اليه المبرد فاذا قلت بز يدلزم منه  
قيامك وقيام زيد عنده وهذا ليس كذلك التست عنده بالياء التعديدية بياء الحال في الحال تلزم فيها

قال القاضي عياض رضى الله عنه  
صان الله تعالى الاموال بايجاب  
القطع على السارق ولم يجعل ذلك  
في غير السرقة كالاختلاس  
والانتهاب والغصب لان ذلك قليل  
بالنسبة الى السرقة ولانه يمكن  
استرجاع هذا النوع بالاستعداد  
الى ولاة الامور وتسهيل اقامة البينة  
عليه بخلاف السرقة فانه تندر  
اقامة البينة عليها فغظم امرها  
واشتدت عقوبتها لكونها تبلغ في  
الزجر عنها وقد اجع المسلمون على  
قطع السارق في الجله وان اختلفوا  
في فروع منه (قوله عن عائشة  
رضى الله عنها قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقطع السارق  
في ربع دينار فصاعدا)

وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا المشاركة



انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع اليد (٣٠١) الا في ربع دينار فافوقه \* حديثي بشر بن

الحكم العبدى حدثنا عبد العزيز ابن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا \* وحدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن اسحق بن منصور جميعا عن أبي عامر العقدي حدثنا عبد الله بن جعفر من ولد المسور بن مخرمة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد بهذا الاسناد مثله \* وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمر حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن الجنب حجفة أو ترس وكلاهما ذوقن \* وحدثنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا عبدة بن سليمان وحيد بن عبد الرحمن وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ح وحديثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن هشام بهذا الاسناد نحو حديث بن غير عن حميد بن عبد الرحمن الرواسي وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة وهو يومئذ ذوقن \* حدثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم

وفي رواية لا تقطع اليد الا في ربع دينار فافوقه وفي رواية لم تقطع يد السارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن الجنب وفي رواية ابن عمر رضي الله عنه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم

المشاركة اذ المعنى وقت ملتبس بزيد وباء التعديبة مر اذفة له مرة فقامت بزيد وباء التعديبة كقولك أقت زيدا ولا يلزم من أقامتك هو أن تقوم أنت وأيضا قوارد القرآن في فأسر بقطع الهـ جزة ووصله انتقتضى أنهم ما يعني واحدا لا ترى أن قوله فأسر بأهلك وان أسر بعمادي قرى بالقطع والوصل وبعد مع القطع تقدير مفعول محذوف اذ لم يصرح به في موضع فاستدل بالمصرح على المحذوف قاله أبو حيان وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن أن يراد بالتسكير في ليل التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه ألا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عنه ثم وصف المسرى بالعبودية ثم أورد تعظيم المكانين بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيما للزمان ثم تعظيم الآيات بإضافتها إلى صيغة التعظيم وجمعها يشتمل جميع أنواع الآيات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما أعظم شأن من أسرى عن حقه له مقام العبودية وصحح استئثاره للعناية السرمدية أي ليس له شأن جليل ليل ذنا فيه الحبيب من المحبوب وفاز في مقام الشهود بالمطالوب فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى ما كذب القواد ما رأى فينشذ ينطبق عليه التعليل بقوله انه هو السميع البصير أي السميع بأحوال ذلك العبد والبصير لافعاله العالم بكونها مهذبة طالصة عن شوائب الهوى ومقرونة بالصدق والصقامة مستأهلة للقرب وسقط لفظ باب غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (يونس) بن يزيد الايلي (ح) مهمله تحويل السنن قال المؤلف بالسنن (وحدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا عنبة) بن خالد بن يزيد بن أبي النجاد الايلي قال (حدثنا يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري (قال ابن المسيب) سعيد (قال ابو هريرة) رضى الله عنه (أخى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليله أمرى به) من المسجد الحرام وهو (بابايباء) بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة مدودايت المقدس (بقدرين) أحدهما (٣ من خرو) الآخر من (لبن فنظر) عليه الصلاة والسلام (اليهما فأخذ اللين) وترك الحجر واسقاط اناه العسل المذكور في الروايات الاخرى اختصار من الراوى أو نسيان ولا يتنافى في ذلك (قال) ولابي ذر الوقت فقال (جبريل الحمد لله الذى هدانا لهذا) الاطيرة (الاسلامية) لو أخذت الخمر غوت أمتك) يحذف اللام من لغوت قال ابن مالك فيما نقله عنه في المصابيح يظن بعض النكويين أن لام جواب لو في نحو لو فعلت لفعلت لازمة والصحيح جواز حذفها في أفصح الكلام نحو لو شئت أهلكتهم من قبل واياي أنطم من لو يشاء الله أطعمه \* وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في الاشارة وكذا مسلم والنسائي فيه \* وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصرى (قال أخيرى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن ابن عوف (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهم) قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش) في خبر الاسراء كما سيأتي ان شاء الله قريبا وللعموى والكشميهني كذبني بناء التائب (قت في الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم الذى أكثره من الكعبة وكانوا سألوه أن ينعت لهم المسجد الاقصى وفيهم من رآه وعرفه (جلى الله) بالجيم وتشديدا للام أي كشف (لى بيت المقدس) فطفقت) أي شرعت وأخذت (أخبرهم عن آياته) أي علاماته (وأنا أنظر اليه) زاد في حديث ابن عباس عبد التائب فقال القوم أما التائب فقد أصاب (زاد يعقوب ابن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وقال (حدثنا ابن أخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن ٤٤) محمد بن مسلم الزهري (ابيا كذبني) ولابي ذر كذبني (قريش حين

وحدثنا ابن غير حدثنا أبي ح  
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
علي بن مسهر كلهم عن عبيد الله ح  
وحدثني زهير حدثنا اسمعيل يعني  
ابن علي ح وحدثنا أبو الربيع  
وأبو كامل قالوا حدثنا حماد ح  
وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد  
الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب  
السختياني وأيوب بن موسى واسمعيل  
ابن أمية ح وحدثني عبد الله بن  
عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أيوب بن  
حدثنا سفيان عن أيوب واسمعيل  
ابن أمية وعبيد الله وموسى بن  
عقبة ح وحدثنا محمد بن رافع  
حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن  
جريح أخبرني اسمعيل بن أمية ح  
وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن  
وهب عن حنظلة بن أبي سفيان  
الجمعي وعبيد الله بن عمر ومالك بن  
أنس واسامة بن زيد الليثي كلهم  
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى  
عن مالك غير أن بعضهم قال قيمته  
وبعضهم قال ثمنه ثلاثة دراهم  
\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو  
كريب قالوا حدثنا أبو معاوية عن  
الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لعن الله السارق يسرق  
البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل  
فتقطع يده \* حدثنا عمرو الناقد  
وابن جريح بن إبراهيم وعلي بن خشرم  
كلهم عن عيسى بن يونس عن  
الاعمش بهذا الاسناد مثله غير أنه  
يقول ان سرق حبلان وان سرق بيضة  
وفي رواية أبي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لعن الله  
السارق يسرق البيضة فتقطع يده  
ويسرق الحبل فتقطع يده أجمع العلماء على قطع يد السارق كما سبق واختلفوا في اشتراط النصاب وقدره فقال أهل الظاهر لا يشترط (معانية

أسرى بي الى بيت المقدس نحوه) أي نحو الحديث السابق وهذه الرواية وصلها الذهلي في  
الزهريات عن يعقوب \* (قاصفا) من الرجح هو (رجح تصف كل شيء) عز به من قصف متعتيا  
وهذه ساقطة لابي ذر \* (كرمتا) ولا يذري باب قوله تعالى واقدركمنا بي آدم كرمنا (وأكرمنا  
واحد) وهو من كرم بالضم وكشرف والمعنى جعلنا لهم كرم أي شرفا وفضلا وهذا كرم نفي  
النقصان لا كرم المال وتكرهه - م كما قال في الانوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال  
القامة والتميز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط والهدى الى أسباب المعاش والمعاد  
وانتسلط على مافي الارض والتمسك من الصناعات الى ما يعود عليهم بالذافع الى غير ذلك مما يقف  
الحصر دون احصائه واستدل بالآية على طهارته ميسرة الأذى لان قضية تكريمه أن لا يحكم  
بنجاسته بالموت كما نص عليه في الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته  
ودموعه تجري على خده فلولا كان نجسا لما قبله مع ظهور رطوبته ولا نابعه بياغسله والتجسس  
لا يتعب بغسله لان غسله يزيد النجاسة وسواء المسلم والكافر وأما قوله تعالى انما المشركون نجس  
فالمراد بنجاسة الاعتقاد واجتنابهم كالتجسس لان نجاسة الابدان \* (ضعف الحياة) في قوله تعالى  
ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لا ذنباك ضعف الحياة أي لو قاربت تركن  
اليهم أدنى ركنة لا ذنباك (عذاب الحياة) أي (وعذاب الممات) ولا يذروضعف الممات يدل  
وعذاب الممات أي ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لان خطأ الخطير أخطر  
وكان أصل الكلام عذابا ضعفا في الحياة وعذابا ضعفا في الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف  
وأقيمت الصفة مقامه ثم أضيفت الصفة اضافة الموصوف فقيل ضعف الحياة وضعف الممات كما  
لو قيل لا ذنباك أليم الحياة وأليم الممات وفي قوله ولولا أن ثبتناك تصریح بأنه صلى الله عليه وسلم  
ما هم باجابتهم مع قوة الداعي اليها وفيه تحوير لامته لئلا يركن أحد من المسلمين الى أحد من  
المشركين فافهم وما عمل \* (خلافك وخلفك) في قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا  
والاولى بكسر الخاء وفتح اللام وألف بعدها وهي قراءة ابن عامر وحفص وحزرة والكسائي  
والاخرى بفتح فسكون وهما (سواء) في المعنى أي لا يبقون بعد خروجه من مكة الا زينا قليلا  
وقد كان كذلك فانهم أهلكوا ويأيد بعد هجرته بسنة \* (وتأى) في قوله تعالى واذا أنعمنا على  
الانسان أعرض وتأى قال أبو عبيدة أي (تباعده) ومنه النوى لحفرة حول الخاء تباعد الماء عنه  
وقرأ ابن ذكوان بتقديم الالف على الهمزة بوزن شامن نأى نؤا اذا نهض وأظنهار رواية غير  
أبي ذر في البخاري \* (شاكلته) في قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فيما وصله  
الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي على (تأحيته) وزاد أبو عبيدة وخليفته (وهي) أي  
الشاكلته مشتقة (من شكله) بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس  
حي الجول بجانب العزل \* اذ لا يلائم شكلها شكل  
أي لا يلائم مثلها مئلا ولا يذرم من شكلته اذا قيدته قال في الدرر والشاكله أحسن ما قيل فيها  
ما قاله في الكشف انها مذهبه الذي يشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شواكل  
وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه قوله فر بكم أعلم من هو أهدى سنيلا وقال الراغب على  
شاكلته أي سجيته التي قيدته من شكات الدابة وذلك أن سلطان السجية على الانسان قاهر  
\* (صرفنا للناس) قال أبو عبيدة أي (وجهنا) وبيننا وفي منعه وجهان أحدهما أنه مذكور  
وفي مزيدة أي ولقد صرفنا هذا القرآن الثاني أنه محذوف أي ولقد صرفنا أمثاله ومواعظه  
وقصصه وأخباره وأمره \* (قبيلة) في قوله تعالى أو تأتي بالله والملائكة قبيلة قال أبو عبيدة أي

نصاب بل يقطع في القليل والكثير وبه قال ابن بنت الشافعي (٢٠٣) من أصحابنا وحكاة القاضي غياض عن

الحسن البصري والخوارج وأهل  
الظاهر واحتجوا بعموم قوله  
تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا  
أيديهم - ما ولم يخصوا الآية وقال  
بجاهر العلماء ولا تقطع الا في نصاب  
لهذه الاحاديث الصحيحة ثم اختلفوا  
في قدر النصاب فقال الشافعي  
النصاب ربع دينار ذهباً أو ما قيمته  
ربع دينار سواء كانت قيمته ثلاثة  
دراهم أو أقل أو أكثر ولا يقطع في  
أقل منه وهذا قال كثيرون أو  
الاكثر وهو قول عائشة وعمر بن  
عبد العزيز والاوزاعي والليث وأبي  
ثور وإسحق وغيرهم وروى أرياض عن  
داود وقال مالك وأحمد وإسحق في  
رواية تقطع في ربع دينار أو ثلاثة  
دراهم أو ما قيمته أحدهما ولا قطع  
فيما دون ذلك وقال سليمان بن يسار  
وابن شبرمة وابن أبي ليلى والحسن  
في رواية عنه لا تقطع الا في خمسة  
دراهم وهو مروى عن عمر بن  
الخطاب وقال أبو حنيفة وأصحابه  
لا تقطع الا في عشرة دراهم أو  
ما قيمته ذلك وحكى القاضي عن  
بعض الصحابة أن النصاب أربعة  
دراهم وعن عثمان البتي انه درهم  
وعن الحسن انه درهمان وعن  
الخصعي انه أربعون درهماً أو  
أربعة دنانير والصحيح ما قاله  
الشافعي وموافقوه لان النبي صلى  
الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب  
في هذه الاحاديث من لفظه وانه  
ربع دينار وأما باقي التفسيرات  
فردودة لأصلها مع مخالفتها  
لصريح هذه الاحاديث وأما رواية  
أنه صلى الله عليه وسلم قطع سارقاً  
مجن قيمته ثلاثة دراهم فعمولة على  
ان هذا القدر كان ربع دينار

(معاينة ومقابلة) أو معناه كقيل بما ندعيه (وقيل القابلة) المرأة التي تتولى ولادة المرأة لأنها  
مقابلتها وتقبل ولدها) أي تناقاه عند الولادة قال الاعشى كصرخة حبلي بشرتها قبيلها أي  
قابلتها (خشية الانفاق) أي قوله اذا الامسكتم خشية الانفاق يقال (أنفق الرجل) أي (المال)  
والاملاق الفاقة (ونفق الشيء) بكسر الفاء معهما في الفرع كاصله أي (ذهب) وفي حاشية  
موقوف بها في اليونانية نفق الشيء بفتح الفاء هي اللغة الفصحى ويقال بكسرها وليست بالعالية  
وفي الصحاح أنفق الرجل أي افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا الامسكتم خشية الانفاق  
(قتورا) في قوله تعالى وكان الانسان قتورا قال أبو عبيدة أي (مقتراً) من الاقتار أي بخيلا يريد أن  
في طبعه ومنتهى نظره أن الأشياء تنتهي وتنفى فهو لوم لك خزانة رحمة الله لا مسك خشية  
الفقر\* (للذقان) في قوله ويحزرون للذقان مسجداهي (مجمع العينين) اسم مكان بضم الميم  
الاولى وفتح الثانية أي محل اجتماع العينين بفتح اللام وقد تكسر تنفية لحي وهو العظم  
الذي عليه الاسنان (والواحد ذقن) بفتح المعجمة والقاف والمعنى يسقطون على وجوههم  
تعظيماً لامر الله وشكر الانجاز وعده في تلك الكتب بيعة محمد صلى الله عليه وسلم على فترة من  
الرسول و نزال القرآن عليه قاله القاضي وسقطوا والواحد لابي ذر\* (وقال مجاهد) فيما وصله  
الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى فان جهنم جزاؤكم جزاء (موفورا) أي  
(وأقراً) مكملها والمراد جزاؤكم وجزاؤهم ولكنه غلب المخاطب على الغائب (تبعاً) في قوله تعالى  
ثم لا تجدوا لكم عليناه تبعاً أي (تأثراً) أي ظالمين لا تأمنتمن فما وهذا انفسهم يجاهدوا وصله عنه  
الطبري من الطريق السابق\* (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق  
علي بن أبي طلحة عنه في قوله تبعاً أي (نصيراً) وقوله تعالى كلما (خبت) أي (طفئت) بفتح الطاء  
وكسر الفاء وفتح الهزلة قالوا خبت النار اذا سكن لها والجر على حاله وخذت اذا سكن البحر  
وضعف وهو مدت اذا طفئت جلة والمعنى كلما كالت نار جلودهم وحوومهم زدناهم سعيراً أي  
لو قد أبان تبدل جلودهم وحوومهم فترجع ملتمة مستعمرة كأنهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء  
جزاهم الله بأن لا يرزقوا على الاعادة والافناء\* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق  
عطاء عنه في قوله تعالى و (لا تبذر) أي (لا تنفق في الباطل) وأصل التبذير التفرق ومنه البذر لانه  
يفرق في الارض للزراعة قال

ترائب يستضيء الحلي فيها • بكسر النون بذر في الظلام

ثم غلب في الاسراف في النفقة وسقط لابي ذر قوله خبت طفئت\* وقال ابن عباس (ابتغاه رجة)  
في قوله واما تعرض عنهم ابتغاه رجة قال ابن عباس فيما رواه الطبري أي ابتغاه (رزق) من الله  
ترجوه أن يأتيتك\* (مشبوراً) في قوله تعالى واني لاظنك يا فرعون مشبوراً قال ابن عباس أي  
(ملعوناً) وقال مجاهد الكوا والارباب أن المعون هالك\* (لا تنفق) في قوله تعالى ولا تنفق أي  
(لا تنقل) ما ليس لك به علم تقليداً ورجاء الغيب وهذا ساقط لابي ذر\* (بخاسوا) في قوله تعالى بخاسوا  
خسلاً للديار أي (تيمموا) أي قصدوا وسطها القتل والاعارة\* (يزجي القللك) في قوله تعالى ربكم  
الذي يزجي لكم القللك أي (يجري القللك) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري\* (يحزرون للذقان)  
قال ابن عباس فيما وصله الطبري أي (للوحوه) وعن معمر بن الحسن للحى وهذا موافق لما  
مر في تفسيره قريبا (باب قوله) جل وعلا (واذا أردنا أن نهلك قرية) أي أهلها (أمرنا من فيها  
الآية) واختلف في متعلق الامر بها فنع ابن عباس وغيره أنه أمرنا منتمنمها بالطاعة أي على  
لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا وورده في الكشف رداً شديداً وأنكره انكاراً بلغافي كلام

فصاعداً وهي قضية عين لا عموم لها فلا يجوز ترك صريح لفظه صلى الله عليه وسلم في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل يجب حملها

على موافقة لفظه وكذا الرواية الاخرى لم يقطع (٣٠٤) يد السارق في أقل من ثمن الحسن محمولة على انه كان ربع دينار ولا بد من هذا

التا ويل ليوافق صريح تقديره صلى الله عليه وسلم وأما ما يحتج به بعض الخفية وغيرهم من رواية جات قطع في ثمن قيمته عشرة دراهم وفي رواية حسنة فهي رواية ضعيفة لا يعمل بها الواقفون فكيف وهي مخالفة لأصريح الأحاديث الصحيحة الصريحة في التقدير بربع دينار مع انه يمكن حملها على انه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقا قال انه شرط ذلك في قطع السارق وليس في لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك وأما رواية لعن الله السارق يسرق البيضة أو الحبل فيقطع يده فقال جماعة المراد بها بيضة الحديد وحبل السفينة وكل واحد منهما يساوي أكثر من ربع دينار وأنكر الحقون هذا وضعفه فقالوا بيضة الحديد وحبل السفينة له ما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع استعماله ما بل بلاغة الكلام تأباه ولانه لا يذم في العادة من خاطريه في شيء قدر وانما يذم من خاطريها فيما لا قدر له فهو موضع تقليل لا تكثير والصواب ان المراد التنبيه على عظيم ما خسروه في مقابلة تحريم المال وهو ربع دينار فانه يشارك البيضة والحبل في الحقارة أو ايراد جنس البيض و جنس الحبال أو انه اذا سرق البيضة فلم يقطع حرم ذلك الى سرقة ما هو أكثر منها فقطع فكانت سرقة البيضة هي سبب قطعها أو ان المراد به قد يسرق البيضة أو الحبل فيقطعها بعض الولاة سياسة لقطعها جائرا شرعا وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا عند نزول آية السرقة مجمله من غير بيان نصاب فقال على ظاهر اللفظ والله أعلم

طويل حاصلة أنه حذف ما للدليل عليه وهو غير جائز وقدره ومعلق الامر الفسوق أي أمرناهم بالفسوق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة أمرهم بالفسوق أن يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون فبقي أن يكون مجازا ووجد المجازاته نصب عليهم النعمة صببا لفسوقها ذريعة الى المعاصي وتباعد الشهوات فكأنهم مأمورون بذلك لتسبب ابلاء النعمة فيه وانما خولهم اياها ليشكروا فافترسوا الفسوق فلما فسقوا حق عليها القول وهي كلمة العذاب فقدرهم وهم وأجاب في الخبر بأن قوله لأن حذف ما للدليل عليه غير جائز لتعليل لا يصح فيما نحن بسبيله بل ثم ما يدل على حذفه لان حذف الشيء تارة يكون للدلالة موافقة عليه ومنه ما مثل به هو في قوله في جملته هذا المبحث أمرته فقام وأمرته فقرأ وتارة يكون للدلالة خلافه أو ضدته أو نقيضه فن ذلك قوله تعالى وله ما سكن في الليل والنهار أي ما سكن وما تحرك وسرايل تقبلكم الخراي والبرود وقول أمرته فلم يحسن فليس المعنى أمرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى أمرته بالاخسان فلم يحسن وهذه الآية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض باثبات نقيضه ودلالة النقيض على النقيض كدلالة التطهير على النظير وهذا الباب مع ما ذكره من قوله واذا أردنا الخ ثابت عن أبي ذرهم امش الفرع هذا وبعده قوله السابق مشورا لمعنا ونأوتيه محرره ومقابله العلامة محمد المزني أنه وجد كذا في الموضوعين من اليونانية \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال كان قول للعبي) أي لقبيله (إذا كثروا في الجاهلية أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم (بنوفلان) \* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (وقال) أي الحميدي عن سفيان (أمر) بكسر الميم كالأول كذا في فرعين لليونانية كالأصل وقال الخافظ بن حجر وغيره ان الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما الغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية وقرأها ابن عباس بالكسرة ويعقوب بن عبد الهمة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم من الأمازة والحاصل أن سياق المؤلف الحديث ابن مسعود لينبهه على أن معنى أمرنا في الآية كثيرا مترقيا وهي لغة حكاها أبو طام ونقلها الواحدى عن أهل اللغة وقال أبو عبيدة من أنكرها لم يلتفت اليه لثبوتها في اللغة ﴿باب قوله تعالى (ذرية من حملنا مع نوح) بنصب ذرية على الاختصاص أو على البدل من وكيل أى لا تتخذوا من دوني وكيلاً ذرية من حملنا مع نوح (انه) أى ان نوحا كان عبدا شكورا قال الخافظ بن كثير وقد ورد في الحديث والاثرة عن السلف أن نوحا عليه السلام كان يحمد الله على طعامه وشربه ولباسه وشأنه كله فللهذا سمي عبدا شكورا وصحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا طعم أو لبس حمد الله فسمى عبدا شكورا وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس وفيه تهيج على الشكر على النعم لاسيما نعمة الاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وسط باب لغياى ذرية \* وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي أيضا قال (أخبرنا أبو حنيفة) بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة يحيى بن سعيد بن حبان (التميمي) تيم الرباب الكوفي (عن أبي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير) البجلي الكوفي (عن أبي هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أنى) بضم الهمزة مبنيا للمنعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا ي ذرع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى (بالحم فرقع اليه الذراع) قال السفاسقى الصواب فرفعت اليه الذراع (وكانت تعجبه) لزيادتها (فذهب منها نغمة) بالسين المهملة فيهما أى أخذ منها باطراف أسنانه ولا ي ذرع من منها نغمة بالمجعة أى بأضراسه أو بجميع أسنانه (ثم قال) اعلاما لانه بقدره

فقال على ظاهر اللفظ والله أعلم (قوله ثمن الجن بجنة أو ترس وكلاهما ذوغن) الجن بكسر الميم وفتح الجيم وهو اسم لكل ما يستجن عند

به أي يستروا الخفة بجاء مهملة ثم جيم مفتوحة هي الدرقة وهي معروفة (٣٠٥) وقوله خفة أوتر من هما مجروران بدل من الجن

وقوله وكلاهما ذوقن إشارة إلى أن القطع لا يكون فيما قبل بل يختص بماله من ظاهر وهو ربع دينار كما صرح به في الروايات (قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق) هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة لأنه لعن الجنس للعين ولعن الجنس جائز كما قال الله تعالى ألعنن الله على الظالمين وأما المعين فلا يجوز لعنه قال القاضي وأجاز بعضهم لعن المعين ما لم يحد فإذا حد لم يجز لعنه فان الحدود كذا فإن لا أهلها قال القاضي وهذا التأويل باطل للاحاديث الصحيحة في النهي عن اللعن فيجب حمل النهي على المعين ليجمع بين الاحاديث والله أعلم قال العلماء والحدود مشروطة فلا قطع الا فيما سرق من حرز والمعتبر فيه العرف فماعنده أهل العرف حرز ذلك الشيء فهو حرزه وما لا فلا وطافهم داود فلم يشترط الحرز قالوا يشترط أن لا يكون للسارق في المسروق شبهة فان كانت لم يقطع ويشترط ان يطالب المسروق منه بالمال وأجوعوا على أنه اذا سرق أو لا قطعت يده اليمنى قال الشافعي ومالك وأهل المدينة والزهرى وأحمد وأبو ثور وغيرهم فاذا سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى فاذا سرق ثالثاً قطعت يده اليسرى فاذا سرق رابعاً قطعت رجله اليمنى فان سرق بعد ذلك عزرت كما سرق عزرت قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك والجمهور تقطع اليدين الرسغ وهو المفصل بين الكف والذراع وتقطع الرجل من المفصل بين الساق والقدم وقال علي رضي الله عنه تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال بعض السلف تقطع اليدين المرفق وقال بعضهم من المنكب والله أعلم

عند الله ليؤمنوا به كغيره مما خافه من الواجبات (أناسيد الناس) آدم وجميع ولده (يوم القيامة) وتخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت سيادته في الدنيا بطريق الأولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع (وهل تدرون من ذلك) ولا يذرم ذلك بالالف بدل اللام (بجمع الناس) بضم التحتية مبنياً للمفعول وللشك فيه في المسئلة يجمع الله الناس (الأوليين والأخرين في صعد واحد) ارض واسعة مستوية (يسمعهم الداعي) بضم الياء من الاسماع (ويتفذهم البصر) يفتح الياء وسكون النون والذال المنجحة أي يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم الحجاب (وتدنو الشمس) وفي الزهد لابن المبارك ومصنف ابن أبي شيبة واللفظه بسند جيد عن سلمان قال تعطي الشمس يوم القيامة حر عشرين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعزقون حتى يربح العرق في الارض فامة ثم ترفع حتى يغرق الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمن ولا مؤمنة (فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم) يفتح همزة ألا وتخفيف لامها في الموضوعين وهي للعرض والتخصيص (فيقول بعض الناس لبعض عليكم يا آدم فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ووقّع فيك من روحه) قال الكرماني الاضافة الى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه (وأمر الملائكة فسجدوا لك) وزاد في رواية هما في التوحيد وأسكنك جنسه وملك أسماء كل شيء (اشفع لنا الى ربك) حتى يريحنا مما نحن فيه (الأتري الى ما نحن فيه الأتري الى ما قد بلغنا) بتخفيف لام الأتري في الموضوعين وتحريرك عين بلغنا وسقط للعموى والمسئلة لفظة الى الاخيرة (فيقول آدم ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله وان يغضب يغضب) ولا يغضب (بعده مثله) والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووي المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاءه أهل الجمع من الاهوال التي لم يكن ولا يكون مثلها (وانه انى) ولا يذروانه قد منانى (عن الشجرة) أي عن أكلها (فعميته) وأكلتها (ننسى نفسى نفسى) كرها ثلاثاً أي هي التي تستحق أن يشفع لها اذا لم تبد أو الخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه ونفسى مبتدأ والخبر محذوف (أذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح) بيان لقوله اذهبوا الى غيري (فيأتون نوحاً فيقولون يا نوح انك أنت أول الرسل الى أهل الارض) واستشكلت هذه الأولية بأن آدم نبى مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح وأجيب بأن الأولية مقيدة بأهل الارض لان آدم ومن ذكره لم يرسوا الى أهل الارض ويشكل عليه حديث جابر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وأجيب بأن بعثته الى أهل الارض باعتبار الواقع اصدق انهم قومه بخلاف بعثة نينا صلى الله عليه وسلم لقومه وغيرهم أو الأولية مقيدة بكونه أهلاً لقومه أو ان الثلاثة كانوا أبنياً ولم يكونوا رسلاً لكن في صحيح ابن حبان من حديث أبي ذر ما يقتضى أنه كان من رسلاً والتصريح بانزال الصحف على شيث (وقدمناك الله) أي في القرآن في سورة بنى اسرائيل (عبد اشكوراً) وهذا موضع الترجمة (اشفع لنا الى ربك الأتري الى ما نحن فيه فيقول ان ربي عز وجل) ولا يذرية ول ربي عز وجل (قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله) وانه قد كانت) ولا يذرية قد كان (لى دعوة دعوتها على قومي) هي التي أغرق بها أهل الارض يعني أن له دعوة واحدة محقة الاجابة وقد استوفاهد عانه على أهل الارض فخشى أن يطلب فلا يجاب وفي حديث أنس عند الشيخين ويذكر خطيبته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل أن يكون اعتذر بأمرين أحدهما أنه استوفى دعوته المسجابة وثانيهما تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال بعض السلف تقطع اليدين المرفق وقال بعضهم من المنكب والله أعلم

حدثنا ابي عبد الله بن سعيد حدثنا الثالث ح وحدثنا محمد بن ربح (٣٠٦) أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشاً اهتمهم شأن

المرأة الخزومية التي سرق فقالتوا من يكلم فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شقق في حدم من حدود الله ثم قام فاخطب فقال ايها الناس انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرق لقطع يدها وفي حديث ابن ربح انما هلك الذين من قبلكم \* وحديثي ابو الطاهر وحرمله بن يحيى واللفظ لحرمله قالوا اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال

\* (باب قطع السارق الشريف وغيره وانتهى عن الشفاعة في الحدود) \*

ذكر مسلم رضى الله عنه في الباب الاحاديث في النهي عن الشفاعة في الحدود وان ذلك هو سب هلاك بني اسرائيل وقد اجمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحد بعد بلوغه الى الامام لهذه الاحاديث وعلى انه يحرم التشفيع فيه فاما قبل بلوغه الى الامام فقد اجاز الشفاعة فيه اكثر العلماء اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب شر واذى للناس فان كان لم يشفع فيه واما المعاصي التي لاحدقها وواجبها التعزير فتجوز الشفاعة والتشفيع فيها سواء بلغت الامام ام لا لانها اهلون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب اذى ونحوه (قوله ومن يجترئ عليه الاسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو بكسر الحاء اي محبوبه ومعنى

يجترئ يجاس عليه بطريق الادلال

سؤاله به بغير علم بحيث قال رب ان ابني من اهل نخشي ان تكون شفاعة لاهل الموقف من ذلك (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا اي هي التي تستحق ان يشفع لها (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم) زاد في رواية انس خليل الرحمن (فيا تون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت بي الله وخليته من اهل الارض) لا يني وصف نبي صلى الله عليه وسلم عقاب الخلة الثابت له على وجه اعلى من ابراهيم (اشفع لنا الى ربك الاترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله وان يغضب بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات) بفتحات (فذكرهن ابو حيان) يحيى بن سعيد التيمي الراوى عن ابي زرعة (في الحديث) واختصرهن من دونه وهى قوله انى سقيم وبل فعله كبيرهم وقوله لسارة هى اختي والحق انها معارض لكن لما كانت صورتها بصورة كذب سماها به واشفق منها استقصارا للشفاعة مع وقوعها لان من كان بالله اعرف واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد خشية فانه البيضاوى (نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالته) بالافراد (وبكلامه على الناس) عام مخصوص على ما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم نبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به ان يشق له منه اسم الكليم كوسى اذ هو وصف غلب على موسى كالحبيب لئينا محمد صلى الله عليه وسلم وان كان شارك الخليل في الخلة على وجه اكل منه (اشفع لنا الى ربك الا) بتخفيف اللام ولا يذرعن المستقلى والكشميهى ما يجيم مخففة بدل اللام (ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا لم اؤمر بقتلها) بضم الهمزة وسكون الواو يريد قتله القبطى المذكور في آية القصص وانما استعظمه واعتذره لانه لم يؤمر بقتل الكفار اولانه كان مؤمنا فيهم فلم يكن له اعتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان في الآيه وسماه ظلما واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى) وفي رواية اى ذر زيادة ابن مريم (فيا تون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وملكته القها الى مريم) اى اوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) اى وذور وح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة (وكلت الناس في المهد) حال كونك (صبيبا) اى طفلا والمهد مصدرا من به ما يهد للصبي من مضجعه وسقط صبيبا لاني ذر (اشفع لنا) اى الى ربك حتى يرتجنا مما نحن فيه (الاترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول عيسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) زاد ابو ذر (ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا) وفي رواية اجدوا النساءى من حديث ابن عباس انى اتخذت الهامن دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لى اليوم حسبي (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم) زاد في حديث انس الطويل فى الرقاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (فيا تون محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية فى الموضوعين لاني ذر (فيقولون يا محمد انت رسول الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك مائة مائة مائة من ذنبك وما تأخر) يعنى انه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال فى فتح البارى ويستفاد من قول عيسى فى حق نبيينا هذا ومن قول موسى انى قتلت نفسا وان يغفر لى اليوم حسبي مع ان الله قد غفر له نص القرآن التفرقة بين من وقع منه شئ ومن لم يقع منه شئ اصلا فان موسى مع وقوع المعفرة له لم يرتفع اشفاقه من المؤاخذة بذلك وراى فى نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبي صلى الله عليه وسلم لم فى ذلك كله ومن ثم اخرج عيسى

وفى هذا بقية ظاهرة لاسامة رضى الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو ان فاطمة بنته

أخبرني عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قرينها أههم (٣٠٧) شأن المرأة التي سرق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقلوا ومن يحترق عليه الاسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنشفع في حد من حدود الله فقال له أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخطب فأتى على الله تعالى بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنا أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمرت بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال بونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت بوبنها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم \* حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية

بأنه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يعني ان الله أخبر ان لا يؤاخذ به ذنب ولو وقع منه قال وهذا من النفائس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحد وقال القاضي عياض ويعقل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معيناً وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهار الشرفه في ذلك المقام العظيم (اشفع انما الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فانطلق فأتى تحت العرش فأقع ساجد الرب عز وجل) زاد في حديث أبي بكر الصديق عند أبي عوانة قدر جمعة (ثم يفتح الله على من محامده وحسن البناء عليه شيئاً لم يفتح على أحد قبلي) وفي حديث أبي بن كعب عند أبي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فاستجده ليرضى به أعني ثم امتدحه بمدحة يرضى بها عني (ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه) بسكون الهاء (واشفع تشفع) مبنى للمفعول من التشفيع أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي فأقول أمي يارب أمي يارب) مرثين ولا يذرا أمي يارب فزاد ثالثة (فيقال يا محمد أدخل من أمك) بكسر الخاء مر من الادخال أي الجنة (من لاحت عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة) وهم سبعون ألفاً وهم أول من يدخلها (وهم) أيضاً (شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب) ثم قال (والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاربع الجنة) بكسر الميم من مصراعين وهما جانبوا الباب (كبابين مكة وحجر) بكسر الخاء المهملة وفتح التخمينة بينهما ميم ساكنة آخره أى صنعاه لانها بلاد حجير (أو كبابين مكة وبصرى) بضم الموحدة مدنية بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوى \* وهذا الحديث قدمه باختصار في أحاديث الانبياء (باب قوله) تعالى (واتينا داود زبوراً) كتاباً من زبور أي مكتوباً وهو اسم للكتاب الذي أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تنبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ ونكره هنالك لانه على التبعية أي زبوراً من الزبور أو زبوراً فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطلاق على القطعة منه زبوراً كما يطلق على بعض القرآن وفيه تنبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وأتمه خيرا لام المدلول عليه بما كتب في الزبور وسقط باب قوله لغير أي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم ونسبه الى جده اشهر ربه به السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بفتح الموحدة المشددة وسقط لغير أي ذر ابن منبه (عن ابي هريرة) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (انه قال خذف) بضم الخاء وتشديد الفاء مكسورة مبنياً لله فعول (على داود) عليه السلام (القراءة) ولا يذرعن الجوى والمسملى القرآن وقد يطلق على القراءة والاصل فيها الجمع وكل شيء أجمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآناً لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه أحكام كما مر بل كان اعتقادهم في الاحكام على التوراة كما أخرجه ابن أبي حاتم وغيره وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي أوحى اليه وانما سماه قرآناً للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به صدر القراءة لا القرآن المعهود له هذه الامة (فكان يأمر بديانته لتسرج) بالافراد وفي أحاديث الانبياء يدوا به بالجمع فالافراد على الجنس أو ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها ما يركبه أتباعه (فكان) داود (يقرأ قبل أن يقرغ) الذي يسرج من الاسراج (يعنى القرآن) وفيه ان البركة قد تنفع في الزمن اليسر حتى يقع فيه العمل الكثير في ذلك ان بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعاً بالنهار وقد أئمت عن الشيخ أبي الطاهر المقدسي انه يقرأ في اليوم واليلة خمس عشرة ختمة وهذا

فيه دليل لجواز الخلاف من غير اختلاف وهو مستحب اذا كان فيه تفخيم لامر مطلوب كافي الحديث وقد كثرت نظائره في الحديث وسبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الخلاف بآيم الله (قوله) كانت امرأة مخزومية (١) قوله بفتح الموحدة كذا بخطه تعال المزمى في فرع اليونينية رواية أبي ذر وفي الترتيب منبه

والدهمام ووهب قال ابن الأثير ووهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الباء الموحدة وكسر هاء من همام

تستعير المتاع وتجدده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم (٣٠٨) بقطع يدها فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيها ثم ذكر نحو حديث الليث بن يسار \* وحدثنى سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل بن أبي الزبير عن جابر أن امرأته من بنى مخزوم سرقت فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فعادت بامسالة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت \* وحدثنى يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبيدة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني

تستعير المتاع وتجدده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة بكلموه الحديث قال العلماء المراد أنها قطعت بالسرقة وإنما ذكرت العارية تعري بفالها ووصفها لها لأنها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصروفة بأنها سرق وقطعت بسبب السرقة فيتعين حل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الأئمة قالوا هذه الرواية شاذة فانها مخالفة لجاهل الرواية والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما يذكر السرقة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحد ودلا الاخبار عن السرقة قال جماهير العلماء وفقهاء الامصار لا قطع على من جحد العارية بقره وتأولوا هذا الحديث بنحو ما ذكرته وقال أحدوا وصح يجب القطع في ذلك

\* (باب حد الزنا)

الرجل قد رأته بجأونه بسوق القماش في الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة وقرأت في الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصبهاني رأى رجلا من اليمن بالطواف ختم في شوط أو في أسبوع شك وهذا السبيل الى ادراكه الابالفيض الرباني والمدد الرحاني \* وهذا الحديث قدمه في أحاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام \* هذا (باب بالتثوين في قوله تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم) أي زعموهم آلهة ففعلوا الزعم حدثنا اختصارا (من دونه) كلالثة وكالمسيح وعزير (فلا يهلكون) فلا يستطيعون (كشف الضر عنكم) كل مرض والفقر والقمح (ولا تحويلا) أي ولا أن يحولوه الى غيركم وسقط قوله فلا يهلكون الخ لابي ذر وقال بعد قوله من دونه الآية \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (عمر بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (سليمان) هو الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله ابن خبيرة الأزدي الكوفي (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى (المرجهم) فيه حذف ينه في رواية النسائي من هذا الوجه فقال عن عبد الله في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم (الوسيلة) أي القرية كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن) استشكله السفياني من حيث ان الناس ضد الجن وأجيب بأنه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهري في صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح في استعمال ذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يعبدون ناسا فهذا يكون من المشاكلة فتعول ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك على ما تقرر في علم البديع (فأسلم الجن وعسك هؤلاء) الانس العابدون (بدينهم) ولم يتبعوا المعبودين في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلموا وزاد الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم (زاد الاشعبي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجزة وبالجم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكوفي المتوفى سنة ثنتين وثمانين ومائة في روايته (عن سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان (قل ادعوا الذين زعمتم) وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة (باب قوله) تعالى (أولئك) الانبياء كعيسى (الذين يدعون) أي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل والمراد باسم الإشارة الانبياء الذين عبدوا من دون الله وبالواو العباد لهم ومفعول لا يدعون محذوفان كالعائد على الموصول والخبر جملة (يبتغون الى ربهم الوسيلة) القرية بالطاعة أو الخبر نفس الموصول و يبتغون حال من فاعل يدعون أو يدل منه (الاية) وسقط لغيا أي ذر باب قوله \* وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فشين معجمة ساكنة أبو محمد القرائضي العسكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بعنبر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله بن خبيرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعد هاموحدة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال (في هذه الآية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال) ولا يذرعن المستقلى كان (ناس من الجن يعبدون) بضم أوله وفتح ثالثة مبنيا للمفعول ولا يذرعن الجوى ١ والمستقلى كانوا يعبدون (فأسلموا) وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصرا \* هذا (باب بالتثوين في قوله تعالى (وما جعلنا الروايات التي أريتلك) ليله المعراج (الافتحة للناس) أي اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دينهم لأن عقولهم لم تحمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لغيا أي ذر \* وبه قال (حدثنا



فقد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والنيب بالنيب جلد مائة والرجم) أما قوله صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله لهن سبيلاً فإشارة الى قوله تعالى فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً فينبى النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل هي محكمة وهذا الحديث مفسر لها وقيل منسوخة بالآية التي في أول سورة النور وقيل ان آية النور في البكرين وهذه الآية في الشيبين وأجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة ورجم المحصن وهو النيب ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة الا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كأنظام وأصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلّفوا في جلد النيب مع الرجم فقالت طائفة يجب الجمع بينهما في جلد ثم يرجم وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن النصري واسحق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي وقال جماهير العلماء الواجب الرجم وحده وحكى القاضي عن طائفة من أهل الحديث انه يجب الجمع بينهما اذا كان الزاني شحيحاً ثيباً فان كان شاباً ثيباً اقتصر على الرجم وهذا مذهب باطل لا أصل له ووجه الجمهور ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم النيب في أحداث كثيرة منها قصة ماعز وقصة المرأة الغامدية وفي قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قالوا وحديث الجمع بين

علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس) وهذه الجملة من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى هنا ساقة من الفرع المعتمد المقابل على اليونانية وقت تنكز بعبارة ثابتة في غيره من القروع المعتمدة (قال) أي ابن عباس (هي رؤيا عين) لا منام وفيه رد صريح على من أنكر مجي المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحري وغيره وقالوا انما يقال في البصرية رؤية وفي الحلية رؤيا (أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهـ مزقة كسر الراء من الراءة (ليلة أسرى به) ولم يصرح بالمرئي وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك قال هو ما أرى في طريقه الى بيت المقدس (والشجرة المعنونة) عطف على الرؤيا والمعنونة نعت زائدة في نسخة في القرآن هي (شجرة الزقوم) وكذا رواه أحمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به روى أنه لما سمع المشركون ذكراها قالوا ان محمد ابن عم أن الجحيم تحرق الخجارة ثم يقول ثبتت فيها الشجرة ورواه عنه عبد الرزاق عن معمر بن قيس لم يعلموا أن من قدر أن يحمي وبر السمندل من أن تأكله النار وأحشاها النعام من أذى الحجر وقطع الحديد والحماة التي تبثلها قادر أن يخلق في النار شجرة لا تحرقها ولعنهم في القرآن قيل هو حجاز اذا المراد طاعمها والآن الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنهم البعادها من رحمة الله لانها تخرج في أصل الجحيم فانه ان بعد مكان من الرحمة ﴿ (باب قوله) تعالى (ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبي شيبة عن قتادة (صلاة الفجر) عبر عنها ببعض أركانها وسقط باب قوله لغبر أبي ذر \* وبه قال (حديثي) بالافراد ولا يذرح حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي بفتح النون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين المهملة وفتح الميم هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبي سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسمعيل (وابن المسيب) بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) وسقط لفظ قال لابي ذر عن الجوى والكشميني (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد) منفرداً (خمس وعشرون درجة) وفي نسخة خمس بفتح السين كذا في الفرع كما وصله صحابا عليه أي تزيد خمس درجات وعشرين بالياء أي درجة (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح) لانه وقت صعودهم بعمل الليل ومجئ الطائفة الاخرى لعمل النهار ولا يذرعن الجوى والمسئلي في صلاة الفجر (يقول) وفي فضل صلاة الفجر في جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول (أبو هريرة) مستشهد بذلك (أقرؤا ان شئتم قرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) أي تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار واه أحمد عن ابن مسعود في قوله وفي الانوار وشواهد القدر من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو أخو الموت بالاتباء أو كثير من المصلين أو من حقه ان يشهده الجحيم الغفير ﴿ (باب قوله) تعالى (عسى ان يعينك ربك مقام محمودا) يحمد فيه الاقربون والاخرون والمشهور ان مقام الشفاعة للناس ليرحمهم الله من كرب ذلك اليوم وشدة به وبه قال (حدثنا) بالجمع وغير أبي ذر حديثي (اسمعيل بن ابان) بفتح الهـ مزقة وتحفيف الموحدة اخره نون منصرف وغير منصرف أبو اسحق الوراق الأزدي الكوفي قال (حدثنا أبو الاحوص) بالخاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم الحنفي الكوفي (عن آدم بن علي) العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم أنه (قال) سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جناتاً بضم الجيم وفتح المثناة المنخفضة من ونا مقصورا جمع جنوة كخطوة وخطا

للشافعي والجاهليرانه يجب نفيه سنة (٢١٠) رجلا كان أو امرأة وقال الحسن لا يجب النبي وقال مالك والاوزاعي

أي جناعات (كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع) أي لنا وزاد أبو ذر يافلان اشفع فيكون  
مرتين (حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فبشفع  
المقضي بين الخلق (فذلك) أي مقام الشفاعة (يوم يبعثه الله المقام المحمود) وفي المقام المحمود  
أقوال أخر تأتي إن شاء الله تعالى بعون الله في الرقاق \* وبه قال (حدثنا علي بن عياش) بتشديد  
التحتية آخره شين معجمة الالهائي الحصى قال (حدثنا شعيب بن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي  
الحصى (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني (عن جابر بن عبد الله)  
الانصاري (رضي الله عنهم) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء أي  
الاذان (اللهم رب هذه الدعوة التامة) لجمعها العقائد بقولها (والصلاة القائمة) الدائمة التي  
لا تغيرها له ولا تنسخها شريعة (آت محمدا) ولا يذر عن الجوى والمستنقلى ائت محمد صلى الله  
عليه وسلم (الوسيلة) المنزلة العلية في الجنة التي لا تنبغى الاله (والفضيلة) المرتبة الزائدة  
على سائر الخلقين (وابعته) مقاما محمود الذي وعدته بقوله تباركت وتعاليت عسى أن يعينك  
ربك مقاما محمودا والموصول مع الصلة اما بدل من التكررة على طريق ابدال المعرفة من التكررة  
أو صفة لها على رأى الاخفش لانها وصفت وانما تكرر لانه أظلم وأجزل كأنه قيل مقاما أو أي  
مقام يعبطه فيه الأولون والآخرون محمودا نكل عن أوصافه السنة الحامدين وتشرف به  
على جميع العالمين تسأل فاعطى وتشفع فتشفع وليس أحدا لا تحت لوائك (حلت) أي وجبت  
(له شفاعتي يوم القيامة) الشاملة للأولين والآخرين في خلاصهم من كرب يوم الدين  
وتوصيلهم إلى جنات النعيم وفاقا لله رب العالمين جعلنا الله منهم من هم عنه وكرمه (رواه) أي  
الحديث المذكور (جزء من عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلي (عن النبي  
صلى الله عليه وسلم) وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة  
هذا (باب) بالتسوية في قوله تعالى (وقل جاء الحق) الاسلام (وزحق الباطل) أي ذهب وهلك  
الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جرير صحيح الحق الجهاد والباطل  
الشرك وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع بجميع  
ما انطوى فيه والباطل كل ما لا تنال به غاية نافعة (ان الباطل كان زهوقا) مضمعا لذاها بغير  
ثابت قال

ولقد شفي نفسي وأبرأ سقمها \* اقدامه من آله لم تره في

وقال أبو عبيدة (يزهق) بفتح أوله وثانته معناه (يهلك) بفتح أوله وكسر ثالثة والمراد به ملكته  
وضوحه فيكون هالكا لا يعمل به الحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل  
الآية وسقط غير لفظ باب \* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان)  
ابن عيينة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسارضا الميم (عن  
جماهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) بفتح الميم عبد الله بن سحيرة الأزدي الكوفي (عن عبد الله  
ابن مسعود رضي الله عنه) أنه (قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة) أي عام الفتح (وحول  
البيت) أي والحال ان البيت حوله (ستون وثلاثمائة نصب) بضم النون والصاد ولا يذر نصب  
بفتح النون وسكون الصاد مجرور وفيها وقد تسكن الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري كنتنقيح  
الزركشي والسفاسي واللفظ لأول كذا الاكثر هنا بغير ألف وكذا وقع في رواية سعيد بن  
منصور لكن وقع بلفظ ضم والوجه نصبه على التمييز اذ لو كان مفروغا لكان صفة والواحد  
لا يقع صفة للجمع اه قال في المصابيح متعقبا لما قاله في التنقيح من ذلك هنا عددان كل منهما ما

لا تقي على النساء وروى مثله عن  
على رضى الله عنه وقالوا لانها  
عورة وفي نفيها تضيق لها وترى  
لها الفتنة قولها نهيت عن المسافرة  
الامع محرم ووجه الشافعي قوله صلى  
الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد  
مائه وثني سنة وأما العبد والامة  
ففيهما الامة أقوال للشافعي  
أحدها يغرب كل واحد منهما سنة  
اظاهر الحديث وبهذا قال سفيان  
النوري وأبو ثور ودود وابن جرير  
والثاني يغرب نصف سنة لقوله  
تعالى فإذا أحصن فإن أتيت  
بناحشة فعلمين نصف ما على  
المحصنات من العذاب وهذا أصح  
الاقوال عند أصحابنا وهذه الآية  
مخصصة لعموم الحديث والصحيح  
عند الأصوليين جواز تخصيص  
السنة بالكتاب لانه اذا جاز  
تخصيص الكتاب بالكتاب فخصيص  
السنة به أولى والثالث لا يغرب  
المملوك أصلا وبه قال الحسن  
البصري ومحمد ومالك وأحمد  
واسحق لقوله صلى الله عليه وسلم في  
الامة اذا زنت فليجلدها ولم يذكر  
النبي ولان نفيه يضر سيده مع انه  
لاجنانية من سيده وأجاب أصحاب  
الشافعي عن حديث الامة اذا زنت  
انه ليس فيه تعرض للنبي والآية  
ظاهرة في وجوب النبي فوجب  
العمل بها وحل الحديث على  
موافقتها والله أعلم وأما قوله صلى  
الله عليه وسلم البكر بالبكر والنيب  
بالتيب فليس هو على سبيل  
الاشتراط بل حد البكر الجلد  
والغريب سواء زنى بكر أم بتيب  
وحد التيب الرجم سواء زنى بتيب  
أم بكر فهو شبيه بالتقييم الذي

الاعلى قال ابن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا عبد عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد له وجهه قال فأنزله عليه ذات يوم ففاق كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني فقد جد جعل الله لهن سبيلا النبي بالثيب والبكر بالكبر الثيب جلد مائة ثم رجما بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة \* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ح وحديثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد غـ ير أن في

عاقل سواء كان جامع بوطء شبهة او نكاح فاسد او غيرهما أم لا والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة في نكاح صحيح وهو بالغ عاقل حر والرجل والمرأة في هذا سواء والله أعلم وسواء في هذا كله المسلم والكافر والرشيد والمجور عليه لسفه والله أعلم (قوله حدثنا عمرو الناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد) في هذا الكلام فائدتان احدهما بان الحديث روي من طريق آخر فيزيد اذ قوة والثانية ان هشام مدلس وقد قال في الرواية الاولى وعن منصور وروى في الثانية انه سمعه من منصور وقد سبق التنبيه على مثل هذا امرات (قوله كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد وجهه) هو بضم الكاف وكسر الراء وتريد وجهه أي علمته غيرة والر بدو تغير البياض الى السواد وانما حصل له ذلك لعظم موقع الوحي قال الله تعالى اناس لنقي

يحتاج الى عيز فالاول عيزه منصوب يعنى ستون نصبا والثاني عيزه مجرور يعنى ثلثمائة نصب فان عني أنه عيزه كلال العدين نخطأ والظاهر انه مجرور كما وقع في بعض النسخ تمييز لثلاثمائة وعيزه ستون محذوف لوجود الدال عليه وأما قوله ولا وجه للرفع اذ لو كان مر فوعا لكان صفة الخ فلم ينحصر وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطأ لجواز ان يكون نصب خبر مبتدأ محذوف أي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحد الانصاب قال الجوهرى وهو ما يعبد ممن دون الله وكذلك النصب بالضم واحدا الانصاب قال وفي دعوى الالوجيهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع حينئذ الوجه ان يقال النصب ما نصب أعم من أن يكون واحدا أو جمعا وأيضا هو في الاصل مصدر نصبت الشيء اذا القته فتناول عموم الشيء اه ومراده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح ان يكون صفة للجمع لكن قوله وايست الرواية الا بالرفع فيه نظر فلجبر الرواية في جملة من الفروع المعقدة المقابلة على اليونانية اجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالجر ولم أره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الحافظ بن حجر بعد ذكره ما مر أو هو منصوب لكنه كتب بغير ألف على بعض اللغات يدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها افتراءه (جعل) عليه الصلاة والسلام (يطعنها) بضم العين (بعود في يده) وفي الفروع كاصلة فتح العين من يطعنها أيضا لكن المعروف ان المفتوح للطعن في القول (ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) الواو والعطف على جعل يطعن والفعال (جاء الحق) أي القرآن أو التوحيد أو المعجزات الدالة على نبوته عليه الصلاة والسلام (وما يبدى الباطل وما يعبد) يجوز في ما أن تكون نفي أو أن تكون استنها ما ولكن يؤول معناها الى النفي ولا متعول للفعلين اذ المراد لا يقع هذين الفعلين كقوله

أقفر من أهل عبيد \* أصبح لا يبدى ولا يعبد

أو حدثنا أي ما يبدى لاهله خيرا ولا يعبده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم يتبق منه بقية تبيد شيئا أو تعبد \* هذا (باب) بالتثنية في قوله تعالى (ويسألونك عن الروح) وسقط باب بغير أي ذر \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر الغين المعجمة وآخره مثناة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعشى) سلمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت) بفتح الحاء المهملة آخره مثناة وفي العلم من وجه آخر في حرب المدينة بجاه معجزة ثم وحدة آخره بدل المثناة وعند مسلم في فخل (وهو متكى على عسيب) بفتح العين وكسر السين المهملة وبعد التحسية الساكنة وحدة عصا من جريد النخل (أذمر اليهود) رفع على الفاعلية (فقال بعضهم) لم بعض سألوه عن الروح) الذي يحيا به بدن الانسان ويديره أو جبريل أو القرآن أو الوحي أو ملك يقوم وحده صفا يوم القيامة أو ملك له أحد عشر انا جناح ووجه أو ملك له سبعون ألف انسان أو خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح يأكلون ويشربون أو سألوه عن كيفية مسلك الروح في البدن وامتزاجها به أو عن ماهيتها وهل هي متحيزة أم لا وهل هي حالة في متحيز أم لا وهل هي قديمة أو واحدة وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تبقى وما حقيقة تعذيبها وتنعمها أو غير ذلك من متعلقاتها قال الامام نضر الدين وليس في السؤال ما يخص أحد هذه المعاني الا أن الأظهر أنهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة أو واحدة (فقال) أي بعضهم (مأرا بكم اليه) بلفظ الفعل الماضي من غير همز من الرب ولا ي ذر عن الجوى كما قال في فتح الباري مأرا بكم همزة مفتوحة وضم الموحدة من

تحدّثهما البكر مجلد وثاني والثيب مجلد ورجم لايدكر ان (٢١٣) سنة ولامائة <sup>١٠٠</sup> حدثني أبو الطاهر ورحمته بن يحيى قال احدثنا بن وهب

أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني  
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع  
عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن  
الخطاب وهو جالس على منبر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد  
بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق  
وأُنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل  
الله عليه آية الرجم قرأناها  
ووعيناها وعلقتناها فرجس رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ورجعنا بعده  
فاخشى ان يطال بالناس زمان ان  
يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب  
الله تعالى فيضلوا بترك فريضة  
أنزلها الله وان الرجم في كتاب الله  
بالخبرة للاستصحاب ولورجم بغيرها  
جاز وهو شديده بالتحريم فيها في  
الاستصحاب (قوله فكان مما أنزل الله  
عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها  
وعقلناها) أراد بآية الرجم الشيخ  
والشيخة اذ انما فارجهما البتة  
وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه  
وقد وقع نسخ حكم دون اللفظ وقد  
وقع نسخهما جميعا فبانسخ لفظه  
ليس له حكم القرآن في تحريمه على  
الجنب ونحو ذلك وفي ترك الصحابة  
كتابة هذه الآية دلالة ظاهرة ان  
المنسوخ لا يكتب في المحصف وفي  
اعلان عمر رضي الله عنه بالرجم  
وهو على المنبر وسكوت الصحابة  
وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته  
بالاتكار دليل على ثبوت الرجم وقد  
يستدل به على انه لا يجلد مع الرجم  
وقد استنع دلالته لانه لم يتعرض  
للجلد وقد ثبت في القرآن والسنة  
(قوله فاخشى ان يطال بالناس زمان  
ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب  
الله فيضلوا بترك فريضة) هذا الذي  
خشيه فدوغم من الخوارج ومن  
واقفهم كما سبق بيانه وهذا من  
كرامات عمر رضي الله عنه ويحتمل انه علم ذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وان الرجم في كتاب الله

الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا أصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال  
الخطابي الصواب ما أُرْبِكُمْ بتقديم الهـ مزه وفحتمين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ بن  
حجر وهذا واضح المعنى لوساعده الرواية نعم رأيت في رواية المسعودي عن الاعمش عند الطبري  
كذلك وذكر ابن التين ان في رواية القاسبي كرواية الجوى لكن بتحتية بدل الموحدة ماراً بكم  
أى يسكون الهـ مزه من الرأى انتهى وهذا الذي حكاه عن رواية القاسبي رأيت كذلك في فرع  
اليونانية كاصله عن أبي ذر عن الجوى (وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء) بالرفع على الاستئناف  
ويجوز الجزم على النهى وفي العلم وقال بعضهم لا تسألوه لاجبى فيه بشيء (تكرهونه) ان لم  
يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطع  
عليه أحد من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم بكرهونها وفيه قيام الحجية عليهم في نبوته  
(فقالوا سألوه فسألوه عن الروح فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم) ولا يذر عن  
الكشمه بنى فلم يرد عليه (شيأ) بالافراد أى على السائل وفي العلم فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم  
ما الروح قال ابن مسعود (فعلت أنه يوحى اليه) في التوحيد فظننت بدل فعلت واطلاق الظن  
على العلم معروف (فتمت مقامى) أى في مقامى أى لا حول بينه وبين السائلين أو وقعت عنه أى  
لثلا يتشوش بقربى منه وفي الاعتصام فتأخرت عنه (فما أنزل الوحي) عليه صلى الله عليه وسلم  
(قال ويسألونك عن الروح) قال البرماوى وغيره ظاهر السياق يقتضى ان الوحي لم يتأخر لكن في  
مغازى ابن اسحق أنه تأخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضي عياض انه ثبت كذلك في مسلم أى  
ما يقتضى الفورية وهو وهم بين لانه انما جاءه هذا القول عند انكشاف الوحي وفي البخارى في  
كتاب الاعتصام فلما بعد الوحي وهو صحيح قال في المصابيح هذه الاطلاقات صعبة في الاحاديث  
لا سيما ما اجتمع على تحريمه الشيخان ولا أدري ما هذا الوهم ولا كيف هو ولما حرف وجود  
لوجود أى ان مضمون الجملة الثانية وجد لاجل مضمون الاولى كما تقول لما جاءني زيداً كرمته  
فالا كرام وجدوا جود الجوى كذلك تلاوته عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ويسألونك عن  
الروح الآية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر في ذلك كون الانزال تأخر عن وقت السؤال وأما  
قوله ان هذا القول انما كان بعد انكشاف الوحي فسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه في نفس وقت  
الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحي واتحاد زمنى الفعلين الواقعيين في جملتي لما غير شرط  
كما اذا قلت لما جاءني زيداً كرمته فلا يشترط صحة هذا الكلام أن يكون الاكرام والمجى واقعين  
في زمن واحد لا يتقدم أحدهما على الآخر ولا يتأخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الاكرام  
متقبلاً للمجى فان قلت اعلمناه على رأى الفارسي ومن تبعه في أن لما ظرف بمعنى حين فيلزم  
أن يكون الفعل الثاني واقعا في حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها  
بمعنى حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابداء والانتها الا أنه يصح أن تقول جئت حين  
جاء زيد وان كان ابتداء مجيئك في آخر مجيى زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة في مثل هذا والمضايقة  
فيه مما لم تبين لغة العرب عليه اه (قل الروح من أمر ربي) أى مما استأثر الله بعلمه فهو  
من أمر ربي لا من أمرى فلا أقول لكم ماهى والا مره معنى الشأن أى معرفة الروح من شأن  
الله لا من شأن غيره ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته الخصوصية تنقته فان أكثر حقائق الاشياء  
وما هيته مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة تنفيها أو يؤيد قوله تعالى (وما أوتيتم من العلم الا  
أواثنا) (قليل) ولا يذر عن الجوى والمسئلة وما أوتوا بضم الغائبة وهي قراءة شاذة مروية  
عن الاعمش مخالفة للمصحف ليست من طرق كتابي الذي جمعته في القراءات الاربعه عشروا

رأيتها

حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة (٢١٣) أو كان الحمل أو الاعتراف \* وحدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة وزهير بن حرب وابن  
أبي عمير قالوا حدثنا سفيان عن  
الزهري بهذا الاسناد وحدثني  
عبد الملك بن شعيب بن الليث بن  
سعد حدثني أبي عن جدي قال  
حدثني عقيل عن ابن شهاب عن  
أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف  
وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة

حق على من زنى إذا أحسن من  
الرجال والنساء إذا قامت البينة  
أو كان الحمل أو الاعتراف) أجمع  
العلماء على ان الرجم لا يكون  
الاعلى من زنى وهو محصن وسبق  
بيان صفة المحصن وأجمعوا على انه  
إذا قامت البينة بزناه وهو محصن  
يرجم وأجمعوا على ان البينة اربعة  
شهاده كور عدول هذا اذا شهدوا  
على نفس الزنا ولا يقبل دون  
الاربعة وان اختلفوا في صفتهم  
وأجمعوا على وجوب الرجم على من  
اعترف بالزنا وهو محصن يصح  
اقراره بالحد واختلّفوا في اشتراط  
تكرار اقراره اربع مرات  
وسند كرهه قريبا ان شاء الله تعالى  
واما الحمل وحده فذهب عمر بن  
الخطاب رضى الله عنه وجوب  
الحد به اذ لم يكن لها زوج ولا سيد  
وتابعه مالك وأصحابه فقالوا اذا  
حملت ولم يعلم لها زوج ولا سيد ولا  
عرفنا اكرهاه الزمها الحد الا ان  
تكون غريبة طارئة وتدعى انه من  
زوج أو سيد قالوا ولا تقبل دعواها  
الا كراهه اذ لم تقم بذلك مستغشمة  
عند الاكراهه قبل ظهور الحمل وقال  
الشافعي وأبو حنيفة وجماهير  
العلماء لا حد عليها بمجرد الحمل سواء  
كان لها زوج أو سيد أم لا سواء

رأيتا في كتب التفسير قيل وليس في الآية دلالة على أن الله تعالى لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل أن يكون أطلعته ولم يأمره أن يطلعهم وقد قالوا في علم الساعة نحو هذا فالله أعلم وقد قرر السهمي في فيما ذكره ابن كثير ان الروح هي ذات لطيفة كالهاوسارية في الجسد كسريان الماء في عروق الشجر وان الروح التي يتفخها الملك في الجنين هي النفس بشرط اتصالها بالبدن واكتسابها بسببه صفات مدح أو ذم فهي اما نفس مطمئنة أو آمارة بالسوء كما ان الماء حياة الشجر ثم يكسب بسبب اختلاطه معها ما خاصا فاذا اتصل بالعنبة وعصر منها صار ماء مطارا وخرا ولا يقال له ماء حينئذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح الاعلى هذا النحو وكذلك لا يقال للروح نفس الاعلى هذا النحو باعتبار ما نزل اليه فاصل ما نقول ان الروح هي أصل النفس وما دتم والنفس مركبة منها ومن اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه وهذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضى ان هذه الآية مدنية وان نزولها انما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع ان السورة كلها مكية وقد يجاب باحتمال ان تكون نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل \* وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه أيضا في التوحيد والاعتصام ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير \* هذا (باب بالتنوين في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) سقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورق قال (حدثنا عثيم) يضم الهاء مصرعا ابن بشر مصغر بشر الواسطي قال (حدثنا) ولا في ذرا خبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع عفر بن أبي وحشية الواسطي (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مخفف بمكة) يعني في اول الاسلام ولا يذر عن الجوى والمستعمل مخفف في اثبات التحية بعد الفاء (كان اذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقران فاذا سمع) ولا يذر صوته (المشركون سبوا القران ومن أنزله ومن جاءه فقال الله تعالى) ولا يذر عز وجل (لنبيه) محمد (صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اى بقراءتك) اى بقراءة صلاتك فهو على حذف المضاف (فيسمع المشركون فيسبوا القران) ولطبرى من وجه آخر عن سعيد بن جبيرة فقالوا له اى المشركون لا تجهر فتؤذى آلها فنهجو الهك (ولا تخافت) لا تخفض صوتك (بها عن أصحابك فلا تسمعهم) وانما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان الجهر والخافت صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة أفعال وأذكار (وابتغ بين ذلك) الجهر والخافتة (سبيلا) وسطا \* وبه قال (حدثنا) وغير أبي ذر حدثني بالافراد (طلق بن غنم) بنح الطاء المهملة وسكون اللام ثم قاف وغنم بالغين المجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم أبو محمد النخعي الكوفي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت انزل ذلك) أى قوله ولا تجهر الخ (في الدعاء) من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض أجزاء الصلاة وأخرج الطبرى وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص ابن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه فى التشهد وهو مخصص لحديث عائشة اذ ظاهره أعم من ان يكون داخل الصلاة وخارجها وعند ابن مردويه من حديث أبي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت أو مراده معناه اللغوى على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراد

(\* سورة الكهف \*)

مكية قيل الا قوله واصبر نفسك الآية وهى مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم)

الغريبة وغيرها وسواء ادعت الاكراه أم سكنت فلا حد عليها مطلقا الا ببينة أو اعتراف لان الحدود تسقط بالشبهات

انه قال اني رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه (٣١٤) وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زينت فاعرض عنه فقتلني

قال الحافظ بن حجر ثبتت السجدة لغبر أبي ذر اه أي وسقطت له والذي رأيته في الفرع كاصله  
ثبوتها فقط صحيحا على علامته فالله أعلم (وقال مجاهد) فيما وصله الفياري في قوله تعالى  
(تقرضهم) أي (تتركهم) وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقت عند أبي ذر  
\* (وكان له ثمر) بضم المثناة قال مجاهد فيما وصله الفياري أي (ذهب وفضة) وعن مجاهد  
أيضا ما كان في القرآن غير بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وقال ابن عباس بالضم جميع  
المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك قال النابتة

مهلا فداء لك الاقوام كلهم \* وما أمر من مال ومن ولد

(وقال غيره) غير مجاهد الثمر بالضم (جماعة الثمر) بالفتح \* (باخع) في قوله تعالى لعلي باخع قال  
أبو عبيدة (مهلك) نفسك اذا ولوا عن الايمان \* (اسفا) أي (ندما) كذا فسره أبو عبيدة وعن قتادة  
حزنا وعن غيره فرط الحزن \* (الكهف) في قوله أم حسب أن أصحاب الكهف هو (الفتح في  
الجبل والرقيم) هو (الكتاب من قوم) أي (مكتوب من الرقم) بسكون القاف قيل هو لوح  
رصاصي أو حجر رقت فيه أسماء وهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقم اسم الجبل  
أو الوادي الذي فيه كهفهم أو اسم قريتهم أو كابهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين غضبان وأيلة  
دون فلسطين وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتحالف ولم يثبتنا الله ولا رسوله عن ذلك في أي الارض  
هو اذ لا فائدة لنا فيه ولا غرض شرعي \* (ربطنا على قلوبهم) أي (ألهمناهم صبرا) على هجر الوطن  
والاهل والمال والخزاة على اظهار الحق والرد على دقيا نوس الجبار ومن هذه المادة قوله تعالى  
في سورة القصص (ولان ربطنا على قلوبنا) أي أم موسى وذكره استطرادا \* (شططا) في قوله  
تعالى لقد قلنا اذا شططا أي (افراطا) في الظلم ذابعد عن الحق \* (الوصيد) في قوله تعالى وكلهم  
باسط ذراعيه بالوصيد هو (القتاة) بكسر الفاء تجاه الكهف (جمعه وصائد) كساجد (ووصد)  
بضمين (ويقال الوصيد) هو (الباب) وهو مروى عن ابن عباس وعن عطاء عتبة الباب وقوله  
تعالى في الهمزة مما ذكره استطرادا (مؤصدة) أي (مطبقة) يعني النار على الكافرين واشتقاقه  
من قوله (اصد الباب) بمد الهمزة (وأوصد) أي أطبقه وحذف المنعول من الشئ للعلم به من  
الاول \* (بعثناهم) في قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم أي الجزين أي (احييناهم) قاله أبو عبيدة  
والمراد أيقظناهم من نومهم اذ النوم أخو الموت وقوله لنعلم أي الجزين بين أحصى عبارة عن خروج  
ذلك الشئ الى الوجود أي لنعلم ذلك موجودا والافتقد كان الله تعالى علم أي الجزين أحصى الامد  
\* (أزكى) في قوله تعالى فلينظر أيها أزركى طعاما معناه (أكثر) أي أكثر أهلها طعاما (ويقال  
أحل) وهذا أولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا أو قليلا وقيل المراد أهل ذبيحة  
قاله ابن عباس وسعيد بن جبيرة قيل لان عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم  
(ويقال أكثر ريعا) أي عام على الاصل (قال ابن عباس أكلها) سقط لابي ذر من قوله الكهف  
الى هنا (ولم تنظلم) أي (لم تنقص) بفتح أوله وضم ثالثة أي من أكلها شيئا يعهد في سائر البساتين  
فان الثمار تتم في عام وتنقص في عام غالبا (وقال سعيد) هو ابن جبيرة ما وصله ابن المنذر (عن ابن  
عباس) رضى الله عنهما (الرقيم اللوح من رصاص كتب عليهم) فيه (اسماهم) ثم طرحه في  
خزانته) بكسر الخاء المحجمة وتوسبب ذلك ان القسية طلبوا فلم يجدوها ثم فرغ أمرهم من الملوك فقال  
ليكونن لهم ولا مشأن فدعا اللوح وكتب ذلك (فضرب الله على آذانهم) يريد تفسير قوله فضر بنا  
على آذانهم (فناموا) نومة لا تنبهم فيها الاصوات كما ترى المستنقل في نومه يصاحبه فلا ينتبه  
(وقال غيره) أي غير ابن عباس وسقط وقال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابي ذر في قوله تعالى بل

انما وجهه فقال له يا رسول الله اني  
زينت فاعرض عنه حتى ثي ذلك  
عليه أربع مرات فلما شهد على  
نفسه أربع شهادات دعا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال أياك جنون  
قال لا قال فهل أحصنت قال نعم  
فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذهبوا به فارجموه

(قوله في الرجل الذي اعترف بالزنا  
فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم  
بجاءه من جوانبه حتى أقر أربع مرات  
فسأله النبي صلى الله عليه وسلم هل  
به جنون فقال لا فقال هل أحصنت  
قال نعم فقال اذهبوا به فارجموه)  
احتج به أبو حنيفة وسائر الكوفيين  
وأحد موافقه وهو ما في ان الاقرار  
بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى  
يقر أربع مرات وقال مالك  
والشافعي وآخرين يثبت الاقرار  
به بمرة واحدة ويرجم واحتموا  
بقوله صلى الله عليه وسلم واغد  
يا نيس على امرأه هذا فان اعترفت  
فارجمها ولم يشترط عددا وحديث  
الغامدية ليس فيه اقراره أربع  
مرات واشترط ابن أبي ليلى وغيره  
من العلماء اقراره أربع مرات في  
أربع مجالس (قوله صلى الله عليه  
وسلم أياك جنون) انما قاله ليحقق  
حاله فان الغالب ان الانسان  
لا يصير على الاقرار بما يقتضى قتله  
من غير سؤال مع ان له طريقا الى  
سقوط الاعتراف التوبة وفي الرواية  
الاخرى انه سأل قومه عنه فقالوا  
ما نعلم به بأسا وهذا ما بالغه في تحقق  
حاله وفي صيانة دم المسلم وفيه إشارة  
الى ان اقرار الجنون باطل وان  
الحدود لا تجب عليه وهذا كله مجمع  
عليه (قوله صلى الله عليه وسلم هل  
أحصنت) فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سواء ثبت بالاقرار أم بالبينه وفيه

لهم

قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فيمن (٢١٥) رجسه فرجناه بالمصلي فلما اذلقته بالحجارة

هرب فأدركه بالحجارة فرجناه قال مسلم ورواه الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله

مواخذة الانسان باقراره (قوله) حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات) هو تخفيف النون أي كرره أربع مرات وفيه التعريض للمقرب بالزنا بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف (قوله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه) فيه جواز استنابة الامام من يقسم الحد قال العلماء لا يستوفى الحد الا لامام أو من فوض ذلك اليه وفيه دليل على انه يكفي الرجيم ولا يجلد معه وقد سبق بيان الخلاف في هذا (قوله) فرجناه بالمصلي) قال البخاري وغيره من العلماء فيه دليل على ان مصلي الجنائز والاعيان اذ لم يكن قد وقف مسجد الا يثبت له حكم المسجد اذ لو كان له حكم المسجد تجنب الرجيم فيه وتطبخه بالدماء والميتة فالواو والمراد بالاصلي هنا مصلي الجنائز ولهذا قال في الرواية الاخرى في بقع القرقد وهو موضع الجنائز بالمدينة وذكر الدارمي من أصحابنا ان المصلي الذي للعبد وغيره اذ لم يكن مسجدا هل يثبت له حكم المسجد فيه وجهان أحكمهما ليس له حكم المسجد والله أعلم (قوله فلما اذلقته بالحجارة هرب) هو بالذال المعجمة وبالضاد أي أصابته بمجدها (قوله فأدركه بالحجارة فرجناه) اختلف العلماء في الحصن اذا أقر بالزنا فشرعوا في رجسه ثم هرب هل يترك أم يتبع ليقام عليه الحد فقال الشافعي وأحمد وغيرهما يترك ولا يتبع لئلا يقال له بعد

لهم موعدا لن يجسدوا من دونه موثلا مشتق من (وأأت تثل) من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل أي (تججو) يقال وأل اذا نجوا وأل اليه اذا جأ اليه والموئل الجأ (وقال مجاهد موثلا) أي (محرزا) بفتح الميم وكسر الراء بينهما ما همه ساكنة \* لا يستطيعون (سعا) في قوله تعالى الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سعا أي (لا يعقلون) وهذا وصله القرطبي عن مجاهد أي لا يعقلون عن الله أمره ونهيه والاعين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها وبين الذكرو المعنى الذين فكروهم بينها وبين ذكرى والنظر في شرعي حجاب وعليها غطاء ولا يستطيعون سعا الاعراضهم ونفاههم عن الحق لغلبة الشقاء عليهم \* (باب قوله) ولا يذرب بالانثوين أي في قوله تعالى (وكان الانسان) يريد الجنس أو المنصرين الحرف أو أي بن خلف (اكثري) يتأق منه الجدل (جدلا) خصومة ومماراة بالباطل واتصاه على التمييز يعني ان جدل الانسان أكثر من جدل كل شيء ونحوه فاذا هو خصيم مبین وفي حديث من فوجع ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا بالجدل \* وفيه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا) ابراهيم (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال اخبرني) بالافراد (علي بن حسين) بضم الحاء هوزين العابد بن (ان) أباه (حسين بن علي) اخبره (عن) أبيه (علي رضي الله عنه) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة أي أتاها اميلا (قال) ولا يذر وقال أي لهما حائنا وتحريضا (الاتصليان) كذا ساقفة مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادة في التعمية وتشجيد الاذهان فأشار بطرفه الى بقية وهو قول علي فقلت يا رسول الله أنفستنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مومل يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان أكثري جدلا وهذا يدل على ان المراد بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن في الآية مع قوله ويجادل الذين كفروا وبالباطل اشعار بالتحصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا من هو له أهل وهم الكفار وهذا الحديث قد مر في التهجيد من أو اخر كتاب الصلاة (رجبا الغيب) في قوله ويقولون خمسة سادسهم كلهم رجبا الغيب أي (لم يستبين) لهم فيه وقول بلا علم وقد حكى ثلاثة أقوال في اختلاف الناس في عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلهم قيل وهو قول اليهود وقيل وهو قول السيد من نصارى مجران وكان يعقوبيا وقال النصارى أو العاقب منهم خمسة سادسهم كلهم وقد أتبع هذين القولين بقوله رجبا الغيب وقال المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلهم ورجبا يجوز كونه مفعولا من أجله وكونه في موضع الحال أي ظانين وقوله رجبا الخ ساقط لاني ذر \* (يقال فرطا) يزيد قوله تعالى وكان أمره فرطا أي (ندما) وهذا وصله الطبري من طريق داود بن أبي هند بلفظ ندامة وقال أبو عبيدة تصديعا وانرا فاقوس سقط قوله يقال لغير أي ذر \* (سرادقها) في قوله انا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار (مثل السرادق والحجرة) بالراء التي تطيف بالناساطيط أي يحيط بها والقساطيط جمع فسطاط وهي الخيمة العظيمة والسرادق الذي يتفوق صحن الدارو يطيف به وقيل سرادقها دخنها وقيل حائط من نار \* (يحاورة) في قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره هو (من المحاورة) وهي المراجعة \* (لنكا) هو الله رب أي لكن انا هو الله ربني) كما كتبت في مصحف أبي يا ثبات أنا (ثم حذف الالف) التي هي صورة الهمزة والهمزة (وادغم احدى النونين في الاخرى) عند التقاء المثلين وقوله ثم حذف الالف يحتمل أن يكون بنقل حركة الهمزة لنون لكن أو حذف من غير نقل على غير قياس قال

ذلك فان رجح عن الاقرار تركوا ان أعاد رجح وقال مالك في رواية وغيره انه يتبع ويرجم واحج الشافعي وموافقوه بما جاء في رواية أبي داود

وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا (٢١٦) أبو أيمن اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد ايضا وفي حديثهم ما جاء في

في الدرر الاول احسن الوجوهين وقال في المصباح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى التون ثم حذف على القياس في التخفيف ثم سكنت التون وادغمت مردود لان المحذوف له اعادة بتزلة الثابت ولهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف اليا لسا كنين فهي مقدرة الثبوت فيمنع الادغام لان الهمزة فاصلة في التقدير \* وغيرنا خلاهما نورا يقول بينهما نورا وهذه ساقطة الغير اي ذر \* زلقنا في قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا لا يثبت فيه قدم لكونه ارضامساء بل يراق عليها وهذه ساقطة لابي ذر ايضا \* هنا لك الولاية بكسر الواو ولا يذر الولاية بفتحها الغتان بمعنى اوالكسر من الامارة والفتح من النصره وبالكسر قرأ حمزة والكسائي وهي مصدر الولي ولا يذر مصدرولي بغير الف ولا م في رواية مصدرولي الولي ولا في الفتح والاول اصوب والمعنى النصره في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره \* عقبا في قوله هو خير نوابا وخير عقبا أي عاقبة وعقبى وعقبه واحده هي الاخرة وقرأ عاصم وحمره عقبا بسكون القاف والباقون بضمها فقليل هما الغتان كالقدس والقدس او الضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر \* قبلا بكسر القاف وفتح الموحدة وقبلا بضمهما وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقر وقبلا بفتحهما استثنافا قال ابو عبيدة قوله او يأتهم العذاب قبلا أي اولا فان فتحوا اولاها فالعنى استثنافا فقوله استثنافا في لآ عرف هذا التفسير انما هو استقبالا وهو يعود على قبلا بفتح القاف يقال عليه قد عرفه ابو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وفسر الجهور الاول بمعنى عيان والضم بانه جمع قبيل بمعنى أنواع واتصاه على الحال من الضمير والهاء ذاب \* ليدحضوا أي ليزيلوا بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه الدهض بفتح الحاء هو الزناق الذي لا يثبت فيه خوف ولا حافر وسقط لابي ذر الدهض الزناق هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذ قال موسى نصب باذ كرمه قدر الفتاه يوشع بن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه او كان يأخذ منه العلم الابرح يجوز ان تكون ناقصة فتحتمل الى خبر أي لابرح أسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الضرورة كقوله

لهني عليك كاهنة من خائف \* يعني جوارك حين لات مجير

ويجوز ان تكون تامة فلا يحتاج الى خبر والمعنى لابرح ما انا عليه بمعنى الزم المسير والطلب حتى ابلغ كما تقول لابرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فالخذف لا بد منه على التقديرين حتى ابلغ مجمع البحرين المكان الذي وعد فيه موسى اقامه الخضر وهو ملقى بحرى فارس والروم مما يلي المشرق وقول القرطبي وغيره من المفسرين والشراح نقلوا عن ابن عباس المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهم اجتمعوا في الشرايع والاشتر في الباطن وأسرار المكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا يتفق عن موسى علم أسرار المكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشري انه من يدع التفسير أو أمضى حقا أي زمانا طويلا وجعه أحقاب أو الحقب ثمانون سنة أو سبعون أو الدهر \* وبه قال حدثنا الحمدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوحا البكالي بفتح النون وسكون الواو وبالفاء المقسوحة والبكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشدد وهو الذي في اليونانية وغيرها بن فضالة بفتح الفاء والمجبة ابن امرأة كعب ولا يذر البكالي بفتح الموحدة يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بنى اسرائيل وانما هو موسى بن ميثان افرائيم بن يوسف بن يعقوب فقال ابن

ابن شهاب أخبرني من سمع جابر بن عبد الله كاذر عقيل \* وحدثني ابو الطاهر وحرمله بن يحيى قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثني اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر بن ابراهيم بن جريح قالهم عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم تخور رواية عقيل عن الزهري عن سعد بن أبي سلمة عن أبي هريرة \* وحدثني ابو كادل فضيل ابن حسين الخدري حدثنا ابو عوانة عن سماعة بن حرب عن جابر ابن سمرة قال رأيت ما عزم من مال الله حين يحيى به الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصيرا عضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر قال فرجسه ثم خطب

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا تزنى كتموه حتى انظرف شأنه وفي رواية هلاتر كتموه فلعله يتوب فيستوب الله عليه واحتج الآخرون بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديتهم مع انهم قتلوه بعد هربه وأجاب الشافعي وموافقه عن هذا انه لم يصح الرجوع وقد ثبت اقراره فلا يتركه حتى يصح الرجوع قالوا وانما قلنا لا يتبع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل انه انما سقط الرجوع بمجرد الهرب والله أعلم قوله رجل قصيرا عضل هو بالضاد المعجمة أي مشتد الخلق قوله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر معنى هذا الكلام الاشارة الى نفاقه الرجوع عن الاقرار بالزنا واعتذاره بشبهة



والله ان يمكن الله من أحدهم  
لا تكلمه عنه \* وحدثنا محمد بن  
مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى  
قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا  
شعبة عن سماك بن حرب قال  
سمعت جابر بن سمرة يقول أتى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم برجل قصر  
أشعث ذى عضلات عليه أزار وقد  
زنى فصره مرتين ثم أمر به فرجم  
وتنبها واكتفها بدلالة الكلام  
والحال على الحدوف أى لعلمك  
قبلت أو نحو ذلك ففيه استحباب  
تلقين المقر بحد الزنا والسرقه  
وغيرهما من حدود الله تعالى وأنه  
يقبل رجوعه عن ذلك لان الحدود  
مبنية على المساهلة والدرء بخلاف  
حقوق التميميين وحقوق الله  
تعالى المالملة كزكاة والكفارة  
وغيرها مما لا يجوز التلقين فيها ولو  
رجع لم يقبل رجوعه وقد جاء تلقين  
الرجوع عن الاقرار بالحدود وعن  
النبي صلى الله عليه وسلم وعن  
الخطباء الراشدين ومن بعدهم  
واتفق العلماء عليه (قوله انه قد زنى  
الاخر) هو بهمز مقصورة وخاء  
مكسورة ومعناه الارذل والابعد  
والادنى وقيل التميم وقيل الشقي  
وكله متقارب ومراة نفسه  
فقرها وعام الاسما وقد فعل هذه  
الفاحشة وقيل انها كناية يكتفى بها  
عن نفسه وعن غيره اذا أخبر عنه  
بما يستحق (قوله صلى الله عليه  
وسلم ألا كلما نفسرنا في سبيل الله  
خالف أحدهم له نيب كتيب  
التيسر عن أحدهم الكعبة) وفي  
بعض النسخ احداهن بدل احدهم  
وتيب التيسر صوته عند السفاد  
ويفتح الباء والنون أى يعطى  
والكعبة بضم الكاف واسكان

عباس كذب عدو الله) نوح خرج منه مخرج الزجر والتخذ يرال قدح في نوح لان ابن عباس قال  
ذلك في حال غضبه وانفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالباً وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع  
ولا يلزم منه تعمله (حدثني) بالافراد (أبي بن كعب) الانصارى (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول ان موسى قام خطيباً في بني اسرائيل) نص في أن موسى صاحب بني اسرائيل فقيه رد  
على نوح البكالى (فستل أى الناس أعلم) أى منهم (فقال أنا) أى اعلم الناس قاله بحسب اعتقاده  
لانه نبي ذلك الزمان ولا أحد في زمانه أعلم منه فهو خير صادق على المذهبين على قول من قال صادق  
الخبر مطابقتة لاعتقاد الخبر ولو أخطأ وهذا في غاية الظهور وعلى قول من قال صادق الخبر مطابقتة  
للاواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه أى أعلم في ظني واعتقادي وهو كان يظن ذلك قطعاً فهو  
مطابق للواقع وهذا الذى قاله هنا بلغ من قوله في باب الخروج في طلب العلم هل تعلم أن أحدا  
أعلم منك فقال لا فإنه نبي هناك علمه وهنأ على البت (فعبت الله عليه اذ) بسكون الذا للتعديل  
(لم يرد العلم اليه) فيقول نحو الله أعلم كما قالت الملايكة لا علم لنا الا ما علمنا وعبت الله عليه لئلا  
يقضى به فيه من لم يبلغ كاله في تركية نفسه وعلو درجته من أمته فيملك المانضمين مدح الانسان  
نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان زعم عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بدرجة  
سبلها ودرك ليها الامن عصمه الله فالتحفظ منها أى ولي نفسه وليه قتيلى به ولهذا قال نبينا صلى  
الله عليه وسلم تحفظا من مثل هذا مما قد علم به ناسيد ولد آدم ولا تخرو وجه الرد عليه فيما ظنه كما ظن  
نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم يقع منه نسيان في قصة ذى اليدى (فأوحى الله) عز وجل (اليه) الى  
موسى (ان لي عبداً جمع البحرين) هو الخضر عليه السلام ولا يذرع عن الجوى والمستقى  
عند مجمع البحرين (هو أعلم منك) بشئ مخصوص لا يقتضى افضاليته به على موسى كيف  
وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وانبياء بني اسرائيل داخلون كلهم  
تحت شريعته وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم (قال موسى يارب فكيف لي به) أى  
كيف يتبها ويتيسر لي أن أطفر به (قال تاخذ معك حوتاً) من السمك (فجعله في مكمل) بكسر  
الميم وفتح الفوقية الزنبل الكبير ويجمع على مكاتل (أخيه ما فقدت الحوت) بفتح القاف أى  
تغيب عن عينيك (فهو) أى الخضر (تم) بفتح المثناة أى هناك (فاخذ) موسى (حوتاً فجعله في  
مكمل) كما وقع الامر به (ثم انطلق وانطلق معه بنتاه) ولا يذرع الكشميه من معه فتاه (يوشع بن  
نون) بالصراف كنوح (حتى اذا اتيا الصخرة) التى عند مجمع البحرين (وضعا رؤسهما فناما) بالفاء  
ولا يذرع عن الجوى والمستقى وناما (واضطرب الحوت) أى تحرك (في المكمل) لانه أصابه من  
ماء عين الحياة الكائنة في أصل الصخرة شئ اذا صابته مقتضية للحياة فخرج منه فستقط في البحر  
فاخذ سبيله) أى طريقه (في البحر سراً) أى مسلطاً (وأمسك الله عن الحوت جرية الماء فصار  
عليه مثل الطاق) أى مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية أبى اسحق فاضطرب الحوت في الماء  
فجعل يلتثم عليه حتى صار مثل الكوة (فلما استيقظ) موسى (نسى صاحبه) يوشع (ان يخبره  
بالحوت) أى بما كان من أمره (فانطلقا) سائرين (بقية يومهما وولياتهما) بنصب النوقية (حتى  
اذا كان من الغد قال موسى انتاه) يوشع (أتنا عداً) بفتح العين ومدود أى طعامنا الذى تأكله  
أول النهار (لقد لقينا من سفرنا هذا نصيباً) أى تعباً ومراة السير بقية اليوم والذى يليه وفي  
الاشارة بهذا الشعر بان هذا المسير كان أتعب لهما مما سبق فان رجاء المطلوب يقرب العبد  
والخيبة تبعه القريب ولذا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى أمر الله به) فالتقى  
عليه الجوع والنصب (فقال له فتاه) يوشع (ارابت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت) أى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢١٨) كلما نفرنا غارين في سبيل الله تخلف احدكم بنيب نيب التيس يخرج

احداهن الكنية ان الله لا يكتفي من احد منهم الاجعته نكالا او نكته قال فحدثه سعيد بن جبر فقال انه زده أربع مرات \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن شعبة عن سمك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر ووافقه شيبان على قوله فرده مرتين وفي حديث أبي عامر فرده مرتين أو ثلاثا \* وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدرى واللفظ لقتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن سمك عن سعيد بن جبر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما عز بن مالك أحق ما بلغنى عندك قال وما بلغك عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم قال فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم

فانى نسيت أن أخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذلك وكره يوشع أن يوقظه ونسى أن يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليهم من الخطا \* ومن كتبت عليه خطا مشاهرا \* (وما انسانيه) أى وما أنساني ذكره (الا الشيطان أن أذكره) نسبة للشيطان ناديا مع البارى تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان أليق بمقام الادب (واخذ سبيله في البحر عجا) يجوز أن يكون عجا مفعولا نائما لا اتخذ أى واتخذ ذسبيله في البحر سبيل عجا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وقال اتخذ قيل الحوت وقيل موسى أى اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجا (قال فكان) دخول الحوت في الماء (للعوت سربا) مسلكا (لموسى ولفناه عجا) وهو أن أثره بقى الى حيث سار وأوجد الماء تحتة أو صار ضجرا أو ضرب بذنبه فصار المكان يسا وعند ابن أبي حاتم من طريق قتادة قال هجج موسى أن تسرب حوت ملح في مكمل (فقال موسى) يوشع (ذلك) الذى ذكرته من حياة الحوت ودخوله في البحر (ما كأنبغى) أى الذى نطلبه اذ هو آية على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا) في الطريق الذى جا فيه (بقصان آثارهما) قصصا أى يتبعان آثار سيرهما اتباعا قال صاحب الكشوف فيما حكاه الطيبي عنه قصصا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على آثارهما اذ معنى فارتدا على آثارهما واقتصا الاثر واحد (حتى انتهيا الى الصخرة) أى التى فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائى في روايته فذهبا بلقسان الخضر (فأدار جمل) نائم (مسجى ثوبا) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منقوبة ولا بى ذرعن الكشيهى ثوب أى مغطى كله به وليس مسجى ثوبا مستلقيا على القفا واعبد بن حميد من طريق أى العالية فوجده نائما في جزيرة من جزائر البحر ملتقا بكساء (فسلم عليه موسى فقال الخضر) أى بعد أن كشف وجهه كما في الرواية الآتية ههنا ان شاء الله تعالى (وانى) ينتج الهمة والنون المشددة أى وكيف (بارضك السلام) وفي الرواية الآتية وهل بأرضى من سلام وفيه دلالة على أن أهل تلك الأرض لم يكونوا مسلمين أو كانت تعيبتهم غيره (قال اناموسى) فى الآتية قال من أنت قال اناموسى (قال) أى الخضر أنت (موسى بنى اسرائيل قال) أى موسى (نعم انتك لتعلمى) وفي الرواية الآتية قال ماشأنك قال جئت لتعلمنى (مما علمت رشدا) قال أبو البقاء رشدا مفعول تعلمنى ولا يجوز أن يكون مفعول علمت لانه لا عائد ان على الموصول أى علم اذا رشدا (قال) أى الخضر لموسى (انك لن تستطيع معى صبرا) نقي عنه استطاعة الصبر معه على وجوه من التأكيد وهو علمه لمنع من اتبعه فان موسى عليه الصلاة والسلام لما قال هل أتبعك على أن تعبني كأنه قال لا لانك لن تستطيع معى صبرا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النقي لما أطاعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا رأى ما يخالف الشرع لما كان عصمته قال الخضر عليه الصلاة والسلام (ياموسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه) جميعه (أنت وأنت على علم من علم الله علمك الله) ولا بى ذرعن الكشيهى علمك الله (لا أعلمه) جميعه وهذا التقدير أو نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف في الخصائص النبوية ان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه جعل له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الاحداهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله انى على علم لا ينبغى لك أن تعلمه وأنت على علم لا ينبغى لى أن أعلمه وهذا الذى قاله يلزم منه خلق أولى العزم عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذى لا ينبغى خلوه بعض أحدا الاولياء عنه واخلاء الخضر عليه الصلاة والسلام من علم الشريعة الذى لا يجوز لأحد المكلفين الخلو عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج لذلك بقوله انه أراد الجمع في الحكم والقضاء تمسكا بحديث السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقتلوه فقبل انما

قال أهل اللغة العضلة كل لجة صلبة مكتمزة (قوله تخلف احدكم ينب) هو يفتح الياء وكسر النون وتشديد الباء الموحدة (قوله صلى الله عليه وسلم الاجعته نكالا) أى عظة وعبرة لمن بعده بما أصبته منه من العقوبة ليمتنعوا من تلك الفاحشة (قوله صلى الله عليه وسلم لما عزأ حق ما بلغنى عندك قال وما بلغك عنى قال بلغنى عندك انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم) هكذا وقع في هذه الرواية والمشهور في باقى الروايات انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرنى قال العلماء لا تناقض بين

الروايات فيكون قد جرى به الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد سرق

ما عزم مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني أصبت فاحشة فأقعه على فرده النبي صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سألت قومه فقالوا ما نعلم به بأسا الا انه أصاب شيأ يرى انه لا يخرج منه الا أن يقام فيه الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجسه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فمأ وثقناه ولا حفرنا له

جاء في غير مسلم ان قومه أرسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي أرسله لوسترته بشوك يا هزال اكان خيرا لك وكان ما عز عند هزال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما عز بعد أن ذكره الذين حضروا معه ماجرى له أحق ما بلغني عنك الى آخره (قوله فمأ وثقناه ولا حفرنا له وفي الرواية الاخرى في صحيح مسلم فلما كان الرابعة حفرنا له حفرة ثم أمر به فرجم وذكروا بعد هذه في حديث الغامدية ثم أمر بها حفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجوها) أما قوله فمأ وثقناه فهكذا الحكم عند الفقهاء وأما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رضي الله عنهم في المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهم ما وقال قتادة وأبو ثور وأبو يوسف وأبو حنيفة في رواية يحفر لها ما وقال بعض المالكية يحفران برجم بالبنية لمن برجم بالاقرار أو ما أصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سواء ثبت زناه بالبنية أم بالاقرار أو المرأة فقهاها ثلاثة أوجه لا أصحابنا أحدنا

سرق فقال اقطعوه الى أن أتى على قوائمه الاربع ثم سرق في زمن الصديق بقمه فأمر بقتله قلت وهو مروى عند الدارقطني من حديث جابر بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يده ثم أتى به ثانيا فقطع رجله ثم أتى به ثالثا فقطع يده ثم أتى به رابعا فقطع رجله ثم أتى به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سبأ وقال الدارقطني فيما حكاه الحافظ بن حجر في أمالي الراعي انه ضعيف قال ورواه أبو داود والنسائي بلفظ جي بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقتلوا برسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جى به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكره كذلك قال جى بها الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به الى حرب بالنعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجترناه فلقيناه في بئر ورميما عليه الحجارة وفي اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي ليس بالقوى وهذا الحديث منكر ولا أعلم فيه حديثا صحيحا ورواه النسائي والحاصم عن الحارث بن حاطب الجمحي وأبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن زيد الجهني وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له وقال الشافعي منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم اه وهذا الادلة فيه أصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان عليه أن يلحق ذلك في مجموع المذكور عقب قوله ذلك ليس من وصمة الاطلاق اذا المراد لا يدفع الايراد لكننا لا سلمه فتأمل (فقال موسى سبحني ان شاء الله صابرا) على ما أرى منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالثبته للتمين أو علمانه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة الفساد شيء لا يطاق (ولأعصى لك أمرا) أي ولا أخالفك في شيء (فقال له الخضر فان تبعته فلا تسألني عن شيء) تنكره مني ولم تعلم وجه صحته (حتى أحدثت لك منه ذكرا) حتى ابتدأتك أباة قبل أن تسألني (فانطلقا) ملأوا اقاوا واشترط عليه أن لا يسأله عن شيء أنكره عليه حتى يبدأ به (عشيان على ساحل البحر فترت سفينة فكلهم وهم) أي موسى والخضر ويوشع وكلوا أصحاب السفينة (ان يحملوهم فغرقوا) أي أصحاب السفينة (الخضر فملاوه) أي الخضر ومن معه ولا يذر فملاوهم ولا أيضا حملوا أي الثلاثة وهو مني لما لم يسلم فاعله (بغير قول) بفتح النون بغير أجراء كراما للخضر (فلماربا) موسى والخضر (في السفينة) لم يذكريوشع لانه تابع غير مقصود بالاضالة (ليريقبا) موسى عليه الصلاة والسلام بعد أن صارت السفينة في لجة البحر (الا والخضر قد قلع لوطا من ألواح السفينة بالقدم) بفتح القاف وضم الدال المهملة الخففة فانخرقت (فقال له موسى) منكر عليه بلسان الشريعة هؤلاء (قوم جالونا) ولا يذر قد جالونا (بغير قول عدت) بفتح الميم (الى سفينتهم فخرقتم التعرق أهلها) قيل الام في تغرق لاعله ورجح كونها للعاقبة كقوله \* ولدوا للموت وابنوا للخراب \* (لقد جئت شيأ امرا) عظيما أو منكر (قال) الخضر مذكر الما من الشرط (ألم أقل انك لن تستطيع معي صبرا) استفهام انكاري (قال) موسى للخضر (لا تؤاخذني بما نسيت) من وصيتك \* وفي هذا التسيان أقوال أحدها انه على حقيقة لما رأى فعله الموتى الى اهلاك الاموال والانس فلشدة غضبه لله نسي ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا \* الثاني انه لم ينس ولكن من المعارض وهو مروى عن ابن عباس لانه انما رأى العهد في أن يسأل لاني انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذني بما نسيت أي في الماضي ولم يقل اني نسيت وصيتك \* الثالث أن التسيان بمعنى الترك وأطلقه عليه لان التسيان سبب للترك اذ هو من غرته أي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معقوبتها ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر (ولا ترهقني من أمرى عسرا) لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك أو لا تكلفني

قال فرميناه بالعظام والمدرو الخنزف قال فاشتهد (٢٢٠) واشتدنا خلقه حتى أتى عرض الحرة فاتصبت لنا فرميناه بجلاميد الحرة  
يعنى الحجارة

ملا أقدر عليه (قال) أبي بن كعب (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الأولى) ولا يذرى  
عن الكشميين وكانت فى الأولى (من موسى نسيانا قال وجاء عصفور) بضم العين (فوقع على  
حرف السفينة فنقر فى البحر نقره فقال له) أى موسى (الخضر ما علمى وعلمت من علم الله) أى من  
معلومه ولا يذرى عن الجوى والمسمى فى علم الله (الأمثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر)  
ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شبه أو لا يرب أن علم الله لا يدخله نقص (ثم خرج من  
السفينة) بعد أن اعتذر موسى له وسأله أن لا يرهقه من أمره عسرا وقبل عذره وأجاب سؤاله  
وأداه على الصخرة (فبينما) بغير رسم (هما عشيان على الساحل أذ بصرا الخضر) بفتح الموحدة  
وضم الصاد المهملة (غلاما يلعب مع الغلمان) قيل اسمه جيسور وقيل جيسور وقيل حنصور  
وقيل جيسون وقيل شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المفسرين نقلوه من كتب أهل الكتاب  
(فأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده) ولا يذرى عن الجوى والكشميين برأسه فاقتلعه (فقتله  
فقال له موسى) لما شاهد ذلك منه منكرا عليه أشد من الأول (أقتلت نفسا زكية) بالالف  
والتخفيف وهى قراءة الحرميين وأبى عمرو واسم فاعل من زكا أى ظاهره من الذنوب ووصفها بهذا  
الوصف لأنه لم يرها أذنبت أولا لأنها صغيرة لم تبلغ الحنث لكن قوله (بغير نفس) يرده إذ لو كان لم يحتلم  
لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقرأه الباقرين بالتشديد من غير ألف آخر جوه الى فعيلة للمبالغة  
لان فعيلة المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى القرطبي عن صاحب العرس والعرائس أن  
موسى عليه الصلاة والسلام لما قال للخضر أقتلت نفسا زكية غضب الخضر واقطلع كنف  
الصبي الأيسر وقشر اللحم عنه واذ فى عظم كتفه ~~مكتوب~~ ككاتب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت  
شيا أنكرنا) منكرا أنكروا العقول وتنفر عنه واذ فى عظم كتفه مكتوب ككاتب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت  
بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة) (قال) الخضر (ألم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) قال  
فى الكشاف فان قلت مامعنى زيادة لك قلت زيادة المكافاة بالعتاب على رفض الوصية والوسم  
بقوله الصبر عند الكثرة الثانية (قال) أى سفيان بن عيينة كفى كتاب العلم (وهذا) ولا يذرى  
والوقت والاصيل وهذه (أشد من الأولى) لما قيل من زيادة لك (قال) موسى له (ان سألتك عن  
شى بعدها) أى بعد هذه المرة أو بعد هذه القصة فأعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر  
صرح حيث كانت فى ضمن القول (فلا تصاحبى) وان طلبت صحبتك (قد بلغت من لدنى عذرا)  
أى قد أذرت الى مرة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار (فانطلقا) بعد المرتين الأولىين (حتى  
إذا تيا أهل قرية) قيل هى انطاكية واذر بيجان أو الاله أو بوقعة أو ناضرة أو بزيرة الاندلس  
قال فى النسخ وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف فى المراد بجمع البحرين وشدة التباين فى ذلك  
تقتضى أن لا يوثق بشى من ذلك وعند مسلم من رواية أبى اسحق أهل قرية لتأما أى بجلاء فافا  
الجالس (استطعما أهلها) واستضافوهم (فأبو أن يضيفوهما فوجداهما جدارا) عرضه  
خسون ذراع فى مائة ذراع بذر أعهم قاله الثعلبى وقال غيره سهكهما ثم اذراع وظله على وجه الارض  
تسهما مائة ذراع وعرضه خسون (يريد أن ينقض) اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة  
فان الارادة الجدار لاحتقيقة لها وقد كان أهل القرية يعبرون تحتها خاقين (قال) فى معنى ينقض  
انه (ماثل فقام الخضر فأقامه بيده) أى فرقه الى حالة الاستقامة وهى ذاقوق ولا يذرى فقال  
الخضر بيده فأقامه (فقال موسى) لما رأى من شدة الحاجة والاضطرار والافتقار الى المطعم  
وحرمان أصحاب الجدار لهم (قوم أيتناهم) فاستطعمناهم واستطعمناهم (فلم يطمعوا ولم  
يضيفوا لوشت لا تحذت) بهم زرة وصل وتشديد الضمير وفتح الخاء وهى قراءة غير أبى عمرو وابن

يستحب الحفر لها الى صدرها  
ليكون أستر لها والشاى لا يستحب  
ولا يكره بل هو الى خيرة الامام  
والثالث وهو الاصح ان ثبت زناها  
بالبينة استحب وان ثبت بالاقرار  
فلا يمكنها الهرب ان رجعت فن  
قال بالخفر لها ما احتج بأنه حفر  
للغمامة وكذا لما عرفت فى رواية  
ويجب هو لاء عن الرواية الاخرى  
فى ما عرفت لم يحفر له ان المراد حفرة  
عظيمة أو غير ذلك من تخصيص  
الحفرة وأما من قال لا يحفر فاحتج  
برواية من روى فى ما أوثقناه ولا  
حفر ناله وهذا المذهب ضعيف لانه  
منادى الحديث الغمامة ولرواية  
الخفر لما عرفت وأما من قال بالتخيير  
فظاهر وأما من فرق بين الرجل  
والمرأة فيحمل رواية الخفر لما عرفت  
على انه ابيان الجواز وهذا تأويل  
ضعيف ومما احتج به من ترك الخفر  
حديث الهو ودين المذكور بعد  
هذا وقوله جعل مجتأ عليها ولو حفر  
لها لم يجتأ عليها واحتجوا أيضا  
بقوله فى حديث ما عرفت فلما أدلقتته  
الحجارة هرب وهذا ظاهر فى انه لم  
تسكن حفرة والله أعلم (قوله  
فرميناه بالعظام والمدرو الخنزف)  
هذا دليل لما اتفق عليه العلماء ان  
الرجم يحصل بالحجر أو المسد أو  
العظام أو الخنزف أو الخشب وغير  
ذلك مما يحصل به القتل ولا تعين  
الاجار وقد قدمنا ان قوله صلى الله  
عليه وسلم ثم رجما بالحجارة ليس هو  
للاشتراط قال أهل اللغة الخنزف  
قطع النخار المنكسر (قوله حتى  
أتى عرض الحرة) هو بضم العين  
أى جانبها (قوله فرميناه بجلاميد  
الحرة) أى الحجارة الكبار واحدها

قوله اذ بصير كذا بخط الشارح والذى فى الفروع المعتمدة بصير بالالف اه من هاشم

كثير

حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً من العشي (٢٢١) فقال أو كما انطلقنا غزاة في سبيل الله تختلف

رجل في عماله نيب نيب كنيب  
التيس على أن لا أوقى برجل فعل  
ذلك الانكسرت به قال فاستغفر له  
ولاسبه \* وحدثني محمد بن حاتم  
حدثنا من حديثنا يزيد بن زريع  
حدثنا داود بهذا الاسناد مثل  
معناه وقال في الحديث فقام النبي  
صلى الله عليه وسلم من العشي  
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد  
فيا أيها أقوام اذا غزونا يتخاف  
أحدهم عنا لنيب كنيب التيس  
ولم يقل في عمالنا \* وحدثنا سريج  
ابن يونس حدثنا يحيى بن زكريا بن  
أبي زائدة ح وحدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام  
حدثنا سفيان كلاًهما عن داود  
بهذا الاسناد بعض هذا الحديث  
غير ان في حديث سفيان فاعترف  
بالزنا ثلاث مرات \* حدثنا محمد بن  
العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن  
يعلى وهو ابن الحرث الحماري عن  
غيلان وهو ابن جامع الحماري عن  
علقمة بن مرثد عن سليمان بن  
بريدة عن أبيه قال جاء معز بن  
مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم  
فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك

جلد بفتح الجيم والميم وجاود بضم  
الجيم (قوله حتى سكت) هو بالتاء في  
اخره هذا هو المشهور في الروايات  
قال القاضي ورواه بعضهم سكن  
بالتون والاول الصواب ومعناها  
مات (قوله فاستغفر له ولاسبه)  
أما عدم السب فلان الحد كقارته  
مطهرة له من عصيته وأما عدم  
الاستغفار فلئلا يغتر غيره فيقع في  
الزنا تكالفاً على استغفاره صلى الله  
عليه وسلم (قوله جاء معز بن مالك  
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
يا رسول الله طهرني فقال ويحك

كثير (عليه أجزا) أي جعلنا نستعين به في عساتنا (قال) الخضر له (هذا فراق بيني وبينك)  
بإضافة الفراق الى اليقين إضافة المصدر الى الظرف على الاتساع (الى قوله ذلك تأويل ما لم تسطع  
عليه صبراً) أي هذا التنسيير أي المذكور في الآية ما ضقت به ذرعاً ولم تصبر حتى أخبرك به ابتداءً  
(فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وودنا) بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية  
(ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما) اذ لو صبر لرأى أعجب الاعاجيب (قال  
سعيد بن جبير) بالسند السابق (فكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك) بكسر اللام (بأخذ كل  
سنة صلحة غصبا وكان يقرأ) أيضاً (وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين) وهذه  
قراءة شاذة لخالفها المصحف العثماني لكنها كالنفسير \* وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه  
المؤلف في أكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع \* هذا (باب) بالتسوين (قوله) عز وجل (فلما  
بلغا مجمع بينهما) أي مجمع البحرين وبينهما ظرف أضيف اليه على الاتساع (نسياناً) نسي  
يوشع أن يذكر موسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى أن يطلبه ويتعرف  
حاله ليشاهد منه تلك الامارة التي جعلت لها ١ وذلك ان موسى عليه السلام وعد أن لقاء  
الخضر عند مجمع البحرين كما مر وان فقد الحوت علامة للقاءه فلما بلغ الموعد كان من حقه ما أن  
يتنقداً أمر الحوت أما الفتى فلكونه كان خادماً له وكان عليه أن يقدمه بين يديه وأما موسى  
فلكونه كان أميراً عليه كان عليه أن يأمر بما حضاره فنسي كل واحد ما عليه وانما احتج الى  
التأويل لان التسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب في تعريفه التسيان ترضبط  
ما استودع المضع قلبه واما عن غنله أو عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله في فتوح  
الغيب (فاتخذ سبيله في البحر سرباً) بسكون الراء في الفرع كصله ولا يني درساً بفتحها أي (مذهباً  
يسرب يسلك ومنه) أي ومن سرباً قوله (وسارب بالنهار) قال أبو عبيدة أي سالك في سربه أي  
مذهبه وسقط انظ باب لغبر أي ذر وسقط له لفظ قوله \* وبه قال (حدثنا) ولا يني ذر بالافراد  
(ابراهيم بن موسى) الفراء الصغبر الرازي قال (أخبرنا هشام بن يوسف) اليماني قاضياً (ان ابن  
جرير) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (يعلى بن مسلم) بن هرير المكي  
البصري الاصل (وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير بن يداً) أحدهما على صاحبه (قال الحافظ بن  
حجر فتسنته فاد زيادة أحدهما على الآخر من الاسناد الذي قبله فان الاول من رواية سفيان عن  
عمر بن دينار فقط وهو واحد شيخني ابن جرير فيه (وغيرهما) هو من كلام ابن جرير أي وغير  
يعلى وعمر (قد سمعته) حال كونه (يحديثه) أي يحدث الحديث المذكور (عن سعيد) وكان  
الاصل ان يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولا يني ذر عن الكشيبة يني يحدث بحذف الضمير  
المتصوب وقد عين ابن جرير بعض من أهمه في قوله وغيرهما كعثمان بن أبي سليمان وروى شيئاً  
من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جرير عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن  
هرير وعبد الله بن عبيد بن عمرو وعن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحق السبيعي  
وروايته عند مسلم وأبي داود وغيرهما والحكم بن عتيبة وروايته في السيرة الكبرى لابن اسحق كما  
نه على ذلك في الفتح وفي رواية أبي ذر عن سعيد بن جبير انه (قال اننا لعندنا بن عباس) حال كونه  
(في بيته) واللام في لعندنا كيد (اذ قال سلوتي) قال سعيد بن جبير (قلت أي أبا عباس) يعني يا أبا  
عباس وهي كنية عبد الله بن عباس (جعلني الله فداً) بالكوفة رجل قاص (بتشديد الصاد  
المهمله) يقص على الناس الاخبار من المواقظ وغيرها ولا يني ذر عن الجوى والمسمى ان بالكوفة  
رجلاً قاصاً (يقال له نوف) بفتح النون وسكون الواو آخره فاء منوامة نصر فاني الفصحى

١ قوله أي للطلبية كما يفهم من عبارة الطيبي اه

ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال  
ارجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول  
الله طهرني فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت  
الرابعة قال له رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قيم اطهرلك فقال من  
الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ايه جنون فأخبر أنه ليس  
بجنون فقال أشرب خمر افقام رجل  
فاستكبه فلم يجد منه ربح خمر  
قال فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أزينت فقال نعم فأمر به فرجم  
فيكان الناس فيه فرقتين قائل  
يقول لقد هلك لقد أخطت به  
خطيته وقائل يقول ما توبه أفضل  
من توبة ما عزانه جاء الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده  
ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا  
بذلك يومين أو ثلاثا ثم جاء رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس  
فسلم ثم جاس فقال استغفروا  
لما عز بن مالك قال فقالوا اغفر الله  
لما عز بن مالك قال فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة  
لو قسمت بين أمة لوسعتهم قال ثم  
جاءته امرأة من غامد من الأزدي

ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع  
غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله  
طهرني الى آخره ومثله في حديث  
الغامدية

قوله بطن من العرب أي بنو بكال  
المسبوب اليهم نوفي في غير هذا الموضع  
بطن الخ كما يؤخذ من عبارة الفتح  
وما في القاموس يدل على ان نوقا  
اسم لبطن من همدان ولهذا الرجل  
وعبارته ونوقا بطن من همدان  
وابن فضالة البكالي السابعي امام  
دمشق انتهت وبهذا تعلم ما في

بطن من العرب ا وعلى تقدير ان يكون أعجميا فنصرف كنوح اسكون وسطه واسمه فضالة وهو  
ابن امرأة كعب الاحبار (يرجم انه) أي موسى صاحب الخضر (ليس موسى بن اسرائيل) المرسل  
اليهم والباء زائدة للتوكيد وأضيف الى بنى اسرائيل مع العلية لانه نكح ابان اول واحد من الامة  
المسماة به ثم أضيف اليه قال ابن جرير (اماعرو) يعني ابن دينار (فقال لي) في تحديته لي عن  
سعيد (قال) أي ابن عباس (قد كذب عدو الله) يعني نوقا وسقط لابي ذر قال قد (وأما يعلى) بن  
مسلم (فقال لي) في تحديته لي عن سعيد (قال ابن عباس حديثي) بالافراد (أي بن كعب قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي الفرع كاصله عليه  
السلام (قال ذكر الناس يوما) بشديد الكفا من الشد كبرأى وعظهم (حتى اذا فاضت  
العيون) بالدموع (ورقت القلوب) لتأثير وعظه في قلوبهم (ولي) بتحقيق الثلاثا على ما هو في  
في رواية سفيان فظهر انه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره ابن  
كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر أمر الله أن يذكرهم بأيام الله فخطبهم فذكرهم اذ أنجاهم  
الله من آل فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله موسى نبيكم تكليما واصطفاه لنفسه  
وأنزله عليه محبة منه وآتاهم من كل ما سألتهم فتيكم أفضل أهل الارض (فأدركه رجل) لم يسم  
(فقال) لموسى (أي رسول الله هل في الارض أحد أعلم منك قال لا) فان قلت هل بين هذا وبين  
قوله في رواية سفيان السابقة هنا فاسئل أي الناس اعلم فقال أنا فرق أحيب بأن بينهم ما فرقان  
رواية سفيان تقتضى الجزم بالاعلية وهذه تنفي الاعلية عن غيره عليه فيبقى احتمال المساواة  
قوله في الفتح (ففتب) بفتح العين (عليه اذ لم يرد العلم الى الله) في الرواية السابقة وغيره ففتب الله  
عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير (قيل لي) زاد في رواية الخبرين قيس عبدنا خضر  
ومسلم من رواية أبي اسحق ان في الارض رجلا هو أعلم منك (قال) موسى (أي رب فأين) أي فأين  
أجدته أو فأين هو وللنساء فادلني على هذا الرجل حتى أعلم منه ولا يذروا (قال) بجمع  
البحرين) بجرى فارس والروم أو بجرى المشرق والمغرب المحيطين بالارض أو العذب والمخ (قال)  
موسى (أي رب اجعل لي علما أعلم ذلك) المطلوب (منه) وفي نسخة به قال ابن جرير (فقال) ولا ي  
ذر قال (لي عمرو) هو ابن دينار (قال) العلم على ذلك المكان (حيث يفارقك الحوت) فانك تلقاه  
(وقال لي يعلى) بن مسلم (قال خذنونا) ولا يذرعن الجوى والمستلنى خذحونا (ميتا) ولمسلم في  
رواية أبي اسحق فقيل له تزودحوتنا ما لحافاه حيث يفقد الحوت (حيث ينفخ فيه) أي في الحوت  
(الروح) بيان لقوله حيث يفارقك الحوت (فأخذ) موسى (حوتا) ميتا ملوحا وقيل شق حوت ملح  
ولا بن أبي حاتم ان موسى وفتاه اصطاداه (فجعله في مكمل فقال لفتاه لا أكفك الا ان تجبرني بحيث  
يفارقك الحوت قال) فتاه (ما كلفت) أي ما كلفتني (كثيرا) بالثنية ولا يذرعن الكشمهني  
كبير بالموحدة (فذلك قوله جل ذكره واذا قال موسى لفتاه يوشع بن نون) بالصرف قال ابن جرير  
(ليست) تسمية الفتى (عن سعيد) هو ابن جبير (قال فيينا) بالميم (هو) أي موسى وفتاه سبع له  
(في ظل صخرة) حال كونه (في مكان ثريان) بثلاثة من توحه وراعا كنة فحسية مفتوحة  
وبعد الالفون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلى أو منصوب حال من  
الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثريانا بالنصب حال كاهم وبالتنوين منصرفا على لغة بني  
أسد لانهم لم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء ويستغنون فيه بفعلاثة عن فعلى  
فيه ولون سكراته وعضبانه وعطشانه فلم تكن الزيادة عندهم في فعلان شبيهة بالثي جرا فلم  
تتمع من الصرف وفي بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كاهم وهو من الثرى قال

فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبى اليه (٢٢٣) فقالت ارأيت ان ترددي كما رددت

فقال طهرني قال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبى اليه هذا دليل على ان الحديث بكتف المعصية التي حدثها او قد جاء ذلك صريحا في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من فعل شيئا من ذلك فهو قوب به في الدنيا فهو كذابته ولا نعم في هذا خلافا وفي هذا الحديث دليل على سقوط اثم المعاصي الكبار بالتوبة وهو باجماع المسلمين الا ما قدمناه عن ابن عباس في توبة القاتل خاصة والله أعلم فان قيل ذاب مال معز والغامدية لم يتنعا بالتوبة وهي محصلة لغرضهما وهو سقوط الاثم بل أصرا على الاقرار واختار الراجح فالجواب أن تحصيل البراءة بالحدود وسقوط الاثم متيقن على كل حال لاسيما وقامة الحد بأمر النبي صلى الله عليه وسلم وأما التوبة فيخاف أن لا تكون نضوحا وان يتخل بشئ من شروطها فتبقي المعصية وأثمها دام عليه فأراد حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يتطرق اليه احتمال والله أعلم وروينا عن الحسن البصري قال ويح كلمة رجعة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فم أظهر لك قال من الزنا) هكذا هو في جميع النسخ فيم بالقائه والياء وهو صحيح وتكون في هذا السببية أي بسبب ماذا أظهر لك (قوله في أسناد هذا الحديث حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحارث الحاربي عن غيلان وهو ابن جامع الحاربي عن علقمة) هكذا هو في النسخ عن يحيى بن يعلى عن غيلان قال القاضي والصواب ما وقع في نسخة الدمشقي عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان فزاد في الاسناد عن

في النهاية يقال مكان ثريان وأرض ثري اذا كان في تراهيمه ما بلل وندى (اذ تضرب الحوت) بصاد مجهزة ورام مشددة تفعل أي اضطرب ويحرك اذا حي في المكمل (و) الحال ان (موسى نام) عند الصخرة (فقال فتاه) يوشع (لا أوقفه حتى اذا استيقظ) سار (فسمى) بالقاه وغيره أي ذرسي بحذفها (أن يخبره) بحياة الحوت (وتضرب الحوت) أي اضطرب سا ترا من المكمل (حتى دخل البحر) وفي نسخة في البحر (فأمسك الله عنسه) عن الحوت (جربة البحر حتى كأن أثره) نصب بكان (في حجر) بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جريج (قال لي عمرو) هو ابن دينار (هكذا كأن أثره في حجر) بتقديم الجيم المقتوحة على الحاء المفتوحة على كسط في الفروع صححا عليها وفي اليونانية وغيرها بتقديم المهمله وفتحها ما وفي نسخة بالفروع وأصله حجر يجيم مضمومة فقهله سا كنة قال ابن جبروهي أوضع (وحلق بين اجماميه والذين تلباها) يعني الوسطى والتي بعدها ولا ي ذرعن الجوى والمستلى والتي ١ ولا ي ذرا أيضا آخره تلباها بفتح الهـ مزه والخاء المعجمة والراء يعني الوسطى (لقد لقينا) فيه حذف اختصاره وقع مينا في رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتما حتى اذا كانا من الغد قال موسى لفتاه اتاغدا بالقدلقينا (من سفرنا هذا نصبا) تعابوا لم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر الله به (قال) في موسى له (قد قطع الله عنك النصب) قال ابن جريج (ليست هذه عن سعيد) هو ابن جبير (آخره) بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الاخبار أي أخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت ووقده الذي هو علامة على وجود الخضر (فرجعا) في الطريق الذي جا فيه يقصان آثارهما قصصا حتى انتهيا الى الصخرة التي حي الحوت عندها (فوجد الخضر) ناغما في جزيرة من جزائر البحر قال ابن جريج (قال لي عثمان بن ابي سليمان) بن جبير من مطعم وهو من أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير (على طنفسة خضراء) بكسر الطاء المهمله والقائه بينهم انون سا كنة ولا ي ذرطنفسه بفتح القاء ويجوز ضم الطاء والقائه وكاه الغات أي فرش صغيرا وبساط له جل (على كبد البحر) أي وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان بن ابي سليمان قال رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنه وجد في جزيرة في البحر (قال) ولا ي ذر فقال (سعيد بن جبير) بالاسناد السابق (صحيح) يضم الميم وفتح المهمله وتشديد الجيم منونة أي معطى كله (توبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه) الآخر (تحت رأسه) وعند ابن أبي حاتم عن السدي فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد ألقى عليه اطعامه (فسلم عليه موسى فكشف) الثوب (عن وجهه) زاد مسلم في رواية أبي اسحق وقال وعليكم السلام (وقال هل يارضى من سلام) لانهم كانوا كفارا أو كانت تحميم غير السلام ولا ي ذرعن الجوى والكشميري هل يارضى بالتوبين ثم قال الخضر لموسى (من أنت قال أنا موسى قال) له (أ موسى بن اسرائيل قال نعم قال فاشأ نك) أي مالذي تطلب (قال جئت) اليك لتعلمي مما علمت رشدا) أي علما دارشدا (قال) الخضر يا موسى (أما كيفك ان التوراة بيدك) بالثنية (وان الوحي باتيك) من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست في رواية سفيان فالظاهر أنهم من رواية يعلى بن مسلم (يا موسى ان لي علما لا ينبغي لك أن تعلمه) أي كله (وان لك علما لا ينبغي لي أن أعلمه) أي كله وقد دير هذا ونحوه متعين كما قال في الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا يغنى للمكلف عنه وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما لا يتيسر بطريق الوحي وقال البرماوى كالكرماني وانما قال لا ينبغي لي أن أعلمه لانه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر

اقوله ولا ي ذرا أيضا آخره الخ هكذا في جميع النسخ وانظر عبارة الفتح بقامها هنا اه

من حديث يحيى بن يعلى عن أبيه عن  
غيلان وهو الصواب وقد نسيه عبد  
الغنى على الساقط من هذا الاسناد  
في نسخة أبي العلاء بن ماهان ووقع  
في كتاب الزكاة من السنن لابي داود  
حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا  
يحيى بن يعلى حدثنا أبي حدثنا  
غيلان عن جعفر عن مجاهد عن  
ابن عباس رضي الله عنه قال لما  
نزات والذين يكثرون الذهب  
والفضة الآتية فهذا السند يشهد  
بصحته ما تقدم قال البخاري في  
تاريخه يحيى بن يعلى سمع أبا هريرة  
ابن قدامة هذا آخر كلام القاضي  
وهو صحيح كما قال ولم يذكر احد سمعا  
ايحيى بن يعلى هذا من غيلان بل  
قالوا سمع أبا هريرة (قوله فقال  
أشرب خرا فقام رجل فاستنكهه  
فلم يجد منه ريح خمر) مذهبا  
الصحيح المشهور صحة اقرار  
السكران وتفوز أقواله فيماله وعليه  
والسؤال عن شربه الخمر محمول  
عندنا على أنه لو كان سكران لم يقسم  
عليه الخدم معنى استنكهه أي شم  
رائحة فقه واحتج به أصحاب مالك  
لمذهب مالك وجهه والحجازيين انه  
يخدم من وجد منه ريح الخمر وان لم  
تقدم عليه يئسه يشربها أو لأقربه  
ومذهب الشافعي وأبي حنيفة  
وغيرهما لا يجد بجزء من الجاهل  
لابد من يئسه على شربه أو اقراره  
وليس في هذا الحديث دلالة  
لاصحاب مالك (قوله جاءت امرأة  
من غامد) هي بغين مهيمة ودال  
مهملة وهي بطن من جهينة (قوله  
فقال لها حتى تضفي ما في بطنك)  
فيه أنه لا ترجم الحبل حتى تضفع  
سواء كان حملها من زنا أو غيره وهذا  
يجمع عليه ثلاثا يقتل جنبها وكذا لو كان

وان كان وليا فله له ما مورثا بعبارة نبي غيره وقوله يا موسى ثابت لابي ذر عن الجوى ساقط لغيره  
(فأخذ طائر) عصفور (بمقارنه من البحر) ماء (وقال) بالواو ولاي ذر فقال أي الخضر (والله  
ما على وما علمك في جنب علم الله الا كما أخذ هذا الطائر بمقارنه من البحر) وفي الرواية السابقة  
ما على وعلمك من علم الله الامثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر وانظ نقص ليس على  
ظاهره وانما معناه أن على وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما أخذ العصفور بمقارنه  
الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام والافسدة بالنسبة لهما الى علم الله أقل وروى النسائي  
من وجه آخر عن ابن عباس ان الخضر قال لموسى أتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول  
ما علمك الذي تعلمان في علم الله الامثل ما نقص منقاري من جميع هذا البحر وظاهر هذه  
الرواية كفاي الفتح أن الطائر تقر في البحر عقب قول الخضر لموسى يا موسى ان لي علما وفي رواية  
سفيان أن ذلك وقع بعد ما حرق السفينة فيجمع بأن قوله فأخذ طائر بمقارنه معقب بمخدوف وهو  
ركوب ما السفينة لتصرح سفيان بذكر السفينة (حتى اذا ركبا في السفينة وجدنا معابرا) بفتح  
الميم والعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف أي سفنا (صغارا) قال في  
الفتح وجدنا معابرا تفسير قوله ركبا في السفينة لاجواب اذ الان وجودهما المعابرا كان قبل  
ركوبهما السفينة وقال ابن اسحق بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير في تفسيره فانظ لهما  
يشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس يلتمسان من يحملها حتى مرت بهما سفينة جديدة  
وثيقة لم يمر بهما من السفن شيء أحسن ولا أجل ولا أوثق منها (تحمل أهل هذا الساحل الى أهل  
هذا الساحل الاخر عرفوه) أي أهل السفينة عرفوا الخضر (فقالوا) هو (عبد الله الصالح قال  
يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم (قلنا سعيد) هو ابن جبير (خضر) أي هو خضر (قال نعم)  
هو خضر (لا تحمله بأجر) أي بأجرة (أخرفها) بأن قلع لوحا من ألواحها بالقدم (وتدفيها وتدا)  
بتحفيف الفوقية الاولى مفتوحة وكسر التانية مخففة ولاي ذر تدفيها بالاسقاط الواو الاولى أي  
جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي قاعه (قال موسى) له (أخرفها المتفرق أهلها) اللام للعاقبة (لقد  
جئت شيئا امرا قال مجاهد) فيماروا ابن جريج عنه في قوله امرا (منكرا) ووصله عبد بن جيد  
من طريق ابن أبي نجيج عنه مثله قيل ولم يسمع ابن جريج من مجاهد (قال) الخضر (ألم أقل انك  
لن تستطيع معي صبرا) أي لما ترى مني من الافعال الخافقة لشريعتك لاني على علم من علم الله  
ما علمه الله وآنت على علم من علم الله ما علمته الله فكل منما مكاف بأمر من الله دون صاحبه  
قاله ابن كثير (كانت الاولى) في رواية سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت  
بأسمات الواو (نسبانا) أي من موسى حيث قال لا تؤاخذني بما نسيت (والوسطى) حيث  
قال ان سألتك عن شيء بعدها (شرطا والثالثة) حيث قال لو شئت لا اتخذت عليه أجرا (٤٤٤) قال  
موسى (لا تؤاخذني بما نسيت) أي تركت من وصيتك (ولا ترهقني من أمرى عسرا) أي لا تشدد  
علي (لقد غلما) في رواية سفيان السابقة فيبينها ما عيشيان على الساحل اذا بصير الخضر غلاما  
(فقتله) الفاء للدلالة على أنه لما قتله من غير تزواستكشاف حاله فقتل تعقب اللقاء  
(قال يعلى) بن مسلم بالاسناد السابق (قال سعيد) هو ابن جبير (وجد) أي الخضر (غلاما يلعبون  
فأخذ غلاما) منهم (كافر اظريفا) بالطاء المهجدة (فأضحجه ثم ذبحه بالسكين) بكسر المهملة  
(قال) موسى منكرا عليه أشد من الاولى (أقتلت نفسا زكية) بخذف الالف والتشديد وهي  
قراءة ابن عامر والكوفيين (بغير نفس لم تعمل بالحنث) بالخاء المهملة المكسورة والنون الساكنة  
لانهم لم تبلغ الحلم وهو تفسير لقوله زكية أي أقتلت نفسا زكية لم تعمل بالحنث بغير نفس ولاي ذر

مجمع عليه ثلاثا يقتل جنبها وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة ترجم اذا زنت وهي محصنة لم



قال فكفها رجل من الانصار حتى وضعت قال فأتى النبي صلى الله عليه (٢٣٥) وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا انزجها

ونذع ولدها صغير ليس له من  
يرضعه فقام رجل من الانصار  
فقال الى رضاعه يا نبي الله قال  
فرجها \* وحدثننا أبو بكر بن أبي  
شيبه حدثنا عبد الله بن عمير ح  
وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير  
وتقاربان في لفظ الحديث حدثنا أبي  
حدثنا بشير بن المهاجر حدثنا عبد  
الله بن بريدة عن أبيه ان ما عزن بن  
مالك الاسلمي أتى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني  
قد ظلمت نفسي وزيت واني أريد  
أن تطهرني فرده فلما كان من الغد  
أتاه فقال يا رسول الله اني قد زيت  
فردته الثانية فأرسل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم الى قومه فقال  
أتعلمون بعقله بأ ما ستكفرون منه  
شيأ فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من  
صالحينا فيما ترى فاتاه الثالثة

كبير جم الرجل وهذا الحديث  
محمول على انها كانت محصنة لان  
الاحاديث الصحيحة والاجماع  
متطابقان على انه لا يرجم غير  
الحصن وفيه ان من وجب عليها  
قصاص وهي حامل لا يقتص منها  
حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لا ترجم  
الحامل الزانية ولا يقتص منها بعد  
وضعها حتى تسمى ولدها اللبأ  
ويستغنى عنها بلين غيرها وفيه ان  
الحمل يعرف ويحكم به وهذا هو  
الصحيح في مذهبنا (قوله فكفها  
رجل من الانصار حتى وضعت)  
أي قام مؤتمها ومصالحها وليس هو  
من الكفالة التي هي بمعنى الضمان  
لان هذا لا يجوز في الحدود التي لله  
تعالى (قوله لما وضعت قيل قد  
وضعت الغامدية فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا انزجها ونذع

لم تعمل الخبث بخاء معجمة وموحدة مفتوحة (وكان ابن عباس) ولا يذروا بن عباس (قرأها  
زكية) بالتشديد (زأ كية) بالتخفيف والمشددة بألف لان فعيلا المحمول من فاعل يدل على  
المبالغة كما مر (زأ كية) أي (مسلمة) بضم الميم وكسر اللام (كقولك غلاما زكيا)  
بالتشديد وهذا تفسير من الراوي وأطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن قال  
البرماوي وفي بعضها مسلمة بفتح المهمله واللام المشددة قال السفاقي وهو أشبه لانه كان  
كافرا (فانظلقا فوجد اجدار ايريد أن ينقض) أن يسقط والارادة هنا على سبيل المجاز (فأقامه)  
الخضر (قال سعيد) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه (بيده) بالافراد أي أقامه  
الخضر بيده (هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى) بن مسلم (حسبت ان سعيدا) يعني ابن جبير  
(قال فسحبه بيده) بالافراد أيضا ولا يذرع عن الجوى والمسقطى بيده بالتثنية (فاستقام)  
وقيل دعمه بدعامته تنعنه من السقوط أو هدمه وبيل طينا وأخذ في بنائه الى أن كمل وعاد كما كان  
وكما حكيات حال لا تثبت الانتقال صحيح والذي دل عليه القرآن الاقامة لا الكيفية وأحسن  
هذه الاقوال أنه مسحته أو دفعه بيده فاعتدل لان ذلك أتى بحال الانبياء وكرامات الاولياء الأأن  
يصح عن الشارع أنه هدمه وبناه فيصار اليه (لوشئت) أي قال موسى للخضر قوم أنبئناهم فلم يطمعونا  
ولم يضيفونا كما في رواية سفيان لوشئت (لا تخذت) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة (عليه) أي على  
تسوية الجدار (أجرأ قال سعيدا) أي جعلنا كل به وانما قال موسى ذلك لانه كان  
حصل له جهد كبير من فقد الطعام وخشى أن يحوط قوام البنية البشرية (وكان وراءهم) أي  
(وكان) ولا يذرع وكان وراءهم ملك وكان (أمامهم) قرأها ابن عباس أمامهم ملك) وهي قراءة شاذة  
مخالفة للمصحف لكنها مفسرة بقوله من وراءهم وقول البيهقي

أليس ورائي ان تراخت منتي \* لزوم العصي تحنى عليها الاصابع  
قال أبو علي انما جازاستعمال وراء بمعنى أمام على الاتساع لانها جهة مقابل للجهة وكانت كل  
واحدة من الجهتين وراء الاخرى اذ لم يرد معنى المواجهة والاية دالة على أن معنى وراء أمام لانه  
لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزوه فلا يأخذ السقف غصبا اسمه (هدد بن بدد) بضم الهاء وفتح الدال  
الاولى ويبد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى أيضا مصروف ولا يذرع غير مصروف وحكى ابن  
الثير فتحها هدد وبادد قال الحافظ بن كثير وهو مؤيد كور في التوراة في ذرية العيص بن اسحق  
وهو من الملوك المنصوص عليهم في التوراة (الغلام) بغير واو وفي اليونانية والغلام (المقتول)  
اسمه يزعون جيسور) بجمع مفتوحة فتحية سا كنة فسين مهمله وبعد الواو السا كنة واو لا ي  
ذرع الكشميني جيسور بالحاء بدل الجيم وعند القاسبي جيسور بنون بدل التثنية وعند  
عبدوس جيسون بنون بدل الراء (ملك يأخذ كل سفينة غصبا) وفي قراءة أبي كل سفينة صالحة  
غصبارواه الناسا وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيفة غصبا (فأردت اذا هي مرت به أن  
يدعها العيبا فاذا جاوزوا) أي جاوزوا الملك (أصل هوها فاتفعوا بها) وبقيت لهم (ومهم) من  
يقول سدوها بقارورة ومهم من يقول بالقار) وهو الزفت واستشكل التعبير بانقارورة اذهى  
من الزجاج وكيف يمكن السدبة فمبيل يحتمل ان توضع قارورة بقدر الموضع المحروق فيه أو يسمي  
الزجاج ويخط بشئ كالذقيق فيسده وهذا قاله الكرماني قال في الفتح ولا يخفى بعده قال وقد  
وجهت بأنها فاعولة من القار (كان أبواه) يعني الغلام المقتول (مؤمنين) بالتثنية للتغليب  
يريد أباه وأمه فغلب المذكر كالمؤمنين (وكان) هو (كافرا) طبع على الكفر وهذا وافق المصحف

فارسيل اليهم ايضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا باس (٢٣٦) به ولا يعقله فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به

فرجم قال بجات الغامدية فقالت  
يارسول الله انى قد زيت فطهرنى  
وانه ردها فلما كان الغد قالت  
يارسول الله لم تردنى اعلمت أن تردنى  
كما رددت ما عزا فوالله انى لى لى قال  
اما لافاذهى حتى تلدى قال فلما  
ولدت أنته بالصبي فى خرقة قالت  
هذا قد ولدت قال فاذهى فأرضع به  
حتى تقطم ميه فلما قطمته أنته  
بالصبي فى يده كسرة خبز فقالت هذا  
يانبى الله قد قطمته وقد أكل  
الطعام قد دفع الصبي الى رجل من  
المسلمين ثم أمر به فحفرها الى  
صدرها وأمر الناس فسر جوها

وفى الزوايا الاخرى انها لما ولدت  
جاءت بالصبي فى خرقة قالت هذا قد  
ولدت قال فاذهى فأرضع به حتى  
تقطم ميه فلما قطمته أنته بالصبي فى  
يده كسرة خبز فقالت يانبى الله هذا  
قد قطمته وقد أكل الطعام قد دفع  
الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر  
به فحفرها فيها فان الروايات  
ظاهرها الاختلاف فان الثانية  
صريحة فى أن رجها كان بعد  
فطامه وأكمله الخبز والاولى  
ظاهرها انه رجها عقب الولادة  
ويجب تأويل الاولى وجعلها على  
وفق الثانية لانها قضية واحدة  
والروايتان صحيحتان والثانية  
منها ما صريحة لا يمكن تأويلها  
والاولى ليست صريحة فيعين  
تأويل الاولى ويكون قوله فى  
الرواية الاولى قام رجل من الانصار  
فقال انى رضاعه انما قاله بعد  
القطام وأراد بالرضاعه كفايته  
وترتيبه وسماه رضاعا مجازا \* واعلم ان مذهب الشافعى وأحمد والحق والمشهور من مذهب مالك انها

أبى وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله وكان أبواه مؤمنين فائدة اذ لا مدخل  
لذلك فى القصة لولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى تلك  
الشيعة واجبا لان أخذ الجزية لم يشرع الا فى شريعتنا وكان أبواه قد عطفوا عليه (نخشينا أن  
يرهقهما) أى أن يغشاهما وعظم نفسه لانه اخذ من عند الله بوجهة لا يختص بها الا من هو  
من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب أضافه الى نفسه وأضاف الرحمة فى قوله أراد  
ربك الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تنبها على أنهم من العظما فى علوم الحكمة ويجوز أن  
يكون نخشينا حكاية لقول الله تعالى والمعنى أن الله تعالى أعلم بحاله وأطلع على سره وقال له اقتل  
الغلام لانا نكرهه كراهية من خاف سوء العاقبة أن يغشى الغلام والوالدين المؤمنين (طغيانا  
وكفرا) قال ابن جرير يعرج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه (أن يحملهما محبه على أن  
يتابعاه على دينه) فان حب الشئ يعمى ويصم وقال أبو عبيدة فى قوله يرهقهما أى يغشاهما  
وقال قتادة فرح به أبواه حين ولدوا وعظمته حين قتل ولوبق كان فيه هلا كهما فقلض المرء  
بقضاء الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكفره خير له من قضاءه فيما يحب وصح فى الحديث لا يقضى  
الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له (فأردنا أن يبدلهم ما ربهما خيرا منه) أى أن يرضقهما بدله ولدا  
خيرا منه (زكاة) طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة (وأقرب رجما) وذكر هذا مناسبة لقوله  
أقمت نفسا زكية) بالتشديد (وأقرب رجما) أى (هما) أى الابوان (به) أى الولد الذى سيرزقانه  
(أرحم منهما بالاول الذى قتل حضر) وقيل رحمة وعطف على والديه وسقط لآبى ذر وأقرب رجما  
واقترع على واحدة منهم قال ابن جرير (وزعم غير سعيد) أى ابن جبير (أنهما ابدا جارية)  
مكان المقتول فولدت نياما من الانبياء رواه النسائى وابن أبى حاتم من طريق السدى قال ولدت  
جارية فولدت نبيا وهو الذى كان بعد موسى فقالوا له ابعت انما ملكنا قاتل فى سبيل الله واسم هذا  
النبي شعون واسم أمه حنة وفى تفسير ابن الكلبى فولدت جارية ولدت عدداً نبيا فهدى الله بهم  
أبما وقيل عدته من جاء من ولدها من الانبياء شعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث أبى بن  
كعب أنها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله فى الفتح قال ابن جرير (وأما داود بن أبى  
عاصم) أى ابن عروة الثقفى التابعى الصغير (وقال عن غيره واحدنا جارية) وهذا هو المشهور  
وروى مثله عن يعقوب أخى داود مزاروا الطبرى وقال ابن جرير لما قتله الخضر كانت أمه حملا  
بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فوائد لا تحق على متأمل فلا تظلم بها  
هذا (باب) بالتونين وهو ثابت فى رواية أبى ذر ساقط غيره (قوله فلما جاؤا) موسى وفناه مجمع  
البحرين (قال) موسى (لفناه) يوشع (أناغذانا) ما تغدى به (لقد قمنا من سفرنا هذا نصبا)  
قيل لم يعن موسى فى سفر غير ما ساره من مجمع البحرين ويؤيده التقييم باسم الإشارة (قال) يوشع  
(أرأيت اذ وينا الى الحضرة) يعنى الحضرة التى رقد عندها موسى (فانى نسيت الحوت) أى نسيت  
ان أخبرك بما رأيت منه وسقط قوله قال أرأيت لآبى ذر وقال بعد نصبا الى قوله بعجا \* (صنعا) فى  
قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى (عملا) وذلك لاعتقادهم أنهم على الحق (حولا) فى  
قوله لا يبلغون عنها حولا أى (تحولا) لانهم لا يجدون أطيب منها أو المراد به تأكيدها لخلود وسقط  
قوله صنعا الخ لآبى ذر (قال) أى موسى (ذلك) أى أمر الحوت (ما كان يغ) بغير تحية بعد الغين  
أى نطلب لانه علامة على المطلوب (فأردنا على آثارها قصصا) أى يتبعان آثار منيرهما اتباعا  
\* (أمرا) فى قوله لقد حدثت شيئا أمرا (ونكرا) فى قوله لقد حدثت شيئا نكرا معناهما (داهية)  
وسقط قوله أمر او او ونكرا لآبى ذر وقال أبو عبيدة أمر اداهية ونكرا أى عظيما ففرق بينهما

\* (ينقض)

فيقبل خالد بن الوليد بجعر فرمى رأسه فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله (صلى الله عليه وسلم) سبه اياها فاقال مهلا يا خالد  
 فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة  
 لوانها صاحب مكس لغفر له ثم أمر  
 به اقصى عليها ودفنت

لا ترجم حتى تجرد من ترضعه فان لم  
 تجرد ارضعته حتى تغطمه ثم رجعت  
 وقال ابو حنيفة ومالك في رواية  
 عنه اذا وضعت رجعت ولا ينتظر  
 حصول مرضعة واما هذا  
 الانصاري الذي كفلها فقصده  
 مصلحة وهو الرقيق بها وساعدتها  
 على تعجيل طهارتها بالحدما رأى  
 بهامن الحرص التمام على تعجيل  
 ذلك قال أهل اللغة القطام قطع  
 الارض لاستغناء الولد عنه (قوله  
 قال امالافاذهي حتى تلدى) هو  
 بكسر الهمزة من اما وتشديد الميم  
 وبالامالة ومعناه اذا بيت ان تستري  
 على نفسك وتتويج وترجعي عن  
 قولك فاذهبي حتى تلدى فترجعين  
 بعد ذلك وقد سبق شرح هذه  
 اللفظة ببسوطا (قوله فتنضح الدم  
 على وجه خالد) روى بالحاء المهملة  
 وبالهمزة والا كثر على المهملة  
 ومعناه ترشش وانصب (قوله صلى  
 الله عليه وسلم لقد تابت توبة لوانها  
 صاحب مكس لغفر له) فيه ان  
 المكس من اقبح المعاصي والذنوب  
 الموقفات وذلك لسكثرة مطالبات  
 الناس له وظلاماتهم عنده وتكرر  
 ذلك منه وانها كاه للناس واخذ  
 أموالهم بغير حقها ووصرفها في غير  
 وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط  
 عنه حد الزنا وكذا حكم حد  
 السرقة والشرب هذا أصح القوانين  
 في مذهبننا ومذهب مالك والثاني  
 انها تسقط ذلك واما توبة المحارب  
 (قوله ثم أمر بها فاصلى عليها ثم دفنت)

\* (ينقض) بتشديد الضاد في قوله فوجد فيها اجدارا يريد ان ينعقض (ينقض) كما ينقض السن  
 بألف بعد القاف مع تحقيق الضاد المعجمة فيهما حكاية الحافظ شرف الدين اليونيني عن أئمة اللغة  
 قال ونهني عليه شيخنا الامام جمال الدين ابن مالك وقت قراءتي بين يديه وهو الذي في المشارق  
 للامام أبي الفضل ولا يندر كما قاله البرماوى والدماميني ينقض بتشديد المعجمة فيهما قال أبو البقاء  
 بوزن يحمار ومقتضى هذا التشبيه ان يكون وزنه يفعال والالف قراءة الزهري قال الفارسي  
 هو من قولهم قضته فانقض أي هدمته فانهم قال في الدرر على هـ ما يكون وزنه يفعول  
 والاصل انقيض فأبدلت الباء ألفا أي فصارت بعد الابدال انقاض والسن بالسين المهملة المكسورة  
 والنون ولا يدر عن الكشهيبي الشيء بالسين المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل السن ومعنى  
 ينقض ينكسر وينقض ينقلع من أصله وعن علي أنه قرأ ينقض بالصاد المهملة قال ابن خالويه  
 أي انشقت طولاً (انخذت) بالتحفيف في قوله انخذت عليه أجرا (وانخذت) بالتشديد (واحد)  
 في المعنى \* (رحما) بضم الراء وسكون الحاء المهملة في قوله وأقرب جا (من الرحم) بضم فسكون  
 وهو الرحمة قال رؤبة

بامنزل الرحم على ادريس \* ومنزل الاعن على ايليسا

وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر (وهي أشد دمعاً لفة من الرحمة) المفتوحة الراء التي هي رقة  
 القلب لانها تستلزمها بالامن غير عكس (وتظن) بالنون المفتوحة وضم الظاء المعجمة وفي نسخة  
 ويظن بالتحتمية المضموه وفتح المعجمة مبنياً للمفعول (أه) أي رحما مشتق (من الرحيم) المشتق  
 من الرحمة (وتدعى مكة) المشرفة (أم) بضم الميم (رحم) بضم فسكون (أي الرحمة تنزل بها) وفي  
 حديث ابن عباس مرفوعاً ينزل الله في كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين  
 للطاقين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي بإسناد حسن \* وبه قال (حدثني)  
 بالافراد ولا يدر حدثنا (قسيمة بن سعيد) الثقفى أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال  
 (حدثني) بالافراد ولا يدر أيضاً حدثنا (سفيان بن عيينة) بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي  
 ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه بأخرة ورجع ادلس عن الثقات وهو من أثبت الناس في عمرو  
 ابن دينار (عن عمرو بن دينار) المكي الجمعي مولا هم (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولا هم الكوفي  
 أنه (قال قلت لابن عباس ان نوقا) كذا في اليونينية وفي الفرع نوق بغير ألف (البكالى) بكسر  
 الموحدة نسبة الى بنى بكال بطن من جبر ونوق بغير صرف وصرفه أشهر كما هو ولا يدر البكالى  
 بفتح الموحدة (يزعم ان موسى نى الله) المرسل الى بنى اسرائيل كذا في الفرع موسى نى الله والذي  
 في اليونينية يزعم ان موسى نى بنى اسرائيل (ليس بموسى الخضر) بل موسى آخر (فقال) ابن  
 عباس رضى الله عنهما (كذب عدو الله) يعنى نوقا وغير ذلك للزجر والتحذير لا قد حافيه (حدثنا)  
 أي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قام موسى خطيباً بنى اسرائيل)  
 يذكرهم يبع الله عليهم وعليه ويدكر ما كرمه الله به من رسالته وتكرمه وتفضيله (فقيل له اى  
 الناس اعلم) أي منهم (قال) ولا يدر فقال (أنا) أي أعلم (فغضب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كأن  
 يقول الله أعلم (وأوحى اليه) بفتح الهمزة والحاء (بلى عبد من عبادى) كأنه يجمع الجبرين هو أعلم  
 منذ) أي بشئ مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه أن يكون أعلم من العالم بالعلم العام (قال)  
 أي رب كيف السبيل اليه) أي الى لقائه (قال تأخذ حوتانى مكنل خميشما فقدت الحوت) بفتح  
 القاف (فاتبه) بهمزة وصل وتشديد القوقية وكسر الموحدة ولا يدر عن الكشهيبي فاتبه  
 بسكون القوقية وفتح الموحدة أي اتبع أثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم (قال فخرج موسى ومعه

قبل القدرة عليه فتسقط حد المحاربة بالاحلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط

حدثني أبو قلابة أن أبا المهلب حدثه عن عمران بن حصين أن امرأته من جهينة أتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حبل من الزنا فقاتت يانبي الله أصبت حسدا فلقه على فدعاني الله صلى الله عليه وسلم ولها فقال احسن اليها فإذا وضعت فأتني بها ففعل فأمره نبي الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجت ثم صلى عليها فقال له عزتصلى عليه يانبي الله وقد زنت فقال لقد ثابتت نوبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت نوبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد مثله

وفي الرواية الثانية أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجت ثم صلى عليها فقال له عزتصلى عليها يانبي الله وقد زنت) أما الرواية الثانية فصريحة في أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها وأما الرواية الأولى فقال القاضي عياض رضي الله عنه هي بفتح الصاد واللام عند جاهر رواية صحيح مسلم قال وعند الطبري بضم الصاد قال وكذا هو في رواية ابن أبي شيبة وأبي داود قال وفي رواية لابي داود ثم أمرهم أن يصلوا عليها قال القاضي ولم يذكر مسلم صلواته صلى الله عليه وسلم على ما عزوقد ذكرها البخاري وقد اختلف العلماء في الصلاة على المرجوم فكروها مالك وأحمد للامام ولاهل الفضل دون باقي الناس ويصلى عليه غير الامام وأهل الفضل وقال الشافعي وآخرون يصلى عليه الامام وأهل الفضل وغيرهم فالخلاف بين

قتاده يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنعوخ على الفصحى (ومعهم ما الخوت) المامور به (حتى انتهيا الى الصخرة) التي عند مجمع البحرين (فتزلعا عند ها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان) بن عيينة بالاسناد السابق (وفي حديث غير عمرو) لعزل الغير المذكور كما قال في الفتح قتادة لما عند ابن أبي حاتم من طريقه (قال وفي أصل الصخرة عين يقال لها) ولاي الوقت والاصلي له (الحياة) ببناء التأنيت آخره (لا يصيب من ماها شيء) من الحيوان (الاحي) وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقاربه شيء ميت الاحي ولاي ذرعن الكشميه في المستملى لا تصيب بالفوقية أي العين شيأ أي من الحيوان الاحي (فأصاب الخوت من) رشاش ماء ثلاث العين قال فتحرل وانسل من المكمل فدخل البحر) ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غدا لنا الآية) أي بعد أن نسي القتي أن يخبره بأن الخوت حي وانطلقا هما سائر بن بقرية يومها واولمته ما حتى كان من الغد قال له اذ ذلك آتنا غدا لنا (قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما مر به) فألقى الله عليه الجوع والنصب (قال له قتاده يوشع بن نون رأيت أذوا ينال الى الصخرة فاني نسيت الخوت) أي أن أخبرك بخبره (الآية) الى قوله ذلك ما كذبغ (قال فرجعا بقصان في آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجد في البحر كالطاق بحر الخوت) مفعول وجدنا (فكان لفتاه عجبا) اذ هو أمر حارق (وللعوت سريا) مسلكا وروي ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال رجعت موسى فوجد الخوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الماء يتبع الخوت وجعل الخوت لا يس شيأ من البحر الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذي في اليونانية اذ (عما برجل مسجبي) مغطى (بثوب) وفي رواية الربيع عن أنس عند ابن أبي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الخوت فصارت كوة فدخلها موسى على اثر الخوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه (وألقى) همزة ونون مشددة مفتوحة حتى أي وكيف (بأرضك السلام) وأهلها كفار أولم يكن السلام تحييتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من أنت (أنا موسى قال) الخضر (موسى بن اسرائيل قال نعم قال) له موسى (هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا) أي علمنا رشدا أسترشد به (قال) ولاي ذر فقال له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمك الله لا أعلم وأنا على علم من علم الله علمته الله لا تعلمه) فكل منامكف بأمر من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل أتبعك) ولاي ذرعن الجوى والمستملى هل والاولى أو وضع (قال) الخضر (فان اتبعني فلا تسألني عن شيء) تنكره ابتداء (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى أبدأك ببيانه (فانطلقا عيشيان على الساحل فرت بهما سفينة) ولاي ذرهم أي موسى ويوشع والخضر (فعرف الخضر لحموهم في سفينتهم بغير قول) بفتح النون وسكون الواو (يقول بغير أجر) أي أجرة (فركا السفينة) ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولاي ذرعن الجوى والمستملى فركا في السفينة (قال ووقع عصفور) بضم العين (على حرف السفينة فغمس منقاره البحر) بنصبهما ولاي ذر في البحر (فقال الخضر لموسى) ولاي ذر يا موسى (ما علمك وعلمي وعلم الخلائق في علم الله الامتداد) بالرفع (ما غمس هذا العصفور منقاره) وفي رواية ما نقص علمي وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثير له فكانت لم يأخذ شيأ فهو وكقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بين فلول من قراع الكتائب  
أي لا عيب فيهم (قال فلم يفرج موسى) بالهمزة (اذ عند الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف

وتخفيف

فصلى على الفساق والمقتولين في الحدود والمخاربة وغيرهم وقال الزهري لا يصلي أحد على المرجوم وقال نفسه وقال قتادة لا يصلي على ولد الزنا واحتج الجمهور بهذا الحديث وفيه دلالة للشافعي ان الامام وأهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلي عليه غيرهم وأجاب أصحاب مالك عنه بجوابين أحدهما انهم وضعوا رواية الصلاة لكون أكثر الرواة لم يذكروها والثاني تأويلها على انه صلى الله عليه وسلم أمر بالصلاة ودعا فسمى صلاة على مقتضاها في اللغة وهذا الجوابان فاسدان أما الأول فان هذه الزيادة نابتة في الصحيح وزيادة الثقة مقبولة وأما الثاني فهذا التأويل مر دود لان التأويل انما يصار اليه اذا اضطرت الأدلة الشرعية الى ارتكابها وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لولي الغامدية يا حسن اليها فاذا وضعت فاتني بها) هذا الاحسان له سببان أحدهما الخوف عليهم من آثارها ان تحملهم الغيرة لحوق العار بهم - أن يؤذوها فأوصى بالاحسان اليها تحذير لهم من ذلك والثاني أمر به رحمة لها فقد نابت وحرص على الاحسان اليها ما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماعها الكلام المأذون ونحو ذلك فنبى عن هذا كله (قوله فأمر بها فشكت عليا ثيابها ثم أمر بها فبرجت) هكذا هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالدال بدل الكاف وهو معنى الأول وفي هذا استحباب جمع أئمتها عليها

وتخفيف الدال أي الآلة المعروفة (خرق السفينة فقال له موسى قوم جلونا بغيربول عمدت) بفتح الميم أيضا (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها لقد حدثت الآية) وسقط لاني ذرا فحدثت والآية (فانطلقا) بعد أن خرجا من السفينة (إذا ما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذوا الخضر برأسه) ولا يذر عن الجوى والكشمبني فأخذوا الخضر رأسه بحذق الجار والنصب مفعول أخذ (فقطعه قال) ولا يذوق الوقت فقال (له موسى أقتلت نفسا زكية) بالتشديد طاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل في ابلة بضم الهمزة والموحدة ونشد ديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرة وعبادان (لقد جئت شيئا نكرا) منكرنا (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معي صبرا) وأتى بالك مع نكرا بخلاف امر اقبل لان النكرا بلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه (الى قوله فابوا أن يضيئوه ما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط (فقال) الخضر (بيده هكذا فأقامه فقال له موسى انادخلنا هذه القرية فلم يضيئونا ولم يطعمونا ولو شئت لاتخذت عليه أجرأ قال هذا ذراق بني وينك) قال في الانوار الاشارة الى الفرق الموعود بقوله فلان صاحبي أو الى الاعتراض الثالث أو الوقت أي هذا الاعتراض سبب فرأنا وهذا الوقت وقته (سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا) لكونه منكرنا من حيث الظاهر وقد كانت أحكام موسى كغيره من الانبياء عينية على الظواهر ولذا أنكر خرق السفينة وقتل الغلام اذا تصرف في أموال الناس وأرواحهم بغير حق حرام في الشرع الذي شرع لانيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما في ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فانما هو أنه قد شرع له أن يعمل بما كلفه من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستار فلما علم الخضر علما يقينا انه ان لم يعب السفينة بالخرق غصها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فانت بالكلية عليهم بأخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحي أنه ان لم يقتله تبعه أبواه على الكفر ليزيد حجته - ماله فكانت المضرة بقتله أيسر من ابقائه لاسبابها والمطبوع على الكفر الذي لا يرجي ايمانه كان قتله في شريعتهم واجبالا أن أخذ الجزية لم يكن سائغا لهم وقد رزقهم ما الله خير منة كما هو ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك الايتام فكانت المصلحة السامة في اقامته ولم يل ذلك كان واجبا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وودنا) بـ كسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى صبر حتى يقص) بضم اوله وفتح آخره مبنيا للمفعول (علينا من أمرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة (غصبا أو ما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن امام يستعمل موضع وزراء فهي مفسرة فلا ية كما هو وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة ولكنها قراءة أممهم وصالحة من الشواذ الخاتمة لصحف عثمان والله الموفق هذا (باب) بالتثوين (قوله قل هل ننبئكم بالاخرين اعمالا) زاد أبو ذر الآية أي هل نخبركم بالاخرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم أي عملوا عملا باطلا على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أي يتفدون أنهم على هدى فضل سعيهم وأعمالا نصب على التمييز وجع لانهم من أسماء الفاعلين أو تنوع أعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله هل ننبئكم استنهام تقرير وفي قوله الاخرين أعمالا الاستعارة استعمال الجسر الذي هو حقيقة في ضال الربح لكون أعمالهم الصالحة نفدت أجورها واستعار الضلال الذي هو حقيقة في التيه عن الطريق المستقيم لاسقاط أعمالهم واذهاجها وفي قوله قل هل وشدها بحيث لا تنكشف عورتها في ثيابها وتكرار اضطرابها وانفق العلماء على انها الترجمة الافاعدة وأما الرجل فجهه هورهم على انه

وشدها بحيث لا تنكشف عورتها في ثيابها وتكرار اضطرابها وانفق العلماء على انها الترجمة الافاعدة وأما الرجل فجهه هورهم على انه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود

عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني  
انهم قالوا ان رجلا من الاعراب  
أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال يا رسول الله أنشدك الله  
الاقضيت لي بكتاب الله فقال  
الخصم الآخر وهو أفق منه نعم  
فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي

يرجم قائما وقال مالك فاعاد وقال  
غيره يخبر الامام بينهما (قوله في  
بعض الروايات فأمرهم افرجت  
وفي بعضها وأمر الناس فرجوها  
وفي حديث ما عز أمرنا ان ترجمه  
وتخوذ ذلك) فيها كعادلة المذهب  
الشافعي ومالك وموافقهما انه  
لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو  
ثبت بشم ودم يلزمه الحضور وقال  
أبو حنيفة وأحمد يحضر الامام  
مطلقا وكذا اليهود ان ثبت بيعة  
ويبدأ الامام بالرجم ان ثبت  
بالاقرار وان ثبت بالشهود بدأ  
الشهود وحجة الشافعي ان النبي  
صلى الله عليه وسلم لم يحضر أحدا  
من رجم والله أعلم (قول انشدك  
الله الاقضيت لي بكتاب الله) معنى  
أنشدك أسألك رافعا شيدى وهو  
صوتى وهو بفتح اله مزة وضم  
السين وقوله بكتاب الله أى بما تضمنه  
كتاب الله وفيه أنه يستحب للقاضي  
أن يصبر على من يقول من جنحة  
الخصوم احكمم بالحق بيننا ونحو  
ذلك (قوله فقال الخصم الآخر  
وهو أفق منه) قال العلماء يجوز  
أن يكون اراد أنه بالاضافة كذا  
فقهان منه ويحتمل ان المراد أفته منه  
في هذه القضية لتوصفه اياها على  
وجهها ويحتمل انه لادبه واستثدانه  
في الكلام وحذره من الوقوع في  
التهنى في قوله تعالى لا تقدموا بين

نبيكم الحذف أى قل هل نبتسكم بما جعل بالاخسر ين وسقط لفظ باب لغيا أى ذر \* وبه قال  
(حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (محمد بن بشار) بوحدة فجملة مشددة الملقب بيندار قال (حدثنا  
محمد بن جعفر) الهنلى البصرى المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح  
العين ولا يذرح زيادة ابن مريم بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادى الاعشى الكوفى (عن  
مصعب) بضم الميم وفتح العين بينهما هملة ساكنة واخره موحدة ولا يذرح ابن سعد بسكون  
العين ابن أبي وقاص انه (قال سألت أبي) سعد بن أبي وقاص عن قوله تعالى (قل هل نبتسكم  
بالاخسر من أعمالهم الحرورية) بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو  
ساكنة والمنناة التحتية مشددة بعد هاء تاء نابت نسبة الى خروء قرية بقرب الكوفة كان ابتداء  
خروج الخوارج على على منها وعل سبب سؤال مصعب آياه عن ذلك ماروى ابن مريويه من  
طريق القاسم بن أبي برة عن أبي الطفيل فى هذه الآية قال أظن أن بعضهم الحرورية وعند  
الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال قال على منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا  
وأصله عند عبد الرزاق يلفظ قام ابن الكواء الى على فقال ما الاخسر من أعمال قال وبك منهم  
أهل حروريا (١) (قال) أى سعد بن أبي وقاص (لا) ليس هم الحرورية (هم اليهود والنصارى)  
ولما كم قال لأولئك أصحاب الصوامع ولا بن أبي حاتم من طريق أبي خبيصة بفتح الخاء المعجمة  
والصاد المهملة واسمه عبيد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم فى السورى (أما  
اليهود فكذبوا محمد صلى الله عليه وسلم وأما النصارى فكفروا) ولا يذرح كفروا (بالخيسة وقالوا  
لأطعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد) هو ابن أبي  
وقاص (يسمىهم الفاسقين) والصواب الخسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم لقوله قل  
هل نبتسكم بالاخسر من ووجه خبر انهم انهم تعبدا على غير أصل فابتدعوا الخسر والاعمال  
والاعمال وعن هل انهم كفرة أهل الكتاب كل أوائلهم على حق فأشركوا بهم وما ابتدعوا فى  
دينهم وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون بأعمالهم المخالفون باعتقادهم وهذه الأقوال كلها  
تقتضى التخصيص بغير تخصص والذي يقتضيه التحقيق انها عامة فأما قول على انهم الحرورية  
فمنها ان الآية تشبههم كاشتمل أهل الكتابين وغيرهم لانها نزلت فى هؤلاء على الخصوص بل  
أعم من ذلك لانها مكية قبل خطاب أهل الكتاب ووجود الحرورية وانما هى عامة فى كل من دان  
يدى غير الاسلام وكل من رآى بعهدها أو قام على بدعة فمك من الاخسر بن وقد قال ابن عطية  
ويضعف قول من قال ان المراد أهل الاخوان الحرورية قوله تعالى بعد ذلك أولئك الذين كفروا  
بآيات ربهم ولقائه وليس فى هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة مشركى عبدة  
الوثان اه فاتضح هذا ما قلناه ان الآية عامة (باب) بالنسبة فى قوله تعالى (أو اتسك)  
اشارة للاخسر بن اعمال السابق ذكرهم (الذين كفروا بآيات ربهم) بالقرآن أو به وبالانجيل  
أو بعجزات الرسول صلوات الله وسلامه عليه (ولقائه) بالبعث أو بالنظر الى وجه الله الكريم  
أو لقاءه ففهمه حذف وقد كذب اليهود بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء  
الله والبعث (خطبت أعمالهم) بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها (الآية) أى فلا  
نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سوره من الحديث \* وبه قال (حدثنا محمد بن  
عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلى نسبة الى جده قال (حدثنا سعيد بن أبي مرزوق) شيخ  
المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن) الخراجى بالحاء المهملة  
المكسورة والراء وسقط لغيا ابن عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (أبو الزناد) عبد الله بن

(١) قوله حروريا كذا بخطه والذي فى القاموس حروراء بكسر الواو وقد تصغر قرية بالكوفة اه ذكوان

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيما على هذا (٣٣١) فزني بامرأته واني اخبرته ان علي ابني الرحم فافتدت منه

بمائة شاة ووليدة فسات أهل العلم  
فاخبروني انما علي ابني جلد مائة  
وتغريب عام وان علي امرأة هذا  
الرحم فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين  
بمسك بكباب الله الوليدة والغنم رد  
وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام

بدي الله ورسوله بخلاف خطاب  
الاول في قوله أشدك الله الى آخره  
فانه من جناء الاعراب (قوله ان  
ابني كان عسيما على هذا) هو  
بالعين والسين المهملتين أي أجزا  
وجعه عسفا كجبر وجره وبقية  
وفقهاء (قوله صلى الله عليه وسلم  
لا قضين بمسك بكباب الله) يحتمل أن  
المراد بحكم الله وقيل هو إشارة الى  
قوله تعالى أو يجعل الله لهن سبيلا

وقسر النبي صلى الله عليه وسلم  
السبيل بالرحم في حق المحسن كما  
سبق في حديث عبادة بن الصامت  
وقيل هو إشارة الى آية الشيخ  
والشيخة اذ اذنيا فارجوهم او قد  
سبق انه مما نسخت تلاوته وبق  
حكمه فعلى هذا يكون الجلد قد  
أخذ من قوله تعالى الزانية والزاني  
وقيل المراد نقص صلحهما الباطل  
على الغنم والوليدة (قوله فسات  
أهل العلم) فيه جواز استفتاء غير  
النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه  
لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك  
عليه وفيه جواز استفتاء المفضل  
مع وجود أفضل منه (قوله صلى الله  
عليه وسلم الوليدة والغنم رد) أي  
مردودة ومعناه يجب ردها اليك  
وفي هذا ان الصلح الفاسد يرد وان  
أخذ المال فيه باطل يجب رده وأن  
الحدود لا تقبل القداء (قوله صلى  
الله عليه وسلم وعلى ابنك جلد مائة

ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم انه (قال انه ليا في الرجل العظيم في الطول أو في الجاه (السمين) ولا ين مردويه من  
وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه الطويل العظيم الا كوال الشروب (يوم القيامة لا يزن  
عند الله جناح بعوضة) وعند ابن أبي حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مر فوعا  
فيوزن بحبة فلا يزنها (وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة (أقروا ولا تقيم لهم يوم  
القيامة وزنا) أي لا تجعل لهم مقادرا واعتبارا ولا تضع لهم ميزانا توزن به أعمالهم لان الميزان  
انما ينصب للذين خلطوا عمل الصالحات وأخر سينا ولا تقيم لأعمالهم وزنا لحقارتهم وفي هذه الآية  
من أنواع البديع التجنيس المغاير وفيها أيضا الاستعارة فاستعار أقامة الوزن التي هي حقيقة  
في اعتداله لعدم الالتفات اليه وعارض الله عنهم كما استعار الجبوط في قوله حبطت أعمالهم  
الذي هو حقيقة في البطلان لذهاب جزء أعمالهم الصالحة والحنفي في حبطت أعمالهم أي  
غرات أعمالهم اذ ليس لهم عمل فنقيم لهم وزنا واستدل به على أن الكفار لا يحاسبون لانه انما  
يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له في الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف المواقف على  
سعيد بن أبي مرزوق فقال (وعن يحيى بن بكير) يضم الموحدة مصغرا ونسبه الى جده واسم أبيه  
عبد الله وهو شيخ المواقف أيضا روى عنه بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن  
أبي مرزوق وعن يحيى بن بكير (عن المغيرة بن عبد الرحمن) الحرابي (عن أبي الزناد) عبد الله بن  
ذكوان (مثله) أي الحديث السابق \* وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في التوبة وذكر المنافقين

(كهيص)

مكية وقال مقاتل الآية السجدة فدينة وهي ثمان وتسعون آية واختلف في معناها فقيل  
الكاف من كريم والهائم من هادي والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن  
عباس في مدارج الحكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبري عنه  
ان كهيص من أسماء الله وعن علي انه كان يقول يا كهيص اغفر لي وعن قتادة اسم من أسماء  
القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن علي المرتضى عن تفسيرها فقال لو أخبرتك بتفسيرها  
لمشيت على الماء لا يورى قدميك ولا يذرسورة كهيص وفي نسخة بقرع اليونينية كاصلها  
باب سورة مريم \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ثمت هذه البسلة لا يذربعد الترجمة وسقطت لغيره  
(قال ابن عباس) رضى الله عنه ما عا واصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (أسمعهم وأبصر) ولا يذ  
أبصرهم وأسمع على التقديم والتأخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل (الله يقوله) جلة اسمية  
(وهم) أي الكفار (اليوم) نصب على الظرفية ولا يذربع من الجوى والمستعمل في القوم بالثقاف  
(لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال ميين) هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال ميين قال  
في الانوار واقع الظالمين موقع الضمير أي لكنهم اليوم اشعارا بانهم ظلموا لأنفسهم حيث أغفلوا  
الاستماع والنظر حين يتبعهم (يعني قوله أسمعهم وأبصر الكفار يومئذ) أي يوم القيامة (أسمع  
شي وأبصره) حين لا يتبعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكس رؤسهم عند ربهم ربنا  
أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا و قول الزركشي في التنقيح يريد ان قوله أسمعهم وأبصرهم  
يعني الخبر كما قال تعالى سمعكم عني فهم لا يرجعون تعقبه في المصايح فقال أطلقه لم يفهم كلام  
ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه امر اجمع لا يقتضى انتفاء سماعهم  
وابصارهم بل يقتضى ثبوتهم ثم وليس امر اجمع الخبر بل هو لانشاء التعجب أي ما أسمعهم وما  
أبصرهم والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل انما امر فيه وصار متعضلا لانشاء

وتغريب عام) هذا محمول على ان الابن كان بكر او على انه اعترف والافاقرار الاب عليه لا يقبل أو يكون هذا افتساء أي ان كان ابنك

واعديا نيس الى امرأة هذا فان اعترفت (٢٣٣) فاربعها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله

عليه وسلم فرجت \* وحدثنى  
أبو الطاهر وحرمله قال أخبرنا ابن  
وهب قال أخبرني يونس ح  
وحدثنى عمرو الناقد حدثنا يعقوب  
ابن إبراهيم بن سعد حدثنا أي عن  
صالح ح وحدثنا عبد بن حميد  
أخبرنا عبد الرزاق عن معمر كلهم  
عن الزهري بهذا الاسناد نحوه  
زنى وهو بكر فعليه جلد مائة  
وتغريب عام قوله صلى الله عليه  
وسلم واعديا نيس على امرأة هذا  
فان اعترفت فاربعها فغدا عليها  
فاعترفت فامر بها فرجت) أنيس  
هذا صحابي مشهور وهو أنيس بن  
الضحاك الأسلمي معدود في  
الشاميين وقال ابن عبد البر هو  
أنيس بن مرثد والاول هو الصحيح  
المشهور ورواه أسلمي والمرأة أيضا  
أسلمية واعلم ان بعث أنيس محمول  
عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على  
اعلام المرأة بأن هذا الرجل قدفها  
بأنه فيعرفها بان لها عنده حد  
القدف فطالب به أو تعنو عنه  
الآن تعترف بالزنا فلا يجب عليه  
حد القدف بل يجب عليها حد الزنا  
وهو الرجم لأنها كانت محصنة  
فذهب اليها أنيس فاعترفت بالزنا  
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم  
بربعها فرجت ولا بد من هذا  
التأويل لان ظاهره انه بعث لإقامة  
حد الزنا وهذا غير مراد لان حد الزنا  
لا يجتاطله بالتجسس والتفتيش  
عنه بل لو أقربه الزاني استحب ان  
يلقن الرجوع كما سبق فيمنئذ  
يتعين التأويل الذي ذكرناه وقد  
اختلف أصحابنا في هذا البعث هل  
يجب على القاضي اذا قدف انسان  
معين في مجلسه أن يبعث اليه

التعجب ومراد ابن عباس ان المعنى ما أسمع الكفار وأبصرهم في الدار الاخرة وان كانوا في دار  
الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أسمع شي وأبصره انتهى وأصح الاعراب  
فيه كما في الدر أن فاعله هو الجور والباء والباء زائدة وزادتها لازمة اصطلاحا للفظ لان أفعال أمرا  
لا يكون فاعله الا ضميرا مستترا ولا يجوز حذف هذه الباء الامع أن وان فالجور مرفوع المحل ولا  
ضمير في أفعال وقيل بل هو امر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس  
وأبصرهم ويحدثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبي العالبيه \* (لا رجنتك) في قوله  
يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجنتك أي (لا شمتك) بكسر المشنة الفوقية قاله ابن عباس فيما وصله ابن  
أبي حاتم أيضا (ورثيا) في قوله تعالى هم أحسن أنا وورثيا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من  
طريق علي بن أبي طلحة عنه أي (منظرا) بفتح المعجمة (وقال ابو وائل) شقيق بن سلمة في قوله حكاية  
عن مريم قالت اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا (علمت مريم ان التقي ذنوبية) بضم النون  
وسكون الهاء وفتح التحتية أي صاحب عقل وانتهى عن فعل القبيح (حتى قالت) انذرت جبريل  
عليه الصلاة والسلام (انني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا) وهذا وصله عبد بن حميد من طريق  
عاصم وسقط لغير الجوى وذكره المؤلف في باب قول الله تعالى واذ كرفي الكتاب مريم من  
أحاديث الانبياء \* (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره في تفسيره في قوله (توزهم أزا) أي (ترجمهم)  
أي الشياطين (الى المعاصي ازعاجا) وقيل تغريمهم علمها بالتوبيلات وتحبيب الشهوات (وقال  
مجاهد) فيما وصله القرطبي (أذا) في قوله لقد جئتم شيئا أذا أي (عوجا) بكسر العين وفتح الواو وفي  
نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي أخرى لداء اللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال  
ابن عباس وقتادة اذا عظيما وهذا ساقط لابي ذر \* (قال ابن عباس وردا) في قوله تعالى ونسوق  
الجحيم الى جهنم وردا أي (عطاشا) فان من يرد الماء ليرده الالعطش وهذا ساقط ايضا لابي ذر  
\* (انانا) أي (مالا ادا) أي (قولا عظيما) وقد مر ذكره لكنه فسر بغير الاول وقد مر أنه عن ابن  
عباس وقتادة (ركزا) في قوله أو تسمع لهم ركزا أي (صوتا) أي خفيا لامطلق الصوت \* (وقال  
غيره) أي غير ابن عباس وسقط ذا الغير أي ذر (غيا) في قوله تعالى فسوف يلقون غيا أي (خسرا نا)  
وقيل وادنى جهنم تستعبد منه أو ديتها وقيل شرا وكل خسرا وهذا ساقط لابي ذر \* (بكا) في قوله  
تعالى خزوا سجدا وبكا (جماعة بكا) قاله أبو عبيدة وأصله بكوى على وزن فعول واو وباء كفعول  
جمع قاعد فاجتمعت الواو والياء وسقت احدها بالساكنون فقلت الواو ياء وأدغمت في الياء فصار  
بكا هكذا ثم كسرت ضمة الكاف لجانسة الياء بعدها وهذا ليس بقياسه بل قياس جمعه على فعلة  
كقاض وقضاة وغزاة ورماة وقيل ليس يجمع وانما هو مصدر على فعول نحو جاس جاسوا وقد  
تعود والمعنى اذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمة ما كين من خشيته روى ابن ماجه من  
حديث سعيد بن قوس عن ابي القحافة ان بجزن فاذا قرأتوه فابكوا فان لم تبكوا فاقبوا كوا وقال صالح  
المري بالراهمة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام  
فقال لي يا صالح هذه القراءة فأين البكاء ويروى أنه كان اذا قص قال هات جونة المسك والثرىاق  
الجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويدعو ويكي حتى ينصرف \* (صايبا) في قوله أوليها صايبا أي  
هو مصدر (صايبا) بكسر اللام (يصلى) قاله أبو عبيدة والمعنى احتراق احتراقا \* (نديا والتادى) يريد  
قوله وأحسن نديا وان معناهما (واحد) أي (جملا) ومجتهعا وثبت واحد لابي ذر \* (وأندرههم)  
ولابي ذر ياب قوله عز وجل وأندرههم (يوم الحسرة) هو من أسماء يوم القيامة كما قاله ابن عباس  
وغيره \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بالعين المعجمة والمثلثة آخره النخعي الكوفي

ليعرفه بجمعه من حد القدف أم لا يجب والاصح وجوبه وفي هذا الحديث ان المحسن يرحم ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف قال



حدثني الحكيم بن موسى أبو صالح حدثنا شعيب بن اسحق أخبرنا عبيد الله عن (٣٣٣) نافع ان عبد الله بن عمر أخبرنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم أتى يهودى ويهودية قد زينا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءهم ودفق قال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسوة وجوههم ما وتحملهما ونخالف بين وجوههم ما وبطاف بهما قال فاتوا بالتوراة ان كنتم صادقين في آواجم اقرؤوها حتى اذا مرء ابا به الرجم وضع الفتى الذى يقرأه على آية الرجم وقرأ ما بين يديه او ما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليرفع يده فرفعها

فيه (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى يهودى ويهودية قد زينا الى قوله فرجما) في هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافر وانه يصح نكاحه لانه لا يجب الرجم الاعلى محصن فلو لم يصح نكاحه لم يشب احصانه ولم يرحم وفيه ان الكفار مخاطبون برفع الشرع وهو الصحيح وقيل لا مخاطبون بها وقيل انهم مخاطبون بالنهي دون الامر وفيه ان الكفار اذا اتحاكوا السنا حكم القاضى بينهم بحكم شرعنا وقال مالك لا يصح احصان الكافر قال وانما رجعه لانهم مالم يكونوا أهل ذمة وهذا تأويل باطل لانهما كانا من أهل العهد ولانه رجم المرأة والنساء لا يجوز قتلهن مطلقا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال ما تجدون في التوراة) قال العلماء هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم بما يعتقدونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد أوحى اليه ان الرجم في التوراة الموجودة في أيديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء أو (قوله نسوة وجوههم ما وتحملهما) هكذا

قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث بن طارق بن معاوية قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه) انه (قال قال رسول الله) وفي نسخة قال النبي (صلى الله عليه وسلم يوثق بالموت) الذى هو عرض من الاعراض جـها (كهينة كبش أملح) بالخاء المهملة فيه باض وسواد لكن سواده أقل (فينادى مناد) لم يسم (يا أهل الجنة فيشرئبون) بفتح الحيمية وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبعد الهـ مزة المكسورة وموحدة مشددة فواو ساكنة فنون آخره أى يدون أعناقهم ويرفعون رؤسهم (ويتظرون) وعند ابن حبان في صحيحه وابن ماجه عن أبي هريرة فيطالعون خائفين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قدراه) أى وعرفه بما يليق به الله في قلوبهم انه الموت (ثم ينادى) أى المنادى (يا أهل النار فيشرئبون ويتظرون) وعند ابن حبان وابن ماجه فيطالعون فرحين مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قدراه فيذبح) وفي باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق جـى بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه فيذبح على الصراط وعند الترمذى في باب خلود أهل الجنة من حديث أبي هريرة فيصيح فيذبح ويذبح على السور الذى بين أهل الجنة وأهل النار وفي تفسيره راجع إلى بن أبي زياد الشامى أحد الضعفاء في آخر حديث السور الطويل أن الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ بن حجر وذكر صاحب خلع النعيلين فيما نقله في التسديد ذكره أن الذابح له يحيى بن زكريا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبوح متولى الموت وكلهم يعرفه لانه الذى تولى قبض أرواحهم في الدنيا فان قلت ما الحكمة في يحيى الموت في صورة الكبش دون غيره أوجب بأن ذلك إشارة الى حصول الفداء لهم به كما فدى ولد الخليل بالكبش وفي الامح إشارة الى صفى أهل الجنة والنار (ثم يقول) ذلك المنادى (يا أهل الجنة خلود) أبدأ الأبدىين (فلاموت) أبدأ الأبدىين (فلاموت) وخالودا ما مصدر أى أنتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل أو جمع أى أنتم خالدون زاد في الرقاق فيزيد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذى فلأن أحد مات فرح مات أهل الجنة ولو أن أحد مات حزنا مات أهل النار (ثم قرأ) النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو سعيد (وأندرهم يوم الحسرة) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أى أندر جميع الناس (اذقضى الأمر) أى فصل بين أهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار اليه من خلد فيه (وهم في غفلة) أى (وهو لا فى غفلة) أى (أهل الدنيا) اذا لاخرة ليست دار غفلة (وهم لا يؤمنون) نقي عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار فى الازمنة الماضية والآتية على سبيل التأكيد والمبالغة \* وهذا الحديث آخر جهه مسلم في صفة النار والترمدى والنسائى فى التفسير (باب قوله) جل وعلا وسقط لفظ قوله لاى ذروثبت له لفظ باب (وما تنزل الابرار ربك) هو حكاية قول جبريل حين استبطأه النبي صلى الله عليه وسلم (له ما بين أيدينا) أى الآخرة (وما خلفنا) الدنيا وثبت لابي ذر له ما بين أيدينا الخ \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عمر بن زدر) بضم العين وذرا بالمعجمة المقتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمدانى الكوفى (قال سمعت أبا ذر) (عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه) وعن أبيه انه قال (قال النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم لجبريل) أى لما احتبس عنه (ما يمنعك أن تزورنا) كثر مما تزورنا فنزلت وما تنزل الابرار ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا) وعند ابن اسحق من وجه آخر عن ابن عباس أن قريش لما سألو عن أصحاب الكهف فكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله في ذلك

فأذا حتمت آية الرجم فامرهم - ما رسول الله (٣٣٤) صلى الله عليه وسلم فرجا قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجهما فلقد رأيت به يقها

من الحجارة بنفسه وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية عن أيوب ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس ان نافع أخبرهم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزناهم ودين رجلان وامرأة زنيا فأتت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا ساقوا الحديث بخوه \* وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير رجل منهم وامرأة قد زنيا وساق الحديث بخو حديث عبيد الله عن نافع \* وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية قال يحيى أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبيد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم

هو في أكثر النسخ فحملها ما بالحاء واللام وفي بعضها تجملها ما بالحيم وفي بعضها تخمها معيين وكاه متقارب فعنى الاول فحملها ما على حمل ومعنى الثاني فحملها ما جيعا على الحمل ومعنى الثالث نسود وجوههم ما بالحيم بضم الحاء وفتح الميم وهو الضخم وهذا الثالث ضعيف لانه قال قبله نسود وجوههما فان قيل كيف رجم اليهوديان بالبينسة أم بالقرار قلنا الظاهر انه بالقرار وقد جاء في سنن أبي داود وغيره انه شهد عليهم ما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها فان صح هذا فان كان الشهود مسابين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهم ما أقرنا بنا (قوله رجم رجلا من اليهود وامرأته) أى صاحبته التى

وحيا فماتزل جبريل قال له أبطأت فذكره وعند ابن أبي حاتم انه انزلت في احتسابه عنه صلى الله عليه وسلم أربعين يوما حتى الله - تناق للقاء وعند الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مر فوعان جبريل أبطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وأنت لاتستنون ولا تقبلون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تتقون رواجكم وعند أحمد نحوه \* وهذا الحديث قد سبق في بدءنا لخلق في ذكر الملائكة وأخرجه أيضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير (باب قوله) عز وجل وسقط باب لغبري في ذر (أقرأت الذى كفر يا ناسنا) عطف بالقائه بد ألف الاستفهام ايذانا بإفادة التعقيب كأنه قال أخبر أيضا بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية وارأيت بمعنى أخبر والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجمله الاستههامية من قوله أطلع الغيب (وقال لاوتين مالا وولدا) جملته تسمية في موضع نصب بالقول \* وبه قال (حدثنا الحمدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن مسروق) هو ابن الأجدع أنه (قال سمعت خبابا) هو ابن الارت بالثمنة الفوقية المشددة (قال جئت العاصي) بالعين والصاد المهملة من آخره مخفية (ابن وائل السهمي) هو والد عمر والحجابي رضى الله عنه (أقاضاه) أى أطلب منه (حقالي عنده) وهو أجرة عمل سيف وكان خباب حدادا (فقال لأعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا) أى كفر (حتى تموت ثم تبعث) ومذهبه ومه غير مراد اذا الكفر لا يتصور بعد البعث فسكانه قال لا كفر أبدا (قال) أى العاصي (والى لميت ثم تبعث) قال خباب (قلت) له (نعم قال ان لى هنالك مالا وولدا فأقضىه) كقصة فترت هذه الآية أقرأت الذى كفر يا ناسنا (وقال لاوتين) أى فى الجنة (مالا وولدا) بفتح الواو واللام قراءة غير جزء والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع (رواه) أى الحديث (الثوري) سفيان فيما وصله الموافق بعد (وشعبة) بن الحجاج فيما وصله أيضا (وحفص) هو ابن عتيك فيما وصله فى الإجازة (وأبو معاوية) محمد بن حازم بالخاء والزاي المجتمعتين فيما وصله أحمد (وكيع) فيما وصله بعد كاهم (عن الأعمش) سليمان بن مهران \* وقد مر الحديث فى البيوع \* (قوله) ولا لى ذر بيا بالتسوين أى فى قوله تعالى (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا) قال فى الكشف أى أو قد باع من عظمة شأنه ان ارتقى الى علم الغيب الذى توحيده الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى ان بوثاته ونألى عليه لا يتوصل اليه الا بأحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من علم الغيب فيما يوصل الى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الانكارى وحدثت همزة الوصل للاستغناء عنها ورواها فى رواية أبي ذر الآية ولغيره قال أى فى تفسير عهدا موثقا وقيل العهد كلفة التوحيد قال فى فتوح الغيب لانه تعالى وعدها فائلها خلاصا ان يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذى لا بد ان يوفى به انتهى \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالثمنة العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) (الثوري) (عن الأعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن خباب) هو ابن الارت أنه (قال كنت قينا) بتاق مفتوحة فتحية ساكنة فنون أى حدادا (بمكة) فعملت للعاصي بن وائل السهمي سفيان فبقت أقاضاه) أجرة عمل السيف (فقال لأعطيك) أجرته (حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم) أى كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك (أى لا كفر أبدا كما مر تقريره قريبا) (قال) أى العاصي (اذا ماتنى الله ثم بعثنى ولى مال وولد) زاد فى السابقة فأقضىه (فأنزل الله) تعالى (أقرأت الذى كفر يا ناسنا) وقال لاوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا (وقدمت هذا أول هذا الباب (لم يقل الاشعبي) همزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فميم مفتوحة فعين مهملة

مكسورة

يهودي محمد ماجلود فدعاهم صلى الله عليه وسلم فقال هكذا (٢٣٥) تجدون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا

رجلا من علمائهم فقال أنشدك  
بالله الذي أنزل التوراة على موسى  
أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم  
قال لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم  
أخبرك بنحوه الرحم ولكنه كثرت  
اشرفنا فكنا إذا أخذنا الشريف  
تركناه وإذا أخذنا الضعيف أخذنا  
عليه الحد فلنا تعالوا فلتجتمع على  
شيء نقيم على الشريف والوضيع  
فجعلنا التعميم والحد مكان الرحم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اللهم اني أول من أحيا أمرنا إذا  
أما توه فأمر به فرحم فأمر الله  
عز وجل بأيتها الرسول لا يحزنك  
الذين يسارعون في الكفر اني قوله  
ان أوتيتهم هذا فخذوه يقول اتوا  
محمد صلى الله عليه وسلم فان  
أمركم بالتعميم والحد فخذوه وان  
أفتاكم بالرحم فاحذروا فانزل الله  
تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله  
فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم  
بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون  
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم  
الفساقون في الكفار وكلها  
\* حدثنا ابن نمرو وأبو سعيد الأشج  
قالا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش  
بهذا الاسناد نحوه الى قوله فامر به  
النبي صلى الله عليه وسلم لم يرحم  
ولم يذكر ما بعده من نزول الآية  
\* وحدثني هرون بن عبد الله  
حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن  
جرير أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر  
ابن عبد الله يقول رجم النبي صلى  
الله عليه وسلم رجلا من اسلم  
ورجلا من اليهود وامر أنه  
\* وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا  
روح بن عباد حدثنا ابن جرير  
بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وامرأة  
\* وحدثنا أبو كامل البخدي حدثنا  
عبد الواحد حدثنا سليمان

مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول في روايته (عن سفيان سيفيا) في قوله فعملت  
سفيانا (ولاموثقا) تفسير عهدا هذا ﴿باب﴾ بالتسوين في قوله (كلا) رجع وزجر (سكك  
مايقول) من طله ذلك وحكمه لنفسه ماغناه وكفرة (وتغذله) في الدار الاسرة (من العذاب مدا)  
على كفرة واقترانه واستنزاه \* وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بوحدة مكسورة فمجة ساكنة  
أبو محمد الفرائضي العسكري قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) ولاي ذكر حدثنا شعبة  
ابن الحجاج (عن سليمان) الأعمش أنه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح يحدث عن مسروق  
هو ابن الأجدع (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدين الأولى مشددة بينهما ألف ابن الارت أنه  
(قال كنت قينا) جمعه قيون (في الجاهلية) بمكة (وكان لي دين) أجرة عمل سيف (على العاص بن  
وائل) السهمي وسمي بالعاص لانه تقلد العصا بلامن السيف فيما قيل (قال فأناء يتقاضاه فقال  
لأعظيك) ذلك (حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال) أي خباب (والله لأكفر حتى يميتك  
الله ثم تبعث) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولاي ذريعتك (قال) العاص (فدري) أي  
اتركني (حتى أموت ثم أبعث فسوف أوتى) بضم الهمزة وفتح الفوقية (مالا وولدا فأقضيك)  
حقك (فنزلت هذه الآية أفرايت الذي كفر يا ياتنا وقال لا وتين مالا وولدا) بفتح الواو واللام  
وقراء الاخوان بضم فسكون جمع ولد كاسد واسد ﴿قوله عز وجل ونزهه﴾ ولاي ذرياب  
بالتسوين ونزته (مايقول) من مال وولد نسليه منه عكس مايقول (ويا تينا) يوم القيامة (فردا)  
لايصعبه مال ولا ولد (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله وتخر (الجمال هذا) أي  
هدما) استعظما لفرقتهم وجرأتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله \* وبه قال (حدثنا يحيى)  
ابن موسى البلخي الملقب بخت بجاء معجمة مفتوحة فتوقية مشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن  
الجراح الكوفي (عن الأعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الأجدع  
(عن خباب) انه (قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن وائل دين فأيتته أتقاضاه فقال لي  
لا أقضيك حتى تكفر بمحمد قال) خباب (قلت) له (لن اكفر به) صلى الله عليه وسلم (حتى يموت ثم  
تبعث قال واني لمبعوث من بعد الموت) زاد في رواية الحميدي قلت نعم (فسوف) أي قال العاص ان  
بعثت بعد الموت فسوف (أقضيك) اذ رجعت الى مال وولد) وفيه أنه غير مؤمن بالبعث (قال  
فنزلت أفرايت الذي كفر يا ياتنا وقال لا وتين مالا وولدا) أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا  
كلا سكت مايقول وتغذله من العذاب مدا ونزته مايقول ويا تينا فردا) وحيد ابغير شي وقال  
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لا يذري من قوله أطلع الغيب الخ

\*(طه)\*

مكة وهي مائة وأربع وثلاثون آية ولاي ذر سورة طه (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة  
لغير أبي ذر (قال ابن جرير) سعيد مما وصله في الجعديات للبعثي ومصنف ابن أبي شيبة ولاي ذر  
بدل ابن جرير بمكة فيما وصله ابن أبي حاتم (والضحاك) بن مزاحم فيما وصله الطبري (بالنبطية  
طه) معناه (بارجل) ولاي ذر أي طهار رجل بسكون الياء والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن  
الانباري ولغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا لان الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم  
بلسان غير قريش وعن الخليل من قرأ طه موقوفا فهو يارجل ومن قرأ طه بحرفين من الهجاء فقل  
معناه اطمن وقيل طأ الارض والهاء كتابة عن اوقال ابن عطية الصمير في طه للارض وخفقت  
الهمزة فصارت ألفا كنه وقرأ الحسن طه بسكون الهاء من غير ألف بعد الطاء على ان الاصل  
طأ بالهمز أمر من وطئ يطأ ثم أبدلت الهمزة هاء كابد الهم لها في هرقت ونحوه وعلى ابدال الهمزة

الشياني قال سألت عبيد الله بن أبي أوفى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والفضل حدثنا علي بن مسهر عن أبي اسحق الشيباني

قال سالت عبد الله بن أبي أوفى هل رجم (٢٣٦) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما أنزلت سورة النور

أم قبلها قال لا أدري \* وحدثني عيسى بن حماد المصري أخبرنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا زنت أمة أحدكم فتمين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فتمين زناها فليبعها ولو لم يجمل من شعر

زناها ولم يرد زوجته وفي رواية وامرأة (قوله صلى الله عليه وسلم إذا زنت أمة أحدكم فتمين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها) التثريب التوبيخ واللوم على الذنب ومعنى تمين زناها تحققة ما بالبينة وأما برؤية أو علم عند من يجوز القضاء بالعلم في الحدود وفي هذا الحديث دليل على وجوب حد الزنا على الأما والعبيد وفيه ان السيد يقيم الحد على عبده وأتمته وهذا مذهبهنا ومذهب مالك وأحمد وجاهر العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال أبو حنيفة رضي الله عنه في طائفة

ليس له ذلك وهذا الحديث صريح في الدلالة للجمهور وفيه دليل على ان العبد والامة لا يرجمان سواء كانا حرين أم لا لقوله صلى الله عليه وسلم فليجلدها الحد ولم يفرق بين حر ووجه وغيره وفيه انه لا يوجب الزاني بل يقام عليه الحد فقط (قوله صلى الله عليه وسلم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فتمين زناها فليبعها ولو يجمل من شعر) فيه ان الزاني اذا حد ثم زنى ثانيا يلزمه حد آخر فان زنى ثالثة لزمه حد آخر فان حد ثم

ألفا كأنه أخذ من وطئ بظان بالبدل ثم حذف الألف جلالا لمر على المحرم وتناسبا لأصل الهمز ثم ألحق هاء السكت وأجرى الوصل مجرى الوقف وفي حديث أنس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفعه الاخرى فأرزل الله طه أي طأ الارض (وقال مجاهد) في قوله تعالى فالواياموسى اما أن تلقى (أنتى) بفتح الهمزة والقاف أى (صنع) وسقط هذا غير أبي ذر \* وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني (يقال كل ما لم ينطق بحرف أو فيه عتمة أو فأفة فهي عقدة) وهذا ساقط لاني ذروا عما سأل موسى ذلك لانه اغما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان في لسانه رتة وسبها كما روى أن فرعون جعله يوما فأخذ لحيته وتنفها فغضب وأمر بقتله فقالت أسية انه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضر ابن يديه فأخذ الجمر فوضعهما في فيه وقوله من لساني متعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة أى من عقدة لساني فلم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفتقها وجواب الامر ولوسأل الجميع لزالوا سكن الانبياء عليهم السلام لا يسألون الا بحسب الحاجة قال الحسن واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولوسأل أكثر من ذلك أعطى \* (أزرى) في قوله واجعل لى وزيران من أهلى هرون أختي اشديبه أزرى أى (ظهرى) ورجاعته أزرو رادبه القوة يقال أزرت فلانا على الامر أى قوته \* (فيسحكتكم) أى (يهلككم) بعذاب ويستأصلكم به \* (المثلى) في قوله تعالى ويذهبنا بطريقتكم المثلى (تأنيث الامثل) وهذا ساقط لاني ذر (يقول) ان غلب هذان يخرجكم من أرضكم ويذهبنا (بديسكم) أى الذى أنتم عليه وهو السحر وقد كانوا معظمين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق عليه (يقال خذ المثلى) أى (خذ الامثل) وهو الافضل \* (ثم اتوا صفيا) قال هل أتيت الصف اليوم يعنى المصلى الذى يصلى فيه بفتح لام المصلى ويصلى قاله أبو عبيدة والزجاج والمعنى انهم تواعدوا على الحضور الى الموضع الذى كانوا يجتمعون فيه لمادتهم في عيدهم وقيل اتوا مصطفين لانه أهيب في صدور الرائيين فهو حال من فاعل اتوا أى ذوى صف فهو مصدر فى الاصل قيل وكنوا سبب من الفاعل كل منهم حبل وعصا وأقبلوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم اتوا صفيا الى آخره ساقط لاني ذر \* (فأوجس) أى (أضمر) ولا يذر فواجس في نفسه (خوفا فذهب الواو من خيفة كسرة الخاء) قال ابن عطية خيفة يصح ان يكون أصله خوفا فذهب الواو ياء التناسب ويحتمل ان يكون خوفا بفتح الخاء قلبت الواو اياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف كان على قومه ان يدخلهم شك فلا يتبعوه \* (في جذوع أى على جذوع النخل) وضع حرفا موضع آخر ومن تعدى صلب بقى قوله

وقد صلبوا العبدى في جذع نخلة \* فلا عطشت شيبان الا باجدا وهو مذهب كوفي وقال البصريون ايمست في معنى على ولكن شبهه عنكم تمكث من حواه الجذع واشتمل عليه يتمكث الشيء الموعى في وعائه ولذا قيل في جذوع وهذا على طريق المجاز أى استعمال في موضع على وهو أول من صلب وسقط قوله النخل غير أبى ذر \* (خطبتك) في قوله تعالى قال فخطبتك أى ما (بالك) وما الذى جالك على ما صنعت بأسا مرمى \* (مساس) في قوله أن تقول لامساس (مصدر ماسه مساسا) أى مصدر لفاعل كالقتال من قاتل والمعنى ان السامرى عوقب على ما فعل من اضلاله بنى اسرائيل بانخاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالذنى وبان لا يس أحدوا ولا يمسسه أحد فان مسه أحدا صابتهما الحى معا لوقت ما وسقط قوله مساس الخ لاني ذر \* (لتنسفته) أى (لنذريه) رمادا بعد التعريق بالنار كما قال قيل لنخرقنه \* (قاعا) في قوله فينذرها قاعا (يعلوه الماء) قال في الدرر في القاع أقوال قيل هو من تقع الماء ولا يليق معناه هنا وهو الارض التى لا نبات فيها ولا بناء أو المكان المستوى وجمع القاع أقوع واقواع وقيعان \* (والصمصف)

\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن ابن (٢٣٧) عيينة ح وحدثنا عبد بن حماد أخبرنا محمد

ابن بكر البرساني أخبرنا هشام بن حسان كلاهما عن أيوب بن موسى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة وابن عمير عن عبيد الله بن عمر ح وحدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني أسامة بن زيد ح وحدثنا هناد بن السري وأبو كريب وإسحاق ابن إبراهيم عن عمدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن ابن إسحاق قال في حديثه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الأمانة إذا زنت ثلاثاً لم يسعها في الرابعة \* حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى ابن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

هو (المستوى من الأرض) وسقطت هذه لابي ذر \* (وقال مجاهد) في قوله تعالى ولكننا جعلنا (أوزاراً) أي (أثقالاً) كذا أبو ذر والوقت ولا يذروه أيضاً أوزاراً وهي الأثقال (من زينة القوم) أي (الحلي الذي) ولا يذروه الحلي التي (استعاروا من آل فرعون) وهذا وصله الفريابي وعند الحاكم من حديث علي قال عد السامري الى ما قدر عليه من الحلي فضر به مجلا ثم أتى القبيصة في جوفه فأذا هو على له خوار وعند النسائي أنه لما أخذ القبيصة من أثر الرسول أي من ترابه موطن فرس الحياة التي كان راكها جبريل لما جاء في غرق فرعون فبهرون فقال له الاتلقى ما في يدك فقال لا ألقها حتى تدعوا لله أن تكون ما أريد فعاها وقال أريد أن تكون مجلا له جوف يخور (فقد فتها) أي (فالقبتها) في النار وفي نسخة فقد فتها فالقبتها والضمير الحلي القبط التي كانوا استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هي ما أنقاه البحر على الساحل بعد ما غرقهم فأخذوه \* (التي) من قوله فكذلك التي السامري أي (صنع) مثلهم من التمام كان معه من الحلي \* (ففسى) أي (موسى هم) أي السامري واتباعه (يقولونه) أي (أخطأ) موسى (الرب) الذي هو العجل أن يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند الطور أو الضمير في نسي يعود على السامري فيكون من كلام الله أي ففسى السامري أي ترك ما كان عليه من اظهار الايمان وفي آل ملك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله ففسى الى هنا لابي ذر \* (لا يرجع) في قوله تعالى أفلا يرون أن لا يرجع (اليهم قولاً) أي (العجل) أي انه لا يرجع اليهم كلاماً ولا يرد عليهم جواباً وسقطت لامن قوله لا يرجع لابي ذر \* (همساً) في قوله وخشعت الاصوات للرحن فلا تسمع الا همسها هو (حس الأقدام) أي وقعها على الأرض ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع أخفافها على الأرض قال فهن عشرين شاهميساً وفسر هنا بخفق أقدامهم ونقلها الى الخسر وقيل هو تحريك الشنتين من غير نطق والاستثناء مفرغ \* (حشرتني أعجمي) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (عن حشيتي) وهو نصب على الحال (وقد كتبت بصيراً) أي (في الدنيا) بحشيتي يريد انه كانت له حجة برزعه في الدنيا فلما كوشف بامر الآخرة طبلت ولم يتهدي الى حجة حق \* (قال ابن عباس) في قوله تعالى (بقبس ضلوا) أي موسى وأهله (الطريق) في سيرهم لمصر (وكانوا شاكين) في ليلة مظلمة مشجبة ونزلوا من الزلا بين شهاب وجبال وولده ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدر برند معه ابيوري فجعل لا يخرج منه شرفراً أي من جانب الطور ناراً (فقال) لاهله امكثوا اني ابصرت ناراً (ان لم أجد عليهم من يهدي الطريق آتكم بناروقدون) وفي نسخة لابي ذر تدفون بفتح القوقية والفاء بدل بوقدون وقوله في الآية لعلمكم تصطلون يدل على البرد وبقبس على وجود الظلام أو أجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول ابن عباس هذات ابنتها على هامش الفرع كاصله مخرج له بعد قوله في الدنيا في رواية أبي ذر \* (وقال ابن عيينة) سفيان مما هو في تفسيره في قوله (امثلهم طريقة) أي (اعدهم) أي رأياً أو عملاً وسقط غير أي ذر طريقة ظالم ولا (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة في قوله تعالى فلا يخاف ظالم ولا (هضماً) أي (لا يظلم فيهم ضم من حسنته) ولفظ ابن أبي حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة ان يظلم فيزداد في سيئاته ولا يهضم فيمنع من حسنته (عوجاً) أي (وادياً ولا أمناً) أي (رابية) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وسقط غير أي ذر لفظه ولا من قوله ولا أمناً \* (سيرتها) في قوله تعالى سنعيد لها سيرتها الأولى أي (حالتها) وهيبتها (الأولى) وهي فعله من السير تجوزج بالطريقة وانتصاب على نزع الخافض \* (النهي) في قوله تعالى ان في ذلك لآيات لاولي النهي أي (التقى) وقال في الاثر اذ ذوى العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع غيبة \* (ضنكاً)

والتوسعة عليها أو بزوجه أو غير ذلك والله أعلم (قوله قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سئل عن الامامة اذا نزلت ولم تحصن قال ان نزلت فاجلدوها ثم انزلت

فاجلدوها ثم انزلت فاجلدوها ثم يعوها ولو بضعف قال ابن شهاب لا أدري أبعده الثالثة أو الرابعة وقال القعني في روايته قال ابن شهاب والضفيرا الجبل \* وحدثنا أبو الطاهر أخبرنا بن وهب قال سمعت ملكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامامة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفيرا الجبل \* وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح وحديثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بيعها في السابعة أو الرابعة

في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا (الشقاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه وصحح ابن حبان من حديث أبي هريرة مر فوعام عيشة ضنكا قال عذاب القبر وقال في الأنوار ضنكا ضيقا مصدر ووصف به ولذلك يستوي فيه المذكرو والمؤنث \* (هوى) في قوله ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (شقي) وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع في الهاوية والاول شامل لها \* (بالوادي المقدس) أي (المبارك) وغير أي ذر المقدس المبارك مع اسقاط بالوادي (طوى) بالتسوين وبه قرأ ابن عامر والكوفيون (اسم الوادي) ولا في ذر واد وهو بدل من الوادي أو عطف بيان له أو مرفوع على اضمار مبتدا أو منصوب باضمارا عنى \* (بملكنا) بكسر الميم في قوله تعالى قالوا ما أخلقنا موعدا بملكنا وهي قرارة أبي عمرو وابن كثير وابن عامر أي (بامرنا) وعاصم ونافع يفتحها وجره والكسائي يفتحها وثلاثها في الاصل لغات في مصدر ملكت الشيء \* (مكاننا سوى) في قوله لا نخلقنا نحن ولا أنت مكاننا سوى معناه (متصف) تستوي مساقته (بينهم) قال في الأنوار وانتصاب مكاننا بفعل دل عليه المصدر لانه فانه موصوف وسقط لابي ذر قوله بملكنا الخ \* (يبسا) في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا أي (بابسا) فقه اطرية واوصف به لما يقول اليه لانه لم يكن يبسا بعد ان غمرت عليه الصباخ ففته كاذر وقيل هو في الاصل مصدر ووصف به بالمباغاة أو على حذف مضاف أو جمع يابس كخادم وخدم ووصف به الواحد بالمباغاة \* (على قدر) في قوله ثم جئت على قدر يا موسى أي (موعدا) قدرته لان الكلك واستنبك غير مستقدم ولا مستأخر قال أبو البقاء وهو متعلق بمخدوف على انه حال من فاعل جئت أي جئت موافقا لما قدر لك قال في الدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعي ثم جئت مستقرا أو كأننا على مقدار معين كقوله

(٢) نال الخلافة وأجاءت على قدر \* كما أتى به موسى على قدر

(لاتنيا) في قوله تعالى ولا تنيأ في ذكري أي (لا تضعفا) قاله قتادة فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تقترأ يقال وفي بني ونيا كوعديعده وعد اذا قتر \* (يفرط) في قوله تعالى ان الخفاف أن يفرط علينا قال أبو عبيدة (عقوبه) أي يتقدم بالعقوبة ولا يصير الى تمام الدعوة وانظارها للمجزئة وسقط يفرط عقوبة لغيا أي ذر \* هذا (باب) بالتسوين (قوله) تعالى ثبت لفظ باب لابي ذر وسقط له قوله (واصطنعتك لنفسي) اقتعال من الصنع فأبدلت التاء طاء لاجل حرف الاستعلاء أي اصطفتك لحييتي وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه لان أحد الايصطع الامن يختاره \* وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهمله وسكون اللام آخره فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال (حدثنا) ولا في ذر حدثني بالافراد (مهدي بن ميمون) الازدى المعولي بكسر الميم وسكون العين المهمله وفتح الواو والبصري قال (حدثنا محمد بن سيرين) الانصاري البصري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال النبي آدم وموسى) بأشخاصهما أو باروا جهدا أو يوم القيامة أو في حياة موسى الدنيا براه الله آدم فالتقيما وبعد وفاته (فقال) ولا في ذر قال (موسى لا دم أنت الذي) وفي أحاديث الأنبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنت آدم الذي (أشقيت الناس) من الشقاوة (وأخرجهم من الجنة) أي بتناولك من الشجرة (قال له آدم أنت الذي) ولا في ذر قال آدم أنت موسى الذي (اصطفاك الله برسالته) أي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك (واصطفاك لنفسه) وهذا موضع الترجمة (وأترل عليك التوراة) فيها بيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله وكتبنا له في الاواح من كل شيء (قال نعم قال فوجدتها) أي الخطيئة (كتب على)

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامامة اذا نزلت ولم تحصن قال ان نزلت فاجلدوها) وفي الحديث الاخر ان عليا رضي الله تعالى عنه خطب فقال يا أيها الناس أقيموا على اركانكم الخدم احسن منهم ومن لم يحصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر أحدا من الرواة قوله ولم يحصن غير مالك وأشار بذلك الى تضعيفها وانكر الحفاظ هذا على الطحاوي قالوا بل روي هذه اللفظة أيضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما قال مالك فحصل ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامامة تجلد نصف جلد الجرسة سواء

(٢) قوله نال الخلافة هكذا هنا وروي أيضا جاء الخلافة أو كانت له قدرا اه

والله اعلم

أي عبد الرحمن قال خطب على كرم الله وجهه فقال يا أيها الناس اقموا على أرفأئكم الخدم أحسن منهم ومن لم يحصن كانت الامة محصنة بالتزوج أم لا وفي هذا الحديث بيان من لم يحصن وقوله تعالى فاذا أحصن فان آتين بقاحشة فعلمن نصف ما على المحصنات من العذاب فيه بيان من أحصنت فحصل من الآية الكريمة والحديث بيان ان الامة المحصنة بالتزوج وغير المحصنة تجلد وهو معنى ما قاله علي رضي الله تعالى عنه وخطب الناس به فان قيل فما الحكمة في التقييد بقوله تعالى فاذا أحصن مع ان عليها نصف جلد الحرة سواء كانت الامة محصنة أم لا فالجواب ان الآية نبتت على ان الامة وان كانت مزوجة لا يجب عليها الانصف جلد الحرة لانه الذي يتنصف وأما الرجم فلا يتنصف فليس مراد افي الآية بلا شك فليس للامة المزوجة الموطوءة في النكاح حكم الحرة الموطوءة في النكاح فيبنت الآية هذا الثلاثي وهو متوهم ان الامة المزوجة ترجم وقد أجمعوا على انها لا ترجم وأما غير المزوجة فقد علمنا ان عليها انصف جلد المزوجة بالإحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقى الروايات المطلقة اذ اذنت أمة أحدكم فليجلدها وهذا يتناول المزوجة وغيرها وهذا الذي ذكرناه من وجوب انصف الجلد على الامة سواء كانت مزوجة أم لا هو مذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد وجاهر

وللكشمي كتبت بزيادة تاء التأنيث وللمعوى والمستمل فوجدته أي الذنب كتب على في التوراة (فبما أن يخلقني) أو الضمير في فوجدته بالتأنيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتدكير باعتبار المعنى أي الكتاب وعند ابن أبي حاتم من طريق يزيد بن هرم عن أبي هريرة قال آدم فهل وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى (قال نعم فخرج آدم موسى) يرفع آدم على الفاعلية أي عليه بالحق وبأبي من بذلك قريبا \* وهذا الحديث من أفراد من هذا الوجه \* (اليم) في قوله تعالى فاذا فيه في اليم هو (البحر) أي اطرحيه فيه \* (وأوحينا) ولاي ذرأب بالتثوين ولقد أوحينا الى موسى ان اسر عبادي) أي أسرهم في الليل من أرض مصر (فأضرب لهم طر يقاى البحر) طر يقا نصيب منقول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق منسب عن ضرب البحر اذا المعنى اضرب البحر لينقلق لهم فيصير طر يقا نصيبا صرح نسبة الضرب الى الطريق والمعنى اجعل لهم طر يقا وقيل هو نصب على الظرف قال أبو البقاء أي موضع طر يقا فهو منقول فيه (يسا) ليس فيه ما هو لا طين (لا تخاف دركا) أن يدركا فرعون من ورائك (ولا تخشى) أن يعرقت البحر أمامك (فاتبعهم فرعون بجنوده) أي فاتبعهم فرعون نفسه ومع جنوده خذف المفعول الثاني والباء التبعية أو زائدة في المفعول الثاني أي فاتبعهم فرعون جنوده (فغشيهم من اليم ما غشيهم) هو من باب الاختصاص وروا مع الكلم التي يقل لفظها ويكثر معناها أي غشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير في غشيهم لجنوده أوله ولهم (١) وانفاعل هو الله تعالى أو ما غشيهم أو فرعون لانه الذي ورطهم للهلاك (وأضل فرعون قومه) في الدين (وما هدى) وهو تكذيب له في قوله وما أهدىكم الا سبيل الرشاد وأضلهم في البحر وما نجا وسقط قوله لا تخاف الخ لا يذروا قال بعد قوله ينسا الى قوله وما هدى \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا (يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو آخر مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبه) بن الخجاج قال (حدثنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم عاشوراء) قال الطيبي هو من باب الصفة التي ليرد لها فاعل والتقدير يوم مدته عاشوراء أو صورته عاشوراء قيل وليس في كلامهم فاعولا غيرة وقد يلحق به ناسوعا وذهب بعضهم الى أنه أخذ من العشر الذي هو من اظماء الابل ولها ذعر وأنذ اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك في الصوم فليراجع ولا يذروا تصوم يوم عاشوراء (فسألهم) ما هذا الصوم وكان هذا في السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أي اليهود (هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى) عليه السلام (على فرعون) أي غلب عليه وفي الصوم من طريق أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله فيه بنى اسرائيل من عدوهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله النبي الخ لا يذروا (نحن اولى موسى منهم) بضم الغيبة (فصوموه) وفي الصوم فصامه وأمر بصيامه \* (باب قوله) تعالى (فلا يحزننكم) فلا يكون سببا لخرابكم (من الجنة فتشقى) أسند الى آدم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما في الخروج لان في ضمن شقاء الرجل وهو قيم أهله شقاءهم فاختصر الكلام باسناده اليه دونها ولان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش الذي هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) التقي البغلاني وسقط لغير أبي ذر ان سعيد قال (حدثنا ابوبن النجار) بالنون والجم المشددة وبعد الإفراد الخنقى المسمى كان يقال انه من الابدال (عن يحيى بن ابي كثير) بالثلثة الطائي مولا لهم (عن ابي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم)

(١) قوله والفاعل هو الله الخ الثلاثة على قراءة التشديد وأما على قراءة التخفيف فيمتعين أن يكون ما غشيهم هو الفاعل كافي السمين

فان أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت (٢٤٠) فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت أن أناجلدها

أن أقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت \* وحدثناه اسحق بن إبراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من أحسن منهم ومن لم يحسن وزاد في الحديث تركها حتى تماثل **حدثنا محمد بن مثنى** ومحمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجر يدين نحو أربعين قال وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود عما بين فأمر به عمرو وحده نبيه يحيى بن حبيب الخارني حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت أنسا يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل فذكر نحوه علماء الأمة وقال جماعة من السلف لا حد على من لم تكن من وجهة من الاماء والعبيد من قال به ابن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج وأبو عبيدة (قوله قال علي زنت أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت أن أناجلدها ان أقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت) فيه ان الجلد واجب على الأمة الزانية وان النفساء والمریضة ونحوهما يؤخر جلدنهما الى البره والله أعلم

**\* (باب حد الخمر) \***

(قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجر يدين نحو أربعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين فأمر به عمر

انه (قال حاج موسى آدم) بالانصب على المنعولية (فقال موسى) له أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بدينك) وهو الاكل من الشجرة التي نهى عنها (فأشقيتهم) بكسر الدال وتشديد الجيم وبالجملة ميمنة لمعنى حاج موسى آدم (قال قال آدم) مجيبا له (يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته) بالجمع باعتبار الانواع وبالافراد فقط في اليونانية (وبكلامه) على الناس الموجودين في زمانك وفي الرواية السابقة قريبا أو نزل عليك التوراة (اتلومني) بهمزة الانكار ولمسلم أقتلومني بفاء بعد الهمزة وفيه حذف ما تقتضيه الهمزة وفاء العطف من الفعل أي أتجدي في التوراة هذا النص الخلي وانه ثابت قبل كوفي وقد حكى بان ذلك كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتسمى الاصل الذي هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخبار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فتلومني (على أمر كتبه الله على قبيلى أن يخلفني أو قدره على) بان كتبه في اللوح المحفوظ أو صحف التوراة وألواحها (قبل أن يخلفني) زاد مسلم بأربعين سنة والشك من الراوى (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أي غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستتلا به ممتكاً من تركه بل كان أمرا مقضيا وقيل إنما احتج في خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة في الارض ولم ينفع عن نفسه الاكل من الشجرة التي نهى عنها وقيل إنما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

**\* (سورة الانبياء) \***

مكية وهي مائة واثنان عشرة آية \* (بسم الله الرحمن الرحيم) \* سقطت البسمة للغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يدرى حدثني (محمد بن بشار) بالموحدة المقتوحة والمججمة المشددة بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر الهذلي البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعي الكوفي (عن عبد الله) يعني ابن مسعود رضى الله عنه (قال بن اسرائيل) فيه حذف المناف وابقاء المضاف اليه على حاله أي سورة بنى اسرائيل (والكهف) بالرفع أي والثاني الكهف فهو خبر مبتدأ محذوف (ومريم وطه والانبياء) رفع كالاول (هن) الاربعة (من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية في الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو والخففة والاولية باعتبار النزول لانهم نزلن مكة (وهن من تلادى) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة أي مما حفظته قديمان القرآن ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها اخبار رحلة الانبياء وغير ذلك \* وقد سبق هذا الحديث أول سورة بنى اسرائيل \* (وقال قتادة) فيما وصله الطبري من طريق سعيد عنه في تفسير قوله تعالى فجعلهم (جدا إذا) بضم الجيم (قطعهن) وغير بقوله جعلهم وهو ضمير العقلاء معاملة للاصنام معاملة العقلاء حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرأ الكسائي بكسر الجيم لغتان معني \* (وقال الحسن) البصرى في قوله تعالى (في فلان) أي في (مثل فسكة المغزل) بكسر الميم وفتح الزاى وهذا وصله ابن عيينة وقال الفلانة مدار النجوم والفلان في كلام العرب كل مستدير وجمعه أفلاك ومنه فلانة المغزل وقال آخر الفلانة ما مجموع تجرى فيه الكواكب واحتج بان السباحة لا تكون الا في الماء واجيب بأنه يقال في النرس الذي يديده في الجرى سابع فلا دليل فيما احتج به \* (يسجون) قال ابن عباس (بدورون) كما يدور المغزل في الفلانة ولذا قال مجاهد فلا يدور المغزل الا بالفلانة ولا الفلانة الا بالمغزل كذلك النجوم والقمران لا يدوران الا به ولا يدور الا بهن \* (قال ابن عباس)



بالحجر يد والنعال ثم جلد أبو بكر  
أربعين فلما كان عمرو ذنا الناس  
من الريف والقرى قال ماترون في  
جلد الحجر فقال عبد الرحمن بن  
عوف أرى ان تجملها كأخف  
الحدود فقال جلد عمر ثمانين  
\* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى  
ابن سعيد حدثنا هشام بن دا  
الاسناد مثله \* وحدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام  
عن قتادة عن أنس ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان يضرب في الحجر  
بالنعال والحجر يد أربعين ثم ذكر  
نحو حديثهما ولم يذكر الريف  
والقرى \* وحدثنا أبو بكر بن أبي  
شيبه وزهير بن حرب وعلي بن حجر  
قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية  
عن ابن أبي عمير عن عبد الله  
الدناج ح وحدثنا اسحق بن  
ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا  
يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز  
ابن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز  
مولي ابن عامر الدناج حدثنا حنين  
ابن المنذر أبو ساسان قال شهدت  
عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى  
الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم قال  
فشهد عليه رجلان أحدهما  
حمران انه شرب الخمر وشهد آخرانه  
رأه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ  
حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده  
فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال  
الحسن ول جارها من تولى قارها  
وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه  
وسلم في الحجر بالحجر يد والنعال ثم جلد  
أبو بكر أربعين فلما كان عمرو ذنا  
الناس من الريف والقرى قال ما  
تروني في جلد الحجر فقال عبد الرحمن  
ابن عوف أرى ان تجملها كأخف  
الحدود فقال جلد عمر ثمانين وفي

مما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى انذرتهم في قوله (أي رعت) فيه غم القوم وزاد أبو ذر ليل (يصعبون)  
في قوله ولا هم ينصرون (أي يصعبون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون  
\* (أممكم أمة واحدة قال) أي ابن عباس أي (دينكم دين واحد) وأصل الأمة الجماعة التي هي  
على مقصد واحد فجعلت الشريعة أمة لا اجتماع أهلها على مقصد واحد (وقال عكرمة) في قوله  
(حصب) أي (حطب) بالطاء بدل الصاد (بالخشبية) وقيل باليمانية وهي قراءة أبي وعائشة والظاهر  
انها تفسر لا تلو وتلا وهو الحصب بالصاد ما جرى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار فاما قبل  
ذلك فحطب وشجر وهذه ساقطة لا يذر \* (وقال غيره) غير عكرمة (أحسوا) في قوله تعالى فلما  
أحسوا باسنا أي (توقعوه) ولا يذروا بوقوعها بجدف الضمير مشتق (من أحسست) من الاحساس  
وقال في الانوار فلما أدركوا شدة عذابنا ادراك المشاهدة المحسوس (خامدين) أي (هامدين) قاله  
أبو عبيدة (حصيد) ولا يذروا الحصيد أي في قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه  
مستأصل) كالنبت المحصود وشبههم به استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا أي مثل الرماد وانظفه  
(يقع على الواحد والاثني والجميع) وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصريفان قلت كيف نصب  
جعل ثلاثة مقاميل أجيب بأن حصيدا وخامدين يجوز أن يكونا من باب هذا جازا حامض كأنه  
قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى أنهم هكذا كوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس  
ولا حركة وجنوا كما يحجب الحصيدون وخذوا كما تخمد النار \* (لا يستحسرون) قال أبو عبيدة  
(لا يعيون) في الفرع وأصله بضم اوله مصححا عليه وثالثه وكلاهما مصلح على كشط من أعيان وفي  
نسخة عن أبي ذر يعيون بفتحهم ما ورد ابن التين والسفاقسي وصوب الضم وأجاب العيني بأن  
الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون (ومنه حسير وحسرت بعيري) أي أعييته  
\* وقوله (عيق) في سورة الحج أي (بعيد) ويحتمل أن يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ أو غيره  
(نكسوا) بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة أبي حيوة وغيره لغة في الخفقة في قوله ثم  
نكسوا على رؤسهم أي (ردوا) بضم الراء الى الكفر بعد أن أقرروا على أنفسهم بالظلم أو قلبوا على  
رؤسهم حقيقة بقرط اطرافهم خجلا وانكسارا وانخزا الامامهم ثم ابراهيم عليه السلام فمأخروا  
جوابا الاما هو حجة لابراهيم حين جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون فأفروا بهذه الحججة التي  
لحقهم \* (صنعة لبوس) هي (الدروع) لانها تلبس وهو معنى اللبوس كالحلجوب والركوب  
\* (تقطعوا أمرهم) أي (اختلقوا) أي في الدين فصاروا فرقا آخر ابا والاصل وتقطعتم الا انصرف  
الى الغيبة على طريق الالتفات كأنه ينهى عليهم ما أفسدوه الى آخرين ويقع عندهم فعالهم  
ويقول لهم ألا ترون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلفوا في الدين فصاروا فرقا  
وأخرا قاله في الكشاف \* (الحسيس والحس) في قوله لا يسعون حسيسها (والحرس) بفتح  
الجيم وسكون الراء (والهمس) بفتح الهاء وسكون الميم (واحد) في المعنى (وهو من الصوت الخفي)  
بالرفع خبر المبتدأ الذي هو قوله وهو ومعنى الآية لا يسعون صوتها وحركة تلبسها اذا نزلوا منازلهم  
في الجنة \* (آذناك) ما من شئ يبدفصلت معناه (أعلمناك) وذكره مناسبا لقوله فان تولوا  
فقتل (آذنتكم) قال أبو عبيدة (اذنا) انذرت عدوك أو (أعلمته) بالحرب (فأنت وهو على سواء لم تغدر)  
ومعنى الآية أعلمتكم بالحرب وانه لا يصلح بيننا على سواء لتأهبوا لما يراى بكم فلا تغدروا ولا خداع  
\* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله (أعلمكم تستلون) أي (تقهمون) بضم التوقية  
وسكون الفاء وفتح الهاء مخففة وفي نسخة تقهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه  
اخر عنه تقهون وقال بعضهم أي ارجعوا الى نعمتكم ومساكنكم لعلمكم تستلون عابري

صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى زاذ علي بن حجر في روايته قال أمسك و قد سمعت حديث الدناج منه فلم أحفظه

وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلد أربعين ثم قال للجلاد امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى الشرح أما قوله في الرواية الأولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو ينصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الأخرى (وقوله أرى أن تجعلها) يعني العقوبة التي هي حد النحر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا جلده مائة وحد القذف ثمانون فأجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود وفي هذا جواز القياس واستحباب مشاوره الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر أحب إلى (وقوله وهذا أحب إلى) إشارة إلى الاربعين التي كان جلدتها وقال للجلاد امسك ومعناه هذا الذي قد جلدته وهو الاربعون أحب إلى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا

عليكم ونزل بأموالكم ومساكنكم فتحبسوا السائل عن علم ومشاهدة (ارتضى) في قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى أي (رضى) ان يشفع له مهابة منه وسقطت هذه لاي ذر\* (القائل) هي (الاصنام) والتمثال اسم الشيء الموضوع مشبه بالخلق من خلق الله \* (السجل) في قوله كطى السجل هو (الصحيفة) مطلقاً ومخصوص بصحيفة العهد وطى مصدر مضارع للمتعول والناعل محذوف تقديره كما يطوى الرجل الصحيفة ليكتب فيها ﴿ هذا (باب) بالتسوية في قوله (كابدنا) أول خلق نعيده) الكاف تتعلق بتعبد وما مصدرية وبدأ ناصلتها وأول خلق مفعول بدأ بأقواله أبو البقاء أي نعيده أول خلق اعاده مثل بدءنا له أي كما أزرنا من العدم الى الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق أجزاء الاجسام ولا يعدها ثم يعيد تركيبها أو يعدها بالكلية ثم يوجد لها عينها والآية تدل على ذلك لان شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم (وعدا علينا) الاعادة وقيل المراد حقنا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب اغياري ذر وكذا وعدا علينا \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواسطي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) بضم النون وسكون العين النخعي الكوفي (شيخ) بالجر يدلان سابقه (من النخع) بفتح الخاء (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون) مجموعون (الى الله حفاة) بالحاء المهملة كذا في الفرع وأصله وسقطت في بعض النسخ (عرة) من الشيا (غزلا) بغين معجمة مضمومة فراء ساكنة جمع أغزل وهو الاقلف الذي لم يجتم قال أبو الوفاء عن عقيل لما أزل الواتل القطعة في الدنيا أعادها الله ليدنيهها من حلاوة فضله (كابدنا) أول خلق نعيده وعدا علينا انا كفنا عاين ثم ان أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم) وسقط لفظ ان لغير الكشميهني فالتالي رفع قيل وخصوصية ابراهيم هذه الأولية لكونه ألقى في النار عز يانا وزاد الخليلي في منهاجه من حديث جابر ثم محمد ثم النبيون (ألا) بالتحقيق (أنه) أي اسكن ان الشأن ١ (بجاء من جال من أمي فيؤخذ منهم ذات الشمال) أي جهة النار (فأقول يارب أصحابي فيقال لا تدري ما أحدثوا بعدك) فأقول كما قال العبد الصالح عدي عليه الصلاة والسلام (وكت عليهم شهيدا ما دمت) ولا يذرفهم (الى قوله شهيدا فيقال ان هؤلاء من الوامر تدين على أعقابهم) ولا يذرعن المستملى الى أعقابهم (منسذفار قهم) والمراد بمر تدين التخلف عن الحقوق الواجبة \* وقد مر هذا الحديث في آخر سورة المائدة

\*(سورة الحج)\*

مكة الا هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات وأربع الى قوله عذاب الحريق وهي ثمان وسبعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسلة لاي ذر\* (وقال ابن عيينة) سفيان فيما أسنده في تفسيره عن ابن أبي شحيب عن مجاهد (الخبيتين) في قوله تعالى وبشر الخبيتين أي (المطمئنين) الى الله وقال ابن عباس المتواضعين انشاعين وقال الكلبي هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن أوس هم الذين لا يظلمون واذ ظلموا لم ينتصروا\* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (في) قوله تعالى اذا تمى ألقى الشيطان في أميته) أي (اذا حدث) أي اذا تلا النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الآيات المتزلة عليه من الله (ألقى الشيطان في حديثه) في تلاوته عند سكتة من السكات تمثل نعمة ذلك النبي ما يوافق رأى أهل الشرك من الباطل فيسعون فيه فيتموهون انه مما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو منزه عنه لا يخطأ حقا يابل حاشاه الله من ذلك (فيبطل الله ما لتي) ولا يذرعن الكشميهني ما ألقى (الشيطان ويحكم آياته) أي يثبتها (ويقال) ان (أمنيته) هي (قرانه) وفي

عليها بانواحد والله أعلم وأما الخرف فقد أجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر وأجمعوا (٣٤٣) على وجوب الحد على شاربها سواء شرب قليلا

أو كثيرا وأجمعوا على انه لا يقتل بشربها وان تكرر ذلك منه هكذا حكى الاجماع فيه الترمذي وخلائق وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى عن طائفة شاذة انهم قالوا يقتل بعد جلده أربع مرات للحديث الوارد في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على انه لا يقتل وان تكرر منه أكثر من أربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة دل الاجماع على نسخه وقال بعضهم نسخه قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد امرئ مسلم الا بحدى ثلاث النفس بالنفس والنيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي وأبو ثور ودأود وأهل الظاهر وآخرون حده أربعون قال الشافعي رضى الله عنه وللإمام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرات على تسببه في ازالة عقله وفي تعرضه للقتل والقيل وأنواع الايذاء وترك الصلاة وغير ذلك ونقل القاضي عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك وأبو حنيفة والاوزاعي والثوري وأحمد واسحق رحمهم الله تعالى انهم قالوا حده ثمانون واحتجوا بأنه الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للتحديد ولهذا قال في الرواية الاولى نحو أربعين وجملة الشافعي وموافقيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما جلد أربعين كما صرح به في الرواية الثانية وأما زيادة عمر فهي تعزيرات والتعزير الى رأى الامام ان شاء ففعله وان شاء تركه بحسب المصلحة في فعله وتركه

اليونانية أمينية قراءته بالرفع فيها وفي بعض الاصول وكثير من النسخ أمينية قراءته بجرها على ما لا يخفى \* (الأماني) بالبقرة أى (بقرؤن ولا يكتبون) وهذا أورده المؤلف رحمه الله استشهدا على أن تعنى في قوله تعالى في هذه السورة الاذاتنى بمعنى قرأ وهو خلاف ما فسره به صاحب الانوار حيث قال اذا تعنى اذازور في نفسه ما هو الهوى ألقى الشيطان في أمينية في تشبيهه ما يوجب اشتغاله بالذنبا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبى فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان فيسطه الله ويذهب به بعصته عن الركون اليه والارشاد الى ما يريجه ثم يحكم الله آياته ثم ثبت آياته الداعية الى الاستغراق في أمر الآخرة قيل انه حدث نفسه بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم بزوال المسكنة فنزلت انتهى والحامل له على هذا التفسير كغيره ما في ظاهر هذه القصة من البشاعة وقد رواها ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكمة النجم فلما بلغ أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرائب العلاء وان شفاعتهن لترجي فقال المشركون ماذا كرا لهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية ورواها البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب ثم ساق الحديث وقال البزار لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوضعه أمية بن خالد وهو ثقة مشهور قال وانما يروى هذا من طريق الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس انتهى والكلبى متروك لا يعتمده عليه ورواها أيضا ابن اسحق في سيرته وموسى بن عقبه في معازيه وأبو معشر في آخرين وكها من اسئل وقد طعن فيها غير واحد من الأئمة حتى قال ابن اسحق وقد سئل عنها من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلها ورواها مطعونون وأطنب القاضي عياض في الشفاء في توهين أصلها فاشفى وكفى أذنته هذا الباب هو الصواب وأريح للثواب وان كانت كثرة الطرق تدل على ان لها أصلا لاسيما وقد رواها الطبري من طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح أولهما طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قد كثر نحوه وثانيهما طريق المعتمر بن سليمان وحاجد بن سلة فرفقه ما عن داود بن أبي هند عن أبي العالبة وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فتردها الا تسمى على القواعد الحديثة بل ينبغي أن يحجج بهذه الثلاثة من يحجج بالمرسل ومن لا يحجج به لا يعتضد به بعضها ببعض كما قرره شيخ الصنعة وامامها الحافظ أبو الفضل بن حجر واذ اسئلنا ان لها أصلا وجب تأويلها وحسن ما قيل في ذلك ان الشيطان نطق بتلك الكلمات أثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السككات مما كان فتمت فسهما القريب منه فظنهما من قوله وأشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتخى انزال الوحي عليه بسرعة دون تأخير فنسخ الله ذلك بأن عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح في الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم عند نزول الوحي في تأويله اذا كان مجحولا يلقي الشيطان في جملته ما لم يرد فيه تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما أراد بآياته وقيل اذا تعنى أى اذا أراد فعلا مقربا الى الله ألقى الشيطان في فكره ما يخالفه فرجع الى الله في ذلك وهو كقوله واما ينزعك من الشيطان نزع فاستعد بالله لکن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تعنى القلب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخاطر به الله عليه السلام فتمت لكفارة ذلك بطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض وأجيب بأنه لا يعده ان اذا قوى التنبى يشغل الخاطر فيحصل السهو في الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنة لهم \* (وقال مجاهد) مما وصله الطبري

فراء عمر ففعله ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا على فتركه وهكذا يقول الشافعي رضى الله عنه ان الزيادة الى رأى

الامام وأما الاربعون فهي الحد المقدر الذي لا بد منه (٣٤٤) ولو كانت الزيادة حد المير كما النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله

عنه ولم يتركها على رضى الله عنه بعد فعل عمر وهاذا قال على رضى الله عنه وكل سنة معناه الاقتصار على الاربعين وبلغ الثمانين فهذا الذى قاله الشافعى رضى الله عنه هو الظاهر الذى تقتضيه هذه الاحاديث ولا يشكلى شئ منها ثم هذا الذى ذكرناه هو حد الحرف أما العبد فعلى النصف من الحر كما فى الزنا والقذف والله أعلم وأجمعت الامة على ان الشارب يحد سواء سكر أم لا واختلف العلماء فيمن شرب النبيذ وهو ماسوى عصير العنب من الانبذة المسكرة فقال الشافعى ومالك وأحمد رحمهم الله تعالى وجاهير العلماء من السلف والخلف هو حرام يجازى فيه بجلد شارب الخمر الذى هو عصير العنب سواء كان يعتمدا باحتة أو يتجرعه وقال أبو حنيفة والكوفيون رحمهم الله تعالى لا يحرم ولا يحد شارب به وقال أبو ثور هو حرام بجلد بشر به من يعتقد بحد يتجرعه دون من يعتمدا باحتة والله أعلم قوله بجلده بجزيرتين نحو أربعين اختلفوا فى معناه فاجابنا بقولون معناه ان الجزيرتين كانتا مفردتين بجلد بكل واحدة منهما عددا حتى كدل من الجميع أربعون وقال آخرون ممن يقول بجلد الخمر ثمانون معناه انه جمعهما وجلده بهما أربعين جلدة فيكون المبلغ ثمانين وتأويل أصحابنا أظهر لان الرواية الاخرى مبنية لهذه وأيضا حديث على رضى الله عنه مبين لها (قوله فضر به بجزيرتين) وفى رواية بالجزيريد والنعال أجمع العلماء على حصول

من طريق ابن أبى نجيح عنه (مشيد) فى قوله وير معطلة وقصر مشيد أى (بالقصة) بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولا يجر بص بكرة الجيم وتشديد الصاد المهملة والرفع أى هى حص وهذه ثابتة لآي ذرو والمشيد بكسر الميم المعجمة الحاص وهو الكس وقيل المشيد المرفوع البنبان والمعنى كم من قرية أهلكتناكم وير معطلة عن سقاتها وقصر مشيد أى خلتنا عن ساكنيه وجهلنا ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان البئر المعطلة والقصر المشيد بالين ولكل أهل فكفروا فأهلكهم الله وبقيت حالين \* وذكر الاخباريون ان القصر من بناء شدا بن عاد فصار معطلا لا يستطيع أحد أن يقرب منه على أميال مما يسع فيه من أصوات الحن المنكرة (وقال غيره) أى غير مجاهد فى قوله تعالى يكادون (يسطون) أى (يفرطون) بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء المهملة من باب نصر نصر مشدق (من السطوة) وهى القهر والغلبة وقيل اظهار ما يهول للاخافة (ويقال) هو قول النفر والزجاج (يسطون) أى (يسطون) بكسر الطاء وضمها والاول لآي ذرو والمعنى انهم يهمون بالبطش والوثوب تعظيما لانكار ما خوطبوا به أى يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يسطون فتعدى تعديته والافه وبتعدى على يقال سطا عليه (وهذا الى الطيب من القول) قال ابن عباس فيما أخرجه الطبري من طريق على بن أبى طلحة أى (ألهما) ولا يجر ذرو وهذا الى الطيب من القول أى ألهما القرآن وفى رواية له أيضا الى القرآن ورأه ابن المنذر من طريق سفيان عن اسمعيل بن أبى خالد وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة أن لا اله الا الله ويؤيده قوله مثل كلمة طيبة وقوله اليه بصعد الكام الطيب وعنه فى رواية عطاء هو قول أهل الجنة الحمد لله الذى صدقنا وعده \* (وهذا الى صراط الحميد) هو (الاسلام) ولا يجر ذرو الوقت الاسلام بالجزأى الى الاسلام والحميد هو الله المحمود فى أفعاله وهذا ثابت لآي ذرعن الجوى ساقط لغيره \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر بمعناه (بسبب) فى قوله فلم يد بسبب أى (بجمل الى سقف البيت) ولقظ ابن المنذر فلم يد بسبب الى السماء يتنه فليختمق به والمعنى من كان يظن أن ان ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى الدنيا باعلاء كلمته واطهار دينه وفى الآخرة باعلاء درجته والانتقام من عدوه فليختمق بجلد فى سقف بيته فليختمق به حتى يموت ان كان ذلك عاظفه فان الله ناصر له لا محالة قال الله تعالى انال ننصر رسلنا الآية وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فلم يد بسبب الى السماء أى ليتوصل الى بلوغ السماء فان النصر انما يأتى محمد صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس أظهر فى المعنى وأبلغ فى التمسك فعلى هذا القول الثانى فيه استعارة تمثيلية والامر للتجيز وعلى الاول كتابة عن شدة الغيظ والامر للاهانة \* (تذهل) فى قوله يوم تزوها تذهل كل مرضعة عما أرضعت أى (تسغل) بضم أوله وفتح ثالثة لهول ما ترى عن أحب الناس اليها ويوم نصب بتذهل والضمير للزنتوة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة أو عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي أو الضمير للساعة وعبر مرضعة دون مرضع لان المرضعة التى هى فى حال الارضاع معلقة ثديها الصبي والمرضع التى من شأنها أن ترضع وان لم تبشر الارضاع فى حال وصفها به فقبل مرضعة ليدل على أن ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد ألقمت الرضيع ثديها من عته من فيه لما يلحقها من الدهشة (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وترى الناس سكارى) بضم السين وسقط باب وتاليه غير أى ذر \* (وبه قال) (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث بن طلق الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا ابو صالح) ذكوان السمان (عن ابى سفيان الخدرى) رضى الله عنه أنه (قال قال النبي

لاصحابنا الاصح الجواز وشذبه بعض اصحابنا فشرط فيه السوط وقال (٢٤٥) لا يجوز بالثياب والنعال وهذا غلط

فأحس مررود على قائله سبانه  
لصرح هذه الاحاديث الصحيحة  
قال اصحابنا واذا ضرب به بالسوط  
يكون سوطا معتدلا في الخيم بين  
التضيب والعصافان ضرب به بجريدة  
فلم يكن خفيفة بين اليابسة  
والرطبة ويضرب به ضربا بين ضربين  
فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفي  
بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا  
(قوله فلما كان عمر رضى الله عنه  
استشار الناس فقال عبد الرحمن بن  
عوف أخف الحدود) هكذا هو في  
مسلم وغيره ان عبد الرحمن بن عوف  
هو الذي أشار به في الموطاء وغيره  
انه على بن أبي طالب رضى الله عنه  
وكلاهما صحيح وأشار اجمعا ولعل  
عبد الرحمن بدأ بهذا القول فوافقه  
على وغيره فنسب ذلك في رواية الى  
عبد الرحمن رضى الله عنه لسبقه به  
ونسب في رواية الى على رضى الله  
عنه لقضيلته وكثرة علمه ورجحانه  
على عبد الرحمن رضى الله عنه  
(قوله فلما كان عمر ودنا الناس من  
الريف والقرى) الريف المواضع  
التي فيها المياه وهي قريسة منها  
ومعناها ما كان زمن عمر بن الخطاب  
رضى الله عنه وفتحت الشام  
والعراق وسكن الناس في الريف  
ومواضع الخصب وسعة العيش  
وكثرة الاعناب والثمارا كثيرا ومن  
شرب الخمر فزاد عمر في حد الخمر  
تقليدا عليهم وجر الهام عنها  
(قوله عن عبد الله الداناج) هو  
بالدال المهملة والتون والجسيم  
ويقال له أيضا الداناج في الجيم  
والداناهام ومعناها بافارسية  
العالم (قوله حدثنا حنين بن المنذر)  
هو بالصاد المعجمة وقد سبق انه ليس

صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك يا ربنا وسعديك فينادى  
بفتح الدال (يصوت ان الله يأمر لسانك فخرج من ذريتك بعناني النار) بفتح الموحدة وسكون  
العين المهملة أى مبعوثا أى نصيبا والبعض الجديش والجمع البعوث أى أخرج من ذريتك الناس  
الذين هم أهل النار وابعثهم اليها (قال يارب وابعث النار) أى ومما مقدار مبعوث النار (قال من  
كل الف اراه) بضم الهمزة أى أظنه (قال تسعمائة وتسعة وتسعين) وفي حديث أبي هريرة عند  
المواقف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل  
على أن نصيب أهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب على أنه واحد والحكم لازد أو يحمل  
حديث الباب على جميع ذرية آدم فيكون من كل ألف واحد وحديث أبي هريرة على من عدا  
يا جوج وما جوج فيكون من كل ألف عشرة (خميند تضع الحملها) أى جنينها (ويشيب  
الوايد) من شدة هول ذلك وهذ على سبيل الفرض أو التمثيل واصله أن الهموم تضعف التقوى  
وتسرع بالشيب أو يحمل على الحقيقة لان كل أحد يبعث على مآمات علمه فبعث الحمل  
حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم عليه الصلاة  
والسلام وسعه وما قيل له وقع بهم من الوجل ما تسقط معه الحمل ويشيب له الطفل وتذهل  
المرضعة قاله الحافظ أبو الفضل بن حجر وسبقه اليه القفال (وترى الناس سكارى) أى كأنهم  
سكارى من شدة الامر الذى أصابهم قد دهشت عقولهم وغابت أذهانهم فن رأهم حسب أنهم  
سكارى (وما هم بسكارى) على الحقيقة (ولكن عذاب الله شديد) لتعليل لاثبات السكر المجازى  
لمنائق عنهم السكر الحقيقي (فتش ذلك على الناس) الحاضرين (حتى تغيرت وجوههم) من  
الخوف (فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يا جوج وما جوج) ومن كان على الشرك مثلهم  
(تسعمائة وتسعة وتسعين) نصب تسع على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (و) المخرج  
(منكم) أيها المساون ومن كان مثلكم (واحدتم انتم في الناس) في الحشر (كالشعرة السوداء)  
بفتح العين ويسكونها فقط في اليونانية (في جنب النور الايض أو كالشعرة البيضاء في جنب  
النور الاسود) أول التنويح أو شك الراوى قال السفاقي أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة  
الواحدة لانه لا يكون نور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه (وانى) بالواو وسقطت لابي ذر  
(لا رجوان تكونوا) يريد أمته المؤمنين به (ربع أهل الجنة فكبرنا) أى قلنا الله أكبر سرورا  
بهذه البشارة (ثم قال) عليه السلام (ثلث أهل الجنة فكبرنا) سرورا (ثم قال) عليه السلام  
(شطر أهل الجنة) نصفها وثلاث وشطر نصيب خبر تكون (فكبرنا) سرورا واستعظاما في الثلاثة  
لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستعظام بعد الاستعظام الاقل اشارة الى فوزهم  
بالبعية وعند عبد الله ابن الامام أحمد في زيادته والطبراني من حديث أبي هريرة زيادة أنهم ثلثنا  
أهل الجنة وفي الترمذى وصححه من حديث يزيد رفعه أهل الجنة عشرون ومائة صفأتى منها  
ثمانون واظهاره أنه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله أن تكون أمته نصف أهل الجنة  
أعطاه ما رجاه وزاده (وقال ابواسامة) حماد بن أسامة مما وصف له في أحاديث الانبياء وسقطت او  
وقال غير أبي ذر (عن الاعمش) سليمان عن أبي صالح عن أبي سعيد (ترى الناس سكارى) وسقط  
هذا لابي ذر (وما هم بسكارى) على وزن كسالى (قال) ولابي ذر وقال (من كل ألف تسعمائة وتسعة  
وتسعين) فوافق حفص بن غياث في روايته عن الاعمش (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما  
وصله الواقفي الرقاق (وعيسى بن يونس) مما وصله اسحق بن راهويه في مسنده عنه (وابو  
معوية) محمد بن خازم بالخاء والراى المجتهدين مما وصله مسلم (سكرى وما هم بسكرى) بفتح السين

قوله على التمييز وانظر ما وجهه واهل الاولى انه منصوب بتمهل مضمرة مفهومة من سياق متن الحديث أى يخرج من الخ اه صححه الاول

في الصحيحين بن حنبلين بالمعجمة غيره (قوله فشهد (٢٤٦) عليه رحمة لان أحدهما حران انه شرب الخمر وشهد آخر انه

راه يتقياً فقال عثمان رضي الله عنه انه لم يتقياً حتى شربها ثم جلدته) هذا دليل للمالك وموافقه في ان من تقياً الخمر يحد حد الشارب ومذهبنا انه لا يحد بمجرد ذلك لاحتمال انه شربها جاهلاً كونها خيراً أو مكرها عليها أو غير ذلك من الاعذار المسقطه للحدود ودليل مالك هنا قوي لان الصحابة اتفقوا على جلد الوليد بن عقبة المذكور في هذا الحديث وقد يجيب أصحابنا عن هذا بان عثمان رضي الله عنه علم شرب الوليد فقضى به لمه ولعله كان مذهبه جواز قضاء القاضي بعلمه في الحدود وهذا تأويل ضعيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا التأويل والله أعلم (قوله ان عثمان رضي الله عنه قال يا علي قسم فاجلده فقال علي قسم يا حسن فاجلده فقال حسن ول حارها من نولي قارها فسكاته وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك) معنى هذا الحديث انه لما ثبت الحد على الوليد ابن عقبة قال عثمان رضي الله عنه وهو الامام لعلي على سبيل التكرمة له وتفويض الامر اليه في استيفاء الحد قم فاجلده أي أقم عليه الحد بان تأمر من ترى بذلك فقبل على رضي الله عنه ذلك وقال الحسن قم فاجلده فامسك الحسن فقال لابن جعفر فقبل فجلده وكان

وسكون الكافي فيه ما من غير ألف وبذلك قرأ جزء والكسائي على وزن صفة المؤنث بذلك واختلف هل هي صيغة جمع على فعلى كرضى وقتلى أو صفة مفردة استغني بها في وصف الجماعة خلاف مشهوره والحديث ذكره في أحاديث الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف) أي (شك) قاله مجاهد فيمروا به النبي حاتم وهو قول أكثر المفسرين وأصله من حرف الشيء وهو طرفه وقيل على الحرف أو على طرف الدين لافي وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان أحس بظفر قزوالافرو هو المراد بقوله (فان أصابه خيراً طمان به وان أصابه فتنة انقلب على وجهه) أي ارتد فرجع الى وجهه الذي كان عليه من الكفر حال كونه (خسر الدنيا والاخرة) يذهب عنه مته وحبوط عمله بالارتداد (الى قوله ذلك هو الضلال البعيد) عن الحق والرشد وسقط لغير أي ذر قوله شك وسقط لاني ذر قوله فان أصابه الخ \* (أترفناهم) في قوله في سورة المؤمنين وأترفناهم في الحياة الدنيا أي (وسعناهم) قاله أبو عبيدة وانقطه في مجازه وسعنا عليهم \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا في ذر حديثنا (ابراهيم بن المنذر) الكرماني قال (حدثنا يحيى بن أبي بكير) قيس الكوفي قاضي كرماني قال (حدثنا اسرائيل) ابن يونس بن أبي اسحق السيبعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة بن عثمان بن عاصم الاسدي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال) في قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة) يثرب (فان ولدت امرأته غلاماً وتنجت خيله) بضم النون قال الجوهرى على ما لم يسم فاعله نتج نتاجاً وقد اتجها أهلها نتجياً وانتجت القرس اذا حان نتاجها وقال في الاساس نتجت الناقة فهي منتوجة وانتجت فهي منتجة اذا وضعت وقد نتجت اذا حلت اه وهي مثل نفست المرأة فهي منفوسة اذا ولدت وزاد العوفي عن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم وصح جسمه (قال هذا دين صالح) وفي رواية الحسن البصرى فيما أخرجه ابن المنذر قال لعن الدين هذا وفي رواية جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم قالوا ان ديننا هذا صالح فتمسكوا به (وان لم تلداً امرأته ولم تنتج خيله) بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة مبنية على ما لم يسم فاعله (قال هذا دين سوء) بفتح السين المهملة والجر على الاضافة وفي رواية العوفي وان أصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال له والله ما أصبت على دينك هذا الا شراً وذلك القننة وقال عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه أقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب لان المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب وأجيب بأنه أظهر بل انه خلاف ما كان أظهره فصار يذم الدين عند الشدة وكان من قبل عدوه وذلك انقلاب على الحقيقة \* وهذا الحديث من افراده \* هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أي ذر (قوله) تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) أي في دين ربهم والخصم في الاصل مصدر فيوجد ويؤذ كرهالبا كقوله نبا الخصم اذ تسوروا الحزاب ويحوزان ثني ويجمع ويؤنث كهذه الآية ولما كان كل خصم فربما يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مرعاة للمعنى وقال في الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج أو الفريق فسكانه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا والمعنى قال في الدرر ان عني بقوله ان الخصم صفة بطريق الاستعمال المجازي فسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان أراد انه صفة حقيقة فخطؤه ظاهر وتصريحهم بأن رجل خصم مثل رجل عدل \* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى السلمى مولا هم البصرى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح

١ قوله ابراهيم بن المنذر كذا وقع في بعض نسخ الشارح وفي بعض آخر صحيح ابراهيم بن الحرث ويوافقه نسخ المتن الصحيحة وقال في الخلاصة

على ما دونه في التفويض الى من رأى كما ذكرناه وقوله وجد عليه (٢٤٧) اى غضب عليه (وقوله ولطارها من تولى

قارها) الحار الشديد المكروه والقار البارد الهنيء الطيب وهذا مثل من أمثال العرب قال الاصمعي وغيره معناه ولتشدتها وأوساخها من تولى هنتها ولذاتها والضمير عائدا الى الخلافة والولاية أى كان عثمان وأقاربه يتولون هنىء الخلافة ويحتصون به يتولون نكدها وقادوراتها ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الاذنين والله أعلم (قوله فقال امسك ثم قال وكل سنة) هذا دليل على ان عليا رضى الله عنه كان معظما لا تارعر وان حكمه وقوله ستة وأمره حق وكذلك أبو بكر رضى الله عنه خلاف ما تكذبه الشيعة عليه واعلم انه وقع هنا في مسلم ما ظاهره ان عليا جلد الوليد بن عقبة أربعين ووقع في صحيح البخارى من رواية عبيد الله بن عدى بن الخيار ان عليا جلد عثمانين وهى قضية واحدة قال القاضى عياض المعروف من مذهب على رضى الله عنه الجلد فى الجرحثمانين ومنه قوله فى قليل الجرح وكثيره اثمانون جلدته وروى عنه انه جلد المعروف بالتجاشى عثمانين قال والمتشهور ان عليا رضى الله عنه هو الذى أشار على عمر باقامة الحدثمانين كما سبق عن رواية الموطا وغيره قال وهذا كله يرجح رواية من روى انه جلد الوليد عثمانين قال ويجمع بينه وبين ما ذكره مسلم بن رواية الاربعين بما روى انه جلد به بسوطه رأسان فضر به رأسيه أربعين فتكون جملتهاثمانين قال ويحتمل أن يكون قوله وهذا أحب الى عائدة الى الثمانين التى فعلها عمر رضى الله عنه فهذا كلام القاضى وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وقد كررنا تأويله والله أعلم

الشيخ المعجم مصغر ابن بشير مصغر أيضا قال (أخبرنا أبو هاشم) يحيى بن دينار الرمانى بضم الراء وتشديد الميم الواسطى (عن أبي مجاز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعد هازى لاحق بن حميد السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة البصرى (عن أبي ذر) جندب بن جنادة (رضى الله عنه) انه كان يقسم فيها) ولاى ذر عن الجوى والمستملى قسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب ورواية الكشيءى فيها تصحيف كما لا يخفى اذ المراد القسم الذى هو الخلف (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم نزلت فى حجة) بن عبد المطلب (و) فى (صاحبيه) على بن أبي طالب وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون (و) فى (عقبة) بن ربيعة بن عبد شمس (و) فى (صاحبيه) أخيه شيبه والوليد بن عقبة المذكور وهم الفريق الآخر (يوم برزوا فى يوم) وقعة (بدر) والسته كلهم من قريش ثلاثه منهم مسلمون وهم من بنى عبد مناف اثنان من بنى هاشم والثالث وهو عبيدة من بنى عبد المطلب وياقهم مشركون وهم من بنى عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور ان حزة لعقبة وعبيدة شيبه وعليه الوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليه الشيبه والسند بذلك أصح مما قبله الا أن ذلك أنسب وقتل كل واحد من المسلمين من برزله من الكفار الاعبيدة قاله اختلاف مع من بارزه بضربتين فوفقت الضربة فى ركة عبيدة ومال حزة وعلى اليه فأعانا على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفر اعند رجوعهم (رواه) أى حديث الباب هذا بسنده ومثته (سفيان) الثورى فيما وصله المؤلف فى المغازى (عن أبي هاشم) شيخ هشيم المذكور هنا عن أبي مجاز عن قيس بن عباد عن أبي ذر بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم فى ستة من قريش على وحزبه وعبيدة بن الحرث وشيبه بن ربيعة وأخيه عقبة والوليد بن عقبة (وقال عثمان) هو ابن أبي شيبه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي هاشم) هو ابن دينار الرمانى (عن أبي مجاز) هو لاحق السدوسى (قوله) أى هو من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم فى رواية الثورى وهشيم الى أبي ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثورى أحفظ من منصور فتقدم روايته \* وبه قال (حدثنا عجاج بن منهل) بكسر الميم قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبا) سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التميمى (قال حدثنا أبو مجاز) لاحق السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن على بن أبي طالب رضى الله عنه) وسقط لابي ذر ابن أبي طالب انه (قال أنا أول من يجئ) بالجيم أى يجاس على ركبته (بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس) هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه (وفهم) أى فى حزة وصاحبيه وعقبة وصاحبيه (نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قالهم الذين بارزوا يوم بدر على وحزبه) بن عبد المطلب (وعبيدة) بن الحرث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون (وشيبه بن ربيعة) بن عبد شمس (و) أخوه (عقبة بن ربيعة والوليد بن عقبة) المذكور ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه الاقتصار على قوله أنا أول من يجئ بين يدي الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبي هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس فى رواية قيس بن عباد عن أبي ذر وعلى اختلاف عليه لكن آخر ج النسانى من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التميمى بهذا الاسناد الى على قال فينا نزلت هذه الآية وفى مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزاد أبو نعيم فى مستخرجهم ما فى رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجئ وكذا آخر جة الخاصكم من طريق أبي جعفر الرازى ورواه عبيد بن حميد عن يزيد بن هرون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التميمى كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبي ذر وعن على معا بدليل اختلاف

الى عائدة الى الثمانين التى فعلها عمر رضى الله عنه فهذا كلام القاضى وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وقد كررنا تأويله والله أعلم

\* وحدثني محمد بن مهنا بن الضمر بن محمد بن يزيد بن زريع (٢٤٨) حدثنا سفيان الثوري عن أبي حصين عن عمرو بن سعيد عن علي

قال ما كنت أقيم على أحد حدا فموت فيه فاجدمنه في نفسي الا صاحب الحجر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه

سماقهما فانه في الفتح وقد روي أن الآية نزلت في أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمننا بعبادتنا بانيكم وما أنزل الله من كتاب فأفج الله الاسلام على من ناواه وأنزل هذان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله لعقوبته وقالت الجنة خلقتني الله لرحمته فقضى الله على محمد خبره ما وخصوص السبب لا يمنع العموم في نظير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهدان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الاقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها

\*(سورة المؤمنین)\*

بالياء وفي نسخة سورة المؤمنون بالواو مكية مائة وتسع عشرة آية في البصري وثمان عشرة في الكوفي (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر (قال ابن عيينة) سفيان بن عاصم في تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن الخزرجي عنه في قوله تعالى وانفذنا فوقكم (سبع طرائق) أي (سبع سموات) سميت طرائق لانتظار قها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا اطبق نعل على نعل وطارق بين الثوبين اذا البس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والقراء ولا نه اطرق الملائكة في العروج والهبوط قاله علي بن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب في سيرها والوجه في انعامه علينا بذلك انه جعلها اموضعا لارزاقنا بالزال الماء منها وجعلها مقر الملائكة ولا نه اموضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحي (لها سابقون) في قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون أي (سبقوا لهم السعادة) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة وضميرها يرجع الى الخيرات لتقدمها في اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه بمعنى ومنعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعديل أي سابقون الناس لاجلها وسقط هذا لابي ذر (فلو بهم وجه) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (خاتمين) أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات وهذا ثابت لابي ذر عن المستعلي (قال) ولا ي ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة (هي هيات هيات) بالفتح من غير تنوين لغة الحجاز بين بنى لوقوعه أي (بعيد بعيد) قال في المصابيح المعروف عند النحاة انها اسم فعل أي سمي بها الفعل الذي هو بعد وهذا تحقيق لكونه اسما مع ان مدلوله وقوعه بعد في الزمن الماضي والمعنى ان دلالة على معنى بعد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضي وهو بعد كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها اه وفسره الزجاج في ظاهر عبارته بالمصدر فقال بعد لما توعدون أو بعد لما توعدون فظاهره هانها مصدر يدل على عطف الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجهه والقرآن على فتح التاء من غير تنوين فيها وهي لغة الحجاز بين وانما شبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الأربعين وكررت لوكيد وليست المسئلة من التنازع قال خير

فهيات هيات العقيق وأهله \* وهيات خذل بالعقيق نواصله

(فاسأل العادين) أي (الملائكة) يعني الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدين وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فاناسيما \* (لنا كبون) ولا ي ذر قال ابن عباس لنا كبون (لعادون) عن الصراط السوي (كالخون) أي (عائسون) وفي حديث أبي سعيد الخدري مر فوعا تشويه النار في قتلص شفته العليا وتسخرني السنن رواه الحاكم (وقال غيره) أي غير ابن عباس وثبت وقال غيره لابي ذر وسقط لغيره (من

(قوله عن أبي حصين عن عمرو بن سعيد عن علي رضي الله عنه قال ما كنت أقيم على أحد حدا فموت فيه فاجدمنه في نفسي الا صاحب الحجر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه) أما أبو حصين هذا فهو بجاء مفتوحة وصاد مكسورة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وأما عمرو بن سعيد فهكذا هو في جميع نسخ مسلم غير ابن سعيد بالياء في عمرو بن سعيد وهكذا هو في صحيح البخاري وجميع كتب الحديث والاسماء ولا خلاف فيه ووقع في الجمع بين الصحابين عمرو بن سعيد بخذف الياء من سعيد وهو غلط ونصيف امام من الجدي وامام من بعض الناقلين عنه ووقع في المهذب من كتب أصحابنا في المذهب في باب التعزير عمرو بن سعد بخذف الياء عن الاثنين وهو غلط فاحش والصواب اثبات الياء فيها كما سيق وأما قوله ان مات وديته فهو تخفيف الدال أي غرمت ديته وقال بعض العلماء وجه الكلام ان يقال فانه ان مات وديته بالفاء لا باللام وهكذا هو في رواية البخاري بالفاء وقوله لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه معناه لم يقدر فيه حدامضبوطا وقد أجمع العلماء على ان من وجب عليه الحد فجلده الامام أو جلده الحد الشرعي فمات فلا دية عليه ولا كفارة لاعلى الامام ولا على جلده



عمرو عن بصير بن الأشج قال سئل  
عن عبد السلام بن يسار إذ جاءه  
عبد الرحمن بن جابر فحدثه فأقبل  
علينا سليمان فقال حدثني عبد  
الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة  
الأنصاري أنه سمع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحد  
فوق عشرة أسواط الا في حد من  
حدود الله

ولا في بيت المال أيضا وأما من مات  
من التعزير فذهبنا وجوب ضمانه  
بالدية والكفارة وفي محل ضمانه  
قولنا للشافعي أحقهما تجب دية  
على عاقلة الامام والكفارة في مال  
الامام والثاني تجب الدية في بيت  
المال وفي الكفارة على هذا  
وجهان لا يحكمنا أحدهما في بيت  
المال أيضا والثاني في مال الامام  
هذا مذهبنا وقال جواهر العلماء  
لا ضمان فيه لاعلى الامام ولا على  
عاقلة ولا في بيت المال والله أعلم

\* (باب قدر أسواط التعزير) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد  
أحد فوق عشرة أسواط الا في حد  
من حدود الله عز وجل) فبطوا  
يجلد بوجهين أحدهما بفتح الياء  
وكسر اللام والثاني بضم الياء  
وفتح اللام وكلاهما صحيح واختلف  
العلماء في التعزير هل يقتصر فيه  
على عشرة أسواط فنادونها ولا  
تجاوز الزيادة أم تجوز الزيادة فقال  
الامام أحمد بن حنبل وأئمة  
المالكي وبعض أصحابنا لا تجوز  
الزيادة على عشرة أسواط وذهب  
الجمهور من الصحابة والتابعين فمن  
بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلف

اقوله مأخوذ وهو ما يقع الخ هكذا

سلالة الولد والطفة السلالة) لانه استدل من أبيه وهو مثل البرادة والحقاثة لما يتساقط من الشيء  
بالبرد والحق وقال الكرماني ليس الولد تفسير السلالة بل مبتدأ خبره السلالة وهي فعالة وهو  
بناء يدل على القلة كالقلامه \* (والجنة) في قوله أم يقولون به جنة (والجنون واحد) في المعنى وقيل  
كانوا يعاون بالضرورة انه أرجحهم عقلا ولا أتقهم نظرا فالجنون كيف يمكنه أن يأتي بعمل ما أتق  
به من الدلائل القاطعة والشرايع الكاملة الجامعة \* (والغشاء) في قوله فغشاءهم غشاء هو (الزبد  
وما ارتفع عن الماء ولا يتفجع به) وهو من غشا الوادي يغشوا بالواو أو ما غشت نفسه تعنى  
غشيانا أي خبثت فهو قريب من معناه ولكنه من مادة الياء \* (يجارون) أي (يرفعون أصواتهم)  
بالاستغاثه والضجيج كتجار البقرة) لشدة ما نالهم \* (على أعقابكم) يقال (رجع على عقبه) أي  
أدبر به في أنهم مدبرون عن سماع الآيات \* (سامرا) نصب على الحال من فاعل تنكصون أو ممن  
الضمير في مستكبرين مأخوذ (من السمير) وهو سمير الليل 1 مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من  
ضوء القمر فيجلسون اليه يتحدون مستأنسين به قال

كأن لم يكن بين الجنون الى الصفا \* أنيس ولم يسمر بركة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم (والجميع السمار) بوزن الجمار (والسامر ههنا في موضع الجمع)  
وهو الأفضح تقول قوم سامر ونظيره فخر حكيم طمنا \* (تسحرون) أي فكيف (تعمون من  
السحر) حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر وتظاهر الأدلة وثبت من قوله تجارون الى هنا  
في رواية النسفي وسقط غيره كما تبين عليه في الفتح

\* (سورة النور) \*

مدينة وهي ثنتان أو أربع وستون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لاني ذروني بعض  
النسخ ثبوتها مقدمة على السورة \* (من خلاله) في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أي  
فترى المطر يخرج (من بين أضفاف السحاب) وخلال مفرد كجباب أو جمع كجبال جمع جبل \* (سنا  
برقه وهو الضياء) يقال سنا بسنوسنا أي أضأ يضئ قال امرؤ القيس

\* يضئ سناه أو مصابح رهاب \* والسنا بالمد الرفع والمهني هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب  
بالابصار من شدة ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لا بد وأن يكون نارا عظيمة خالصة والنازض الماء  
والبرد فظهوره يقتضى ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن الا بقدره قادر حكيم وسقط لغير أي ذر  
قوله وهو من قوله وهو الضياء \* (مدعنين) في قوله تعالى وإن يكن لهم الحق يأثوا اليه مدعنين  
(يقال للمدعنى) بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى أي خضع (مدعن) بالذال المعجمة  
أي منقاد يريدان كان لهم الحكم لاعليم يأثوا اليه منقادين لعلمهم بأنه يحكم لهم \* (أشتا ناوشى)  
بتشديد التاء (وشنات) بتخفيفها (وشت) بتشديد ها (واحد) في المعنى وهو اده ما في قوله تعالى  
ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا وأشتا ناوشى جميعا حال من فاعل تأكلوا وأشتا ناوشى عليه  
والاكترون على أن الآية تزات في بيت بن عمرو من كناية كانوا يتحرجون أن يأكل كل الرجل  
وحده فيمكث يومه حتى يجذيفا يأكل معه فان لم يجد من يواكله لم يأكل شيئا وربما قعد الرجل  
والطعام بين يديه من الصباح الى الراح فترت هذه الآية فخصص لهم أن يأكلوا كيف شاؤوا  
جميعا بجمع عين أو أشتا تامه فترين (وقال ابن عباس) رضى الله عنهم فمما وصله الطبري من طريق  
علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى (سورة أنزلناها) أي (بيناهنا) قال الزركشى تبع القاضى عياض  
كذا في النسخ والصاب أنزلناها وفرضاها بيناهنا فبيناهنا تفسير فرضاها لا تفسير أنزلناها ويدل  
عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضاها أنزلناها فافراضا مختلفا فانه يدل على أنه تقدم له تفسير

هو لاء فقال مالك واصحابه وابو يوسف ومحمد و ابو ثور (٢٥٠) والطحاوي لاضبط اعداد الضربات بل ذلك الى راى الامام وله ان يزيد على قدر الحدود قالوا الان عمر بن الخطاب

رضى الله عنه ضرب من نقش على خاتمه مائة وضرب صبيها اكثر من الحد وقال ابو حنيفة رضى الله عنه لا يبلغ به اربعين وقال ابن ابي ليلى خمسة وسبعين وعمر رواية عن مالك و ابي يوسف وعن عمر لا يجاوز به ثمانين وعن ابن ابي ليلى رواية اخرى هودون المائة وهو قول ابن شبرمة وقال ابن ابي ذئب وابن ابي يحيى لا يضرب اكثر من ثلثة فى الادب وقال الشافعى وجهور اصحابه لا يبلغ بتعزيز كل انسان ادنى حدوده فلا يبلغ بتعزيز العبد عشرين ولا بتعزيز الحر اربعين وقال بعض اصحابنا لا يبلغ بواحد منهم اربعين وقال بعضهم لا يبلغ بواحد منهم ما عشرين واجاب اصحابنا عن الحديث بانه منسوخ واستدلوا بان الصحابة رضى الله عنهم جاوزوا عشرة اسواط وتأوله اصحاب مالك على انه كان ذلك محتسبا من النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفي الجاني منهم هذا القدر وهذا التأويل ضعيف والله اعلم (قوله فى اسناد هذا الحديث اخبرني عمرو يعنى ابن الحرث عن بكير بن الاشج حديثنا سليمان بن بشار حدثني عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة قال قال الدارقطنى تابع عمرو بن الحرث اسامة بن زيد عن بكير عن سليمان وحالفهما ما الليث وسعيد بن ابي ايوب وابن لهيعة فرووه عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابي بردة لم يذكروا عن ابيه واختلف فيه على مسلم بن ابراهيم فقال ابن جرير عنه عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عنه عن جابر عن ابيه قال الدارقطنى الشعبي

آخر اه وتعقب الزركشى صاحب المصابيح فقال يا عبا هذا الرجل وقوله لابن عباس ما يقوله قال البخارى نقل عن ابن عباس تنسيرا لثانها بيننا وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغطاي من طريق ابن المنذر بسنده الى ابن عباس فهاهنا الاعتراض البارء اه وقدروى الطبرى من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس فى قوله وفرضناها يقول بيناها قال فى الفتح وهو يؤيد قول عياض (وقال غيره) اى غير ابن عباس (سمى القرآن لجماعة السور) بفتح الجيم والعين وناه التائيت والسور مجرور بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعة (وسميت السورة لانها) منزلة بعد منزلة (مقطوعة من الاخرى) واجمع سور بفتح الواو وقال الراعى \* سود المحاجر لا يقرأ بالسور \* وفيها العتان الهمز وتزك فتركه هي المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمي سور البلد لارتفاعه على ما يحوي به ومنه قول النابغة

ألم تر أن الله أعطاك سورة \* ترى كل ملأ دونها يتدب

يعنى منزلة من منازل الشرف التى قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز القطعة التى فصلت من القرآن عما سواها أو ببيت منه لان سور كل شئ بيقته بعد ما يؤخذ منه (فلما قرن بعضها الى بعض سمي) المجموع (قرأنا) قال ابو عبيدة سمي القرآن لانه يجمع السور فيضها (وقال سعد بن عياض) بسكون العين (الثمانى) بضم المثناة وتخفيف الميم نسبة الى عمالة قبيلة من الازد الكوفى التابى مما وصله ابن شاهين من طريقه (المشكاة) هي (السكوة) بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة غير النافذة (بلسان الحبشة) ثم عزب وقال جماعة هي القنديل وقيل هي الانبوبة فى وسط القنديل \* (وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه) اى تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) اى فاذا جمعناه وانفساه فاتبع قرآنه) اى (ما جمع فيه فاعمل بما امرك) الله فيه (وانته عما مال الله) فيه وسقطت الجلالة لابي ذر وفى الاقول للكل (ويقال ليس لشعره قرآن اى تأليف وسمى القرعان) بالنصب (لانه يفرق) بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة (بين الحق والباطل وية مال للراءة ما قرأت بسلى قط) بفتح السين المهملة فتونان غير همز وهي الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد (اى لم يجمع فى بطنها ولدا) والحاصل ان القرآن عنده مستحق من قرأه معنى جمع لامن قرأه معنى تلا (وقال فرضناها) بتشديد الراء ولا يذروى يقال فى فرضناها اى (أرنا فيها اقرأض مختلفة) فالتشديد لتكثير المفروض وقيل للمبالغة فى الايجاب (وس قرأ فرضناها) بالتخفيف وهو قراءة غير ابي عمرو وابن كثير (يقول) المعنى (فرضنا عليكم) اى فرضناها فاسقط الضمير (وعلى من بعدكم) الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لانهما قد دخلت فى الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب ان يكون المراد فرضا ما بين فيها من الاحكام (قال) ولا يذروى (مجاهد) فيما وصله الطبرى فى قوله (أو اطفال الذين لم يظهروا) اى (لا يذروى) بسكون الدال العور ومن غيرها (ما بهم) اى لاجل ما بهم (من الصغر) وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا ان يطبقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة واطفال يطلق على الجمع والمثنى فلذا وصف بالجمع أو لما قصده الجنس روى فيه الجمع \* (وقال الشعبي) بفتح المعجمة فيما وصله الطبرى (أولى الاربعة) هو (من ليس له ارب) بكسر الهمزة اى حاجة النساء وهم الشيوخ الهم والمسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس المغفل الذى لا شهوة له وقال مجاهد الخنث الذى لا يقوم ذكره (وقال مجاهد) فيما وصله الطبرى هو الذى لا يهيمه الا بطنه ولا يحاف على النساء) ايللهه (وقال طاوس) فيما وصله عبد الرزاق عنه عن ابيه (هو الاحق الذى لا حاجة له فى النساء) وقيل هو الذى لا تشبهه المرأة وثبت من قوله وقال

الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عنه عن جابر عن ابيه قال الدارقطنى الشعبي

لعمر بن قيس قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن عبادة بن الصامت قال كأمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تباعون على ان لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء فعاقبه وان شاء عذبه \* وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر بن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيئاً الا آية \* وحدثني اسحق بن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا خالد بن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة ابن الصامت قال أخذنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء ان لا يشركن بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزني ولا تقتل اولادنا ولا يعضه بعضنا بعضاً فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حداً

في كتاب العلل القول قول الليث ومن تابعه عن بكر وقال في كتاب البيع قول عمرو وصحیح والله أعلم

\* (باب الحدود كفارات لاهلها) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم تباعون على ان لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء فعاقبه وان شاء عذبه وفي الرواية الاخرى ولا يعضه بعضنا بعضاً فمن وفي منكم حداً

الشعبي الى هذا النسب وسقط من فرع اليونينية كاصله لبعض الاصول (باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم) يتدفون أزواجهم بالزنا (ولم يكن لهم شهداء) يشهدون على صحة ما قالوا (الآن أنفسهم فشهادة) فالواجب شهادة (أحدهم أربع شهادات بالله) نصب أربع على المصدر وحذف وحزوة والكسائي برفعها خبر المبتدأ وهو قوله فشهادة (انهم الصادقين) فيما رماها به من الزنا قال ابن كثير وعده الآية قهراً فخرج للزواج وزيادة مخرج اذا ذف أحدهم زوجته وعسر عليه إقامة البينة وثبت التبويب لابي ذر وقال بعد قوله شهداء الآية وأسقط باقيا \* وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوفي المروزي قال (حدثنا محمد بن يوسف) القرياني وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن بن عمرو (قال حدثني) بالافراد (الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) الساعدي الانصاري رضى الله عنه (ان عويمراً) انضم العين المهمله وفتح الواو تصغير عامر ابن الحرث بن زيد بن الجسد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن مجلان وفي رواية القعبي عن مالك عويمر بن أشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوانة وفي الاستيعاب عويمر بن أبيض قال الحافظ بن حجر قل لآباءه كان يلقب أشقراً وأيضاً وفي الصحابة عويمر بن أشقر آخر وهو ما زنى أخرجه ابن ماجه (أبي عاصم بن عدى) الجعلافي (وكان سيدي بنى مجلان) بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر ولا يذري العجلان (فقال) له (كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقته) بهمزة الاستفهام الاستخباري أي أيقته الرجل (فتقولونه) قصاصاً لقوله تعالى النفس بالنفس وفي قصة العجلاني من حديث ابن عمر المروي في مسلم فقال رأيت ان وجد مع امرأته رجلاً فان تكلم به تكلم بأمر عظيم وان سكنت سكنت على مثل ذلك وفي حديث ابن مسعود وعنده أيضاً ان تكلم بجلده تموه وان قتل قتلتموه وان سكنت سكنت على غيظ وفي رواية عن ابن عباس لما نزلت والذين يرمون المحصنات الآية قال عاصم بن عدى ان دخل رجل منايته فرأى رجلاً على بطن امرأته فان جاء بربعة رجال يشهدون بذلك فقتل الرجل طاحته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدته فلانامعها ضرب وان سكنت سكنت على غيظ (أم كيف يصنع) ام تحتمل ان تكون متصلة يعني اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر القطيع وثارت عليه الحمية أيقته فتقولونه أم بصري على ذلك الشنار والعار ويحتمل ان تكون منقطعة فسأل أولاً عن القتل مع القصاص ثم أضرب عنه الى سؤاله لان أم المنقطعة متضمنة لبلب والهزمة قبل تضرب الكلام السابق والهزمة تستأنف كلاماً اخر والمعنى كيف يصنع أي يصبر على العار ويحدث الله له أمر آخر فلذا قال (سألني) يا عاصم (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله) حذف القول للدلالة السابق عليه أي كيف تقول في رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقولونه أم كيف يصنع (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتبسيط العدة في الدين بالخوض في أعراضهم وزاد في اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله (فسأله عويمر) فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عاصم لم تأتني بخبر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها) ثبت لفظ وعابها هنا وسقط من الاولى (قال عويمر والله لأنتمى حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلاً) بزنيها (أيقته

فأمره الى الله ان شاء فعاقبه وان شاء عذبه وفي الرواية الاخرى ولا يعضه بعضنا بعضاً فمن وفي منكم حداً

ح وحد ثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت انه قال اني اسن النقباء الذين يابغوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يابغناه على أن لا نشارك بالله شيئا ولا نزي ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الابالحق ولا نتهب ولا نعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشنا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاؤه الى الله عز وجل

فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي الرواية الاخرى يابغناه على أن لا نشارك بالله شيئا ولا نزي ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الابالحق ولا نتهب ولا نعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشنا من ذلك شيئا كان قضاؤه الى الله تعالى) أما قوله صلى الله عليه وسلم (من وفى) فبمخفيف الفاء وقوله ولا يبعضه هو ينسخ الياء والاضاد المعجمة أى لا يبعض وقيل لا يأتى بهتان وقيل لا يأتى بنجمة \* واعلم ان هذا الحديث عام مخصوص وموضع التخصيص قوله صلى الله عليه وسلم ومن أصاب شيئا من ذلك الى آخره المراد به ما سوى الشرك والا فالشرك لا يغفر له ولا تكون عقوبته كفارة له وفي هذا الحديث فوائد منها تحريم هذه المذكورات ومافى معناها ومنها الدلالة تذهب أهل الحق ان المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها النار اذا مات ولم يتب منها بل هو في مشيئة الله تعالى ان شاء

فقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك) هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي أنها بنت عاصم المذكور واهلها خولة والمشهور أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه عن طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عاصم بن عدى لما تزوت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله أين لاحدنا أربعة شهداء فابتلى به في بنت أخيه وفي سنده مع ارساله ضعيف وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال للسؤال عاصم عن ذلك ابتلى به في أهل بيته فأنه ابن عمه تحتها سنة عمرها ما بين عمر المرأة والزوج والخليل ثلاثهم بنوعم عاصم وعبد ابن مردويه من مرسل ابن أبي ليلى ان الرجل الذي رمى عويرة امرأته به هو شريك بن سخامة وهو يشهد بحجة هذه الرواية لانه ابن عم عويرة لانه شريك بن عبد بن مغيب بن الجدي بن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن سخامة يلى بطنها وانها الحليلي وما قرئتها منذ أربعة أشهر وفي حديث عبد الله بن أبي جعفر عند الدارقطني لانه ابن عم عويرة العجلاني وامرأته فانكر حملها الذي في بطنها وقال هولاء بن سخامة واذا جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضها وظاهر السياق يقتضى أنه كان تقدم من عويرة إشارة الى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن في هذا السياق اختصارا ووضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلمت تكلم بامر عظيم وان سكنت سكنت على مثل ذلك نسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امرأته الا بعد ان انصرف ثم عاد (فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعة) بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولا نعنه ملاعة ولعنا نواتلنا عن بعضنا بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمظفر الى قذف من الطخ فراهه وألحق العاربه أو الى نفي ولد قال النووي انما سمي لعنا لان كلام الزوجين يبعد عن صاحبه (عاصمي الله في كتابه) في هذه الآية بان يقول الزوج أربع مرات أشهد بالله اني من الصادقين فيما ربيت به هذه من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويميزها في الغيبة ويأتى بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلم فيقول لعنة الله على ان كنت الخ وان كان ولد يمتبه ذكروه في الكلمات الخمس اينتفي عنه فيقول ان الولد الذي ولدته أو هذا الولد من زنا ليس مني (فلا عنها) أى لانه عويرة زوجته خولة بعد أن قذفها وأتت عند النبي صلى الله عليه وسلم وسألها فانكرت وأصر في السنة الاخرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجرم الطبري وأبو حاتم وابن حبان يأنه في شعبان سنة تسع وعنده الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر أنها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجع بعضهم أنها كانت في شعبان سنة عشر لاسنة تسع وفي حديث ابن مسعود عند مسلم أنها كانت ليله جمعة (ثم قال) عويرة (يا رسول الله ان حبستما فقد ظلمت فاطلقتها) زاد في باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتساكبه من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثي واحتج بان الفرقة لم تذكر في القران وان ظاهر الاحاديث أن الزوج هو الذي طلق ابتداء وقال الشافعي ومحمد بن من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان التعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فإنه يزيد على ذلك في حقه نفي النسب ولحاق الولد وزوال الفرس وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لو مات أحدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا ملق طلاق امرأته بفرق أخرى ثم لاق غيرها

عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجاة جرحها جبارو البتر جبارو المعدن جبارو في الركاذا الحسب وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا اسحق يعني ابن عيسى حدثنا مالك كلاهما عن الزهري بإسناد الليث مثل حديثه

وسبقت المسئلة في كتاب الايمان مبسوطه بدلائلها ومنها ان من ارتكب ذنبا يوجب الحد فسد سقط عنه الاثم قال القاضي عياض قال اكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث قال ومنهم من وقف الحديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أدري الحدود كفارة قال ولكن حديث عبادة الذي نحن فيه أصح اسنادا ولا تعارض بين الحديثين فيجتمعا أن حديث أبي هريرة رضى الله عنه قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم قال المازري ومن نفيس الكلام وجرحه قوله ولا نعصى فالخنة ان فعلنا ذلك وقال في الرواية الاولى فن وفي منكم فأجره على الله ولم يقل فالخنة لأنه لم يقل في الرواية الاولى ولا نعصى وقد يعصى الانسان بغير الذنوب المذكورة في هذا الحديث كشرب الخمر وكل الربا وشهادة الزور وقد يتجنب المعاصي المذكورة في الحديث ويعطى أجره على ذلك وتكون له مهة غير ذلك فيجازي بها والله أعلم

وقال أبو حنيفة لا تقع حتى يوقعها الحاكم لظاهر ما وقع في أحاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن أحمد روايتان وقول النووي في شرح مسلم كذبت عليها رسول الله أن أمسكتها هو كلام مستعمل وقوله فظانها أي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أي لا مالك لك عليها فلا يقع طلاقا فتعقبه في الفتح بأنه هوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملا عن هي طالق ثلاثا وأنه موجود كذلك في حديث سهل ابن سعيد الذي شرحه وايس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث سهل وإنما وقع في حديث ابن عمر عقب قوله الله يعلم أن أحدا كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي انظر فظانها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات وأجمعوا على انها ليست في حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيًا ولا يحل له أن يخطبها ان كان بائنًا وإنما اللعان فرقة فسخ (فكالت) أي التفرقة بينهما سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين فلا يجتمع معان بعد الملاعة وقال ابن عبد البر أبدي له بعض أصحابنا فائدة وهو أن لا يجتمع ملعون مع غيره ملعون لان أحدهما ملعون في الجملة بخلاف ما اذا تزوجت المرأة غير الملاعن فإنه لا يجتمع وعورض بأنه لو كان كذلك لا تمتنع عليه مامعا التزويج لانه يتحقق ان أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بان في هذه الصورة افتراقا في الجملة وفي رواية الباب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكالت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملًا فأنكر جرحها (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به) أي بالولد لالة السباق عليه (أحسم) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم أي أسود (أدعج العينين) بالعين المهملة والجميم أي شديد سواد الحدقة (عظيم اللتين) بفتح الهمزة أي العجز (خذلج الساقين) بفتح الحاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة آخره جيم أي عظيما (فلا أحسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به احيمر) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وكسر الميم مصغرا حرو وقول صاحب التنقيح ان الصواب صرف أحيمر وهو الابيض تعقبه في المصابيح فقال عدم الصرف كافي المتن هو الصواب وما ادعى هو أنه عين الصواب هو عين الخطا (كانه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء وية تترامى على الطعام واللعن فتفسده وهي من أنواع الوزغ وشبهه بها الجرحم او قصرها (فلا أحسب عويمرا الا قد كذب عليها فجات به على النعت الذي نعت رسول الله) ولغيره أي ذرعت به رسول الله (صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر) وفي باب التلاعن في المسجدين طريق ابن جريح عن الزهري ججات به على المكروم من ذلك (فكان) أي الولد (بعدي نسب الى أمه) فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل ما هو أقوى من الشبه وهو القرائن كالفعل في وليدة زمة وإنما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلائق كسعيد بن طمنا في ظهره وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحار بين والتفسير أيضا ومسلم في اللعان وأبو داود في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجه (باب) بالتسوين في قوله نعالى (والخامسة) أي والشهادة الخامسة (ان اعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) فيمارى به زوجته من الزنا وهذا اللعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبا لقوله عليه السلام المروى في البيهقي وغيره المتلاعنان لا يجتمعان أبدا وعند أبي حنيفة رجه الله بتفرق الحاكم فرقة طلاق ونبي الولدان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر به قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (سليمان بن داود) العمسكى (أبو الربيع) الزهراني المقرئ البصرى قال (حدثنا فليح) بضم



بشار حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة كلاًهما عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

لان عليه ربطها والحالة هذه وأما اذا أتلفت ليلاً فقال مالك يضمن صاحبها ما أتلفتته وقال الشافعي وأصحابه يضمن ان فرط في حفظها والافلا وقال أبو حنيفة لا ضمان فيما أتلفتته اليهائم لاني ليل ولا في نهار وجهورهم على انه لا ضمان فيما رعته نهاراً وقال الليث وسخون يضمن وأما قوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار فعنه ان الرجل يحفر معدن في ملكه أو في موات فيمربها ما رقت فيسقط فيها فيموت أو يستاجر أجراً يعملون فيها فيقع عليهم فيموتون فلا ضمان في ذلك وكذا البئر جبار فعنه انه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها انسان أو غيره ويتلف فلا ضمان وكذا الواو استاجر حفرها فوقع عليه فمات فلا ضمان فأما اذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره بغراده فقتل فيها انسان فيجب ضمانه على عاقلة حافرها والكفارة في مال الحافر وان تلف بها غير الادمي وجب ضمانه في مال الحافر \* وأما قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركا الخس فقيه تصرح بوجوب الخس فيه وهو زكاة عندنا والركا هو ودقن الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب أهل الحجاز وجهور العلماء وقال أبو حنيفة وغيره من أهل العراق هو المعدن وهذا عندهم انظان مترادفان وهذا الحديث يرد عليهم

ظهير من الحد) في موضع نصب بقوله فليترن الله (فنزله جبريل) عليه السلام (وأزل عليه) صلى الله عليه وسلم (والذين يرمون أزواجهم فقد أخرجنا من الصدقين) أي فيما رماها الزوج به (فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها) أي الى خولة بنت عاصم زوج هلال حفصت بين يديه (بغاء هلال فشهد) أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في الرمي (والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم أن أحدكم كاذب) قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله أحد كما رد على من قال من النجاة ان لفظ أحد لا يستعمل الا في التثنية وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانه لا يوضع في موضع واحد ولا يقع موقوعه وقد أجاز المبرد وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا في معنى واحد اه وتعقب القاسمي انه في ذلك فقال هذا من أعجب ما وقع للقاضي عياض مع برأته وحذقه فان الذي قاله النجاة اعلم هو في أحد التي للعموم نحو ما في الدار من أحد وما جاءني من أحد وما أحد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قول هو الله أحد ونحوه فشهادة أحدهم ونحو أحدكم كاذب (فهو منك كاذب) عرض لهما بالتوبة بلانظ الاستفهام لابهام الكاذب منهم فلذلك لم يقل لهم ما تو با ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منك يا زاجر يربن حازم عن أبي ب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال والله اني لصادق (ثم قامت) أي زوجته (فشهدت) أي أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماي به (فلما كانت عند المزة) الخامسة وقصوها) بتشديد القاف ولا يرد وقصوها بتخفيفها (وقالوا انها موجهة) للعذاب الاليم ان كنت كاذبة (قال ابن عباس) بالسند السابق (فلكانت) بمزمنة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن فعلت أي تباطأت عن ذلك (ونكست) أي أجمت (حتى ظنننا انها ترجع) عن مقالها في تكذيب الزوج ودعوى البراءة عمار ماها به (ثم قالت لا أفصح) بفتح الهمزة والمعجزة (قومي سائر اليوم) أي جميع الايام أيام الدهر وفيما ياتي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج وأريد باليوم الخس ولذلك أجزأ مجرى العام (قضت) أي في تمام اللعان (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة (فان جاءت به) أي الولد (أحل العينين) أي شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتمال (سابغ الاليتين) أي غلبتهما (حديج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما (فهو لشر يك بن سخماء فجاءت به كذلك) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله) في آية اللعان (لكان لي ولها شأن) في اقامة الحد عليهما وفي ذكر الشأن وتكبره تهويل عظيم لما كان يفعل بها أي لفعلت به التضاعف ذنبها ما يكون عبرة للناظرين وتذكير للسامعين قال الكرماني فان قلت الحديث الاول يدل على ان عويرا هو الملاعن والآية تزلت فيه والولد شابهه والثاني ان هلالا هو الملاعن والآية تزلت فيه والولد شابهه وأجاب بأن النووي قال اختلفوا في نزول آية اللعان هل هو بسبب عويرا أم بسبب هلال والا كثرون أنها نزلت في هلال وأما قوله عليه الصلاة والسلام لعويرا ان الله قد أنزل فيك وفي صاحبك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل أنها نزلت فيهما جميعا فاعلمها ما سألني وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان اه قال في الفتح ويؤيد التعدد ان القائل في قصة هلال سعد بن عمارة كما أخرجه أبو داود والطبري والقائل في قصة عويرا عاصم بن عدي كما في حديث سهل السابق ولا مانع أن تعدد القصص ويحدد النزول ويخرج القرطبي الى تجوز نزول الآية مرتين وأنكر جماعة

النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن المين على المدعى عليه \* وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن نافع ابن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه

**\* (باب اليمين على المدعى عليه) \***

قال الزهري رحمه الله تعالى القضاء في الاصل احكام الشيء والفراغ منه ويكون القضاء امضاء الحكم ومنه قوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل وسمى الحاكم قاضيا لانه يعنى الاحكام ويحكمها ويكون قضى بمعنى اوجب فيجوز أن يكون سمي قاضيا لاجابه الحكم على من يجب عليه وسمى حاكما لمنعه الظالم من الظلم يقال حكمت الرجل وأحكمته اذا منعته وسميت حكمة الدابة لمنعها الدابة من ركوبها رأسها وسميت الحسكة حكمة لمنعها النفس من هواها (قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن المين على المدعى عليه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه) هكذا روى هذا الحديث البخارى ومسلم في صحيحهم ما مر فوعا من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ذكره أصحاب السنن وغيرهم قال القاضى عياض رضى الله عنه قال الاصيلي لا يضح حرفوعا انما هو قول ابن عباس كذا رواه أيوب ونافع الجمعي عن ابن

ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجوز بخطا حديث ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول النووي في تهذيبه اختلفوا في الذي وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن أمية أو عاصم بن عدى أو عويمر الجعلافي قال الواحدى أظهره هذه الاقوال أنه عويمر لكثرة الاحاديث وانفقوا على أن الموجود زنا ياشريك بن سحماة - تعقبوه بأن قصته ملاعنة عويمر وهلال ثبتا فكيف يختلف فيهما وانما اختلف فيه سبب نزول الآية في أيهما وقد سبق تقريره وبأن عاصم لم يلاعن قط وانما سأل العويمر الجعلافي عن ذلك وبأن قوله وانفقوا على أن الموجود زنا ياشريك ممنوع اذ لم يوجد زنا وانما هم اختلفوا ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فصواب العبارة أن يقال وانفقوا على أن المرء يباشريك بن سحماة \* وهذا الحديث قدم في باب اذا ادعى أو قذف فله أن ياتمس النبينة من كتاب الشهادات **\* (باب قوله) عز وجل (والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين) فيما رماه به وخصها بالغضب لان الغالب أن الرجل لا يتجشم فضيحة أهله ورماها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يهيد عنه وسقط باب قوله لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالى الواسطى قال (حدثنا) ولا يبي ذر حدثني بالافراد (عنى القاسم بن يحيى عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمرو ابن الخطاب قال البخارى (وقدمت) القاسم (منه) أى من عبيد الله (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رجلا) هو عويمر الجعلافي (رمى امرأته) بالزنا فانتفى من ولدها حتى رمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم ما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى في كتابه والذين يرمون أزواجهم الى قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين (ثم قضى) صلى الله عليه وسلم (بالولد للمرأة) واستبدل به على مشروعية اللعان لنفى الولد بمجرد اللعان ولو لم يترض الرجل لذكره في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم يرتفع عنها الحد باللعانها وقال الشافعي ان نفي الولد في الملاعنة اتفق وان لم يتعرض له فله ان يعيد اللعان لاتنائه ولا إعادة على المرأة وان أمكنه الرفع الى الحاكم فآخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن يتقبه (وقرئ) عليه الصلاة والسلام (بين المتلاعنين) تمسك به الحنفية أن بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وجهه له الجهور على أن المراد الاقضاء والخبر عن حكم الشرع يدل على قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وافرقت بشديد الراه يقال في الاجسام وبالتخييف في المعاني \* وبقيت مباحث الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته \* هذا **(باب)** بالتنوين (قوله) تعالى (ان الذين جاؤا بالا فك) في امر عائشة (عصبة) جماعة من العشرة الى الاربعة (منكم) أيها المؤمنون يريد عبد الله بن أبي وكان من جملة من حكم له بالايان ظاهرا وزيد بن رفاعه وحسان بن ثابت ومسطح بن اثنائة وجمعة بنت جحش ومن ساعدهم (لا تحسبوه شيئا لكم) الضمير للافك والخطاب للرسول وأبي بكر وعائشة وصفوا لتأديبهم بذلك (بل هو خير لكم) لما فيه من جزيل ثوابكم واطهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة آية في ابرائكم وتمويل الوعيد للذافين ونسبتهم الى الافك (لكل امرئ منهم) من أهل الافك (ما) كتسب من الائم) أى لكل منهم جزء مما كتسبه من العقاب في الآخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه محتصاه (والذي نولى كبره) معظمه باشاعته (منهم) أى من الخائضين له**



قلت وقد زواها ابوداود والترمذي باسانيدهما عن نافع بن عمار الجعفي عن ابن (٢٥٧) أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله

عليه وسلم مرفوعا قال الترمذي حديث حسن صحيح وجاه في رواية البيهقي وغيره باسناد حسن وصحيح زيادة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البيئته على المدعي واليهين على من أنكر وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع ففيه أنه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى بينة أو تصديق المدعي عليه فان طلب بين المدعي عليه فإذ ذلك وقد بين صلى الله عليه وسلم الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو كان أعطى بمجرد ادعى قوم دماء قوم وأمواهم واستبج ولا يمكن المدعي عليه ان يضمن ماله وماله وأما المدعي فيمكنه صيانته ما بالبينه وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور من سلف الامة وخالقها ان اليهين تتوجه على كل من ادعى عليه حتى سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط أم لا وقال مالك وجهورا صحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة ان اليهين لا تتوجه الاعلى من بينه وبينه خلطة لثلاث تبذل السفهاء أهل الفضل بتخليفهم مرارا في اليوم الواحد فاشتربت الخلطة دفعا لهذه الفسدة واختفوا في تفسير الخلطة فقيل هي معرفته بعاماته ومدانيته بشاهد أو بشاهدين وقيل تكفي الشبهة وقيل هي ان تليق به الدعوى بمثلها على مثله وقيل ان يلق به ان يعامل بمثلها ودليل الجمهور حديث الباب

عذاب عظيم) في الآخرة أو في الدنيا بان جلدوا واصرار ابن أبي مطرود امشهور بالانفاق وحسان أعمى أشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابي ذر لا تحسبوه الخ (أقاله) قال أبو عبيدة أي (كذاب) وقيل هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمى افتكا كونه مصر وفاق الحق من قولهم أفك الشيء اذا قلبه عن وجهه \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفصل بن ذكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضی الله عنها) في قوله تعالى (والذي تولى كبره قالت) هو (عبد الله ابن ابي) بالتثنية (ابن سلول) برفع ابن لانه صفة لعبد الله لابي وسلول غير منصرف للتأنيث والعلمية لان أمه والمراد من اضافة الكبير اليه أنه كان مبتدئا به وقيل لشدة رغبته في اشاعة ذلك القاحشة \* هذا (باب) بالتثنية في قوله عز وجل (لولا) تحضيضه أي هلا (اذ سمعوه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون) بانفسهم أي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله ولا تباروا أنفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله وقالوا هذا أفك ولم يقل وقلمت وعن المضمحل الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع في قوله ظن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل ظنتم بها أي بعائشة على الاصل لان الخطاب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال في مقاتيح الغيب ان في العدول من الخطاب الى الغيبة توييح المخاطبين بطريق الالتفات ومعانبة شديدة وابعاد من مقام الزئبق أي كيف سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا عن أن يتفوهوا به وفي العدول من المضمحل الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جامع لهم فينبغي لمن اشترك فيها أن لا يسمع فيمن شاركه فيما قول غائب ولا طعن طاعن لان عيب أخيه وعيبه والطعن في أخيه طعن فيه وسياق هذه الآية هنا ثابت لابي ذر فقط وفي رواية غيره ولولا هلا اذ سمعوه قلمت ما يكون لنا أي ما ينبغي وما يصح لنا أن نتكلم بهذا القول الخصوص أو بنوعه فان قذف احاد الناس محرم شرعا لاسيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانه معناه التعجب هذا بهتان عظيم أي كذب عظيم يهت ويتحرم من عظمته لولا هلا جاؤا عليه أي على ما زعموا بأربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموه به فاذلم يا توبانتم داء يشهدون على ما قالوا فأولئك عند الله أي في حكمه هم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط لابي ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا الخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود) عن حديث عائشة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك) بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد (ما قالوا فبرأها الله مما قالوا) مما أنزل في كتابه قال الزهري (وكل) من الاربعة (حدثني) بالافراد (طائفة من الحديث) أي بعضه فجمعه عن مجموعهم لأن مجموعهم عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا) قال في الفتح كأنه مقلوب والمقام يقتضي أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل أن يكون على ظاهره أي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لاسيما في سياقه وجودة حفظه (وان كان بعضهم اوعى) أي أحفظ (له) أي للعديد المذكور خاصة زمن بعض الذي حدثني عروة بن الزبير (عن عائشة) رضی الله عنها أي عن حديث عائشة في قصة أهل الافك (ان عائشة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت

ولا أصل لاشتراط الخلطة في كتاب ولا سنة ولا إجماع

عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيني وشاهدني حديثي يحيى بن يحيى التميمي حدثنا يوم معاوية عن هشام ابن عروة عن أسبه عن زئب ابنة ابي سلمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم

\*(باب وجوب الحكم بشاهد وعين)\*

قوله عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيني وشاهد في جواز القضاء بشاهد وعين واختلاف العلماء في ذلك فقال أبو حنيفة رضي الله عنه والكوفيون والشعبي والحكم والاوزاعي والليث والاندلسيون من أصحاب مالك لا يحكم بشاهد وعين في شيء من الاحكام وقال جمهور علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار يقضي بشاهد وعين المدعي في الاموال وما يقصده الاموال وبه قال أبو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي واجدوقفها المدينة وسائر علماء الحجاز ومعظم علماء الامصار رضي الله عنهم وحثهم انه جاءت احاديث كثيرة في هذه المسئلة من رواية علي وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر وأبي هريرة وعمار بن حزم وسعد بن عباد وعبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبه رضي الله عنهم قال الحفاظ اصح احاديث الباب حديث ابن عباس قال ابن عبد البر لامطعن لاحد في استناده قال ولا خلاف بين أهل المعرفة في صحته قال وحديث أبي هريرة وجابر وغيرهما حسن والله أعلم بالصواب

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج زاد عمر عند ابن ماجه سفرأى الى سفر (أقرع بين ازاوجه) تطيبا بالقول من (فايتن) بقاء التأنيت (خرج ٢٠٠ مهاجر ج بهار رسول الله صلى الله عليه وسلم معه) في السفر (قالت عائشة فآقرع عينا) صلى الله عليه وسلم (في غزوة غزاها) هي غزوة بني المصطلق (تخرج ٣٠٠ مهاجر) وعند ابن اسحق تخرج ٣٠٠ مهاجر وهو يشعر بأنه لم يخرج معه حينئذ غيرها (تخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب) أي الامر به (فانا حمل في هودجى وانزل فيه) بضم هـ مزهة أجل وانزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيما (فسرنا) الى بنى المصطلق (حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك) وغنم أموالهم وانفسهم (وقفل) أي رجع (ودنونا) ولاي ذرعن الجوى والمستمل دنونا بغير واوى قربنا (من المدينة) حال كوننا (قافلين) أي راجعين (أذن) بالمد والتخفيف أعلم (لمسه بالرحيل فقامت حين آذنا بالرحيل فشببت) لقضاء حاجتى منفردة (حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأنى) الذى توجهت له (أقبلت الى رحلى فاذا عقدلى) بكسر العين (من جزع ظفارى) بفتح الجيم وسكون الزاى المعجمة مضافا لظفار وهو بالظاء المعجمة والفاء وبعد الافراء مكسورة مبنيا كخضار مدينة باليمن وفي رواية أبي ذر ظفار بالهمزة المفتوحة وتدون الراء (قد انقطع) زاد في رواية فرجعت الى المكان الذى ذهبت اليه (قالتمست عقدي وحسبى ابتغاؤه) أى طلبه (واقبل) ولاي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو (الرهط الذين كانوا يرحلون لي) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف أى يشدون الرحل على بعيرى سمى الواقدي منهم أيام وبيعة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاحتلوا هودجى فرحلوه) بالتخفيف (على بعيرى الذى كنت ركبت) أى عليه (وهم يحسبون انى فيه وكان النساء اذا ذك خفا فلم يشقلهن اللجم) بضم التحتية وكسر القاف (انما تأكل) المرأة منهن (العقلة) بضم العين وسكون اللام وبالظاف القليل (من الطعام) ولاي ذرعن الجوى والمستمل يأكل أى النساء وفى نسخة تأكل بنون أوله ولا م آخره فقط وعزاها فى الفتح للكشميين (فلم يستسكروا القوم بالرفع) خفة الهودج (وفى رواية فليج فى الشهادات ثقل الهودج والاول أوضح لان مرادها إقامة عذرهم فى تحميل هودجها وهى ليست فيه فكانها تقول كانت خفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لافرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها (حين رفعوه) وفى الفرع حتى ولعلها سبق فلم فان الذى فى اليونينية حين وهو ظاهر (وكنت جارية حديثة السن) لانها اذا لم تبلغ خمس عشرة سنة أى انها مع تحافها صغيرة السن فضه اشارة الى المنالعة فى خفتها والى بيان عذرهما فيما وقع منهما من الحرص على العقد الذى انقطع واشتغلت بالتماسه من غير أن تعلم أهلها بذلك ولذا لصغر سنها وعدم تجار بها (فبعثوا الجمل) أى ثاروه (وساروا) أى وهم يظنون أنها عليه (فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش) استنهل من مر (جئت منازلهم) بالجمع التى كانوا نازلين بها (وليس به اداع ولا مجيب) وفى رواية فليج جئت منزلهم وليس فيه أحد (فأتمت) بتشديد الميم الاولى فى الفرع وفى اليونينية كشط موضع الشدة قال الخفاف بن حجر وهى رواية أبي ذر هنا وفى نسخة فأتمت بتخفيفها أى قصدت (منزلى الذى كنت به) قبل (وظننت انهم سيقه دونى) بكسر القاف ونون واحدة والظن هنا بمعنى العلم لان فقدتهم اياها محقق قطعاً وهو معلوم عندها وفى نسخة سيقه دونى بفتح القاف ولاي ذر سيقه دونى ثوبين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة (فيرجعون الى قبينا) بغير ميم (انا جلسة فى منزلى غلبتني عيني فمتمت) بسبب شدة الغم اذ من شأن الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضى السهر (وكان صفوان بن المعطل) بتشديد الطاء المفتوحة

ان يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى له على نحو مما سمع منه فن قطعت له من (٢٥٩) حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإمّا أقطع له به قطعة من النار \* وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثننا أبو كريب حدثنا ابن عمير كلاهما عن هشام بن محمد الأسناد مثله \* حدثني حرمله بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سارة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جليلة خصم ياب حجرته فخرج اليهم فقال انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فاقضى له فن قضيت له بحق مسلم فإمّا هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها

أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى له على نحو مما سمع منه فن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإمّا أقطع له به قطعة من النار وفي الرواية الاخرى انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فاقضى له فن قضيت له بحق مسلم فإمّا هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها أما ألحن فهو بالخاء المهملة ومعناه أبلغ وأعلم بالحنة كما صرح به في الرواية الثانية (وقوله صلى الله عليه وسلم انما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية وأن البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الأمور شيئاً الا أن يطأهم الله تعالى على شيء من ذلك وانه يجوز عليه في أمور الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكمهم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكمهم بالبينه وبالهين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع امكان كونه في الباطن خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

(السلمى) بضم السين وفتح اللام (ثم الذكواني) بفتح الذال المعجمة الصحابي الفاضل (من وراء الجيش) وفي رواية معمر قد عرس من وراء الجيش (فأدب) بسكون الدال المهملة أي سار من أول الليل وبتشديد ما من آخره وحينئذ فالذي هنا ينبغي أن يكون بالتشديد لانه كان في آخر الليل لكن التخفيف هو الذي روينا به (فأصبح عند منزلي فرأى سواداً انساناً ناماً) لا يدري أهو رجل أو امرأة (فأتاني فعرفتني حين راني) لعلها انكشفت وجهها لنامت (وكان يراني) ولا يذروني كما راني (قبل) نزول (الحجاب فاستيقظت باسترجاعه) بقوله ان الله وانا لله راجعون (حين عرفني فخرمت) بالخاء المعجمة والميم المشددة أي غطيت (وجهي بجلبابي) تعني الثوب الذي كان عليها وهو بكسر الجيم (والله) ولا يذروا الله (ما كلني كلمة) ولا يذروا ما يكلمني بصيغة المضارع إشارة الى انه استقر منه ترك المخاطبة وهو أحسن من الاولي اذا الماضي يخص النفي بحال الاستيقاظ (ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته) فيه نفي لكلامه لها بغير الاسترجاع الى ان أناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة ولا يذرع الجوى والمستعمل حين فالنفي مقيد بحال الاناخة الرحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحق أنه قال لهما ما خلقك وانه قال لهما اركبي واستأخر وفي حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما رآني ظن أنني رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفي مرسل سعيد بن جبيرة عن ابن أبي عمير فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ما شأنك يا أم المؤمنين فحدثته بما امرت بالردة (فوطئ على يديها) بالتنبيه أي يدي الناقية ليكون أسهل لركوبها ولا يذرع على يديها (فركبتها فانطلق) حال كونه (يقودني الرحلة) وفي مرسل مقاتل بن حيان بالمهملة والتجتمية عند الخاء في الاكليل انه ركب معها امرءاً فقالوا ما في الصحيح هو الصحيح (حتى أتيتنا الجيش بعد ما نزلوا) حال كونهم (موغرين) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة مشددة الحروف كون الشمس في كبد السماء (في فجر الظهيرة) بالخاء المهملة والظهير بفتح المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منها ما من الارتفاع كأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر وهو نابتا كيد لقوله موغرين (فهلك) أي بسبب الافك (من هلك) أي في شأن وفي رواية أي أويس عند الطبراني فهناك قال في وفيه أهل الافك ما قالوا (وكان الذين تولى الافك) رأس المنافقين (عبد الله بن أبي) بالنموتين (ابن سلول) نصب ابن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتأنيب (فقد سنا المدينة فاشتكت) أي مرضت (حين قدمت شهر او الناس يفيضون) بضم أوله (في قول اصحاب الافك) أي بشيعونه (لأشعر بشي من ذلك) وفي رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أبي ووليد كرون لشيء من ذلك (وهو يربني) بفتح أوله من الثلاثي ويضمه من الرباعي يقال ربه وأرابه أي يشككني ويوهمني (في وجهي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) بفتح اللام والطاء المهملة والناو ولا يذرع اللطف بضم اللام وسكون الطاء أي الرفق (الذي كنت أرى منه حين أشكيت) أمرض (انما يذخلى على) بتشديد الياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكلم) بكسر القوقية وهو للمؤث مثل ذاكم للمذكور وابن اسحق فكان اذا دخل قال لا محي وهي تعرضني كيف تيكلم وفهمت أم المؤمنين من ذلك بعض الحفاء منه صلى الله عليه وسلم ولكنها لم تكن تدرى السبب (ثم ينصرف فذاك الذي يربني) بفتح أوله وكسر ثانيه (ولأشعر بالشكر) الذي تقوله أهل الافك وسقط لفظ الشكر غير أني ذكر (حتى خرجت بعد ما نعت) بفتح النون والقاف ويجوز كسرها أي أفتت من مرضي ولم تكمل لي الصفة (فخرجت معي أم مسطح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء

خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها (٣٦٠) وحسابهم على الله وفي حديث المتلاعنين لولا الإيمان لكان لي ولها شأن

ولو شاء الله تعالى لأطلعته صلى الله عليه وسلم على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة إلى الشهادة أو عين وإنما أمر الله تعالى أمته صلى الله عليه وسلم باتباعه والاقتراب بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى له حكمهم في عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون حكم الاممة في ذلك حكمه فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذي يستوى فيه هو وغيره ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للاقتداء بالاحكام الظاهرة من غير نظري الباطن والله أعلم فان قيل هذا الحديث ظاهره انه قد يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقرب على خطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصوليين لان مراد الاصوليين فيما حكم فيه باجتهاد فهل يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثر على جوازهم ومنهم من منعه فالذين جوزوه قالوا لا يقرب على امثاله بل يعلمه الله تعالى به ويتداركه وأما الذي في الحديث فعناه اذا حكمكم بغير الاجتهاد كالبيضة واليمين فهذا اذا وقع منه ما يخالف ظاهره باطنه لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كان شاهداً زوراً وشخوذاً فالتة تصير منهما بمن ساعدهما وأما الحكم فلاحيله في ذلك ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا أخطأ في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به

بعدها طمهم ملات واسمها سلمى (قبل المناصع) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملة موضع خارج المدينة (وهو متبرزنا) بفتح الراء المشددة أي موضع قضاء حاجتنا (وكالانخروج الاليل الى الليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف) بضم الكاف والنون موضع قضاء الحاجة (قربان بيوتنا وأمرنا من العرب الاول) بضم الهمزة وتحفيف الواو نعت للعرب (في التبرز قبل الغائط) وفي رواية فليج في البرية أي خارج المدينة بعيدا عن المنازل (فكننا تاذي بالكنف) برأيتها (ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وأم مسطح) بكسر الميم (وهي ابنة ابي رهم) أنيس (بن عبد مناف) بضم الراء وسكون الهاء وفي رواية صالح عند المواضع في المغازي وهي ابنة ابي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الخافظ بن حجر وهو الصواب (وأما بنت صخر بن عامر حالة ابي بكر الصديق) واسمها راطة فيما ذكره ابو نعيم (وابنها مسطح بن اثانة) بضم الهمزة ومثلاثين بينهما ألف من غير تشديد بن عبدان بن المطلب (فأقبلت أنا وأم مسطح قبل) أي جهة (بيتي قد) ولا يذرو قد (فرغنا من شأننا فعمرت) بالناء والعين والراء المفتوحات (أم مسطح في مرطها) بكسر الميم كسائها وهو من صوف أو خز أو كان أو أزار (فنبات نعس مسطح) بفتح العين قيده الجوهرى وكلام ابن الاثير يقتضي أن الاعرف كسرهما أي أكنه الله لوجهه أو هلك قالت عائشة (فقلت لها بمسما قلت أنيسين رجلا شهيدا راقا أتى هنتاه) بفتح الهاء الاولى وسكون الاخيرة أي يا هذه (أولم تسمعي ما قال قالت) أي عائشة (قلت وما قال قالت) أي عائشة (فأخبرتني) أم مسطح (بقول أهل الافن فازدت مرضا على مرضي قالت فلما رجعت الى بيتي) وسقط غيرا أي ذر لفظ قالت من قوله قالت فأخبرتني ومن قوله قالت فلما رجعت الى بيتي أي واستقرت فيه (ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني) أي عائشة (سلم) وسقط تعني سلم لاني ذر (ثم قال كيف تمكمت فقلت) له عليه الصلاة والسلام (أنا ذر لاني أن أتى أبوي قالت) وأنا حينئذ أريد أن استيقن الخبر من قبلهما) من جهتهما (قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فميت أبوي فقلت لامي) أم رومان (يا أمته) بسكون الهاء (ما يتحدث الناس) أي به ويتحدث بفتح أوله (قالت يا بنية هوني عليك فوالله لعلما كانت امرأة فقط وضيفة) بالنصب على الحال ولا يذرو ضيفة بالرفع صفة امرأة واللام في لعل للتأكيده أي حسنة جميلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) وسقطت الواو ولا يذرو (الأكثر) بتشديد المثلثة ولا يذرو عن الجوى والمستخلى الأ أكثر نساء الزمان (عابها) القول في نقصها فالاستثناء منقطع وأشار الى ما وقع من حنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها فالاستثناء متصل ولم تقص أم رومان بقولها وأما ضرائر الأ أكثر عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شأن الضرائر وأما ضرائر عائشة وان لم يصر منهن شيء فلم يعد ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة (قالت) عائشة (فقلت سبحان الله) تعجب من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحقها برأيتها (ولقد) ولا يذرو (ولقد) تحدث الناس بهذا قالت فبكت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ) بالقاف والهمزة أي لا يتقطع (لى دمع ولا) كتحل بنوم حتى أصبحت أبكي) لان الهموم موحبة للسهر وسيلان الدموع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب واسامة بن زيد رضي الله عنهم حين استلبت الوحي) بالرفع أي طال لبثه أو بالنصب أي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي (يستأمرهما) أي يستشيرهما (في فراق أهله) تعني نفسها (قالت فأما اسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله) مما ذكر (وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله) أمسك (أهلك) بالنصب ولا يذرو هلك بالرفع أي هم أهلك (وما) ا

ليس هو وحكم الشرع والله أعلم وفي هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأحمد وجاهير علماء الاسلام وفقهاء الامصار ولا ي

وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح (٣٦١) وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مهران

كلاه ما عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لم يجبه بياض أم سلمة

من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان حكم الحاكم لا يحيل الباطن ولا يحل حراما فاذا شهد شاهدان او زور لانسان بحال حكم به الحاكم لم يحل للحاكم لذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه يكذبهما وان شهد بالزور انه يطلق امرأته لم يحل لمن علم بكذبها ما أن يتزوجها بعد حكم القاضي بالطلاق وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يحل حكم الحاكم القروج دون الاموال فقال يحل نكاح المذكورة وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح والاجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الابضاع أولى بالاحتياط من الاموال والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فانما قطع له به قطعة من النار) معناه ان قضيت له بظاهر يخالف الباطن فهو حرام دول به الى النار (قوله صلى الله عليه وسلم فليحلمها أو يذرهما) ايس معناه التخيير بل هو التمهيد والوعيد كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وبقوله سبحانه اعلموا ما شئتم (قوله سمع لجة خصم بياض أم سلمة) هي بفتح اللام والجيم وبالياء الموحدة وفي الرواية التي قبل هذه جلمة خصم بتقديم الجيم وهما صحيحان والجلبة واللجة اختلاط الاصوات والخصم هنا الجماعة وهو من الالفاظ التي تقع على الواحد والجمع والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم) هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب وليس المراد به الاحترام من الكافر فان مال الذي والمعاهد المرتد في هذا كمال المسلم والله أعلم

ولابى ذرولا (نعلم الاخيرا واما على بن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على ارادة الجنس وفعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما رأى منه عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فرأى ان يفرقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براعتها فراجعها (وان تسأل الجارية ببريرة) تصدقن الخبر بالجزم على الجزاء (قالت) عائشة (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببريرة) واستشكل قوله الجارية ببريرة بان قصة الافك قبل شراء ببريرة وعتقها الا انه كان بعد فتح مكة وهو قبله لان حديث الافك كان في سنة ست وأربع وعتق ببريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة لان ببريرة لما خبرت واختارت نفسها كان زوجها مغيب يتبعها في سكة المدينة يبيكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس ألا تعجب من حب مغيب ببريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف في أوخر سنة ثمان وفي ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها ببريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت ببريرة بعد الفتح ولما كانتها عقيب شرائها وعتقت خبرت فاخترت نفسها فظن الراوي ان قول علي وان تسأل الجارية تصدقك انها ببريرة فغلط قال وهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق اه وتعمه الزركشي فقال ان تسمية الجارية ببريرة مدرجة من بعض الرواة وانما جارية أخرى وأجاب الشيخ نقي الدين السبكي بأجوبة أحسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا أولى من دعوى الادراج وتغليب الحفاظ (فقال) عليه الصلاة والسلام (أى ببريرة هل رأيت) عليها (من شئ يربيك) بفتح أوله من جنس ما قال أهل الافك (قالت ببريرة) مجيبه له على العموم نافية عنها كل نقص (لا والذي بعثك بالحق ان رأيت) بكسر الهمزة أى ما رأيت (عليها أمر أعصه) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة لامرأى أعيمه (عليها) في جميع أحوالها (أكثر من انها جارية بحديثه السن تمام عن عيين أهلها) لصغر سنها وورطوبه بدنها (فتأى الداخن) بدل مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فتون الشاة التي تقتنى في البيت وتعلم وقد يطلق على غيرها عما يألف البيوت من الطير وغيره (فتأ كاه) قال ابن المنذر في الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب كقوله

ولا عيب فيهم غير ان سيفهم \* بهن فلول من قراع الكتائب

فغفلت اعن عيبتها بعد لها من مثل الذي رصبت به وأقرب الى أن تكون به من المحصنات الغافلات المؤمنات وتعبه البدر الدامني فقال ليس في الحديث صورة استثناء بسوى ولا غيرها من أدواته وانما فيه ان رأيت عليها أمر أعصه عليها أكثر من أنها جارية الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستثناء اه نعم قولها في رواية هشام بن عروة فيما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصانع على تبر الذهب الاحراس استثناء صريح في نفي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبراني فقالت الجارية الحبشية والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب الناس من فقهاء (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر) بالذال المجهمة (يومئذ من عبد الله بن ابي سؤل) (قالت) عائشة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يامعشر المسلمين) بسكون العين (من يعذرنى) بفتح أوله وكسر المجهمة أى من يقيم عذرى ان كافأته على قبح فعله أو من ينصرنى (من رجل) يريد ابن أبي (قد بلغت أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على) ولا بى ذرنى (أخيرا) ولقد ذكر وارجلا) صفوان بن المعطل (ما علمت عليه الاخيرا وما كان يدخل على أهلى الامى فقام

هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب وليس المراد به الاحترام من الكافر فان مال الذي والمعاهد المرتد في هذا كمال المسلم والله أعلم

أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أبي سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الامأ أخذت من ماله بغير علم فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك وبكفي بئيك \* وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو أبو بكر يرب كلاهما عن عبد الله بن عمرو وروكيح وحديث يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد وحديثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الفضال يعني ابن عثمان كلهم عن هشام بن الاسناد

(باب قضية هند) \*

(قوله يا رسول الله ان أبي سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الامأ أخذت من ماله بغير علم فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك وبكفي بئيك) في هذا الحديث فوائد منها وجوب نفقة الزوجة ومنها وجوب نفقة الاولاد القسراء الصغار ومنها ان النفقة مقدرة بالكفاية لا بالامداد ومذهب أصحابنا ان نفقة القريب مقدرة بالكفاية كما هو ظاهر هذا الحديث ونفقة الزوجة مقدرة بالامداد على الموسر كل يوم مدان وعلى المعسر مد وعلى المتوسط مد ونصف وهذا الحديث يرد على أصحابنا ومنها جواز سماع كلام الاجنبية عند الافتاء والحكم وكذا ما في معناه ومنها جواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان للاستفتاء والشكوى ونحوهما

سعد بن معاذ الانصاري) واستشكل ذكر سعد بن معاذ ههنا بان حديث الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رمى بها الخندق سنة أربع وأجيب بانه اختلف في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبه انها سنة أربع وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال وان كانا في سنة فلا يمتنع أن يشهدا ابن معاذ لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبه ان المريسيع سنة خمس فالذي في البخاري حمله على انه سبق فلم والراجح أيضا ان الخندق أيضا سنة خمس فيصح الجواب (فقال يا رسول الله انا أعذر لكم منه) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (ان كان من الاوس) قبيلتنا (ضربت عنته) لان حكمه فيهم نافذ ان كان سيدهم ولان من آذاه عليه الصلاة والسلام وجب قتله (وان كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرنا قالت) عائشة (فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج) بعد فراغ ابن معاذ من مقالته (وكان قبل ذلك رجلا صالحا) كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع أئمة الحمية (ولكن احتملته) من مقالة ابن معاذ (الحمية) أي أغضبه وفي رواية معمر عند مسلم اجتمعت به بيمين فقوية فهاه وصورها التوربشتي أي جلته على الجهل (فقال لسعد) هو ابن معاذ (كذبت لعمر الله) بفتح العين أي وبقاء الله (لا تقتله ولا تقدر على قتله) لاننا نعلم منه ولم يرد ان عبادة الرضا بقول ابن أبي لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقى بعضها بحكم الافة فتكلم ابن عبادة بحكم الافة ونفي أن يحكم فيه ابن معاذ (فقام أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضر بضم المهملة وفتح المعجمة مصغرين ولا يذري ابن الحضير (وهو ابن عم سعد) ولا يذري زيادة ابن معاذ أي من رهطه (فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله انقلته) بالنون ولو كان من الخزرج اذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فانك منافق تجادل عن المنافقين) تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق الكفر (فتناور) بوقية ثالثة (الحيان الاوس والخزرج) أي نخض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا أن يقتتلوا) ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا) بالنون وفتح الواو ولا يذري سكت بجذف الواو أي سكت القوم (وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت) عائشة (فكنت) بالميم وضم الكاف من المكث ولا يذري عن الكشميهني فيكيت من البكاء (يومي ذلك لا يرقأ) بالهمزة أي لا ينقطع (لى) دمع ولا أ كحل بنوم قالت فأصبح أبوأي أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين ويوما) الليلة التي أخبرتها فيها أم مسطح بالخبر واليوم الذي خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس والليل التي تلبه (لا كحل بنوم ولا يرقأ الى دمع يظنان) أي وأمي (ان البكاء فالق كبدي قالت) عائشة (فبينما) بالميم ولا يذري عن الجوى والمستهلى فبينما (هما جالسان) ولا يذري جالسين (عندي وأنا أبكي) جلته طالبة (فاستأذنت على امرأته من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست تبكي معي) تحزنا على (قالت) عائشة (فبينما) بغير ميم (نحن على ذلك) وللکشميهني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قبل ما قبل قبلها وقد لبث شهر الا يوحى اليه في شأني) أي بشي (قالت) فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كتابة عمار ماها به أهل الافك (فان كنت بريئة) من ذلك (فسيرتك الله) يوحى بنزله (وان كنت أمت بذنوب) أي وقع منك مخالفات العاداتك (فاسعقرني الله وتوبى اليه) منه (فان العباد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لفظ الخلافة لابي ذر (قالت) فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته (فخلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المقنوطات انقطع (دمعي حتى ما أحس) أجد (منه قطرة) لان الحزن والغضب

ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذموم ومنع ذلك أبو حنيفة اذا

ومالك رضي الله عنهما ومنها جواز اطلاق القنوى ويكون (٢٦٣) المراد تعليقها بشيئ ما يقوله المستفتي

اذا أخذ أحدهما فقد ادمع لفرط حارة المصيبة (فقلت لا بى أجب) عنى (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله ما أدري ما أقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا بى أو يس فقال لا أفعل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحى بأتميه (فقلت لا بى أجبى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت) ولا بى ذرقلت (وأنا جارية حديثه السنن لأقرأ كثيراً من القرآن) هذا لو طمئة لعد ذرها في عدم استحضارها اسم يعقوب عليه السلام (الى والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به) قيل مرادها من صدق بدمن أصحاب الافك وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليباً (فلئن) بفتح اللام وكسر الهمزة (قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصدقونى) ولا بى ذرلا تصدقونى (بئلك) أى لا تقطعون بصدقى (وائن اعترفتم بكم بأمر والله يعلم انى منه بريئة لتصدقنى) بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونى فأدغمت النون فى الأخرى (والله ما أجد لكم) وفى رواية فإج فى الشهادات لى ولكم (مثلا الا قول أبى يوسف) وفى رواية أبى أو يس نسبت اسم يعقوب لمالى من البكاء واحترق الجوف اذ (قال فصب رجس الله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشى قالت وأنا حينئذ اعلم انى بريئة وان الله يبرئى بى ائى) بى رثنى فعل مضارع فى الفرع وغيره (والذى فى اليونانية مصحح عليه مبرئى بيمين مضمومة فوحيدة مفتوحة فراء مشددة فهزمة مكسورة تين فتحسوة وكذا هو فى الفتح وعند السفاقي مبرئى بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله بأن نون الوقاية انما تدخل فى الأفعال لتسلم بن الكسر والاسماء تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذى وقفنا عليه مبرئى بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكره السفاقي فقه مدغم مثل ذلك فى بعض اللغات فى اسم الفعل اه نحو درا كنى وترا كنى وعلبكنى بمعنى أدركنى واتركنى والرمنى وفى الحرف نحو اتى (ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت أظن ان الله منزل فى شأنى وخيامتى لى لشأنى فى نفسى كان أحقر من ان يتكلم الله فى أمرى لى ولكن) بتخفيف النون ولا بى ذرعن الكشمهين ولكننى وله عن الجوى والمسئلى ولكننى بالادغام (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم رؤيا يبرئنى الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما فارق مجلسه (ولانخرج أحد من أهل البيت) الذين كانوا حاضرين حينئذ (حتى أنزل عليه) الوحى (فأخذهما كان يأخذهما من البراءة) من العرق من شدة الوحى (حتى انه ليخدر منه مثل الجنان من العرق) بكسر الميم وسكون المثلثة مر فوعاوا الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدرقال

كجمانة العجوى جامها \* غواصها من لجة البحر

وقال الداودى هوشى كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو فى يوم شات من نقل القول الذى ينزل عليه) بضم الباء وسكون النون وفتح الزاى وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف (قالت فلما سرى) بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سرى عنه وهو يضحك) سروروا بالجملة طالبة (فكانت) ولا بى ذرعن الكشمهين فكان (أول) لم يضبط اللام من أول فى الفرع ولا فى أصله (كلمة تكلم بها يا عائشة أم الله عز وجل) بتشديد الميم أما (فقد برأك) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقات) ولا بى ذرقلت (أى) أم رومان (قوى اليه) صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولا بى ذرلا والله (لأقوم اليه) والى الله صلواته وسلامه عليه (ولأحمد الله عز وجل) الذى أنزل برائى (وأنزل الله) بالواو ولا بى ذر فأنزل الله (عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصابة ممنكم لا تحسبوه العشر الايات كلها)

ولا يحتاج المفتى ان يقول ان ثبت كان الحكم كذا وكذا بل يجوز له الاطلاق كما اطلق النبي صلى الله عليه وسلم فان قال ذلك فلا بأس ومنها ان لامرأة مدخل فى كفالة أولادها والاتفاق عليهم من مال أبيهم قال أصحابنا اذا امتنع الاب من الاتفاق على الوالد الصغير أو كان غائبا أذن القاضى لأمه فى الاخذ من مال الاب أو الاستقرار عليه والاتفاق على الصغير بشرط أهليته وأهل لها الاستقلال بالاخذ من ماله بغير اذن القاضى فيه وجهان مبنيان على وجهين لأصحابنا فى أن اذن النبي صلى الله عليه وسلم له نداء أم أبى سفيان كان افتاء أم قضاء والاصح انه كان افتاء وان هذا يجري فى كل امرأة أشبهتها فيجوز والثانى كان قضاء فلا يجوز لتغيرها الا باذن القاضى والله أعلم ومنها اعتماد العرف فى الامور التى ليس فيها تحديد شرعى ومنها جواز خروج المزوجة من بيتها لحاجتها اذا أذن لها زوجها فى ذلك أو علمت رضاه واستبدل به جماعات من أصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب وفى المسئلة خلاف للعلماء قال أبو حنيفة وسائر الكوفيين لا يقضى عليه بشئ وقال الشافعى والجمهور يقضى عليه فى حقوق الأدميين ولا يقضى فى حدود الله تعالى ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة لان هذه القضية كانت بكملة وكان أبو سفيان حاضر ابراهما وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائبا عن البلد أو مستترا لا يقدر عليه أو متعززا ولم يكن هذا الشرط فى أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو افتاء كما سبق والله أعلم

عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خيابه أحب الي من أن يذلهم الله من اهل خيائك وما على ظهر الارض اهل خيابه أحب الي من أن يعزهم الله من اهل خيائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان أباسفيان رجل ممسك فهل علي حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفق عليهم بالمعروف \* وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض خيابه أحب الي من أن يذلوا من اهل خيائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض خيابه أحب الي من أن يعزوا من اهل خيائك

(قوله جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خيابه أحب الي من أن يذلهم الله من اهل خيائك وما على ظهر الارض اهل خيابه أحب الي من أن يعزهم الله من اهل خيائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده وفي الرواية الاخرى وما أصبح اليوم على ظهر الارض خيابه أحب الي من أن يعزوا من اهل خيائك) قال القاضي عياض أرادت بقولها اهل خيابه نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت عنه بأهل الخيابه اجلالا له

قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون اه وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب ألم رأس آية وليس كذلك بل تشبيه فاصلة وليس بقاصلة كما نص عليه غيره واحد من العاشرين وحينئذ فآخر العشر رؤوف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأمر الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يعقر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية ففعل في قولها العشر الايات مجازا بطريق الغناء الكسر بناه على عدائهم كما مر فالصواب انها اثنا عشرة اه فتأمل هذا التثنية والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستغفارها لنفسها حيث قالت ولشأن في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحى الخ فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة مظلومة وأن قاذفيها ظالمون لها فتمتروا عليها وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوم ما أو يومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شيء من الاحوال فلوحظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وأنه ممن يتبرك بلقاؤه ويعتم صالح دعائه ويتبع بأثوابه ويقبل ثري أعتابه فمحب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واعتبر بما هال الله عليه فيبغي للعبد أن يستعيد بالله أن يكون عند نفسه عظيما وهو عند الله حقير وسقط لا تحسبوه ولا يذر (فما أنزل الله) تعالى (هدا في براتي) وأقيم الحد علي من أقيم عليه (قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان يتفق على مسطح بن اثانة لقرابته منه) كان ابن خاتمه (وقفره) أي لاجلها (والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأمر الله ولا يأتل) لا يحلف (أولو الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤثروا) في القرى والمسالكين والمهاجرين في سبيل الله) صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا يديرا (وليعقوا وليصفحوا) عنهم خوضهم في أمر عائشة (الأتجبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فخلقوا بأخلاقه تعالى (قال ابو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (بلى والله اني أحب أن يغفر الله لي فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التي كان يتفق عليه) قبل (وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) بصيغة المضارع ولا يذر سال بصيغة الماضي (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضي الله عنها (عن أمرى فقال يا زينب ماذا علمت) على عائشة (أورأت) منها (فقالت) ولا يذر وقال (يا رسول الله اجبي) بفتح الهمزة (سجى) من أن أقول سمعت ولم أسمع (وبصرى) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الاخيرا قالت) عائشة (وهي) أي زينب (التي كانت تسميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية وبالهملة من البحر وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والخطوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما تطلب أو تعتقد أن لها مثل الذي عنده (فعصها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول اهل الافك (وظفقت) بكسر الغاء جعلت أو شرعت (أختها جنة) بفتح الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فيها تأنيت (تخاربا لها) أي لا تخمها زينب وتحمي مقالة اهل الافك لتخوض منزلة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب (فهلكت فمهن هلك من أصحاب الافك) فحدثت فمهن حدثت مع من أمم \* وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات وهذا (باب قوله) تعالى (ولو لافضل الله عليكم) لولا هذه لاستناع الشيء لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أي الخائضون في شأن عائشة (ورحمته في الدنيا) بأنواع النعم التي من جلته قبول توبتكم وانابتكم اليه (والآخرة) بالعفو والمغفرة (لمسكم) عاجلا (فيما أفضتم) أي خصتم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي

قال ويحتمل أن يزيد باهل الخيابه يعبر به عن مسكن الرجل وداره وأما قوله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي الذي



فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضاً الذي نفسى بيده ثم قالت يا رسول الله (٣٦٥) ان أباسفيان رجل مسيك فهل علي حرج

من أن أطمع من الذي له عيالنا فقال لهالا بال معروف وحدثنا زهير ابن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وان تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

بيده فعنه واستزيد من ذلك ويتمكن الايمان من قلبك ويزيد حبك لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه وأصل هذه اللفظة أض يبيض أيضاً اذ رجع قولها في الرواية الاخيرة ان أباسفيان رجل مسيك أي شحج وبجهد واختلقوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي أحد هما مسيك بفتح الميم وتخفيف السين والثاني بكسر الميم وتشديد السين وهذا الثاني هو الأشهر في روايات الحديثين والاول أصح عند أهل العربية وهما جميعاً اللبغا والله أعلم قولها فهل علي حرج من أن أطمع من الذي له عيالنا قال لها لا بال معروف هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وعنه لا حرج ثم ابتدأ فقال لا بال معروف أي لا تنفق إلا بال معروف أو لا حرج اذ لم تنفق إلا بال معروف

\*باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق زمة أو طلب ما لا يستحقه\*

قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا

الذي لا انقطاع له يعنى في الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحدث وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر وقال بعد قوله أفضتم فيه الآية (وقال مجاهد) فيما وصله القريابي من طريقه في قوله تعالى اذ (تلقونه) معناه (يرويه بعضكم عن بعض) وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بمحدث الافك حتى شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا ناد الا طار فيه فسمعوا في اشاعته وذلك من العظام وأصل تلقونه تملقونه فخذت احدى التامين كتنزل ونحوه (تفيضون) في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه (تقولون) وهذا ذكره استطراداً على عادته مناسبة لقوله فيما أفضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سليمان) هو أخوه (عن حصين) مصغراً ابن عبد الرحمن أبي الهذيل السلمى الكوفي (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن أم رومان) بضم الراء بنت عامر بن عويمر (أم عائشة) رضى الله عنهما (أنها قالت لما رميت عائشة) بما رميت به من الافك (خرت مغشياً عليها) وفي بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقي صوابه مغشية يعنى بتاء التأنيث بدل الالف وورده الزركشى بأنه على تقدير الحذف أى عليها فلما معنى للتأنيث قال في المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف التائب عن الفاعل وهو ممنوع عند البصريين وانما ينسب القول به للكسائي من الكوفيين وأما على ما استصوبه السفاقي فانما يلزم حذف الجار وجعل الجرو ومفعولاً على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقة لما ترجم به من جهة قصة الافك في الجملة واعتراض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بأن مسروق قال يسمع من أم رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم وسن مسروق اذ ذلك ست سنين فالظاهر انه مرسل وأجاب في المقدمة بأن الواقع في البخارى هو الصواب لان راوى وفاة أم رومان في سنة ست على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كاتبه عليه البخارى في تاريخه الاوسط والصغير وحديث مسروق أصح اسناداً وقد جزم ابراهيم الحاربي الحافظ بأن مسروق انما سمع من أم رومان في خلافة عمر وقال أبو نعيم الاصبهاني عاشت أم رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرًا (باب) بالتثنية في قوله تعالى (اذ) ظرف لمسكماً وأفضتم (تلقونه) أى الافك (بالسنة) قال الكلبي وذلك ان الرجل منهم يلقى الآخريه قول المعنى كذا وكذا بتلقونه تلقياً (وتقولون بأفواهكم) في شأن أم المؤمنين (ماتيس لكم به علم) فان قلت ما معنى قوله بأفواهكم والقول لا يكون الا بالعلم أجيب بأن الشئ المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولاً يجزى على ألسنتكم من غير أن يحصل في قلوبكم علمه (وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم) في الوزر وسقط لابي ذر وتحسبونه الخ وقال بعد علم الآية وسقط ياب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) القراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام) ولابي ذر هشام بن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال ابن ابي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (سمعت عائشة) رضى الله عنها (تقرأ) ولابي ذر تقول (اذ تلقونه بألسنتكم) بكسر اللام وتخفيف القاف مضعومة من ولق الرجل اذا كذب (باب) بالتثنية في قوله تعالى (ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا) ما ينبغي وما يضح لنا (أن تتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم) سقط قوله سبحانك الخ لابي ذر وقال بعد قوله بهذا الآية وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا محمد بن المنثري) العنزي الزمى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمر بن سعيد بن ابي حسين) بضم عين عمر وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغراً القرشي التوفلى المسكى (قال حدثني) بالافراد (ابن ابي

(٣٤) قسطاني (سابع) به شيئاً وان تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو عوانة عن سهيل (٢٦٦) بهذا الاسناد مثله غير أنه قال ويسخط لكم ثلاثاً ولما يذكروا تفرقوا

وحدثنا اسحق بن ابراهيم الخنظلي أخبرنا جريح عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة ابن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات وواد البنات ومنعوا هات وكره لكم ثلاثاً فاقبل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال \* حدثني القاسم بن زكريا حدثني عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن منصور بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وحرم عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ولم يقل ان الله حرم عليكم \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن عيسى عن خالد الحذاء قال حدثني ابن اشوع عن الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة كتب الى بشي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثاً فاقبل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال وفي الرواية الاخرى ان الله حرم عليكم عقوق الامهات وواد البنات ومنعوا هات وكره لكم ثلاثاً فاقبل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد به امره ونهيه أو ثوابه وعقابه أو ارادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم وأما الاعتصام بحبيل الله فهو التسلم بعهدده وهو اتباع كتابه العزيز وعدوده والتأدب بأدبه والجليل يطلق على العهد وعلى الامان وعلى الوصلة وعلى السبب وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الامور لاستقامتهم بالحبل عند

ملكه) عبدالله (قال استاذن ابن عباس قبل موتها) ولاي ذر قبيل موتها بضم القاف مصغراً (على عائشة وهي مغلوبة) من كرب الموت (قالت أخشى أن يفتي علي) لان الشفاء يورث العجب (فقيل) هو (ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين) والقائل لهذا ذلك هو ابن أخيه عبدالله بن عبد الرحمن والذي استأذن لابن عباس عليه اذ كوان مولاهما كما عند أحمد بن روايته (قالت ائذنوا له فقال) ابن عباس لها بعد أن أذن له في الدخول ودخل (كيف تجدني) أي كيف تجدني نفسك فالفاعل والمنفعول ضميران لواحد وهو من خصائص أفعال القلوب (قالت) عائشة أجدني (بخيران أتقيت الله) أي ان كنت من أهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونانية وآل ملك وغيرهما وثبتت في الفرع ولاي ذر عن الكشميهني ان أبقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقاء (قال) ابن عباس (قالت) بخيران شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكر غيرك ونزل عذرك) عن قصة الافك (من السماء) وفي رواية يذكروا ان المذكورة وأنزل الله براءتك من فوق سبع سموات جاء به الروح الامين فليس في الارض مسجد الا هو يتلى فيه آء الليل وأطراف النهار (ودخل) عليها (ابن الزبير) عبدالله (خلافه) بعد أن خرج ابن عباس فتحالفا في الدخول والخروج ذهابا وايابا وافق رجوع ابن عباس محبي ابن الزبير (فقالت) له عائشة (دخل ابن عباس فأثنى على ووددت أني كنت نسيانسيا) أي لم أكن شيا \* وهذا على طريق أهل الورع في شدة خوفهم على أنفسهم \* وبه قال (حدثنا محمد بن المنني) الزمن قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد) بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال (حدثنا ابن عون) بالنون عبدالله (عن القاسم) بن محمد بن ابي بكر الصديق (ان ابن عباس رضي الله عنه استأذن علي عائشة فتخوه) أي ذكر نحو الحديث المذكور (ولم يذكر) فيه (نسيانسيا) \* ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء \* (قوله يعظكم الله) ولاي ذر باب السنون في قوله يعظكم الله قال ابن عباس يحرم الله عليكم وقال مجاهد بنهاكم الله (أن تعودوا مثلها) كراهة أن تعودوا مفعول من أجله وفي أن تعودوا على حذف في (أبدا) مادتم أحياء مكافين (الآية) وسقط قوله الآية لغير أي ذر \* وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) الفرزباني قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت) ولاي ذر عن الكشميهني قال (جاء حسان بن ثابت) الانصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستأذن عليهما) فيهما التفات من الخطاب ٣ الى الغيبة قال مسروق (قلت) لعائشة (أتأذنين لهذا) وهو عن بولي كبر الافك (قالت) وليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان) الثوري (تعني ذهاب بصره فقال) حسان (حصان رزان) بفتح الحاء المهملة والزاي من الثاني وقبلها اراءهم حمله تخفيفة أي عفيفة كاملة العقل (ماترن) بضم الفوقية وفتح الزاي ونشدت النون أي ماتتهم (برية) \* براءهم حمله فحسية ساكنة فوحدة (وتصبح غري) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة طائفة (من لحوم الغوافل) \* العفيفات أي لا تغتاب من اذلو كانت تغتاب لكانت آكاة وهو استعارتها فيها التلج بقوله تعالى في المغتاب أيجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا \* وهذا البيت من جملة قصيدة حسان (قالت) عائشة (لكن) أي لست (انت) كذلك اشارة الى أنه اغتابها حين وقعت قصة الافك \* هذا (باب) بالسنون في قوله (ويبين الله لكم الآيات) في الامر والنهي (والله عليم) بأمر عائشة وصفوان (حكيم) في شرعه وقدرته \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بن دار العبدي البصري قال (حدثنا

شدا ثم امورهم ويوصلون بها المتفرق فاستعير اسم الحبل لهذه الامور (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تفرقوا) فهو أمر يلزم ابن

بجاعة المسلمين وتالف بعضهم ببعض وهذه إحدى قواعد الاسلام واعلم ان (٣٦٧) الثلاثة المرضية احداها ان يعبدوه الثانية

أن لا يشركوا به شيئا الثالثة أن يعتمدوا بحبل الله ولا يتفرقوا وأما قيل وقال فهو والخوض في اخبار الناس وحكايات ما لا يعنى من أحوالهم وتصرفاتهم واختلافه في حقيقة هذين اللقطين على قولين أحدهما انهما فعلا ن قيل مبنى لما لم يسم فاعله وقال فعل ماض والثاني انهما السماء مجروران منوتان لان القيل والقول والمقاله كلها بمعنى ومنه قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا ومنه قولهم

كثير القيل والقول وأما كثرة السؤال فقيل المراد به الشطع في المسائل والأكثر من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه حاجة وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهى عنه وفي الصحيح كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وقيل المراد به سؤال الناس أموالهم وما في أيديهم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وقيل يحتمل ان المراد كثرة السؤال عن اخبار الناس وأحداث الزمان وما لا يعنى الانسان وهذا ضعيف لانه قد عرف هذا من النهي عن قيل وقال وقيل يحتمل ان المراد كثرة سؤال الانسان عن حاله وتفاصيل أمره فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسؤول فانه قد لا يؤثر اخباره بأحواله فان أخبره شق عليه وان كذبه في الاخبار أو تكلف التعريض لحقته المشقة وان أهمل جوابه ارتكب سوء الادب وأما

ابن أبي عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال (أبنا نأشعبة) بن الحجاج (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع أنه قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب) بشبين معجبة فوجدت في الأولى مشددة أى أنشد تغزلا (وقال حسان) عفيفة تتمتع من الرجل (رزان) صاحبة وقار (ماترن بريبة) \* ماتتهم بها (ونصيح عروى) جأسة (من لحوم الغوافل) \* لا تغتابن ولا يذرن دما بدل من لحوم (قال) عائشة تخاطب حسانا (است كذالك) بل تغتاب الغوافل قال مسروق (قلت) لها (تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله) تعالى (والذى تولى كبره منهم) وهذا مشكل اذ ظاهره أن المراد بقوله والذى تولى كبره حسان والمعنى أنه عبد الله بن أبي لكرن في مسخرة أى نعيم وهو ممن تولى كبره قال في الفتح فهذه أخف اشكالا (فقالت) وأى عذاب أشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى يدفع هجوا الكفار فيه هجومهم ويذب عنه وفي المعازي قال عروة كانت عائشة تذكره أن يسب عندها حسان وتقول انه الذى يقول

فان أى ووالله وعرضى \* لعرض محمد منكم وفاة وروى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس في شعره وهذا (باب) بالتثنية في قوله (ان الذين يحبون) يريدون (أن تشيع) أن تنتشر (الفاحشة) الزنا (في الذين آمنوا) هم عذاب أليم في الدنيا) الحد (والآخرة) النار وظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت في ذف عائشة لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السب (والله يعلم) ما في الضمائر (وأنتم لا تعلمون) وهذا نهاية في الزجر لان من أحب اشاعة الفاحشة وان بالغ في اخفاء تلك الحجة فهو يعلم أن الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته) لعاجلكم بالعقوبة بجواب لولا محذوف (وأن الله رؤوف) بعباده (رحيم) بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله في الذين آمنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤوف رحيم \* (تشييع) أى (تظهر) فانه يجاهد وسطه هذا الغير أى ذر \* (ولا يأتل) ولا يذر وقوله ولا يأتل أى يفعله من الآلية وهى الخلف أى ولا يخلف (أو لو انفضل منكم والسعة أن يؤتوا) أى على أن لا يؤتوا (أولى القرى والمسكين والمهاجرين في سبيل الله) يعنى مسطحا ولا تحذف في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لآياتكم أن تبروا ويعنى أن لا تبروا وقال امرؤ القيس \* فقلت عين الله أبرح فاعدا \* أى لا أبرح (وايعفوا ووليصفحوا) عن خاض في أمر عائشة (الآن يحبون أن يغفر الله لكم) يخاطب أبابكر (والله غفور رحيم) أى فان الجزاء من جنس العمل فاذا غفرت يغفر لك واذا صفت يصفح عنك وسقط لابي ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله أن يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمسكين الى قوله والله غفور رحيم (وقال أبو اسامة) حاد ابن أسامة مما وصله أجدع عنه بتامه (عن هشام بن عروة) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت لما ذكركم من شأنى) بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول أى من أمرى وحالى (الذى ذكر) بضم الذال المعجمة أيضا من الافك (و) الحلال انى (ما علمت به) وجواب لما قوله (فام رسول الله صلى الله عليه وسلم في) بكسر الفاء وتشديد التهمة حال كونه (خطيبا فتمشروا فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال) أما بعد أشيروا على في أناس يريد أهل الافك (أبنوا) بهم مزة وموعدة مخففة مفتوحة تين فنون فوا وقد عتد الهمة ولا اصلي مما حكاه عياض أبنا بتشديد الموحدة أى تموا (أهلى) وذكروهم بالسوء قال ثابت التائين ذكروا الشئ وتتبعه قال الشاعر \* فرجع أصحابي المطى وأبنوا \* أى ذكروها والتخفيف بعننا لكن قال

اضاعة المال فهو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعميره للتملق وسبب النهي انه افساد والله لا يحب المفسدين ولانه اذا ضاع ماله

المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث والبنات ولاوهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

النورى التخفيف أشهر وقال القاضي عياض وروى أبو ابيته قديم النون وتشديدها كذا قيده عبدوس بن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصمعيلى قال القاضي وهو فى كلى منقوط من فوق وتحت وعليه بخطى علامة الاصمعيلى ومعناه ان صح لامواو ويجوا وعندى أنه تخفيف لا وجه له ههنا (وايم الله ما علمت على أهلى من سوء أو نوهوم) بالتخفيف اتموهوم (عن والله ما علمت عليه من سوء) يريده صفوان (ولا يدخل بيتى قط الا وأنا حاضر) ولا يذر عن الجوى والمستقى الا أنا باسقاط الواو (ولا غبت) ولا يذر عن الجوى والمستقى ولا كنت (فى سفر الاعاب معى فقام سعد بن معاذ) الانصارى الاوسى المتوفى بسبب السهم الذى أصابه فقطع منه الاكل فى غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحق وكانت هذه القصة فى سنة خمس أيضا كما هو الصحيح فى النقل عن موسى بن عقبة (فقال ائذن لى يا رسول الله أن تضرب أعناقهم) بنون الجمع والضم يبر لاهل الافك وسقط لابي ذر لفظ لى (وقام رجل من بنى الخزرج) هو سعد بن عباد (وكانت أم حسان بن ثابت) الفريضة بضم الفاء وفتح الراء وبالعين المهملة بنت خالد بن حنيس بن لوذان بن عبدود بن زيد ابن نعلبة بن الخزرج (من رهط ذلك الرجل فقال) لابن معاذ (كذبت) أى لا تقدر على قتله (أما) بالتخفيف (والله أن لو كانوا) أى قابلوا الافك (من الاوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم) تضرب بضم أوله مبنيا للمفعول وأعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد فى الرواية السابقة فقتلوا والخيان (حتى كاد أن يكون) ولا يذر كادى يكون (بين الاوس والخزرج شرفى المسجد) وفى الرواية السابقة حتى هموا أن يقتلوا وقال عائشة (وما علمت) بذلك (فلما) كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتى (للتبرز جهة المناصع ومعى أم مسطح) وهى ابنة أبى رهم (فعمرت) أى فى مرسطها (وقالت تعس) بكسر العين وفتح مسطح (تعنى ابنتها قالت عائشة) فقلت (أى لها) أى أم تسيين ابنك) بحذف همزة الاستفهام وفى الرواية السابقة تسيين رجلا شهده بدرا (وسكتت) أى أم مسطح (ثم عمرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسيين ابنك ثم عمرت الثالثة) ولا يذر فقلت لها أى أم تسيين ابنك فسكتت ثم عمرت الثالثة (فقالت تعس مسطح فانهتم فاقالت والله ما أسبه الافك) أى الا لاجلك (فقلت فى أى شأنى قالت فقبرت) بالفاء والموحدة والقاف والراء المفتوحات آخره فوقية (لى الحديث) قال ابن الأثير أى فتحته وكشفته (فقلت وقد كان هذا) وسقطت الواو لابي ذر (قالت نعم والله) قالت عائشة (فرجعت الى بيتى كأن الذى خرجت له لأجد منه قلبا ولا كثيرا) أى دهشت بحيث ما عرفت لآى أمر خرجت من البيت من شدة ما عراني من الهم وكانت قد قضت حاجتها كما سبق (ووعكت) بضم الواو والثانية وسكون الكاف أى صرت محجومة (فقلت) بالفاء ولا يذر وقلت (رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى امدخل على (أرسلنى الى بيت ابى فارس لى الغلام) لم يسم (فدخلت الدار) بسكون اللام (فوجدت أم رومان) تعنى أمها قال الكرماني واسمها زينب (فى السفلى) من البيت (وأبا بكر فوق البيت) بقرأ فقالت أى ما جاء بك يا بنية فأخبرتها) خبرى (وذكرت لها الحديث) الذى قاله أهل الافك فى شأنى (واذا هو لم يبلغ منها مثل ما) ولا يذر مثل الذى (بلغنى فقالت يا بنية) ولا يذر عن الجوى والمستقى أى بنية (خفضى) بخاء معجمة مفتوحة وفاء مشددة فضاء معجمة مكسورة تين وللحموى والكشميين خفى بفاء ثمانية بدل الصاد وفى نسخة خفى بكسر الخاء والفاء واسقاط الثانية ومعناها مقارب (عليك الشأن فانه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء) صفة امرأة ولمسلم من رواية ابن ماهان حنطة (عند رجل يحبها لها ضرائرا لا حسدتها) بسكون الدال المهملة وفتح النون (وقيل فيها) ما يشينها (واذا هو) تعنى الافك (لم يبلغ منها ما بلغنى قلت وقد علم به

تعرض لما فى أيدي الناس وأما عقوق الامهات فحرام وهو من الكبار باجماع العلماء وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على عدمه من الكبار وكذلك عقوق الآباء من الكبار وانما اقتصر هنا على الامهات لان حرمتها من اكدم حرمة الآباء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم حين قال له السائل من أبر قال أمك ثم أمك ثلاثا ثم قال فى الرابعة ثم أبوك ولان أكثر العقوق يقع للامهات ويطمع الاولاد فىهن وقد سبق بيان حقيقة العقوق وما يتعلق به فى كتاب الايمان وأما وأد البنات بالهمز فهو دفنهن فى حياتهن فيتم تحت التراب وهو من الكبار الموبقات لانه قتل نفس بغير حق ويتضمن أيضا قطيعة الرحم وانما اقتصر على البنات لانه المعتاد الذى كانت الجاهلية تفعله وأما قوله وسعاوات وفى الرواية الاخرى ولا وهات فهو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث انه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق أو يطلب ما لا يستحقه وفى قوله صلى الله عليه وسلم حرم ثلاثا وكره ثلاثا دليل على ان الكراهة فى هذه الثلاثة الاخيرة للتنزيه لا للتحريم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق

حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن (٢٦٩) عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن

سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر

لا يقتضى التبريم والمشهور انه يقتضى التبريم وهو الاصح ويجاب عن هذا بان يخرج بدليل آخر (وقوله في اسناد هذا الحديث عن خالد الخذاء عن ابن اشوع عن الشعبي عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة) هذا الحديث فيه أربعة تابعيون يروى بعضهم عن بعض وهم خالد وسعيد بن عمرو بن اشوع وهو تابعي سمع يزيد بن سلمة الجعفي الصحابي رضى الله عنه والتابعي الثالث الشعبي والزابع كاتب المغيرة وهو وراد (قوله كتب المغيرة الى معاوية بسلام عليك أما بعد) فيه استحباب المكتوبة على هذا الوجه فيمد بأسلام عليك كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل السلام على من اتبع الهدى والله عز وجل أعلم

\* (باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب أو أخطأ) \*

(قوله عن يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص) هذا الاسناد فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يزيد بن بعده (قوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر) قال العلماء أجمع المسلمون على ان هذا الحديث في

أبي قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم (واستعبرت) بسكون الراء ولا يذرفا استعبرت بالفاء بدل الواو (وبكيت فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لا محاشأنا قالت بلغها الذي ذكر من شأنها) بضم ذال ذكرو كسر كافها (فناضت عيناه قال) ولا يذرفا قال (أقسمت عليك أي بنية) ولا يذرفا عن الكشهي يابنية (الاربع جعت الى بيتك فرجعت) بسكون العين (ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتي فسأل عني خادمي) سبق في الرواية التي قبل أن يرفع ما فيه من البحث ولا يذرفا حتى يلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والاني فقال هل رأيت من شيء يربك على عائشة (فقلت) لا والله ما علمت عليها عينا الا انها كانت ترد حتى تدخل الشاة فتأكل خبزها وأجعتها بالشك من الراوي (وانتهر بعض أصحابه فقال أصدقت رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية أي أوبس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي شأنك بالخارجة فسألها عني وتوعدها فلم تخبره الا بخبر ثم ضربها وسألوها فقالت والله ما علمت على عائشة سوا (حتى أسقطواها به) من قولهم أسقط الرجل اذا أتى بكلام ساقط والضمير في قوله لا بد للحديث أولر رجل الذي اتهموا به وقال ابن الجوزي صرحوا بالامر وقيل جاءوا في خطأ بها سقط من القول بسبب ذلك الامر وضهير لها عائد على الجارية وبه عائد على ما تقدم من انتهارها وتمديدتها والى هذا التأويل كان ذهب أبو هرير وان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل أن يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمه فالعني ذكر والها الحديث وشروحه (فقلت) أي الخادمة (سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصانع على تبر الذبح الاجر) بالغت في نفي العيب كقوله \* ولا عيب فيهم غير أن سميوفهم \* البيت (وبلغ الامر) أي أمر الافك (الى ذلك الرجل) صفوان ولا يذرفا يبلغ الامر ذلك الرجل (الذي قيل له) أي عنه من الافك ما قيل فاللام هنا بمعنى عن كهي في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه أي عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أو بمعنى في أي قيل فيه ما قيل فهي كقوله ياليتني قدمت لحياتي أي في حياتي (فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف آتني قط) بفتح الكاف والتون أي توبها يريد ما جمعت في حرام أو كان حضورا (قالت عائشة فقتل) صفوان (شهيدا في سبيل الله) في غزوة أرمنية سنة تسع عشرة في خلافة عمر كما قاله ابن اسحق (قالت وأصبح أبو اي عندي فلم ير الا حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر) في المسجد (ثم دخل) على (وقد كنتني أبو اي عن عيني وعن شمالي) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة ان كنت قارفت سوا) بالقاف والفاء أي كسبته (أو ظلمت) نفسك (فتوبى الى الله) وفي رواية اي أوبس انما انت من نبات آدم ان كنت أخطأت فتوبى (فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار) لم تسم (فهى جالسة بالباب فقلت) له عليه الصلاة والسلام (ألا تستحي) بكسر الحاء ولا يذرفا الاستحي بسكونها وزيادتها (من هذه المرأة) الانصارية (ان تدكر شيئا) على حسب فهمها الا يلبق بجلالة حرمة (فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) قالت عائشة (فالتفت الى أبي فقلت أجبه) عليه السلام عنى ولا يذرفا فقلت له أجبه (قال فماذا أقول فالتفت الى أبي فقلت أجبني) عنى عليه السلام (فقلت أقول ماذا) قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع اذا لا يجب تصديرها فيعمل فيها ما قبلها ورضا ونصبا (فلم أجد فيها تشهدت فحمدت الله تعالى وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت أما بعد فوالله لن قلت لكم اني لم أفعل) أي ما قيل (والله عز وجل يشهد اني صادقة) فيما أقول من برأعي (ماذا لنا فاني عندهم اقد) ولا يذرفا (تكلمتم به

ما حكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله اجر ان اجتهد ساد وأجر باصا بتمه وان أخطأ فله اجر باجتهاده

أراد الخاتم فاجتهد قالوا فإما من  
إس باهل للحكم فلا يحل له الحكم  
فإن حكمه فلا أجر له بل هو انحر ولا  
ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا  
لأن أصابته اتفاقية ليست صادرة  
عن أصل شرعي فهو عاص في جميع  
أحكامه سواء وافق الصواب أم لا  
وهي مردودة كلها ولا يعذر في شيء  
من ذلك وقد جاء في الحديث في  
السنن القضاة ثلاثة قاض في  
الجنة واثنان في النار قاض عرف  
الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض  
عرف الحق فقضى بخلافه فهو في  
النار وقاض قضى على جهل فهو في  
النار وقد اختلف العلماء في أن كل  
مجتهد مصيب أم المصيب واحد  
وهو من وافق الحكم الذي عند الله  
تعالى والآخر مخفي إلا ثم عليه  
اعذاره والاصح عند الشافعي  
وأصحابه أن المصيب واحد وقد  
احتجبت الطائفتان بهذا الحديث  
وأما الاولون القائلون كل مجتهد  
مصيب فقالوا قد جعل للمجتهد  
أجر أفلا أصابته لم يكن له أجر وأما  
الآخرين فقالوا لا أصابته لم يخطئ ولو كان  
مصيبا لم يسهه مخطئا وأما الاجر  
فانه حصل له على تعبه في الاجتهاد  
قال الاولون انما سماه مخطئا لانه  
يحمول على من أخطأ النص أو  
اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد  
كالمجمع عليه وغيره وهذا الاختلاف  
انما هو في الاجتهاد في الفروع فأما  
أصول التوحيد فالمصيب فيها  
واحد باجماع من يعتد به ولم يخالف  
الاعبد الله بن الحسن العنبري  
وداود الظاهري فصولا المجتهدين  
في ذلك أيضا قال العلماء الظاهر

انهما أرادوا المجتهدين من المسلمين دون الكفار والله أعلم

وأشربته) يضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك (قلوبكم) رفع  
يا شربت (وان قلت اني فعلت) ولا يذوق فعلت (والله يعلم اني لم أفعل) ذلك (لتقولن قدييات)  
أقرت (به على نفسها وانى والله ما أجدى ولكم مثالا والتمست) بسكون السين أى طلبت (اسم  
يعقوب) عليه السلام (فلم أقدر عليه إلا أبابوسف حين قال فصب رجلا) أجل وهو الذي لا شكوى  
فيه الى الخلق (والله المستعان على ما تصفون) أى على احتمال ما تصفونه (وأُنزل على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرجع عنه) الوحى (وانى لا آتين السرورنى وجهه وهو يسبح  
حبيبه) من العرق (ويقول أشبرى) بقطع الهمزة (بأعائشة فقد أنزل الله برأتك) وفي رواية  
فليج يا عائشة جدى الله فقد برأتك (قالت وكنت أشهد) بالنصب خبر كان (ما كنت غضبا) أى  
وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببرأتى أقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني  
(فقال لى أبواى قومي اليه فقلت والله) ولا يذوق الله (لأقوم اليه ولا أحده ولا أحد كوا لكن  
أحمد الله الذى أنزل برأتى لقد سمعتموه) أى الافك (فما أنكرتموه ولا غيرتموه) وفي رواية الاسود  
عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يسدى فانتزعت يدي منه فنهزنى أبو بكر وانما  
فعلت ذلك لما طامرهم من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققة فهم  
حسن سيرتهم وطمهاتهم وقال ابن الجوزى انما قالت ذلك ادلالا كإيدل الحبيب على حبيبه ويحتمل  
أن تكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها جدى الله ففهمت منه أمرها باقراد الله  
بالجهد فقالت ذلك وأن ما أضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح  
(وكانت عائشة تقول أما زينب ابنة جحش) أم المؤمنين (فعصمها الله) أى حفظها (بدينها فلم تقل)  
أى فى (الآخرى) وأما أختها جنة فهل سكت فيمن هلك) أى حدثت فيمن حدث لخواصها في حديث الافك  
لتفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينب (وكان الذى يتكلم فيه) أى فى الافك ولا يذوقه  
(مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبى وهو الذى كان يستوشيه) أى يطلب اذا علمته  
لزيد ويريبه (ويجمعه وهو الذى تولى كبره منهم هو وحمنة قالت) عائشة (خلف أبو بكر أن لا ينفع  
مسطحا) ابن خاتمه (بتافعة أبدا) بعد الذى قال عن عائشة (فأنزل الله عز وجل ولا يأتى أولوا الفضل  
منكم الى آخر الآية) يعنى أبابكر والسعة أن يؤتوا وأولى القرى والمسكين يعنى مسطحا الى قوله  
ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال أبو بكر بلى والله ياربنا اننا نحب أن تغفر لنا  
وعادله) مسطح (بما كان يصنع) له قبل من التفتقر زادى الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا  
وسقط لفظ حتى لا يذوق \* (لطيفة) \* ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المقرئ العمى مؤلف عنوان  
الشرف وغيره ولد يجرى عليه نفقة فى كل يوم فقطعها الشيء بلغه عنه فكتب لايه رقعة فيها  
لا تقطع عنى عادة بزولا \* تجعل عقاب المرء فى رزقه  
واعف عن الذنب فان الذى \* نرجوه عفو الله عن خلقه  
وان بدأ من صاحب زلة \* فاستر به الاعضاء واستبقه  
فان قدر الذنب من مسطح \* يحيط قدر النجم من أذقه  
وقد بدأ منه الذى قد بدأ \* وعوتب الصديق فى حقه  
فكتب اليه أبوه  
قد منع المضطر من ميتة \* اذا عصى بالسير فى طريقه  
لانه يقوى على توبته \* توجب ايضا الى رزقه  
لولا يتب مسطح من ذنبه \* ما عوتب الصديق فى حقه

(باب)

قدت هذا الحديث ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو (٣٧١) سلمة عن ابي هريرة وحديثي عبد الله بن عبد

الرحمن الدارمي أخبرنا مروان يعني ابن محمد دمشق حدثنا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله ابن أسامة ابن الهاد الليثي ثم ذاك الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بن الاسود بن جدها حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمر عن عبد الرحمن ابن أبي بكره قال كتب أبي وكتب له الى عبد الله بن أبي بكره وهو قاضي سجستان ان لا يحكم بين اثنين وأنت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان \* وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم ح \* وحدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا جاد بن سلمة ح وحدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا أي كلاهما عن شعبة ح وحدثنا أبو كريب حدثنا حسين بن علي عن زائدة كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمر عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي عوانة

\* (باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويلحق بالغضب كل حال يخرج الحماكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المفرط والهيم والقرح البالغ ومدافعة الحدت وتعلق القلب بأمر ونحو ذلك فكل هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فان قضى فيها صح قضاءه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا

(باب) بالتسوية في قوله تعالى (وايضرب بنجمه رهن على جيوبهم) يعني يلقين فذلك عداه على والخروج خمار وفي القوله يجمع على أخره والجيب ماني طوق القميص بيد ومنه بعض الجسد (وقال احمد بن شبيب) يفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تحسية ساكنة شيخ المواق مما وصله ابن المنذر قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد (عن يونس) بن يزيد الايلي انه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة بن الزبير) (عن عائشة رضيت الله عنها) انها (قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول) بضم الهمزة وفتح الواو أي السابقات (لما أنزل الله) تعالى (وليضرب بنجمه رهن على جيوبهم) وجواب لما قوله (شققن مر ووطنهن) جمع مرط بكسر الميم أي أرهن (فاخترن به) أي بما شققن ولابي الوقت به أي بالازر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خترهن من خلفهن فتنكشف فخورهن وقلائدهن من جيوبهن فأمرن أن يضربنهن على الجيوب ليسترن أعناقهن وتخورهن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميها من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التمتع \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) الخزرجي المكي (عن الحسن بن مسلم) وأسم جده يناق بفتح التحسية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي وثبت ابن مسلم لابي ذر (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان القرشية المكية (ان عائشة رضيت الله عنها كانت تقول للمنازات هذه الالية وليضرب بنجمه رهن على جيوبهم أخذن أزهرن) وللنساء من رواية ابن المبارك عن ابراهيم بلفظ أخذ النساء وللحماكم أخذ النساء الانصار أزهرن (فشققنهما من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة (الخواشي فاخترن بها) واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار في رواية الحماكم وغيره ولو أوجب باحتمال ان نساء الانصار يادرن الى ذلك عند نزول الآية والله سبحانه وتعالى أعلم

\* (سورة الفرقان) \*

مكة وآيم اسبع وسبعون آية والفرقان النارق بين الحلال والحرام الذي جت منافعها ووعت فوائده (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت البسملة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير في قوله (هباء منشورا) هو (مانسقى به الريح) وتذريه من التراب والهباء والهبة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في الكوة يتراى مع ضوء الشمس فلا عيس بالايدي ولا يرى في الظل ومنشورا صفة شبهه به علمهم المحبط في حقايرته وعدم نفعه ثم بالانشور منعه في انتشاره بحيث لا يمكن نظمه في بيته هذه الصفة لتفيد ذلك وقال الزمخشري أو مفعول ثالث جعلناه أي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقوله كونا وقردة خاسئين أي جامعين للمسخ والخس \* وسقط للاصميلي لفظه من قوله تسقى به الريح \* (مد الظل) في قوله تعالى ألم تر الى رين كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عنه هو (ما بين طلوع النجم الى طلوع الشمس) قال في الأنوار وهو أطيب الاحوال فان الظلة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويهز البصر ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود اه والظل عبارة عن عدم الضوء مما شأنه أن يضى \* وجعله ممدودا لانه ظل لاشمس معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة لسيرة يبق فيها ظل ممدود مع أنه في نهار وفي سائر اوقات النهار ظل متقطعة وأوجب بأنه ذكره تفسيرا لخصوص الآية لان في بقيتها جعلنا الشمس عليه دليل لافعين الوقت الذي بعد طلوع النجم واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل انما يقال لما يقع بالنهار والظل الموجود في هذا الوقت من بقايا الليل وأوجب بالجل على الجواز والرؤية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فان قضى فيها صح قضاءه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا

ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف حدثنا أي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد \* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن جريد جميعا عن أي عامر قال عبد حدثنا عبد الملك بن عمرو وحدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكين فاوصى بثلاث كل مسكين منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال أخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد

الحال وقال في القطة مالت ولها الى آخره وكان في حال الغضب والله أعلم \* (باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وفي الرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد قال أهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتد به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كله صلى الله عليه وسلم فانه صريح في رد كل البدع والمخترعات وفي الرواية الثانية زيادة وهي انه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق اليها فاذا احتج عليه بالرواية الاولى يقول انما أحدثت شيئا فيخرج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق بأحدثها وفي هذا الحديث

والمعنى ألم تعلم والخطاب وان كان ظاهرا للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظلم وجميع المكلفين مشتركون في تنبيههم لذلك \* (سألكا) يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (دأبنا) أي ثابتا لا يزل ولا تذهبه الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والتي ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمى قيا لأنه فاعل من الجانب الغربي الى الشريقي \* (عليه دأبنا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا أي (طلوع الشمس) دليل حصول الظل فلولا تمكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشياء تعرف بأضدادها \* (خلفه) في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار أدركه بالليل) وجاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال فاتني الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليالتك في نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفه أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذلك وخلفه مفعول ثان لجعل أو حال \* (وقال الحسن) البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (هب لنا من أزواجنا) وزاد أبو ذر ذريرا تنافرة أعين أي (في طاعة الله) ولا يذروا الاصل لي من طاعة الله (وما شئنا أقر لعين المؤمن ان يرى) وللأصلي عين مؤمن وله ولا يذرم ان يرى (حبيبه في طاعة الله) قال في الاثوار فان المؤمن اذا شارك أهله في طاعة الله سر بهم قلبه وقرهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين ويوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائية أو بيانية كقولك رأيت منك أسدا اه والمراد قرة عين لهم في الدين لافي الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أي صادف فؤادك ما تحببه وقال المنفلوطي برد دمعتها وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر مفسرا (ثبورا) في قوله دعوا هنا لثبورا أي يقولون (ويلا) بواو مفتوحة فتحية ساكنة وقال الضحاك هلا كافية قولون واثبورا تعال فهذا حينئذ يقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا أي هلا كماكم أكثر من أن تدعوا امره قواحدة فادعوا أدعية كثيرة فان عذابكم أنواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدة أولانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب أولانه لا يتقطع فهو في كل وقت ثبور (وقال غيره) غير ابن عباس مفسر القوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا (السعير مذكر) لفظا ومن حيث ان فعلا يطلق على المذكر والمؤنث (والسعر والاضطرام) معناهما (التوقد الشديد) وعن الحسن السعير اسم من أسماء جهنم \* (عملى عليه) في قوله وقالوا أساطير الاولين اكتبتهن فهي عملى عليه أي (تقرأ عليه من امليت) بفتحها كنه بعد اللام (وأملت) بلام بدل التحنة والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله انما سطره الاولون فهي تقرأ عليه ليحفظها \* (الرس) في قوله تعال وعادا وعودوا أصحاب الرس أي (العبد بجمع) بسكون الميم ولا يذريه بكسر هاء ثم تحمته (رساس) بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس عودلان الرس البئر التي لم تطو وعود أصحاب ابار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من اولادهم هو ابن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمنا فاشكى الى الله منهم فحفروا بئرا وأرسلوه فيها وكانوا عامة نومهم يسمعون أنين نبيهم وهو يقول سيدي ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعف ركني وقله حيلتي فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الخرب وصارت الارض من تحتهم حجر كبريت يتوقدون اظلمتهم محابة سوداء فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك \* (ما يعبا) ولا ي ذر ما يعبا وقال أبو عبيدة (يقال ما عبات به شيئا لا يعتد به) وللأصلي أي لم تعتد به فوجوده وعدمه



\* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن (٢٧٣) عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة

الانصاري عن زيد بن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاخيركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسئلها

دليل لمن يقول من الاصوليين ان النهي يقتضي الفساد ومن قال لا يقتضي الفساد يقول هذا خبر واحد فلا يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة وهذا جواب فاسد وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به

\* (باب بيان خير الشهود) \*

(قوله في اسناد حديث الباب حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة الانصاري عن زيد بن خالد الجهني) هذا الحديث فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم عبد الله وأبوه وعبد الله بن عمرو بن عثمان وابن أبي عمرة واسم ابن أبي عمرة عبد الرحمن بن عمرو بن محسن الانصاري (قوله صلى الله عليه وسلم الاخيركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسئلها) وفي المراد بهذا الحديث تأويلان أحدهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعي انه محمول على من عنده شهادة لانسان بحق ولا يعلم ذلك الانسان أنه شاهد فيأتي اليه فيخبر به بأنه شاهد له والثاني انه محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الأدميين المختصة بهم فما تقبل فيه شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك فن علم شيء من هذا النوع وجب عليه

سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندي \* (غراما) في قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال أبو عبيدة (هلاكا) والزاما لهم وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم (وقال مجاهد) فيما أخرجه ورأه في تفسيره (وعتوا) أي (طغوا) وعتوهم ظلمهم رؤية الله حتى يؤمنوا به (وقال ابن عيينة) سفيان في قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته في مثله (عائية) من قوله فاهلكوا بریح صرصر عائية (عتت عن الخزان) الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفي نسخة وقال ابن عباس يدل ابن عيينة ووقع في هذه التفسير تقديم وتأخير في بعض النسخ \* (باب قوله) عز وجل (الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم) أي مقلوبين أو مسحورين اليها والموصول خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين أو نصب على الذم أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله (أو لئن شئنا لمكانا) منزلا ومصيرا من أهل الجنة (وأضل سبيلا) واخطأ طريقا ووصف السبيل بالضلال من الاسناد الجازي للمباغلة وسقط لابي ذر أو لئنك الخ وقال بعد الى جهنم الآية \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يونس بن محمد البغدادي) أبو محمد المؤدب قال (حدثنا سفيان بن عبد الرحمن النخعي) (عن قتادة) ابن دعامة أنه قال (حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا) لم يسم (قال يابى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة) استفهام حذف منه الاداة وللمعاكم من وجه آخر عن انس كيف يحشر أهل النار على وجوههم (قال أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرا) بالنصب ولا يبي ذر بالرفع (على ان يشيه) بضم التحتية وسكون الميم (على وجهه يوم القيامة) وظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استغربه حتى سألوا عنه (قال قتادة) بن دعامة بالاسناد المذكور (الى وعزة بنا) انه لقد ارعد على ذلك قاله تصديقا لقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على تركه العبود في الدنيا اظهار الهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه في التوقى عن المؤذيات وفي حديث أبي هريرة المروى عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يحشرون على وجوههم قال ان الذي أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم أما أنهم يتقون بوجوههم كل حذب وشولك وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى بقية مما بحث هذا الحديث في كتاب الرقاق بعون الله \* (باب قوله) جل وعلا (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) أي لا يعبدون غيره (ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) يجوز ان تتعلق الباء في قوله بالحق بنفس يقتلون أي لا يقتلونها بسبب من الاسباب الالهيية والحق وان تتعلق بمحذوف على أنها صفة له صدرأى قتلا ملتسبا بالحق أو على انها حال أي الامتسسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل في النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجب بان المقتضى لحرمة القتل قائم أبدا وجواز القتل انما ثبت بعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المحرمة (ومن يفعل ذلك) اشارة الى جميع ما تقدم لا تجمعي ما ذكر فلذلك وحده (يلق اناما العقوبة) قال

جرى الله ابن عمرو حيث أمسى \* عقوقا والعقوبة انام

أي عقوبة وقيل هو الاثم نفسه أي يلحق جزاءه ثم فأطلق الاثم على جزائه أو الاثم اسم من أسماء جهنم أو وادأ أو بترفيها و يلق جزم بمحذوف الالف جزاء الشرط وسقط لابي ذر قوله التي حرم الله الى آخره ومن يفعل ذلك وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للاصيلي ولا يزنون الى آخر قوله العقوبة \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى بن سعيد القطان) (عن سفيان) الثوري أنه (قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (وسفيان) هو الاعشى (عن ابي وائل)

حدثني زهير بن حرب حدثنا شبابة حدثني (٢٧٤) ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقات هذه لصاحبتها اتخذها بابنك أنت وقالت الأخرى اتخذها بابنك فقحا كتمان داود عليه الصلاة والسلام ففضي به للكبرى فخر جتماعي سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام فاخبرناه فقال اتوني بالسكين أشقه بينكما

الاول يلزم من عنده شهادة لانسان لا يعلمها ان يعلمه اياها لانها امانة له عنده وحكي تأويل ثالث انه محمول على الجواز والمباغعة في أداء الشهادة بعد طهرها الا قبله كما يقال الجواد يعطى قبل السؤال أي يعطى سر يعاقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الآخر في ذم من يأتي بالشهادة قبل أن يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا تأويلات أصحها تأويل أصحابنا انه محمول على من معه شهادة لا ذم على عالم بها أي فيشهد بها قبل أن تطلب منه والثاني انه محمول على شاهد الزور فيشهد بما لا أصل له ولم يستشهد والشاثل انه محمول على من ينتصب شاهدا وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه محمول على من يشهد لقوم بالجنة أو النار من غير توقف وهذا ضعيف والله أعلم

(باب اختلاف المجتهدين)

فيه حديث ابي هريرة في قضاء داود وسليمان صلى الله عليه وسلم في الولدين اللذين أخذ الذئب احدهما فتنازعهما ففضي به داود للكبرى فلما امرت بالسليمان قال أقطع بينكما نصفين فاعترفت به

شقيق بن سلمة (عن ابي ميسرة) ضد المينة عمرو بن شرحبيل الهمداني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) سفيان الثوري (وحدثني) بالافراد (واصل) هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الا لفنون الاسدي الكوفي من طبقة الاعمش (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) فأسقط سفيان في هذه ما أنبته بين أبي وائل وابن مسعود في رواية منصور والاعمش وهو أبو ميسرة وهو الصواب (قال) أي ابن مسعود (سألت) أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شك الراوي (أي الذئب عند الله أكبر) ولمسلم أعظم (قال) أن يجعل لله ندا (يكسر النون أي مثلا) وهو خالفك) فوجود الخلق يدل على الخلق واستقامة الخلق تدل على توحيده اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة (قلت ثم أي) بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق في أول البقرة وغيرها قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك) بخلاف الواحد أو ايشارة لنفسه عليه عند الفقد ولا اعتبار بفهمه فلا يقال التقييد بخشبة الاطعام مبيح لأنه خرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك (قلت ثم أي قال أن تراني) ولغير أبي ذر ثم أن تراني (بجملته جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته لانها تحمل له فهي فعيلة بمعنى فاعلة أو من الحلول لانها تحمل معه ويحمل معها وانما كان ذلك لأنه زنا وابطال لما أوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في التنقيح تراني تفاعل وهو يقتضى أن يكون من الجانبين قال في المصابيح لعنه الله به على شدة قبح الزنا اذا كان منه لامنها بان يغشاه نائمة أو مكروهه فإنه اذا كان زناه مع المشاركة معها والطواعية كبيرا كان زناه بدون ذلك أكبر وأقبح من باب أولى (قال) أي ابن مسعود (وزادت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) لم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) وزاد أبو ذر ولا يزنون \* وهذا الحديث سبق في البقرة ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد والادب والحارثين \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (القاسم بن ابي برة) بفتح الواو وحدة وتشديد الزاي واسم أبي برة نافع بن يسار تابعي صغير مكى وهو والد الجد البزى المقرئ ١ راوى ابن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث (انه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة) زاد في رواية منصور عن سعيد بن جبير في آخر هذا الباب قال لا توبه له (فقرأت عليه ولا يقتلون) ولا يذروا الذين لا يقتلون (النفس التي حرم الله الا بالحق) واعترض بعضهم على رواية أبي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه وأجاب في المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه اية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لأنه لم يحكمها نصا بل أشار اليها (فقال سعيد) يعني ابن جبير للقاسم بن ابي برة (قرأتها) يعني الآية (على ابن عباس كما قرأتها على) فقال هذه الآية (مكية نسختها) ولا يذري معنى نسختها (آية مدنية) والذى في اليونانية مدنية يتحتمين بينهما من مكسورة يعني قوله تعالى ومن يقاتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم التي في سورة النساء) اذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا انزات الغاظة بعد السنة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والافكل ذنب محمول بالتوبة \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذري حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العسدي بن دار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شبابة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي

١ في اليونانية هو وجد البزى المقرئ قاله أبو ذر الخافظ اه هامش

(عن

الصَّغْرَى لِلْكَبْرَى بَعْدَ أَنْ قَالَتْ  
 الْكَبْرَى أَقْطَعَهُ فَاسْتَدَلَّ سَلِيمَانُ  
 بِشَفَقَةِ الصَّغْرَى عَلَى أَنَّهَا أُمُّهُ وَأَمَّا  
 الْكَبْرَى فَمَا كَرِهَتْ ذَلِكَ بَلْ أَرَادَتْهُ  
 لِتَشَارِكَهَا صَاحِبَتَيْهَا فِي الْمَصِيبَةِ بِفَقْدِ  
 وَلَدِهَا قَالَ الْعُلَمَاءُ يَحْتَمِلُ أَنَّ دَاوُدَ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِهِ لِلْكَبْرَى  
 لِشَبْهِهِ رَأَيْهَا وَأَنَّهُ كَانَ فِي شَرِيْعَتِهِ  
 التَّرَجُّحُ بِالْكَبْرَى أَوْ لِكَوْنِهِ كَانَ فِي  
 يَدِهَا وَكَانَ ذَلِكَ مَرَجِحًا فِي شَرْعِهِ  
 وَأَمَّا سَلِيمَانُ فَتَوَصَّلَ بِطَرِيقٍ مِنْ  
 الْحَيْلَةِ وَالْمَلَاظِفَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ بَاطِنِ  
 الْقَضِيَّةِ فَأَوْعَاهُمَا أَنَّهُ يَرِيدُ قِطْعَهُ  
 لِيَعْرِفَ مَنْ يَشْتَقُّ عَلَيْهِ أَقْطَعَهُ  
 فَتَكُونُ هِيَ أُمُّهُ فَلَمَّا أَرَادَتْ الْكَبْرَى  
 قِطْعَهُ عَرَفَ أَنَّهَا نَسَتْ أُمَّهُ فَلَمَّا  
 قَالَتْ الصَّغْرَى مَا قَالَتْ عَرَفَ أَنَّهَا  
 أُمُّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَرَادُهُ أَنَّهُ يَقْطَعُهُ  
 حَقِيقَةً وَأَمَّا أَرَادَ اخْتِبَارَ شَرَفَتَيْهَا  
 لِتَقْبَلُهَا لِأَنَّهَا تَعْتَرِزُ بِمَا ذَكَرَتْ  
 عَرَفَهَا وَأَجْلَسَهَا لِتَسْتَقِرَّ الْكَبْرَى فَأَقْرَبَتْ  
 بَعْدَ ذَلِكَ لِلصَّغْرَى فَحَكَمَ لِلصَّغْرَى  
 بِالْأَقْرَابِ لِأَنَّ الشَّفَقَةَ الْمَذْكُورَةَ  
 قَالَ الْعُلَمَاءُ وَمِثْلُ هَذَا يَفْعَلُهُ الْحُكَّامُ  
 لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى حَقِيقَةِ الصَّوَابِ  
 بِحَيْثُ إِذَا انْفَرَدَ ذَلِكَ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ  
 حُكْمٌ فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ حَكَمَ سَلِيمَانُ  
 بَعْدَ حُكْمِ دَاوُدَ فِي الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ  
 وَنَقَضَ حُكْمَهُ وَالْمَجْتَمِعُ لَا يَقْضِ  
 حُكْمَ الْمَجْتَمِعِ فَالْجَوَابُ مِنْ أَوْجِهٍ  
 مَذْكُورَةٍ أَحَدُهَا أَنَّ دَاوُدَ لَمْ يَكُنْ  
 جَزَمَ بِالْحُكْمِ وَالنَّاسِيُّ أَنْ يَكُونَ  
 ذَلِكَ فَتَوَصَّلَ مِنْ دَاوُدَ إِلَى الْحُكْمِ وَالثَّلَاثُ  
 لَعَلَّهُ كَانَ فِي شَرْعِهِمْ فَسَخَّ الْحُكْمَ إِذَا  
 رَفَعَهُ الْخَصْمُ إِلَى حَاكِمٍ آخَرَ يَرَى  
 خِلَافَهُ وَالرَّابِعُ أَنَّ سَلِيمَانَ فَعَلَ  
 ذَلِكَ حَيْلَةً إِلَى إِظْهَارِ الْحَقِّ وَظُهُورِ  
 الصِّدْقِ فَلَمَّا أَقْرَبَتْهُ الْكَبْرَى عَمَلُ

(عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ) الْأَسَدِيُّ مَوْلَاهُمْ الْكُوفِيُّ أَنَّهُ (قَالَ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ) أَيُّ  
 مَتَعَمِّدًا هَلْ تَقْبَلُ التَّوْبَةَ مِنْهُ (فَرَحَلَتْ فِيهِ) بِالرَّاءِ وَالْخَاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ (إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) وَوَلَايَ ذُرْعَانَ  
 الْحَوِيَّ وَالْمَسْتَمَلِيَّ فَدَخَلَتْ بِالدَّالِ وَالْخَاءِ الْمَجْمُوعَةِ أَيُّ بَعْدَ أَنْ رَحَلَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ  
 (فَقَالَ تَزَلَّتْ فِي آخِرِ مَازِلِ) أَيُّ هَذِهِ الْآيَةُ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مَتَعَمِّدًا خِزَاؤُهُ جَهَنَّمُ (وَلَمْ يَنْسَخْهَا  
 تَمَّى) \* وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ سَبَقَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ \* وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا أَدَمُ) بْنُ أَبِي أَيَّاسٍ قَالَ (حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ) بْنُ الْجَحَّاجِ قَالَ (حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ) هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ وَوَلَايَ ذُرْعَانَ مَنْصُورٌ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ  
 سَأَلَتْ) وَوَلَايَ ذُرْعَانَ سَأَلَتْ (ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى خِزَاؤُهُ جَهَنَّمُ) فِي الرَّوَايَةِ  
 الْآيَةِ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعَمِّدًا خِزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا (قَالَ لَاتُوْبَةَ) جَلَّوَهُ عَلَى  
 التَّغْلُظِ كَمَا مَرَّ وَحَدِيثُ الْأَسْرَائِيلِيِّ الَّذِي قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ثُمَّ أُنِيَتْ عَامَ الْمِائَةِ إِلَى الرَّاهِبِ  
 فَصَالَ لَاتُوْبَةَ لَأَنْ تَقْتُلَهُ فَأَكَلَتْ بِهَ مِائَةَ ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَصَالَ لَهُ وَمَنْ يَحْوِلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ الْمَشْهُورِ قَدْ  
 يَحْتَجُّ بِهِ لِقَبُولِهَا لِأَنَّهُ إِذَا نَبِذَ ذَلِكَ لَمْ يَنْقَبِ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَتْلَهُ لَهُمْ أَوْ لِي مَا خَفِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْأَنْتِقَالِ  
 الَّتِي كَانَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ (وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ قَالَتْ هَذِهِ) الْآيَةُ  
 (فِي الْجَاهِلِيَّةِ) مَشْرُوكِي أَهْلُ مَكَّةَ (قَوْلُهُ بِيضَاعُفٌ) وَوَلَايَ ذُرْبَابَ بِالتَّنْوِينِ قَوْلُهُ بِيضَاعُفٌ (لَهُ)  
 الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخَلِّفُ فِيهَا (نَابَا) نَصَبَ عَلَى الْحَالِ وَهُوَ اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَهْلَانَهُ يَمِينُهُ أَيُّ أَذَلَهُ  
 وَأَذَاقَهُ الْهَوَانَ وَيَضَاعُفُ وَيُخَلِّدُ بِالْجَزْمِ فِيهِ مَا بَدَلْنَا مِنْ يَلْقَى بِدَلِّ اشْتِمَالِ كَقَوْلِهِ  
 مَتَى تَأْتِيَاتُكُمْ يَنْتَفِي دِيَارِنَا \* تَجِدُ حَطْبًا جَرَلًا وَنَارًا تَأْتِي جِجَا  
 فَبَدَلَ مِنَ الشَّرْطِ كَمَا بَدَلَ هُنَا مِنَ الْجَزَاءِ وَقَرَأَ بِالرَّفْعِ ابْنَ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ عَلَى الْأَسْتِنْفَانِ كَأَنَّهُ جَوَابُ  
 مَا لِالْثَامِ وَيُخَلِّدُ عَطْفًا عَلَيْهِ \* وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ الطَّلْحِيُّ مِنْ وَوَلَدِ  
 طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ قَالَ (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ (عَنْ مَنْصُورٍ) هُوَ  
 ابْنُ الْمُعْتَمِرِ (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ) أَنَّهُ (قَالَ قَالَ ابْنُ أَبِي) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْوَاحِدَةِ وَفَتْحِ الرَّايِ  
 مَقْصُورًا اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ صَغَارِ الصَّحَابَةِ (سَمَلٌ) بِضَمِّ السِّينِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ (ابْنَ عَبَّاسٍ) رَفَعَ  
 نَائِبًا عَنِ الْفَاعِلِ وَوَلَايَ صَمِيْلِيَّ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَعَلَّامًا ضَامِيًا كَذَا فِي الْفَرْعِ كَأَنَّ صِلَةَ وَقَالَ الْحَافِظُ بْنُ  
 حَجْرٍ سَلْبِيغَةُ الْأَمْرُ لِلْأَصِيلِيِّ وَعَزَّ الْأَوَّلِيُّ لِأَنَّ ذُرَّو النَّسْفِيَّ وَقَالَ انْ مَقْتَضَاهَا أَنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ سَعِيدِ  
 ابْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرَبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَإِنَّ الْمُعْتَمِدَ رَوَايَةَ الْأَصِيلِيِّ بِصَبِيغَةِ الْأَمْرِ وَانْ يَدِلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ  
 بَعْدَ سِيَاقِ الْآيَتَيْنِ فَسَأَلْتُهُ فَانْهُ وَاضِحٌ فِي جَوَابِ قَوْلِهِ سَلْ (عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى) فِي سُورَةِ النَّسَاءِ (وَمَنْ  
 يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مَتَعَمِّدًا خِزَاؤُهُ جَهَنَّمُ) زَادَ الْأَصِيلِيُّ خَالِدًا فِيهَا (وَقَوْلُهُ وَلَا يَقْتُلُونَ) وَوَلَايَ ذُرَّو الْأَصِيلِيِّ  
 وَالَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ) النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْإِبْرَاحِيْقُ حَتَّى يَبْلُغَ الْأَمَانَ تَابَ وَأَمِنْ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لِمَ نَزَلَتْ  
 (قَالَ) وَوَلَايَ الْوَقْتُ فَقَالَ (أَهْلُ مَكَّةَ فَقَدْ عَدَدْنَا لِلَّهِ) بِاسْتِثْنَاءِ الْأَمْرِ أَيُّ أَشْرَكَابَهُ وَجَعَلْنَا لَهُ مِثْلًا  
 (وَقَتَلْنَا) وَوَلَايَ ذُرَّو وَقَدْ قَتَلْنَا (النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْإِبْرَاحِيْقُ) سَقَطَ لِأَنَّ ذُرَّو الْإِبْرَاحِيْقُ (وَأَتَيْنَا  
 الْقَوَاحِشَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْأَمَانَ تَابَ وَأَمِنْ وَعَمَلٌ عَمَلًا صَالِحًا إِلَى قَوْلِهِ عَفْوَرًا رَحِيمًا) فِيهِ قَبُولُ تَوْبَةِ  
 الْقَاتِلِ (بَابُ) بِالتَّنْوِينِ فِي قَوْلِهِ (الْأَمَانَ تَابَ وَأَمِنْ وَعَمَلٌ عَمَلًا صَالِحًا) الْأَسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلٌ أَوْ  
 مُنْقَطِعٌ وَرَجْحُهُ أَبُو حَيَّانٍ بِأَنَّ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ بِيضَاعُفٌ لَهُ الْعَذَابُ فَيُصِيرُ التَّقْدِيرَ الْأَوَّلِيَّ  
 مِنْ تَابَ فَلَا بِيضَاعُفٌ لَهُ الْعَذَابُ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ انْتِفَاءِ التَّضْعِيفِ انْتِفَاءُ الْعَذَابِ غَيْرِ الْمَضْعُفِ فَالْأَوَّلِيُّ  
 عِنْدِي أَنَّ يَكُونُ اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا أَيُّ لَكِنْ مِنْ تَابَ وَأَمِنْ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَلْقَى عَذَابًا بِالْبَيْتَةِ  
 وَتَعْقِبُهُ تَلْمِيزُهُ السَّمِينُ فَقَالَ الظَّاهِرُ قَوْلُ الْجَهْوَرِ وَانْ مُتَّصِلٌ وَأَمَّا مَا قَالَهُ فَلَا يَلْزَمُ إِذَا مَقْصُودُ الْأَخْبَارِ  
 بِأَنَّ مَنْ فَعَلَ كَذَا فَانْ يَحْتَمِلُ بِهِ مَا ذَكَرَ الْأَنْ يَتَوَبُّ وَأَمَّا صَابَةٌ أَصْلُ الْعَذَابِ وَعَدَمُهَا فَلَا تَعْرُضُ لَهُ  
 بِأَقْرَابِهَا وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْحُكْمِ كَمَا إِذَا اعْتَرَفَ الْمَحْكُومُ لَهُ بَعْدَ الْحُكْمِ أَنَّ الْحَقَّ هُنَا خِصْمُهُ (قَوْلُهُ فَقَالَ الصَّغْرَى لَا يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا)

ابن ميسرة الصنعمانى عن موسى بن عقبة ح وحدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عمران جميعا عن أبي الزناد - هذا الاسناد مثل معنى حديث ورفاء **حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتري رجلا من رجل عقار له فوجد الرجل الذى اشتري العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشتري العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم أبتع منك الذهب

معناه لا تشقه وتم الكلام ثم استأنفت فقالت برك الله هو ابنها قال العلماء ويستحب أن يقال فى مثل هذا بالواو ويقال لا ويرجى الله (قوله السكين والمديية) أما المديية بضم الميم وكسر هاء فتحها سميت به لأنها تقطع ممدى حياة الحيوان والسكين تذكروا تؤثت لغتان ويقال أيضا سكينه لأنها تسكن حركة الحيوان

\* (باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين) \*

(ذكر فى الباب حديث الرجل الذى باع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتناكر اذ فاصح بينهما رجل على ان يزوج أحدهما بنته ابن الآخر ويقتل ويصدق فامنه) فيه فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضى يستحب له الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشتري

فى الآية (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذف لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو المأخوذ والمجرور بالهاء والمتروك وقد صرح به ذى فى قوله تعالى وبدلناهم بحسنتهم جنتين وابدال السيئات حسنات أنه يعجزها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال محبى السنة ذهب جماعة الى أن هذا فى الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدلهم الله بقبايح أعمالهم فى الشرك محاسن الاعمال فى الاسلام فيبدلهم بالشرك ايماناً وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزناعة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التى عملوها فى الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما يذكرها تدم واسترجع واستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه لكنها لا تنزل بل تنقلب حسنة فى صحيفته كما يدل له حديث أبي ذر المروى فى مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف آخر أهل النار ورجل من النار و آخر أهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول أعرضوا علمه كارتذوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا وكذا وكذا وعلمت يوم كذا وكذا وكذا فقول نعم لا يستطيع أن ينكر من ذلك شيئا فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يا رب عملت أشياء لا أراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذها وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة فالتأويل أن السيئة تعمى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة (وكان الله غفورا) حيث حظ عنهم بالتوبة والايان مضاعفة العذاب والخلود فى النار والاهانة (رحيما) حيث بدل سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة فى الجنة وسقط قوله فأولئك الخ لابي ذر \* وبه قال (حدثنا عبدان) بن عثمان بن جبلة الأزرى المروى قال (أخبرنا أبي) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمرني عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة مقصورا (أن أسأل ابن عباس) رضى الله عنهما (عن هاتين الآيتين) قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) الآية بالنساء (فسأله) عن حكمها (فقال لم ينسخها شئ) وعن قوله تعالى (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) الى رحيم بالفرقان (قال نزلت فى أهل الشرك) وفى باب ما لى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور فسألت ابن عباس فقال لما نزلت التى فى الفرقان قال مشركوا أهل مكة فقد قتلنا النفس التى حرم الله ودعونامع الله الها آخر وقد آتينا الفواحش فأنزله الله الامن تاب وأمن فهذهم لا ولتلك وأما التى فى النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزأوه جهنم فذكرته لجاهد فقال الامن ندم قال فى الفتح وحاصل ما فى هذه الروايات ان ابن عباس رضى الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين فى محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احدهما وتارة يجعل محلها مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التى فى الفرقان خص منه مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من الساف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا أولى من جعل كلامه على التناقض وأولى من أنه قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لاق به له وجهه الجهور منه على التغليظ وصحوا توبة القاتل كغيره \* وسبق فى النساء من مباحث ذلك **هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فسوف يكون) جزاء التكذيب (لزاما) قال أبو عبيدة (هلكة) وللأصلي أى هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم وعذابكم ودماركم فى الدنيا والآخرة** وقال ابن عباس موتنا ولزما خبر يكون واسمها ضمير كافر \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الأعشى) سليمان قال

فقال الذي شرى الارض انما بعثك الارض وما فيها قال (٢٧٧) فتحاكم الى رجل فقال الذي تها كالمه الكما

ولد فقال أحدهم الى غلام وقال  
الاخر لى جارية قال أنكروا  
الغلام الجارية وانفق على أنفسكم  
منه وتصدقا <sup>١</sup> حدثنا يحيى بن يحيى  
التميمي قال قرأت على مالك عن  
ربيع بن أبي عبد الرحمن عن يزيد  
مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني  
انه قال جاز رجل الى النبي صلى الله  
عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال  
اعرف عفاصها ووكاهم عرفها  
سنة فان جاء صاحبها أو افشأ نك  
بها قال فضالة الغنم قال لا أو  
لا خيك أو لادئب قال فضالة الابل  
قال مالك ولها معها سنة أوها  
وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر  
حتى يلقاها ربه قال يحيى أحسب  
قرأت عفاصها

وهو الاصل ومنه عقر الدار بالضم  
والفتح (قوله صلى الله عليه وسلم  
فقال الذي شرى الارض انما  
بعثك الارض وما فيها) هكذا هو في  
أكثر النسخ شرى بغير ألف وفي  
بعضها اشترى بالألف قال العلماء  
الاول أصح وشرى هنا بمعنى باع كما  
في قوله تعالى وشروه بثمن بخس  
ولهذا قال فقال الذي شرى الارض  
انما بعثك والله أعلم

\*(كتاب اللقطة)\*

هي بفتح القاف على اللغة المشهورة  
التي قالها الجمهور واللغة الثانية  
لقطة باسكانه والثالثة لقاطبة بضم  
اللام والرابعة لقط بفتح اللام  
والقاف (قوله جاز رجل الى النبي  
صلى الله عليه وسلم فسأله عن  
اللقطة فقال اعرف عفاصها  
ووكاهم عرفها سنة فان جاء  
صاحبها أو افشأ نك بها قال فضالة  
الغنم قال لا أو لا خيك أو لادئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سنة أوها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربه

(حدثنا مسلم) هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفي (عن مسروق) هو ابن الابدع أنه (قال قال  
عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه (حسن) من العلامات الدالة على الساعة (قدمضين) أى  
وقعن (الدخان) المشار اليه في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين (والقمر) في قوله تعالى  
اقتربت الساعة وانشق القمر (والاروم) في قوله تعالى الم غلبت الروم (والبطشة) في قوله جل  
وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر (واللزائم) في قوله تعالى (فسوف يكون  
لزاما) قال ابن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وأبي بن كعب ومحمد بن كعب  
القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما بمعنى يوم  
القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما اه وعلى تفسير البطشة والاروم يوم بدر يكون المعهود  
في الحقيقة أربعاء ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس في الجملة لكن  
تفسيره بيوم القيامة فيه شيء لان مراده تفسير خمس مضين وما يكون يوم القيامة مستقبلا  
لاماض ففي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما منظر وقد يجاب بأنه لتحقق وقوعه عند ما ضاميا قاله في  
المصابيح \* وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء

\*(سورة الشعراء)\*

مكية الاقوله والشعراء يتبهم الى آخرها وهي مائتان وعشرون وست آيات (بسم الله الرحمن  
الرحيم) سقط لفظ سورة واليسم له لغرا أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى  
(تعبثون) من قوله أتعبثون بكل ربيع آية تعبثون أى (تبتنون) وقال الضحاك ومقاتل هو  
الطريق قال ابن عباس كانوا يبتنون بكل ربيع علميا يعبتون فيه عن عرف الطريق الى هود عليه  
السلام وقيل كانوا يبتنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا الى العبث  
\*(هضم) في قوله في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضم (يشنت اذا مس) بضم الميم وتشديد  
السين المهملة مبيها للمنعول وهذا قاله مجاهد أيضا وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة  
الدين وقيل هضم أى هضم الطعام وكل هذا اللفظة \*(مسكرين) في قوله انما أنت من المسكرين  
أى (المسكورين) ولا يذر والاصيلي مسكورين الذين سكر وامرأة بعد أخرى من الخلقين  
\*(ليكة) بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بال  
مضاف اليه أصحاب وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ولا يذر والليكة بالفتح وصل وتشديد اللام  
(والايكة) بالفتح وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة (جمع ايكة) ولا يذر جمع الايكة  
(وهي جمع شجر) وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العيني الصواب ان الايكة والايكة جمع ايك  
وكيف يقال الايكة جمع ايكة \*(يوم الظلة) في قوله فأخذهم عذاب يوم الظلة هو (أظلال  
العذاب اياهم) على نحو ما اقترحوا بان سلط الله عليهم الحرسبعة أيام حتى غلت أنهارهم فاظلمت  
سحابها فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارافا حترقوا (موزون) في سورة الحجر أى (معلوم) ولعل  
ذكره هنا من ناسخ قاله أعلم (كالطود) أى (الجبل) ولا يذر والاصيلي كالجبل بزيادة الكاف  
\*(وقال غيره) غير مجاهد (الشزيمة) في قوله تعالى ان هؤلاء شزيمة (الشزيمة طائفة قليلة)  
والجملة معمول لقول مضر أى قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز أن يكون حالا أى أرسلهم قائلا  
ذلك ويجوز أن يكون مفسرا لارسل وجمع الشزيمة شرادهم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم  
جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع السلامة الذي هو  
جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمائة وسبعين ألفا بالاضافة الى جنوده لانه روى انه خرج  
وكانت مقدمته سبع مائة ألف \*(في الساجدين) في قوله وتقلب في الساجدين أى (المصلين)

الغنم قال لا أو لا خيك أو لادئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سنة أوها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربه

\* وحدنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال ابن حجر (٢٧٨) أخبرنا وقال الآخران حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن ربيعة

وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة أي من الذين تقوم وحدهم للصلاة ونزل إذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد نرى قلب بصرك في المصلين فإنه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن ابن عباس تغلبك في أصلاب الانبياء من نبي إلى نبي حتى أخرجتك في هذه الأمة (قال ابن عباس لعلمكم تخلدون) في قوله وتخذون مصانع لعلمكم تخلدون أي (كانكم) تخلدون في الدنيا وليس ذلك يحصل لكم بل زائل عنكم كما زال عن قبلكم قال الواحدى كل ما وقع في القرآن لعل فإنها للتعليل الا هذه فانها التشبيه ويؤيده ما في حرف أبي كانكم تخلدون وعورض ما ذكره من الحصر بقوله لعلنا باخ نفسك لكن لم يعلم من نص على أن لعل تكون للتعليل (الربيع) في قوله أتبنون بكل ربيع هو (الابقاع) بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الألف فعين مهملة أي المرتفع (من الارض) قال ذوارمة

طراف الخواف مشرف فوق ربيعة \* بنى ليلة في ريشه يتفرق ٣

(وجعه) أي الربيع (ربعة) بكسر الراء وفتح التحتية والعين المهملة كقردة (وأرباع) هو (واحد الربعة) بكسر الراء وفتح التحتية كالاول ولا يذو الاصيلي واحده وفي نسخة واحدها ربعة بسكون التحتية وضبطه الحافظ بن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العيني وقال البرماوى كالكرماني وأما الارباع ففرد ربيعة بالكسر والسكون \* (مصانع) قال أبو عبيدة (كل بناء فهو مصنعة) وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو الحصون \* (فرهين) بالهاء قال أبو عبيدة أي (مرحين) ولا يذو فرحين بالهاء بدل الهاء في الاول والهاء أوجه (فارهن بمعناه) أي بمعنى فرهين من قولهم فرهن زيد فهو قاره (ويقال فارهن) أي (حاذقين) وفارهن حال من الناحيتين \* (تعشوا) في قوله ولا تعشوا في الارض مفسدين (هو أشد الفساد) وسقط لفظ هو لغويا الاصيلي (وعاش يعيث عينا) يريد أن اللفظين بمعنى واحد لأن تعشوا مشتق من عاش لان تعشوا معتل اللام ناقص وعاش معتل العين أجوف وثبت الواو في وعاش لا يذو \* (الجليلة) في قوله والجليلة الاولين هي (الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام (جبل) بضم الجيم وكسر الموحدة أي (خلق) وزنه ومعناه (ومنه) ومن هذا الباب قوله في سورة يس (جبل) بضم الجيم والموحدة (وجبل) بكسرها (وجبل) بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في الثلاث لغات (يعني) بها (الخلق) قاله ابن عباس) وسقط قوله قاله ابن عباس غير أبي ذر وبالضمتين قرأ ابن كثير والخوان وبالضم والسكون أبو عمرو وابن عامر وقرأ نافع وعاصم بكسرها مامع تشديد اللام ولا يذو رهنما ليكة بلا م مفتوحة الايكة وهي الغنضة وقد سبق تفسيرها بالشجر (هذا باب) بالتسوين في قوله جبل وعلا (ولا تخزني يوم يبعثون) أي العباد والصالون فان قلت لما قال أولا واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزني وأضاف قد قال تعالى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم أوجب بأن حسنات الابرار حسنات المقرين فكذا درجات خزي المقرين وخزي كل واحد بما يليق به (وقال ابراهيم بن طهمان) بفتح الخاء المهملة وسكون الهاء الهروي فيما وصله النسائي (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد بن أبي سعيد) بكسر العين فيهما (المقبري) بفتح الميم وضم الموحدة (عن أبيه) أي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان ابراهيم) الخليل (عليه الصلاة والسلام رأى) بصيغة الماضي ولا يذو زيري (أياه) آزر وقيل اسمه تارح فقبلهما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وآزر معناه الشيخ أو المعوج (يوم القيامة) حال كونه (عليه العبرة والعترة) بفتح المعجمة والموحدة والقاف والقومية (العبرة

ابن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكأها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء بها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لنا ولا خيلك أو للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اجرت وجتاء أو اجر وجهه ثم قال مالك ولها معها مذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربه وفي الرواية الثانية عرفها سنة ثم اعرف وكأها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء بها فادها اليه قال الازهرى وغيره لا يقع اسم الضالة الاعلى الحيوان يقال ضل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال وأما الامتعة وما سوى الحيوان فيقال لها القطعة ولا يقال ضالة قال الازهرى وغيره يقال للضوال الهوامي والهوامي واحدها هامية وهافية وهمت وهفت رهمت اذا ذهبت على وجهها بلا راع (وقوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها) معناها تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه وثلاثا تختلط بماله وتشبهه وأما العفاص فكسر العين والفاء والصاد المهملة وهو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان أو غيره ويطلق العفاص أيضا على الجلد الذي يكون على رأس القارورة لانه كالوعاء له فاما الذي يدخل في قسم القارورة من خشب أو جلد أو خرقة مجموعة (٣) قوله طراف بالقاف في النسخ وفي كتب اللغة طراق بالقاف وقوله مشرف الذي فيه واقع فوق الخ

وقوله بنى ليلة كذا في نسخة خط صحيحة وفي اللسان وغيره بنى ليلة اه صححه هي

\* وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني في سفيان الثوري ومالك (٢٧٩) بن أنس وعمر بن الحرث وغيرهم إن ربيعة بن أبي

عبد الرحمن حدثهم بهذا الأسناد مثل حديث مالك غير أنه زاد قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما معه فسأله عن اللقطة قال وقال عمرو في الحديث فإذا لم تأت لها طاب فاستغنى عنها \* وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنعم قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير أنه قال فاجار وجهه وجبينه وغضب وزاد بعد قوله

وشو ذلك فهو الصمام بكسر الصاد يقال عصفها عصفاً إذا شدت العفاس عليها أو عصفها عفاصاً إذا جعلت لها عفاصاً وأما الوكا فهو الخيط الذي يشده الوعاء يقال أو كيتسه إيكاه فهو موكى بلا همز (قوله صلى الله عليه وسلم فسألتها) هو ينصب النون وأما قوله صلى الله عليه وسلم معها سقاؤها فغناه أنها تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتلا كرشها بحيث يكفيها الأيام وأما أحد أوها فبالمد وهو أخفها لأنها تقوى بها على السير وقطع المفارز وفي هذا الحديث جواز قول رب المال ورب المتاع ورب المشاة بمعنى صاحبها الآدمي وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء ومنهم من كره إضافته إلى ماله روح دون المال والدار ونحوه وهذا غلط لقوله صلى الله عليه وسلم فإن جاء ربها فادها إليه وحسني بلقاه ربهما وفي حديث عمر رضي الله عنه وادخل رب الضريبة والغنمة ونظائر ذلك

هي القفرة) وهي سواد كالدخان وسقط لابي ذر قوله العبرة هي القفرة وهذا من تفسير المواقف أخذه من كلام أبي عبيدة حيث قال في سورة يونس ولا يرهق وجوههم قفراً ولا ذلة القتر الغبار قال السفاسق وعلى هذا فقول في عيس غبرة ترهقها اقترتاً كيداً نظى كأنه قال غبرة فوقها غبرة وقيل القفرة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل القفرة سواد الدخان وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس واسمه عبد الله الأصمعي المدني قال (حدثنا) ولا يذر حديثي بالافراد (أخي) عبد الحميد (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال يلقى إبراهيم) عليه الصلاة والسلام (أباه) زاد في حديث الانبياء يوم القيامة وعلى وجه أزرقرة وغبرة فيقول له إبراهيم عليه الصلاة والسلام ألم أقل لك لا تعصيني فيقول أبوه قال يوم لأعصيك (فيقول) إبراهيم (يا رب انك وعدتني أن لا تخزني) ولا يذر أن لا تخزني (يوم يبعثون) زاد في أحاديث الانبياء فأى خزي أخرى من أبي الابد (فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين) وزاد في أحاديث الانبياء أيضاً فيقال يا إبراهيم ماتحت رجل يدك فيمنظر فإذا بنح من مطبخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عند الخاكم فيمسح الله أباه ضبعاً فيأخذ بأذنه فيقول يا عبدى أبوك هو وفي حديث أبي سعيد عند البراء والحاكم فيقول في صورة قبيحة ويرى منتهية في صورة ضبعه ان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فإذا رآه كذلك تبرأ منه قال لست أرى وكان تبرؤ منه في الدنيا حين مات مشركاً فقطع الاستغفار له كما أخرجه الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه يوم القيامة لما أيس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد يجمع بينهما بأنه تبرأ منه في الدنيا لما مات مشركاً فترك الاستغفار له فلما رآه في الآخرة رقه فسال الله فيه فلما مسح أيس منه حين تبرأ منه تبرأ أبدياً قيل والحكمة في مسخه لينفر إبراهيم منه ولثلا يبقى في النار على صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم \* (قوله وأندر) ولا يذر بالمتنوين في قوله جل وعلا وأندر (عشيرتك الاقربين) أى الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشأنهم أهم ولان الحجاة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والافكار لو اعلمه للابعدين في الامتاع (واخفص جناحك) أى (ألن جانبك) لمن اتبعك من المؤمنين مستعار من خفض الطائر جناحه اذا أراد أن ينحط ومن للتبيين والمؤمنين المراد بهم الذين لم يؤمنوا بعد بل شاركوا في يومئذ كانوا قفاً مجازاً باعتبار ما يؤل اليه فكان من اتبعك شاعفاً من آمن حقيقة ومن آمن مجازاً فبين بقوله من المؤمنين وأن المراد بهم المشارفون أى تواضع لهؤلاء استماله وتاليقاً وللتبعيض ويراد بالمؤمنين الذين قالوا آمنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقل من المؤمنين وأريد بعض الذين صدقوا واتبعوا أى تواضع لهم بحبه ومودة قاله في فتوح الغيب \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعشى) سليمان قال (حدثني) بالافراد (عمر بن مرة) بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الثاني الجلي بالميم والميم المقفوحتين (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما نزلت وأندر عشيرتك الاقربين) زاد في سورة تبت وربطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرأنا فنهجت تلاوته (صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادى يا بني فهر) بكسر الفاء وسكون الهاء (يا بني عدى لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو فاجأه أبو لهب وقريش فقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (لم أرايتكم) أى أخبروني (وأخبرتكم ان خيلاً) أى عسكراً (بالوادي تريد أن تغير عليكم) كنتم مصدقاً (تشديد الدال المكسورة والتخسية ربهما فادها اليه وحسني بلقاه ربهما

كثيره والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ثم (٣٨٠) عرفها سنة) فعناها إذا أخذتها فعرفها سنة فاما الأخذ فهل هو واجب أم

مستحب فيه مذهب ومختصر  
مأذكرة أصحابنا ثلاثة أقوال أصحها  
عندهم يستحب ولا يجب والثاني  
يجب والثالث ان كانت اللقطة في  
موضع يامن عليها اذا تركها استحب  
الاخذ والاوجب وأما التعريف  
سنة فقد أجمع المسلمون على وجوبه  
اذا كانت اللقطة ليست تافهة ولا  
في معنى التافهة ولم يرد حفظها على  
صاحبها بل أراد تملكها فالأبدي من  
تعريفها سنة بالاجماع فأما اذا لم يرد  
تملكها بل أراد حفظها على  
صاحبها فهل يلزم التعريف فيه  
وجهان لأصحابنا أحدهم لا يلزمه  
بل ان جاء صاحبها او اثبتها فدفعها  
اليه والادام حفظها والثاني وهو  
الأصح انه يلزمه التعريف اثباتا  
تضيح على صاحبها فانه لا يعلم أين  
هي حتى يطلبها فوجب تعريفها  
وأما الشيء الحقيق فيجب تعريفه  
زمنيا ينظر ان فاقده لا يطلبه في  
العادة أكثر من ذلك الزمان قال  
أصحابنا والتعريف ان ينسدها في  
الموضع الذي وجدها فيه وفي  
الاسواق وأبواب المساجد ومواقع  
اجتماع الناس فيقول من ضاع منه  
شيء من ضاع منه حيوان من ضاع  
منه دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك  
بحسب العادة قال أصحابنا في عرفها  
أولاً في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في  
أكثر منه والله أعلم (قوله صلى الله  
عليه وسلم فان جاء صاحبها  
والانفاس نكبتها) معناه ان جاءها  
صاحبها فادفعها اليه والافيجوز ذلك  
ان تملكها قال أصحابنا اذا عرفها  
بجاء صاحبها في اثناء مدة التعريف  
أو بعد انفصالها وقيل ان تملكها  
الملتقط فثبت انه صاحبها أخذها  
بزيادتها المتصلة والمنفصلة فالمتصلة كالمس في الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك والمنفصلة كالولد واللبن والصوف واكساب العبد ذراعا

المفتوحة وأصله صدقين لي فلما أضيف الى باب المتكلم سقطت النون وأدغمت ياء الجمع في باب  
المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقة اذا أخبر عن شيء غائب (قالوا نعم) صدقت  
(ما جرى بنا عليك الا صدقاً قال) عليه الصلاة والسلام (فأني نذير) أي منذر (لكم بين يدي عذاب  
شديد) أي قدامه (فقال أبو لهب) لعنه الله (تبارك ساير اليوم) أي بقيته وتناصب على المصدر  
يا ضمير فعل أي ألزمتك الله تبارك (ألهذا جعنا) بهم حزمة الاسم تفهام الافكارى (فنزلت نبت) أي  
هلكت وخسرت (بدأ أي لهب) نفسه (وتب) اخبار بعد الدعاء (مأغنى عنه ماله وما كسب)  
وكسبه بنوه \* وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس إنما أسلم بالمدينة وهذه القصة  
كانت بمكة وكان ابن عباس امام يولد واما طقلا وذكروا المؤلف في باب من انتسب الى آباؤه  
في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبياء \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا  
شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني بالافراد) سعيد بن  
المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة) رضى الله عنه (قال قام رسول الله صلى  
الله عليه وسلم) على الصفا (حين أنزل الله وأنذر عشرينك الاقرين قال يامعشر قريش أو كلمة  
نحوها اشتروا أنفسكم) بتخليصها من العذاب بالطاعة لانها ثمن النجاة (لأغنى عنكم من الله  
شيئاً) لا يدفع قال الله تعالى هل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء أولأ نفعكم (يا بني عبد  
مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً) ابن عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً (يا صفيية)  
وللاصلي يا صفيية (عجة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغنى عنك من الله شيئاً) ترقى في القرب  
من العم الى العمرة في الأشخاص كما ترقى من قريش الى بني عبد مناف في القبيلة (ويا فاطمة بنت  
محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلة لابي ذر (سألني ما شئت من مالي لا أغنى عنك من الله  
شيئاً) ويجوز في ابن عبد المطلب وعمه بنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل (تابعه) أي تابع  
أبا اليمان (اصبغ) بن الفرج شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن  
ابن شهاب) الزهري \* وسبق في الوصايا القول في وجه هذه المتابعة

**\* (الخل) \***

مكية وهي ثلاث أو أربع وتسعون آية ولا يذر سورة الغل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسمة  
لغير أبي ذر وللنسي في تقديمها \* (الخب) وغير أبي ذر والخب من زيادة واو مزادة قوله تعالى لا يسجدوا  
لله الذي يخرج الخب هو (مخبات) يقال خبأت الشيء أخبوه خبأ أي سترته ثم أطلق على  
الشيء الخبوء ونحوه هذا خلق الله وقيل الخب في السموات المطر وفي الارض التبات وقيل الغيب  
وهو يدل على كمال القدرة وسمى الخبوء بالمصدر ليمتناول جميع الاموال والارزاق \* (لا قبل) في قوله  
فلنأتينهم بجنود لا قبل أي (لا طاقة) لهم بمقاومتها \* (الصرح) في قوله قيل لها ادخلي الصرح هو  
(كل ملاط) بيم مكسورة الطين الذي يجعل بين ساق البناء ولا يصلح كافي الفتح بلاط بالوحدة  
المفتوحة ومثله لابي السكن وكذا ضبطه الهميضي في نسخته (اتخذ) بضم القوية وكسر الهجعة  
مبيناً للمفعول (من القوارير) وهو الزجاج الشفاف (والصرح القصر) وقال الراغب بيت  
عال مزروق سمي بذلك اعتباراً بكونه صرحاً عن البيوت أي خالصاً (وجامعته) أي الصرح (صرح  
وقال ابن عباس) رضى الله عنهم ما فيها وصله الطبري في قوله تعالى (ولها عرش) أي (سرى) كرم  
حسن الصنعة) بضم الحاء وسكون السين (وعلاء الثمن) وكان مضروباً من الذهب مكللاً بالدر  
والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوامه من الياقوت والزمرد وعليه سبعة ابواب على كل  
بيت باب معلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين ذراعاً في ثلاثين ذراعاً وطوله في السماء ثلاثون

بزيادتها المتصلة والمنفصلة فالمتصلة كالمس في الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك والمنفصلة كالولد واللبن والصوف واكساب العبد ذراعا



ونحو ذلك وأما ان جاء من يديها ولم يثبت ذلك فان لم يصدقه الملتقط (٣٨١) لم يجزله دفعها اليه وان صدقه جازله

الدفع اليه ولا يلزمه حتى يقيم البيعة هذا كما اذا جاء قبل ان يملكها الملتقط فأما اذا عرفها سنة ولم يجد صاحبها فله ان يديم حفظها صاحبها وله ان يملكها سواء كان غنيا أو فقيرا فان أراد تملكها فحق يملكها فيه أو وجهه لاصحابنا أصحابها أنه لا يملكها حتى يملكها بالملك بأن يقول تملكتم أو اخبرت بملكها والثاني لا يملكها الا بالتصرف فيها بالبيع ونحوه والثالث يكفيه نيمة التملك ولا يحتاج الى لفظ والرابع يملك بمجرد مضي السنة فاذا تملكها ولم ينظر لها صاحب فلا شيء عليه بل هو كسب من اكسابه لامطالبة عليه في الآخرة وان جاء صاحبها بعد تملكها أخذها بزيادتها المتصلة دون المنفصلة فان كانت قد تلتقت بعد التملك لزم الملتقط بدلها عندنا وعند الجمهور وقال داود لا يلزمه والله أعلم (قوله فضالة الغنم قال لك أو لا خيك أو للذئب) معناه الاذن في أخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينهما وبين الفرق بأن الابل مستغنية عن يحفظها لاسعة للالها بجذائها وسقامها وورودها الماء والشجر وامتناعها من الذئب وغيرها من صغار السباع والغنم بخلاف ذلك فلان ان تأخذها لانهم معرضة للذئب وضعة مفرقة عن الاستقلال فهي مترددة بين أن تأخذها أنت أو صاحبها أو أخوك المسلم الذي يمر به أو للذئب فلهذا جازأخذها دون الابل ثم اذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها الزمته غرامتها عندنا وعند أي خبيثة رضي الله عنه وقال مالك لا تلزمه

ذراعا وعند ابن أبي حاتم ثمانون ذراعا في أربعين \* (مسلمين) ولا يبي ذرو الاصيلي بأوتى مسلمين أي (طائعتين) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري \* (ردف) في قوله عسى أن يكون ردف قال ابن عباس (أقرب) فضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقرب أو أزف لكم وبعض الذي فاعل به أو ردف مقعوله محذوف واللام للعلة أي ردف الخلق لاجلكم أو اللام مزيدة في المنعول تأكيذا كزبادته في قوله لم بهم يربهون أو فاعل ردف ضمير الوعد أي ردف الوعد أي قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدأ مؤخر \* (جامدة) في قوله وترى الجبال تحسبها جامدة أي (قائمة) قاله ابن عباس \* (أوزعني) في قوله رب أوزعني أي (اجعلني) أزع شكر نعمتك عندي \* (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله (تكروا) أي (غيروا) لواء عرضها الى حالة تنكره اذا رآته روى انه جعل أسنله أعلاه وأعلاه أسنله ومكان الجوهر الأحمر أخضر ومكان الاخضر أحمر \* (وأوتينا العلم) قال مجاهد (يقوله سليمان) وقال في الأنوار والباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمر في قبلها عائد على بلقيس فكان سليمان وقومه قالوا انهم اقدأصابت في جوابها وهي عاقلة وقد درفت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قولهم وأوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء من قبل هذه المرأة مثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى في أن خصهم بمزيد التقدم في الاسلام قاله مجاهد وهو من تمة كلامها فالضمر في قبلها راجع للمعجزة أو الحالة الدال عليها السياق والمعنى وأوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة ومن قبل هذه الحالة وذلك لما رأت من أمر الهدى وغيره \* (الصرح) هو (بركة ما ضرب عليه سليمان) عليه السلام (قوارير) وهو الزجاج الشفاف (ألسها اياه) ولا يصلي اياها وكان قد أتى في هذا الماء كل شيء من دواب البحر من السمك والصفاد وغيره ثم وضع سريره في صدره وجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صفحا من قوارير وجعل تحتها عشايل من الحيطان والصفاد فكان الرائي يظنه ماء

(القصص) \*

مكية وقيل الاقوله الذين آتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهي ثمان وثمانون آية ولا يبي ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديم البسملة على سورة كل شيء هالك الا وجهه) أي (الملك) وقيل الاجلاله والأذانه فالاستثناء متصل اذ يطلق على الباري تعالى شيء (ويقال) على مذهب من ينزع (الامأر بديه وجه الله) فيكون الاستثناء متصلا والمعنى لكن هو تعالى لم يهلك فيكون منقطعاً (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله تعالى (الانباء) ولا يبي ذرو الوقت فعميت عليهم الانباء أي (الحج) فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار (قوله انك) أي يا محمد ولا يبي ذرعن الهروي باب قوله انك (لاتهدى من احببت) هدايته أو احببته لقربائه وقد أجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها زلت في أبي طالب (ولكن الله يهدى من يشاء) ولان في بين هذه وبين قوله في الآية الاخرى وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي أنبته وأضافه اليه الدعوة والذي نبي عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يذف في القلب فيحييه \* وبه قال (حدثنا ابو الممان) الحكيم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب عن ابيه) المسيب بن حزن له ولاية صحبة عاص الى خلافة عثمان انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أي علامتها بعد المعايبة وعدم الاتقاع بالايمان لو آمن (جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل) هو ابن هشام (وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة) أحاط مسلمة أسلم عام الفتح كل مسيب

الآخري فان جاء صاحبها فأعطها  
إياه وأجابوا عن دليل مالك بأنه لم  
يذكر في هذه الرواية الغرامة ولا  
نفاها وقد عرف وجوبه بالدليل آخر  
(قوله صلى الله عليه وسلم عرفها  
سنة ثم اعرف وكاهها وعفاها ثم  
استنفق بها) هذا ربما أوهم من  
معرفة الوكاو العفاص تتأخر على  
تعريفها سنة وباقى الروايات  
صريحة في تقديم المعرفة على  
التعريف فيجاء عن هذه الرواية  
ان هذه معرفة أخرى ويكون  
مأمورا يعرف اثنين فيتعرفها أول  
ما يلتقطها حتى يعلم صدق واصلها  
اذا واصلها ولا تختلط وتشتبه  
فاذا عرفها سنة وأراد تلکها  
استحب له أن يتعرفها بضمرة  
أخرى تعرفها وافيها محققا ليعلم قدرها  
وصفتها فيردها الى صاحبها اذا جاء  
بعدها تلکها وتلقها ومعنى استنفق  
بها تلکها ثم نفقها على نفسه  
(قوله فغضب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حتى اجرت وجنتاه أو  
اجرو وجهه ثم قال مالك واهها)  
الوجهة بفتح الواو وضها وكسرهما  
وفيها لغة رابعة أجنة بضم الهمزة  
وهي اللحم المرتفع من الخدين  
ويقال رجل موجن وواجن أى  
عظيم الوجهة ووجهها وجات  
ويجئ فيها اللغات المعروفة في جمع  
قصة وحجرة وكسرة وفيه جواز  
الفتوى والحكم في حال الغضب  
وانه نافذ لكن يكره ذلك في حقنا  
ولا يكره في حق النبي صلى الله عليه  
وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب  
ما يخاف علينا والله أعلم

فلم يشهد وفاته أى طالب فالحديث مرسل صحابي كذا قرره الكرماني ورده الحافظ بن حجر بأنه  
لا يلزم من تأخر اسلامه عدم حضوره وفاته أى طالب كاشهدا عبد الله بن أبي أمية وهو كافر ثم  
أسلم وتعبه العيني بأن حضوره عبد الله بن أبي أمية ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسبب لاني  
الصحيح ولا في غيره وبالإحتمال لا يرد على كلامه غير احتمال وأجاب في انتقاض الاعتراض فقال  
هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما ان المسبب لم يحضرها ولم يذكر مستندا الا انه  
كان كافر او الكافر لا يمنع ان يشهد وفاته كافر فتوجه الرد على الجزم ويؤيده ان عنمنة الصحابي  
محمولة على السماع الا اذا أدرك قصة ما أدركها الحديث عائشة عن قصة المبعث النبوي فتلك  
الرواية تسمى مرسل صحابي وأما لو أخبر عن قصة أدركها ولم يصح فيها بالسماع ولا المشاهدة  
فانما محمولة على السماع وهذا شأن حديث المسبب فهذا الذي عشى على الاصطلاح الحديثي  
وأما الدفع بالصدر فلا يعجز عنه أحد لكنه لا يجدي شيئا انتهى (فقال) صلى الله عليه وسلم لابي  
طالب (أى عم قل لاله الا الله كلمة) بالنصب على البدل ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (أحاج  
لشيء عند الله) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الف جيم متددة مضمومة في الفرع  
خبر مبتدأ محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب الامر والتقدير ان تقبل أحاج  
وهو من الحاجة مفاعلة من الحجة وعند الطبري من طريق سفيان بن حسين عن الزهري قال  
أى عم انك أعظم الناس على حقا وأحسنهم عندي يدا فقبل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم  
القيامة (فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية) لابي طالب (أترغب عن مله عبد المطلب)  
يقال رغب عن الشيء اذا لم يرد ورغب فيه اذا أراه (فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يعرضها) أى كلمة الاخلاص (عليه) على أى طالب (ويعيدانه) بضم أوله والضمير المنصوب  
لابي طالب (بتلك المقالة) وهي قوله ما أترغب و كأنه كان قد طرب أن يقول لها فيردانه وقال  
البرماوى كالزركشى صوابه ويعيدانه تلك المقالة وتعبه في المصايح فقال ضاق عطنه يعنى  
الزركشى عن توجيه اللفظ على الصحة فيزج بخطئه ويمكن أن يكون ضمير النصب من قوله  
ويعيدانه ليس عائدا على أى طالب وانما هو عائدا على الكلام بتلك المقالة ويكون بتلك المقالة  
ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العائد على الكلام والباء للمصاحبة أى  
يعيدان الكلام في حالة كونه متباسباً بتلك المقالة وان بينما على جواز أعمال ضمير المصدر كاذب  
اليه بعضهم في مثل مروى يزيد حسن وهو يعر وبيع فالامر واضح وذلك بان يجعل ضمير الغيبة  
عائدا على التكلم المفهوم من السياق والباء متعلقة بنفس الضمير العائد عليه أى ويعيدان  
التكلم بتلك المقالة (حتى قال أبو طالب آخر) نصب على الظرفية (ما كلهم على مله عبد  
المطلب) وفي الجنازه هو على مله عبد المطلب وأراد نفسه أو قال أنا على مله عبد المطلب فعبرها  
الراوى أنفة أن يحكى كلامه استقباحا للفظه (وآبى) امتنع (ان يقول لاله الا الله) قال في  
الفتح هو نا كيد من الراوى في نفي وقوع ذلك من أى طالب (قال) المسبب (فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم والله لا استغفرن لك) كما استغفر الخليل لايه (مالم أنه عنك) بضم الهمزة  
مبني للمفعول (فانزل الله) تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا) أى ما ينبغي لهم (أن يستغفروا  
للمشركين) زاد في نسخة ولو كانوا أولى قربي الآية خبر بمعنى النهى واستشكل هذا بان وفاة  
أبي طالب وقعت قبيل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه  
ما اعترفا ستأذن ربه أن يستغفروا فترت هذه الآية رواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن  
مسعود والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أى طالب والاصل

ثم عرفها سنة فان لم يجي صاحبها كانت وديعة عندك \* وحدثنا عبد الله بن مسleme بن (383) فغضب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى

ابن سبه يد عن يزيد مولى المنبعت انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق فقال اعرف وكأها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها واتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يومان الدهر فأدها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالكت ولها سعدا فان معها حذاءها وسقاءها وزاد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربه واسأله عن الشاة فقال خذها فانها هي لك أو لاخيك أو لذئب

(قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة فان لم يجي صاحبها كانت وديعة عندك وفي الرواية الثانية ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها واتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يومان الدهر فأدها اليه) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تملكها فان تلفت بغير تفریط فلا ضمان عليك وليس معناه منعه من تملكها بل له تملكها على ما ذكرناه للحديث الباقية الصريحة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ثم استنق بها فاستنقها وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى هذا في الرواية الثانية بقوله فان لم تعرف فاستنقها ولتكن وديعة عندك أي لا ينقطع حق صاحبها بل متى جاء فأدها اليه ان كانت باقية ولا يفيدلها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء طالبها يومان الدهر فأدها اليه والمراد أنه لا ينقطع حق صاحبها

عدم تكرار النزول وأجيب باحتمال تأخر نزول الآية وان كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدما وهو أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر أمنة ويؤيد تأخر النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه الصلاة والسلام للشافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله (وأمر الله) تعالى (في أبي طالب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لاتهمي من أحببت ولكن الله يمدى من يشاء) فنبه اشعار بأن الآية الاولى نزلت في أبي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده \* وقدم الحديث في كتاب الجنائز \* (قال ابن عباس) في (أولى القوة) من قوله وأتينا من الكنوز ما نفضله لسنوء بالعصبة أولى القوة (لا يرفعها العصبة من الرجال) وروى عنه أنه كان يحمل منافع قارون أربعون رجلا أقوى ما يكون من الرجال وروى عن ابن عباس أيضا جمل المنافع على نفس المال فقال كانت خزائنه يحملها أربعون رجلا أقوى (التنوء) أي (التنقل) يقال ناء بهما الجل حتى أتته وأماله أي تشتمل المنافع العصبة والباقي بالعصبة لامتددة كالهزة \* (فارغا) في قوله وأصبح فوآدا لم موسى فارغا أي خاليما من كل شيء (الامن ذكر موسى) وقال البيضاوي كان محشري صقران العقل لمادهما من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون \* (الفرحين) في قوله لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس في بارواه ابن أبي حاتم عنه أي (الفرحين) وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم فالفرح بالدينامد موم مطا ا لانه نتيجة حباها والرضاها والذهول عن ذهابها فان العلم بأن ما فيها من الادة مفارق ولما لا يوجب الترح وما أحسن قول المتنبي

أشد الغم عندي في سرور \* تبين عنه صاحبها انة الا

\* (قصيه) في قوله حكايته عن أم موسى وقالت لا خنته قصيه أي (اتبى أثره) حتى تعلمي خبره وكانت أخته لايه وأمه واسها من يم (وقد يكون ان يقص الكلام) كافي قوله تعالى (نحن نقص عليك) وقص الرؤيا اذا أخبر بها \* (عن جنب) في قوله فبصرت به عن جنب أي أبصرت أخت موسى مستخفية كأنه (عن بعد) صفة لحذوف أي عن مكان بعيد وقال أبو عمرو بن العلاء أي عن شوق وهي لغة جازم يقولون جنبت اليك أي اشتقت وقوله (عن جنبه واحد) أي في معنى البعد (وعن اجتناب أيضا) وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكهاشاذة والمعنى واحد \* (نبطش) بالنون وكسر الطاء (ونبطش) بضم الطاء لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما أراد أن يبطش لكن الآية بالياء وكذا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونانية بالنون فمما في فرعها والضم قراءة أبي جعفر والكسر قراءة الباقرين \* (بأثرون) في قوله يا موسى ان الملا بأثرون بك لبقته لوك أي (يتشاورون) بسيدك قال في الأنوار وعاشي التشاورا ثم ارا الان كلام من المتشاورين بأمر الآخر وأثرو سقط لاي ذرو والاصبلي قال ابن عباس أولى القوة الى هنا \* (المدوان) في قوله تعالى فلا عدوان على معناه (والعداء) بالفتح والتخفيف وفي الناصرية بضم العين وكسرها ولم يضبطها في الترع كاصله وآل ملك (والتعدي) بالتشديد (واحد) في معنى التجاوز عن الحق \* (أنس) بالمد في قوله وسار باهله أنس من جانب الطور نارأي (أبصر) من الجهة التي تلى الطور ناراي وكان في البرية في ليلة مظلمة \* (الجدوة) في قوله تعالى اعلى أتيكم منها نجبرأ و جدوة هي (قطعة غليظة من الخشب) أي في رأسها نار (ليس فيها هلب) قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمس لها \* جزل الجذا غير خوار ولا دعر

بالكلية وقد نفل القاضي وغيره اجماع المسلمين على أنه اذا جاء صاحبها بعد التملك ضمنتها الادود فاسقط الضمان والله أعلم

الرحمن عن يزيد بن مولى المنبث عن  
زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل  
النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة  
الابل زاد ربيعة فغضب حتى  
اجرت وجنتاه واقتص الحديث  
بنحو حديثهم وزاد فاذا جاء صاحبها  
فعرّف عفاصها وعددها ووكاها  
فأعطها اياه والا فهى لك • وحدثني  
أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا عبد الله بن وهب حدثني  
الضحالك بن عثمان عن أبي النضر  
عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد  
الجهني قال سئل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عن اللقطة فقال  
عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف  
عفاصها ووكاها ثم كاهها فان جاء  
صاحبها فأدّاها اليه • وحدثني  
اسحق بن منصور حدثنا أبو بكر  
الحنفي حدثنا الضحالك بن عثمان  
بهذا الاسناد وقال في الحديث فان  
اعترف فأدّاها والا فاعرف عفاصها  
ووكاها ووعاها وعددها  
• وحدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن  
جعفر حدثنا شعبة وحديثي أبو  
بكر بن نافع واللقطه حدثنا غندر  
حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال  
سمعت سويد بن غفلة قال خرجت  
أنا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة  
قوله صلى الله عليه وسلم فاذا جاء  
صاحبها فعرّف عفاصها وعددها  
ووكاها فأعطها اياه والا فهى لك في  
هذا دلالة للمالك وغيره من يقول اذا  
جاء من وصف اللقطة بصفتها  
وجب دفعها اليه بلائيه وأصحابنا  
يقولون لا يجب دفعها اليه الا بيته  
وبه قال أبو حنيفة وأصحابه رحمهم  
الله تعالى ويتأولون هذا الحديث  
على ان المراد انه اذا صدقه جازله  
الدفع اليه ولا يجب فالامر بدفعها

الخوار الذي يتصف والدعر الذي فيه لهب وقد ورد ما يقتضى وجود الاله فيه قال الشاعر  
وألقى على قيس من النار جذوة \* شديدا عليها حيا والتهابها  
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في رأسه ناراً ولم يكن وليس المراد هنا الاما في رأسه نار كما في  
الاية أوجذوة من النار (والشهاب) المذكور في الخليل في قوله بشهاب قيس هو ما (فيه لهب)  
وذكر تميم اللقطة \* (والحيات) جمع حية يشير الى قوله فألقاها يعني فالتى موسى عفاصها فاذا هي  
حية تسعى وأنها (أجناس الحيات) كما في قوله هنا كأنها جان (والافاعي والاساود) وكذا الثعبان  
في قوله فاذا هي ثعبان ممين ولم يذكره المؤلف وقد قيل ان موسى عليه السلام لما ألقى العصا  
اذقلت حية صفراء بغلط العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدأ وثعبانا  
مرقا اعتبارا لمتى وحية أخرى بالاسم الشامل للجان وقيل كانت في ضخامة الثعبان وجلادة  
الجان ولذلك قال كأنها جان (رداً) في قوله فأرسله معي ردأى (معيناً) وهو في الاصل اسم ما يعان  
به كالف جمع المدفوع به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال (قال ابن عباس يصدقني)  
بالرفع وبه قرأ جزء وعاصم على الاستئناف أو الصفة لردأى والحال من ها أرسله وأمن الضمير في ردأى  
أى مضدقا وبالجزم وبه قرأ الباقر بن جواد الامري يعني ان أرسلته بصدقني وقيل ردأى كما يصدقني  
أولى يصدقني فرعون وليس الغرض بتصديق هرون أن يقول له صدقت أو يقول للناس  
صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصح وجوه الدلائل ويحجب عن الشبهات (وقال غيره) أى  
غير ابن عباس (سنشد) عضدك أى (سنعينك) كلما عززت شيأ) بعين مهملة وزاين معجمتين  
(فقد جعلت له عضداً) يقويه وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالقوى بأخيه بجالة اليد  
المتقوية بالعضد فجعل له عضداً مستندة بعضه شديدة وسقط لابي ذر والاصميلي من قوله انس الى  
هنا \* (مقبوحين) أى (مهلكين) ومراده قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير أبى  
عبيدة وقال غيره من المطرودين ويسمى ضد الحسن قبيحاً لان العين تنبوعه فكأنها تطرده  
\* (وصلنا) اهم القول أى (بيناه وأتمناه) قاله ابن عباس وقيل أتبعنا بعضه بعضا فاقبل وقال  
ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم عابوا الآخرة في الدنيا وقال الزجاج أى  
فصلناه بين وصلنا ذكر الانبياء وأقاصب من مضى بعضها ببعض \* (يجي) في قوله أولم نمكن لهم  
حرماً مئبجى أى (يجلب) اليه ثمرات كل شئ \* (نظرت) في قوله تعالى وكم أهلكننا من قرية بطرت  
(اشرت) وزنا ومعنى أى وكم من أهل قرية كانت حالهم كالحكم في الامن وخنق العيش حتى  
أشروا فدمر الله عليهم وخرّب ديارهم قاله في الانوار \* (في أمها رسولا) في قوله تعالى وما كان ربك  
مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا (أم القرى مكة) لان الارض دحيت من تحتها (وما  
حولها) ومراده ان الضمير في أمها للقرى ومكة وما حولها تفسير لازم لكن في ادخال ما حولها في  
ذلك نظر على ما لا يخفى \* (تكن) في قوله وربك يعلم ما تكن صدورهم أى ما (تخفى) صدورهم يقال  
(أ كنت الشئ) بالهمزة موضع التاء وفي بعضها بكهها أى (أخفيتهم وكننته) بتر كهها من الثلاثي  
وضم التاء وفكها أى (أخفيتهم وأظهرته) بالهمزة فيهما وفي نسخة معتمدة خفيتهم بدون همز  
أظهرته بدون واو قال ابن فارس أخفيتهم سترته وخفيتهم أظهرته وقال ابو عبيدة أكننته اذا  
أخفيتهم وأظهرته وهو من الأضداد (ويكأن الله) هى (مثل أم تران الله) وحينئذ تكون ويكأن  
كها كلمة مستقلة بسيطة وعند التراءء انما يعنى أم ترائى الى صنع الله وقيل غير ذلك (يسط الرزق  
ان يشاء ويقدر) أى (وسع عليه وضيع عليه) أى بقتضى مشيئته لا لكرامة تقتضى البسط  
واللهوان يوجب النقص وسقط لابي ذر والاصميلي ويكأن الله الخ \* هذا (باب) بالتشوير في



حدثناهم زحدينا جاد بن سلمة كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل (٢٨٦) بهذا الاسناد نحو حديث شعبة وفي حديثهم جميعا ثلاثة احوال الاحاد

ابن سلمة قال في حديثه عامين أو ثلاثة وفي حديث سفيان وزيد بن أبي أنيسة وجماد بن سلمة قال فان جاء أحد يخبرك بعددها ووعاها ورواها فأعطها اياه وزاد سفيان في رواية وكيع والافهني كسبيل مالك وفي رواية ابن عمير والافهني تتبعها \* حديثي أبو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج \* وحديثي أبو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو ابن الحرث عن بكر بن سواده عن أبي سالم الجبشاني عن زيد بن خالد

وفي رواية عامين أو ثلاثة قال القاضي عياض قيل في الجمع بين الروايات قولان أحدهما أن يطرح الشك والزيادة ويكون المراد سنة في رواية الشك وترد الزيادة لخالفتهما باقي الاحاديث والثاني انهما قضيتان في رواية زيد في التعريف سنة محمولة على أقل ما يجوز في رواية أبي بن كعب في التعريف بثلاثة سنين محمولة على الورع وزيادة الفضيلة قال وقد أجمع العلماء على الاكتفاء بتعريف سنة ولم يشترط أحد تعريف ثلاثة أعوام الاماروي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وله لم يثبت عنه (قوله نهى عن لقطة الحاج) ينى عن التقاطها للملك وأما التقاطها للحفظ فقط فلا منع منه

رقد أوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر ولا تحل لقطم الا لمنشد وقد سبقتم المسئلة بحكة

الجهمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم انه قال من آوى ضالة فهو ضال (٢٨٧) ما لم يعرفها حديثا يحيى بن يحيى التميمي قال

أقرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن أحدا ماشية أحد الا بإذنه أوجب أحدكم ان تؤثي مشرته فتكسر خزانته فينتقل طعامه انما تخزن لهم ضررع مواشيهم أطعمتهم فلا يجلبن أحد ماشية أحد الا بإذنه

مبسوطة في آخر كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها) هذا دليل للمذهب المختار انه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا سواء اراد ملكها أو حفظها على صاحبها وهو ذاهو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز أن يكون المراد بالضالة هنا ضالة الأبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها اللهم لك بل الغنا تعلق للحفظ على صاحبها فيكون معناه من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها أبا ولا يتملكها والمراد بالضال هنا المفارق للصواب وفي جميع أحداث الباب دليل على ان التقاط اللقطة وتملكها لا يفتقر الى حكم حاكم ولا الى اذن السلطان وهذا مجمع عليه وفيه انه لا فرق بين الغني والفقير وهذا مذاهبنا ومذهب الجمهور والله أعلم

\*(باب تحريم حلب الماشية بغير اذن مالكها)\*

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلبن أحدا ماشية أحد الا بإذنه أوجب أحدكم ان تؤثي مشرته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضررع مواشيهم أطعمتهم فلا يجلبن أحدا ماشية أحد الا بإذنه وفي روايات فينتقل بالشاء المثلثة في آخره

بمكة (حتى هلكوا فيها) وكلا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (بخافه) عليه الصلاة والسلام (ابوسه فيمان) صخر بن حرب بمكة أو المدينة (فقال يا محمد جئت تامرنا) ولا يوى ذرو الوقت والاصلي وابن عساكر تامر بمخضف ضمير النصب (بصلة الرحم وان قومك) ذوى رحمتك (قد هلكوا) من الجذب والجوع بدعائك عليهم (فادع الله) لهم بأن يكشف عنهم فان كشف آمنوا (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (فارتقب) أى انتظر (يوم تاتي السماء بدخان مبين) أى بين واضح يراه كل أحد (الى قوله عائدون) أى الى الكفر وأولى العذاب قال ابن مسعود (أفكشفت) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا لله فعول (عنهم عذاب الآخرة اذا جاء) وللاصلي فينتكشف بمشاة فوقية مفتوحة وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب أى رفع القلع بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشافا قليلا أو زمانا قليلا (ثم عادوا الى كفرهم) غب الكشف (فذلك قوله تعالى يوم تبطش البطشة الكبرى يوم بدر) ظرف يريد القتل فيه وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كجاهد وأبي العالية وبرايم النخعي والجمالية وعطية العوفي واختاره ابن جرير لكن أخرج ابن أبي حاتم عن الحرث بن علي بن أبي طالب قال لم تض اية الدخان بعد بدأ أخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى يفتق وأخرج أيضا عن عبد الله بن أبي مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال ما نعت الليلة حتى أصبحت قلت لم قال قالوا طابع الكوكب ذو الذنب فخشيت أن يكون الدخان قد طرقت فانت حتى أصبحت قال الحافظ بن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين أى بين واضح وعلى ما فسره ابن مسعود وانما هو خيال أو هو فى أعينهم من شدة الجوع والجهود وكذا قوله يعشى الناس أى يعهم ولو كان خيالا يخص مشركى مكة لما قيل يعشى الناس وأما قوله انا كاشفو العذاب أى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا العدم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولورحناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولوردوا العباد وما نهنوا عنه وقال آخرون لم يض الدخان بعد بل هو من أمارات الساعة وفي حديث حذيفة بن أسيد الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تر وأشر آيات طلوع الشمس من مغربها أو الدخان والداية وخروج أجوج وأجوج وخروج عيسى والجال وثلاثة خسوف بالخسوف والخسوف بالمغرب وخسوف بجزيرة العرب ونازح من قعر عدن تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفر دبا خراجهم مسلم (ولرأما) هو الاسر (يوم بدر) أيضا \* (الم غلبت الروم) أى غلبت فارس الروم (الى سيعلبون) أى الروم سيعلمون فارس وهذا علم من أعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب (والروم قدمضى) أى غلبهم لفارس فانه قد وقع يوم الحديبية وفي آخر سورة الدخان قال عبد الله بن مسعود خمس قدمضين الزام والروم والبطشة والقمم والدخان وسقط لابي ذر قوله الم غلبت الروم الخ \* وهذا الحديث قد سبق في باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقاء وياتى بقية مباحثه في سورة الدخان ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته (باب) بالتثنية فى قوله تعالى (لا تدلن خلق الله) أى (لدين الله) قاله ابراهيم النخعي فيما أخرجه عنه الطبري فهو خبر بمعنى التثنية أى لا تدلوا دين الله \* (خلق الاولين) أى (دين الاولين) ساقه شاهد التنسير الاول (والفطرة) فى قوله فطرة الله التى فطر الناس

بدل القاف ومعنى يتمثل يتركه ويرى) المشرية بفتح الميم وفى الراء لغتان الضم والفتح وهى كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ومعنى

\* وحدنا قتيبة بن سعيد وشيخنا محمد بن ربح جميعا (٢٨٨) عن النبي بن سعد ح وحدنا أبو بكر بن أبي شيبة حدنا علي بن مسهر

ح وحدنا ابن عمير حدنا أبي كلاهما عن عبد الله ح وحدني أبو الربيع وأبو كامل

عليها هي (الاسلام) قاله عكرمة فيما وصله الطبري وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك قال (أخبرنا يونس) ابن يزيد الابلبي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة) قيل يعني العهد الذي أخذوه عليهم بقوله ألتبت بر بكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهي الخنيفة التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر الايمان الشرعي المأمور به وقال ابن المبارك معنى الحديث ان كل مولود يولد على فطرته أي خلقة التي جبل عليها في علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكلة لها فمن أمارات الشقاء أن يولد بين يهوديين أو نصرانيين أو مجوسيين فيحمله لانه لشقاؤه على اعتقاد دينهم وقيل المعنى أن كل مولود يولد في مبدأ الخلقة على الجبلية السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلوترك عليه الاستر على لزومها لكن نظر أعل على بعضهم الاديان الفاسدة كما قال (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج) بضم أوله وفتح ثالثة على صيغة المبني للمفعول أي تلد (الهيمة بجمعة جمعاء) بفتح الجيم وسكون الميم محدودا تامة الأجزاء (هل تحسون فيها من جدعاء) بفتح الجيم وسكون المهمله تمدودا مقطوعة الأذن أو الأذن أي لا جدع فيها من أصل الخلقة انما يجدها أهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي أبي بكر بن العربي أن معنى قوله فأبواه الخ أنه ملحق بهم في الأحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه إلى غير ذلك ولولا أنه ولد على فراشه ما منع من ذلك كله قال ولم يرد أنهم ما يجعلونه يهوديا أو نصرانيا إذ لا قدرة لهم ما على أن يفعلوا فيه الاعتقاد أصلا اه فليستأمل (ثم يقول) أي أبوه ربه مستشهد بالمآذ كر (فطرة الله) أي خلقة نصب على الاغراء (التي فطر الناس عليها) أي خلقهم عليها وهي قبولهم للعق (لا يتبدل خلق الله) أي ما ينبغي أن يتبدل أو خبر بمعنى النهي (ذلك الدين القيم) الذي لا عوج فيه \* وهذا الحديث سبق في باب اذا سلم الصبي فبات هل يصل عليه من كتاب الجنائز

\*(لقمان)\*

مكية قيل الآية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان وجودها بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعية ما جئكم وآبائكم أربع وثلاثون ولا في ذرورة لقمان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر ولقمان اسم أعجمي والجمهور على أنه كان حكيما ولم يكن نبيا وما ذكر من حكمته أنه أمر بأن يذبح شاة ويأتي بأطيب مضغتين منها فأتى باللسان والقلب ثم بعد أيام أمر بأن يأتي بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فاستئل عن ذلك فقال هما أطيب شيء اذا طابا وأخبثه اذا خبثا \* (لا تشرك بالله) أي مع الله (ان الشرك انظم عظيم) بدأني وعظا شبه بالاهم وهو منعه من الاشرار وانما كان ظالم لانه وضع النفس المكرومة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها \* وبه قال (حدنا قتيبة بن سعيد) البغلاتي الثقفي قال (حدنا جابر بن بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الاعشى) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية) التي بالانعام (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أي بشرك فلم ينافقوا (شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي لم يلبس) بفتح أوله وكسر الموحدة أي لم يخطأ (ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذلك) ولا ي ذرايس بذلك (الأنسج) برفع العين من غير واء (الى قول

الحديث انه صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في أنه لا يحبل أخذه بغير إذنه وفي الحديث فوائد منها تحريم أخذ مال الانسان بغير إذنه والا كل منه والتصرف فيه وانه لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجده ميتة ويجد طعاما لغيره فبأ كل الطعام للضرورة ولا يلزمه بدله لما لك عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض المحدثين لا يلزمه وهوذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره فقيه خلاف مشهور للعلماء وفي مذهبنا الاصح عندنا كل الميتة ما غير المضطر اذا كان له ادلال على صاحب اللبن أو غيره من الطعام بحيث يعلم أو يظن ان نفسه تطيب بأكله منه بغير إذنه فله الاكل بغير إذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات وأما شرب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه وهما قاصدان المدينة في الهجرة من ابن غنم الراعي فقد قدمنا بيان وجهه وانه يحتمل انهما شرباه ادلا لا على صاحبه لانهما كانا يعرفانه أو انه أذن للراعي أن يسقى منه من مهربه أو انه كان عرفهم باحة ذلك أو انه مال حربي لا أمان له والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا اثبات القياس والتشثيل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيحنت به من حلف لا يتناول طعاما الا أن يكون له نية تخرج اللبن وفيه ان يسق لبن الشاة بشاة في ضرعها ابن باطل وبه قال الشافعي ومالك والجمهور ووجوده الاوراعي والله أعلم لقمان



قال حدثنا جاد وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسعيل يعني ابن علي بن جهم عن (٢٨٩) أيوب ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن اسعيل

ابن أمية ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب وابن جريح عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعاً فينتقل الاليت بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامه كرواية مالك **حديثنا** سفيان بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح السدي انه قال سمعت أذناى وأبصرت عيناى حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل خيراً أولي صمت **حديثنا** أبو كريب محمد بن العلاء **حديثنا** وكيع حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي شريح الخزازي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليته ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه

\* (باب الضيافة ونحوها) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل خيراً أولي صمت وفي رواية الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليته ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه

لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم) فهو م الظلم المستفاد من التعبير بالكفر في سياق النبي غير مقصود بل هو من العام الذي أريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان وفي سورة الانعام مع من يدل ذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية أبي ذر **(باب قوله)** عز وجل (ان الله عنده علم الساعة) علم وقت قيامها \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذر حدثنا (اسحق) بن ابراهيم المعروف بابن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن ابي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الحمية يحيى بن سعيد الكوفي (عن ابي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير الجلي (عن ابي هريرة) رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوم انازنا (ظاهراً للناس اذا تأهرا رجل) ملئت في صورته رجل وهو جبريل عليه السلام ولا يذر عن الكشميهني ان جاءه رجل (عنى فقال يا رسول الله ما الايمان) أى مامته لقاته (قال) عليه الصلاة والسلام (الايمان ان تؤمن بالله) أى تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة (وملائكته) ولا يذر الاصيلي زيادة وكتبه بأن تصدق بأنها كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حتى لا ريب فيه (ورسله) بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله (ولقائه) برؤيته تعالى في الآخرة (وتؤمن) أى أن تصدق أيضاً (بالبعث الآخر) بكسر الخاء أى من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لأنه ايمان عام سيوجد وما سبق ايمان بالوجود فهو ما نوعان (قال) أى جبريل (يا رسول الله ما الاسلام) قال عليه الصلاة والسلام (الاسلام ان تعبد الله) أى تطيعه (ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة) المكتوبة (وتؤتى الزكاة المفروضة) قال في المصابيح لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وبأنها قيد الزكاة مع أنها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السرف في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان أن تقيد الزكاة بالمفروضة احتراز عن صدقة التطوع فانها زكاة لغوية أو من المحملة وفي رواية مسلم تقيم الصلاة المكتوبة وتؤتى الزكاة المفروضة (وتصوم رمضان) زاد في رواية كههمس وتحتج البيت ان استطعت إليه سبيلاً فعل راوى حديث الباب نسيه (قال) أى جبريل (يا رسول الله ما الاحسان) المتكسر في القرآن المسترتب عليه الاجر وقال الخطابي المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معالان من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن محسناً (قال) عليه الصلاة والسلام (الاحسان ان تعبد الله) أى عبادتك الله حال كونك في عبادتك له (كأنك تراه) في اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومحجوبة الشرك الخفي (فان لم تكن تراه) فلا تغفل واستقر على احسان العبادة (فانه يراك) وهذا تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة (قال) جبريل (يا رسول الله متى الساعة) أى قيامها هو متى الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (ما المسؤول عنها باعلم من السائل) ما نافية يعنى لست أنا أعلم منك يا جبريل بل أعلم وقت قيام الساعة (ولكن سأحدثك عن اشراطها) علاماتها السابقة عليها وذلك (اذا ولدت المرأة) وفي رواية أبي ذر الامة (ربتها) بناء التأييد على معنى التسمية ليشمل الذكرو الانثى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد لانه لا ن ملك الامة راجع في التقدير الى الولد (فذلك من اشراطها) لأن كثرة السبي والنسرى دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات لأن قوته وبوغ أمره غايته وذلك منذر بالتراجع والالتحطاط منذر بان القيامة ستقوم (واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس) اشارة الى استيلائهم على الامر وعملهم البلاد بالقهر والمعنى أن الأذلة من الناس يتقلبون أعزة مملوك الأرض (فذلك من اشراطها) واكتفى باثنتين من الاشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود به ما في ذلك وعلم وقتها داخل (في) جملة (خمس) من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ

قال يقيم عنده ولا شيء له يقر به به  
 ابن جعفر حدثني سعيد المقبري انه  
 سمع ابا شريح الخزازي يقول سمعت  
 اذناي وبصر عيني ووعاء قلبي حين  
 تكلم به رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فذكر جنل حديث اللث  
 وذ كرفيه ولا يحل لاحد كم ان  
 يقيم عنده اخيه حتى يؤثمه بمثل ما في  
 حديث وكيع \* حدثنا قتيبة بن  
 سعيد حدثنا ثابث ح وحدثنا  
 محمد بن ربح اخبرنا بالليث عن يزيد  
 ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن  
 عقبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول  
 الله انك تبعنا فنزل بقوم فلا  
 يقر وتلفاترى فقال لسا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم  
 فأمروا لكم بما ينبغي للضيف  
 فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم  
 حق الضيف الذي ينبغي لهم

قال يقيم عنده ولا شيء له يقر به به  
 وفي رواية ان نزلتم بقوم فأمروا  
 لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم  
 يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف  
 الذي ينبغي لهم) هذه الاحاديث  
 متطاهرة على الامر بالضيافة  
 والاهتمام بها وعظيم موقعها وقد  
 أجمع المسلمون على الضيافة وانها  
 من متأكدات الاسلام ثم قال  
 الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم  
 الله تعالى والجمهور هي سنة ليست  
 بواجبة وقال اللث وأحمد هي  
 واجبة يوما وليلة قال أحمد رضي  
 الله عنه هي واجبة يوما وليلة على  
 أهل البادية وأهل القرى دون أهل  
 المدن وتأول الجمهور هذه الاحاديث  
 وأشبهها على الاستحباب ومكارم  
 الاخلاق وتأكد حق الضيف  
 كحديث غسل الجمعة واجب على  
 كل محتمل أي متأكد الاستحباب  
 وتأولها الخطابي رضي الله عنه وغيره على المضطرو والى الله عليه وسلم فإيكم ضيفه جائزته يوما وليلة

شائع ويجوز أن يتعلق بأعلم أي ما المسؤول عنها بأعلم أي في علم الجنس أي لا ينبغي لاحد أن  
 يسأل احدا في علم الجنس لانهم (لا يعلمون الا الله) وفيه اشارة الى ابطال الكهانة والكهانة وما  
 شاكها ماوارشاد لامة وتحذير لهم عن اتیان من يدعي علم الغيب ولا يذرعن الجوى والكشيهي  
 وخس لا يعلمون الا الله بواو العطف بدل الجار (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث) في وقته  
 المقدزله والمحل العين له في علمه (ويعلم ما في الارحام) أذ كرام أتى قال في شرح المشكاة فان قيل  
 أليس اخباره صلى الله عليه وسلم عن أمارات الساعة من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب  
 غدا وأجاب بأنه اذا أظهر بعض المرضين من عباد الله بعض ما كشف له من الغيوب لمصلحة ما  
 لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى  
 من رسول وفائدة بيان الأمارات أن يتأهب المكلف الى المعاد بزيادة التقوى (ثم انصرف الرجل)  
 جبريل (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم للحاضر من أصحابه (ردوا علي) بتشديد الياء أي  
 الرجل (فأخذوا اليردوا) بحذف ضمير المفعول للعلم به (فلم يروا شيئا) لا عينوا ولا أثرا (فقال) عليه  
 الصلاة والسلام (هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم) أي قواعدهم ودينهم واسناد التعليم اليه وان  
 كان سائلا لانه كان سببا في التعليم \* وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان \* وبه قال  
 (حدثنا) ولا يبي الوقت حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال)  
 حدثني بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عمر بن محمد بن زيد بن  
 عبد الله بن عمر) بن الخطاب المدني نزيل عسقلان (ان أباه) محمد بن زيد (حدثه ان) جده (عبد الله  
 ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهم) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (مفاتيح) بوزن مصابيح  
 ولا يورى ذر والوقت وابن عساكر مفتاح (الغيب) بوزن مصباح أي خزائن الغيب (خمس ثم قرأ)  
 عليه الصلاة والسلام (ان الله عنده علم الساعة) الآية الى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا واما  
 في الاستسقاء والرد والاعوام

\* (تنزيل السجدة) \*

ولا يذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت السجدة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما  
 وصله ابن أبي حاتم (مهيبن) في قوله تعالى ثم جعل نسلهم من سلالة من ماء مهين معناه (ضعيف)  
 وهو (نطقة الرجل) وقال مجاهد أيضا فيما وصله القرطبي (ضلائنا) في قوله وقالوا أنما أضلناني  
 الارض أي (ههنا) في الارض وصرنا ترابا (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى  
 أولم يروا أناسا سواك الماء الى الارض الجزر (الجزر) هي (التي لا تظطر) ولا يذرو الاصيل لم تظطر  
 (الامطر الا يغني عنها شيئا) وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجزر هو القطع فكأنها  
 المقطوع عنها الماء والنبات \* (نهد) أي (نسين) بالنون فيهما ولا يورى ذر والوقت يهديين بالثناة  
 التحتية فيهما ومرادهم تفسير أولم يهد لهم كم أهلكتنا من قبلهم من القرون \* (باب قوله) تعالى  
 (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم) زاد أبو ذر من قرآءة عين أي مما تقر به عيونهم وما في ما أخفى موصولة  
 ونفس تذكر في سياق النبي فتم جميع الانفس أي لا يعلم الذي أخفاه الله لهم لادل المقرب ولا يبي  
 مرسل قال بعضهم أخفوا أعمالهم فأخفى الله ثوابهم \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)  
 المدني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد  
 الرحمن بن هرم (عن ابي هريرة) رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله  
 الله تبارك وتعالى) ولا يذرعن وجهه بدل تبارك وتعالى (اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين  
 رأت) قال في شرح المشكاة ما هنا موصولة أو موصوفة وعين وقعت في سياق النبي فأفاد

والضيافة ثلاثة أيام قال العلماء معناه الاهتمام به في اليوم والليلة وأتحافه (٢٩١) بما يمكن من روال الطاف وأما في اليوم الثاني

والشالث فمطعمه ما تسرع ولا يزيد على عادته وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعرفة وان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يؤتمه معناه لا يحل للضيف ان يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه في الأثم لانه قد يغتابه اطول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ما لا يجوز وقد قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كانه محمول على ما اذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من المضيف أما اذا استدعاه وطلب زيادة أقامته أو علم أو ظن انه لا يكره أقامته فلا بأس بالزيادة لان النهي انما كان ان يكون يؤتمه وقد زال هذا المعنى واخالة هذه فلو شك في حال المضيف هل تذكره الزيادة ويطعمه به اخرج أم لا لتحمل الزيادة الا باذنه لظاهر الحديث والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل خيرا أو ليصمت فقد سبق شرحه مبسوطا في كتاب الايمان وفيه التصريح بأنه ينبغي له الامساك عن الكلام الذي ليس فيه خير ولا شرا لانه مما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولانه قد ينجر الكلام المباح الى الحرام وهذا موجود في العادة وكثير والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بكم فامرؤاكم عيانا ينبغي للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم فقد حله الليث وأجد على ظاهره وتأوله الجهور على أوجه أحدها انه محمول على المضطرب فان ضيافتهم واجبة فاذا لم يضيفوهم فلهم ان يأخذوا حاجتهم من مال الممتنعين والمانى ان المراد ان لكم أن تأخذوا من

الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حسيم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفي الرؤية والعين معاً أو نفي الرؤية لحسب أى لا رؤية ولا عين أو لا رؤية وعلى الأول الغرض منه نفي العين وانما ضمت اليه الرؤية ليوذن بان اتقاء الموصوف أمر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققة ان انصار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه ومنه قوله (ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم أى لا قلب ولا خطورا ولا خطورا فعلى الأول ليس لهم قلب يحظر فجعل اتقاء الصفة دليلا على اتقاء الذات أى اذا لم تحصل غرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك لذكرا لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنادون القريبتين السابقين لانهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويؤمنون لشأنه بهم بخلاف الملائكة (قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) والحديث كالتفصيل لهذه الآية لانها نفت العلم وهو نفي طرق حصوله وقد ذكره المصنف في صفة الجنة من كتاب بدء الخلق (وحدثنا سفيان) هو موصول كسابقه وللاصيلي وابن عساكر قال على يعنى ابن المديني وحدثنا سفيان ولا يذر حدثنا على قال حدثنا سفيان يعنى ابن عيينة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن ابى هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال الله منله) أى مثل ما في الحديث السابق (قيل لسفيان) بن عيينة (رواية) أى تروى رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أم من اجتهدك (قال فأى شئ) لولا الرواية كنت أقول (قال) ولا يذروا ابن عساکر وقال (أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن له (عن الاعرج) سليمان (عن ابى صالح) ذكوان السهمان انه قال (قرأ ابو هريرة قرأت) جمع بالالف والتاء الاختلاف أنواعها وهى قراءة الاعمش والقررة مصدر وحقه ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس ابعدي شئ عن الجمعية لكن جمعت القررة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هنالك احزان وحسن لفظ الجمع اضافة القررات الى لفظ الاعين ولا يذروا الاصيلي وابن عساكر زيادة أعين وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا (حدثنا) اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخارى قال (حدثنا أبو أسامة) جاد بن أسامة (عن الاعمش) سليمان انه قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السهمان (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال (يقول الله تعالى اعددت لعبادى الصالحين) في الجنة (ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) وفي حديث المغيرة بن شعبه عنده مسلم مر فوجا قال موسى عليه السلام يا رب ما أدنى أهل الجنة منزلة الحديث الى أن قال فأعمالهم منزلة قال الذين أردت غرست كرامتهم يدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يحظر على قلب بشر (ذخرا) بضم الذال وسكون الخاء المعجمة كذا في الفرع وقال في الصحاح في فصل الذال المعجمة ذخرت الشئ أدخره وذخرا وكذلك أدخرته وهو اقتعلت وقول الحافظ بن حجر بضم المهمله وسكون المعجمة سهواً وسبق قلم وقال الكرماني وذخره منصوب متعلق بأعددت وقال في الفتح أى جعلت ذلك لهم مدخورا (بله ما أطعمت عليه) بضم الههزة وكسر اللام ولاى الوقت ما أطعمتكم بفتح الههزة واللام وزيادة هاء بعد التاء وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الههزة وللاربعة من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا في الفرع المعتمد المقابل على أصل اليوناني المحرر بجزرة امام العربية أى عبد الله بن مالك وكذا رأيت في أصل اليوناني المذكور وحينئذ في نظر في قول الصغاني اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجدته

قوله الذين أردت الخ كذا في التسخ وحرر الرواية ٥١

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب عن (٢٩٢) أبي نصر عن أي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم

أذ جاء رجل على راحلته قال فجعل يصرف بصره يمنة وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا في فضل

أعراضهم بأستئسكم وتذكروا للناس لو همهم وبخلهم والعيب عليهم وذمهم والثالث ان هذا كان في أول الاسلام وكانت المواصلة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك هكذا حكاه القاضي وهو تأويل ضعيف أو باطل لان هذا الذي ادعاه قائله لا يعرف والرابع انه محمول على من مر بأهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يرمهم من المسلمين وهذا أيضا ضعيف انما صار هذا في زمن عرضي الله عنه والله أعلم (قوله عن أبي شريح العدوي) وفي الرواية الثانية عن أبي شريح الخزاعي هو واحد يقال له العدوي والخزاعي والكعبى وقد سبق بيانه قوله صلى الله عليه وسلم ولا شئ له يقربه) هو بنتع أوله وكذا قوله في الرواية الأخرى فلا يقربونا بفتح أوله يقال قرئت الضيف أقر به قرى

\* (باب استحباب المواصلة بفضول المال) \*

(قوله بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر إذ جاء رجل على راحلته فجعل يصرف بصره يمنة وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا في فضل

فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فأما الفتح فقال الجوهرى وبه كلمة مبنية على الفتح مثل كيف ومعناها دع وأتشد قول كعب بن مالك يصف السيف تذر الجناح مضا حياها ماتها \* بله الأكت كأنهم المخلق

قال في المغنى وقد روي بالوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الأكت كلف على رواية النصب دع الأكت فأمرها سهل وعلى رواية الجر كترك الأكت منفصلة وعلى الزرع فكيف الأكت التي يوصل إليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضى إذا كانت بله بمعنى كيف جاز أن تدخله من حكى أبو زيد ان فلانا لا يطيق حمل الفهرق بله ان يأتي بالصخرة أى كيف ومن أين قال في المصابيح وعليه تخريج هذه الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستبعاد وما صدر به وهي مع صلتها في محل رفع على الأتداء والخبر من بله والضمير الجورور بعلى عائدا على الذخرى كيف ومن أين اطاعكم على ما ذكرته لعبادى الصالحين فإنه أمر عظيم فلما اتسع عقل البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا أحسن ما يقال في هذا المثل اه وأما الخبر فوجه بأن بله بمعنى غيروا الكسرة التي على الهاء حينئذ اعرابية قال في الفتح وهو أى يكون بله بمعنى غيراً وضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذكر من بله ما اطعمت عليه وذلك بين لمن تأمله اه وقال أبو السعادات في نهجته بله اسم من أسماء الأفعال بمعنى دع واترك تقول بله زيد او قد توضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أى ترك زيد وقوله ما اطعمت عليه يحتمل أن يكون منصوب المثل ومجروره على التقديرين والمعنى دع ما اطعمت عليه من نعم الجنة وعرفتموه من لذاتها اه زاد الخطاى فإنه سهل يسير في جنب ما ذكرته لهم

(ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون) جزاء مفعول له أى أخفى للجزاء فان اخفاه لعلوا شأنه أو مصدر مؤكده معنى الجملة قبله أى جزوا جزاء وقول الزنجشمرى خضم أطعام المثنين يعنى بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزعاً واعتزالية ومرادها بالمثنين أهل السنة القائلين بأن المؤمن العاصى موعود بالجنة لا بدله من آفة بعده تعالى لانه وعدهم بها ووعده حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبه في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه اصدق الوعد فى النفوس ونصويره بصورة المستحق بالعمل كالجرة من مجاز التشبيه وعند أبي ذر تقديم حديثى اسحق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال أبو معاوية عن الأعشى \* وهذا الحديث من أفراداه

\* (الاحزاب) \*

مدنية وهى ثلاث وسبعون آية ولا يذروا بن عسا كرسورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت التسمية لغيرهما كالفظ السورة نعم ثبت للنسفي كهما (وقال مجاهد) فيما وصله القرابى من طريق ابن أبي شبيب عنه في قوله (صياصيم) هو (قصورهم) وحصونهم جمع صيصة يقال اسكل ما يتنع به ويحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور والشوكه الديك صيصة والصياصى أيضا شوكه الحياكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة \* كوقع الصياصى فى النسيج الممدد \* (النبي أولى بالمؤمنين) فى الامور كلها (من انفسهم) من بعضهم بعض فى نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس رضى الله عنهما وعطاء يعنى اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ودعوتهم انفسهم الى شئ كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم أولى بهم من طاعة انفسهم اه وانما كان ذلك لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجياتهم بخلاف النفس وقوله النبي الخ ثابت فى رواية أبي ذر فقط \* وبه قال (حدثى) بالافراد ولا يذري بالجمع (ابراهيم بن المنذر) القرشى

لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا في فضل) أما قوله فجعل

حدثني أحمد بن يوسف الأزدي حدثنا النضر يعني ابن محمد اليماني حدثنا (٢٩٣) عكرمة وهو ابن عمار حدثنا إياس بن سلمة عن أبيه

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جهد حتى هممنا أن نخرج بعض ظهرنا فأمرني الله صلى الله عليه وسلم فقمنا من أودنا فبسطنا له نطعا فأجمع زاد القوم على النطع قال فتطاوات لأحرزه كم هو فخرته كبرضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بخر بنا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

يصرف بصره فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بمحذف بصره وفي بعضها يضرب بالضاد المعجمة وبالواو في رواية أبي داود وغيره يصرف راحلته في هذا الحديث الخ على الصدقة والجلود والمواساة والاحسان الى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وأنه يكتب في حاجة المحتاج بغيره للعطاء وغيره يرضه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته وفيه مواساة ابن السبيل والصدقة عليه إذا كان محتاجا وإن كان له راحلة وعليه ثياب أو كان موسرا في وطنه ولهذا يعطى من الزكاة في هذه الحال والله أعلم

\* (باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت والمواساة فيها) \*

(قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فأصابنا جهد حتى هممنا أن نخرج بعض ظهرنا فأمرني الله صلى الله عليه وسلم فقمنا من أودنا فبسطنا له نطعا فأجمع زاد القوم على النطع قال فتطاوات لأحرزه كم هو فخرته

الخراي قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره عامه له مصغرا قال (حدثنا أبي) فليح بن سليمان الخراي الأسلمي (عن هلال بن علي) العامري المدني وقد ينسب الى جده اسامة (عن عبد الرحمن بن ابي عمرة) بفتح العين وسكون الميم الانصاري النجاري بالخير قيل ولد في عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن أبي حاتم وليست له صحبة (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال ما من مؤمن الا وانا أولى الناس به أي أحقهم به (في) كل شيء من أمور الدنيا والآخرة) وسقط لاني ذكر لفظ الناس (أقرؤا ان شئتم) قوله عز وجل (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) استنبط من الآية انه لو قصده عليه الصلاة والسلام ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه الصلاة والسلام ما له من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال (فأيا مؤمنا تركت ما لا) أي أو حقا من الحقوق بعد وفاته (فليرضه عصبته من كانوا) وهم عصبته بنفسه وهو من له ولا وكل ذكر نسب يبدل للميت بلا واسطة أو توسط محض الذكور وعصبته بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر بعصبا وعصبته مع غيره وهو أخت فأكثر لغرام معها بنت أو بنت ابن فأكثر (فان ترك ديننا) عليه لاحد (أو ضياعا) بفتح الضاد المعجمة عيا الأضائعون لاشي لهم ولا قيم (فليأتني) كل من رب الدين أوفه والضايع من العيال أكفله (وانا) بالواو ولا يوي الوقت وذر فانا (مولاه) أي ولي الميت أتولى عنه أمره \* وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة على من ترك ديننا من الاستقراض \* هذا (باب) بالنسبة في قوله جل وعلا (ادعوهم) انسبوهم (لا بأثم) أي الذين ولدوهم (هو أقسط عند الله) أي أعدل لتعديل سابقه وسقط هو أقسط عند الله لغير أبوي الوقت وذر وبالغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الدبائع البصري مولى حفصة بنت سيرين قال (حدثنا موسى بن عقبه) الامام في المغازي مولى آل الزبير بن العوام (قال حدثني) بالافراد (سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يدعو الأزد ابن محمد) لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة (حتى نزل القرآن ادعوهم لا بأثم) هو أقسط عند الله (فأمر برئتهم الى آباءهم في الحقيقة ونسخ ما كان في ابتداء الاسلام من جوار أذعاء الابناء الأجانب \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في التفسير والمناقب والنسائي في التفسير \* هذا (باب) بالتتوين في قوله تعالى (فهم) من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أي من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلاء الدين (من قضى نحبه) يعني حمزة وأصحابه (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطحمة ينتظرون أحد أمرين اما الشهادة أو النصر (ومابدلوا) العهد ولا غيره (بتبدلوا) شيئا من التبدل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا نولى الا ديار وابدلوا قلوبهم وولوا أديبارهم (نحبه) أي (عهده) والمعنى ومنهم من فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنخب النذر فاستعير الموت لانه كئذ لا يرم في رقبة كل حيوان \* (أقطارها) في قوله تعالى ولو دخلت عليهم من أقطارها هي (جوانبها) ثم سئلوا (الفئنة لا توهها) أي لا تعطونها والمعنى ولو دخل عليهم المدينة أو البيوت من جوانبها ثم سئلوا الرذوة مقاتلة المسلمين لا عطوها ولم يتبعوا وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا ي ذر حدثنا (محمد بن بشر) بالموحدة والمعجمة المشددة يندار العبدى البصري قال (حدثنا) ولا ي ذر حدثني بالافراد (محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني) بالافراد (أبي) عبد الله (عن) ٤٤ (عامه) بضم المثناة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن أنس (عن) جده (أنس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال نرى) بضم النون أي نظن أن (هذه

كبرضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بخر بنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

قال في رجل يداوئها فافترغها في قدح فتوضأنا (٣٩٤) كلنا ندغقه ندغقه أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ذلك ثمانية

فقالوا هل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء  
فجاء رجل يداوئها فافترغها في قدح فتوضأنا كلنا ندغقه ندغقه أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء) أما قوله جهد فبفتح الجيم وهو المشقة وقوله من أودنا هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها وفي بعضها أزودنا وفي بعضها تراودنا بفتح التاء وكسرهما وفي النطق لغات سبقت أفصحهن كسر النون وفتح الطاء وقوله كربة العنز أي كبركها أو كقدرها وهي رابضة قال القاضي الرواية فيه بفتح الراء وحكاها ابن دريد بكسر الراء (قوله حشونا جربنا) يضم الراء واسكانها جمع جراب بكسر الجيم على المشهور ويقال بفتحها (قوله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء) أي ما يتوضأ به وهو بفتح الواو على المشهور وحكي ضمها وسبق بيانه في كتاب الطهارة (قوله فيها انطفة) هو يضم النون أي قلييل من الماء (قوله ندغقه ندغقه) أي نصبه صبا شديدا وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهما تكثير الطعام وتكثير الماء هذه الكثرة الظاهرة قال المازري في تحقيق المعجزة في هذا أنه كلما كل منه جزء أو شرب جزء خلق الله تعالى جزءا آخر يختلفه قال ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم ضربان أحدهما القرآن وهو منقول بآثار الثاني مثل تكثير الطعام والشرب ونحو ذلك ولأن فيه طرفان أحدهما أن

الآية نزلت في انس بن انضر) بالنون المفتوحة والصاد الموحدة الساكنة ابن ضمهم الانصاري (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكان قتل يوم أحد\* وبه قال (حدثنا أبو اليان) الحكيم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (أخبرني) بالافراد (خارجة بن زيد بن ثابت) الانصاري (أن) أباه (زيد بن ثابت) قال لما سئمتنا (الصحف) التي كانت عند حفصة (في المصاحف) بأمر عثمان رضی الله عنه (فقدت) بفتح الفاء والقاف (آية من سورة الاحزاب كنت أسمع) ولاوى ذرو الوقت عن المستعلى كنت كثيرا أسمع (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤهم) أحد الامع خزمية) أي ابن ثابت (الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة شهادته شهادة رجلين) خصوصية له وهي قوله تعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) لا يقال ان ثبوتها كان بطريق الأحاد والقرآن انما ثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر أشهد لقد سمعتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبي بن كعب وهلال بن أمية وغيره \* وهذا الحديث قد سبق في أوائل الجهاد في باب قوله من المؤمنين رجال \* هذا (باب) بالتسوية يذكر فيه (قوله يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتم ترذبن الحياة الدنيا) السعة والتتم فيها وذلك انهن سألتهن من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة وآذيتهن بغيره بعضهم (وزينتها) أي زخارفها (فتعالين أمتعن) متعة الطلاق (وأسر حكن سرا حامجلا) أطلق حكن طلاق السنة من غير اضرار وفي قوله فتعالين أمتعن وأسرحكن اشعار بأنهن لو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله أمتعن وأسرحكن حزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملته الاعتراض أو الجواب وقوله فتعالين أمتعن جواب لهذا الامر وسقط لابي ذر وأسرحكن الخ وقال بعد أمتعن الآية (وقال معمر) بفتح الميم وسكون العين المهمله بينهما ابن المنثي أبو عبد الله التيمي مولا هشم البصرى التحوى قال الحافظ بن حجر وتوهم مغلطى ومن قلده انه معمر بن راشد فانسب هذا الى تخرج معمر عن نفسه عن معمر ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما أخرج عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال كانت المرأة تخرج تسمى بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية اه وعقبه العيني فقال لم يقل مغلطى ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل أيضا في تفسيره حتى يشنع عليه بأنه لم يوجد في تفسيره وعبد الرزاق له تأليف آخر غير تفسيره وحيث أطلق معمر يحتمل أحد المعمرين اه وأجاب الحافظ بن حجر في كتابه الاتفاض فقال هذا اعتذار رواه فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المنثي وتاليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح اللفاظ الا للتفسير وهذا تفسيره موجود ليس فيه هذا اه وسقط وقال معمر لغير أبي ذر \* (التبرج) في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو (أن تخرج) المرأة (بحاسنها) للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التسكر والتغنج وقيل التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبهى أى مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح أو الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ فقضى وسط الطريق تعرضت نفسها على الرجال أو ما بين نوح وادريس وكانت ألف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونيبنا صلى الله عليه وسلم وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام \* (سنة الله) في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل أى (استتم جعلها) قاله أبو عبيدة وقال جعلها سنة اه والمعنى أن سنة الله في الانبياء الماضين أن لا يؤاخذهم بما حل لهم وقال الكلبى ومقاتل أراد داود حين جمع بينه وبين تلك المرأة

وكذلك قوله وغيره كذا بخطه بالافراد وصوراه وغيرهما اه

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت (٢٩٥) الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في أول الاسلام قد أثار

رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تقول تواترت على المعنى كقواتر جود حاتم طي وحلم الاحنف بن قيس فانه لا يتقبل في ذلك قصة بعينها متواترة ولكن تكاثرت افرادها بالاحاد حتى أفاد مجموعها تواتر الكرم والحلم وكذلك تواتر الخرق العادة للنبي صلى الله عليه وسلم بغير القرآن والطريق الثاني أن تقول أثاروي الصحابي مثل هذا الامر المحب وأحال على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسعون روايته ودعواه أو بلغهم ذلك ولا ينكرون عليه كان ذلك تصديقه اليه وجب العلم بصحة ما قال والله أعلم وفي هذا الحديث استحباب الموساة في الزاد وجمعه عند قلته وجواز كل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الرياني شيء وانما هو من نحو الاباحة وكل واحد مبيح لرفقته الا كل من طعمه وسواه تحقق الانسان أنه أكل أكثر من حصته أو دونها أو مثلها فلا بأس بهذا لكن يستحب له الا يثاروا لتقلل لاسميان كان في الطعام قلته والله أعلم

\*(كتاب الجهاد والسير)\*

\*(باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة)\*

(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان في أول الاسلام قد أثار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم

وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمر الله) باسقاط ضمير المفعول ولا يذرا أمر الله (أن يتخير أزواجه) بين الدنيا والآخرة أو بين الإقامة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القسطلبي والنافع الجع بين القولين لان أحد الامرين ملزوم بالآخر وكان من خيرين بين الدنيا فطلقهن وبين الآخرة فميسكنهن (فبداي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في التخيير قبلهن (فقال اني ذاكركم أمر افلا عليكم ان تستعجلي) أي لا يلزمك الاستعجال ولا يذرا أن لا تستعجلي أي لا بأس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستأمرى ابويك) أي تطلبي منهما المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري ابويك وعند أحمداني عارض عليك أمر افلا تفتاني فيه بشئ حتى تعرضيه على ابويك أبي بكر وأم رومان وهو يريد على من زعم أن أم رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما أمرها عليه السلام باستشارتهم ما خشية أن يحملهما صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت ابويها أرشدها لما فيه المصلحة ولذا لما فهمت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (ان ابوي) بالتشديد لم يكونا يا مرائي بفرأه قالت ثم قال (عليه السلام) (ان الله) تعالى (قال يا أيها النبي قل لا زواجك الى تمام الايتين) وهو قوله فان الله أعد للمحسنات منكم أجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ الرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير (فقلت له) عليه السلام (ففي أي هذا) ولا يذرا عن المستمل في أي شيء (استأمر ابوي فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمرو عند أحمد والطبراني ولا أوامر ابوي أبابكر وأم رومان فضحك وأي اسم معرب يستفهم به نحو فأي حديث بعده يؤمنون وأبيكم زادته هذه ايما نا \* وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق وكذا مسلم وأخرجه النسائي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير (باب قوله) تعالى (وان كنتن تردن الله ورسوله) رضا الله ورسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله أعد للمحسنات منكم أجرا عظيما) ثواب جزيل بلا في الجنة تستحقه دونه الدنيا وزينتها ومن البيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغير أبي ذر (وقال قتادة) فيما وصلها بن أبي حاتم في قوله تعالى (وادكرن ما بين في بيوتكن من آيات الله والحكمة) هما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولا يذرا في الوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما أتم علمين حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حشا على الانتهاء والافتقار فيما كفرن (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي عن أبي صالح عنه (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية وصفية بنت حيي بن أخطب الخبيرية وميمونة بنت الحرث الهلالية وزينب بنت جحش الاسديية وجويرية بنت الحرث المصطلقية (بدائي) انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي اولانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت

تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سيدهم (٢٩٦) واصاب يومئذ قال يحيى أحسبه قال جويرية وألبتة ابنة الحارث قال

وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش \* حدثنا محمد بن منبج حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون بهذا الاستناد مثله وقال جويرية بنت الحارث ولم يشك تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سيدهم واصاب يومئذ قال يحيى بن يحيى أحسبه قال جويرية وألبتة ابنة الحارث وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمرو وكان في ذلك الجيش قال وقال في الرواية الاخرى جويرية بنت الحارث ولم يشك) أما قوله أو البتة فعناه ان يحيى بن يحيى قال اصاب يومئذ بنت الحارث وأظن شيخني سليمان بن أخضر سماها في روايته جويرية أو أعلم ذلك وأجزم به وأقوله البتة وحاصله انها جويرية فيما أحفظه اما نانا واما علما وفي الرواية الثانية قال هي جويرية بنت الحارث بلا شك (قوله وهم عارون) هو يالغين المعجمة وتشديد الراءى غالفون وفي هذا الحديث جواز الاعارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير اثار بالاعارة وفي هذه المسئلة ثلاثة مذاهب حكاه المازري والقاضي أحدها يجب الانذار مطلقا قال مالك وغيره وهذا ضعيف والثاني لا يجب مطلقا وهذا أضعف منه أو باطل والثالث يجب ان تبلغهم الدعوة ولا يجب ان تبلغهم لكن يستحب وهذا هو الصحيح وبه قال نافع مولى ابن عمر والحسن البصري والثوري والليث والشافعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور قال ابن المنذر هو قول أكثر أهل العلم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على معناها فهذا الحديث وحدث قتل كعب

منه ثوبا فامر الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو مرسل (فقال اني ذا كركك أمر افلا عليك أن لا تعجلي) بفتح الجيم واسقاط السين أي لا بأس عليك في عدم العجلة (حتى تستأمرى أبو بكر) فيه زيادة في رواية عمرة عن عائشة عند الطبري والطحاوي وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني لان الصغر مظنة لنعص الرأى فاذا استشارت أبوها وأضحها ما منيه المصلحة (قالت وقد علم ان أبوها لم يكونا يا أمر اني بفراقه قالت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان الله جل ثناؤه) ولا يذرعز وجل (فان يا أيها النبي قل لا زواجك ان كستن تزدن الحياة الدنيا وزينتها الى أجزاعها) فيه أن سبب التخيير سؤا الهن رضى الله عنهن منه عليه الصلاة والسلام الدنيا وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوم اقبلن نريد ما تريد النساء من الخلى وطلبت أم سلمة استراعا لها وميمونة حلة يمانية وزينت ثوبا مخططا وأم حبيبة ثوبا سهوليا وسألته كل واحدة منهن شيئا قال النقاش الاعائشة وآمن قابله عليه السلام عطا البهين له بتوسعة الخصال فانزل الله التخيير ثلاثا لا يكون لاحد منهن منة عليه في الصبر على ما اختاره عليه الصلاة والسلام من خشونة العيش وعند الامام أحمد رضي الله عنه من حديث جابر أقبل أبو بكر رضي الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يباه به جلوس النبي صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لابي بكر وعمر فدخلوا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لا تكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلة يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آتفا فوجأت عنقه فاضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال هن حولي يسألني النفقة فقام أبو بكر اني عائشة ليضربها وقام عمر اني حفصة كلاهما يقولان تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله لانسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وأرسل الله عز وجل الخيابر فبدأ بعائشة وزواها مسلم من مقر داهدون البخاري وزاد ثم اعتزلهن شهرا أو تسعا وعشرين ثم تزات عليه هذه الاقبايم النبي قل لا زواجك الى عظيمها قال فبدأ بعائشة وسبق في المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس عن عمر في قصة المرأتين اللتين تظاهرتا بالحديث بطوله وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما أناب داخل عليهن شهرا من شدة موجده حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك أقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا أصبحت التسع وعشرين ليلة أعدتها عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فانزل الله آية التخيير فبدأ أبي أول امرأة قال في الفتح فاتفق الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بمسألة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة المتظاهرتين اه (قالت) عائشة (فقلت في أي الامر من من (هذا) الذي ذكرته (استأمر أبو بكر اني أريد الله ورسوله والدار الآخرة) وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها) قالت ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد أن خيرهن (تابعه) أي تابع الليث (موسى بن ابي) بفتح الهمزة والتحمية بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء الحارثي فيما وصله النسائي

ابن الاشراف وحدث قتل أبي الحقيق وفي هذا الحديث جواز استرقاق العرب لان بنى المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول (عن



قال أملاء علينا اخلاء وحدثني عبد الله بن هاشم واللفظ له حدثني عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاه في خاصته يتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله فانلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا ولا تمتلوا ولا تقتلوا اولياداً

الشافعي في الجديده وهو الصحيح وبه قال مالك وجهور أصحابه وأبو حنيفة والاوزاعي وجهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهذا قول الشافعي في القديم والله اعلم

\* (باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووعيته اناهم باآداب الغزو وغيرها) \*

(قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاه في خاصته يتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله فانلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا ولا تمتلوا ولا تقتلوا اولياداً) أما السرية فهي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع اليه قال ابراهيم الحربي هي التحليل تبلغ اربعمائة ونحوها قالوا سميت سرية لانها تسرى في الليل ويخفي ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى وأسرى اذا ذهب ليلاً (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تغدروا) بكسر الدال والوليد الصبي وفي هذه الكلمات من

(عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبوسيلة) ابن عبد الرحمن بن عوف (وقال عبد الرزاق) بن همام فها وصله مسلم وابن ماجه (وأبوسفيان) محمد بن حميد السكري (المعمر) يفتح الميمين بينهم ما عين ساكنة وما وصله الذهلي في الزهريات (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) وفيه إشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا الى هذا جرح الترمذي وقدرناه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت الخيرة نفسها وقعت طلقة رجمية عندنا وبأنه عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وقوته \* هذا (باب) بالشويزي ذكر فيه (قوله) عز وجل لمخاطبة النبيه صلوات الله وسلامه عليه في قصة زينب وزيد (وتحفي في نفسك ما الله مبديه) وهو نكاح زينب ان طلقها زيد أو ارادته طلقها أو اخبار الله اياه انها ستصير زوجته كما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا ان هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت أمها أحمية بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد ان يزوجها زيد بن حارثة فولاه ففكرت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم أعلم الله نبيه بعد انهم أنزواجه فكان يستحي أن يأمره بطلاقها وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال أعلم الله نبيه ان زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها فلما أتاه زيد يشكوها اليه وقال له اتق الله وأمسك عليك زوجك قال الله اني قد أخبرتك اني مزوجكها وتحفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جده عن وهو ضعيف (وتحفي الناس) أي تعبيرهم اياك به والواو عطف على تقول أي وان تجتمع بين قولك كذا واخفاء كذا وخشية الناس (والله أحق ان تخشاه) وحده أن كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب اغترابي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا ي الوقت حدثني بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا علي بن منصور) الرازي نزيل بغداد (عن حماد ابن زيد) اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال (حدثنا ثابت) البناني (عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان هذه الآية وتحفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب ابنة جحش) ولا ي ذر بنت جحش باسقاط الالف (وزيد بن حارثة) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا وأخرجه باهم من هذا في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه آخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو ففعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما شأنا لكانت هذه الآية قال فكانت زينب تنفخ على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتحفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن أبي حاتم هنا آثاراً لا ينبغي ايرادها وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سواء السبيل عنه وكرمه \* (باب قوله) عز وجل (ترجي) تؤخر (من تشاء منهن) من الواهبات (وتؤوي) وتضم (اليك من تشاء) منهن (ومن ابتغيت) ومن طلبت (من عزات) رددت أنت منهن فيسه بالخيار ان شئت عدت فيه فإي يته (فلا جناح عليك) في شيء من ذلك قال عامر الشعبي كن نساء وهن أنفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وأرجأ بعضاً منهن أم شريك وهذا شاذ والحة وظ انه لم يدخل باحد من الواهبات كما سيأتي في قريب هذا الباب ان شاء الله تعالى أو المراد بالارجاء الايواء القسمة وعدمه لازواجه أي ان شئت تقسم لهن

واذالقيت عدوك من المشركين فادعهم الى (٢٩٨) ثلاث خصال أو خلال فإيتن مأجوبك فاقبل منهم وكف عنهم ثم

ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك فلهم ماله المهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كعرب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة والنيء شيء

أول بعضهم وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجمع من شئت وتترك من شئت كذا روى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى أمته نسبة السيد المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه صلوات الله وسلامه عليه وقد قال أبو رزين وابن زيد نزلت الآية عقب آية التخيير ففوض الله تعالى أمرهن اليه يفعل فيهن ما يشاء من قسم وتفضيل بعض في الفقة وغيره فراضين بذلك واختبره على هذا الشرط رضى الله عنهن ومع ذلك قسم لهن صلى الله عليه وسلم اختيارا منه لأنه على سبيل الوجوب وسوى بينهما وعدل فيهن كذلك \* وحديث الباب الأول يقتضى ان الآية نزلت في الواهبين والثاني في أزواجه واختار ابن جرير ان الآية عامة في الواهبين واللاتى عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث \* (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه (ترجى) أى (تؤخر) وقوله (أرجه) فى الاعراف والشعراء أى (أخره) وذكره استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم \* وبه قال (حدثنا زكريا بن يحيى) أبو السكين الطائى الكوفي قال (حدثنا أبو اسامة) جاهد بن اسامة (قال هشام) هو ابن عروة (حدثنا) قال فى الفتح فيه تقديم الخبر على الصيغة وهو جائز وتقديره قال (حدثنا هشام) عن أبيه (عروة بن الزبير بن العوام) عن عائشة رضى الله عنها) انها) قالت كنت أعاذ على اللاتى وهن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا روى بالعين المجمة من الغيرة وهى الحية والانفة وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تعير اللاتى وهن أنفسهن بعين مهملة وتشديد التحية (وأقول أتعب المرأة نفسها) وظاهر قوله وهن أن الواهبة أكثر من واحدة ممن خولة بنت حكيم وأم شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة كما سياتى فى النكاح ان شاء الله تعالى الكلام على ذلك وفى حديث سمك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبرى باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأته وهبت نفسها لله والمراد أنه لم يدخل بواحدة ممن وهبن أنفسهن له وان كان مباحا له لأنه راجع الى ارادته (فلما أنزل الله تعالى ترجى من نساء منهن وتووى اليك من نساء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما أرى) بضم الهاء حذرة أى ما أظن (ربك الا يسارع فى هوائك) أى الامور جدالك بلا تأخير \* وهذا الحديث أخرجه مسلم فى النكاح والنسائى فيه وفى عشرة النساء والتفسير \* وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا عاصم) هو ابن سليمان (الاحول) البصرى (عن معاذة) بنت عبد الله العدوية (عن عائشة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن فى يوم المرأة منا) باضافة يوم الى المرأة أى يوم نوبتها اذا اراد أن يتوجه الى الأخرى (بعد ان نزلت هذه الآية ترجى من نساء منهن وتووى اليك من نساء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك) قالت معاذة (فقلت لها) أى لعائشة مستفهمة (ما كنت تقولين) له عليه الصلاة والسلام (قالت كنت أقول له ان كان ذلك) الاستئذان (الى فأنى لا أريد يا رسول الله أن أوتر عليك أحدا) وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام لم يرجى أحدا ممن هو قول الزهرى فيما أخرجه ابن أبي حاتم ما علم أنه أرجى أحد من نسائه (تابعه) أى تابع عبد الله بن المبارك (عياض بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة فيها أبو معاوية المهلبى فيما وصله ابن مردويه فى تفسيره فقال انه (مع عاصم) الاحول \* والحديث أخرجه مسلم فى الطلاق وأبو داود فى النكاح والنسائى فى عشرة النساء \* هذا (باب) بالتوين يذكر فيه (قوله) تعالى (لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) أى الامصحو بين بالاذن فهى

وكرهية المشئلة واستحباب وصية الامام امرأه وحيوشه بتقوى الله تعالى والرفق بآبائهم وتعريفهم ما يحتاجون فى غزوههم وما يجب عليهم وما يحل لهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يستحب (قوله صلى الله عليه وسلم) واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال أو خلال فإيتن مأجوبك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى الاسلام هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضى عياض رضى الله تعالى عنه صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها على الصواب فى كتاب أبى عبيدوفى سنن أبى داود وغيرهما لأنه تفسير للخصال الثلاث وليست غيرها وقال المازرى ليست ثم هتاز آتدة بسل دخلت لاستفتاح الكلام والاخذ (قوله صلى الله عليه وسلم) ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك فلهم ماله المهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كعرب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنمة والنيء شيء

فى  
يكونون كعرب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنمة والنيء شيء

الآن يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل (٢٩٩) منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم

الان يجاهدوا مع المسلمين) معنى هذا الحديث انهم اذا اسلموا استحب لهم ان يهاجروا الى المدينة فان فعلوا ذلك كانوا كالمهاجرين قبلهم في استحقاق النبي والغنمة وغير ذلك والافهم اعراب كسائر اعراب المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو فتجربى عليهم احكام الاسلام ولا حق لهم في الغنمة والنبي وانما يكون لهم نصيب من الزكاة ان كانوا بصفة استحقاقها قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم من لاحق له في النبي والنبي للاجناد قال ولا يعطى أهل النبي من الصدقات ولا أهل الصدقات من النبي واحتج بهذا الحديث وقال مالك وأبو حنيفة المالان سواء ويجوز صرف كل واحد منهما الى النوعين وقال أبو عبد الله الحديث منسوخ قال وانما كان هذا الحكم في أول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا الذي ادعاه أبو عبيد لا يسلم له قوله صلى الله عليه وسلم فان هم ابوا فسلهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) هذما استدل به مالك والاوزاعي وموافقه ما في جواز اخذ الجزية من كل كافر عربيا كان او مجتبا كتابيا او مجوسيا او غيرهما وقال ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه تؤخذ الجزية من جميع الكفار الا مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من أهل الكتاب والمجوس عربا كانوا او عجميا ويحتج بفهوم آية الجزية ويحدث سنواهم سنة أهل

في موضع الحال أو الاسبب الاذن لكم فاسقط بآء السبب وقال القاضي كالمخشري الا وقت أن يؤذن لكم ورده أبو حيان بان النجاة نصوا على أن المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز أن يبيح اليك أن يصيح اليك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو أتيك صياح الديك (الى طعام) متعلق بيؤذن لانه بمعنى الآن تدعو الى طعام (غير ناظرين اناه) نصب على الحال فعند المخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر أي ادخلوا غير ناظرين ادراكه أو وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيلين ذكر فيه من أخبارهم ما يطول ايراده وأمال جزوة الكسائي اناه لانه مصدر أي الطعام اذا أدرك (ولكن اذ اعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانسروا) نفرقوا واخر جوامع منزله ولا تمكثوا والاية اما تقدم أي لا تدخلوا الى طعام الا أن يؤذن لكم أولا والنسائي أولى لان الاصل عدم التقدم وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلا إذن لاحد أن يدخل بيوته لغير الطعام وأثبت بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكنا نقول الاية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فهي مخصوصة بهم وبأمثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا كما يشعر به قوله الآن يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله أو صدقتمكم (ولامستأنسين لحديث) نصب عطفا على غير أي لا تدخلوا غير ناظرين ولا مستأنسين أو حال مقدرة أي لا تدخلوا هاجرين ولا مستأنسين أو جر عطفا على ناظرين أي غير ناظرين وغير مستأنسين واللام في الحديث للعله أي لاجل أن يحدث بعضكم بعضا والمعنى ولا طالمين الا انس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه (ان ذلكم) الانتظار والاستئناس (كان يؤذي النبي) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله واشغاله فيما لا يعنيه (فيستحي منكم) أي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله (والله لا يستحي من الحق) أي ان اخراجكم حق فينبغي أن لا يترك حياء ولهذاتها كم وزجر كمنه قال في الكشاف وهذا أدب الله به المقلد وقال السمرقندي في الاية حفظ الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيقا لا يجعل نفسه تقبلا بل اذا أكل ينبغي أن يخرج (واذا سألتموهن متاعا) حاجة (فاسألوهن) المتاع (من وراء حجاب) أي ستر (ذلكم) أي الذي شرعته لكم من الحجاب (أظهر لقلوبكم وقلوبهن) من الريب لان العين روزنة القلب فاذا لم تراعين لا يشتمى القلب فهو عند عدم الرؤية أظهر وعدم الفتنة حينئذ أظهر وهذه آية الحجاب وهي مما وافق تنزيلها قول عمر كسب أي قريبا ان شاء الله تعالى (وما كان لكم) وما صح لكم (أن تؤذوا رسول الله) أن تفعلوا شيئا يكرهه (ولأن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا) بعد وفاته أو فراقه تعظيما له وإيحا بالحرمة \* وفي حديث عكرمة عن ابن عباس مواروه ابن ابي حاتم ان الاية نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان أهي عائشة قال قد ذكر واذك وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك (ان ذلكم) أي ايداه ونكاح نسائه (كان عند الله) ذنبا (عظيما) وسقط لابي ذر قوله غير ناظرين اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما (يقال اناه) قال أبو عبيدة أي (ادراكه) وبلاغه ويقال (أني) بفتح الهمزة والنون (ياني) بسكون الهمزة وفتح النون (أناه) بفتح الهمزة والنون من غير همزة آخره هاء تأنيث مقصور ولابن عساكر اناه

الكتاب ويتأول هذا الحديث على أن المراد بأخذ الجزية أهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على أهل الكتاب وغيرهم وكان تخصصهم

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوا أن يجعل لهم - ( ٣٠٠ ) ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة

نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تحضروا ذمتكم وذمة أصحابكم أهون من ان تحضروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت أهل حصن فأرادوا ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا

بهم مزة من غيرها تأييد وزاد أبو ذر وهو أن \* (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبا بالتاء وأجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبا بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرمانى أى اسم زمانيا وعبارة أبي عبيدة مجازة مجاز الظرف (وبدلا) أى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزع الهاء من المؤنث) فقلت قريبا (وكذلك لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوى (فى) لفظها (الواحد والاثني والجميع للذكر والاثني) بغير هاء وبغير جمع وبغير تنبيه وقال فى الدرر الظاهر ان لعل تعلق كما يعلق التنى وقريبا خبر كان على حذف موصوف أى شيا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة فى تأييد تكون وروعى المضاف المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثيرا كتر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط لا بوى ذرو الوقت وان عسا كر لفظ الواحد وقال العيني كان حجر وسقط لغير أبى ذرو النسبى قوله لعل الساعة الخ ووصوب لانه ساقه فى غير محله لتقدمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى آخرها \* وبه قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولا بى ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه) قلت يا رسول الله يدخل عليك فى بيوتك (البر والناجر) هو الفاسق وهو مقابل السبر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأترزل الله) تعالى (آية الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وأفقت ربي فى ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر لفظيات وأربع معنويات وثنتان فى التوراة فأما اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم صلى فنزلت والحجاب وأسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم ففهم فقال يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب اعناقهم فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديقين من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبى ان يسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنات لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوليبدلته الله أزواجا خيرا ممن كن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه فى المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأترزل الله وان تظاها عليه الآية وأخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلى على عبد الله بن أبى ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر الله لهم خرجه فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدي فى أسباب النزول وفى رواية فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزيدنى القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الآية خرجها السجواندى فى تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أظن ان ربيك دلس عليك فيها سبحانه هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار \* وأما المغنويات فروى ابن السمان فى الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يعث رسولا الا كان

بهم مزة من غيرها تأييد وزاد أبو ذر وهو أن \* (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبا بالتاء وأجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبا بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرمانى أى اسم زمانيا وعبارة أبي عبيدة مجازة مجاز الظرف (وبدلا) أى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزع الهاء من المؤنث) فقلت قريبا (وكذلك لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوى (فى) لفظها (الواحد والاثني والجميع للذكر والاثني) بغير هاء وبغير جمع وبغير تنبيه وقال فى الدرر الظاهر ان لعل تعلق كما يعلق التنى وقريبا خبر كان على حذف موصوف أى شيا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة فى تأييد تكون وروعى المضاف المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثيرا كتر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط لا بوى ذرو الوقت وان عسا كر لفظ الواحد وقال العيني كان حجر وسقط لغير أبى ذرو النسبى قوله لعل الساعة الخ ووصوب لانه ساقه فى غير محله لتقدمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى آخرها \* وبه قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولا بى ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه) قلت يا رسول الله يدخل عليك فى بيوتك (البر والناجر) هو الفاسق وهو مقابل السبر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأترزل الله) تعالى (آية الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وأفقت ربي فى ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر لفظيات وأربع معنويات وثنتان فى التوراة فأما اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم صلى فنزلت والحجاب وأسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم ففهم فقال يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب اعناقهم فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديقين من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبى ان يسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنات لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوليبدلته الله أزواجا خيرا ممن كن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه فى المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأترزل الله وان تظاها عليه الآية وأخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلى على عبد الله بن أبى ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر الله لهم خرجه فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدي فى أسباب النزول وفى رواية فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزيدنى القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الآية خرجها السجواندى فى تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أظن ان ربيك دلس عليك فيها سبحانه هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار \* وأما المغنويات فروى ابن السمان فى الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يعث رسولا الا كان

بهم مزة من غيرها تأييد وزاد أبو ذر وهو أن \* (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبا بالتاء وأجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبا بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرمانى أى اسم زمانيا وعبارة أبي عبيدة مجازة مجاز الظرف (وبدلا) أى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزع الهاء من المؤنث) فقلت قريبا (وكذلك لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوى (فى) لفظها (الواحد والاثني والجميع للذكر والاثني) بغير هاء وبغير جمع وبغير تنبيه وقال فى الدرر الظاهر ان لعل تعلق كما يعلق التنى وقريبا خبر كان على حذف موصوف أى شيا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة فى تأييد تكون وروعى المضاف المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثيرا كتر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط لا بوى ذرو الوقت وان عسا كر لفظ الواحد وقال العيني كان حجر وسقط لغير أبى ذرو النسبى قوله لعل الساعة الخ ووصوب لانه ساقه فى غير محله لتقدمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى آخرها \* وبه قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولا بى ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه) قلت يا رسول الله يدخل عليك فى بيوتك (البر والناجر) هو الفاسق وهو مقابل السبر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأترزل الله) تعالى (آية الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وأفقت ربي فى ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر لفظيات وأربع معنويات وثنتان فى التوراة فأما اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم صلى فنزلت والحجاب وأسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم ففهم فقال يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب اعناقهم فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديقين من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبى ان يسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنات لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوليبدلته الله أزواجا خيرا ممن كن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه فى المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأترزل الله وان تظاها عليه الآية وأخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلى على عبد الله بن أبى ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر الله لهم خرجه فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين الى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدي فى أسباب النزول وفى رواية فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزيدنى القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الآية خرجها السجواندى فى تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أظن ان ربيك دلس عليك فيها سبحانه هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار \* وأما المغنويات فروى ابن السمان فى الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يعث رسولا الا كان

فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا هذا له

قال عبد الرحمن هذا أوفوه وزاد الحق في آخر حديثه عن (٣٠١) يحيى بن آدم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن

حيان قال يحيى يعني ان علقمة  
يقوله لابن حبان فقال حدثني  
مسلم بن هيصم عن النعمان بن  
مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم  
نحوه \* حدثني حجاج بن الشاعر  
حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث  
حدثنا شعبة حدثني علقمة بن  
مرثد بن سليمان بن بريدة حدثه  
عن أبيه قال كان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا بعث أمرا أو  
سرية فدعا فأوصاه وساق الحديث  
بمعنى حديث سفيان \* حدثنا  
ابراهيم حدثنا محمد بن عبد الوهاب  
القراء عن الحسين بن الوليد عن  
شعبة بهذا \* حدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لأبي  
بكر قال حدثنا أبو اسامة عن بريدة  
ابن عبد الله عن أبي بردة عن أبي  
موسى قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا بعث أحدا من  
أصحابه في بعض أمره قال بشروا  
ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا  
\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
وكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي  
بردة عن أبيه عن جده ان النبي صلى  
الله عليه وسلم بعثه ومعاذ إلى اليمن  
النهى أيضا على التنزيه والاحتياط  
وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد  
مصيبا بل المصيب واحد وهو  
الموافق لحكم الله تعالى في نفس  
الامر وقد يجيب عنه القائلون بأن  
كل مجتهد مصيب بأن المراد انك لا  
تأمن أن ينزل على وحى بخلاف ما  
حكمت وهذا المعنى منتف بعد  
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا  
مسلم بن هيصم) بفتح الهاء والصاد  
المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم  
بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا  
تعسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه

له من الملائكة كقيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدو تامن الملائكة وميكائيل  
سليما فالوكان هو الذي يأتيه لا تبعناه قال عمر فاني أشهد انه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل  
وما كان جبريل ليعادي سلم ميكائيل فنزل قل من كان عدو الجبريل الى قوله عدو للكافرين وعند  
القلبي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فانها تذهب المال والعقل  
فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه الصلاة والسلام فلم يرفها بيا نأ فقال  
اللهم بين لنا فيها بيا نأ شافيا فنزل بآيها الذين آمنوا لا تقرنوا الصلاة وأنتم سكارى فتلاها عليه  
عليه الصلاة والسلام فلم يرفها بيا نأ شافيا فقال اللهم بين لنا في الخمر بيا نأ شافيا فنزل بآيها الذين  
آمنوا انما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه الصلاة والسلام فقال عمر عند ذلك انتم بينا يارب  
انتم بينا وذكروا احدى انهم انزلت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس انه صلى الله عليه  
وسلم أرسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة  
كراهة عمر رؤيته عليها فقال يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فنزلت بآيها  
الذين آمنوا اليس استأذنتكم الذين ملكت أيمانكم الآية رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال  
به عدوه فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في  
وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى ثلثة من الأولين وقليل من الآخر بن بكى عمر وقال يا رسول  
الله وقليل من الآخر بن أمنا رسول الله وصدقناه ومن نجو منا قليل فنزل الله تعالى ثلثة من  
الأولين وثلثة من الآخر بن فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أنزل الله فيما قلت \* وأما  
موافقته لما في التوراة فعن طارق بن شهاب جالس جل يهودى الى عمر بن الخطاب فقال رأيت قوله  
تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين فإين النار  
فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شئ فقال عمر رأيت النهار اذا  
جاء أليس يلا السموات والارض قال بلى قال فإين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال عمر  
فالنار حيث شاء الله عز وجل قال اليهودى والذي نفسي بيده يا أمير المؤمنين انما اتى كتاب الله  
المنزل كما قلت خرج من الخلق وابن السمان في الموافقة وروى ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر  
ابن الخطاب ويل للملأ الارض من ملأ السماء فقال عمر الامن حاسب نفسه فقال كعب  
والذي نفسي بيده انما اتى بعثا في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله اه ملخصا من  
مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم اية الصيام في حل الرث ونساءكم حرث لكم ولا يؤمنون  
حتى يحكموا فيم اشجر بينهم اذ فنى بقتل ونسخ الرسم لآية فنزلت في الرجم وفي الاذان \* وبه  
قال (حدثنا محمد بن عبد الله الراشبي) بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الالف ممجدة فتحية  
نسبة لفاش بنت ضبيعة قال (حدثنا معمر بن سليمان قال سمعت أباي) سليمان بن طرخان (يقول  
حدثنا أبو مجاز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد (عن أنس  
ابن مالك رضي الله عنه) انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش) سنة  
ثلاث أو خمس أو غير ذلك ولا بى ذر بنت باسقاط الالف (دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون)  
فأطالوا المجلس (واذا هو) عليه الصلاة والسلام (كانه يتميأ للقيام) ليظنوا المراد فيه قوموا  
لقيامه (فلم يقوموا) وكان عليه الصلاة والسلام يستحى أن يقول لهم قوموا (فلما رأى ذلك قام)  
لكي يقوموا ويخرجوا (فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر) لم يسموا يتحدثون في البيت وخرج  
عليه الصلاة والسلام (فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل) على زينب (فاذا القوم جالس)  
في بيتها فرجع عليه الصلاة والسلام (ثم انهم قاموا) فخرجوا (فانطلقت فجت فاخبرت

تعسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه

فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا (٣٠٢) ولتختلفا وحدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو ح وحدثنا يحيى

ابن ابراهيم وابن ابي خاتم عن زكريا بن عدى اخبرنا عبيد الله عن زيد بن ابي ائيسة كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد ابن ابي ائيسة وتطاوعا ولا تختلفا \* وحدثنا عبيد الله بن معاذ العمري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبيد الله بن سعيد ح وحدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا وفي حديث انس رضي الله تعالى عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا انما جمع في هذه الالفاظ بين الشيء وضده لانه قد يقعان في وقتين فالواقصر على يسروا اصدق ذلك على من يسر مرة او مرات وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا اتى في التعسير في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهذا هو المطلوب وكذا يقال في بشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا لانهم ما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت وفي هذا الحديث الامر بالتبشير بفضل الله و عظيم ثوابه وجزيل عطاؤه وسعة رحمة وانهي عن التقير بذكر الخوف وانواع الوعيد مخضعة من

النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء عليه الصلاة والسلام (حتى دخل فذهب ادخل فالتى الحجاب) أي الستر (ينى وبينه فأمر الله تعالى) بأبيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية بعد خروج القوم \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم (عن ابيوب) السخيتاني (عن ابي قلابه) بكسر القاف عبد الله الجرمي انه قال (قال انس بن مالك) رضى الله عنه (انا علم الناس بهذه الآية آية الحجاب) بخفض آية الحجاب بدلا من سابقها (لما هديت زينب بنت جحش رضى الله عنها) وزفت (الى رسول الله) ولا يذرا الى النبي (صلى الله عليه وسلم) وسقط لغير ابي ذر بنت جحش رضى الله عنها (كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدهوا يتحدون) بعد ان اكلوا (فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج) لكي يخرجوا (ثم يرجع) ليبت زينب (وهم قعود يتحدون فأمر الله تعالى) قبل خروجهم (بأبيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب) وسقط لابي ذر الى طعام غير ناظرين اناه (فضرب الحجاب) بضم الصاد مبنيا للمفعول (وقام القوم) \* وبه قال (حدثنا ابو معمر) عيين مفتوحين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو والمقداد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) الباني البصري (عن انس رضى الله عنه) انه (قال بنى) بضم الموحدة وكسر النون أي دخل (على النبي صلى الله عليه وسلم بنى ابنة) ولا يذر بنت (جحش بجوز لحم فأرسلت بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول أي أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم (على الطعام) حال كوني (داعيا) القوم للاكل كل منه (فيجى قوم فبا كون ويخرجون ثم يجى قوم فبا كون ويخرجون فدعوت) القوم (حتى ما اجد احد ادعو) بخذف ضمير المفعول (فقلت يا نبي الله ما اجد احد ادعوه باثبات ضمير النصب ولا يذر الوقت ادعو بخذفه (قال) عليه الصلاة والسلام ولا بن عسا كرف قال (ارفعوا عامكمم) ولا يذرو الاصلي فارفعوا بالفاء (وبقى ثلاثة رهط) لم يسموا (يتحدون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخرجوا) فانطلق الى حجر عائشة) رضى الله عنها (فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله) وفي نسخة ابي ذر رحمت الله بالهاء المحرورة كالتالية (فقال) عائشة (وعليك السلام) وسقط لابي ذر السلام (ورحمة الله كيت وجدت أهلك) تزيد زينب (بارك الله لك فقري) بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من غيرهم ما يتبع (حجر نسائه كاهن) بالجر تاء كيدل نسائه (يقول لهن كما يقول لعائشة وبقين) ولا يذرفي قلبن (له كما قالت عائشة) رضى الله عنهن قالت عائشة ١ (ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط في البيت يتحدون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الخياء) ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على أمهات المؤمنين ليدفنوا المراد (فخرج منطلقا نحو حجر عائشة) ففطنوا المراد فخرجوا (فما أدري آخبرته) عبد الهمزة في الفرع كاصله (أو أخبر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول والشدة من انس (ان القوم خرجوا فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى اذا وضع رجله) الشريفة (في أسكفة الباب) بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتثني القاء مقموحة العتبة التي يوطأ عليها (داخلة) وفي نسخة داخلها الضمير للباب (وأخرى خارجة) ولا يذرو الاخرى بالتعريف خارجة بضمير الباب (أرختي الستري بيني وبينه وأمرت آية الحجاب) بعد قيام القوم \* وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المرزوق قال (أخبرنا عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (السهمي) الباهلي البصري قال (حدثنا حميد) الطويل (عن انس رضى الله عنه) انه (قال أول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى زينب

السرخسي قال حدثنا يحيى وهو القطان كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير واللفظ له حدثنا ابي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقيس هذه غدره فلان بن فلان

ابنة) ولاي ذر بنت (حش فاشبع الناس خبز او لحما ثم خرج) عليه الصلاة والسلام والقوم جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا (او حرم امهات المؤمنين كما كان يصنع) عليه الصلاة والسلام (صبيحة بناه) اى صباحا بعد ليلة الزفاف (فيسلم عليهم ويدعولهن ويسلمن عليه ويدعون له) ولاي ذر فيسلم عليهم ويسلمن عليه ويدعولهن ويدعون له (فلما رجع الى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث) في السابق فاذا ثلاثة و اجاب البرماوى الكرماني بان مفهوم العدد لا اعتبار له والحادثة كانت بينهما والثالث ساكن وقال في الفتح كان احدا الثلاثة فظن لمراد الرسول فخرج وبقي الاثنان (فلما راهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبى الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته) وفيها امراده (وثب اسرعين) قال انس (فما أدري انا اخبرته بنحو وجهه ام اخبر فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل البيت وأرخى الستريين وبيته وانزلت آية الخجاب) ظاهره كلسابق نزول الآية بعد قيام القوم الا الثانية فقبله فأول بانها نزلت حال قيامهم اى نزلها الله وقد قاموا (وقال ابن ابي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصرى ولاي ذر ابراهيم ابن ابي مريم شيخ المؤلف وذر ابراهيم غلط فاحش (أخبرنا يحيى) بن ابيوب الغافقى المصرى قال (حدثني) بالافراد (جميد) الطويل انه (سمع انس) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) صرح جميد بالسماع من انس فعنه غير مؤثرة \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (زكريا بن يحيى) بن صالح البلخى الحافظ قال (حدثنا ابو اسامة) جاد بن اسامة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت خرجت سودة) بنت زمعة ام المؤمنين رضى الله عنها (بعد ما ضرب الخجاب حاجتها) بضم الضاد الموحدة مبنيا للمفعول (وكانت امرأة جسمية لا تخفى على من يعرفها فراها عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فقال يا سودة اما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها ألف حرف استفتاح ولاي ذر ام بحذف الالف (والله ما تخفين علينا) فانظري كيف تخفين) ولهذا قصد المبالغة في احتجاب امهات المؤمنين بحيث لا يبدين أشخاصهن أصلا ولو كن مستترات (قالت فانكفات) بالهمزة اى انقلبت حال كونها (راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه) بالواو ولاي ذر فانه (ليتعشى وفي يده) ولاوى ذر والوقت في يده باسقاط الواو (عرق) بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذى عليه اللحم (فدخلت فقالت يا رسول الله انى خرجت لبعض حاجتى فقال لى عركذا وكذا قالت) اى عائشة (فاوحى الله اليه) ولاي ذر فاوحى اليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (تم رفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحى (وان العرق) بفتح العين وسكون الراء (في يده ما وضعه) والجملة حالية (فقال انه) اى ان الشأن (قد اذن) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (لكن ان يخرجن لحاجتكن) دفعا للمشقة ورفعا للجرح وفيه تنبيه على ان المراد بالخجاب التستر حتى لا يبدين جسد هن شئ لا يجب أشخاصهن فى البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع فى الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال الكرماني وتبعه البرماوى فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الخجاب وقال فى كتاب الوضوء فى باب خروج النساء الى البراز انه قبل الخجاب قلت لعده وقع مرتين اه ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ماذا كروقع مرتين لا وقوع الخجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل المراد بالخجاب الاول غير الخجاب الثانى و ذكره العيني واقره فيه نظرا ذ ليس فى الحديث ما يدل لذلك بل ولا أعلم احدا قال بتعدد الخجاب نعم يحتمل أن يكون مراده الخجاب الثانى بالنظر لارادة عمر رضى الله عنه أن يحتجبين فى البيوت فلا يبدين أشخاصهن فوق الاذن لهن فى الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة كما صرح هو به فى الفتح وليس المراد نزول الخجاب مرتين

غيرضها الى التبشير وفيه تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصى كلهم يتطاف بهم ويدرجون فى أنواع الطاعة قلبا قليلا وقد كانت أمور الاسلام فى التكليف على التدرج حتى يسرع على الداخل فى الطاعة أو المرید للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالبا التزاد منها ومتى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها وان دخل أو شك أن لا يدوم أو لا يستحلها وفيه أمر الولاية بالرفق وانفاق المتشاركين فى ولاية ونحوها وهذا من المهمات فان غالب المصالح لا يتم الا بالانفاق ومتى حصل الاختلاف فات وقبه وصية الامام الولاية وان كانوا أهل فضل وصلاح كعازواى موسى فان الذكرى تنفع المؤمنين والله أعلم (قوله حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفينان عن عمرو عن سعيد بن ابي بردة) هذا مما استدركه الدارقطنى وقال لم يتابع ابن عباد عن سفينان عن عمرو عن سعيد وقدروى عن سفينان عن سعد بن سعيد ولا يثبت ولم يخرج به البخارى من طريق سفينان هذا كلام الدارقطنى ولا انكار على مسلم لان ابن عباد ثقة وقد جزم بروايته عن سفينان عن عمرو عن سعيد ولم

عذنان حدثننا ضحمر بن جويرية  
كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن  
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا  
الحديث \* وحدثننا يحيى بن أيوب  
وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن  
جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع  
عبد الله بن عمر يقول قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إن الغادر  
يصب الله له لواء يوم القيامة فيقال  
ألا هذه غدرة فلان \* حدثنني  
حرمله بن يحيى أخبرنا ابن وهب  
أخبرني يونس عن ابن شهاب عن  
جزءة وسلم أبي عبد الله أن عبد الله  
ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء  
يوم القيامة \* وحدثننا محمد بن منفي  
وابن بشار قال حدثننا ابن أبي عدي  
ح وحدثنني بشر بن خالد أخبرنا  
محمد بن يحيى ابن جعفر كلاهما عن  
شعبة عن سليمان عن أبي وائل  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة  
يقال هذه غدرة فلان \* وحدثننا  
اسحق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن  
شميل ح وحدثنني عبد الله بن  
سعيد حدثننا عبد الرحمن جميعا عن  
شعبة في هذا الاستناد وليس في  
حديث عبد الرحمن يقال هذه  
غدرة فلان \* وحدثننا أبو بكر بن  
أبي شيبة حدثننا يحيى بن آدم عن  
يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن  
شقيق عن عبد الله قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر  
لواء يوم القيامة يعرف به يقال  
هذه غدرة فلان \* حدثننا  
محمد بن منفي وعبيد الله بن سعيد  
قالا حدثننا عبد الرحمن بن مهدي  
عن شعبة عن ثابت عن أنس

على نوعين وأما قوله أيضا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن أبيه ما يخالف  
ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة يعني رواية هذا الباب فليس كذلك فإن رواية هذا الباب إنما  
هي من طريق هشام بن عروة عن أبيه والسابقة المصرية بالقبليسة من طريق الزهري عن عروة  
فعله سبق قلم \* ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب \* (قوله) تعالى يخاطب من  
أضمر نكاح عائشة بعد صلى الله عليه وسلم (ان تبدوا) ولا يذري بالتموين أي قوله ان تبدوا  
(شيئا) تظهروا شيئا من تزوج أمهات المؤمنين على السننكم (أو تحقوه) في صدوركم (فان الله  
كان بكل شيء عليما) لا تخفى عليه خافية يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور وما نزلت آية الحجاب  
قال الأبناء والأبناء والأقارب أو نحن أيضا نكلمهم من وراء حجاب فانزل الله تعالى (الاجتاج)  
لائم (عليهن في) أن لا يجتجبن من (أبائهن ولا أبنائهن ولا أخواتهن ولا أبناء أخواتهن  
ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن) يعني النساء المؤمنات لا الكيات (ولا ما ملكت أيمانهن)  
من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن أبي حاتم إنما يعني به الاماء فقط وإنما  
لم يذكر العم والحال لانها بمنزلة الوالد والذات سمي العم أبي في قوله والله آباءك إبراهيم واسماعيل  
واسحق وقال عكرمة والشعبي فيما رواه ابن جرير عنه لانها بمنزلة الابناء ما وكرها أن تضع  
خارجها عند خالها وعمها (واتقن الله) عطف على محذوف أي امتثلن ما أمرت واتقن الله  
أن يراكن غير هؤلاء (ان الله كان على كل شيء شهيدا) أي انه تعالى شاهد عند اختلا  
بعضكم ببعض فخلوتكم مثل ملتكم بشهادة الله فاقوه فانه شهيد على كل شيء فراقبوا الرقيب  
وسقط لابي ذر من قوله بكل شيء عليما الى قوله على كل شيء شهيدا وقال بعد قوله كان الى قوله  
شهيدا وسقط لفظ باب لغويه \* وبه قال (حدثننا أبو اليمان) الحكيم بن نافع قال (أخبرنا  
شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثنني) بالافراد (عروة بن  
الزبير) بن العوام (أن عائشة رضيت الله عنها قالت استأذن علي) بتشديد الاء أي طلب الاذن في  
الدخول على (أفلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة عامه موله (أخواتي القعيس)  
بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد الحسية الساكنة مهملة واسمه وائل الأشعري (بعدهما أنزل  
الحجاب) آخر سنة خمس (فقلت لا آذن له) بالمديس في اليونانية لفظ والله بعد فقلت (حتى  
استأذن فيسه النبي صلى الله عليه وسلم فان أخاه أبا القعيس ليس هو) الذي أرضعني ولكن  
أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله) سقط لفظ  
له لابي ذر (ان أفلح أخا أبي القعيس استأذن) أي في الدخول على (فأبيت أن آذن) بالمذوراد أبو ذر  
له (حتى استأذنك فقال النبي) وفي نسخة فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما منعك ان تاذنين  
بالرفع بثبوت النون كقراءة أن يتم الرضاعة شاذة بالرفع على اهمال أن الناصبية حلالا على ما أختها  
لاشترأ كهما في المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها الخفة من الثقيلة لأنه لم يقص بينها وبين  
الجملة الفعلية بعدها وأن ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هي الخفة من الثقيلة  
وشذوقها موقع الناصبية كاشذوق موقع الناصبية موقعها ولا يذري الاصل لي أن تاذني بمحذوف  
النون للنصب (عك) بالنصب على المنعولية أو بالرفع أي هو عك (قلت يا رسول الله ان الرجل  
ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فقال) عليه الصلاة والسلام (انذني له فانه  
عك تربت عيئك) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها اذ معناها افتقرت عيئك وقيل المعنى  
ضعف عقلك اذا قلت هذا وتربت عيئك ان لم تقبل على (قال عروة) بن الزبير بالسند المذكور  
(فلذلك) الذي قاله عليه الصلاة والسلام (كانت عائشة تقول حرمان الرضاعة ما تحرمون من



قالا حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن خليل بن أبي نصر عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة \* حدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا المستقر بن الريان حدثنا أبو نصر عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولأغادر أعظم غدر من أمير عامة وفي رواية يعرفه وفي رواية لكل غادر لواء عند استمته يوم القيامة وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولأغادر أعظم غدر من أمير عامة قال أهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا يسمونها الا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعه قالوا فعني لكل غادر لواء أي علامة يشهرونها في الناس لأن موضوع اللواء الشهرة مكان الرئيس علامة له وكانت العرب تنصب اللوابة في الاسواق الحفلة الغدرة الغادر تشهروها بذلك وأما الغادر فهو الذي يوعد على أمر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الهمزة والفتحة في المضارع وفي هذه الاحاديث بيان غلط تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير وقيل لانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء كما جاء في الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاضي عياض احق اليه أحدهما هذا وهو مني الامام ان يغدر في عهدوه لرعيته والكفار وغيرهم

(التب) بالنون ولا يذم محرما ولا يحد فهمان غير ناصب وهو لغة فصيحة كهكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران وقال في فتح الباري ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لاجناح علي بن في آياتهم لأن ذلك من جملة الآيتين وقوله في الحديث انذرت له فانه عمك مع قوله في الحديث الاخر الم صنوا لاب ويهذي يندفع اعتراض من زعم انه ليس في الحديث مطابقة للترجمة أصلا وكان البخاري رمز ياراد هذا الحديث الى الرد على من كره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها كما ذكره عن عكرمة والشعبي فيما سبق هنا فقولنا هذا من دقائق ما ترجم به البخاري رحمه الله \* وهذا الحديث قد سبق في الشهادات (باب قوله) ولا يذم بالثبوتين أي في قوله (ان الله وملائكته يصلون على النبي) اختلف هل يصلون عن الله وملائكته أو عن الملائكة فقط وخبر الجلالة محذوف لتغاير الصلاتين لأن صلاة الله غير صلواتهم أي ان الله يصل على وملائكته يصلون الآن فيه مجشا وذلك أنهم نصوا على أنه اذا اختلف مدلول الخبرين فلا يجوز حذف أحدهما دلالة الاخر عليه وان كانا باللفظ واحدا فلا تقول زيد ضارب وعمرو يعني وعمرو ضارب في الارض أي مسافر وعمرو بصيغة المضارع لا يدل على الدوام والاستمرار أي أنه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه وفيه الاعتناء بشرفه وتعظيم شأنه في الملا الأعلى (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه) أي اعنوا أيها الملا الأدنى بشرفه وتعظيمه أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه (وسلوا تسليما) وقولوا السلام عليكم أيها النبي وأكيد السلام بالمصدر واستشكل بأن الصلاة آكد منه فكيف أكدته بالمصدر دونها وأجيب بأنهما مؤكدة بأن وبالاعلامه تعالى بأنه يصل عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم مقامه وأنه لما وقع تقديمها عليه لفظا وللتقديم من بقاء الاحتمام حسن تأكيد السلام لتلايته وهم قوله الاحتمام به لتأخره وأضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وأمر المؤمنون به مما يفحتمل أن يقال ان السلام مكان له معنيان التحية والالتفات فأمر به المؤمنون لصحتهم ماتهم والله وملائكته لا يجوز منهم الالتفات فلم يصف اليهم دفعا للايهام كذا أوجب الحافظ بن حجر والامر للوجوب في الجملة أو كذا ذكر الحديث رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على رواه البخاري في الادب والترمذي وحديث علي عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على أو في المجلس مرة الحديث أبي هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترذقان شاء غضبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي وفي العمر مرة واحدة لأن الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والمأهية تتحصل مرة وفي القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي والامام أحمد في إحدى الروايتين عنه وهي الاخيرة واسحق بن راهويه ونصه اذا تركها عمد انطلت صلاته أو سهوا رجوت أن تجزئته وابن المواقن المالكية واختاره ابن العربي منهم أيضا وأرزم العراقي القائل بوجوبها كلما ذكر كذا طحاوي أن يقوله في التشهد لتقدم ذكره عليه الصلاة والسلام في التشهد وفيه رد على من زعم أن الشافعي شذق ذلك كما في جمع الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي كما حكاه القاضي عياض في الشفاء وفي كتاب المواهب اللدنية بالمعتمدية ما يكفي ويشفي وسقط لابي ذر قوله يا أيها الذين آمنوا الخ وقال بعد على النبي الآية وقد انتزع النووي من الآية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد أحدهما من الاخر قال الحافظ بن كثير والاولى أن يقال صلى الله عليه وسلم تسليما (قال أبو العالية) ربيع بالتصغير ابن مهران الرباعي بكسر الراء بعدها تحتية وبعد الالف طاء مهملة تمولاهم البصري أحد أئمة التابعين أدرك الجاهلية ودخل على أبي بكر

سفيان قال سمع عمرو وجابر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة \* وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سفيان أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا عمر بن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة \* حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال أخبرنا أبو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

وصلى خلف عمر وحفظ القرآن في خلافته وتوفي سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين (صلاة الله شأوه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء) أخرجه ابن أبي حاتم (قال) ولا يذروا قال (ابن عباس) رضي الله عنهما (يصلون) أي (يبركون) بتشديد الراء المكسورة أي يدعون له بالبركة أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب رحمة وصلوات الملائكة الاستغفار وعن الحسن عمار واما ابن أبي حاتم بن اسرائيل سألو أبا موسى هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر في صدر موسى فأوحى الله اليه أخبرهم أي أصلى وأن صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي وهو في معجى الطبراني الصغير والوسط من طريق عطاب بن أبي رياح عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه قلت يا جبريل يصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلواته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعن أبي بكر القشيري مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشرى بزيادة تكريمة وعلى من دون النبي رحمة وهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره \* (لتغريتك) في قوله تعالى والمردجفون في المدينة انغريتك بهم أي (لتسطنك) عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبري \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذروا حدثنا (سعيد بن يحيى) ولا يذروا زيادة ابن سعيد أبو عثمان الاموي البغدادي قال (حدثنا أبي) يحيى قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام (عن الحكم) بفحتمين ابن عيينة (عن ابن أبي ابي) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة رضي الله عنه) أنه (قيل يا رسول الله) القائل كعب بن عجرة كما أخرجه ابن مردويه ووقع السؤال أيضا عن ذلك لبشرين سعد والد النعمان بن بشر كما في حديث ابن مسعود عند مسلم (أما السلام عليكم فقد عرفناه) بما علمتنا من أن نقول في التحيات السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد أمرنا الله في الآية بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ابي عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام (فكيف الصلاة) زاد أبو ذر عياض أي علمنا كيف اللفظ الذي به صلى عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها باللفظ لأن به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التي يسئل بها عن الصفة وفي حديث أبي مسعود البدرى عند الامام أحمد وأبي داود والنسائي والحاكم أنهم قالوا يا رسول الله أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلواتنا وبه استدلل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما مر (قال) عليه الصلاة والسلام (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للسكل وان كان السائل البعض (كصليت على آل ابراهيم انك جيد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من حمد ذاته وصفاته والمستحق لذلك (مجيد) مبالغة بمعنى ما حمد من المجد وهو الشرف (الله - مبارك) من البركة وهي الزيادة من الخير (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك جيد مجيد) ولم يقل في الموضوعين على ابراهيم بل قال كصليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (ابن الهاد) عبد الله بن أسامة الليثي (عن عبد الله بن خباب) بخاء معجمة مفتوحة وحديثين الاولي مشددة بينهما ألف

أو الفرق بهم فقد غدر به هذه والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يشقوا عليه العصا ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والله اعلم

\*(باب جواز الخداع في الحرب)\*

(قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فيها ثلاث لغات مشهورات اتفقوا على أن أفصحهن خدعة بفتح الخاء واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الخداع الا أن يكون فيه نقض عهدا واما ان فلا يحصل وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها في الحرب قال الطبري انما يجوز من الكذب في الحرب المعارض دون حقيقة الكذب فانه لا يحمل هذا كلامه والظاهر اباحة حقيقة نفس الكذب

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا القيموهم فاصبروا (٣٠٧) \* وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن

جريح أخبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن أبي أوفى فكتب إلى عمر بن عبد الله حين سار إلى الحروير يتخبره إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض أيامه التي أتى فيها العدو ينتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا القيموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف

(قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو فاذا القيموهم فاصبروا وفي الرواية الأخرى لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا القيموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) انما هي عن تقي لقاء العدو ما فيه من صورة الاعجاب والانتكال على النفس والوثوق بالقوة وهو نوع بغى وقد ضمن الله تعالى لمن بغى عليه ان ينصره ولانه يتضمن قلبه الاهتمام بالعدو واحتقاره وهذا يحتاج الاحتياط والحزم وتأوله بعضهم على النبي عن النبي في صورة خاصة وهي اذا شك في المصلحة فيه وحصول ضرر او الفاتسار كله فضيلة وطاعة والصحيح الاول ولهذا اتهمه صلى الله عليه وسلم بقوله واسألوا الله العافية وقد كثرت الاحاديث في الامر بسؤال العافية وهي من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والآخرة اللهم اني أسألك العافية

الانصاري (عن أبي سعيد الخدري) رضى الله عنه أنه (قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم بوزن التكليم أى قد عرفناه (فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم) وسقط كما صليت على آل ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم) ذكر ابراهيم وأسقط آل ابراهيم (قال أبو صالح) عبد الله كاتب الليث (عن الليث) بإسناده المذكور (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم) يعنى أن عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها أبو صالح عنه في الحديث المذكور \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالخاء المهملة والزاي ابن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال (حدثنا ابن ابي حازم) بالخاء المهملة والزاي عبد العزيز واسم أبي حازم سلمة (والدراوردى) عبد العزيز بن محمد كلاهما (عن يزيد) هو ابن الهادي وقال كما صليت على ابراهيم) أى كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذى ثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور وهو أن من شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى ومحصل الجواب أن التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهيج وتخويه قاله في الفتح ويأتى من يد بحث لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء بعون الله وقوته ولم يذكر في هذه وعلى آل ابراهيم (وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم) بإسقاط لفظ على في الآل في الموضوعين واثبات ابراهيم وآله في كبايركت قيل أصل آل أهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد إلى الاصل فقيل اهبل وقيل أصله أول من آل اذا رجع سمي بذلك من يؤل إلى الشخص ويضاف اليه ويقويه أنه لا يضاف الا إلى معظم فيقال آل القاضى ولا يقال آل الجمام بخلاف أهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جيمه ما وضابطه انه اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فيهم وان ذكر ما عا فلا وهو كالفقير والمسكين والايمن والاسلام ولما اختلفت ألفاظ الحديث في الاتيان بهم ما عا في افراد أحدهما كان أولى المحامل أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كما هو يكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ويحتمل أن يكون بعض من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم في قوله آل ابراهيم كما تقدم ووقع في احاديث الانبياء من البخارى في ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كبايركت وغفل عنه ابن القيم فزعم أن أكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل ابراهيم فقط أو بذكر كبايركت فقط قال ولم يجئ في حديث صحيح بلقظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بني الحرث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوى لكنه موقوف على ابن مسعود قاله في الفتح ويأتى ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء من ذلك بعون الله وقوته (قوله لا تتكونا) ولا يذرياب بالتون أى فى قوله تعالى لا تتكونا (كلاذين آذوا موسى) أى لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى \* وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال (أخبرنا) ولا يذرياب (روح بن عباد) بنح الرءوسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتختف الموحدة البصرى قال (حدثنا عوف) هو ابن أبي جيلة تعرف بالاعرابى (عن الحسن) هو البصرى (ومحمد) هو ابن سيرين (وخلاس) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف العامة على ولا جبابي وجميع المسلمين (وأما قوله صلى الله عليه وسلم فاذا القيموهم فاصبروا) فهذا حدث على الصبر في القتال وهو كذا رآه

وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين ولا تكفوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله وأما قوله صلى الله عليه وسلم واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيموف فعنه ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيموف في سبيل الله ومشى المجاهدين في سبيل الله فاحضروا فيه بصدق واثبتوا (قوله في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى ماتت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس إلى آخره) وقد جاء في غير هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سببه انه أمكن للقتال لانه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وكلما طال ازدادوا ونشاطا واقداما على عدوهم وقد جاء في صحيح البخاري أخر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلاة قالوا وسببه فضيلة أوقات الصلاة والدعاء عندها (قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم) فيه استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار والله أعلم (قوله عن أبي النضر عن كتاب رجل من الصحابة) قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واتفق البخاري ومسلم على روايته حجة في جواز العمل بالمكاتبه والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبه والاجازة وبه قال جماهير العلماء من أهل الحديث الجوى

مهمله ابن عمرو والهجرى البصرى الثلاثة (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه الصلاة والسلام كان رجلا حيايا) بفتح الحاء المهملة وكسر التخمسة الاولى ونشدت الثانية أى كثيرا الحياء زاد في أحاديث الانبياء ستر الا يرى من جلده شئ استحيا منه فآذاه من آذاه من بنى اسرائيل فقالوا ما يستمر موسى هذا التستر بالعبى في جلده امابرض واما درت واما آفة وان الله تعالى أراد ان يبرئه مما قالوا موسى فخلا يوما وحده فوضع يديه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول نوبى حجر نوبى حجر حتى انتهى الى ملا من بنى اسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله وبرأه مما يشعرون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه ووطق به بالحجر ضرب يابه عصاه فوالله ان بالحجر لندبامن أثر ضربه ثلاثا وأربعا وخمسا (وذلك قوله تعالى) محذرا أهل المدينة أن يؤذوا رسول الله كما آذى بنو اسرائيل موسى (يا أيها الذين آمنوا لا تكفوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله) فظاهر الله برأه (عما قالوا لو كان عند الله وجهها) أى كرى ما ذاجاه وامم صدرية أو بمعنى الذى وسبق في أحاديث الانبياء أن خلاسا والحسن لم يسمه من أبى هريرة وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا جدا وذكروه تاما في أحاديث الانبياء

\*(سبا)\*

مكية وقيل الا وقال الذين أولوا العلم الآية وآيها خمس وخسون ولاى ذر سورة سبا (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبى ذر كلفظ سورة \* (يقال معاجزين) بالالف بعد العين وهى قراءة غير ابن كثير وأبى عمرو أى (مسابقين) كى يقولونا قاله أبو عبيدة \* (معجزين) فى قوله فى العنكبوت وما أنتم بمعجزين أى (بفائتين) أخرج ابن أبى حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه (معاجزين) بالالف أى (مغالبن) كذا وقع لغير أبى ذر وسقط له (معاجزى) بالالف وسقوط النون مشددا للتحمية أى (مسابقين) كذا لاوى ذر والوقت وابن عساكر وسقط لكريمة والاصلى (سبوا) أى فى قوله فى الانفال ولا تحسبن الذين كفروا سبوا أى (قاتوا) انهم (لا يعجزون) أى (لا يقفون) قاله أبو عبيدة فى المجاز \* (يسبقونا فى قوله تعالى أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا أى (يعجزونا) يسبقون العين (قوله) ولاى ذر وقوله (معجزين) بالقصر وهى قراءة أبى عمرو وابن كثير أى (بفائتين) ومعنى معجزين) بالالف (مغالبن) كذا وقع مكررا وسقط لغير أبى ذر (يريد كل واحد منهم ما ان يظهر معجز صاحبه) يريد أنه من باب المفاعلة بين اثنين \* (معشار) فى قوله تعالى وما بلغوا معشار ما ابتغاءهم معناه (عشر) بنى مفعول من لفظ العشر كالمربع ولا ثالث له ما من ألفاظ العدد فلا يقال مسداس ولا خماس \* (الا كل) بضم الكاف فى قوله تعالى ذواتى أى كل خط هو (التمر) ولاى ذر يقال الا كل التمرة قال أبو عبيدة الاكل الجنى بفتح الجيم مقصورا وهو معنى التمرة (باعد) بالالف وكسر العين فى قوله تعالى فقالوا ربنا يا عدي بن أسفارنا (وبعد) بدون ألف ونشدت العين وهذه قراءة أبى عمرو وابن كثير وهشام (واحد) فى المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الآية أنهم لما بطروا نعمة ربهم وسألوا انتقامها جازاهم جزاء من كفر نعمه الى أن صاروا مثلا فقيل تقرقوا بأبى سببا كما قال تعالى فجعلناهم أحاديث \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي فى قوله تعالى (لا يعزب) أى (لا يغيب) عنه مثقال ذرة \* (العزم) فى قوله تعالى فاعرضوا فارتدنا عنهم سبيل العزم هو (السد) بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملة الذى يحبس الماء بينته بليقيس وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ماء وادبهم فأمرت به فسد ولاى ذر عن المستمل والكشميه فى سبيل العزم السدوله عن

الله صلى الله عليه وسلم على  
الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب  
سريع الحساب اهزم الاحزاب  
اللهم اهزمهم وزلزلهم \* وحدثنا  
ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع  
ابن الجراح عن اسمعيل بن أبي خالد  
قال سمعت ابن أبي أوفى يقول دعا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل  
حديث خالد غير انه قال هازم  
الاحزاب وليذكر قوله اللهم  
\* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن  
أبي عمر جميعا عن ابن عيينة عن  
اسمعيل بهذا الاسناد وزاد ابن أبي  
عمر في روايته بحجرى السحاب  
\* وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا  
عبد الصمد حدثنا حماد عن ثابت  
عن أنس ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم  
انك ان تشاء لاتعبد في الارض

والاصول والفقعة ومنعت طائفة  
الرواية بها وهذا غلط والله أعلم

\* باب استحباب الدعاء بالنصر  
عند لقاء العدو \*

ذكر في الباب دعاءه صلى الله عليه  
وسلم عند لقاء العدو وقد اتفقوا  
على استحبابه (قوله صلى الله عليه  
وسلم اللهم اهزمهم وزلزلهم) أي  
أزجهم وحركهم بالشدايد قال  
أهل اللغة الزلزال والزلزلة الشدايد  
التي تتحرك الناس (قوله ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول  
يوم أحد اللهم انك ان تشاء لاتعبد  
في الارض) قال العلماء فيه التسليم  
لقد رآه تعالى والر دعلى غلاة  
القدرية الزاعمين ان الشر غير مراد  
ولامه قدر تعالى الله عن قولهم  
وهذا الكلام متضمن أيضا للطلب

الجوى الشديد بشين معجمة بوزن عظيم والسيل (ماء أحر أرسله في السد) ولا يذر أرسا له الله في  
السد بفتح سين السد في ماني اليونانية (فشقوه وهدمه وحفر الوادي فارتفعنا عن الخنتين) بفتح  
الجيم والموحدة بينهما مانون ساكنة ولا يذرعن الجوى الخنتين بفتح الجيم والتون والموحدة  
والقوية وسكون التخمية وفي نسخة نسبهافي الفتح للا كثيرين الخنتين بتشديد التون بغير موحدة  
ثنائية جنه قال الكرماني فان قلت القياس أن يقال ارتفعت الخنتان عن الماء وأجاب بأن المراد  
من الارتفاع الاتقاء والرزوال يعني ارتفاع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الخنتان عن كونهما  
جنة قال في الكشف وتبعه في الانوار وتسمية البدل جنين على سبيل المشاكلة (وقاب عنهما)  
عن الخنتين (الماء فيبستا) اطعياهم وكفرهم واعراضهم عن السكر (ولم يكن الماء الا حرم  
السد) وللمس على من السيل (ولكن) ولا يذرعن كنه (كان عذابا أرسله الله عليهم من حيث  
شاء) قاله مجاهد في ما وصله الفريابي (وقال عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل  
بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة ففتحها ساكنة فلام  
الهمداني الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور (العزم المسناة) بضم الميم وفتح السين المهملة  
وتشديد النون وضبطه في اليونانية بضم الميم والهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الها  
وفي آل ملك المسناة بضم الميم وسكون السين ونقط الها وضبط في أصل الاصيلي كما قال في الفتح  
المسناة بفتح الميم وسكون المهملة (بلحن أهل العين) بسكون الحاء في القرع وقال في المصابيح  
بفتحها أي بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة  
ضخمة فيها اثنا عشر شجر جاعلى عدة أشهر هم يفتخون اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها  
فاذا جاء المطر اجتمع اليه ماء أودية العين فاحتبس السيل من وراء السد فتأمر بالمقيس بالباب  
الاعلى فيفتح فيجري ماؤه في البركة فكأنوا يستتقون من الاول ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل  
فلا ينقذ الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك  
بعدها مدة فلما طغروا وكفروا وسلط الله عليهم حرذا يسمى الخلد فتقب السدم من أسفله فغترق الماء  
جناتهم وخرب أرضهم (وقال غيره) غير ابن شرحبيل (العزم) هو (الوادي) الذي فيه الماء وهذا  
آخر جبه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه \* (السابغات) في قوله تعالى أن اعمل  
سابغات هي (الدروع) الكوامل واسعات طول الاتسحب في الارض ذكر الصفة ويعلم منها  
الموصوف \* (وقال مجاهد) في قوله تعالى وهل (يجازى) أي (يعاقب) يقال في العقوبة يجازى  
وفي المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازى أي يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسيئاته  
كذا نقل \* (أعظكم بواحدة) أي (بطاعة الله) قاله مجاهد وفيما وصله الفريابي \* (مثنى  
وفردى) أي (واحد ٢ واثنين) فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف في تفسير مثله التكرير  
أي واحد او احد او اثنين اثنين \* (الساوش) هو (الردمن الآخرة الى الدنيا) قال

تمنى أن يوثب الى دناءه \* وليس الى تناوشها سبيل  
(وبين ما يشتمون) أي (من مال أو ولد أو زهرة) في الدنيا أو ايمان أو نجاته \* كما فعل (بأشياءهم)  
أي (بأعمالهم) من كفره الامم الدار جة فلم يقبل منهم الايمان حين الياأس \* (وقال ابن عباس)  
عما تقدم في أحاديث الانبياء (كالجواب) بغير تخسية ولا يذرعن الجوابي بأبوابها أي (كالجوبة  
من الارض) بفتح الجيم وسكون الواو أي الموضع المظلم منها وهذا لا يستقيم لان الجوابي جمع  
جاية كضاربة وضوارب فعينه موحدة فهو محالف للجوبة من حيث ان عينه واو فلم يرد أن  
اشتقاقهما واحد والجاية الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجي اليها الماء أي يجمع قسبل كان

وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو اسامة قال حدثنا سعيد بن عمرو عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان \* وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر بن الناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عمر عن ابن عباس عن الصعبي بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم النصير وجاء في هذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا يوم أحد وجاء بعده أنه قال يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي ولا معارضة بينهما فقله في اليومين والله أعلم \* (باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب) \*

يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها \* (الخط) هو (الاراك) أي الشجر الذي يستألك بقضائه (والائل) هو (الطرفاء) قاله ابن عباس فيما وصله ان أي حاتم (الهرم) أي (الشديد) من العرامة وهي الشراسة والصعوبة وقد مر \* هذا (باب) بالتسوين في قوله تعالى (حتى اذا فرغ عن قلوبهم) قال في الانوار - ذانما يلقفهوم الكلام من أن تموقفوا وانتظارا للاذن أي يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالأذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلاف في الموصوفين - هذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحي (قالوا ماذا قال ربكم) جواب اذا فرغ (قالوا) أي المقربون من الملائكة يجبرون قال ربنا القول (الحق وهو العلي الكبير) إشارة الى أنه الكامل في ذاته وصفاته \* وبه قال (حدثنا الجيدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (يقول ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء) وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني من فوجا اذا تكلم الله بالوحي (ضربت الملائكة باجحتها) حال كونها (خضعانا) يضم الخاء المعجمة أي خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع في العظمة (لوقوله) تعالى (كانه) أي القول المشهور (سلسلة على صفوان) حجر أملس فيترعون ويرون أنه من أمر الساعة (فأذا فرغ عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة بعضهم لبعض (ماذا قال ربكم قالوا الذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير فيسمعها) أي المقالة (مسترق السمع ومسترق السمع) بالافراد فيهما واستشكاه الزكريا وكشي وصوب الجمع في الموضوعين وأجاب في المصابيح بأنه يمكن جعله مفرد لفظا دالا على الجماعة معني أي فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدأ خبره قوله (هكذا بعضه فوق بعض ووصف) ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولا يذرو وصفه بها الضمير (سفيان) بن عيينة (يكفه فخرها) بجاء مهمله وراء مشددة ثم فاء (وبدد) أي فرق (بين أصابعه فيسمع) المسترق (الكلمة) من الوحي (فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الاخر الى من تحته حتى يلقيها) في الفرع يلقيها بجزمه فوق الياء في غيره بنصبه (على لسان الساحر والسكاهن) وعند سعيد بن منصور عن سفيان على الساحر والسكاهن (فربما أدرك الشهاب) أي المسترق (قبل ان يلقيها) أي المقالة الى صاحبه (وربما ألقاها قبل ان يدركه) أي الشهاب (فيكذب) الذي نلقاها (معها) مع تلك المقالة (مائة كذبة) بتخ الكاف وسكون الذا المجهمة (فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا وكذا وكذا فيصدق) بفتح الصاد والادال (بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) وسقطت التاء من سمعت لغبر أي ذروا الصبلي وابن عساكر والاولى اثباتها \* وسبق الحديث في سورة الحجر وبأق ان شاء الله تعالى بقية ما حثت في محله بعون الله وقوته \* هذا (باب) بالتسوين أي في قوله تعالى (ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد) يوم القيامة \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن حازم) بالخاء والراء المكي سورة المجهتين أبو معاوية الضمير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) يضم الميم وتشديد الراء (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال سعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفات يوم فقال يا صباحاه) بسكون الهاء في القرع صحح اعلمه وفي غيره بعضها قال أبو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسهون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال

(قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان) أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقتلوا فان قالوا قال جواهر العلماء يقتلون وأما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي قتلاوا الا فيهم وفي الرهبان خلاف قال مالك وأبو حنيفة لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم \* (باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير عمد) \*

عن الصعبي بن جثماعة قال قلت  
يا رسول الله أنا نصيب في البيات  
من ذراري المشركين قال هم منهم  
\* وحدثني محمد بن رافع حدثنا  
عبد الرزاق حدثنا ابن جريح قال  
أخبرني عمرو بن دينار أن ابن شهاب

(فاجعت اليه قريش قالوا) ولاي ذرفقالوا (مالك قال) ولاي ذرفقال (أرايتم) أي أخبروني  
(لو أخبرتكم ان العدو يصحبكم أو يعسبكم أما بالتخفيف) (كنتم تصدقوني) ولاي ذرفقال (وقال أبو لهب  
بنونين) (قالوا بلى) (صدقتك) (قال فاني نذرتكم بين يدي عذاب شديد) أي قدامه (فقال أبو لهب  
تبالأ لهذا جمعنا فنزل الله) تعالى (تبت) أي خسرت أو هلكت (يدأب لهب) وهذا الحديث  
سبق بالشعراء

\*(الملائكة)\*

هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا سئل

عن الذراري وفي رواية عن أهل الدار  
من المشركين ونقل القاضي هذه  
عن رواية جهور ورواه صحيح مسلم

مكية وآمها خمس وأربعون ولاي ذر سورة الملائكة ويس (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت  
البسمة لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله القريابي (القطمير) هو (لغافة النواة) وهو مثل في  
القلة كقوله

وأبوك يخصف نعله ممتوركا \* ما يلائك المسكين من قطمير

قال وهي الصواب فاما الرواية

الاولى فقال ليست بشئ بل هي

تخفيف قال وما بعده بين الغلط

فيه قلت وليست باطلة كما ادعى

القاضي بل لها وجه وتقديره سئل

عن حكم صبيان المشركين الذين

يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم

بالقتل فقال هم من آبائهم أي لا

بأس بذلك لان أحكام آبائهم جارية

عليهم في الميراث وفي النكاح وفي

القصاص والديات وغير ذلك والمراد

اذ لم يتعمدوا من غير ضرورة

وأما الحديث السابق في النهي

عن قتل النساء والصبيان فالمراد

به اذا اتزوا وهذا الحديث الذي

ذكرناه من جواز بياتهم وقتل

النساء والصبيان في البيات هو

مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة

والجمهور ومعنى البيات يبيتون

أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف

الرجل من المرأة والصبي وأما

الذراري فبتشديد الباء وتخفيفها

لغتان التشديد أفصح وأشهر

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابي ذر قال مجاهد \* (مثله) بالتخفيف أي

(مقلد) بالنشد يدي أي وان تدع نفس مثقله بالذنوب نفسها الى حملها فحذف المفعول به ليعلم به

(وقال غيره) غير مجاهد في قوله وما يستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا

الحرور (الحرور بانها راع الشمس) عند شدة حرها (وقال ابن عباس) في تفسير الحرور (الحرور

بالليل والسموم) بفتح المهملة (بالنار) ونقله ابن عطية عن روبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله

الفراء وذكره في الكشف الحرور والسموم الا ان السموم بالنار والحرور فيه وفي الليل قال في الدر

وهذا عجيب منه كيف يريد على أصحاب اللسان بقوله من يأخذ عنهم وسقط لابي ذر من قوله مثقله

الى آخر قوله والسموم بالنار (وغرايب سودا سودا الغريب) بكسر الغين المعجمة عطف على

جر عطف ذي لون على ذي لون أو عطف على ييض أو على جد ولم يقل بعد غرايب سودا مختلف

ألوانها كما قال ذلك بعد ييض وجر لان الغريب المبالغ في السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت

بمخلاف السابق ولغير أبي ذر الشديدا السواد فغرايب جمع غريب وغريب هو الشديدا السواد

المتناهي فيه فهو تابعا للاسود كقاف وناصع ويقع ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير

يقال أسود غريب والبصريون يخرجون هذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال

الجوهري وتقول هذا أسود غريب أي شديدا السواد واذا قلت غرايب سودا تجعل السود بدلا من

غرايب لان نو كيد الالوان لا يقدّم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن

ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة ولاي ذر هنا وقال مجاهد بيا حسرة على العباد وكان حسرة

عليهم استهزأ بهم بالرسول من مثله من الأنعام فكهون مجنون سورة يس بسم الله الرحمن

الرحيم وقال ابن عباس طأركم عند الله مصائبكم ينسلون يخرجون باب التنوين والشمس

تجري مستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم فعززنا فشددنا كذا ثبت في الفرع وأصله هنا وسيأتي

قريبا ان شاء الله تعالى

\*(سورة يس)\*

الميراد بالذراري هنا النساء

والصبيان وفي هذا الحديث دليل

لجواز البيات وجواز الاغارة على

من بلغتهم الدعوة من غير اعلامهم

بذلك وفيه ان اولاد الكفار حكمهم

مكية وآمها ثلاث وعشرون (وقال مجاهد) فيما وصله القريابي (عززنا) أي (شددنا) بتشديد الدال

الاولى وتسكين النامية والمفعول محذوف أي فشددناهما بالثاء \* (يا حسرة على العباد) (وكان

حسرة عليهم) أي في الآخرة (استهزأ بهم بالرسول) أي في الدنيا واستهزأ بهم رفع اسم كان وحسرة

خبرها وهذا أخرجه القريابي عن مجاهد أيضا والمعنى هم أحقاه بأن يتحسر عليهم المتحسرون أو

يتلهف عليهم المتلهفون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله

في الدنيا حكم آبائهم وأما في الآخرة فقيمهم اذا ما تولى قبل البلوغ ثلاثة مذاهب الصحيح انهم في الجنة والثاني في النار والثالث لا يجزى

أخبره عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن (٣١٢) ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل له

لو أن خيلاً أمارت من الليل فاصابت من أبناء المشركين قال هم من آباءهم \* حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة وزاد قتيبة وابن ربح في حديثهما فأنزله الله عز وجل ماقطعتم من لينة أوتركتها فائمة على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين \* حدثنا سعيد بن منصور وهناد بن السرى قال حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان

فهم بشئ والله أعلم

\* (باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريرها) \*

(قوله حرق صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزله الله تعالى ماقطعتم من لينة أوتركتها فائمة على أصولها فبأذن الله وليخزي الفاسقين) قوله حرق بتشديد الراء والبويرة بضم الياء الموحدة وهي موضع نخل بني النضير والليننة المذكورة في القرآن هي أنواع الثمر كلها إلا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الأشجار لئلا يفتنوا وقد ذكرنا قبل هذا أن أنواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعاً وفي هذا الحديث جواز قطع شجر الكفار وحراره وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى بن عمر ومالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحق والجمهور وقال أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والأوزاعي في رواية عنه لا يجوز

تعالى على سبيل الاستعارة تعظيماً للامر وهو بلاه فيكون كالوارد في حق الله تعالى من الضحك والمخزبة ونصب يا حشرة على المصدر والمنادى محذوف أي يا هؤلاء تمسحوا وحسرة \* (أن تدرك القمر) في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر أي (لا يسترضوا أحدهما ضواً الآخر ولا ينبغي لهما ذلك) أي ان يستأرأ أحدهما الآخر لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الاعتد قيام الساعة وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الحسن في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر قال ذلك إمثلة الهلال \* (سابق النهار) في قوله ولا الليل سابق النهار أي (يتطالبان) حال كونهما (حنيثين) فلا فترة بينهما بل كل منهما ياقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلباً حثيثاً فلا يجتمعان الا في وقت قيام الساعة \* (نسلخ) أي (فخرج أحدهما من الآخر) قال في اللباب نسلخ الاستعارة بدبعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة (ويجري كل واحد منهما) المستقر الى ابعدهم غيره فلا يتجاوزه ثم يرجع أو المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان في الدنيا غير منقطع \* (من مثله) في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون أي (من الانعام) كالابل فانها سافس البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو أشبهه بقوله وان نشاء نغرقهم لان الغرق في الماء \* (فكاهون) في قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فكاهون بغير ألف بعد الفاء وبها قرأ أبو جعفر أي (معبون) بفتح الجيم وفي رواية غير أي ذرفاً فكاهون بالالف وهي قراءة الباقرين وبينهما فارق بالمد الغنة وعدمها \* (جنود محضرون) أي (عند الحساب) قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محسورة مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابدهم ليكون ذلك أبلغ في خزيم وأدل في إقامة الحجة عليهم (ويذكر) بضم أوله مبنياً للمفعول (عن عكرمة) مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك (المشكون) هو (الموقر) بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء (وقال ابن عباس) في قوله (طائر كم) أي (مصائبكم) وعنه فيما وصله الطبري أعمالكم أي حظكم من الخير والشر \* (ينسلون) أي (يخرجون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم \* (مرقدنا) أي (مخرجنا) وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا في الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه في محشرهم قالوا يا ويلتنا من بعثنا من مرقدنا اه وقال ابن عباس وقادة انما يقولون هذا الان الله يرفع عنهم العذاب بين النفتين فبرقدون فاذا بعثوا بعد النفتة الاخيرة عاينوا القيامة دعوا بالويل \* (أحصيناه) في قوله وكل شيء أحصيناه في امام ميم أي (حفظناه) في اللوح المحفوظ \* (مكائنتهم ومكانهم واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قرده وخنازير في منازلهم أو حجارة وهم قعود في منازلهم لأرواحهم وسقط لابي ذر من قوله أن تدرك القمر الى آخر قوله واحد \* (باب) بالتنوين (قوله والشمس تجري لمستقر لها) الواو للعطف على الليل واللام في مستقر عنى الى والمراد بالمستقر اما الزمان وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهى هذا العالم الى غايته واما المكان وهو ماتحت العرش مما يلي الارض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش كجميع المخلوقات لانه سبقها وليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحملها الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها اذ ذلك يوجد فيها ابطاء بحيث يظن ان لها هناك وقفة والثاني أنسب بالحديث المسوق في الباب (ذلك) إشارة الى جرى الشمس على هذا التقدير أو الى المستقر (تقدير العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور (العليم) المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب غير أبي ذر والاية لابي ذر ساقطة \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين

قال



وهان على سراة بنى لؤي \* حريق بالبويرة مستطير (٣١٣) وفي ذلك نزات ما قطعتم من لينة أوتر كتوها فاقته على أصولها

الآية \* وحدثناسهل بن عثمان أخبرنا  
عقبه بن خالد السكوني عن عبد  
الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال  
حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نخل بنى النضير \* وحدثنابن كريب  
محمد بن العلاء وحدثنابن المبارك  
عن معمر ح وحدثناسمجد  
ابن رافع واللفظه وحدثناعبد  
الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن  
منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكرنا حديث منها وقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم غزاني من  
الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل  
قدم ملك بضع امرأة وهو يريد أن يني  
بها ولما بين ولا آخر قد بنى بنا  
ولما رفع سقنها ولا آخر قد اشترى  
غنما أو خلفات وهو ينتظر ولادها

(قوله

وهان على سراة بنى لؤي

حريق بالبويرة مستطير)

المستطير المنتشر والسراة بفتح  
السين أشرف القوم ورؤسأؤهم  
والله أعلم

\* (باب تحليل الغنائم لهذه الامة  
خاصة) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم غزاني  
من الانبياء عليهم السلام فقال  
لقومه لا يتبعني رجل قدم ملك بضع  
امرأة وهو يريد أن يني بيها ولما  
بين ولا آخر قد بنى بنا ولما رفع  
سقنها ولا آخر قد اشترى غنما أو  
خلفات وهو ينتظر ولادها) أما  
البضع فهو بضم الباء وهو فرج  
المرأة وأما الخلفات فبفتح الخاء  
المجعة وكسر اللام وهي الحوامل  
وفي هذا الحديث ان الامور المهمة  
فيبغي أن لا تقوض الا الى أولى الخزم

قال (حدثنا الاعشى) سليمان (عن ابراهيم) بن يزيد (التميمي) الكوفي (عن أبيه) يزيد (عن  
أبي ذر) جندب الغفاري (رضي الله عنه) انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد  
عند غروب الشمس فقال يا أبا ذر أن تدري أين تغرب الشمس) استفهام أريد به الاعلام (قلت الله  
ورسوله أعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش) أي تتقاد للباري تعالى انقياد الساجد  
من المكذبن أو شبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رؤس الناس  
قاله شمس اذا كانت في قمة الغلظ وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش فاذا استدارت في فلكها  
الرابع الى مقابلته هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما يكون من العرش حينئذ تسجد  
وتستأذن في الطلوع أي من المشرق على عادتها فيؤذن لها (فذلك قوله تعالى والشمس تجري  
لمستقر لها ذلك بقدر العزيز العليم) \* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا  
وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران (عن ابراهيم  
التميمي عن أبيه) يزيد بن شريك (عن أبي ذر) الغفاري رضي الله عنه أنه (قال سألت النبي صلى الله  
عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال) عليه الصلاة والسلام (مستقرها تحت  
العرش) قال الخطابي يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا يخطئ به  
شئ ويحتمل أن يكون المعنى ان علم ما سألت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتبت فيه  
مبادئ أمور العالم ونهايتها وهو اللوح المحفوظ \* والحديث أخرجه المؤلف في مواضع والنسائي  
عن اسحق بن ابراهيم عن أبي نعيم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى تنتهي تحت العرش عند رجاها  
وزاد ثم تستأذن فيؤذن لها أو يوشك أن تستأذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك  
قيل لها اطلعي من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقرها

(و الصافات) \*

مكية وآية احدى أو اثنتان وعشرون ولا يذرسورة والصفات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت  
البسمة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) في قوله تعالى بسورة سبأ (وبقذفون) بفتح أوله وكسر ثالته  
(بالغيب من مكان بعيد) أي (من كل مكان) وعند ابن أبي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو  
ساحر هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد أيضا في قوله (وبقذفون من كل جانب) بالصفات أي  
(يرمون) وفي نسخة من كل جانب دحور يرمون أي يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا  
قصدوا صعوده ودحور اعلة للطر دأى للدحور فنصبه على انه مقصود له \* ولهم عذاب (واصب)  
أي (دائم) وقيل شديد \* (لازب) في قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه (لازم) بالميم بدل الموحدة  
ومنه قول النابغة \* ولا تحسبون الشر ضريرة لازب \* بالموحدة أي لا زم بالميم فهم ما بمعنى لانه يلزم  
اليد أي يلصق بها وقيل بالموحدة للزوج أو كثر أهل اللغة على أن الباء في لازب بدل من الميم وهذا  
كلمة ساقط في رواية أبي ذر (تأوتوا عن اليمين يعني الحق) أي الصراط الحق فن أتاه الشيطان من  
قبل اليمين أتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولا يذرعن الكشمة يعني يعنى الجن بالجيم والنون  
المشدة والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول نفسه يرانظ اليمين واليمين هنا استعارة  
عن الخيرات والسماعات لان الجانب الايمن أفضل من الايسر اجامعا وعن اليمين حال من فاعل  
تأوتوا والمراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين بالحلف يمسح كل منهما  
عين الآخر فالتقيد على الاول تأوتوا أقويا وعلى الثاني مقسمين حالين (السماعات) تقول  
للشيطان) وفي نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم أنهم على الحق \* (غول) أي (وجع  
بطن) وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولا هم عنها (ينفون) أي (لا تذهب عقولهم) وينفون

وفراغ البال لها ولا تقوض الى متعلق القلب بغيرها لان ذلك يضعف عزمه ويقوت كمال بذل

قال فغزا فادنى للقرية حين صلاة العصر أو قريبا من (٣١٤) ذلك فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسهما على شياخبت

عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنوا فاقبلت النار لتأكله فأبى أن تطعمه فقال فيكم غلول فلبيا يعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فاصقت يدرجل بيده فقال فيكم الغلول فلما يعني قبيلتك فبايعته قال فاصقت يدرجلنا و ثلاثة فقال فيكم الغلول أنتم غللتم

بضم أوله وفتح الزاي من نرف الرجل ثلاثا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرأ حمزة والكسائي بكسر الزاي من أنرف الرجل إذا ذهب عقله من السكر \* (قرين) أى (شيطان) أى فى الدنيا ينكر البعث ويوحى على التصديق بالبعث والقيامة وسقط لابي ذر من قوله غلول الى هنا \* (بهرعون) فى قوله فهم على آثارهم بهرعون (كهيئة الهرولة) والمعنى أنهم يتبعون آباءهم اتباعا فى سرعة كأنهم منبجحون على الاسراع على أثرهم فكأنهم يادروا الى ذلك من غير توقف على نظرو بحث \* (يزفون) فى قوله فأبوا اليه يزفون هو (التسلان) بفتحين الاسراع (فى المشى) مع تقارب الخطا وهو دون السجى \* (وبين الجنة نسيبا) فى قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسيبا

وسعه فيه (قوله صلى الله عليه وسلم فغزا فادنى للقرية حين صلاة العصر) هكذا هو فى جميع النسخ فادنى همزة قطع قال القاضى كذا هو فى جميع النسخ فادنى رباعى اما أن يكون تعدية لنا أى قرب فعناه أدنى جيوشه وجوعه للقرية واما أن يكون أدنى معنى حان أى قرب فتحها من قولهم أدنت الناقة اذا حان تاجها ولم يقوله فى غير الناقة (قوله صلى الله عليه وسلم فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور

قال كفار قريش الملائكة بنات الله) فقال أبو بكر الصديق فن أمهاتهم فقالوا (وأمهاتهم بنات سروات الجن) بفتح السين والراء أى بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حى من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام خفر الدين وهذا القول عندى مشكل لان الله تعالى أبطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف عليه قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسيبا والعطف يقتضى كون المعطوف مغاير للمعطوف عليه فوجب أن يكون المراد من الآية غير ما ذكر وأما قول مجاهد الملائكة بنات الله الخ فبعبان المصاهرة لا تسمى نسيبا وحكى ابن جرير الطبرى عن العوفى عن ابن عباس قال زعم أعداء الله أن الله تعالى هو وابليس اخوان ذكره ابن كثير وزاد الامام خفر الدين فأنه هو الخبز الكريم وابليس هو الاخ الشريد ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه أقرب الاقارب فى هذه الآية (وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم محضرون) أى (ستحضرون ٣) أي القائلون هذا القول (للعساب) يضم المثناة القوية وفتح الصاد المجمة وسقط من قوله يزفون الى قوله للعساب لابي ذر (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير فى قوله (لكن الصافون الملائكة) والمفعول محذوف أى الصافون أجنحتنا وأقدامنا ويحتمل أن لا يراد للمفعول أى نحن من أهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر أى أنهم الصافون فى مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبى صفوف الملائكة كصفوف الناس فى الارض \* (صراط الجحيم) فى قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم أى (سواء الجحيم ووسط الجحيم) بسكون السين وفى اليونانية بفتحها \* (اشوبا) أى (يخلط طعامهم ويساط) أى يخطأ (بالجحيم) الماء الحار الشديد فاذا اثر بوه قطع أمعاءهم \* (مدجورا) بسورة الاعراف أى (مطرودا) لان الدر هو الطرد وسقط من قوله صراط الى هنا لابي ذر \* (بيض مكنون) قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم (اللؤلؤ المكنون) أى المصون قال الشماخ

اللهم احبسهما على شياخبت عليه حتى فتح الله القرية قال القاضى اختلف فى حبس الشمس المذكور هنا فقبل ردت على أدراجها وقيل وقت ولم ترد وقيل أبطنى بجر كها وكل ذلك من معجزات النبوة قال ويقال ان الذى حبست عليه الشمس يوشع بن نون قال القاضى رضى الله عنه وقدروى ان نينا صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احدهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر ذلك الطماوى وقال

رواه ثذاة والثانية صبيحة الاسراء حين انظر العبرانى أخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره يونس بن بكير فى زيادته على سيرة ابن اسحق (قوله صلى الله عليه وسلم جمعوا ما غنوا فأقبلت النار لتأكله فأبى أن تطعمه فقال فيكم غلول) هذه كانت عادة

وتركها عليه فى الاخرين) أى (يد كرجير) وثنا حسن فمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابي ذر من قوله وتركها عليه الخ \* (ويقال يستسخرون) أى (يستخرون) ومراده قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعنى انشقاق القمر وقيل يستدعى بعضهم من السخرة وسقط ويقال لغير أبى ذر \* (بعلا) فى قوله أتدعون بعلا أى (ربا) بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخرأنا بعلا فقال الله أكبر وتلا الآية (الاسباب) هى (السماء) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى وثبت هنا الاسباب السماء لابي ذر عن النكشمى

الشموع اللعوب والبهكنة الممتلئة وقال غير ابن عباس المراد ببيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو أحسن ألوان الابدان وقال ذو الرمة بياض فى ترخ صفراء فى غنج \* كأنها فضة قدمها ذهب

وتركها عليه فى الاخرين) أى (يد كرجير) وثنا حسن فمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابي ذر من قوله وتركها عليه الخ \* (ويقال يستسخرون) أى (يستخرون) ومراده قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعنى انشقاق القمر وقيل يستدعى بعضهم من السخرة وسقط ويقال لغير أبى ذر \* (بعلا) فى قوله أتدعون بعلا أى (ربا) بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخرأنا بعلا فقال الله أكبر وتلا الآية (الاسباب) هى (السماء) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى وثبت هنا الاسباب السماء لابي ذر عن النكشمى

شم قوله يستخرون هكذا فى نسخ الشرح والذى فى المتن الصحيحة يستخرون (باب)

قال فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو بالصعيد (٣١٥) فأقابت النار فأكثته فلم يحل الغنائم لاحد من قبلنا

بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فأنقذنا لنا<sup>١</sup> وحدنا فتنبيه بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماعة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفاً فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فأبى قال فأنزله الله عز وجل يسألونك عن الانتقال قل الانتقال لله والرسول عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم إن يجمعوها فحبي غار من السماء فتأكلها فيكون ذلك علامة لقبولها وعدم الغلول فلما جاءت في هذه المرة فأبت أن تأكلها علم ان فيهم غلولا فلما رآه وجأت فأكلها وكذلك كان أمر قريبانهم اذا تقبل جأت نار من السماء فأكثته (قوله) صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال وهو بالصعيد يعني وجه الارض وفي هذا الحديث اباحة الغنائم لهذه الامة زادها الله شرفاً وانها مختصة بذلك والله الحمد والله اعلم

\*(باب الانتقال)\*

(قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفاً فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فأبى قال فأنزله الله تعالى يسألونك عن الانتقال قل الانتقال لله والرسول) فقوله عن أبيه قال أخذ أبي هو من تلويح الخطاب وتقديره عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بجويزت قال فيه قال أبي أخذت من الخمس سيفاً في آخره قال القاضي بحقل أن يكون هذا الحديث قبل نزول قوله وفي سورة النساء الى قوله ان متى وجدني بعض النسخ مقدم على قوله أي ليس لاحد اه صححه قوله الخري كذا في بعض النسخ وهو الصواب كما في الخلاصة اه

(باب) بالنوين (قوله) تعالى (وان يونس لمن المرسلين) وسقط باب غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بن جميل بفتح الجيم الثقفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن الاعمش) سليمان (عن ابي واثل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد أن يكون خيراً من ابن متى) أي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها ثم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولا يذم من يونس بن متى ١ أي ليس لاحد أن يفضل نفسه عليه أو ليس لاحد أن يفضلني عليه وفي سورة النساء ما ينبغي لاحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى قاله نواضعوا ولا يعارضه تحذره بنعمة الله عليه حيث قال أناسيد ولد آدم \* وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحرابي قال (حدثنا محمد بن فلج) بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمى المدني قال (حدثني) بالافراد (أبي) فلج (عن هلال بن علي) العامري (من بني عامر بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التثنية المدني (عن عطاء بن يسار) بالتحية والمهله الخفيفة (عن ابي هريرة) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب) قاله زجر اوسد اللذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر \* وسبق هذا الحديث مرات

\*(ص)\*

مكية وآمهاست أو غمان وثمانون ولا يذم من يونس بن متى (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسلة لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذم من يونس بن متى (حدثنا) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمجعة المشددة هو بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الخياط (عن العوام) بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي أنه قال سألت مجاهد عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس) أي عنها (فقال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم من أمر أن يقتدى بهم أي وقد سجد هاداً ودفن سجد هاداً رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به (وكان ابن عباس يسجد فيها) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الله) هو الذهلي كما قاله الكلابي واذي وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم أبيه يحيى أو محمد بن عبد الله بن المبارك الخري قال (حدثنا محمد ٣ بن سعيد الطنافسي) بفتح الطاء وكسر الفاء (عن العوام) بن حوشب أنه قال سألت مجاهد عن سجدة ص) ولا يذم من يونس بن متى (فقال سأل ابن عباس من أين سجدت) أي من أي دليل (فقال أو ما تقرأ ومن ذر يته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود ممن أمر بكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به) زاد أبو ذر فسجد هاداً وعليه السلام (فسجد هاداً رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجد هاداً وادبته ونسجد هاداً شكر أي على قبول توبته فتنس عند لاوتها في غيب صلاة ولا تدخل فيها \* (عجاب) أي (عجيب) وذلك أن التفرد بالالوهية خلاف ما عليه آبائهم مطلقاً وتصوره من أن الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم \* (القط) في قوله تعالى وقالوا ربنا جهل لنا قطنا هو (الصحيحة) مطلقاً لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه لكنه (هو ههنا صحيفة الحسنات) قال سعيد بن جبيرة دعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولا يذم من يونس بن متى صحيفة الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واستسقاط النون وكسر المهمله أي عمل لنا كتابنا في الدنيا قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء أن قائل ذلك هو النضر بن

٣ قوله ابن عبيد هذا هو الصواب من غير إضافة الى لفظ الجلالة كما في بعض النسخ والخلاصة أيضا اه كتبه صححه

سعد عن أبيه قال نزلت في أربع آيات أصبت سيقا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلت به فقال ضعه ثم قام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته ثم قام فقال نقلت به يا رسول الله فقال ضعه فقام فقال يا رسول الله نقلت به أ جعل كمن لا غنا له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته قال فنزلت هذه الآية يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول حكم الغنائم وياحبها قال وهذا هو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روي في تمامه ما بينه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بعد نزول الآية خذ نسيفك انك سألتنيه وليس لي ولالك وقد جعله الله لي وجعلته لك قال واختلفوا في هذه الآية فقيل هي منسوخة بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خمسته وللا رسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الله أربعة أخماسها للغانميين بالآية الأخرى وهذا قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكمة وان التنزيل من الخمس وقيل هي محكمة وللإمام أن ينقل من الغنائم ما شاء من شاء بحسب ما يراه وقيل محكمة مخصوصة والمراد انقال السرايا قوله عن سعد قال نزلت في أربع آيات أصبت سيقا لم يذكرها من الأربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الأربع بعد هذا في كتاب الفضائل وهي بر الوالدين وتحريم الخمر ولا تطرد الذين يدعون ربهم

الحرث وفيه تفسيرا آخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى (وقال مجاهد) فيما وصله القريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه (في عزة) أي (معازين) بضم الميم وبعد العين ألف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق أي ما كفر من كفر به لخلل وجده فيه بل كفر وابه استكبارا وجملة جاهلية \* (الملة الآخرة) في قوله ماسمعتهم هذا في الملة الآخرة هي (ملة قريش) التي كانت عليها آباؤهم أو دين النصرانية وفي الملة متعلق بسمعتنا أي لم نسمع في الملة الآخرة منهم هذا الذي حدث به أو مجذوف على أنه حال من هذا أي ماسمعتهم هذا كأننا في الملة الآخرة أي لم نسمع من الكهان ولا من أهل الكتب أنه يحدث توحيد الله في الملة الآخرة وهذا من فرط كذبهم \* (الاختلاف) في قوله ان هذا الاختلاف هو (الكذب) الخلق \* (الاسباب) في قوله تعالى فليرتقوا في الاسباب هي (طرق السماء في أبوابها) قاله مجاهد وكل ما يوصل إلى شيء من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبيخ وتجزأ أي ان ادعوا أن عندهم خزائن رحمة ربك أولهم ملك السموات والارض وما بينهما مما فليصدوا في الاسباب التي توصلهم إلى السماء فليأتوا منها بالوحي إلى من يختارون وهذا في غاية التكميم \* (جند) ولا في ذر قوله جند (ما هنالك مهزوم) قال مجاهد أيضا فيما وصله القريابي (بمعنى قريشا) وهنالك مشاربه إلى موضع التقاؤل والمخاورة بالكلمات السابقة وهو مكة أي سبيهم من مكة وهو اخبار بالغيب وصحح الامام خرا الدين كون ذلك في فتح مكة قال لان المعنى أنهم جند سيصرون من زمين في الموضوع الذي ذكر وافية هذه الكلمات اه وهذا معارض بما أخرجه الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال وعده الله وهو مكة أنه سبيهم جند المشركين فجاء تأويلها بيدر وهنالك إشارة إلى بدر ومصارعهم وسقط من قوله جند إلى آخر قوله قريشا لا يذر (أولئك الاحزاب) أي (القرون الماضية) قاله مجاهد أيضا أي كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالا وأولادافادع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لمسأله أمر الله \* (فواق) بالرفع لا يذرى (رجوع) هو من أفاق المرض اذا رجع إلى صحته وفاقاة الناقاة ساعة يرجع اللبن إلى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظرون الا لصيحة واحدة ما لها من فواق واغبر أي ذر فواق رجوع بحجره ما وقرأ حمزة والكسائي فواق بضم الفاء وهو ما لغتان بمعنى واحد وهو ما الزمان الذي بين حلبتي الخالب \* (قظنا) أي (عذابنا) قاله مجاهد وغيره (التخذناهم سخرى) بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي أي (احطنا بهم) من الاحاطة وقال اللميطي في حواشيه لعلنا أخطأناهم وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره وهو أم زاعت عنهم الابصار اه وعند ابن أبي حاتم من طريق مجاهد أخطأناهم أم هم في النار لا يعلم مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا أم هم معنالك لكن ابصارنا قيل عنهم وقال ابن كيسان أم كانوا خيرا منا ونحن لانعلم فكان ابصارنا تريغ عنهم في الدنيا فلا نعتهم شيئا \* (اتراب) في قوله تعالى وعندهم فاصرات الطرف أتراب أي (أمثال) على سن واحد قيل نبات ثلاث وثلاثين سنة واحد هاتر وقيل متواخيات لا يتباغض ولا يتغلبون \* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (الايد) بالرفع في قوله تعالى واذكركم عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايد والابصار هو (القوة في العبادة) والعبادة على ثبوت الياء في الايدي جمع يدوهي اما الجارحة وكنى بها عن الاعمال لان أكثر الاعمال انما تراول باليد والمراد النعمة وقري الايد بغير ياء اجترأ عنها بالكسرة \* (الابصار) هو (البصر في أمر الله) قاله ابن عباس أيضا \* (حب الخير عن ذكركري) أي (من ذكر) ربحي فعن معنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معودة في نواصيها الخير إلى يوم

وأنا فيهم قبل نجد فغمووا بلا كثيرة فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونقلوا بعيرا بعيرا \* **وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح قال وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمر وإن سهمانهم بلغت اثني عشر بعيرا ونقلوا سوى ذلك بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وعبد الرحيم ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد فخرجت فيها فأصبنا ابلا وغنما فبلغت سهمانها اثني عشر بعيرا ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا**

القيامة الاجروالمغرم \* (طفق مسحا) في قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق أي (يسح أعراف الخيل وعراغيها) حبائها. ومسحا نصب بفعل مقدر هو وخبر طفق أي طفق يسح مسحا \* (الاصفاد) أي (الوثاق) وسقط هذا لابي ذر \* (باب قوله) جل ذكره (هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي) أي لا يصلح لاحد ان يسلمه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون اشرف من بعده مثله ليكون مجزة مناسبة لحاله (انك أنت الوهاب) المعطى ما نشاء لمن تشاء \* وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال (حدثنا) ولاي ذرا أخبرنا (روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة مهمله ابن عبادة (ومحمد بن جعفر) عنده (عن شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن زياد) بتخفيف التحتية القرشي الجمعي مولى آل عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال ان عقرت بنا (ماردا) من الجن) بيان له (نفلت على البارحة) نصب على الظرفية أي تعترض لي فلما أتيت بغتة سرعته في أدنى لي له مضت (أو كلمة نحوها) أي نحو نفلت كقوله في الرواية السابقة في أواخر الصلاة عرض لي فشدت علي (ليقطع) بفعله (على الصلاة فأمكنني الله منه وأردت) بالواو (ان أربطه) بكسر الموحدة (الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبوا وتنظروا اليه كلكم) بالرفع توكيد للضمير المرفوع (فذكرت قول أتي) في النبوة (سليمان) عليه السلام (رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي) لفظ التنزيل رب اغفر لي وهب لي (قال روح) المذكور (فرده) أي رد صلى الله عليه وسلم العقرت حال كونه (حاشا) مطرودا \* وهذا الحديث قد سبق في الصلاة في باب الاسير والغريم بطي في المسجد وبه الخلق \* (باب قوله) تعالى (وما آمن المتكلمين) فلا أزيد على ما أمرت به ولا أنقص منه \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لغير أبي ذر ابن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مقصور مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلنا على عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (قال يا أيها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم قال الله عز وجل انبئهم صلى الله عليه وسلم قل ما سألكم عليه من أجر) أي جعل على القرآن أو تسليغ الوحي (وما آمن المتكلمين) وكل من قال شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلف (وسأحدثكم عن النخاع) المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فأبطوا عليه فقال اللهم أعني عليهم يسبح) من السنين (كسبح يوسف) المذكور في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد (فأخذتهم سنة) قط (فخصت) بالحاء والصاد المهملتين أذهبت وأفنت كل شيء حتى أكلوا الميتة والجلود) من شدة الجوع (حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا) اضعف بصره (من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس) يحيط بهم صفة للدخان (هذا عذاب أليم) في موضع نصب بالقول أي قائلين هذا عذاب أليم (قال فدعوا) أي قريش (ربنا كشف عنا العذاب ان آمنؤمنون) وعبد الایمان ان كشف العذاب عنهم (أني لهم الذكري) أي كيف يذكرون ويتعظون ويقون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين) بين لهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الآداب من الآيات والمعجزات (ثم تولوا عنه وقالوا معلم) يعلمه غلام أعمى لبعض ثقيف وقال آخرون انه (مجنون) انا كاشف العذاب بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كاشفا (قليل) أو زمانا قليلا (انكم عاندون) الى الكفر قال ابن مسعود (أفكشفت) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول

وهو الكفاية (قوله فكات سهمانهم اثنا عشر بعيرا) هكذا هو في أكثر النسخ اثنا عشر وفي بعضها اثني عشر وهذا ظاهر والأول أصح على لغة من يجعل المثني بالانف سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجرورا وهي لغة أربيع قبائل من العرب وقد كثرت في كلام العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران (قوله فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا) واحد عشر بعيرا ونقلوا بعيرا بعيرا ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا) فيه اثبات النقل وهو مجمع عليه واختلفوا في محل النقل هل هو من أصل الغنمية أو من أربعة أخماسها أو من خمس الخمس وهي ثلاثة أقوال للشافعي وبكل منها

وأبو كامل فالأحدنا جاد حدثنا  
أبوب ح وحدشا يحيى بن منقذ  
حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون  
قال كتبت إلى نافع أسأله عن النقل  
فكتب إلى أن ابن عمر كان في سرية  
ح وحدشا ابن زافع حدثنا عبد  
الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني  
موسى ح وحدشا هيرون بن  
سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب  
أخبرني أسامة بن زيد كلهم عن نافع  
بهذا الاسناد نحو حديثهم

أنه من أصل الغنمية الحسين  
البصري والاوزاعي وأحمد وأبو ثور  
وآخرون وأجاز النخعي أن تنقل  
السرية جميع ما غنمت دون باقي  
الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء  
كافة قال أصحابنا ولونقلهم الامام  
من أموال بيت المال العتيد دون  
الغنمية جاز والتفصيل انما يكون لمن  
صنع صنعا جيلا في الحرب انفرد به  
وأما قول ابن عمر رضي الله عنه  
نقلوا بعير اربع بعير ابعناه ان الذين  
استحقوا النقل نقلوا بعير ابعرا  
لأن كل واحد من السرية نقل  
قال أهل اللغة والفقهاء الانفصال  
هي العطاء من الغنمية غير السهم  
المستحق بالقسمة واحدها نقل بفتح  
الفاء على المشهور وحكي اسكانها  
وأما قوله فكانت سهمانهم اثنا  
عشر بعيرا فبعناه سهمهم كل واحد  
منهم وقد قيل معناه سهمان جميع  
الغانم اثنا عشر وهذا غلط فقد  
جاء في بعض روايات أبي داود وغيره  
ان الاثني عشر بعيرا كانت سهمان  
كل واحد من الجيش والسرية  
ونقل السرية سوى هذا بعير ابعرا  
(قوله ونقلوا بعير ابعرا) وفي رواية  
نقلوا بعيرا فلم يغير رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وفي رواية ونقلنا

(العذاب يوم القيامة قال) أي ابن مسعود رضي الله عنه (فكشفت) بضم الكاف مبنيا للمفعول  
أي العذاب عنهم ولا يذركشفت بفتحها والفاعل محذوف أي فكشفت الله عنهم (ثم عادوا في  
كفرهم) عقب الكشف (فأخذهم الله يوم) وقعة (بدر قال الله) ولا يذرو قال الله (تعالى) ولا ي  
ذرعزوجل (يوم ينطش البطشة الكبرى) يوم يدز طرف الفعل دل عليه (انما تمتقون) لانتم تقمون  
فان ان تجزعه عنه كذا قاله البيضاوي كالزحشسرى وقيل بدل من يوم تأتي أو باضمار اذكر وهذا  
الحديث سبق في سورة الروم

\* (الزمر) \*

مكية الا باعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية وآيهما خمس أو ثنتان وسبعون ولا يذرعزوجل  
الزمر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمله لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي  
من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (يتقى) ولغير أبي ذر أن يتقى (بوجهه) أي (يجر على وجهه في  
النار) يجرب الجيم المفتوحة مبنيا للمفعول ولا الضميلي كافي الفتح يجز بالخاء المعجمة المكسورة  
(وهو قوله تعالى أفن يلقى في النار خيرا من يأتي آمنا يوم القيامة) وقال عطاء يرحي به في النار  
منكوسا فأول نبي من النار منه وجهه وخبر أفن يتقى بوجهه محذوف تقديره يكن هو آمن منه  
\* (ذى) ولا يذرعزوجل (عوج) أي (لبس) بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق \* (ورجلا  
سما) بفتح اللام من غير ألف صدر وصف به ولا يذرعزوجل (أى) (صالحا) كذا لا يذرعزوجل  
والمستقلى وفي رواية البكشميين خالصا لغيره اده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه  
شركا متشاكسون أي متنازعون كل يدعى أنه عبده فهم يتجادون به حواججهم وهو متحير في  
أمره كلما أرضى أحدهم غضب الباقرن واذا احتاج اليهم رده كل واحدا إلى الآخر فهو في عذاب  
دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملك غيره فهو يتخدمه على سبيل الاخلاص وسيد يعبثه على  
مهماته هذا (مثل لا لهم) بما الهمة الاله (الباطل والاله الحق) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي  
\* (ويحوقونك) يعنى قرينا (بالذين من دونه) أي (بالاوثان) وذلك أنهم قالوا عليه الصلاة  
والسلام لتكفن عن شتم آلهتنا وأولنا من أفلتخيلك فنزلت ويحوقونك رواه عبد الرزاق وسقط  
لا يذرعزوجل قوله مثل إلى هنا \* (خولنا) في قوله تعالى ثم ادخولناه نعمة أي (أعطينا) قاله أبو عبيدة  
\* (والذى جاء بالصدق) أي (القرآن) وفي نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو (وصدق به) هو (المؤمن  
يحيى يوم القيامة) حال كونه (يقول) رب (هذا الذى اعطيتنى) يريد القرآن (عملت بما فيه)  
رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذى جاء هو الرسول عليه الصلاة والسلام  
والمصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال في الانوار وذلك يقتضى اضممار الذى وهو غير جاز وقوله  
والذى جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه أر يديه الجنس فيتناول الرسل والمؤمنين لقوله  
أولئك هم المتقون فجمع أو الذى صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أي والفريق أو الفوج ولذلك  
قال أولئك \* (متشاكسون الرجل الشكس) بكسر الكاف هو (العسر) الذى لا يرضى  
بالانصاف) قال الكسائي يقال شكس يشكس شكوسا وشكسا اذا عسر وهو رجل شكس أي  
عسر وشاكس اذا عاسر (ورجلا سلما ويقال سلما صالحا) كذا أثبتته هنا في الفرع كاصله وقد  
سبق \* (اشمأزت) في قوله واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر  
الذين من دونه اذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله الطبري أي (تفرت) وقال أبو زيد اشمأزاز  
الذعر اشمأزاز فلان ذعر ووزنه افعال كافتعرت قال الزحشسرى ولقد تقابل الاستبشار والاشمأزاز

سالم عن أبيه قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلنا رسول سوي نصينان من الخمس فأصابني شارف والشارف المسن الكبير \* حدثنا هناد بن السمرى حدثنا ابن المبارك ح وحديثي حرمله بن يحيى أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنحو حديث ابن رجاء \* وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينقل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوي قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله

نسبته الى كل واحد منهم ما وفي هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنمت تشتريه فيه هي والجيش ان انفردت عن الجيش في بعض الطريق وأما اذا خرجت من البلد وأقام الجيش في البلد فتنحصر هي بالغنمة ولا يشاركها الجيش وفيه اثبات التنقيل للترغيب في تحصيل مصالح القتال ثم الجمهور وعلى ان التنقيل يكون في كل غنمة سواء الاولى وغيرها سواء غنمة الذهب والفضة وغيرها ما وقال الازاعي وجاعة من الشاميين لا ينقل في أول غنمة ولا ينقل ذهباً ولا فضة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينقل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوي قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله) قوله كاهمجوراً كيد

اذ كل واحد منهم - مانعاً في نابه لان الاستبشار ان على قلبه سرور حتى يظهر ذلك السرور في أسرته وجهه و يتامل والاشتمال ان يتامل غيظاً ونملاً حتى يظهر الانقباض في أديم وجهه \* (بفازتهم) مفعلة (من الفوز) أي يتجهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وقرأ الأخوان وشعبة بمفازاتهم - بل جمع لان النجاة أنواع والمصادر اذا اختلفت أنواعها جعت \* (حافين) في قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش أي (أطافوا به) حال كونهم (مطيقين) دائرين (بجفائمه) بكسر الجاء المهملة مصححاً عليهم في الفرع كأصله وكذا قال العيني كفتح الباري والبرماوى والكرماني بكسر هاء وفتحها وفتح تين مخففتين بينهما ما ألف تننية حفاف وفي الناصرية بفتح الجاء أي (بجوانبه) قال الليث حف التوم بسيدهم يحفون حذاً اذا اطافوا به ولا يي ذرعن المسقلى بجانبه بدل بجفائمه وسقط بجوانبه لابي ذر \* (متشابهاً) في قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتماناً متشابهاً (ليس من الاشتداد ولكن يشبهه بعضه بعضاً في التصديق) والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف \* هذا (باب) بالتسوية (قوله قل يا عبادى الذين أسرفوا) في المعاصى (على أنفسهم لا تقنطوا) لا تأسوا (من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعاً) الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين (انه هو الغفور) لمن تاب (الرحيم) بعد التوبة لمن تاب لكن قال القاضى ناصر الدين تقييده بالتوبة بخلاف الظاهر وازافة العبادت خاصة بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الآيات من أنواع المعانى والبيان اقباله عليهم - وندأؤهم - وازافتهم اليه - اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله وازافة الرحمة لاجل اسمائه الحسنى واعادة الظاهر بلطفه في قوله ان الله وابرار الجمل من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكداً وان واعادة الصفتين السابقتين والذين أسرفوا عام في جميع المسرفين و يغفر الذنوب جميعاً شامل لكبائر ها وصغائر ها فغفر مع التوبة وبدونها خلافاً للمعتزلة حيث ذهبوا الى أنه يغفر عن الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور أصحابنا أنه يغفر عن بعض الكبائر مطلقاً ويعذب بعضها لأنه لا علم لها الا بشئ من هذين البعضين بعينه وقال كثير منهم لا تقطع بغفوه عن الكبائر بل لا توبة بل تجوزده واجتج الجمهور بوجهين الاول ان العقول لا يعذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الاستحقاق في غير صورة النزاع اذ الاستحقاق بالصغائر أصلاً ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها فهو يغفونها كما ذهبنا اليه الثاني الآيات الدالة على الغفوة عن الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشركه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان ما عدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الشرك مغفوه ما قبله من تساوى ما نفي عنه الغفران وما أثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعاً عام لا لكل فلا يخرج عنه الا ما أجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب جميعاً لابي ذر ولو لفظ باب غيره \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يي ذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم) قال (قال يعلى) هو ابن مسلم بن هرمز كافي مسلم (ان سعيد بن جبیر أخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ناساً من أهل الشرك) سعى الواقدى منهم وحشى بن حرب فأتل حزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر (كانوا قد قتلوا أو كثروا) من القتل (وزنوا أو كثروا) من الزنا (فأنا) أو محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعوا اليه) من الاسلام (لحسن) وفي نسخة به بدل اليه (لو تخبرنا ان لنا) أى الذى (علمنا) من الكبائر (ككفارة فنزل) والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله

لقوله في ذلك وهذا نصير يحوجوب الخمس في كل الغنائم ورد على من جهل فزعم انه لا يجب فاغتر به بعض الناس وهذا مخالف للاجماع

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن (٣٣٠) يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد الأنصاري وكان

جائسا لابي قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث \* وحدثنا قتبية ابن سعيد حدثنا ثابث عن يحيى عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث \* وحدثنا أبو الطاهر وحرمله واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن ابن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين

وقد أوضحت هذا في جزعته في قصة الغنائم حين دعت الضرورة اليه في أول سنة أربع وسبعين وسقانة والله أعلم

\* (باب استحقاق القاتل سابع القتل) \*

(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد الأنصاري وكان جائسا لابي قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث قال مسلم وحدثنا قتبية ابن سعيد حدثنا ثابث عن يحيى عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث قال مسلم وحدثنا أبو الطاهر وحرمله واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الخ) اعلم ان قوله في الطريق الاول واقتص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث

أى حرم قتلها (الابالحق ولايزنون) قال في الانوار ثبني عنهم أمهات المعاصي به وما ثبت لهم أصول الطاعات اظهار الكمال ايمانهم واشتعار اباان الاجر المذكور وموعود للجامع بين ذلك وتعرضا للكفرة باضداده (ونزل) ولا يذروا زلت به التائيد (قل يا عبداي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) وعند الامام أحمد من حديث ثوبان مر فو غاما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهند الآية يا عبداي الذين أسرفوا على أنفسهم الى آخره فقال رجل يا رسول الله فمن أشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الأول ومن أشرك ثلاث مرات وعنده أيضا عن أسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا عبداي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يعفر الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظر الى هذا الكرم والجلودقة لولا أولياءه وهو يذعهم الى التوبة والمغفرة ولما أسلم وحشى بن حرب فقال الناس يا رسول الله اننا صنمنا أصاب وحشى فقال هي للمسلمين عامته وقال ابن عباس قد دعا الله سبحانه وتعالى الى توبته من قال أنا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من اله غيرى فن أبس العباد من التوبة بعد هذا فقد حمد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب (باب قوله) تعالى (وما قدره الله حق قدره) أى ما عظموه وحق عظمتهم حين أشركوا به غيره وسقط باب لغبرأى نذره وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن (عن منصور) هو ابن العتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السمانى (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال جاء خبر) بفتح الحاء المهملة (من الاحبار) عالم من علماء اليه ووقال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انما نجد) أى فى التوراة (ان الله يجعل السموات على اصبع) وفى روايه مستددة عن يحيى عن سفيان عن منصور فى التوحيد ان الله عسك بدل يجعل (والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والترى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع) وفى بعض النسخ والماء على اصبع والترى على اصبع وسقط فى بعضها والماء على اصبع (فيقول انما الملك) المنقر بالملك (فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذ) بالميم والذال المعجمة أى آيابه وهى الضواحك التى تبدو عند الضحك حال كونه (تصدية القول الخبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدره الله حق قدره) وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الآية تدل على صحة قول الخبر كضحكه قاله النورى وفى التوحيد قال يحيى ابن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تجمعا مما قاله الخبر وتصدية قاله ورواه الترمذى وقال حسن صحيح وعند مسلم تجمعا مما قاله الخبر وتصدية قاله وعند ابن خزيمة من رواية اسرا ئيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذى من حديث ابن عباس قال مترجم ودى بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا أبا القاسم اذ اوضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه وأشار محمد بن الصلت أبو جعفر نخضره أولا ثم تابع حتى بلغ الاجهام وهذا من شديدا الاشبهاء وقد حله بعضهم على أن اليه ودمشبهة ويرعون فيما أنزل اليهم ألقاظا تدخل فى التشبيه ليس القول بهما من ذهب المسلمين وبه هذا قال الخطاى وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكر واقوله تصديق القول الخبر واعلم من الراوى ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم يجب من كذب اليهودى فظن الراوى أن ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال أبو العباس القرطبي فى المفهم هذه الزيادة من قول الراوى باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق بالخال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله

يعنى بهما الحديث المذكور فى الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله وحدثنا أبو الطاهر وهذا غير يب من عادة مسلم وما



حتى أتته من وراءه فضر به على جبل عاتقه وأقبل على فضه في ضمه ووجدت من هارج الموت ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقته عربن الخطاب فقال ما لئنا من فقلت أمر الله فأحفظ ما حقه لك فقد رأيت بعض الكتاب غاط فيه وتوهم انه متعلق بالحديث السابق قبلها ما كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم حتى ان هذا المشار اليه ترجم له بابا مستقلا وترجم للطريق الثالث بابا آخر وهذا غلط فاحش فاحذره واذا تدبرت الطرق المذكورة تبينت ما حقه لك والله عز وجل أعلم واسم أبي محمد هذا نافع بن عباس الاقصر المدني الانصاري مولاهم وفي هذا الحديث ثلاثة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد وعرو بن محمد (قوله كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم أي انهم زام وخيفة ذهبوا فيها وهذا انما كان في بعض الجيوش وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فلم يولوا والا حديث الصحيحة بذلك مشهورة وسأأتى بيانها في مواضعها وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز ان يقال انهم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروا حد قاط انهم بنفسه صلى الله عليه وسلم وثباته صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقامه وثباته صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن (قوله فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين) يعني ظهر عليه وأشراف على قتله أو صرعه وجلس عليه لقتله (قوله فضر به على جبل عاتقه) هو ما بين

وما قدروا الله حق قدره أي ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا أعلم بما روي وقد قالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن رواد مسلم وفي حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني الليلة ربي في أحسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كفتي وفي رواية معاذ فرأيت به وضع كفه بين كفتي فوجدت برد أنامله بين يدي فهدت روايات متظاهرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يعطن في حديث أجمع على اخراجه الشيخان وغيرهما من أئمة النقد والانتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسرع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيضحك ولم ينكره أشد الانكار حاشا الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه والمدين والتقدم والرجل والجنب في قوله تعالى ان تقول نفس يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله واختلف أئمتنا في ذلك هل نؤول المشكل أم نهوض معناه المراد اليه تعالى مع اتنا فهم على أن جهلنا بتفصيله لا يقدر في اعتقادنا المراد منه والتوحيص مذهب السلف وهو أسلم والتأويل مذهب الخلف وهو أعلم أي أحوح الى من يدعي فنؤول الاصبع هنا بالقدرة اذا راد الجارحة مستحيلة وقد قال النخعي في كشفه بعد ذكر نحو حديث الباب انما ضحك أفصح العرب وتجب لانهم يفهم منه الاما يفهمه علماء البيان من غير تصور امسالك ولا اصبع ولا هز ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع أول شيء وآخره على الزبد والخلصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظام التي تحريفها الاذهان ولا تكتمها الاوهام هينة عليه هو انما لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الاجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا ترى بآبائي علم البيان أدق ولا أظف من هذا الباب ولا أتبع وأعون على تعاطي تأويل المشبهات من كلام الله تعالى في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان أكثره وعلميته تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما أتى الزلون الامن قلنا عنيتهم بالبحث والتفكير حتى يعلموا أن في عداد العلوم الدقيقة علم الوجود وحق قدره لما خفي عليهم - ثم أن العالوم كلها مفتقرة اليه وعياله عليه اذ لا يحل عقدها الموربة ولا يفتك قيودها المكربة الا هو وكم آيات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتأويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تأول ليس من هذا العلم في غير ولا نفير ولا يعرف قبلا من دبير \* وقال ابن فورل يحتمل أن يكون المراد اصبع بعض مخلوقاته وسيكون لنا عودة الى الامام بشي من بحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه وهذا الحديث أخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير (باب قوله) تعالى (والارض جميعا قبضته يوم القيامة) القبضة بفتح القاف المرة من القبض أطلقت بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالضم كقبضة بالمصدر أو بتقدير ذات قبضته (والاسموات مطويات بيمينه) قال ابن عطية العيني هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج في الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القماضي يعني أبا الطيب من أنها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يحتلج في النفوس قال عز وجل (سبحانه وتعالى عما يشركون) أي هو منزه عن جميع ما وصف به الجاهلون المشبهون وتأكيده الارض بالجيب لأن المراد بها الارضون السبع أو جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيامة ليدل على أنه كما ظهر كمال قدرته في الابداع في الوجود كمال قدرته في الاعداء عند خراب الدنيا وسقط لابي ذر قوله والسموات الخ \* وبه قال (حدثنا سعيد بن عنبير) بضم العين المهملة وفتح الفاء مضمرا نسبة لحدته لشهرته به واسم أبيه كثير المصري (قال حدثني)

ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله (٣٣٣) عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بيعة فله سلبه قال فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال مثل ذلك قال فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت

قاربت الموت (قوله ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بيعة فله سلبه) اخلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال الشافعي ومالك والاوزاعي والليث والثوري وأبو ثور وأحمد واسحق وابن جرير وغيرهم يستحق القتال سلب القتييل في جميع الحروب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أم لم يقل ذلك قالوا وهذا فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حكم النمرع فلا يتوقف على قول أحد وقال أبو حنيفة ومالك ومن تابعهما رحمهم الله تعالى لا يستحق القتال بمجرد القتل سلب القتييل بل هو لجميع الغنائم كسائر الغنيمة الا أن يقول الأمير قبل القتال من قتل قتيلا فله سلبه وحلوا الحديث على هذا وجه لولا هذا الاطلاق من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى واخبار عام وهذا الذي قالوه ضعيف لانه صرح في هذا الحديث بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا بعد الشراغ من القتال واجتماع الغنائم والله أعلم ثم ان الشافعي رضي الله عنه يشترط في استحقاقه ان يغرب بنفسه في قتل كافر ممنوع في حال القتال والاصح ان القتال لو كان ممن له رضح ولا سهم له كالمراة والصبي والعبد استحق السلب وقال مالك رضي الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال

بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد بن مسافر) الفهمي المصري (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان ابا هريرة) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوى السموات) وفي نسخة السماء (بيئته) يطلق الطي على الادراج كطي القرطاس كما قال الله تعالى يوم تطوى السماء كطي السجيل للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بنسبي أي أفنيته وقال القاضي عياض عن ابناء الله تعالى هذه المظلة والمقلة ورفعهم امن المين واخر اجهه ما من أن يكونا موى ومنزل لآدم بقدرته الباهرة التي تمون عليها الافعال العظام التي تتضائل دونها القوى والقدر وتختبر فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل (ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض) ومسلم من حديث ابن عمر من فوعا يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوى الارض بشماله ثم يقول أنا الملك الحديث فاضاف طي السموات وقبضها الى المين وطى الارض الى الشمال تبيينها وتخييلها للمبين المقبوضين من التفاوت والتفاضل \* وحديث الباب أخرجه أيضا في التوحيد (باب قوله) تعالى (ونفخ في الصور) النفخة الاولى وقرأ الحسن بن فتح الواو جمع صور وفيه رد على ابن عطية حيث قال ان الصور هنا تبين أن يكون القرن ولا يجوز أن يكون جمع صورة (فصعق من في السموات ومن في الارض) خرميتا أو مغشيا عليه (الا من شاء الله) متصل والمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل جملة العرش وقيل رضوان والخور والزانية وقال الحسن الباري تعالى فلا استثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من في السموات ومن في الارض فانه لا يتجزأ (ثم نفخ فيه أخرى) أخرى هي القائدة مقام القاعل وهو في الاصل صفة لمصدر (ينظرون) البعث وأمر الله فيهم واختلاف في الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى في موسى وخز موسى صعقا وهو لم يت هذه النفخة تورث النزاع الشديد وحينئذ ذلك المراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في التمثيل في قوله تعالى ونفخ في الصور ففزع عن في السموات ومن في الارض وعلى هذا فنفس الصور مرتان فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع كيدودة الموت من النزاع وشدة الصوت فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكورة في التمثيل ونفخة الصعق ونفخة القيام وسقط باب الغي ربي ذروله ثم نفخ فيه أخرى الى اخره \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرح حدثنا (الحسن) غير منسوب وقد جزم أبو حاتم سهل بن السري الحافظ فيما نقله الكلابي بأنه الحسن بن شجاع البلخي الحافظ قال (حدثنا اسمعيل بن خليل) الكوفي وهو من مشايخ المؤلف قال (أخبرنا عبد الرحيم) بن سليمان الرازي سكن الكوفة (عن زكريا بن ابي زائدة) بن ميمون الهمداني الاعشى الكوفي (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبي (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اني أول) ولابي ذر من أول (من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة) بما للهزمة (فاذا أبا موسى) عليه السلام (متعلق بالعرش فلا أدري) كذلك كان أي انه لم يت عند النفخة الاولى واكتفي بصعقة الطور (أم) احى (بعد النفخة) الثانية قبلي وتعلق بالعرش كما قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه السفاسقي قوله لأ كذلك الخوهم لان موسى مقبور ومبعوث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها اه وأجيب بان في حديث ابي هريرة السابق في الاثناس فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فأكون أول من يقيم فاذا موسى باطش جانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان بمن

الاوزاعي والشاميون لا يستحق السلب الا في قتييل قتيله قبل التهام الحرب فاما من قتل في التهام الحرب استثنى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا باقتادة فقصت عليه القصة فقال (٣٣٣) رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القليل

عندي فأرضه من حقه فقال أبو بكر الصديق لاها الله إذا لايعحد فلا يستحقه واختلشوا في تخميس الساب وللشافعي فيه قولان الصحيح منهم ما عندنا بحجابه لا يخمس وهو ظاهر الأحاديث وبه قال أحمد وابن جرير وابن المنذر وآخرون وقال مكحول ومالك والأوزاعي يخمس وهو قول ضعيف للشافعي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه واصح وابن راهويه يخمس إذا كثر وعن مالك رواية اختارها إسماعيل القاضي أن الإمام بالخيار أن شاء تخمسه والأفلا (وأما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً له عليه يدته فله سلبه) ففيه تصريح بالدلالة لمذهب الشافعي والليث ومن وافقه مما من المالكية وغيرهم أن السلب لا يعطى إلا لمن له يدته بأنه قتل ولا يقبل قوله بغير يدته وقال مالك والأوزاعي يعطى بقوله بلا يدته قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه السلب في هذا الحديث بقوله واحد ولم يحلقه والجواب أن هذا محمول على أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أنه القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبينة فلا تلغى وقد يقول المالكي هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده ويجب أن يتوله صلى الله عليه وسلم ليعطى الناس بدعواهم لادعي الحديث فهذا الذي قدمناه هو المعقد في ذلك الشافعي رضي الله عنه وأما ما يحتج به بعضهم أن باقتادة إنما استحق السلب بأقرار من هو في يده فضعيف لأن الأقرار إنما يتبع إذا كان المال منسوباً إلى من هو في يده فيؤخذ بأقراره والمال هنا منسوب إلى جميع الجيش ولا يقبل إقرار بعضهم على الباقي وإنه أعلم (قوله فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله إذا لايعحد

استثنى الله أي فلم يصعق والمراد بالصعق غشى يلحق من يسمع صوتاً أو رأى شيئاً ففرغ منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بالافاقية بعد النفخة الثانية وأما ما وقع في حديث أبي سعيد فإن الناس يصعقون فأول من تنشق عنه الأرض فيمكن الجمع بأن النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفرع كما وقع في الخلق ففرغ من في السموات ومن في الأرض ثم يعقب ذلك الفرع للموتى زيادة فيماتهم فيموتون ثم ينفخ الثانية للبعث فيموتون أجمعون فمن كان مقبوراً انشقت عنه الأرض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج إلى ذلك وقد ثبت أن موسى من قبره في الحياة الدنيا كما في مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره أخرجه عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا احساس لهم فقيل المراد أن الذين يصعقون هم الأحياء وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله لا من شاء الله أي الأمن مسبق له الموت قبل ذلك فإنه لا يصعق وإلى هذا جرح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث أن موسى ممن استثنى الله لأن الأنبياء أحياء عند الله وإن كانوا في صورة الأموات بالنسبة إلى أهل الدنيا وقال عياض يحتمل أن يكون المراد صفة فرغ بعد البعث حين تنشق السماء والأرض وتعبه القرطبي بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بأنه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا إنما هو عند نفخة البعث أهو ويرده قوله صريحاً كما تقدم أن الناس يصعقون فأصعق معهم الخ قاله في الفتح \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حديثي بالافراد (عربن حقه) بضم العين قال (حدثنا) ولا يذرح قال (أبي) حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قال (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت أن صالح) ذكوان السهمان (قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال بين النفختين) ولا يذرح عن الكشميهني ما بين النفختين أي نفخة الأمانة ونفخة البعث (أربعون قالوا) أي أصحاب أبي هريرة ولم يعرف الحافظ بن حجر اسم أحد منهم (بأبا هريرة أربعون يوماً قال) أبو هريرة (أبي) بموحدة أي امتنعت عن تعيين ذلك (قال) أي السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبي) قال (السائل) (أربعون شهراً قال) أبو هريرة (أبي) أي امتنعت عن تعيين ذلك لاني لأدرى الأربعين الفاصلة بين النفختين أيام أم سنون أم شهور وعند ابن مردويه من طريق يزيد بن أسلم عن أبي هريرة قال بين النفختين أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت وعند أبيضان وجهه ضعيف عن ابن عباس قال بين النفختين أربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن بن مرفوع بين النفختين أربعون سنة عيبت الله تعالى بها كل شيء والآخرى يحيى الله تعالى بها كل ميت وقال الحلبي انتدقت الروايات على أن بين النفختين أربعين سنة وفي جامع ابن وهب أربعين جمعة وسنده منقطع (ويبلى) بفتح أوله أي يقنى (كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه) بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم أيضا وهو عظم لطيف في أصل الصلب وهو رأس العصعص بين الاليتين وعند أبي داود والحاكم وابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً عنه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب (فيه يركب الخلق) ولمسلم أيضاً من طريق همام عن أبي هريرة أن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبدان فيه يركب يوم القيامة قال أي عظم قال عجب الذنب وهو يرد على الماضي حيث قال أن الأختان عجب الوأوى وعجب الذنب أيضاً يبلى \* وقوله يبلى كل شيء من الإنسان عام يخص منه الأنبياء لأن الأرض لا تأكل أجسادهم وقد ألحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبي المؤذن المحتسب

هنا منسوب إلى جميع الجيش ولا يقبل إقرار بعضهم على الباقي وإنه أعلم (قوله فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله إذا لايعحد

الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله (٣٢٤) صلى الله عليه وسلم في مطبك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه اياه فأعطاني

\* (المؤمن) \*

مكية وآيةها خمس أو ثمان وثمانون (قال مجاهد مجازها) أي حم ولا يذروا الاصيلي سورة المؤمن  
ولغيره ما حم ولا يذروا في ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري ويقال حم مجازها (مجازاً وأائل  
السور) أي حكمها حكم الاحرف المقطعة في أوائل السور فكل ما يقال في الموص يقال في حم  
وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في أوائل السور على أكثر من ثلاثين قولاً فبقي هي علم  
مستور وسر محبوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كل كتاب سر وسر في القرآن أوائل السور  
وعن علي لكل كتاب صفة وصفة هذا الكتاب حروف التبعي وذهب آخرون الى ان المراد منها  
معالم فيقال مجازي عن ابن عباس في الم الاثنا عشرة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى  
ملكه ويقال بعض ما يدل على أسماء الذات وبعضها على أسماء الصفات ويقال في الم أنا الله أعلم وفي  
المص أنا الله أفصل وفي الرأ أنا الله أرى (ويقال) ولا يذروا في حم (بل هو اسم) أي من أسماء  
القران أو اسم للسورة كغيرها من القوامع واختاره كثير من المحققين (لقول شرح بن أبي أوفى)  
بأثبات أبي في الفرع كغيره وتسميها في التخر لرواية القاسبي وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها  
فيصير شرح بن أبي (العيسى) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعد هاء مهملة وكان  
مع علي بن أبي طالب يوم الجمل وكان علي محمد بن طلحة بن عبيد الله عمه سوداء فقال علي لا تقتلوا  
صاحب العمامة السوداء فانما أخرجه بره لا ييه فلقية شرح بن أبي فاهوى له بالرحم فقتل حم  
فقتله فقال شرح (يد كرى حاسم والرح شاجر) بالشين المعجمة والميم الجلمة حالية والمعنى والرح  
مشتبك مختلط (فهلا) حرف تخصيص (تلا) قرأ (حاسم قبل التقدم) أي الى الحرب وقال  
الكرماني وجه الاستدلال به هو انه أعز به ولو لم يكن اسمه المادخل عليه الاعراب اه وبذلك قرأ  
عيسى بن عمرو وهي تحتمل وجهين أنهما منصوبة بفعل مقدر أي قرأ حم ومنعت من الصرف  
للعلمة والتأنيث أو العلمية وشبهه العجمة لان ليس في الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاجممية  
نحو فاعيل وهائل أو وانما حركة بناء تخفيفاً كأن وكيف قيل كان مراد محمد بن طلحة بقوله  
أذكرك حم قوله تعالى في حم عسق قل لأسانكم عليه أجر الامودة في القرني كأنه يذكره  
بقربته ليكون ذلك دافعا له عن قتله \* (الطول) في قوله تعالى شديد العذاب ذي الطول هو  
(الفضل) وقال قتادة النعم وأصله الانعام الذي تطول مدته على صاحبه \* (داخرين) في قوله  
تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال أبو عبيد: أي (خاضعين) وقال السدي صاغرين ذليلين  
\* (وقال مجاهد) فيها واصله الفريابي من طريق ابن أبي نجیح (الى النجاة) في قوله تعالى ويا قوم مالي  
أدعوكم الى النجاة هي (الايمن) النجى من النار (ليس له دعوة يعنى الوتن) الذي تعبدونه من دون  
الله تعالى ليست له استجابة دعوة أو ليست له عبادة في الدنيا لان الوتن لا يدعى ربوبية ولا يدعوا الى  
عبادته وفي الآخرة يتبرأ من عابديه (يسجرون) في قوله ثم في النار يسجرون أي (توقدهم النار)  
قاله مجاهد فيها واصله الفريابي وهو كقوله تعالى وقودها الناس والحجارة \* (تروحون) في قوله تعالى  
ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفرحون اي (تبترون) وفي قوله  
تفرحون وتفرحون التجنيس الحرف وهو أن يقع الفرق بين اللفظين بحرف (وكان العلامة بن زياد)  
العدوي البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا (يذكر) بفتح أوله وتخفيف الكاف  
ولا يذروا كبر بضم أوله وتشد الكاف معجماً عليهم في الفرع كاصله ولم يذكروا الحافظ بن  
حجر غيرها وقال في اتقاض الاعتراض انها الرواية واعتراض العمري ابن حجر في التشديد وصحح  
التخفيف أي يخوف الناس (النار) فهو على حذف أحد المفعولين (فقال) له (رجل) لم يعرف

الى اسد من اسد الله تعالى  
يقاتل عن الله وعن رسوله صلى الله  
عليه وسلم في مطبك سلبه فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صدق) هكذا هو في جميع روايات  
المحدثين في الصحيحين وغيرهما لاها  
الله اذا بالالف وانكر الخطابي هذا  
وأهل العربية وقالوا هو تغيير من  
الرواة وصوابه لاها الله ذابغير ألف  
في قوله وقالوا هو بمعنى الخوا التي  
يقسم بهم أفكك أنه قال لا والله ذا  
قال أبو عثمان المازري رضي الله  
عنه معناه لاها الله ذابغير ألف  
قسمي وقال أبو زيد ذابغير ألف وفي  
ها لغتان المد والقصر قالوا يلزم  
الجرب بعدها كما يلزم بعد الواو قالوا  
ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاها  
والله وفي هذا الحديث دليل على  
ان هذه اللفظة تكون عينا قال  
أصحابنا ان نوى هم اليه من كانت  
عينا والافلا لانها ليست متعارفة  
في الايمان والله أعلم (وأما قوله  
لا يعمد) فضبطوه بالياء والنون  
وكذا قوله بعده فيعطيك بالياء  
والنون وكلاهما مظاهر (وقوله  
يتاتل عن الله وعن رسوله) أي  
يقاتل في سبيل الله نصره لدين الله  
وشريته رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولتكون كلمة الله هي العليا وفي  
هذا الحديث فضيلة تظاهرت لابي  
بكر الصديق في افتائه بحضرة النبي  
صلى الله عليه وسلم واستدلاله لذلك

١ قوله محمد بن طلحة هكذا في أصل  
البيع وفي نسخة من الخط محمد  
ابن أبي طلحة وفي الفتح علي بن محمد  
ابن طلحة اه وليحذر

٢ قوله اذ كرك كذا بخطه وصوابه يد كرك في الفتح وأصل معتمد اه

وفي حديث الليث فقال أبو بكر  
كلا لا يعطيه أضيغ من قريش  
ويدع أسدا من أسدائه وفي  
حديث الليث لا قول مال تأثنته

الحافظ بن حجر اسمه مستفهم لم تقنط الناس أي من رحمة الله (قال) ولا يذر فقال (وأنا أقدر  
أن أقنط الناس والله عز وجل يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله  
ويقول وإن المسرفين) في الضلالة والطغيان كالاشرائك وسفك الدماء (هم أصحاب النار)  
أي ملازموها (ولكنكم) وللأصيلي ولكن (تحبون أن تبشروا بالجنة) بفتح الموحدة والمججمة  
مبني الهمزة عول (على مساوي أعمالكم) واتعابعت الله محمد صلى الله عليه وسلم بمشرب الجنة لمن  
أطاعه ومنذرا بضم الميم وكسر المعجمة وللأصيلي وينذر بلفظ المضارع (بالنار من) ولا يذر عن  
المستعمل لمن (عصاه) وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الدمشقي  
قال (حدثنا الأوزاعي) عبد الرحمن (قال حدثني) بالافراد (يحيى بن أبي كثير) بالثلثة صالح الميامي  
الطائي ولا يذر والأصيلي عن يحيى بن أبي كثير قال (حدثني) بالافراد (محمد بن إبراهيم التيمي)  
نسبته إلى تيم قريش المدني قال (حدثني) بالافراد أيضا (عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال قلت  
لعبد الله بن عمرو بن العاص أخبرني بأشد ما صنع المشركون) ولا يور ذر والوقت والأصيلي وابن  
عساكر ما صنع المشركون (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رسول الله صلى  
الله عليه وسلم صلى بقناء الكعبة) بكسر الفاء (أذأقبل عقبة بن أبي معيط) الأموي المقتول كافرا  
بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر يوم (فاخذت منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح  
الميم وكسر الكاف (ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا) ولا يور ذر فخنقه بفتح فاء خنقا من خنقا  
ساكنة في الرواية في اليونانية وفروعها وكسورة في بعضها (شديد أفا قبل أبو بكر) الصديق  
رضي الله عنه (فاخذت منكبها ودفع) عقبة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال) وللأصيلي  
ثم قال أي مستفهمها استنهاما انكاريا (أذأقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربى الله) أولان  
يقول (وقد جاءكم بالبينات من ربكم) جملة حالية قال جعفر بن محمد كان أبو بكر خيرا من مؤمن  
أل فرعون لأنه كان يكرم إيمانه وقال أبو بكر جهارا أنه تقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقال غيره  
ان أبا بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لان ذلك اقتصر حيث انتصر على اللسان وأما أبو بكر  
رضي الله عنه فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والنعل محمدا \* وهذا الحديث ذكره المؤلف  
في مناقب أبي بكر وفي باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

\* (حم السجدة) \*

مكية وآية الخمسون وثنتان أو ثلاث أو أربع ولا يور ذر سورة حم السجدة (بسم الله الرحمن  
الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر (وقال طائوس) فيما وصله الطبري وابن أبي حاتم باسناد على  
شروط المؤلف (عن ابن عباس أنبأ طائوس) زاد أبو ذر والأصيلي أو كرها أي (أعطيها) بكسر الطاء  
(قالتا أنبأ طائوس) أي (أعطينا) استشكل هذا التفسير لان اثنا وأثينا بالقصر من الجيء  
فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتيت زيدا مالا بدهمة القاطع وهمزة اثنا  
همزة وصل وأجيب بان ابن عباس ومجاهد داود ابن جبير قرؤا اثنا قالتا اثنا بالمذموم وفيه  
وجهان أحدهما أنه من المؤناتة وهي الموافقة أي لتوافق كل منسك الأخرى لما يليق بها واليه  
ذهب الرازي والزمخشري فوزن آتينا فاعلا كما تلاوا آتينا فاعلما كما قلنا والثاني أنه من الأيتاء  
بمعنى الاعطاء فوزن آتينا فاعلا كما كرموا ووزن آتينا فاعلنا كما كرمنا فعلى الأول يكون قد حذف  
منعولا وعلى الثاني مفعولين اذ التثنية أعطيها الطاعة من أنفسكم كما قالنا آتينا الطاعة  
وفي محي عط ثعين محي جمع المذكورين العقلاء وجهان أحدهما ان المراد بآتينا من فهم من  
العقلاء غيرهم فلذا غلب العقلاء على غيرهم الثاني انه لما علم لهم ما معاملة العقلاء في الاخبار

وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم  
له في ذلك وفيه منقبة طاهرة لا ي  
قتادة فانه سماه أسدا من أسد الله  
تعالى يقا تل عن الله ورسوله  
وصدقه النبي صلى الله عليه وسلم  
وهذه منقبة جلييلة من مناقبه وفيه  
ان السلب للقاتل لانه اضاف اليه  
فقال يعطيك سلبه والله أعلم (قوله  
فابتعت به مخرفاني بن سلمة) أما بنو  
سلمة فبكسر اللام وأما الخرف فبفتح  
الميم والراء وهذا هو المشهور وقال  
القاضي رويتا بفتح الميم وكسر  
الراء كالمسجد والمسكن بكسر  
الكاف والمراد بالخرف هنا البستان  
وقيل السكة من الخيل تكون  
صقن يخرف من أيها شاء أي  
يجتني وقال ابن وهب هي الجنة  
الصغيرة وقال غيره هي نخلات  
يسيرة وأما الخرف بكسر الميم وقع  
الراء فهو الوعاء الذي يجعل فيه  
ما يجتني من الثمار ويقال اخترف  
المراد جناه وهو مخرف (قوله  
فانه لا قول مال تأثنته في الاسلام)  
هو باننا المثلثة بعد الالف أي  
اقتنسته وتأملت وأثله الشيء أصله  
(قوله لا يعطيه أضيغ من قريش)  
قال القاضي اختلف رواة كتاب  
مسلم في هذا الخرف على وجهين  
أحدهما رواية السمرقندي اضيغ  
بالصاد المهملة والغين المعجمة  
والثاني رواية سائر الرواة اضيغ  
بالضاد المعجمة والغين المهملة قال  
وكذلك اختلف فيه رواية البخاري  
فعلى الثاني هو تصغير ضبع على غير  
قياس كأنه لما وصف أباقادة بأنه

أسد صغر هذا بالإضافة اليه وشبهه بالضبيع اضعف افتراسها وما توصف به من العجز والحقق وأما على الوجه الاول فوصفه بأنه غير لونه وقيل

عن عبد الرحمن بن عوف انه قال  
بيننا انا واقف في الصنف يوم بدر  
نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا  
بين غلامين من الانصار حديثه  
اسنانهم امتدنت لو كنت بين اضع  
منهما فغمزني احدىهما فقال يا عم  
هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما  
حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت  
انه يسب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته  
لا ينفارق سوادى سواده حتى يموت  
الا بعمل منا قال فمجتبى لذلك  
فغمزني الآخر فقال منتهها قال فلم  
انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول  
في الناس فقلت الاتري ان هذا  
صاحبك الذي تسألان عنه قال  
فابتدراه فضرباه بسيفي فمات حتى  
سقره وذمه بسواد لونه وقيل معناه  
ان صاحبا لون غير محمود وقيل  
وصفه بالهائه والضعف قال  
الخطابي الا يصيب نوع من الطير  
قال ويجوز انه شبهه بنبات ضعيف  
يقال له الصبيغا اول ما يطلع من  
الارض يكون مما يلي الشمس منه  
اصفر والله اعلم (قوله تمتدنت لو  
كنت بين اضع منهما) هكذا هو  
في جميع النسخ اضع بالاضاد المجهمة  
وبالعين وكذا حكاها القاضي عن  
جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصبوب  
قال ووقع في بعض روايات البخارى  
اصبح بالصاد والحاء المهملتين قال  
وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع  
في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم  
ولكن الاول اصح واجوده مع ان  
الاشين صحيحان واعلم قالهما جميعا  
ومعنى اضع اقوى (قوله لا ينفارق  
سوادى سواده) أى شخصى شخصه  
(قوله حتى يموت الا بعمل منا) أى

عنهما والا امر له - ما جمعهما بجمعهم كقوله رأيتم لى ساجدين وهل هذه المحاوره حقيقة أم مجاز  
واذا كانت مجازا فهل هو تمثيل أو تخييل خلاف (وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون  
ابن عمرو والاسدى مولا هم الكوفى وثقه ابن معين والنسائى وغيرهما (عن سعيد) وللاصيلي  
عن سعيد بن جبيرة (قال قال رجل) هو نافع بن الازرق الذى صار بعد ذلك رأس الازرقه  
من الخوارج (ابن عباس) رضى الله عنهما وكان يجالسهم بمكة ويسأله ويعارضه (أبى أجد  
في القرآت أشياء تختلف على) لما بين ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو  
أشك في القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك (قال فلا  
انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال (وأقبل بعضهم على بعض يتسألون) فان بين قوله  
ولا يتساءلون وبين يتسألون تدافعا نصيا واثباتا وقال تعالى (ولا يكتُمون الله حديثنا) وقوله (ربنا)  
ولا يذروا الله ربنا) (ما كنا مشركين فقد كتموا في هذه الآية) كونهم مشركين وعلم من الاولى أنهم  
لا يكتُمون الله حديثنا (وقال أم السماء بناها الى قوله) تعالى (دحاها فذ كرت خلق السماء قبل خلق  
الارض) في هذه الآية (ثم قال) في سورة حم السجدة (أنسكنم لتكفرون بالذى خلق الارض في  
يومين الى طائعتين) وللاصيلي وابن عسنا كراى قوله طاعتين (قد كرت في هذه) الآية (خلق الارض  
قبل السماء) وللاصيلي قبل خلق السماء والتدافع ظاهر (وقال تعالى وكان الله غفورا رحيمًا)  
وقال وكان الله (عزيزا حكيمًا) وكان الله (سميعا بصيرا فكأنه كان) موصوفا بهذه الصفات  
(ثم مضى) أى تغير عن ذلك (فقال) أى ابن عباس مجيبا عن ذلك أما قوله تعالى (فلا انساب بينهم)  
أى (في النفخة الاولى ثم يتفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا  
انساب بينهم عند ذلك) تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الخيرة واستيلاء الدهشة بحيث  
يقر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه قال

لانساب اليوم ولا خلة \* اتسع الخرق على الراقع

وليس المراد قطع النسب (ولا يتسألون) لاشتغال كل بنفسه (ثم في النفخة الاخرة) أقبل بعضهم  
على بعض يتسألون) فلا تناقض والحاصل ان للقيامه أحوال ومواطن ففى موطن يشتم  
عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي موطن يقيمون فيتسألون (وأما قوله) تعالى (ما كنا  
مشركين) وقوله تعالى (ولا يكتُمون الله) زاد أبو ذر والاصيلي وابن عسنا كرت حديثنا (فإن الله  
يعفرا هل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون) ولا يذرفقش المشركون بالفاء بدل الواو  
(تعالى) تقول لم تكن مشركين فتم) بضم الحاء المعجمة مبنيا للمفعول ولا يذرفقش بنتحات  
مبنيا للفاعل (على أفواههم فتنطق أيديهم فعد بذلك) أى عند نطق أيديهم (عرف)  
بضم العين وكسر الراء وللاصيلي عرفوا بفتحهما والجمع (ان الله لا يكتُم حديثنا) بضم أوله وفتح  
ثانئه مبنيا للمفعول (وعند يذ الذين كفروا الآية) الى ولا يكتُمون الله حديثنا والحاصل  
أنهم يكتُمون بالسنتهم فتنطق أيديهم وجوارحهم (وخلق الارض في) مقدار (يومين)  
أى غير مدحوة (ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض)  
بعد ذلك في يومين (ودحوا) وللاصيلي وابن عسنا كرت حديثنا المثناة التحتية بدل الواو ولا يذرفقش  
ودحاها أى (أن أخرج) أى بأن أخرج (منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال) بكسر الجيم  
الابل (والآكام) بفتح الهمزة جمع أكمة بفتحها من الارض كالتل والرابية ولا يذرفقش  
ذرعن الجوى والمستقى والا كوام جمع كوم (وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله) تعالى  
(دحاها) أما (قوله خلق الارض في يومين فجعلت الارض) ولا يذرفقش الكشميين فخلق

لا أفارقه حتى يموت أحدنا وهو الاقرب أجلا (قوله فلم أنشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس) معناه لم ألبث (قوله يزول) الارض

قتلاه ثم انصر فالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنخبراه فقال ايكا قتله فقال كل (٣٣٧) واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتكما سيفي كما

قالا لا فنظر في السيفين فقال  
كلا كما قتله وقضى بسلمه لعاذبن  
عمرو بن الجوح والرجلان معاذبن  
عمرو بن الجوح ومعاذبن عمراء

هو بالزاي والواو هـ كذا هو في  
جميع نسخ بلادنا وكذا رواه  
القاضي عن جماعة رشي وخهم قال  
ووقع عند بعضهم عن ابن ماعان  
يرفل بالراء والفاء قال والاول اظهر  
وأوجهه وعاه يتحرك وينزعج ولا  
يستقر على حالة ولا في مكان  
والزوال القلق قال فان صحت  
الرواية الثانية فعماء بسبل ثبائه  
ودرعه ويجزه (قوله صلى الله عليه  
وسلم ايكا قتله فقال كل واحد منهما  
أنا قتلته فقال هل مسحتما سيفي كما  
قالا لا فنظر في السيفين فقال كلا كما  
قتله وقضى بسلمه لعاذبن عمرو بن  
الجوح والرجلان معاذبن عمرو بن  
الجوح ومعاذبن عمراء) اختلف  
العلماء في معنى هذا الحديث فقال  
أصحابنا اشترك هذان الرجلان في  
جراحته لكن معاذبن عمرو بن  
الجوح أثنىه أو لا فاستحق السلب  
وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم  
كلا كما قتله تطيب القلب الآخر  
من حيث ان له مشاركة في قتله والا  
فالقتل الشرعي الذي يتعلق به  
استحقاق السلب وهو الاثنان  
واخراجه عن كونه متمما انما وجد  
من معاذبن عمرو بن الجوح فلهذا  
قضى له بالسلب قالوا وانما أخذت  
السيفين ليستدل بهما على حقيقة  
كيفية قتلها فعمل ان ابن الجوح

١ قوله الحريرى كذا بخطه والذى  
في التقريب والتدبير الجزرى  
انتهى من هامش نسخة معتدة

الارض (وما فيها من شئ) في أربعة أيام وخلقت السموات في يومين) والحاصل أن خلق نفس  
الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده (وكان الله غفورا) وزاد أبو ذر والاصيلي رحيمًا (سمى  
نفسه) أي ذاته (ذلك) وهذه التسمية مضت وللاصيلي بذلك (و) أما (ذلك) أي (قوله) ما قال من  
الغفرانية والرحيمية (أي لم يزل كذلك) لا ينقطع (فان الله لم يرد) أن يرحم (شيئا) أو يغفر له (الا  
أصاب به الذي أراد) قطعاً (فلا يختلف) بالجزم على النهي (عليك القرآن فان كلاً من عند الله)  
وعند ابن أبي حاتم فقال له ابن عباس هل بقي في قلبك شئ انه ليس من القرآن شئ الا نزل فيه شئ  
ولكن لا تعلمون وجهه وهـ هذا التعليق وصله المؤلف حيث قال (حدثني) بالافراد ولا في الوقت  
قال أبو عبد الله أي البخارى حديثه أي الحديث السابق (يوسف بن عدى) بفتح العين وكسر  
الدال المهملة تين وتشديد التخمية ابن زريق التيمي الكوفي زيل مصر وليس له في هذا الجامع الا  
هذا قال (حدثنا عبد الله بن عمرو) بضم العين في الاصل مصغراً وقهه في الثاني الرقي بالراء والقاف  
(عن زيد بن أبي أنيسة) بضم الهمزة مفر الحريرى ١ (عن المنهال) بن عمرو الاسدي المذكور  
بهذا) الحديث السابق قيل وانما غير البخارى سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس  
على شرطه وان صارت صورته بصورة الموصول وهـ ثابت لابي ذر والاصيلي وابن عساكر  
في نسخة \* (وقال مجاهد) فيما وصله الثوريابي (عمنون) ولا يذر والاصيلي لهم أجز غير عمنون أي  
غير (محسوب) وقال ابن عباس غير مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم \* (أقواتها) في قوله تعالى  
وقدر فيها أقواتها قال مجاهد (أرزاقها) أي من المطر فعلى هـ هذا فالاقوت للارض لالسكان  
أي قدر لكل أرض حظها من المطر وقيل أقواتها نشأتها بان خص حدوث كل قوت بقطر من  
أقطارها وقيل أرزاق أهلها وقال محمد بن كعب قدر أقوات الابدان قبل أن يخاق الابدان  
\* (في كل سماء امرها) قال مجاهد (مما امر به) بفتح الهمزة والميم ولا يذر امر بضم الهمزة وكسر  
الميم وعن ابن عباس فيمار واه عنه عطاء خلق في كل سماء خلقها من الملائكة وما فيها من البحار  
وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدي فيما حكاه عنه في الباب والله في كل سماء بيت يجمع اليه  
وتطوف به الملائكة كل واحد منها مقابله الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت  
على الكعبة \* (نحسات) بكسر الحاء في قراءة ابن عامر والكوفيين في قوله تعالى فارسنا عليهم  
ريحاصر صرافي أيام نحسات قال مجاهد أي (مشاييم) بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف  
تحتيتان الاولى مكسورة والثانية ساكنة جمع مشومة أي من الشوم ونحسات نعت لا أيام والجمع  
بالالف والتاء مطرد في صفة ما لا يعقل كأيام معدودات قيل كانت الايام النحسات آخر شوال  
من الاربعة الى الاربعة وما عذب قوم الا في يوم الاربعة \* (وقيضاهم قرناً) أي (قرناهم بهم)  
بفتح القاف والراء والنون المشددة وتسقط هـ هذا التفسير لغير الاصيلي والصواب اثباته اذ ليس  
للتالي تعلق به وقال الزجاج سبنا لهم وقيل قدرنا للكفرة قرناً أي نظراً من الشياطين يستولون  
عليهم استيلاء القبيص على البيض وهو القشر حتى أضلوهم وفيه دليل على أن الله تعالى يريد  
الكفرة من الكافر \* (تمنزل عليهم الملائكة) أي (عند الموت) وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم  
وقال وكيع بن الجراح البشري تكون في ثلاثة مواطن عند الموت وفي القبر وعند البعث  
\* (ارتفت) في قوله فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت أي (بالنبات وربت) أي (ارتفعت) لان النبات  
اذا قرب أن يظهر تحركت له الارض وانتفتحت ثم تصدعت عن النبات (وقال غيره) أي غير  
مجاهد ٢ في معنى وربت أي ارتفعت (من اكلها) بفتح الهمزة جمع كهم بالكسر (حين تطلع) ا  
بسكون الطاء وضم اللام \* (ليقولن هذالى) أي (بعلى) بتقديم الميم على اللام أي (انا محقوق

٢ قوله في معنى وربت أي ارتفعت هـ كذا في جميع النسخ وانظره اه صححه

أبيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من جبير رجلا من العدو فأراد سلبه أتخذه ثم شاركه الثاني بعد ذلك وبعد استحقاقه الساب فليكن له حق في السلب هذه ذهب أصحابنا في معنى هذا الحديث وقال أصحاب مالك إنما أعطاه لاحد مما لان الامام مخير في الساب يفعل فيه ما شاء وقد سبق الرد على مذهبهم هذا والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم والرحلان معاذ بن عمرو ابن الجوح ومعاذ بن عترة) فهكذا رواه البخاري ومسلم من رواية يوسف بن الماجشون وجاء في صحيح البخاري أيضا من حديث ابراهيم ابن سعد أن الذي ضربه ابنا عترة وذكرة أيضا من رواية ابن سعد وان ابن عترة ضرباه حتى برد وذكرة ذلك مسلم بعد هذا وذكر غيرهما أن ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي أجهز عليه وأخذ رأسه وكان وجهه به رمق وله معه خبر معروف قال القاضي هذا قول أكثر أهل السيرة يحمل على أن الثلاثة اشتركوا في قتله وكان الاثنان من معاذ بن عمرو بن الجوح وجاء ابن مسعود بذلك وفيه رمق فخر رقبته وفي هذا الحديث من القوائد المبادرة الى الخيرات والاستباق الى الفضائل وفيه الغضب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وفيه انه ينبغي ان لا يحتقر أحد فقد يكون بعض من يستصغر عن القيام بأمر أكبر مما في النفوس وأحق بذلك الأمر كالجري لهذين الغلامين واحتج به المالكية في ان استحقاق القاتل السلب يكفي فيه قوله بلائمة وجواب أصحابنا عنه لعرضه صلى الله عليه وسلم علم ذلك بينة أو غيرها (قوله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال قتل رجل من جبير رجلا من العدو فأراد سلبه وقال

هذا) أي مستحق لي بعلي وعملي وما علم الا بلان أحد الا يستحق على الله شيئا لانه كان عاريا من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وان كان موصوفا بشئ من الفضائل فهي إنما حصلت له بفضل الله وحسانه واللام في ليقولن جواب القسم لسبقه الشرط وجواب الشرط محذوف وقال أبو البقاء ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال في الدرر وهذا لا يجوز الا في شعر كقوله \* من يفعل الحسنات الله يشكرها \* حتى ان السريدي عنه في الشعر ويروي البيت \* من يفعل الخير قال جن يشكره \* (سواء للسائلين) ولا يذرو الاصيلي وقال غيره أي غير مجاهد سواء للسائلين أي (قدرها سواء) وسواء نصب على المصدر أي استوت استواء وقال السدي وقادة المعنى سواء لمن سأل عن الامر واستمعهم عن حقيقة وقوعه وأراد العبرة فيه فانه يجده \* (فهديناهم) في قوله وأما خودفهديناهم أي (دللناهم) دلالة مطلقة (على الخير والشر) على طريقتهما (كقوله) تعالى في سورة البلد (وهديناه النجدين) أي طريق الخير والشر (وكقوله) تعالى في سورة الانسان (هديناه السبيل) (أما) الهدى الذي هو الارشاد (الى البغية) بمنزلة (أي بمعنى) (أصعدناه) بالصاد في الفرع كغيره ولا يوي ذرو الوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد قال السهيلي في مناقبه عنه الزركشي والبرماوي وابن حجر وغيرهم هو بالصاد أقرب الى تفسير أرشدناه من أسعدناه بالسين لانه اذا كان بالسين كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وأرشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا قلت أسعدناه بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدت في قوله اياكم والقعود على الصعدت وهي الطرق وكذلك أصعدني الارض اذا سافر فيها على قصد فان كان البخاري قصده هذا وكتبها في نسخة بالصاد التفاتنا الى حديث الصعدت فليس بمنكر اه قال الشيخ بدر الدين الدماميني لأدري ما الذي أبعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص المهدي اذ سلوكه في الطريق مقصد الى السعادة ومجانبة ما يؤدي الى ضلاله وهلاكه وأما قوله فاذا قلت أسعدناه بالصاد الخ ففيه تكلف لا داعي له وما في النسخ صحيح بدونه اه (من ذلك) ولا يذرو من ذلك أي من الهداية التي بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التي عبر عنها الموائف بالارشاد والاسعاد (قوله) تعالى بالانعام (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ونحوه مما هو كثير في القرآن \* (يوزعون) في قوله تعالى ويوم يحشر أعداء الله الى النار فهم يوزعون أي (يكونون) يفتح الكاف بعد الضم أي يوقف سوا بقه -م حتى يصل اليهم -م تواليهم وهو معنى قول السدي يحبس أولهم على آخرهم ليمتلاحقوا \* (من اكلمها) في قوله تعالى اليد برء علم الساعة وما تخرج من ثمره من أكلمها هو (قشر الكثرى) بضم الكاف وضم الفاء وفتحها او تشديد الراء وعاء الطلع قال ابن عباس قبل أن ينشق (هي الكرم) بضم الكاف وقال الراغب الكرم ما يغطي اليد من القميص وما يغطي الثمرة وجمعها كرام وهذا يدل على أنه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص وبين كم الثمرة ولا خلاف في كم القميص انه بضم وضبط الزمخشري كم الثمرة بكسر الكاف فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعها بين القولين (وقال غيره ويقال للعنب اذا خرج أيضا كافور وكفري) قاله الاصمعي وهذا ساقط غير المستعمل ووعاء كل شيء كافوره (ولي حليم) أي الصديق (القريب) وللاصيلي قريب \* (من محيص) في قوله تعالى وظنوا ما لهم من محيص يقال (حاص عنه) (حاد) وللاصيلي أي حاد وزاد أبو ذر عنه والمعنى أنهم أيقنوا أن لا مهرب لهم من النار \* (مربة) بكسر الميم في قوله تعالى ألا انهم في مربة من لقار بهم (ومربة) بضمها في قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناها (واحد أي امتراء) أي في شك من البعث والقيامة



فنعاه خالد بن الوليد وكان بالبصرة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٣٩) عوف بن مالك فأخبره فقال لخالد ما منعك أن

تعطيه سابه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فخر خالد بعوف فخر بردائه ثم قال هل أشجرت لك ما ذكرت لك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركولي أمراني أنما مثلكم ونهلهم كمثل رجل استرعى ابلا أو غنما فراعها ثم تحبين سقيها فأوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره عليهم

فنعاه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك فأخبره فقال لخالد ما منعك أن تعطيه سابه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فخر خالد بعوف فخر بردائه فقال هل أشجرت لك ما ذكرت لك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركولي أمراني إلى آخره هذه القضية جرت في غزوة موتة سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه وهذا الحديث قد يستشكل من حيث أن القاتل قد استحق السلب فكيف منعه إياه ويحجب عنه بوجهين أحدهما العله أعطاه بعد ذلك للقاتل وإنما أخره تعزير له وعوف بن مالك الكون ما أطلقا ألسنتهم ما في خالد رضي الله عنه وانتم كاحرممة الوالي ومن ولاة الوجه الثاني لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره ووجه له للسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضي الله

(وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد (أعلموا ما شئتم) معناه (الوعيد) وللأصلي هي وعيده (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (بالتى) ولا يذردافع بالتى (هى أحسن الصبر عند الغضب والعفو عند الأساءة فإذا فعلوه) أى الصبر والعفو (عصهم الله وخضع لهم عدوهم) وصار الذى بينه وبينهم عداوة (كأنه ولى حليم) أى كالصديق القريب وسقط لابي ذر كأنه ولى حليم وغيره ادفع من قوله ادفع بالتى \* قوله وما كنتم ولا يذرب بالتسوين أى فى قوله وما كنتم (تستترون) تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة (ان يشهد عليكم معكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) لانكم تنكرون البعث والقيامة (ولكن) ذلك الاستتار لاجل أنكم (ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) من الاعمال التى تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغي أن يتحقق أنه لا يتر عليه حال الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا أبصاركم الخ للاصلي ولا يذرو ولا جلودكم الخ وقال الآية \* وبه قال (حدثنا الصادق بن محمد) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء المفتوحة والكاف قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا ابن الحرث البصرى (عن روح بن القاسم) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة العنبرى بالنون والموحدة (عن منصور) هو ابن المعمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) يعين مفتوحة بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سحيرة الكوفى (عن ابن مسعود) رضى الله عنه أنه قال فى تفسير قوله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم معكم الآية) وزاد أبو ذر بعد قوله معكم ولا أبصاركم وسقط للاصلي أن يشهد الخ (كان) ولا يذرو ذرو الوقت قال بدل كان وللأصلي وقال وفى نسخة قال كان (رجلان من قریش) صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف ذكره الثعلبى وتبعه البغوى (وختن لهما) بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالأب والابن وهم الاختان (من ثقيف) وفى نسخة من ثقيف بالخفاء منقوفا وهو عبد يليل ابن عمرو بن عمرو روى البغوى فى تفسيره وقيل حبيب بن عمرو وحكاه ابن الجوزى وقيل الاخنس ابن شريك حكاه ابن بشكوال (أورجلان من ثقيف) وفى نسخة ثقيف بالجر والتسوين (وختن لهما من قریش فى بيت) الشك من أبى معمر الراوى عن ابن مسعود وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود باللفظ ثقيف وختناه قرشيان فلم يشك وأخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم ينسبهم وعند ابن بشكوال القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والثقفيان الاخنس بن شريك والاخر لم يسم (فقال بعضهم لبعض آترون) بضم المنة الفوقية (أن الله يسمع حديثنا قال بعضهم) ولا يذرو فقال بن زيادة فاء وللأصلي وابن عساكر وقال بالواو بدل الفاء (يسمع بعضهم) أى ما جهرت به وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضهم لقد يسمع كلهم) وبين الملازمة كما قاله الكرماني أن نسبة جميع المسعوات اليه واحدة فالخصيص تحكهم (فأترنت وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم معكم ولا أبصاركم الآية) وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد وسقط فى التوبة والترمذى فى التفسير وكذا النسائي وهذا (باب) بالتسوين فى قوله تعالى (وذلكم ظنكم الذى ظننتم ربكم) أنه لا يعلم كثيرا مما تعملون (أرداكم) أى أهلكم أو طرحكم فى النار (وأصبحتم من النار) سقط لغیر الاصلي قوله الذى ظننتم الخ \* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا منصور) هو ابن المعمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) عبد الله بن سحيرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه قال اجتمع عند البيت الحرام (قرشيان وثقيف أو ثقفيان وقرشى) بالشك وتقدم قريبا أسماءهم (كثيرة)

عنه للمصلحة فى اكرام الامراء قوله فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد فيه جواز القضاء فى حال (٤٣) قسطانى (سابع)



\* حديثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الخنفي حدثنا عكرمة بن عمار (٣٣١) حديثنا اس بن سلمة قال حدثني ابي سلمة بن

الأكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ازن فينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جبل حجر فأناخه ثم انترع طلعا من حقبه فقيد به الجمل ثم تقدم يتعدى مع القوم وجعل ينظر وفيما ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشترق فأتى جمل فاطلق قيده ثم أناخه فقهده عليه فأثاره

والمعنى لا أسألكم أجرا قط ولكن أسألكم المودة وفي القربى حال منها أى الامودة ثابتة في ذوى القربى متمكنة في أهلها أو في حق القرابة ومن أجلها قاله في الانوار فان قلت لانتراع انه لا يجوز طلب الاجر على تلميح الوحي أوجب بانه من باب قوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* من فلول من قراع الكتاب

يعنى اننا اطاب منكم الاهداء وهذا في الحقيقة ليس أجر الان حصول المودة بين المسلمين أمر واجب واذا كان كذلك فهو في حق أشرف الخلق أو في نقوله الامودة في القربى تقديره والمودة

في القربى ليست أجر افرجع الحاصل الى انه لأجر البتة \* وبه قال (حدثنا محمد بن بشار)

العبدي البصرى أبو بكر بن دار قال (حدثنا محمد بن جعفر) الهذلي البصرى المعروف بغندر قال

(حدثنا شعبة بن الجراح (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد المينة الهلالي الكوفي انه قال سمعت

طاوسا) هو ابن كيسان اليماني (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه سئل عن قوله) تعالى

(الامودة في القربى فقال سعيد بن جبير قريبي قال محمد صلى الله عليه وسلم) (فحمل الآية على أمر

الخطاطين بان يوادوا فأقاربه صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين) فقال ابن عباس) لسعيد

(بجملات) بفتح العين وكسر الجيم وسكون اللام أى اسرعت في تفسيرها (ان النبي صلى الله عليه

وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الان تصالوا ما بيني وبينكم من القرابة)

فحمل الآية على ان يوادوا النبي صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة التي بينه وبينكم فهو

خاص بقريش ويؤيده ان السورة مكية وأما حديث ابن عباس أيضا عند ابن أبي حاتم قال لما

نزلت هذه الآية قل لأسألكم عليه أجر الامودة في القربى قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين

أمر الله بمودتهم قال فاطمة وولدها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناد ضعيف فيه منهم لا يعرف

الا عن شيخ شيعي محترق وهو حسين الاشقر ولا قبل خبره في هذا الجمل والآية مكية ولم يكن اذ ذلك

لفاطمة أو لولدها كلبية فانما لم تتزوج بعلي الا بعدد من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الآية

بما فسره حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس أحق وأولى ولا تنكروا الوصاة بأهل البيت

واحترامهم واکرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة التي هي أشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا

وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه

على وآل بيته وذريته رضى الله عنهم أجمعين ونفعنا بحبهم

\* (حم الزخرف) \*

مكية الا قوله واسأل من أرسلنا و أمهات سبع وثمانون ولاية ذرورة حم الزخرف وله ولابن عساكر

بسم الله الرحمن الرحيم وستطت لغيرهما \* (وقال بجاهد) في قوله (على أمة) من قوله انا

وجيدنا انا على أمة أى (على امام) كذا فسره أبو عميرة وعنه عبد بن حماد عن مجاهد على

مله وعن ابن عباس عند الطبري على دين \* (وقيل يارب تنسيدا يحسبون انا لانسمع سرهم

ومجواهم ولا نسمع قيلهم) وهذا يقتضى الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجملة كثيرة

قال الزركشى فينبغي حمل كلامه على انه اراد تفسير المعنى ويكون التقدير ويعلم قبله

وهذا يرده ما حكاه السداسي من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة

وقيلهم اه وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف أى يكتبون ذلك ويكتبون قيله

كذا أو على مفعول يعلمون المحذوف أى يعلمون ذلك ويعلمون قيله أو انه مصدر أى قال قبله

أو باضه ما فعل أى الله يعلم قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما الى ربه يارب وقرأ عاصم

وجزى بفتح اللام وكسر الهاء وصلتها بياء عطف على الساعة أى عنده علم قيله والنقول والقول

موتة ويساعدونهم) قوله فينا نحن نتضحى) أى تتعدى ما يؤخذ الضحاء بالمبدوفتح الضاد وهو بعد امتداد النهار وفوق الضحى بالضم والقصر (قوله ثم انترع طلعا من حقبه) أما المطلق فبفتح الطاء واللام وبالقاف وهو العقال من جلد وأما قوله من حقبه فهو بفتح الحاء والقاف وهو جبل يشد على حقو البعير قال القاضي لم ير وهذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها أى مما احتقب خانقسه وجعله في حقيقته وهى الرقادة في مؤخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن أبي داود وحقوقه وفسره مؤخره قال القاضي والاشبهه عندي أن يكون حقوقه في هذه الرواية مجزئة وحرامه والحقوق معد الا زامن الرجل وبه سمي الا زارحقوا ووقع في رواية السمرقندي رضى الله عنه في مسلم من جمعته بالجيم والعين فان صح ولم يكن تحقيقا له وجهه بأن علقه بجملة سمامه وأدخله فيها (قوله وفيما ضعفة ورقة) ضبطوه على وجهين الصحيح المشهور ورواية الاكثرين بفتح الضاد واسكان العين أى حالة ضعف وهزال قال القاضي وهذا الوجه هو الصواب والثاني بفتح العين جمع ضعيف وفي بعض النسخ وفيما ضعف بجذف الهاء (قوله خرج يشترق) أى يعدو وقوله ثم أناخه

فاشتمد به الجمل فاستعرجه رجل على ناقة ورفاه قال سلمة (٣٣٣) وخرجت أشتمد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل

ثم تقدمت حتى أخذت بخظام الجمل  
وأخذه فلما وضع ركبتيه في الأرض  
أخترت سبي في فصر بت رأس  
الرجل فندرت ثم جئت بالجمل أقوده  
عليه رحله وسلاحه فاستقبلني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والناس معه فقال من قتل الرجل  
قالوا ابن الكوع قال له سلمة اجمع

والقبيل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان (وقال) ولابي ذر قال (ابن عباس) فيما وصله  
ابن ابي حاتم والطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله (ولولا ان يكون الناس امة واحدة)  
أي (ولولا ان جعل) بلقظ الماضي وللاصيلي ان يجعل بصيغة المضارع الياء التحسية ولابي ذر  
وابن عساكر ان جعل (الناس كلهم كفارا جعلت لبيوت الكفار) ولابي ذر عن الجوى بيوت  
الكفار (سقفنا) بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير  
ولابي ذر سقنا بضمهما على الجمع وهي قراءة الباقيين (من فضة ومعارج) جمع معرج (من فضة وهي  
درج وسر روضة) جمع سرير ١ وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرور وعن الحسن فيما رواه  
الطبري من طريق عوف عنه قال كفار ايميلون الى الدنيا وقد ماتت الدنيا باكثر أهلها وما فعل  
فكذب لو فعل وقال في الاوار لولا ان يرغبوا في الكفر اذ ارأوا الكفار في سعة وتعمهم لحبهم  
الدنيا فيحبهم معوا عليه لعلنا \* (مقرنين) \* في قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا  
له مقرنين أي (مطيعين) من أقرن الشيء اذا أطاقه ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقه ان  
نقرن هذه الدابة والفلان وان نضبطها فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته \* (ابن فونان)  
أي (اسخطونا) قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في الغناد والعصيان  
وهذا من المتشابهات فيقول بارادة العقاب \* (يعش) بضم الشين قال ابن عباس فيما وصله  
ابن ابي حاتم عن عكرمة عنه أي (يعمى) لكن قال ابو عبيدة من قرأ بضم الشين فعناء أنه تظلم  
عينه ومن فتحها فعناء تعمي عينه وقال في الاوار ومن يعش عن ذر الرحمن يتعمى ويعرض  
عنه بقرط اشتغاله بالمحسوسات وانهما كه في الشهوات وقرئ يعش بالفتح أي يعمى يقال عشى  
اذا كان في بصره آفة وعشى اذا تعشى بلا فة كعرج وعرج اه وقول ابن المنير في الاتصاف  
وفي الآية نكتتان احدهما ان النكرة في سياق الشرط تعم وفي ذلك اضطراب للاصوليين وامام  
الحرمين يختار العموم وبعضهم حمل كلامه على العموم البدئي لا الاستغراق فان كان مراده  
عموم الشمول فالآية سخجة له من وجهين لانه ذكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له  
شيطان فكيف بالعاشي عن ذر الله والثاني انه أعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن  
السبيل ولولا عموم الشمول لما جازعود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدلية مامني فقال في  
كل من الوجهين اللذين أبدأهما انظرأما الاول فلان سلم انه أراد كل شيطان بل المقصود أنه قبض  
لكل فرد من العاشين عن ذر الله شيطان واحد لا كل شيطان وذلك واضح وأما الثاني فعود  
ضمير الجماعة على شيء ليس بينه وبين العموم الشمولي تلازم بوجه وعود الضمير في الآية بصيغة  
ضمير الجماعة انما كان باعتبار تعدد الشياطين المفهومة مما تقدم اذ معناه على ما قرناه ان كل  
عاش له شيطان فهذا الاعتبار جاء التعداد فعاد الضمير كما يعود على الجماعة \* (وقال مجاهد)  
مما وصله القرطبي في قوله (أفنضرب عنكم الذ كراي تـ كذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه)  
وقال الكلبي افنتر ككم سدى لانا مكرم ولانها كم \* (ومضى مثل الاولين) أي (سنة الاولين)  
قاله مجاهد فيما وصله القرطبي أيضا \* (مقرنين) وللاصيلي وما كاله مقرنين (يعني ابل والحيل  
والبغال والحيز) وهو تيسير للمراد بالضمير في له \* (ينشأ في الحلية) أي (الجواري) اللاتي ينشأن  
في الزينة أي البنات (جعلتهن) وللاصيلي وأبي ذر يقول جعلتهن (للرحن ولد افكيف  
تحكمون) بذلك ولا تزونه لانفسكم \* (لوشاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوتان) وقال  
قتادة يعنون الملائكة والمعنى وانما يجعل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها (يقول  
الله تعالى) وللاصيلي يقول الله تعالى بالوحدة ولابي ذر وابن عساكر ليقول الله عز وجل (ما لهم

فقد عد عليه فاناره أي ركبته ثم بعثه  
قاعا (قوله ناقة ورفاه) أي في لونها  
سواد كالغبرة (قوله اخترت  
سبيق) أي سلته (قوله فصر بت  
رأس الرجل فندر) هو بالنون أي  
سقط (قوله فاستقبلني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم والناس معه  
فقال من قتل الرجل قالوا ابن  
الكوع قال له سلمة اجمع) فيه  
استقبال السرايا والثناء على من  
فعل جيدا وفيه قتل الجاسوس  
الكافر الحربي وهو كذلك باجماع  
المسلمين وفي رواية النسائي ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان أمرهم  
بطلبه وقتله وأما الجاسوس المعاهد  
والذي يقال مالك والاوزاعي يصير  
ناقض الله همدان رأى استرقاقه أرقه  
ويجوز قتله وقال جواهر العلماء  
لا ينتقض عهده بذلك قال أصحابنا  
الأآن يكون قد شرط عليه  
انتقاض العهد بذلك وأما  
الجاسوس المسلم فقال الشافعي  
والاوزاعي وأبو حنيفة وبعض  
المالكية وجواهر العلماء رجحهم  
الله تعالى بعهده الأمام عباري من  
ضرب وحبس ونحوهم ما ولا يجوز  
قتله وقال مالك رحمه الله تعالى  
يجتهد فيه الامام ولم يفسر الاجتهاد  
وقال القاضي عياض رحمه الله قال  
كبار أصحابه يقتل قال واختلقوا في  
تركه بالتوبة قال ابن الماجشون  
ان عرف بذلك قتل والا عزر \* وفي

هذا الحديث دلالة ظاهره والمذهب الشافعي وموافقه ان القاتل ١ قوله وهل قوله من فضة الخ كذا في الشيخ اه صححه بذلك

فزاره وعلمنا ابو بكر امره رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا لما كان بيننا وبين الماء ساعة امرنا ابو بكر فعرسنا ثم شن الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسي وأنظر الى عنق من الناس فهم الذراري نخشيت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقفوا فخفت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزاره عليها اقشع من آدم قال القشع النطع بعها ابنة لهامن أحسن العرب فسقتهم حتى آتيت بهم أسوأ بكر ففلقني أبو بكر رأيتها يستحق السلب وأنه لا يخمس وقد سبق ايضاح هذا كله وفيه استحباب مجانسة الكلام اذالم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة والله أعلم

\* (باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى) \*

(قوله فلما كان بيننا وبين الماء ساعة) هكذا رواه جهور رواة صحيح مسلم وفي رواية بعضهم بيننا وبين الماء ساعة والصواب الاول (قوله امرنا ابو بكر رضى الله عنه فرسنا ثم شن الغارة) التعريس النزول آخر الليل وشن الغارة فرقتها (قوله وأنظر الى عنق من الناس) أى جماعة (قوله فهم الذراري) يعنى النساء والصبيا (قوله وفيهم امرأة من بني فزاره) بنى فزاره عليها اقشع من آدم هو بقاف ثم شن مجهزة ساكنة ثم عين مهمله وفي القاف لغتان فتحها وكسرهما وهما مشهورتان وفسره في الكتاب بالنطع وهو صحيح (قوله ففلقني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها) فيه جواز التنفيل وقد يحجج به من يقول بالتنفيل من أصل

بذلك من علم) أى (الاولئان انهم لا يعلمون) نزل الاولئان منزلة من يعقل ونفى عنهم علم ما يصنع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكنار أى ليس لهم علم ما ذكره من قولهم ان الله رضى عنا لعبادتنا وسقط للاصيلي انهم \* (في عقبه) أى (رأيه) فيكون منهم م أبدا من نوح الله ويدعو الى توحيده \* (مقرنين) أى (بمشون معا) قاله مجاهد أيضا \* (سلفنا) فى قوله فجعلناهم سلفنا ومثلا للاخرين هم (قوم فرعون سلفا لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا) أى (عبرة) لهم \* (يصدون) بكسر الصاد أى (يضجون) وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقتل هما بمعنى واحد وهو الضحيج واللغظ وقيل الضم من الصد وهو الاعراض \* (مبرمون) فى قوله تعالى أم أبرمو أم افانامبرمون أى (مجمعون) وقيل محكمون \* (أول العابدین) أى (أول المؤمنين) قاله مجاهد أيضا \* (انى) ولابى ذر والاصيلي وقال غيره أى غير مجاهد انى (براهم) تعمدون العرب تقول نحن منك البراء) منك (والخلاء) منك (والواحد والاثنان والجميع من المذكور والمؤنث يقال فيه براء) بلغة واحد (لانه مصدر) فى الاصل وقمع موقع الصفة وهى برى (ولو قال) ولابى ذر ولو قيل (برى) اقبل فى الاثنان بريتان وفى الجميع بريون) وأهل نجد يقولون انبرى وهى بريئة ونحن براء (وقرأ عبد الله) يعنى ابن مسعود (انى برى بالياء) وصله الفضل بن شاذان فى كتاب القراءة عنه \* (والزخرف) فى قوله واسيتهم أبو ابانوس راعا عليها يتكون وزخرفاهو (الذهب) قاله قتادة وفى قراءة عبد الله بن مسعود وأ يكون لأن بيت من ذهب \* (ملائكة) فى قوله تعالى ولونسا بل جعلنا منكم ملائكة فى الارض (يخلفون) أى (يخلف بعضهم بعضا) قاله قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق وزاد فى آخره مكان ابن آدم ومن فى قوله منكم بمعنى بدل أى جعلنا بدلكم أو تبعضية أى لولدنا منكم يارجال ملائكة فى الارض يخلفونكم كما تخلفكم اولادكم كما ولدنا عيسى من اثنى دون ذكر (قوله ونادوا) ولابى ذر ياب بالتنوين ونادوا (يا مالك ليقتض علينا ربك) ليقتضى الاستريح (قال) مالك حياهم بعد ألف سنة أو أربعين أو مائة (انكم ما كنون) مقبون فى العذاب لا خلاص لكم منه موت ولا بغيره وسقط قوله قال انكم ما كنون لغير أبى ذر وابن عسا كرو قال الآية \* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الانطاطى السلمى مولا هـم البصرى قال (حدثنا سفيان بن عيينة) الهلالى الكوفى ثم المكي الامام الحجة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن ابي رباح (عن صفوان بن يعلى عن ابيه) يعلى بن أمية التميمى حليف قريش واسم أمه منية بضم الميم وسكون النون وفتح الحسنة انه (قال) سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقتض علينا ربك) وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار بانهم لضعفهم لا يستطيعون تأدية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس أوجب بانهم أزملة متطاولة وأحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكنون أو قاتل العلبة بالأس عليهم ويسرعون أو قاتل الشدة ما بهم \* وهذا الحديث ذكره فى باب صفة النار من بدء الخلق (وذلك قد دة) فى قوله تعالى (منسلا) من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا (للاخرين) أى (عظمة بل بعدهم) والعظمة الموعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابي ذر \* (وقال غيره) أى غير قتادة فى قوله (مقرنين) من قوله تعالى وما كاله مقرنين السابق ذكره أى (ضابطين يقال فلان مقرن فلان) أى (ضابط له) قاله أبو عبيدة \* (والاكواب) هى (الاباريق التى لاخر اطيم لها) وقيل لا عراوى لها ولا خراطيم معا قال الجوابي لبيتك الشارب من أين شاء فان العروة تنزع من ذلك \* (وقال قتادة) فيارواه عبد الرزاق (فى أم الكتاب) جملة الكتاب أصل الكتاب وأم كل شئ أصله والمراد اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب السماوية

فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوباً فلتعني رسول الله (ص) صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله والله

أقدأ عجبتني وما كشفت لها ثوباً ثم  
لتعني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من الغد في السوق فقال يا سلمة هب  
لي المرأة لله أولئك فقلت هي لك  
يا رسول الله فوالله ما كشفت لها  
ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إلى أهل مكة ففدى بها  
ناساً من المسلمين كانوا أسرى بمكة  
حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن  
راذع قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا  
عمر بن مهران بن منبه قال هذا  
ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فذكر  
أحاديث منها وقال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أيا قريبة

الغنيمة وقد يوجب عنه الآخرون  
بأنه حسب قيمتها ليعوض أهل  
الجس عن حصتهم (قوله وما  
كشفت لها ثوباً) فيه استحباب  
الكفاية عن الوقوع بما ينهه (قوله  
صلى الله عليه وسلم يا سلمة هب لي  
المرأة لله أولئك فقلت هي لك يا رسول  
الله فوالله ما كشفت لها ثوباً  
فبعث بها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إلى أهل مكة ففدى بها ناساً  
من المسلمين كانوا أسرى بمكة) فيه  
جواز المقادة وجواز فداء الرجال  
بالنساء الكافرات وفيه جواز  
التفريق بين الأم وولدها البالغ  
والخلاف في جوازه عندنا وفيه  
جواز استيهاب الإمام أهل جيشه  
بعض ما غنموه ليفادى به مسلماً أو  
يصرفه في مصالح المسلمين أو يتألف  
به دن في تألفه مصلحة كما فعل صلى  
الله عليه وسلم هنا وفي غنائم حنين  
وفيه جواز قول الإنسان للآخر لله  
أولئك ولله درك وقد سبق تفسير  
معناه وأضحا في أول الكتاب في كتاب

وسقط قوله وقال قتادة الخ غير أبي ذر (أول العابدين) في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا  
أول العابدين السابق تفسيره قريبا عن مجاهد باول المؤمنين وفسره هنا بقوله (أى ما كان) يريد  
أن ان في قوله ان كان نافية لاشراطية ثم أخبر بقوله فانا أول العابدين أى الموحد من أهل مكة  
أن لا ولده وتكون الفاسدية ومنع مكي أن تكون نافية قال لأنه لو هم انك انما نبيت عن الله  
الولد فيما مضى دون ما هو آت وهذا محال ورد عليه بان كان قد تدل على الدعاء بقوله تعالى وكان  
الله غفوراً رحيماً وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان ان  
شرطية على بابها واختلف في تأويله فقيل ان صح ذلك فانا أول من يعبد لكنه لم يصح البتة بالدليل  
القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهى محال في نفسها فكان المعلق بهم محالاً مثلها فهو  
في صورة اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى نفى ما على أبلغ الوجوه وأقواها كذا قرره في  
الكشاف (فانا أول الآتين) أى المستكفين وهذا تفسير قوله أول العابدين لأنه مشتق من عبد  
بكسر الموحدة اذا أنف واشتدت أنفتم (وهما) أى عابد وعبد (الغنان) يقال (رجل عابد وعبد)  
بكسر الموحدة في ضبط الديماطى والفرع وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح  
فهو عبد ولما يقال عابد والقرآن لا يجي على القليل ولا الشاذ وهو انه ان تحرير يج من قال ان  
العابدين معنى الآتين لا يصح وقال الامام غير الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الافة حاصله  
سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد أو لم يحصل (وقرأ عبد الله) يعنى ابن مسعود (وقال الرسول  
يارب) أى موضع قوله تعالى وقيل لى ارب السابق ذكره قريبا وهى قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف  
(ويقال أول العابدين) أى (الجاحدين) يقال عبدنى حتى أى بجديته (من عبد) بكسر الموحدة  
(يعبد) بفتحها كذا فيما وقعت عليه من الاصول وقال السفاقي ضبطوه هنا بفتح الباء في  
الماضى وضمها في المستقبل قال ولم يذ كر أهل اللغة عبد بمعنى يجدد وورد عليه بما ذكره محمد بن  
عزير السخيتاني صاحب غريب القرآن من أن معنى العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان كان  
له ولد فانا أول الجاحدين \* وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعنى ما كان وقال  
السدى معناه لو كان للرحمن ولد فانا أول العابدين أى من عبده بذلك ولكن لا ولده وثبت هنا قوله  
وقال قتادة في أم الكتاب جله الكتاب أصل الكتاب السابق قريبا في رواية غير أبي ذر (أففضرب  
عنكم الذكركم ان كنتم قوماسرفين) بفتح الهمزة أى لان كنتم قال في الانوار وهى الحقيقة  
عمله مقتضية ترك الاعراض وقرأ نافع وحزرة والكسافى بكسرها على انها شرطية واسرافهم كان  
متحققا وان امتدخلى على غير المحقق أو المحقق المبهم الزمان وأجاب في الكشاف بان من الشرط  
الذى يصدر عن المادى بصحة الامر والتحقيق لشيء كقول الاجير ان كنت عملت لك عملاً فوفى  
حقى وهو عالم بذلك ولكنه يخجل في كلامه ان تفر يطك في اتصال حتى فعل من له شك في استحقاقه  
ايه تجهيلاً له وقيل المعنى على الجحارة والمعنى أففضرب عنكم الذكركم صفا حتى أسرفتم أى انكم  
متروكون من الانذار متى كنتم قوماسرفين أى (مشركين) سقط مشركين لابي ذر (والله لوان  
هذا القرآن رفع حيث رده أوائل هذه الامة لهلكوا) قاله قتادة فيما لوصله لابي حاتم وزاد  
ولكن الله عاد عليهم بعائده ورجته فكره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابي حاتم عشر من سنة  
أو ما شاء الله (فاهلكوا أشد منكم بطشاً) أى من القوم المسرفين (ووضي مثل الاولين) أى  
(عتوبه الاولين) قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق (جزأ) في قوله تعالى وجعلوا له من عباده جزأ  
أى (عدلاً) بكسر العين وسكون الدال وفي آل ملاء عدلاً بفتح العين وسكون الدال أى مثلاً فالمراد  
بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما أثبتوا الشركاء عزمو أن كل العبادة ليست لله بل

الايان في حديث حذيفة في الفتنة التي تجوع موج البحر \* (باب حكم النفي) \* (قوله صلى الله عليه وسلم أيا قريبة بعضها

أنتبهوا أقمتم فيها فسهمكم فيها وأما قرية عصت الله ورسوله فإن (٣٣٥) خسهما لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم هي لكم

بعض اجرته تعالى وبعض اجر لغیره وقيل معنى الجعل انهم أثبتوا لله ولدا والان ولد الرجل جز منه والاول اولى لانا اذا جئنا الآية على انكار الشريك لله والآية للاحققة على انكار الولد كان ذلك جامع الاراد على جميع المبطلين

(الدخان)

مكية الاقوله انا كاتبه والعذاب الآيه وهى سبع وتسع وخسون آية ولا يذر سورة حم الدخان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما واصله القرى بابي (رهوا) في قوله تعالى واترك الجمر رهواى (طريقا يابسا) زاد القرى بابي كهيئته يوم ضربه وزاد أبو ذر ويقال رهوا سا كذا يقال جاء الخيل رهواى سا كنه قال النابغة

والخيل ترح رهواى أعتما \* كالطير ينجمون الشوبوب ذى البرد

وعن أبي عبيد قهره وامنه تحفا رجلى ماتر كته روى انه لما انفلق البحر لوسى وطلع منه خاف أن يدركه فرعون فاراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه انهم جنس دم مغرقون \* (على المئين) ولا يذرع على علم على العالمين (على من بين ظهره) أى اختبرنا موثقى بنى اسرائيل على عالمي زمانهم \* (فأعتاه) فى قوله خذوه فاعتلوه أى (ادفعوه) دفعا عينا \* (وزوجناهم بحور أسكنناهم) ولا يذرع بحور عين أسكنناهم (حورا عينيا بحار فيها الطرف) وان عين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء الواسعتن ما وليس المراد عقد التزويج ولا يذرعنا فاعلوه ادفعوه

\* ويقال أن (ترجون) فى قوله واتى عدت بربى وربكم ان ترجون المراد بالرجم هنا (القتل) وقال ابن عباس ترجون بالقتل وهو الشتم يقولون هو سحر وقال قتادة بالحجارة (ورهوا سا كذا هو هنا فى اليونانية وفرعها وسبق ذكره لا يذرع \* (وقال ابن عباس) فيما رواه ابن أبي حاتم فى (كلهل) من قوله ان شجرة الرقوم طعام الاثيم كلهل هو (أسود كهل الزيت) أى كدرديه أو عكر القطاران أو ما أذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطعات كالسديد \* (وقال غيره)

أى غير ابن عباس فى (تبع) من قوله تعالى أهدم خير أم قوم تبع هم (ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعاً لانه يتبع صاحبه) وقيل لان أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع فى الجاهلية موضع الخليفة فى الاسلام (وانظى يسمى تبعاً لانه يتبع الشمس) قاله أبو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا \* هذا (باب) بالتسوين أى فى قوله عز وجل (فارتقب يوم أتى السماء بدخان مبين) وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط (قال قتادة) فيما واصله عبد بن حميد (فارتقب) أى (فانتظر) وللأصمى انتظر باسقاط الفاء \* وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله ابن عثمان المروزي (عن أبي حمزة) بالخاء المعجمة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الأعمش)

سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضى الله عنه انه (قال مضى خمس) من علامات الساعة (الدخان) بتخفيف الخاء المذكور فى قوله هنا يوم أتى السماء بدخان مبين (والروم) فى قوله لم غلبت الروم (والقمر) فى قوله اقتربت الساعة وانشق القمر (والبطشة) فى قوله هنا يوم نبطش البطشة الكبرى (واللزام) فى قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلكة أو الأسر ويدخل فى ذلك يوم بدر كما تفسره ابن مسعود وغيره فيكون أربعة أو اللزام يكون فى القيامة ولتحقق وقوعه عند ما ضيا \* وهذا الحديث سبق فى الفرقان \* هذا

(باب) بالتسوين أى فى قوله (يعشى الناس) أى يحيط بهم الدخان (هذه أذاب أليم) فى محل نصب بالقول وذلك القول حال أى قائلين ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المجمعين (عن الأعمش) سليمان

حدثنا سفيان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان يفتق على أهله نفقة ستة وما بقي جعله فى الكراع والسلاح عمدة فى سبيل الله \* وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد

أنتبهوا أقمتم فيها فسهمكم فيها وأما قرية عصت الله ورسوله فإن خسهما لله ورسوله ثم هي لكم) قال القاضى يحتمل أن يكون المراد بالاولى التى الذى لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب بل جلا عنه أهلها وأصلها عليه فيكون سهمهم فيها أى حقتهم من العطايا كما يصرف التى ويكون المراد بالثانية ما أخذ عموة فيكون غنمة يخرج منه الخس وباقية للغائبين وهو معنى قوله ثم هي لكم أى باقية ما وقد يتحجج من لم يوجب الخس فى التى بهذا الحديث وقد أوجب الشافعى الخس فى التى كما أوجبوه كلهم فى الغنمة وقال جميع العلماء سواء لاخس فى التى قال ابن المنذر لا تعلم أحد قبل الشافعى قال بالخس فى التى مؤلفه علم (قوله حدثنا سفيان بن سعيد بن محمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شعبة وأبو بكر بن أبي شعبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو

عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال بعده وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد

هكذا هو في كثير من النسخ أو أكثرها عن (٣٣٦) عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس وكذا ذكره خاف الواسطي

ابن مهران (عن مسلم) أبي الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه (قال قال عبد الله)  
هو ابن مسعود (انما كان هذا) القحط والجهد اللذان أصابا قر يشاحتي رأوا بينهم وبين السماء  
كالدخان من شدة الجوع (لان قرب السما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم) أي حين أظهروا  
العصيان ولم يتركوا الشرك (دعا عليهم بنسب) حط (كسني يوسف) الصديق عليه السلام  
المدكورة في سوره (فأصابهم حط وجه حتى أكلوا النظام) زاد في الرواية الآتية ان شاء الله  
تعالى والميعة (بجعل الرجل) منهم (ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد)  
من ضعف بصره أولان الهواء يظلم عام القحط قلته الأمطار وكثرة الغبار (فأزل الله تعالى) ولا ي  
ذرع وزجل (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب أليم قال) أي ابن  
مسعود (قائ) بضم الهاء زعمبينا للمتعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله)  
والآتي هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن في المعرفة لابن منده في ترجمة كعب بن مرة قال  
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فأتيته فقالت يا رسول الله قد نصرك الله وأعطاك  
واستجاب لك وان قومك قد هلك كما فادع الله لهم فهذا أولى أن يفسر به القائل بقوله يا رسول الله  
بخلاف أبي سفيان فإنه وان كان جاءه أيضا مستشفعا لكنه لم يكن أسلم حينئذ ولا ي ذر فقيل له  
يا رسول الله (استسقى الله لمضر فأنها قد هلكت) من القحط والجهد قال في الفتح انما قال لمضر لان  
عالمهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى  
من حولهم (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لابي سفيان أو لكعب بن مرة أنا مرنى أن  
استسقى لمضر مع ما هم عليه من معصية الله والأشراك به (انك لجرى) أي ذو جرأة حيث  
تشرک بالله وتطلب رحمته (فاستسقى) عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم (فسقوا) بضم السين  
والقاف (فتزلت أنكم عائدون) أي الى الكفر غر الكشف وكانوا قد وعدوا بالايان ان  
كشف عنهم العذاب (فأصابتهم الرفاهية) بتخفيف التحية بعد الهاء المكسورة والذي في  
اليونانية أصابتهم بقوية بعد الموحدة أي التوسع والراحة (عادوا الى حالهم) من الشرك (حين  
أصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل يوم تبطش البطشة الكبرى انما تتقون قال يعنى يوم بدر)  
ظرف ايوم ﴿باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انما مؤمنون﴾ أي عذاب القحط والجهد  
أو عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة أو عذاب الفارحين يدعون اليها في القيامة أو دخان  
بأخذبا ماع المنافقين وأبصارهم وريح الاول بان القحط لما اشتد على أهل مكة أنها أبو سفيان  
فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم امنوا فلما كشف عادوا ولو جلدناه على الآخر لم يصح  
لانه لا يصح أن يقال لهم حينئذ انما كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغير أبي ذر  
\* وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن  
الجراح (عن الأعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه  
(قال دخلت على عمداثة) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (فقال ان من العلم أن تقول لما لا تعلم  
الله أعلم) قد سبق في سورة الروم سبب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر عن الأعمش ولقظه عن  
مسروق بينا رجل يحدث في كعدة فقال يحيى دخان يوم القيامة فيأخذبا ماع المنافقين  
وأبصارهم ويأخذبا مؤمن كهيئة الزكام ففرزنا فأتيت ابن مسعود وكان متسكنا فغضب فحس  
فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم (ان الله) تعالى (قال لئيمه صلى الله عليه وسلم قل  
ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلمين) والقول فيما لا يعلم قدم من التكلف (ان قريشا  
لما غلبوا النبي) بتخفيف اللام والاصيلي وأبي ذر عن الكشميهي ما غلبوا على النبي (صلى الله

في الاطراف وغيره وهو الصواب  
وسقط في كثير من النسخ ذكر  
الزهري في الاسناد الاول فقال عن  
عمرو عن مالك بن أوس وهذا غلط  
من بعض الناقلين عن مسلم قطعا  
لانه قد قال في الاسناد الثاني عن  
الزهري بهذا الاسناد فدل على انه  
قد ذكره في الاسناد الاول فالصواب  
اثباته (قوله كانت أموال بني  
النضير مما آفأه الله على رسوله مما لم  
يوجف عليه المسلمون بخيل ولا  
ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه  
وسلم خاصة فكان ينفق على أهله  
نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع  
والسلاح عدة في سبيل الله) أما  
الكراع فهو الخيل وقوله ينفق  
على أهله نفقة سنة أي يعزل لهم  
نفقة سنة ولكنه كان ينفق قبل  
انقضاء السنة في وجوه الخير فلاتم  
عليه السنة ولهذا توفي صلى الله  
عليه وسلم ودرعه موهونة على شعير  
استدانه لاهله ولم يشبع ثلاثة أيام  
تبعا وقد تطا هرت الاحاديث  
الصحيحة بكثرة جوعه صلى الله عليه  
وسلم وجوع عياله وقوله كانت للنبي  
صلى الله عليه وسلم خاصة هذا يؤيد  
مذهب الجمهور انه لا خمس في النية  
كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعي  
أوجبه ومذهب الشافعي ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان له من النية  
أربعة أخماسه وخمس خمس الباقي  
فكان له احد وعشرون سهما من  
خسة وعشرين سهما والاربعة  
الباقية لذوى القربى واليتامى  
والساكين وابن السبيل ويتأول  
هذا الحديث على هذا فنقول قوله  
كانت أموال بني النضير أي  
معظمها وفي هذا الحديث جواز

ادخار قوت سنة وجواز الادخار العيال وان هذا لا يقدح في التوكل وأجمع العلماء على جواز الادخار عليه



وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي حدثنا جويرية عن مالك عن (٣٣٧) الزهري ان مالك بن أوس حدثه قال أرسل

الى عمر بن الخطاب فخطبه حين  
تعالى النهار قال فوجدته في  
بيته جالساً على سرير من فضة الى  
رماه متكئاً على وسادة من آدم  
فقال لي يا مال انه قد دف أهل  
آيات من قومك وقد أمرت فيهم  
برضخ فخذ فاقسمه بينهم قال قلت  
لأمرت بهذا غيري قال خذ يا مال  
فما يستغله الانسان من قرينه كما  
جرى للنبي صلى الله عليه وسلم وأما  
إذا أراد أن يشتري من السوق  
ويدخره لقوت عياله فان كان في  
وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشتري  
مالا يضيّق على المسلمين كقوت أيام  
أوشم روان كان في وقت سعة  
اشترى قوت سنة وأكثر هكذا نقل  
القاضي هذا التفصيل عن أكثر  
العلماء وعن قوم اباحتهم مطلقاً وأما  
مالم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا  
ركاب فالأجبانف الاسراع (قوله  
فخطبه حين تعالى النهار) أي ارفع  
وهو بمعنى متع النهار بفتح المشاة  
فوق كما وقع في رواية البخاري (قوله  
فوجدته في بيته جالساً على سرير  
مفضية الى رماه) هو بضم الراء  
وكسر هاء وهو ما ينسج من سعف  
التخل ونحوه ليضطجع عليه وقوله  
مفضياً الى رماه يعني ليس بينه  
وبين رماه شيء وإنما قال هذا لأن  
العادة أن يكون فوق الرمال فراش  
أو غيره (قوله فقال لي يا مال) هكذا  
هو في جميع النسخ يا مال وهو ترخيم  
مالك بحذف الكاف ويجوز كسر  
اللام وضمها أو جهان مشهوران  
لاهل العربية فن كسرها تركها  
على ما كانت ومن ضمها جعلها اسماً  
مستقلاً (قوله دف أهل آيات من  
قومك) الدف المشى بسرعة كأنهم  
جاؤا مسرعين للضر الذي نزل بهم

عليه وسلم يخرجهم عن طاعته وتناديهم في كفرهم (واستعصوا عليه) بفتح الصاد (قال اللهم  
اعني عليهم يسبح) من السنين (كسبح يوسف) في الشدة والقط (فأخذتهم سنة حتى أكلوا فيها  
العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الظلمة  
التي في أبصارهم بسبب الجوع قالوا ربنا كشف عنا العذاب انما مؤمنون) وعذبا الايمان ان  
كشف عنهم عذاب الجوع (ف قيل له) صلى الله عليه وسلم (ان كشفنا عنهم ذلك العذاب عادوا)  
الى كفرهم (فدعا) عليه الصلاة والسلام (ربه فكشف عنهم) ذلك (فعادوا) الى الكفر (فانتقم  
الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم) ولا بوي ذرو الوقت وابن عساكرو الاصيلي فارتقب يوم  
(تأني السماء يدخان مبين الى قوله جل ذكره انما ينتقمون) وهو هذا الحديث سبق في سورة ص  
هذا (باب) بالنون أي في قوله (أني لهم الذكري) أي من أين لهم التذكروا لا تعاط (وقد  
جاءهم) ما هو أعظم وأدخل في وجوب الطاعة وهو (رسول مبين) ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله  
عليه وسلم (الذكري واحد) وسقط باب لغير أي ذر وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب)  
الواشي قال (حدثنا جويرية بن حازم) بالحاء المهملة والزاي البصري الأزدي (عن الأعمش) سليمان  
(عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه (قال دخلت على عبد الله)  
يعني ابن مسعود رضي الله عنه (ثم قال) فيه حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول  
مسروق ينار رجل يحدث في كندة الى قوله فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً فغضب فجلس  
فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ثم قال (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا  
قريشاً الى الاسلام) كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم يسبح كسبح يوسف  
فأصابتهم سنة حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي أذهبت (كل شيء) ولغير الاصيلي  
وأي ذر يعني كل شيء (حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء  
مثل الدخان من الجهد والجوع) زاد في الروم فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمرنا بصله  
الرحم وان قومك قد هلكوا فدعا الله (تم قرأ) عليه السلام (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان  
مبين) زاد أبو ذر والاصيلي بغشى الناس هذا عذاب أليم (حتى بلغ انا كاشه والعذاب قليلا  
انكم عائدون قال عبد الله) يعني ابن مسعود (أفيكشف عنهم العذاب بهمزة الاستفهام  
وضم الياء مبيناً للمفعول (يوم القيامة قال) أي عبد الله (والبطشة الكبرى يوم بدر) يريد تفسير  
قوله يوم نبطش البطشة الكبرى \* هذا (باب) بالنون اي في قوله (تم تولوا) أي أعرضوا عنه  
وقالوا علم) هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه (مجنون) والجن يلقون اليه ذلك  
حاشاء الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير أي ذر وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) أبو محمد العسكري  
قال (أخبرنا) وللاصيلي (حدثنا) محمد) هو ابن جهم الملقب بعنندر (عن شعبة) بن الخجاج وللاصيلي  
حدثنا شعبة (عن سليمان بن مهران الأعمش) (ومضور) هو ابن المعمر كلاهما (عن أبي الضحى)  
مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الأجدع انه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (ان الله  
بعث محمد اعلى الله عليه وسلم وقال قل ما سألتكم عليه من أجر وما أنا من المتكلمين) فيه حذف  
اختصره أيضا كادل عليه السابق (فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشاً استعصوا  
عليه فلم يؤمنوا (فتال) ولا بوي ذرو الوقت والاصيلي وابن عساكر قال (اللهم اعني عليهم  
يسبح) من السنين (كسبح يوسف) بن يعقوب عليهم ما السلام (فأخذتهم السنة حتى حصت)  
أذهبت (كل شيء حتى أكلوا العظام والجلود فقال) ولا بوي ذرو الوقت والاصيلي وقال بالواو بدل  
القاف (أحداهم) القياس أن يقول أحدهما بالثنية لأن المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون

(٤٣) قسطلاني (سابع) وقيل السير اليسير (قوله وقد أمرت فيهم برضخ) هو باسكان الضاد وبالهاء المعجمة وهي العظيمة

قال جفاير فاقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان (٣٣٨) وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم قد خلوا

ثم جاء فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان (٣٣٨) وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم قد خلوا  
ثم جاء فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان (٣٣٨) وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم قد خلوا  
ثم جاء فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان (٣٣٨) وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم قد خلوا

على قول ان اقل الجمع اثنان (حتى اكلوا الخلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان)  
استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع واجيب بالمثل على ان  
مبدأه كان من الارض ومنتهاهما بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بان يخرج من  
الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض ووجهها من عدم المطر ويرون بينهم وبين  
السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع (فأناه) عليه الصلاة والسلام (أبو سعيدان فقال أي  
محمدان قوماً هلكوا) ولغير أبي ذر والاصيلي قد هلكوا (فادع الله أن يكشف عنهم) ما أصابهم  
(فدعا) لهم عليه الصلاة والسلام أن يكشف الله عنهم (ثم قال تعودوا) الى الكفر (بعدهذا)  
قال الزركشي كذا وقع تعودوا بخذف نون الرفع وصوابه تعودون بانباتها قال العلامة البدر  
الدماسيني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الفصح نظاماً ونظاماً وقراءة الحسن واليزيدي  
تظاهراً بتشديد الظاء أي أنقاساً حراً تظاهراً بخذف المبتدأ وهو ضمير الخطابين وأدغمت التاء  
في الظاء وحذفت النون تخفيفاً وفي الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا  
وللاصيلي تعودون بآيات النون على الاصل (في حديث منصور) هو ابن المعتمر (ثم قرأ فأرتقب يوم  
تأتي السماء بدخان ميين الى عائدون) قال ابن مسعود (أ يكشف عذاب الآخرة) ولا يذرعن  
الجوى والمستقل أن يكشف بالنون ميبناً للفا على عنهم عذاب الآخرة (فقد مضى الدخان والبطشة  
واللزام وقال أحدهم) سليمان ومنصور وثالث معهم ما وأحدهما كالمهر (القمر) يعني انشاقه  
(وقال الآخر الروم) يعني غابت الروم ولا يذرعن الروم بالواو \* (يوم نبطش البطشة الكبرى أنا  
منتقمون) وسقط لابي ذر يوم نبطش الخ \* وبه قال (حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا  
وكيع) هو ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو أبو الضحى (عن مسروق) هو ابن  
الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه قال خمس قدمين (أي وقعن) (اللزام) وهو  
الاسمر والهلكة يوم بدر (والروم) أي غلبتهم (والبطشة) الكبرى يوم بدر (والقمر) يعني انشاقه  
(والدخان) الحاصل لقريش بسبب القحط لكن أخرجه عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن علي قال آية  
الدخان لم تمض بعد بأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفذ ويسلم من حديث أبي  
سريحة به مائتين الاولى مفتوحة حذيفة بن أسيد بن بقر الهزلي الغفاري رفعه لا تقوم الساعة  
حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والذابة الحديث

(سورة الجاثية) \*

مكية وهو سبع أو ست وثلاثون آية ولا يذرعن حم الجاثية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت  
البسمة لغير أبي ذر (جاثية) في قوله تعالى وترى كل أمة جاثية أي (مستوفزين) بالزاي (على  
الركب) من الخوف (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (نستسبح) أي (نكتب)  
أي أمر الملائكة أن تكتب أعمالكم وسقط لابي ذر وقال مجاهد فقط \* (ننساكم) في قوله تعالى  
فاليوم ننساكم أي (نترككم) في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم وهذا  
(باب) بالثوين أي في قوله تعالى (وما يهلكنا) وما يفنيها (الادهر) الامر الزمان وطول العمر  
واختلاف الليل والنهار (الآية) وزاد في الفرع وما لهم بذلك الذي قالوه من علم علوه انهم  
الايتنون اذ لا دليل لهم عليه وضرب على ذلك في الاصل \* وبه قال (حدثنا الحميد) عبد الله  
ابن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن ثمال (عن سعيد  
ابن المسيب) بفتح التيمية المشددة (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه قال قال رسول الله  
ولا يوبى ذر والوقت قال النبي (صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم) أي يخاطبني

القليلة (قوله جفاير) هو بفتح  
المنانة تحت واسكان الراء وبالهاء  
غيره هو زهكاذ ذكره الجمهور  
ومنهم من هم زه في سنن البيهقي في  
باب النبي تسميته اليرقا بالالف  
واللام وهو حاجب عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه (قوله اقض بيني وبين  
هذا الكاذب الى آخره) قال جماعة  
من العلماء معناه هذا الكاذب ان لم  
ينصف فحذف الجواب وقال  
القاضي عياض قال المازري هذا  
اللفظ الذي وقع لا يليق ظاهره  
بالعباس وحاش لعل أن يكون فيه  
بعض هذه الاوصاف فضلا عن  
كها ولسنا نقطع بالعصمة الا لابي  
صلى الله عليه وسلم ولن شهد بها  
لكننا ما يرون بحسن الظن  
بالعباسية رضي الله عنهم أجمعين  
ونفى كل رذيلة عنهم واذا انسدت  
طرق قلوبها نسبنا الكذب الى  
رواها قال وقد سجل هذا المعنى  
بعض الناس على ان أزال هذا اللفظ  
من نسخته تورعا عن اثبات مثل  
هذا ولعله حل الوهم على رواته قال  
المازري واذا كان هذا اللفظ لا يد  
من اثباته ولم نضف الوهم الى رواته  
فأجود ما حل عليه انه صدر من  
العباس على جهة الادلال على ابن  
أخيه لانه بمنزلة ابنه وقال مالا  
يه تقدده وما يعلم براءة ذمة ابن أخيه  
منه وله له قصد بدله وردعه عما

بعقده انه مخطئ فيه وان هذه الاوصاف تصفهم الوكان يفعل ما يفعله عن قصد (٣٣٩) وان عليا كان لا يراها موحية لذلك في اعتقاده

وهذا كما يقول المالكي شارح النبيذ ناقص الدين والحنفي يعتقد انه ليس بناقص فكل واحد محق في اعتقاده ولا بد من هذا التاويل لان هذه القضية جرت في مجلس فيه عمر رضى الله عنه وهو الخليفة وعثمان وسعد وزبير وعبد الرحمن رضى الله عنهم ولم ينكر احد منهم هذا الكلام مع تشددهم في انكار المنكر وما ذلك الا لانهم فهموا بقريضة الحال انه تكلم بما لا يعتقد ظاهره مما يغتص في الزجر قال المازري وكذلك قول عمر رضى الله عنه انكما جعتما ابا بكر فرائتاه كاذبا انما غادر اخاتنا وكذلك ذكر عن نفسه انهم اراياه كذلك وتأويل هذا على نحو ما سبق وهو

من القول بما يتأذى به من يجوز في حقه التأذى والله تعالى منزه عن أن يصير في حقه الأذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل (يسب الدهر) يقول اذا أصابه مكر وبؤس الدهر وتبأله (وأنا الدهر) بالرفع في الفرع كالأصول المعهدة و ضبط الاكثرين والمحققين أى أنا خالق الدهر (بيدى الأمر) الذى ينسبونه الى الدهر (أقلب الليل والنهار) وروى نصب الدهر من قوله أنا الدهر أى أقلب الليل والنهار في الدهر والرفع كما مر أو وجهه قال في شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام أو للاختصاص ولا يقتضى المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شأن المتكلم لاني الظرف ولهذا عرف الخبر لا فائدة الحصر فكانت قيل أنا قلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه أنا الدهر المصرف المدير المقدر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عادسبه الى لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قاله الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركى العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين للصانع المعتقدين أن في كل سنة ثمة وثلاثين ألف سنة يعود كل شئ الى ما كان عليه وكبير والمعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن تخالفوه من الظاهرية في عددهم الدهر من الاسماء الحسنى أخذوا من هذا الحديث وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في التوحيد ومسلم وأبو داود في الادب والنسائي في التفسير

\*(الاحقاف)\*

مكية وآبها أربع أو خمس وثلاثون ولا يذر سورة حم الاحقاف (بسم الله الرحمن الرحيم) وقال مجاهد مما وصله الطبري في (تفسيره) من قوله تعالى هو أعلم بما تفيضون فيه أى (تقولون) من التكذيب بالقرآن والقول فيه بأنه سحر وهذا ساخط لاني ذر (وقال بعضهم أثرة) بفحات من غير ألف وعزيت لقراءة على وان عباس وغيرهما (وأثرة) بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور (وأثارة) بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ايتوني بكاب من قبل هذا أو أثارة من علم هي (بقية علم) ولا يذر من علم واثره وأثرة وأثارة برفع السلاثة والتزليل بالجر وهذا قاله أبو عبيدة القراء \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بدعا من الرسل) أى (لست بأول الرسل) ولا يذر ما كتبت بأول الرسل فكيف تسكرون نبوتى واخبارى بأنى رسول الله \* (وقال غيره) أى غير ابن عباس (أرأيتم) من قوله قل أرأيتم ان كان من عند الله (هذه الالف) التى فى أول أرأيتم المستفهم بها (انما هى توعده) لكفار مكة حيث ادعوا محمدا ماعبدوه من دون الله (ان صح ما تدعون) بتشديد الدال في زعمكم ذلك (لا يستحق ان يعبد) لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا الخالق (وليس قوله أرأيتم برؤية العين) التى هى الابصار (انما هو) أى معناه (العلمون ابلغتكم ان ما تدعون) بسكون الدال مخففة (من دون الله خلقوا شيئا) ومفعول أرأيتم محذوفان فقد رده أرأيتم حكيم ان كان كذا أستم ظالمين وجواب الشرط أيضا محذوف تقديره فقد ظلمت ولهذا أتى بفعل الشرط ما ضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لا يذر هذا (باب) بالثنتين أى فى قوله تعالى (والذى قال لو اذبه اف لك) أى التافيف لكونه كراهية (أنعدنا انى ان خرج) من قبرى حيا (وقد حلت القرون من قبلى) فلم يبعث أحد منهم (وهما يدعونا ان الله) أى يسألان الله أن يعينه بالتوفيق للايمان أو يقولان الغيب بالله منك (ويك) أى يقولان له

ان المراد انكما تعتقدان ان الواجب ان نعمل في هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر فحن على مقتضى رأيكواؤثمة اما أئينا ونحن معتقدان ما تعتقدانه لكناهم هذه الاوصاف أو يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف ويتمسك في قضائه فكان مخالفتك لنا شرا من رايها انكما تعتقدان ذلك فينا والله أعلم قال المازري وأما الاعتذار عن على والعباس رضى الله عنهم ما فى انهم اتردوا الى الخليفة مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركاه فهو صدقة وتقرير عمر رضى الله عنه انما يعلمان ذلك فأمثل ما فيه ما قاله بعض العلماء انما طلبا أن يقسمها بينهما نصفين ينتفعان بها على حسب ما ينتفعهما الامام هو ولو لها بنفسه فكره عمر أن يوقع عليها اسم القسمة لتلاظن لذلك مع تطاول الزمان انما اميراث وانما مورثاه لاسيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم تخلكوا ذلك وما

يؤيد ما قلناه ما قاله ابوداود انه لما صارت الخلافة الى (ع. ع. ع) على رضى الله عنه لم يغيرها من كونها صدقة ونحن هذا الحجة السفاحة فانه

لما خطب أول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق في عنقه المصحف فقال أشهدك الله إلا ما حكمت بيني وبين خصمي بهذا المصحف فقال من هو خصمك قال أبو بكر في منعه فذكر قال أظلمك قال نعم قال في بعده قال عمر قال أظلمك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلى تظلمك فسكت الرجل فأغلظ له السفاحة قال القاضي عياض وقد تأول قوم طلب فاطمة رضى الله عنها ميراثها من أبيها على أنها تآوت الحديث ان كان بلغها قوله صلى الله عليه وسلم لا تورث على الاموال التي لها بال فهي التي لا تورث لا ما يتركون من طعام وأثاث وسلاح وهذا التأويل خلاف ما ذهب اليه أبو بكر وعمر وسائر الصحابة رضى الله عنهم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائي وموتة عاملي فليس معناه ارثهن منه بل لكونهن محجوسات عن الازواج بسببه أو لعظم حقهن في بيت المال لتفضلهن وقدم هجرتهن وكونهن أمهات المؤمنين وكذلك اختصن بساكنهن لم يرهنار رهن قال القاضي عياض وفي ترك فاطمة رضى الله عنها منازعة أبي بكر رضى الله عنه بعد احتجاجه عليها بالحديث التسليم للاجتماع على قضية وانها لما بلغها الحديث وبين لها التأويل تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من أحد من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث ثمولى على الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر وعمر رضى الله عنهم فدل على ان طلب على وابعاس انما كان طلب تولى النيام بها بانفسهما وقسمتها بينهما كما سبق قال وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر رضى الله عنه

وبذلك (آمن) وصدق بالبعث ووبلث دعاء بالشبور (ان وعد الله) بالبعث (حق فيقول) لهم ما هذا الاساطير الاولين) أباطلهم التي كتبوها وسقط لغيرها في ذرايف باب وله من قوله وقد دخلت القرون الخ وقال به صدقوله أن أخرج الى قوله أساطير الاولين \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح (عن ابي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع فخر بن أبي وحشية (عن يوسف بن ماهك) بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قير مصغر القمر أنه (قال) كان مروان بن الحكم الاموي أميراً على الحجاز استعمله معاوية بن أبي سفيان عليه وعند الناس أنه كان عاملاً على المدينة وعند الاسماعيلى فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعنى ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس فخطب فجعل يذكر يزيد معاوية لكي يبايع له بعد ابيه) وفي رواية الاحماعيلى وقال ان الله أرى أمير المؤمنين في يزيداً يا حسناً وأن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر عمر (فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر) الصديق (شيأ) لم يبينه ولا يبعلى وابن أبي حاتم فقال أى عبد الرحمن هرقلية ان أبا بكر والله ما جعلها فى أحد من ولده ولا فى أهل بيته وما جعلها معاوية الا كرامة لولده ولابن المنذر أجتهم بها هرقلية تبايعون لابنائكم (فقال) أى مروان لا عوانة (خذوه) أى عبد الرحمن (فدخل بيت) أخيه (عائشة) ملتجئاً بها فلم يقدروا عليه) أى امتنعوا أن يخرجوه من بيتها اعظامها وعند أبي يعلى فتزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه وسقط عليه من البيونينية وثبت في الفرع وغيره (فقال مروان ان هذا) يعنى عبد الرحمن (الذى انزل الله فيه) والذى قال لوالديه اف لكما اتعدا ننى فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا) آل أبي بكر (شيأ من القرآن الا ان الله انزل عذرى) عن قصة أهل الافك وعند الاسماعيلى فقالت عائشة كذبت والله ما نزلت فيه وفي رواية له والله ما نزلت الا فى فلان بن فلان الفلاني وفي رواية لوثبت ان اسمه لسببته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أبا مروان ومروان فى صلبه فالصحيح أن الآية نزلت فى الكافر العاق ومن زعم أنهم انزلت فى عبد الرحمن فقوله ضعيف لأن عبد الرحمن قد أسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين ونفى عائشة أصح اسناداً ممن روى غيره وأولى بالقبول ﴿ (باب قوله) تعالى (قلما ارأه) أى العذاب (عارضاً) صحاباً عرض فى أفق السماء والضمير عائدة الى الصحاب كأنه قيل فلما رأوا الصحاب عارضاً (مستقبل أوديتهم) صفة عارضوا واصفاه غير محضه فن ثم سماع أن يكون نعمتنا لسكره (قالوا هذا عارض ممطرنا) صفة لعارض أيضاً أى بآيتنا باطرو وقد كانوا باطلين محتاجين الى المطر قال الله تعالى أو هو عليه السلام (بل هو ما استجدلتهم به) من العذاب حيث قلتهم فأجابنا تعذراً ان كنت من الصادقين ثبين ماهيته فقال (ريح) أى هى ریح (فيها عذاب أليم) فما برحوا حتى كانت الريح تجيبى بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثنتى عشرة ذراعاً وقيل ستون ذراعاً وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر ورفعتهما كأنها جادة وهدمت الصخور واصطف لها الأطولون الأشداء منهم فصرعهم وألقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية أيام لهم ثم أين ثم أمر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملهم فمرت بهم فى البحر ولم يصل الى هود عليه السلام ومن آمن به من تلك الريح الانسيم وكان عليه السلام قد جمع المؤمنين الى شجرة عند عين ماء وأدار عليهم خطا خطه فى الارض وسقط لغير أبى ذر باب قوله وله قالوا هذا عارض الخ وقال بعد قوله أوديتهم الآية (قال) ولا بى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم فى قوله (عارض) أى (الصحاب) الذى يرى فى ناحية السماء وسعى بذلك لانه يبعد وفى عرض السماء \* وبه قال (حدثنا أحمد

ابن فاطمة أبا بكر رضى الله عنه هذا من الهجران المحرم الذى هو

فقال هراشد انشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والارض اتعلمون (٣٤١) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا

صدقة قالوا نعم ثم اقبل على العباس  
وعلى فقال انشدكم بالله الذي ياذنه  
تقوم السماء والارض اتعلمان  
ترك السلام والاعراض عند اللقاء  
وقوله في هذا الحديث فلم تكلمه  
يعني في هذا الامر اولاً ولا تباضهالم  
تطلب منه حاجة ولا اضطرت الى  
لقائه فتكلمه ولم يتقبل قط انهما  
التقيان فلم تسلم عليه ولا كلمته قال  
واما قول عمر رختماني تكلماني  
وكلمتك واحدة جئت يا عباس  
تسألني نصيبك من ابن أخيك  
وجاني هذا يسألني نصيب امرأته  
من أبيها فيه اشكال مع اعلام أبي  
بكر لهم قبل هذا الحديث وان  
التي صلى الله عليه وسلم قال  
لا نورث وجوابه ان كل واحد انما  
طلب القيام رحمة على ذلك ويحتج  
هذا بقربه بالعمومة وذلك بقرب  
امرأته بالبنوة وليس المراد انما  
طلب ما علمنا منع النبي صلى الله عليه  
وسلم ومنعهما امنه أبو بكر ومن  
لهما دليل المنع واعترفاً بذلك قال  
العلماء وفي هذا الحديث انه ينبغي  
أن يولي امر كل قبيلة سيدهم  
وتفوض اليه مصالحهم لانه اعرف  
بهم وأرفق بهم وأعد من ان يأنفوا  
من الاتقياد له ولهذا قال الله تعالى  
فابعثوا حكماً من أهله وحكام من  
أهلها وفيه جواز اداء الرجل باسمه  
من غير كنية وفيه جواز احتجاب  
المتولي في وقت الحاجة لطعامه أو  
وضوئه أو نحو ذلك وفيه جواز  
قبول خبر الواحد وفيه استشهاد  
الامام على ما يقوله بحضرة الخصمين  
العدول لتقوى حجة في اقامة  
الحق وقمع الخصم والله أعلم (قوله)  
فقال عمر رضي الله عنه اتدانا أي  
اصبروا أمهلاً (قوله انشدكم بالله)  
أي أسألكم بالله مأخوذ من النسيب وهو رقيق الصوت يقال انشدك بالله (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة)

ابن عيسى) كذا في رواية أبي ذر ابن عيسى وهو الهمداني التستري المصري الاصل وسقط ابن  
عيسى الغبري أي ذر وقال الكرماني انه أجد بن صالح المصري يعني ابن الطبري ولعله اعمد على قول  
أبي علي بن السكن حيث قال هو أجد بن صالح في المواضع كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو أجد  
ابن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال الحماكم أبو عبد الله هو أجد بن صالح أو أجد بن عيسى  
لا يتخلو أن يكون واحداً منهما ولم يحدث عن ابن أخي ابن وهب شيئاً ومن زعم انه ابن أخي ابن وهب  
فقد وهم فاتفق الرواة على أجد بن صالح أو أجد بن عيسى وقد عين أبو ذر في روايته انه ابن عيسى  
قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال (أخبرنا عمرو) هو ابن الحرث (ان أبا النضر) سالم المدني  
(حدثه عن سليمان بن يسار) ضد المين (عن عائشة رضی الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم)  
انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً حتى أرى منه لهواته) تحريك الهاء جمع  
لهاة وهي اللحم المعلقة في أعلى الحنك (انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيماً أو ريحاً  
عرف) بضم العين وكسر الراء مبنياً للمفعول (في وجهه) الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلى  
الجبين واذا حزن اربد الوجه فعبرت عائشة عن الشيء الظاهر في الوجه بالكراهية لانه ثمها قالت  
يا رسول الله الناس) ولغير أبي ذر ان الناس (اذا رأوا الغيم فرحوا) به رجاء أن يكون فيه المطر  
وأرأى اذا رأته عرف في وجهه الكراهية فقال يا عائشة ما يومني) بواو ساكنة ونون مشددة  
ولا في ذر يومني بنونين (أن يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح) هم عاد قوم عاد حيث أهل كوا  
بريح صرصر (وقدرأي قوم العذاب فقالوا هذا عارض مطرنا) قد تقرر ان النكرة اذا أعمدت  
نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهراً آية الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض  
وقد أجاب صاحب الكواكب الدراري عن ذلك بأن القاعدة المذكورة انما تطرد اذا لم يكن  
في السياق قرينة تدل على الاتحاد فان كان هناك قرينة كما في قوله وهو الذي في السماء الهوفي  
الارض اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقاً لمعمل عاد اقومان قوم بالاحقاف أي في الرمال  
وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم اه ويؤيد قوله الثاني قوله تعالى وانه أهلك عاد الاولى فانه  
يشعر بان ثم عاد اخرى وعند الامام أحمد باسناد حسن عن الحرث بن حسان البكري قال خرجت  
اشكو العلاء بن الحضرمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت بالبنوة فاذا بجوز من بني عقيم  
منقطع بها فقلت يا عبد الله اني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل أنت مبلغني  
اليه قال فقلت ما فانت المدينة فاذا المسجد غاص باهله الحديث وفيه فقلت أعوذ بالله ورسوله ان  
أكون كواقد عاد قال وما واد عاد وهو أعلم بالحديث منه لكن يستعظمه قلت ان عاد الخطوا  
فبعثوا واد الهام يقال له قيل فرع عاوية بن بكر فقام عنده شهر يسقيه الخمر وتغنيه جارية  
يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال مهرة فقال اللهم انك تعلم اني لم أجي الى  
مرض فادأويه والى أسرفاً فادبه اللهم اسق عاداً ما كنت تسقيه فرت به صحبات سود  
فنودي منها الخرفاء ومالي سحابة منها سوداً فنودي منها خذها رما دماً لا تبقي من عاد أحداً  
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه ذكره ابن كثير بطوله في تفسيره وابن حجر مختصراً وقال الظاهر  
انه في قصة عاد الاخير لذكر مكة فيه \* وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضاً في الادب ومسلم  
في الاستسقاء وأبو داود في الادب

(الذين كفروا)

مدنية وقيل مكية وآياتها سبع أو ثمان وثلاثون آية ولا يذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله  
الرحمن الرحيم وسقطت البسمة لغير أبي ذر ونسب السورة أيضاً سورة القتال \* (أوزارها) في قوله  
أي أسألكم بالله مأخوذ من النسيب وهو رقيق الصوت يقال انشدك بالله (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه (٣٤٣) صدقة فالانعم فقال عمران الله جل وعز كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم

بخاصة لم يخص بها أحد غيره قال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فقله وللرسول ما أدرى هل قرأ الآية التي قبلها أم لا قال فقس رسول الله صلى الله عليه وسلم ينكم أموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولأخذها دونكم حتى يفي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقى أسوة المال ثم قال أنشدكم بما لله الذي بأذنه تقوم السماء والأرض أتعملون ذلك قالوا نعم ثم نشد عباسا وعلياً بمن أنشد به القوم أتعملان ذلك قال نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم جئت ما تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نورث ما تركناه صدقة قرأتمه كاذبا أنما عدا رجاؤنا والله يعلم انه لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر قرأتني هو برفع صدقة وما بعني الذي أي الذي تركناه فهو صدقة وقد ذكر مسلم بعد حديث يحيى بن يحيى عن مالك من حديث عائشة رفته لا نورث ما تركناه فهو صدقة وإنما نهت على هذا لأن بعض جهلة الشيعة يصحونه قال العلماء والحكمة في أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يورثون انه لا يؤمن أن يكون في الورثة من تنبى موته قبله ولشلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لو أنهم في تلك الطان وينقر الناس عنهم قوله ان الله كان خص

تعالى فاما ما بعد وما أفاده حتى تضع الحرب أوزارها أي (أنا لها) أو آلتها وأدائها وهو من مجاز الحذف أي حتى تضع أمة الحرب أو فرقة الحرب أوزارها والمراد ان قضاء الحرب بالكلية (حتى لا يبقى الا مسلم) أو مسلم والمعنى حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب أو الشدة وللمن والقداء أو للجموع يعني ان هذه الاحكام جارية فيهم حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل ينزل عيسى وأسند الوضع الى الحرب لانه لو أسنده الى أهله بان كان يقول حتى تضع أمة الحرب جاز أن يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهي باقية كقول القائل خصوصتي ما انفصلت ولكن \* تركتها في هذه الايام

\* (عرفها) في قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم أي (بينها) لهم وعرفهم منازلها بحيث يعلم كل واحد منهم منزله ويهتدى اليه كأنه كان ساكنه منذ خلق أو طيبها لهم من العرف وهو طيب الرائحة \* (وقال مجاهد) مما وصله الطبري (مولى الذين آمنوا) أي (وليهم) وسقط هذا لا يذر \* (عزم الامر) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي (جد الامر) ولا يذر فاذا عزم الامر أي جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي كقوله \* قد جدت الحرب جدوا \* أو على حذف مضاف أي عزم أهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال خائفوا وتخلفوا (فلا تمهوا) أي (لا تضعفوا) بعد ما وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد في القتال \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (أضعافهم) في قوله تعالى أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن ان يخرج الله أضغانهم أي (حسدهم) بالخاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم \* (أسن) في قوله فيها أمهات من ماء غير آسن أي (متغير) طعمه وسقط هذا لا يذر \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وتقطعوا أرحامكم) بتشديد الطاء المكسورة على التثنية ويعتوب بفتح التاء وسكون الالف وفتح الطاء مخففة مضاف قطع وسقط لفظ باب غير أي ذر \* وبه قال (حدثنا خالد بن محمد) بفتح الميم واللام بينهما ما عجمه ساكنة الكوفي قال (حدثنا سليمان) بن بلال قال (حدثني) بالافراد (معأوية بن أبي مزرد) بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء وفي اليونانية بفتحها مشددة بعد هاء الهمزة اسم عبد الرحمن ابن يسار بالتحية والمهملة الخفيفة (عن) ٤٤ - (سعيد) ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه (قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه) أي قضاؤه أو آفته أو نحو ذلك مما يشهد بأنه مجاز من القول فانه سبحانه وتعالى ان يشغله شأن عن شأن (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسمت (فاخذت بحقو الرحمن) بفتح الخاء المهملة وفي اليونانية بكسرها وكذا في الفرع مصححة وكسحت فوقها وعند الطبري بحقوى الرحمن بالثنية والحق والازار والخصر ومثدا الازار قال البضاوي لما كان من عادة المستجير ان يأخذ بذيل المستجارية أو بطرف رداءه وازار ورجمأ أخذ بحقو ازاره بالغة في الاستجارة فكانه يشير به الى أن المطلوب ان يحرسه ويذب عنه ما يؤذيه كما يحرس ماتحت ازاره ويذب عنه فانه لاصوبه لا ينفك عنه استعير ذلك للرحم وقال الطيبي وهذا مبني على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها منترع من أمور متوهمة للمشبه بالمعقول وذلك انه شبهه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذنب عنهما من القطيعة بحال مستجير يأخذ بذيل المستجارية به وحقو ازاره ثم أدخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من اللفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز ان تكون مكتوبة بأن يشبهه الرحم بانسان مستجير عن محبته ويحرسه ويذب عنه ما يؤذيه ثم أسند على سبيل الاستمارة التخيلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رثت الاستعارة باخذ الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن

رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحد غيره قال الله تعالى ما أفاء الله على رسوله الآية استعارة

كاذبا اثما قادرا خائنا والله يعلم اني لصادق بار راشد تابع للعق فوايتهم اثم جثمثي (٣٤٣) انت وهذا انما جامع وامر كل واحد فقلتم

ادفعها النفاق قلت ان شئت دفعتمها اليكم على ان عليكم عهد الله ان تعملوا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذتهاها بذلك قال كذلك قالنا نعم قال ثم جثمثاني لا أقضى بينكما ولا والله لا أقضى بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزت عن افرادها الى \* حدثنا الحق ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الاخر ان اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا عمر عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحداد قال ارسلى الى عمر بن الخطاب فقال انه قد حضر أهل أبيات من قومك بنحو حديث مالك غير ان فيه وكان ينطق على أهل منته سنة وورع قال معمر يحبس قوت أهل منته سنة ثم يجعل ما بقى منه يجعل مال الله تعالى \* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت ان تزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يغيب عثمان بن عفان الى أبي بكر فيسأله ميراثهم من النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة لهن اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما ترك فهو صدقة \* وحدثني محمد بن رافع اخبرنا يحيى بن حماد عن عقيب عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت الى أبي بكر الصديق تسأله ميراثهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وقدك وما بقى من خمس خبير فقال أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما ترك كصدقة انما يأكل كل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال وانى والله لا غير شيئا

استمارة أخرى مثلها واسقط قوله بحجة والرحن في رواية أبي ذر كافي القدر وأصله وقال في الفتح حذف للا كثر مفعول أخذت قال وفي رواية ابن السكن فأخذت بحجة والرحن وقال القاسمي أبي أبو زيد أن يقرأ لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل أن يكون على حذف أى قام ملك فتكلم على اسانها أو على طريق ضرب المثل والاستمارة والمراد تعظيم شأنه وفضيلة واصلاها وانما فاطعها وتنشئة حقوق المروية عند الطبري للتأكد لان الاختداب يدين أكد في الاستمارة من الاخذ بيد واحدة (فقال) تعالى (له مه) بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل أى اكفف وانزجر وقال ابن مالك هي هنا ما الاستمارة حذفت ألفها ووقف عليها اسم السكت والشائع أن لا يفعل ذلك بها الا وهى مجرورة ومن استعمالها كما وقع هنا غير مجرورة قول أبي ذؤيب الهذلي قدمت المدينة ولا هلهما صحيح كصحيح الحجج فقلت مه ففعلوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اه فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستمارة فالمراد منه الامر بانظار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت هدا مقام العائد) بالذال المعجمة أى قدامى هذا قيام المستجير (بك من القطيعة) وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحد انهارت كالم بلسان طلق ذاق (قال) تعالى (ألا بالتخفيف (ترضين ان أصل من وصلك) بأن أعطف عليه وأرحمه لطفًا وفضلا (واقطع من قطعك) فلا أرحه (قالت بلى يارب) أى رضيت (قال) تعالى (قد ان) بكسر الكاف اشارة الى قوله لا ترضين الخ زاد الاسماعيل لك (قال أبو هريرة) رضى الله عنه (أقرؤ ان شئت فهل عسيتم) أى فهل يتوقع منكم (ان توليتم) أحكام الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم عن القرآن وفارقتم أحكامه (ان نفسدوا الارض) بالمعصية والبغي وسفك الدماء (وتقطعوا أرحامكم) \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد وفي الادب ومسلم في الادب والنسائي في التفسير \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بن محمد بن حمزة بن معمر بن الزبير بن العوام أبو اسحق الأسدي الزبيري المدني قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل الكوفي نزيل المدينة (عن معاوية) بن أبي هريرة السابق قريبا أنه (قال حدثني) بالافراد (عنى أبو الخطاب) بضم الخاء المهملة وبعو حذتين بينهما ألف (سعيد بن يسار) بالسين المهملة ضد المين (عن أبي هريرة بهذا) الحديث السابق (تم) قال أبو هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرؤ ان شئت فهل عسيتم) \* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (بشتر بن محمد) السخيتاني المروزي قال (أخبرنا عبد الله) ابن المبارك المروزي قال (أخبرنا) ولغير أبي ذر حدثنا (معاوية بن أبي المزد) باللام وكسر الراء وفي اليونانية بقصحتها (بهذا) الحديث استنادا ومنتها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرؤ ان شئت فهل عسيتم) ومراد المؤلف بإيراد هذه الطريق وسابقتها الاعلام بأن الذي وقته سليمان بن بلال على أبي هريرة حيث قال قال أبو هريرة أقرؤ ان شئت فهل عسيتم رفعه حاتم بن اسمعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيل من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الامام النووي رحمه الله لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية واصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها صلته بالكلام ولولا السلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة اه وفي حديث أبي بكره مرفوعا من ذنب أخرى أن يجعل الله عقوبته في الدنيا مع ما يترك لصاحبه في الآخرة من البغي وقطيعه الرحم رواه أحمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سره النساء في الاجل والزاد في الرزق فليصل رحمه \* (أسن) أى (متغير) وسبق هذا قريبا

\* (سورة الفتح) \*

مدينة نزلت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة سنة ست من الهجرة وآياتها تسع

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما ترك كصدقة انما يأكل كل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال وانى والله لا غير شيئا

من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طاهراتي (٣٤٤) كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عمل فيها بما عمل رسول

الله صلى الله عليه وسلم فابى أبو بكر أن يدفع الى فاطمة شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك قال فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنهم أزواجهما على ابن أبي طالب لئلا يولدن بها أبابكر وصلى عليهما على وكان اعلى من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر على وجوه الناس فالتس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الأشهر

ذكر القاضي في معنى هذا احتمالين أحدهما تحليل الغنمية ولائمه والثاني تخصيصه بالفيء أما كاه أو بعضه كما سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثاني أظهر لاستشهاد عمر رضي الله عنه على هذا الآية (قوله فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر) أما هجرته فسبق تأويله وأما كونها عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فهو الصحيح المشهور وقيل ثمانية أشهر وقيل ثلاثة وقيل شهرين وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت لثلاث مضي من شهر رمضان سنة إحدى عشرة (قوله ان عليا دفن فاطمة رضي الله عنه - ما ليلا) فيه جواز الدفن ليلا وهو صحيح عليه لكن النهار أفضل اذا لم يكن عذر (قوله وكان اعلى من الناس وجهة حياة فاطمة رضي الله عنها فلما توفيت استنكر على وجوه الناس فالتس مصالحة أبي بكر ومبايعته رضي الله عنهم ولم يكن بايع تلك الأشهر) أما تأخر على رضي الله عنه عن السعة فقد ذكره على في هذا الحديث واعتذر واعتذر أبو بكر رضي الله عنه أيضا ومع هذا فتأخره ليس بقادر في البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط اجتمعا العذاب

وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر \* (قال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيج عنه (بورا) في قوله تعالى وظننم ظن السوء وكنتم قوم بورا أي (ها السكين) والبور الهلاك وهو يحتمل أن يكون هنا مصدرا أخبر به عن الجمع كقوله يارسول الله ان لسانى \* راتق ما فتقت اذا أنا بور

ولذلك يستوى فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل أن يكون جمع بأثر كآل وحول في المعتل وبازل ويزل في الصحيح وسقط هذا لغير أبي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (سيأهم في وجوههم) هي (السحنة) بفتح السين المهملة في اليونانية وهي في الفرع كذلك مصحلة وتحت السين كسط وبذلك ضبطه ابن السكّن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب عند أهل اللغة وفي كثير من الاصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجرم ابن قتيبة بفتحها وانكر السكون وقد أنبته الكسائي والفراء وهي لين البشرية والنعمة ولا يذرعن المستعلي والكشمهني السجدة وكذا في رواية القابسي أي أثر السجدة في الوجه لكن في التمام هذا مع قوله من أثر السجود قلق لا يخفى وعن ابن عباس في رواية عطية العوفى عنه - نور يواض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن أبي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم أي ما يظهره الله تعالى في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متعبدين فن توجه الى الله بكلية لا بد أن يظهر في وجهه نور تهرضه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى السلي عن عبد العزيز المكي ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم - يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك في زنجي أو حبشي قال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لائحة وقال الحسن اذا رأيتهم حسبتهم مرضى وما هم بمرضى (وقال منصور) هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جري عنه (عن مجاهد) هو (التواضع) وزاد في رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت أراه الا هذا الاثر الذي في الوجه - فقال ربما كان بين عيسى من هو أفسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للعسنة نورا في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الناس فما كان في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان الجيلي عند الطبراني مر فوجعا ما أسرا أحدسيرة الا أبسه الله رداها ان خيرا خيرا وان شرافسرها \* (شطاء) في قوله كزرع أخرج شطاء أي (فراخه) يقال أشطأ الزرع اذا فترخ وهل يختص ذلك بالخط - فقط أوجها وبالشعيرة فقط ولا يختص خلاف مشهور قال

أخرج الشطاء على وجه الثرى \* ومن الاشجار أفنان الثرى (فاستغلظ) أي (غلظ) بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولا يذرع غلظ أي قوى \* (سوقه) من قوله تعالى فاستوى على سوقه (الساق حامل الشجرة) والجار متعلق بالسوقى ويجوز أن يكون حالا أي كما بنا على سوقه أي قائما عليها \* (ويقال دائرة السوء) كقولك رجل سوء أي الفاسد كما يقال رجل صدق أي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزنجشري وتحققة به أن السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء من اجسه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ماساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير أن أحدهما كثير في الاستعمال في المعاني والآخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لابي ذر لفظ يقال فقط (ودائرة السوء العذاب) يعني طاقبهم العذاب بحيث لا يخبر جون منه وضم السين أبو عمرو وابن كثير فعني المقتوح الفساد والرداء والضم الهزيمة والبلاء أو المضموم

أبو بكر رضي الله عنه أيضا ومع هذا فتأخره ليس بقادر في البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط اجتمعا العذاب



مبايعة كل الناس ولا كل أهل  
الحل والعقد وانما يشترط مبايعة  
من تيسر اجتماعهم من العلماء  
والرؤساء وجوه الناس وأما عدم  
القدح فيه فلا لأنه لا يجب على كل  
واحد ان يأتي الى الامام فيضع يده  
في يده ويبايعه وانما يلزمه اذا عقد  
أهل الحل والعقد لامام الانقاد له  
وان لا يظهر خلافا ولا يشق العصا  
وهكذا كان شأن علي رضي الله  
عنه في تلك المدة التي قبل بيعته فانه  
لم يظهر على أبي بكر خلافا ولا شق  
العصا ولكنه تأخر عن الحضور  
عنده للعذر المذكور في الحديث  
ولم يكن انعقاد البيعة وانبرامها  
متوقفا على حضوره فلم يجب عليه  
الحضور لذلك ولا لقوله فلما لم يجب  
لم يحضر وما نقل عنه قدح في البيعة  
ولا مخالفة ولكن بقي في نفسه عتب  
فتأخر حضوره الى ان زال العتب  
وكان سبب العتب أنه مع وجاهته  
وفضيلته في نفسه في كل شيء وقربه  
من النبي صلى الله عليه وسلم وغير  
ذلك رأى انه لا يستبد بأمر الا  
بمشورته وحضوره وكان عذرا في  
بكر وعمر وسائر الصحابة رضي الله  
عنهم وارضوا لانهم رأوا المبادرة  
بالبيعة من أعظم مصالح المسلمين  
وخافوا من تأخيرها حصول  
خلاف ونزاع تترتب عليه مناسد  
عظيمة ولهذا أخر وادفن النبي صلى  
الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة  
لكونها كانت أهم الامور ولئلا يقع  
نزاع في سدقته أو كفته أو غسله أو  
الصلاة عليه أو غير ذلك وليس لهم  
من يفصل الامور فرأوا تقدم  
البيعة أهم الاشياء والله أعلم (قوله  
فارسل الى أبي بكر رضي الله عنه ان  
اتنا ولاياتنا منك احدى كراهية

العذاب والضرر والمفتوح الدم \* (يعزروه) أي (يتصروه) قرأ ابن كثير وأبو عمرو  
بالغيبه في ليؤمنوا ويعزروه ويوقروه ويسبحوه رجوعا الى المؤمنين والمؤمنات والباقون بالخطاب  
استنادا الى المخاطبين والظاهر ان الضمارة عائدة الى الله وتقرى بها يجعل بعضها للرسول قول  
للضخالة (شقاها) هو (شطو السبيل) ولا يي ذر شطا بالالف بدل الواو صورة الهمزة (تنبت) بضم  
أوله وكسر ثالثة من الابات (الحبة) الواحدة (عشر) من السنايل (أوغانيا) ولا يي ذر وغانيا  
باسقاط الالف (وسبعا) قال تعالى كمثل حبة أبتت سبع سنابل (فيقوى بعضه ببعض فذلك  
قوله تعالى فأزره) أي (قواه) وأمانه (ولو كانت واحدة لم تقم على ساوقه) أي ما ذكر (مثل  
ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج) على كفار مكة (وحده) يدعوهم الى الله اول ما خرج  
من بيته وحده حين اجتمع الكفار على اذاه (ثم قواه) عز وجل (بأصحابه) المهاجرين والانصار  
(كما قوى الحبة بما ينبت) بفتح أوله وضم ثالثة و بضم ثم كسر (منها) وقال غيره ومثل ضربه  
الله لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل أنهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال  
قتادة مثل اصحاب محمد في الانجيل مكتوب له سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف  
وينهون عن المنكر هذا (باب) بالسونين أي في قوله تعالى ان اتنا فكتنا لك فتحنا مينا الاكثرون  
على أنه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير عنه بالماضى لتحققه قال في الكشف وفي ذلك من  
الفخامة والدلالة على علو شأن الخبر ما لا يخفى اه قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب  
في أمر يعظم مناله ويعز الوصول اليه ولا يقدر على نيته الا من له قهر وسلطان ولذا ترى أكثر  
أحوال القيامة واردة على هذا المنح لان فتح مكة من أمهات الفتوح وبدخل الناس في دين  
الله أفواجا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتأهب للمسيرة الى دار القرار وقال  
بجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحنة والبرهان والسيف والسنان وسقط لفظ  
باب لغري أبي ذر • وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسامة) القعبي (عن مالك) الامام (عن زيد بن  
أسلم) العدوي المدني مولى عمر (عن أبيه) أسلم الخضر المتوفى سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة  
وما أنه سنة زاد البراز من طريق محمد بن خالد بن عميرة عن مالك سمعت عمر (أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبراني  
وظاهر قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل لان أسلم لم يدر  
هذه القصة لكن قوله في أثناء هذا الحديث فقال عمر فركت بعيري الخ يقضى بأنه سمعه من عمر  
ويؤيده نصريح رواية البراز بذلك كما مر (وعمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يسير معه ليلا  
فسأله عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب لابي ذر (عن نبي) فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم) لاشتغاله بما كان من نزول الوحي (ثم سأله) عمر (فلم يجبه) عليه الصلاة والسلام  
(ثم سأله فلم يجبه) تنكير السؤال لئلا يحتمل أنه خشي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه  
(فقال عمر بن الخطاب ثكأت) بفتح المثناة وكسر الكاف أي فقدت (أم عمر) عردعا على نفسه  
يسبب ما وقع منه من الاحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يم كل أحد فاذا ن الدعاء  
كلادعاء ولا يي ذر عن الكشميهني ثكأت أم عمر (نزرت) بزاي مفتوحة مخنفة وثقل فراه  
ساكنة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألحقت عليه وبالغت في السؤال ثلاث مرات (كل ذلك  
لا يجيبك قال) ولا يي ذر فقال (عمر فركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في  
القرآن) بتشديد ياء في ولا يي ذر قرآن باسقاط آله التعريف (فما نثبت) بفتح النون وكسر الهجاء  
وبعد الموحدة الساكنة فوقية فالثبت وما تعلق بشيء (أن سمعت صارخا) لم يسم (بصرخ يي

فقال أبو بكر وما عساهم ان يفعلوا بي والله لا تبينهم (٣٤٦) فدخل عليهم أبو بكر فتنسهد على بن أبي طالب ثم قال ان الله عرفنا

فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالت عليه فقال  
أي بعد أن رد على السلام (لقد أنزلت على الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس)  
لما فهم من الإشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام في الهي للتأكيد (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام  
(انا فتحنا لك فتحا مبينا) \* وهذا الحديث أخرجه في المغازي \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حديثي  
بالافراد (محمد بن بشار) (المعجمة المشددة بن دار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد  
ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه)  
في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أى الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار  
ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهري فيما ذكره في الباب لم يكن فتح أعظم من صلح  
الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسهوا كلامهم فتمكن الاسلام في قلوبهم وأسلم  
في ثلاث سنين خلق كثير وكثر سواد الاسلام \* وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) القراهيدى  
الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الجراح قال (حدثنا معاوية بن قرة) بالقاف المضموه  
والراء المشددة المزني أبو ياسين البصرى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء  
المشددة البصرى أنه (قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها) أى  
رد صوتها بالقراءة زاد في التوحيد من طريق أخرى كيف ترجمه قال آ آ ثلاث مررات وهو  
محمول على اشباع المد في موضعه كما قاله الطيبي \* ومباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى عند قوله  
باب حسن الصوت بالقراءة (قال معاوية) هو ابن قرة بالسند السابق (لوشنت أن أحسبى لكم  
قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لعلت) \* وهذا الحديث قد ذكره في غزوة الفتح (باب)  
بالتسوية (قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أى جميع ما فرط منك مما يصح أن  
تعاتب عليه واللام في ليغفر متعلق بفتحنا وهي لام العلة وقال الزنخشرى فان قلت كيف جعل  
فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عد من الامور الاربعة وهي  
المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز بكائه قال يسرنالك فتح  
مكة ونصرتك على عدوك لتجمع لك بين عز الدارين وأعراض العاجل والاجل ويجوز أن  
يكون فتح مكة من حيث انه جهاد بالعدو وسبب للمغفرة والثواب اه قال السمين وهذا الذى قاله  
مخالف انظار الآية فان اللام داخله على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها فكان  
ينبغي أن يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية أى ان  
الله فتح لك لى يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكانها لام الضرورية وهو كلام ما ش على الظاهر  
(ويتم نعمته عليك) باعلاء الدين واخلاء الارض عن معانيدك (ويهديك صراطا مستقيما) بما  
يشعره لك من الشرح العظيم والدين القويم وسقط لابي ذر قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ  
وقال بعد ليغفر لك الله الآية \* وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا ابن  
عبينه) سفيان قال (حدثنا زياد) زاد أبو ذر هو ابن علقمة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة  
والقاف (انه سمع المغيرة) هو ابن شعبة يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل (حتى  
تورمت قدماء) بتشديد الراء من طول القيام (فقبل له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما  
تأخر قال أفلا) الغناء مسبب عن محذوف أى أترك قيامي وتمجدي لما غفر لي فلا (أكون عبدا  
شكورا) يعنى غفران الله اباى سبب لان أقوم وأتمجد بشكره فكيف أتركه \* وهذا الحديث  
سبق في صلاة الليل \* وبه قال (حدثنا الحسن) ولا يذرح حديثي بالافراد حسن (بن عبد العزيز)  
ابن الوزير الجذامى قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى قال (أخبرنا حيوة) بفتح الحاء المهملة

بأب بكر فضمتك وما أعطاك الله  
ولم تنفس عليك خيرا ساقه الله  
اليك ولكنك استمددت علمنا  
بالامر وكأفحن نرى لنا حقا قرابتنا  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فلم يزل يكلمم أب بكر حتى فاضت  
عينا أب بكر فلما تكلم أبو بكر قال  
والذى نفسى بيده قرابة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أحب الي  
أن أصل من قرابتي وأما الذى شجر  
بيني وبينكم من هذه الاموال فاني  
لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرا  
أما كراهتهم لمحضر عرفنا علموا من  
شدته وصدعها بما يظهر له خافوا  
ان ينتصر لابي بكر رضى الله عنه  
فيتكلم بكلام يوحد قلوبهم على  
أبي بكر وكانت قلوبهم قد طابت  
عليه وان شرح له خافوا ان  
يكون حضور عمر رضى الله عنه  
سببا لتغيرها وأما قول عمر لا تدخل  
عليهم وحده فنعناه انه خاف أن  
يغلظوا عليه في المعاتبه ويحملهم  
على الاكثار من ذلك لين أب بكر  
رضى الله عنه وصبره عن الجواب  
عن نفسه ورجع رأى من كلامهم  
ما غير قلبه فمترتب على ذلك مفسدة  
خاصة أو عامه واذا حضر عمر  
امتنعوا من ذلك واما كون عمر  
حلف ان لا يدخل عليهم أب بكر  
وحده فخشه أبو بكر ودخل وحده  
ففيه دليل على ان ابرار القسم انما  
يؤمر به الانسان اذا أمكن احتماله  
بلا مشقة ولا تكون فيه مفسدة  
وعلى هذا يجعل الحديث بابرار  
القسم (قوله ولم تنفس عليك خيرا  
ساقه الله اليك) هو بفتح الفاء يقال  
نفست عليه بكسر الفاء أنفست  
بفتحها نفاسته وهو فرق بين معنى  
الحسد (قوله وأما الذى شجر بيني

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فيها الاصنعة فقال علي (٣٤٧) لابي بكر موعظك العشرة للبيعة فلما صلى

أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلقه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه ثم استغفر وتشهد على ابن أبي طالب فعظم حق أبي بكر وأندم بحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكار للذي فضله الله عز وجل به ولكننا كنا نرى لما في الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى علي قريبا حين راجع الامر المعروف حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الاخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضه من فديك وهما من خير فقال لهما أبو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمنزل معنى حديث عقيل عن الزهري غير انه قال ثم قام علي فعضم من حق أبي بكر ودكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى أبي بكر فبايعه فأقبل الناس الى علي فقالوا أصبت وأحسنت فكان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف

والواو بينهما محتسبا كنه ابن شريح المصري (عن أبي الاسود) محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتم عروة انه (سمع عروة) بن الزبير (عن عائشة رضيت الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل) أي يتعبد (حتى تتفطر) تتشقق (قدماه) من كثرة القيام (فقال) له (عائشة) لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك (ولا يذرعن الجوى والمستمل) وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول (مائة قدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا) تخصيص العبد بالذكرفيه اشعار بغاية الاكرام والتقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر (فلما كثر لجه) بضم المثناة وأنكر الداودي لفظه وقال المحفوظ بدن أي كبر فكان الراوي تأوله على كثرة اللجم اه وقال ابن الجوزي أحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثر لجه وانما هو بدن تبدينا سن اه وهو خلاف الظاهر وفي حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل أن يكون معنى قوله نقل أي نقل عليه حمل لجه وان كان قليلا لدخوله في السن (صلى جالسا فاذا أراد أن يركع قام فقرأ) زاد في رواية هشام بن عروة عن أبيه وعند المؤلف في آخر أبواب التصريح وامن ثلاثين آية وأربعين آية (ثم ركع) فان قلت في حديث عائشة من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد اوجب بالحمل على حالته الاولى قبل أن يدخل في السن جمع بين الحديثين (باب) بالتونين أي في قوله تعالى (انا أرسلناك شاهدا) على أمتك بما يفعلون (ومبشرا) لمن أجا بك بالثواب (ونذيرا) محذورا لمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب الغير أبي ذر وهو قال (حدثنا عبد الله) زاد أبو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله بن رجاء وعبد الله بن صالح كاتب الليث وأبو ذر وابن السكن حافظان فالمصري الى ما روياه أولى ومسلمة هو القعني قال (حدثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة) دينار الماحشون (عن هلال بن أبي هلال) ويقال ابن أبي ميمونة والصحيح ابن علي القرشي العامري مولاهم المدني (عن عطاء بن يسار) بالسین المهمله الخفيفة (عن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضيت الله عنهما ان هذه الآية التي في القرآن يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال في التوراة يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا) بكسر الحاء المهمله وبعد الراء الساكنة زاي محجمة أي حصنا (للأميين) وهم العرب لان أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب (أنت عبدى ورسولى) حيثك المتوكل) أي على الله (ليس بفظ) بالطاء المحجمة أي ليس بسبي الخلق (ولا غلظ) بالجمجمة أيضا ولا قاسى القلب ولا ينافي قوله واغلظ عليهم اذ النبي محمول على طبعه الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لوجرى على الاول لقال لست بفظ (ولا سخاب) بالسین المهمله والطاء المحجمة المشددة أي لاصباح (بالاسواق) ويقال سخاب بالصاد وهي أشهر من السین بل ضعفها الخليل (ولا يدفع السيئة بالسيئة) كما قال الله تعالى له ادفع بالتي هي أحسن (ولكن يعفون ويصفح) ما لم تنتهك حرمان الله (وان يقبضه حتى) ولغير أبي ذر وان يقبضه الله حتى (يقبضه الله العوجاء) ملة الكفر فينبى الشرك ويثبت التوحيد (بأن يقولوا لا اله الا الله فيفتحها) بكلمة التوحيد (اعيناعيا) عن الحق وفي رواية القاسبي أعين عى بالاضافة (وآذا ناصما) عن استماع الحق (وقلوبا غلظا) جمع أغلظ أي مغطى ومغشى \* وهذا الحديث سبق في أوائل البيع (باب) بالتونين أي في قوله تعالى (هو الذي أنزل السكينة) الطمانينة والثبات (في قلوب المؤمنين) تحقيقا للصرة والاكثر على أن هذه السكينة غير التي في البقرة \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن موسى)

الاختلاف والمنازعة وقوله لم آل أي لم أقصر (قوله فقال على لابي بكر رضي الله عنهما موعظك العشرة للبيعة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر) هو بكسر القاف يقال رقى برقى كسلم يعلم والعشيرة والعشى بخذف الهاء هو من زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلواتي العشى اما الظهر واما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة أبي بكر وانعقاد

يعقوب بن ابراهيم حدثننا ابي عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاها الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركت من اموالي قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير وفدك وصدقة بالمدينة فاني ابو بكر عليها ذلك وقال است تاركها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الاعلمت به اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقة بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه عليا علي واما خبير وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعرفه ونوابه واهمهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم

الاجماع عليها (قوله كانتا لحقوقه التي تعرفه ونوابه) معناه ما يظراً عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة ويقال عروته واعترته وعورته واعتزته اذا آتيت به تطلب منه حاجة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نذقة نسائي وموتة عالمي فهو صدقة) قال العلماء هذا التقييد بالدينار هو من باب التنبيه به على ما سواه كما قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة

بضم العين مصغرا ابن ابي اسحق الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن ابي اسحق السيمي (عن) حده (ابي اسحق عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه) انه قال بينما بالميم (رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) هو اسيد بن حضير (يقرا) أي سورة الكهف كما عند الموات في فضلها وعنده أيضا في باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرا من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن في سورة البقرة (وقرأ له من بوط) ولا يذم بوط (في الدار جعل) الفرس (ينقر) بنون وفاقه مكسورة ورامه ماله (خروج الرجل) ليرى ما ينقر فرسه (فتنظر قليلا ريشا وجعل) الفرس (ينقر فلما أصبح) الرجل (ذ كرك ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ثلث) أي التي نفرت منها الفرس (السكينة) قيل هي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن انس لعينها شامع وقال الراغب ملائكة سكن قلب المؤمن وقال النووي المختار انها سائت من الخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة (تزلت بالقرآن) أي بسببه ولا جله قال التوربشتي واطهار هذه الامثال للعباد من باب التأييد الا الهو يؤيد به المؤمن فيزداد يقيناً ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف بها (باب قوله) عز وجل (اذ ياجعونك تحت الشجرة) متعلق بيديعونك أو بعد ذوف على انه حال من المفعول وكان عليه الصلاة والسلام جالساً تحتها وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاتي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ماله (قال كتاب يوم الحديبية) بخفيف الياء وتشديد هالفتان وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف وقال أبو عبيد البكري أهل العراق يتقون وأهل الحجاز يخفون (الفاو اربع مائة) وفي حديث البراء بن عازب عند المؤلف في المغازي اربع عشرة مائة وعنه أيضاً من طريق زهير عند المؤلف أيضاً ألفا واربعمائة أو أكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن أبي أوفى كان اصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة وكانت أسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والمجموع بين هذا الاختلاف انهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فن قال ألفاً وخمسمائة جبر الكسرو من قال ألفاً واربعمائة ألفاً وما قول ابن أبي أوفى ألفاً وثلاثمائة فيحمل على ما طلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليه او الزيادة من الثقة مقبولة \* وهذا الحديث ذكره المؤلف في المغازي \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) هو المدني ولا يذم عن المستملي على بن سلمة وهو اللبقي بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة خفيفة وبه جزم الكلابي والاكثرون بالاول قال (حدثنا شاذان) بفتح المعجمة والموحدين الخفنتين بينهما ألف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو والمدائني قال (حدثنا شعبه) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة انه (قال سمعت عقبه بن صهبان) بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة ألف فنون الازدي البصري (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والهاء المشددة (المنزني) بالميم المضمومة والزاي المنبوحة والنون المكسورة (عن) بن ولغير أبي ذر اني ممن (شهد الشجرة) من النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف) بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء وهو الرمي بالحصي من الاصبعين (وعن عقبه بن صهبان) بالسند السابق انه قال سمعت عبد الله بن المغفل (بالتعريف ولا يذم مغفل) (المنزني في البول في المغسل) بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد أبو ذر عن الحموي والاصلي فيما ذكره في الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجه هر فوعا غسي أن يبول الرجل في مستحبه وقال ان غامة الوسواس منه وقال الترمذي غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد أورد المؤلف

شيئا لاني لا اورث هذا هو الصحيح المشهور من مذهب العلماء في معنى الحديث وبه قال جواهرهم وحكي القاضي عياض عن ابن عليه وبعض اهل البصرة انهم قالوا انما لم يورث لان الله تعالى خصه ان جعل ماله كاصدقة والصواب الاول وهو الذي يتضمنه سياق الحديث ثم ان جمهور العلماء على ان جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لا يورثون وحكي القاضي عن الحسن البصري انه قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى عن زكريا يرثي ويرث من آل يعقوب وزعم ان المراد وراثته المال وقال ولو اراد وراثته النبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي اذ يخاف الموالي على النبوة وقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكيناه عن الجمهور ان جميع الانبياء لا يورثون والمراد بقصة زكريا وادود وراثته النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامة مقامه وحلوله مكانه والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم وموثة عاملي فقيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفته وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته واما موثة نساءه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانها في ما قبل والله اعلم قال القاضي عياض رضي الله عنه في تفسيره صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صارت اليه بثلاثة حقوق احدها ما وهب له صلى الله عليه وسلم وذلك وصية تخبرني

الحديث الموقوف لبيان التصريح به مع ابن صهبان من ابن مغفل والرفوع الاول لقوله اني عن شهد الشجرة طابقة الترجمة \* وبه قال (حدثنا) وغيره في ذكر حديثي بالافراد (محمد بن الوليد) بن عبد الحميد البصري بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة القرشي أبو عبد الله البصري من ولد بسير بن اربعة وقول العيني كالمكرمانى البشري بالموحدة والمجتمعة وهو وانما هو بالمهملة قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الخياط (عن خالد) الخذاء (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن ثابت بن الضحاك) الأشهلي (رضي الله عنه وكان من أصحاب الشجرة) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفي المغازي من طريق أخرى عن أبي قلابة ان ثابت بن الضحاك اخبره انه يابغ النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة \* وبه قال (حدثنا أحمد بن اسحق) بن الحصين أبو اسحق (السلمى) بضم السين وفتح اللام السمرمارى البخارى نسبة الى سمرمارى بفتح السين قرية من قرى بخارى قال (حدثنا يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام ابن عبيد الطنافسى قال (حدثنا عبد العزيز بن سياه) بكسر المهملة وبعد التحتية الخفيفة ألفهها منقولة فارسي معرب معناه الاسود (عن حبيب بن أبي ثابت) واسمه قيس بن دينار الكوفي انه قال آتيت أبأوائل) بالهمزة شقيق بن سابة (أسأله) لم يذكر المسؤول عنه وفي رواية أحد آتيت أبأوائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على دعوى الخوارج (فقال كما يصفين) بكسر الصاد المهملة والياء المشددة موضع بقرب القررات كان به الواقعة بين علي ومعاوية (فقال رجل) هو عبد الله بن الكواء (لم تر الى الذين يدعون) بضم الياء وفتح العين وفي اليونينية بفتح الياء وضم العين (الى كتاب الله تعالى فقال علي تم) أنا ولى بالاجابة اذ ادعت الى العمل بكتاب الله وعند الناسى بعد قوله بصفين فلما استخز انتقل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية أرسل المصنف الى علي فادعه الى كتاب الله فانه ان أبى عليك فاتي به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله فقال علي أنا ولى بذلك بيننا كتاب الله فجاءته الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا أمير المؤمنين ما تنتظر هؤلاء القوم الا نسمى اليهم بسيفونا (فقال سهل بن حنيف) يضم الحاء وفتح النون (انهم وانفسكم) في هذا الرأي وانما قال ذلك لان كثير منهم أنكروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال علي كلمة حق أريد بها باطل (فلقدرأيتنا) يريد آتيت أنفسنا (يوم الحديبية يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم و) بين (المشركين ولو نرى) بنون المتكلم مع غيره (فقالا لئن لم نجاء عمر) الى النبي صلى الله عليه وسلم (فقال أسأنا على الحق وهم) يريد المشركين (على الباطل أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال) عليه الصلاة والسلام (بلى قال) عمر (فقيم أعطي) بضم الهمزة وكسر الطاء ولا يذرعني بالنون بدل الهمزة (الدينية) بكسر النون وتشديد التحتية أى الخصلة الدينية وهى المصالحقة هذه الشروط الدالة على العجز (في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا فرجع) عمر حال كونه (معتظما) لاجل اذلال المشركين كما عرف من قوته في نصره الدين واذلال المشركين (فلم يصبر حتى جاء أبا بكر) رضى الله عنه وما (فقال يا أبا بكر أسأنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لاني ذر (وان يضيعه الله أبدا فنزلت سورة الفتح) وهو ادسهل بن حنيف بما ذكره انهم أرادوا يوم الحديبية أن يقتالوا ويخالفوا مادعوا اليه من الصلح ثم ظهر أن الاصلح كان ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقتدوا بذلك ويطيعوا علميا فيما أجاب اليه من التحكيم

وسلم قال لا يقتسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة نسائي وموتة عاملي فهو صدقة \* وحدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن أبي الزناد بهذا الإسناد نحوه \* وحدثني ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدى أخبرنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة \* حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى أخبرنا سليم بن أخضر عن عبيد الله بن عمر حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم الثاني حقه من النبي من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لأنهم لم يوجب عليها المسلمون بخيل ولا ركاب وأما منقولات بني النضير فعملوا منها ما جعلته الأبل غير السلاح كما صلحهم ثم قسم صلى الله عليه وسلم الباقي بين المسلمين وكانت الأرض لنفسه ويخرجها في نواب المسلمين وكذلك نصف أرض فدك صلح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصاً له وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذها في الصلح حين صلح أهلها اليهود وكذلك حصان من حصون خيبر وهما الوطيح والسلام أخذهما صلحاً الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيما عنوة فكانت هذه كلها مذكوراً رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لاحق فيها لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستأثر به بل منقته على أهله والمسلمين والله صلح العامة وكل هذه صدقات محرمة التملك بعده والله أعلم \* (باب كيفية قسمة الغنمية بين الحاضرين) \* (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

**\* (الحجرات) \***

مدنية وآياتها ثمان عشرة ولا بد في ذرورة الحجرات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسمة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (لا تقدموا) يضم أوله وكسر ثالثة أي (لا تقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بشئ (حتى يقضى الله على أسانه) ماشاء وقال الزركشي الظاهر ان هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا قيده البيهقي وهي قراءة يعقوب الحضرمي والاصل لا تتقدموا الخذف احدى التامين وقال في المصابيح متعقبا لقول الزركشي ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير متأت على القراءة المشهورة أيضاً فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه أي تقدم قال الله تعالى لا تتقدموا بين يدي الله اه قال الامام نجر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل اقبسات وتقدم واستبداد الامر واقدم على فعل غير ضروري من غير مشاورة \* (امتنع) في قوله تعالى أولئك الذين امتنع الله قلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله القرطبي أي (أخلص) من امتنع الذهب اذا ذابه وميزابرينه من خبيثه \* (تنازروا) ولا يذر ولا تنازروا وقال مجاهد فيما وصله القرطبي أي (تأيدى) الرجل (بالكفر بعد الاسلام) وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فهو عن ذلك وزاد أبو ذر قبل قوله تنازروا باب بالتنوين وسقط لغيره \* (بالتكلم) قال مجاهد فيما وصله القرطبي أي (يتقصم) من أجوركم (التنا) أي (نقصنا) وهذا الاخير من سورة الطور وقد ذكره استطراداً \* (لا ترفعوا) ولا يذربا بالتنوين لا ترفعوا (أصواتكم فوق صوت النبي الآية) أي اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشى قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يحجب بالعكس وليس المراد بنسي الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاستخفاف والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضوره مبين لتوقيره وتعزيره \* (تسعون) أي (تعمون ومنه الشاعر) والمعنى انكم ان رفعت أصواتكم وتقدمتم فذلك يؤدي الى الاستحقار وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وأنتم لا تشعرون إشارة الى أن الردة تمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان ارتكب ذنباً لم يرتكبه في عمره تراه نادماً غاية الندامة خائفاً غاية الخوف فاذا ارتكبه مراراً قل خوفه وندامته ويصير عادة أعاناً الله من سائر المكروهات \* وبه قال (حدثنا يسرة بن صفوان بن جليل) بفتح التحتية والسسين المهمله الخفيفة وجليل بفتح الجيم وكسر الميم (الخشى) بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال (حدثنا نافع بن عمر) الجمعي المكي (عن ابن ابي مليكة) يضم الميم مصغراً عبد الله أنه (قال كذا الخبران) بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاعلان للغير الكثير (ان يهلكا) بكسر اللام وثابت أن قبل وحذف نون الرفع في الفرع وأصله نصب بأن ولا يذربا كان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل وقال في الفتح كاد الخبران يهلكا يعني بخذف أن وثابت نون الرفع لا يذربا في رواية يهلكا بخذف النون نصب بتقدير أن قال وقد أخرجهما أحمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر باللفظ أن يهلكا ونسبها ابن التين لرواية أبي ذر (أبا بكر) نصب خبر كاد (وعمر) عطف عليه (رضي الله عنهما) ولا يذربا بذكر وعمر بالرفع فيهما (رفعا) أصواتهم عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بنو تميم) سنة تسع وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحداً (فاشارا أحدهما) هو عمر بن الخطاب كما عند ابن جرير في الباب التالي (بالأقرع) واسمه فراس (بن حابس) بن جشمع) يضم الميم وبعد الجيم ألف فشين معجمة فعين مهمله التميمي الدارمي (وأشارا الآخر) هو أبو بكر (برجل آخر قال نافع)

قسم في النقل للفرس سهمين والرجل سهما \* وحدثناه ابن عمير حدثنا أبي حدثنا (٣٥١) عبيد الله بهذا الاسناد مثله ولم يذكر في النقل

قسم في النقل للفرس سهمين والرجل سهما \* هكذا هو في أكثر الروايات للفرس سهمين والرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل سهما بالانف في الرجل وفي بعضها للفرس سهمين والمراد بالنقل هنا الغنمية وأطلق عليها اسم النقل لكونها تسمى نقل الغنمية فان النقل في اللغة الزيادة والعطية وهذه عطية من الله تعالى فانها أحلت له هذه الامتداد دون غيرها واختلف العلماء في سهم الفارس والرجل من الغنمية فقال الجمهور يكون للرجل سهم واحد وللفارس ثلاثة أسهم سهمان بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه من قال بهذا ابن عباس ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومالك والأوزاعي والثوري والليث والشافعي وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحق وأبو عبيد وابن جرير وآخرون رضي الله عنهم أجمعين وقال أبو حنيفة رضي الله عنه للفارس سهمان فقط سهم لها وسهم له قالوا ولم يقل بقوله هذا أحد الا ما روى عن علي وأبي موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صحيح على رواية من روى للفرس سهمين وللرجل سهما بغير انف في الرجل وهي رواية الأكثرين ومن روى وللرجل روايته محتملة فيستعين جملة ما على موافقة الاولى جمع بين الروايتين قال أصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غير هذه الرواية في حديث ابن عمر هذا من رواية أبي معاوية وعبد الله بن عمر وأبي امامة وغيرهم باسنادهم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل

الجمعي (لا يحفظ اسمه) في الباب التالي انه القمعا بن عبد بن زرارة فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما (ما اردت الاخلاق) بتشديد اللام بعد همزة كسورة أى ليس مقصودك الاخلاقه قولى ولا يذرعن الكشميين في الفرع كاصله ونسبها الحافظ بن حجر لحكاية السفاقي ما أردت الى خلافي بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية اسننهامية أى شئ قصدت منتهى الى مخالفتي (قال) ولا يذرعن أى عمر (ما اردت خلافتك فارفعت اصواتهم ما في ذلك فانزل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الا به) قال (ابن الزبير) عبد الله (فما كان عمر) رضي الله عنه (يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه) وفي رواية وكيع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كان في السرار ليسمعه حتى يستفهمه (ولم يذكر ذلك) عبد الله بن الزبير (عن ابيه) يريد جده لانه أسماء (يعني ابا بكر) الصديق واطلاق الاب على الجدمشهور وسباق هذا الحديث صورته صورة الارسال لكن في آخره انه جله عن عبد الله بن الزبير وبأقوى في الباب اللاحق التصريح بذلك \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا أنس بن سعد) بسكون العين البصري الباهلي قال (اخبرنا ابن عون) عبد الله بن عون بن أربطبان (قال أنبأني) بالافراد (موسى بن انس) قاضي البصرة (عن) أبيه (انس بن مالك) رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس خطيب الانصار وكان قد قعد في بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية وكان من أرفع الصحابة صوتا (فقال رجل يا رسول الله انا علم لك لا جلا لك) علمه خبره والرجل هو سعد بن معاذ كافي مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح ان حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بئى قرينة بأيام قلائل سنة خمس وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم والوفود انما اتروا في سنة تسع من الهجرة قال في التسخ ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع أول السورة وفي تفسير ابن المنذر انه سعد بن عباد وعند ابن جرير انه عاصم بن عدى العجلاني (فاناه) أى فأتى الرجل ثابت بن قيس (فوجدته جاسا في بيته منكسرا رأسه) بكسر الكاف (فقال له ما شانك) أى ما حالك (فقال) ثابت حالي شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم) كان الاصل أن يقول كنت أرفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغائب (فقد حبط عمله وهو من أهل النار) لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان القياس على وأنا (فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره انه قال كذا وكذا) للذي قاله ثابت (فقال موسى) بن أنس بالاسناد السابق الى ثابت (فرجع) الرجل المذكور (اليه) أى الى ثابت (المسرة لاخرة) بعد الهمزة (ببشارة عظيمة) من الرسول (فقال) عليه الصلاة والسلام للرجل (اذهب اليه) أى الى ثابت (فقل له انك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة) زاد في رواية أحمد قال فكنا نراه يعيش بين أظهرنا ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء ثابت وقد تحنط ولبس كفته وقاتلهم حتى قتل وهذا الايتاني ما روى في العشرة المبشرين بالجنة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا يتبني الزائد \* وهذا الحديث ذكره وأخر علامات النبوة وتنفرد به من هذا الوجه (هذا باب) بالنسوة قوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) من خارجها خلفها وقد امها والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومنها داتهم من وراءها اما بانهم أتوها حجرة حجرة فتأدوه من وراءها أو بانهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له فاستند فعل الابعاض الى الكل (أكثرهم لا يعقلون) اذا العقل يقتضى حسن الادب \* وبه قال (حدثنا

ولفرسه ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفارس ومثله من رواية ابن عباس وأبي عميرة الانصاري رضي الله عنهم والله أعلم ولو حضر بالفارس لم يسهم

حدثنا الهناد بن السمرى حدثنا ابن المبارك (٣٥٢) عن عكرمة بن عمار حدثني سمك الخنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني  
 عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ  
 له حدثنا عمر بن يونس الخنفي حدثنا  
 عكرمة بن عمار حدثني أبو زميل هو  
 سمك الخنفي حدثني عبد الله بن  
 عباس حدثني عمر بن الخطاب قال  
 لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم الى المشركين وهم أوف  
 وأصحابه ثمانمائة وتسعة عشر رجلا  
 الا فرس واحد ذم اذهاب  
 الجهور منهم الحسن ومالك وأبو  
 حنيفة والشافعي ومحمد بن الحسن  
 رضى الله عنهم وقال الارزاعي  
 والثوري والليث وأبو يوسف رضى  
 الله عنهم يسهم لفرسين ويروي مثله  
 أيضا عن الحسن ومكحول ويحيى  
 الانصارى وابن وهب وغيره من  
 المالكيين قالوا ولم يقل أحد انه يسهم  
 لاكثر من فرسين الا شيأ روى عن  
 سليمان بن موسى انه يسهم والله أعلم  
 حديثنا هنا والله يعصم  
 حديثنا هنا والله يعصم  
 حديثنا هنا والله يعصم

(سورة ق)

مكية وهي خمس وأربعون آية وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم \* (رجع بعيد) أى (رد) الى  
 الحياة الدنيا بعيد أى غير كائن أى يبعث الله من بعد الموت \* (فروج) أى (فتوق) بان خلقها  
 من مادة لا صلة م الطباق (واحدها فرج) بسكون الراء \* (من جبل الوريد) ٣ قال مجاهد فيما  
 رواه القرطبي (وريداه فى حلقه) والوريد عرق العنق ولغيره أى ذرور ينفى حلقه الحبل جبل العاتق  
 وزاد أبو ذر وا قبل قوله الحبل وقوله من جبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع أى جبل العرق  
 الوريد أولان الحبل أعم فاضيف للبيان نحو بعير سانية أو يراد جبل العاتق فأضيف الى الوريد  
 كما يضاف الى العاتق لانها فى عضو واحد \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي فى قوله تعالى  
 (ما ننقص الارض) أى ماتا كل (من عظامهم) لا يعزب عن علمه شئ تعالى \* (تبصرة) أى  
 (بصيرة) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي والنصب على المقبول من أجله أى تبصرت أمثالهم أو بفعل  
 من لفظه أى بصرتهم تبصرة أى خلق السماء تبصرة \* (حب الحصيد) هو (الحنطة) وصله  
 القرطبي أيضا أو سائر الحبوب التى تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به أى وحب الزرع  
 الحصيد نحو مسجد الجامع أو من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الحصيد  
 أى المحصود \* (باسقات) هى (الطوال) والبسوق الطويل يقال بسق فلان على أحماله أى طأل  
 عليهم فى الفضل \* (أفعمينا) أى (أفأعينا علينا) أفهجننا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة ويقال  
 لكل من يعجز عن شئ عي به وهذا تفرع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وأنكروا البعث  
 \* (وقال قرينه) هو (الشيطان الذى قبض له) بضم القاف وكسر الخمية المشددة آخره ضاد معجمة

(باب الامداد الملائكة فى غزوة بدر وياحة الغنائم)  
 قوله لما كان يوم بدر) اعلم ان بدرا  
 هو موضع العزوة العظمى المشهورة  
 وهو ماء معروف وقربة عامرة على  
 نحو أربع فراسخ من المدينة بينها  
 وبين مكة قال ابن قتيبة بدر بئر  
 كانت رجس يسمى بدرافسيت  
 ١ قوله فى موضع فاعل صوابه فى  
 موضع مبتدا كما فى السفاقي ومع  
 ذلك لا يخفى ما فى العبارة مع قوله  
 الا ترى ومذهب سيبويه الخ من  
 التكرار اه صححه  
 ٢ قوله مثل الصلة الخ تبع فى  
 ذلك البيضاوى قال سعدى مخالف  
 للآثر المشهور من كون ما بين كل  
 ٣٥٠ مسيرة خمسمائة عام اه عجمي  
 ٣ قوله من جبل كذا بخطه وسقط لفظ من فى عدة أصول معتدة اه



فاستقبل في الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مديده فجعل يمتف بربه (٣٥٣) اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم

انك ان تملأ هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض فما زال يمتف بربه ما زايد به مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فاخذ رداؤه فآلقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كذا المناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك

باسمه قال أبو اليقظان كانت لرجل من بني غنار وكانت غزوة بدر يوم الجمعة سبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة وروى الحافظ أبو القاسم بإسناده في تاريخ دمشق فيه ضعفاء انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ والمحفوظ انها كانت يوم الجمعة وثبت في صحيح البخاري عن ابن مسعود ان يوم بدر كان يوما طاريا (قوله فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مديده فجعل يمتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني) أما يمتف برف فبفتح أوله وكسر التاء المثناة فوق بعد الهاء وبمعناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء وفيه استحباب استقبال القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيه وأنه لا بأس برفع الصوت في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انك ان تملأ هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض) ضبطوا تلك بفتح التاء وضمها فاعلى الاول ترفع العصابة على انها فاعل وعلى الثاني تنصب وتكون مفعولة والعصابة الجماعة (قوله كذا المناشدتك ربك) المناشدة السؤال مأخوذة من النسيء وهو رفع الصوت هكذا وقع لجهابير رواية مسلم كذا النبال ذكرك

قد روي في القرنين الملك الموكل به \* (فتقبوا) أي (ضربوا) بمعنى طافوا في البلاد حذر الموت والضيم القرون السابقة أو قرينش \* (أوالقي السمع) أي (لا يتحدث نفسه بغيره) لاصغائه لاستماعه (حين انشأكم وانشأ خلقكم) وهذا بقية تفسير قوله أفعيننا وتأخير لعله من بعض النسخ وسقط من قوله أفعيننا الى هنا لا يذر \* (رقيب عتيد) قال مجاهد فيما وصله القرطبي (رصد) يرصد ويرصد نظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبري يكتب كل ما نكتف به من خبر وشروع مجاهد حتى أتيت في مرضه وقال الضحاك مجاهد تحت الشعر على الخنك \* (سائق وشهيد المالكين) ولا يذر المالكين بالنصب بنحو معنى أحدهما (كاتب) (الآخر) (شهيد) وقيل السائق هو الذي يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والناجر أما البر فيساق الى الجنة وأما الناجر فيساق الى النار \* (شهيد) في قوله تعالى أوالقي السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله القرطبي (شاهد بالقب) ولا يذر عن الكشميهني بالغيب \* (لغوب) ولا يذر من لغوب هو (النصب) ولا يذر نصب الجرائ من نصب وهذا وصله القرطبي وهو رذل لما زعت اليهود من أنه تعالى بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت فآكدتهم الله بقوله وما مسنا من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر بن قتادة \* (وقال غيره) أي غير مجاهد (تضيد) في قوله تعالى لها طلع تضيد (الكفرى) بضم الكاف والفاء وتشديد الراء مقصورا الطلع (مادام في أمه) جمع كم بالكسر (ومعناه منضود بعضهم على بعض فاذا خرج من أمه فليس بنضيد) وهذا عجيب فان الاشجار الطوال ثمارها بارزة بعضها على بعض اسكل واحدة منها أصل يخرج منه كالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة تكون على أصل واحد \* (في ادبار النجوم) بالطور \* (وادبار السجود) هنا (كان عاصم يفتح) هذه (التي في ق) كان عامر والنكسائي وأبي عمرو جمع در وهو آخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود (ويكسر التي في الطور) موافقة للجمعه وور مصدر او هذا بخلاف آخره فان الفتح لا يثق به لانه يراد به الجمع لذبر السجود أي أعقبه كما مر (ويكسر ان جميعا) فكسر موضع ق نافع وابن كثير حوزة والطور الجهور (وينصبان) أي يفحصان فالاول عاصم ومن معه والثاني المطوعى عن الاعشى شاذ يعني اعقاب النجوم وانارها اذا غربت \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (يوم الخروج) أي (يخرجون) ولا يذر يوم يخرجون وزاد أبو ذر وأبو الوقت الى البعث (من القبور) والاشارة في قوله ذلك يجوز ان تكون الى النداء وبكون قد اتسع في الظرف فأخبر به عن المصدر أو بقدر مضاف أي ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماع \* (باب قوله وتقول) أي جهنم حقيقة (هل من مزيد) سؤال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل دخول جميع أهلها أو هو استفهام بمعنى النفي والمعنى قد امتلأت ولم يبق في موضع لم يتلى وهذا مشكل لانه حينئذ جمع النفي والاشارة الى الله تعالى ولا يلائم معنى الحديث التالي وقيل السؤال لخزنتها والجواب منهم فلا بد من حذف مضاف أي نقول لخزنتها جهنم بقولون والمزيد يجوز ان يكون مصدرا أي هل من زيادة وان يكون اسم مفعول أي من شئ تزيد ونبيه أحرقة وانها من السعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصرى قال (حدثنا حرمي بن عمارة) بن أبي حفصة وحرمي علم لانسبة للحرم ورواه الكرماني وسقط لغير أبي ذر ابن عمارة قال (حدثنا شعبة) بن الجراح (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يلقى في النار) أهلها (وتقول) مستفهمة (هل من مزيد) في أي لأوسع غير

أوزيميل خدثني ابن عباس قال  
بينما رجل من المسلمين يومئذ يشهد  
في أثر رجل من المشركين امامة إذ  
سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت  
الفراس فوقه يقول أقدم حيزوم  
فنظر إلى المشرك امامه فمر مستلقيا  
وكل بمعنى وضبطوا مناشدتك  
بالرفع والنصب وهو الاشهر قال  
القاضي من رفعه جعله فاعلا  
بكتابه ومن نصبه فعل المنعول  
بما في حسيك وكفاك وكذلك من  
معنى الفعل من الكف قال العلامة  
وهذه المناشدة إنما فعلها النبي صلى  
الله عليه وسلم ليراه أصحابه بتلك  
الحال فتقوى قلوبهم بدعائه  
وتضرعه مع ان الدعاء عبادة وقد  
كان وعده الله تعالى احدي  
الطائفتين اما العير واما الخيش  
وكانت العير قد ذهبت وفانت  
فكان على ثقة من حصول الاخرى  
ولكن سأل تعجيب ذلك وتجبين  
من غير اذى يلحق المسلمين (قوله  
تعالى أي محمدكم بأنف من الملائكة  
مردفين) أي معينكم والامداد  
الاعانة ومردفين متتابعين وقيل  
غير ذلك (قوله أقدم حيزوم) هو  
بجاء مهملة مفتوحة ثم مشددة تحت  
ساكنة ثم زاي مضمومة ثم واو ثم  
ميم وقال القاضي وقع في رواية  
العدري حيزون بالنون والصواب  
الاول وهو المعروف لسائر الرواة  
والحنوظ وهو اسم فرس الملك وهو  
منادى بحذف حرف النداء أي  
يا حيزوم وأما أقدم فضبطوه  
بوجهين أحدهما وأشهرهما ولم  
يذكر ابن دريد وكنيرون أو  
الاكثر غير أنه بمنزلة قطع

ماه ثلاث به أو هل من زيادة فأزاد (حتى يرضع) وفي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عند مسلم  
حتى يضع رب العزة (قدمه) فيها أي بذلها لتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال  
بالاعضاء ولا تريد أعينها كقولها اللسان سقط في يده أو المراد قدم بعض المخلوقين فيكون الضمير  
لمخلوق معلوم (فقول) النار (قط قط) بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز التنوين  
مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتنبت وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن  
موسى القطان) الواسطي قال (حدثنا أبو يوسف الجبيري) بكسر الخاء المهملة وسكون الميم وفتح  
التحيمية وكسر الراء واسمه (سعيد بن يحيى) بكسر العين (ابن مهدي) بفتح الميم الواسطي قال  
(حدثنا عوف) الاعرابي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) قال محمد بن موسى (رفعه) الى  
النبي صلى الله عليه وسلم (وأكثر ما كان يوقفه) على الصحابي يسكون الواو من الثلاثي المزيدي  
والفصيحة بقته من الثلاثي الجرد (أبوسفيان) الجبيري وقيل لما كان يرفعه (يقال) أي يقول الله  
(جهنم هل امتلأت) استفهام تحقير لوعده بما لها (وتقول) جهنم ولاي ذرقة قول بالفاء (هل من  
من يذيقه الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط) \* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني  
بالافراد (عبدالله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بتشديد الميم وفتح الهاء  
قال (أخبرنا عمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه (عن أبي هريرة  
رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار) تحاصمتا بلسان  
المقال أو الحال (فقال النار أو توت) بضم الهمزة مبيها للمفعول بمعنى اختصمت (بالتكبير  
والتخبير) مترادفان لغة فالثاني تأكيد سابقا أو المتكبر المتعظم بما ليس فيه والتخبر المنوع  
الذي لا يوصل اليه والذي لا يكثر بامر ضعفاء الناس وسقطهم (وقالت الجنة مالي لا يدخلني  
الاضغضاء الناس) الذين لا يلتفت اليهم لمسكنتهم (وسقطهم) بفتحهم المحتقرون بين الناس  
الساقطون من أعينهم لم يتواضع لهم لربهم وذاتهم له (قال الله تبارك وتعالى) ولاي ذرعة وجل  
(للجنة أنت رحتي) ولاي ذرعة الكشمي أنت رحمة وسماها رحمة لانها تظهر رحمة تعالى  
كما قاله (ارحم من اناس من عبادي) والافرجة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا (وقال للنار  
انما أنت عذاب) ولاي ذرعة الجوى والمستلى عذابي (اعذب بك من اناس من عبادي ولكل  
واحدة منهم) بالهاء في الفرع كصلا وفي نسخة منك (ملوها فاما النار فلا تتلى حتى يضع رجله)  
في مسلم حتى يضع الله رجله وأنكر ابن فورل لفظ رجله وقال انه غير ثابتة وقال ابن الجوزي  
هي تحريف من بعض الرواة ورد عليه ما برواية الصحاحين بها وأوقات الجماعة كرجل من جراد  
أي يضع فيها جماعة وأضافهم اليه اضافة اختصاص وقال يحيى السبتي القدم والرجل في هذا  
الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التشكيك والتشبيه فالإيمان بها فرض والامتناع  
عن الخوض فيها واجب فالمهتدي من سلك فيه طريق التسليم والخائض فيها أراغ والمنكر معطل  
والمكيف مشبه ليس كمثل شيء (فقول) النار اذا وضع رجله فيها (قط قط قط) ثلاثا بتنوينها  
مكسورة ومسكنة وعند أبي ذر من تين فقط كالرايتين السابقتين فهناك تتلى (يزوي) بضم  
أوله وفتح نائه (بعضها الى بعض) تجتمع وتلتقي على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا (ولا يظلم الله  
عز وجل من خلقه أحدا) لم يعمل سوا ولاة معتزلة أن يقولوا ان في الظلم عن لم يذنب دليل على انه ان  
عذبهم كان ظلمًا وهو عين مذهبا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظلمًا فان لم  
يتصرف في ملائكة غير له لكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطيفه بمبالغة فنفي الظلم اثبات الكرم  
(وأما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا) لم تعمل خيرا حتى تتلى فالنواب ليس موقوفا على العمل

فَنظَرَ إِلَيْهِ فَأَذَاهُ وَقَدْ خَطَمَ أَنْفَهُ وَشَقَّ وَجْهَهُ كَضَرْبَةِ السُّوْطِ فَأَخْضَرَ ذَلِكَ (٣٥٥) أَجْمَعُ فَأَمَّا الْأَنْصَارِيُّ فَخَدِثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ

مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَمَاتُوا بِوَيْهَاءِ سَبْعِينَ وَأَسْرُوا سَبْعِينَ قَالَ أَبُو زَيْمِيلَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أُسْرُوا الْأَنْصَارِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمْرِ وَالْعَشِيرَةُ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفْرَانِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قَالَ قُلْتَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي أَرَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تَمَكَّنَّا فَنَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ فَتَكُنْ عَلِيَّامِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ وَتَمَكَّنِي مِنْ قِلَانِ نَسَبِ الْعَمْرِ فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ فَأَنْ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهُمْ هِيَ رِسْوَةُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَمُوتْ وَمَا قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِجَتْ فَأَذَارُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدِينَ وَهَمَّا يَمْكُنَانِ

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ مَرْفُوعًا يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَنْشَى اللَّهُ أَلْفًا خَلْقًا مِمَّا شَاءَ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يَنْشَى اللَّهُ أَلْفًا خَلْقًا فَيَسْكُنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ \* (وَسَجَّ) وَغَيْرَ أَبِي ذَرٍّ فَسَجَّ بِالْفَاءِ وَالْمُؤَافِقُ لِلتَّنْزِيلِ الْأَوَّلُ (بِحَمْدِ رَبِّكَ) أَي نَزَّهَهُ وَوَجَدَهُ حَيْثُ وَفَّقَكَ لِتَسْبِيحِهِ فَالْمَعْمُولُ مَحْدُوفٌ لِلْعِلْمِ بِأَي نَزَّهَهُ اللَّهُ بِحَمْدِ رَبِّكَ أَي مَتَلْبَسًا أَوْ مَقْتَرًا بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَعَادَ الْأَمْرَ بِالتَّسْبِيحِ فِي قَوْلِهِ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَجَّهَ لَنَا كَيْدًا وَالْأَوَّلُ بِعَنَى الصَّلَاةِ وَالثَّانِي بِعَنَى التَّنْزِيهِ وَالدَّكْرُ (قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ) صَلَاةُ الصُّبْحِ (وَقَبْلَ الْغُرُوبِ) الْعَصْرُ وَقَبْلَ الطُّلُوعِ الصُّبْحُ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ وَمِنَ اللَّيْلِ الْعِشَاءُ وَالتَّهَجُّدُ \* وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بْنُ رَاهُوْبِهِ (عَنْ جَرِيرِ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ (عَنْ اسْمَعِيلَ) بْنِ أَبِي خَالِدِ الْجَلِّيِّ الْكُوفِيِّ (عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ) بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّايِ الْجَلِّيِّ (عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) الْجَلِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا لِحَوْلَسَابِلَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرْنَا إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ بِسَكُونِ الشَّيْءِ (فَقَالَ أَنْتُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ) عَزَّ وَجَلَّ (كَمَا تَرَوْنَ هَذَا) الْقَمَرَ رُؤْيَةً مُحَقَّقَةً لَا تَشْكُونَ فِيهَا وَ(لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ) بِضَمِّ الْفَوْقِيَّةِ وَفَتَحَ الضَّادَ الْمُعْجَمَةَ وَتَحْقِيفَ الْمِيمِ لَا يَنَالُكُمْ ضَمِيمٌ فِي رُؤْيَتِهِ نَعْبٌ أَوْ ظَلَمٌ فَيَرَاهُ بَعْضُكُمْ دُونَ بَعْضٍ بَانَ يَدْفَعُهُ عَنِ الرُّؤْيَةِ وَيَسْتَأْثِرُ بِهَا بَلْ تَشْتَرُ كُونَ فِي رُؤْيَتِهِ فَهُوَ وَتَشْبِيهُهُ لِرُؤْيَةِ بَقَارِ رُؤْيَةِ لَا أَرْمِي بِالرَّمِي (فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلَبُوا) بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتَحَ ثَالِثَهُ بِالِاسْتِعْدَادِ بِقَطْعِ أَسْبَابِ الْغَلْبَةِ الْمُنَافِيَةِ لِلِاسْتِطَاعَةِ كَالنُّومِ الْمَانِعِ (عَنْ) الْوَلَعْمَوِيِّ وَالْمَسْتَقْلِي عَلَى (صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا) عَدَمَ الْمَغْلُوبِيَّةِ الَّتِي لَازِمُهَا الصَّلَاةُ كَالَّذِي قَالَ صَلَوَاتِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ (تَمَّ قَرَأَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (وَسَجَّ) بِالْوَاوِ كَالْتَّنْزِيلِ وَابْنُ ذَرِّفَسَجَّ (بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ الْغُرُوبِ) وَفَضِيلَةُ الْوَقْتَيْنِ مَعْرُوفَةٌ أَنْفِيهِ مَا رَفَعَهُ الْأَعْمَالُ مَعَ مَا يَشْعُرُ بِهِ سِيَاقُ الْحَدِيثِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمَحَافِظِ عَلَيْهِمَا \* وَالْحَدِيثُ قَدَّمَ فِي بَابِ فَضْلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ \* وَبِهِ قَالَ (حَدَّثَنَا آدَمُ) بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَاحِدٌ مِنْ عِبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ (حَدَّثَنَا رِفَاعٌ) بِفَتْحِ الْوَاوِ وَسَكُونِ الرَّاءِ وَبِالْقَافِ مَهْمُوزٌ مَهْمُودٌ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الشُّكْرِيِّ (عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ) عَبْدِ اللَّهِ وَاسْمُ أَبِي نَجِيحٍ يَسَارٌ بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْخَنْفَةُ بَعْدَ التَّحْتِيَّةِ الْمَسْكِي (عَنْ مُحَمَّدِ) هُوَ ابْنُ جَبْرِ أَنَّهُ قَالَ (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمْرُهُ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَبِّهِ تَعَالَى (أَنْ يَسَجَّ) يَنْزَهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ (فِي أَدْبَارِ الصَّلَاةِ) كَمَا يَعْنِي قَوْلُهُ وَأَدْبَارِ السُّجُودِ وَقِيلَ أَدْبَارُ السُّجُودِ النَّوَافِلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَاتِ وَقِيلَ الْوَتْرُ بَعْدَ الْعِشَاءِ

(وَالذَّارِيَاتُ) \*

مَكِّيَّةٌ وَأَيُّهَا اسْتَوَى وَابْنُ ذَرِّفَسَجَّ فِي سُورَةِ الذَّارِيَاتِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَسَقَطَتِ السَّلْهَةُ الْبَسِيحَةُ الْغَيْرُ أَبِي ذَرٍّ \* (قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَذَا فِي الْفَرْعِ كَصَلِّهِ كَكثيرٍ مِنَ النَّسْخِ وَهُوَ إِنْ كَانَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَسَاوِيَ بَيْنَ الصَّعَابَةِ فِي ذَلِكَ أَذْهَمٌ مِنْ بَابِ التَّعْظِيمِ وَالشَّيْخَانُ وَعُمَرَانُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُ فَالْأَوْلَى التَّرْضَى فَقَدْ قَالَ الْجَوْيَنِيُّ السَّلَامُ كَالصَّلَاةِ فَلَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْغَائِبِ وَلَا يَفْرُدُهُ غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَسِوَاهِ فِي هَذَا الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ وَأَمَّا الْحَاضِرُ فَيَخَاطَبُ بِهِ اه \* (الذَّارِيَاتُ الرِّيَاحُ) الَّتِي تَذَرُ التُّرَابَ ذَرْوًا وَهَذَا وَصَلَهُ الشَّرِيحِيُّ وَسَقَطَ لَغِيْرُ أَبِي ذَرٍّ فَانْقَضَتِ الذَّارِيَاتُ وَقِيلَ الذَّارِيَاتُ التَّسَاءُ الْوُلُودُ فَاتَّهَنَ بِذَرِّينِ الْإِوْلَادِ \* (وَقَالَ غَيْرُهُ) غَيْرُ عَلِيٍّ (تَذَرُوهُ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى تَذَرُوهُ الرِّيَاحُ بِالسُّكُوفِ مَعْنَاهُ (تَفَرَّقَهُ) ذَكَرَهُ شَاهِدُ السَّابِقَةِ \* (وَفِي أَنْفُسِكُمْ) نَسَقَ عَلِيُّ فِي الْأَرْضِ فَهُوَ خَبْرٌ عَنِ آيَاتِ أَيْضًا وَالتَّقْدِيرُ فِي الْأَرْضِ وَفِي أَنْفُسِكُمْ آيَاتُ (أَفَلَا تَبْصُرُونَ) قَالَ الْفَرَاءُ (تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلِ وَاحِدٍ) الْقَمِ (وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَيْنِ) الْقَبْلُ وَالذَّرِيرُ \* (فَرَاغَ) أَي (فَرَجَعَ) قَالَ الْفَرَاءُ أَيْضًا وَقِيلَ ذَهَبَ فِي خَفِيَّةٍ مِنْ ضَيْفِهِ فَانْ أَدَبُ الْمُضَيَّفِ أَنْ يَخْفَى أَمْرُهُ وَإِنْ بَيَّادَرَهُ مَا تَرَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ

وَبِهِ مَوْزَعٌ وَصَلْ مَضْمُونَةٌ مِنَ التَّقْدِيمِ (قَوْلُهُ فَأَذَاهُ وَقَدْ خَطَمَ أَنْفَهُ) الْخَطْمُ الْأَثْرُ عَلَى الْأَنْفِ وَهُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةُ (قَوْلُهُ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا) يَعْنِي أَشْرَافَهَا الْوَاحِدُ صَنَادِيدُ بَكْسَرِ الصَّادِ وَالضَّمِيرُ فِي صَنَادِيدِهَا يَعُودُ عَلَى أُمَّةِ الْكُفْرِ أَوْ مَكَّةَ (قَوْلُهُ فَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ) هُوَ يَكْسَرُ الْوَوَاءُ أَي أَحَبُّ ذَلِكَ وَاسْتَحْسَنَهُ يُقَالُ هُوَ الشَّيْءُ يَكْسَرُ الْوَوَاءُ هُوَ يَفْتَحُهَا هُوَ وَالْهَوِيُّ الْحَبَّةُ (قَوْلُهُ وَلَمْ يَهُوَ مَا قَالَتْ) هَكَذَا هُوَ فِي بَعْضِ النَّسَخِ وَلَمْ يَهُوَ فِي كَثِيرٍ نَهْمًا هُوَ بِالْيَاءِ

١ قَوْلُهُ وَاللَّعْمَوِيُّ وَالْمَسْتَقْلِيُّ عَلَى فِي بَعْضِ النَّسَخِ وَغَيْرِ الْجَوْيَنِيِّ وَالْمَسْتَقْلِيُّ وَحَرَّرَ اه مَحْكَمُهُ

قلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تنبأ أنت (٣٥٦) وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تبأ كيت ابكائك كما قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريظة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل ما كان لني أن تكون له أسرى حتى يتخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فأحل الله الغنمة لهم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل البادية فربطوه بسارية من سواري المسجد

وهي لغة قلبية له ثاببات البياض مع الجازم ومنه قراءة من قرأ أنه من يتقى ويصبر بالياء ومنه قول الشاعر \* ألم باتيك والابناء تنهى \* وقوله تعالى حتى يتخن في الارض أي يكتر القتل والقهور في العدو

\*(باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه)\*

(قوله فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد) أما أثال فيضم الهمزة وتوينا مثلثة وهو مصروف وفي هذا جواز ربط الاسير وحبسه وجواز ادخال الكافر المسجد ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواء كان الكافر كتابيا أو غير و قال عمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك لا يجوز

١ قوله ولا يبي الوقت خلفنا في بعض النسخ ولا يبي ذر وحر اه  
٢ قوله كقولك هذا القلم بريته الخ كذا في النسخ مذكورا في هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن ففعل بعض وترتبه بعض اه معججه تعالى

بدا الضيف حذر ان أن يكفه ويعذره \* (فصكت) أي (ختمت) ولا يبي ذر جمعت (أصابها فضربت به) بما جمعت (جبهتها) فعل المتجرب وهي عادة النساء اذا أنكرن شيئا وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستحلي (والريم نبات الارض اذا يبس وديس) بكسر الدال من الدوس وهو ووطء الشيء بالأقدام والقوام حتى يتقتت ومعنى الآية ما تركت من شيء أتت عليه من أنفسهم وأموالهم وأنعامهم الا جعلته كالشيء الهالك البالي \* (لموسعون أي لذوسعة) بخلفنا قوله الفراء وقال غيره انقادرون من الموسع بمعنى الطاقة كقولك ما في وسعي كذا أي ما في طاقتي وقوتي (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره يعني القوي) قاله الفراء أيضا \* (زوجين) ولا يبي الوقت ١ خلفنا زوجين نوعين وصفين مختلفين (الذكر والانس) من جميع الحيوان (و) كذا (الاختلاف الألوان) كما في قوله تعالى واختلاف أسنتكم وألوانكم اذ لو تشا كرت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحمض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كالسواء والارض والنور والظلمة والايان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل \* (فقرتوا الى الله) أي (من الله اليه) ولا يبي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته أو من عذابه الى رحمته أو من عقابه بالايان والتوحيد \* (الاياعبدون) ولا يبي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أي (ما خلقت أهل السعادة من أهل القربين) الجن والانس (الاييوحسدون) فجعل العام مراد به الخه وس لا نه لوجه على ظاهره لوقع التناهي بين العله والمعلول لوجود من لا يعبد كقولك هذا القلم بريته ٢ للكتابة ثم قد كتبت به وقد لا تكتب وزاد زيد بن أسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصون (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العاصوم (خلقتهم لينعزلوا) التوحيد خلق تكليف واختيار أي اياهم بذلك (فنفعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخلافه له وطرده فكل مبسر لما خلق له أو المعنى ليطيعون وينقادوا للقضاء فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله تعالى متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه نورا وجاء اخلاق عليه ولم يذكر الملائكة لان الآية سبقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين أو لان الملائكة مندرجون في الجن لاستتارهم (وليس فيه حجة لاهل القدر) المة تزلت على ان ارادة الله لا تتعلق بالاختيار أو بالشر فليس مراد الله لانه لا يلزم من كون الشيء معللا بشي أن يكون ذلك الشيء مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على أن أفعال العباد معللة بالاعراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لاجوبه أو ان اللام قد ثبتت لغير الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لذلولك الشمس وقوله فطلقوهن اعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لاستناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب \* (والذنوب) في قوله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا عظمة (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي (ذنوبا بسيلا) وهذا مؤخر بعد تاليه عند غير أبي ذر وفي نسخة مجبلا بفتح السين المهملة وسكون الجيم وزاد القرابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والسجل أقل ملا من الدلو (صرة) بالرفع لا يبي ذر أي (صيحة) وغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة \* (العقيم) هي (التي لا تلد) ولا يبي الوقت تلحق شيئا كذا في الشرع وأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح وزاد ابو ذر ولا تلحق شيئا \* (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق (والحيك) في قوله

تعالى

نخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ماذا عندك يا عمارة قال (٣٥٧) عندي يا محمد خير ان تقتل ذادم وان

تتم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا عمارة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم علي شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ماذا عندك يا عمارة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم علي شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت

وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يجوز للسكاني دون غيره ودليلنا على الجميع هذا الحديث وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز دخاله الحرام والله أعلم (قوله ان تقتل تقتل ذادم) اختلفوا في معناه فقال القاضي عياض في المشارق وأشار اليه في شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقوع يشتق بقتله قاتله ويدرك قاتله به ناره أي لرياسته وقضيلته وحذف هذا لانهم يفهمونه في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا عيب عليك في قتله ورأه بعضهم في سنن أبي داود وغيره ذام بالذال المعجمة وتشديد الميم أي ذامم وحرمة في قومه ومن اذا عقد ذمة وفيها قال القاضي هذه الرواية ضعيفة لانها تقاب المعنى فان من له حرمة لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحيحها على معنى التفسير الاول

تعالى والسماء ذات الحبيب هو (استواؤها وحسنها) وقال سعيد بن جبيرة ذات الزينة أي المزيونة بزينة الكواكب قال الحسن بن علي بن فضال قال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التي هي مسير الكواكب أو المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها إلى المعارف \* (في عمرة) ولا يذرعهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا (في ضلالتهم يتمادون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (تواصوا) أي (تواطوا) والهمزة التي حذفها المؤلف للاستهانة بالتوبيخ والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقول أي أو أوصى الاقوالن والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطوا عليه \* (وقال غيره) أي غير ابن عباس (مسومة) أي (معلمة من السيماء) بكسر السين المهملة وتسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر بن اوصو أو اطو أو قال (قتل الانسان اعم) كذا في الفرع كاصله وآل ملك والناصرية وفي غيرها قتله الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكروا المؤلف حديثا مرفوعا هنا والظاهر انه لم يحمده على شرطه نعم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود وأقر أني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أنا الرزاق ذو القوة المتين أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

(سورة الطور) \*

مكية وآياتها ثمان وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط غير أبي ذر انط سورة والبسملة \* (وقال قتادة) فيما وصله البخاري في خلق افعال العباد (سطور) أي (مكتوب) والمراد القرآن أو ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (الطور جبل بالسرانية) وهو طور سينين جبل عدين سمع فيه موسى كلام الله عز وجل \* (رق منشور) أي (صحيفة) وتشكيرا لعمالة العظيم والشاعر بأنهم - السامان المتعارف فيما بين الناس \* (واسقف المرفوع) هو (سقف) وسقط هذا لابي ذر \* (والمسجور) هو (الموقد) بالجرفيم غير أبي ذر واسقاط وواو المسجور أي المحمي بمنزلة التنوير المسجور وقيل المملوء واختاره ابن جرير ووجهه بأنه ليس موقدا اليوم فهو مملوء ولا يذرعن الجوى والمستملى الموقر بالرا عبد الدال والاول هو الصواب ويرفعه كسابقه \* (وقال الحسن) البصرى فيما وصله الطبري (أسجبر) الجار (حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قارة) وهذا يكون يوم القيامة \* (وقال مجاهد) مما سبق في الحرات (ألتناهم نقصنا) وسقط هذا لابي ذر \* (وقال غيره) غير مجاهد (عور) أي (تدور) وقال أبو عبيدة تكنأ وأنشد الاعشى

كأن مشيت من بيت جارها \* مور السحابة لارث ولا جعل

(أحلامهم) هي (العقول) فالعقل يضبط المرء فيصير كالغير المعقول وبالاحتمال الذي هو البلوغ بصيرا الانسان كلفا وبه يكمل العقل \* (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (البر) أي (اللطيف) قال في الفتح هذا ساقط لابي ذر والذي في اليونانية ورفعه اعلامة أبي ذر مع كتابة الى على قوله البر وعلى قوله اللطيف لا \* (كسفا) بسكون السين أي (قطعا) بكسر القاف وتسكون الطاء وقال البرماوى وغير هذا على قراءة فتح السين كقربة وقرب ومن قرأه بالسكون على التوحيد جمع معه أكساف وكسوف اه - وقيل ان الفتح قراءة تشاذرة رأنا كرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء وقد قال أبو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدر \* (المنون) هو (الموت) فعول من منه اذا قطعه \* (وقال غيره) غير ابن عباس (يتنازعون) أي (يتعاطون) هم وجلساؤهم يتجاذب وتجاذبهم ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف)

أي تقتل رجلا جليلا لا يحتفل قاتله بقتله بخلاف ما اذا قتل ضعيفا مهينا فانه لا فضيلة في قتله ولا يدرك

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا (٣٥٨) جماعة فانطلق الى نخيل قريب من المسجد فاعتسل ثم دخل المسجد

فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله بالمحمد والله ما كان على الارض أبغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين أبغض الى من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله الى والله ما كان من بلد أبغض الى من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها الى

التنيسى قال (أخذ بزمامك) الامام (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة (عن عروة) بن الزبير (عن زيب ابنة) ولاي ذر بنت (أبي سلمة عن أم سلمة) أم المؤمنين أنها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشتكى) أى انى كنت مريضة لا أقدر على الطواف ماشية (فقال) لى عليه الصلاة والسلام (طوى من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى) الصبح (الى جنب البيت) الحرام (يقرب بالطور وكاب مسطور) \* وهذا الحديث سبق فى الحج \* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان بن عيينة) قال (حدثني) أصحباى (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) القرشى النوفلى (عن ابيه رضى الله عنه) أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غير شىء) خلقهم فوجدوا بلا خلق (أم هم الخالقون) لانفسهم وهذا باطل (أم خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون) بأنهم خلقوا أى هم معترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله أولوا يوقنون بان الله خالق واحد (أم عندهم خزائن ربك) خزائن رزق ربك (أم هم المسيطرون) المتسلطون على الاشياء يدبرونها كيف شاؤا (كاد قلبى أن يطير) مما تمتته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مقر وبيان فى غير الضرورة قال ابن مالك وقد خفى ذلك على بعض النحويين والصحيح جواز الأن وقوعه غير مقرون بان أكثر وأشهر من وقوعه بها اه ولاي ذر قال كاد قلبى يطير فزاد قال وأسقط أن (قال سفيان) بن عيينة (فاما أنا فاعتسل) سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه انه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور) ولاي ذر ولم (أسمعه) أى ولم أسمع الزهري (زاد الذى قالوا لى) يعنى قوله فلما بلغ الى آخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد رقة يدبر فى فداء الاسارى وكان اذ ذلك مشركا وكان سماه هذه الآية من هذه السورة من جهلة ما حمله على الدخول فى الاسلام بعد

\* (سورة والنجم) \*

مكية وآية احدى أو اثنتان وستون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسمة لغير أى ذر (وقال مجاهد ومرة) أى (ذوقوة) فى خلقه وزاد القرىابى عنه جبريل وقال ابن عباس ينظر حسن فان قلت قد علم كونه ذاقوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذومرة بقوة أجيب بان ذومرة بدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالاول قوته فى العلم والثانى قوة جسده فقدم العلمية على الجسدية (قاب قوسين) أى (حيث الورث من القوس) قاله مجاهد فيما وصله القرىابى أيضا وفيه مضافان محذوفان أى فكان مقدرا مسافة قرب به عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لا يذرى (ضيزى) قال مجاهد فيما وصله القرىابى أيضا (عوجاء) وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم له البنات التى تستنكفون عنهن وهى فعلى بضم الفاء من الضيزوهو الجور لانه ليس فى كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض والافلوبقبت الضمة انقلبت الياء واو فى نسخة حديثه (وا كدى) أى (قطع عطاءه) قال

فاعطى قليلا ثم كدى عطاءه \* ومن يئذل المعروف فى الناس يحمده

وهو من قولهم أ كدى الحافر اذا باغ الكدية وهى الصخرة الصلبة فترك الحفر \* (رب الشعري) قال مجاهد فيما وصله القرىابى (هو) أى الشعري (مرزم الجوزاء) بكسر الميم الاولى وهى العبور وقال السقايسى وهى الهنعة عبدها أبو كشة وخالف قريش فى عبادة الاوثان \* (الذى وفى) أى

به قاله تارة (قوله صلى الله عليه وسلم اطلقوا جماعة) فيه جواز المن على الاسير وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (قوله فانطلق الى نخيل قريب من المسجد فاعتسل) قال أصحابنا اذا أراد الكافر الاسلام وادبره ولا يؤخره للاغتسال ولا ينحل لاحداث يأذن له فى تأخيره بل يبادر به ثم يغتسل ومذهبنا ان اغتساله واجب ان كان عليه جنابة فى الشرك سواء كان اغتسل منها أم لا وقال بعض أصحابنا ان كان اغتسل أجزأه والاوجب وقال بعض أصحابنا وبعض المالكية لا غسل عليه ويسقط حكم الجنابة بالاسلام كما تسقط الذنوب وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالاجماع ولا يقال يسقط أثر الحدث بالاسلام هذا كله اذا كان أجنب فى الكفر ما اذا لم يجنب أصلا ثم أسلم فالغسل مستحب له وليس بواجب هذا مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وقال أجدوا آخرون يلزمه الغسل (قوله فانطلق الى نخيل قريب من المسجد) هكذا هو فى البخارى ومسلم وغيرهما نخيل بالخاء المعجمة وتقديره انطلق الى نخيل فسه ما فاعتسل منه قال القاضى قال بعضهم صوابه نخيل بالجيم وهو الماء التليل المنبعث وقيل الحارى قلت بل الصواب الاول لان الروايات صحت به ولم يرو الا هكذا وهو صحيح ولا يجوز العدول عنه (قوله صلى الله عليه وسلم ما عندك يا جماعة وكرر ذلك ثلاثة ايام) هذا من (وفى

صحت به ولم يرو الا هكذا وهو صحيح ولا يجوز العدول عنه (قوله صلى الله عليه وسلم ما عندك يا جماعة وكرر ذلك ثلاثة ايام) هذا من (وفى

وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فما اذ ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٥٩) عليه وسلم واومره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له

قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تايتكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم \* وحدثنا محمد بن منبج عن ابي بكر الخنفي حدثني عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خياله نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان ثمامة تقتل ذام

(وفي ما فرض عليه) وقال الحسن عمل ما امر به وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه \* (اوقت الاخرة) اي (اقربت الساعة) التي كل يوم تزداد قربا فهي كائنة قريبة وزادت في القرب وهذاساقط لابي ذر \* (سامدون) قال مجاهد في البرطمة بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهمله والميم المفتوحةين ولا يذر عن الكشميهي البرطمة بالنون بدل الميم الغنما فكانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا وعبوا وقيل السامد الاله وقيل الهام (وقال عكرمة يتغنون) باللغة (الجيرية) يقولون يا جارية اسمدي لنا اى غنى (وقال ابراهيم) النخعي فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (اقفتمارونه) اي (اقفجادونه) من المرء وهو المجادلة (ومن قرأ افقر فونه) بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف وهم حزة والكسائي ويعقوب وخلف (يعني اقفجدونه) ولا يذر عن الحموي اقفجدون بحدف الضمير من مرء حقه اذا سجده وقيل افتعل بونه في المرء من ماريته فريته (مازاغ) ولا يذر وقال مازاغ (البصر) اي (بصر محمد صلى الله عليه وسلم) عماراه تلك الليلة (وماطعي) اي (ولا) ولا يذر عن الكشميهي وما (جاوز ماري) بل ائبته اثباتا صححها مستيقنا او ما عدل عن رؤية العجائب التي امر برؤيتها وما جاوزها (فتماروا) في سورة القمر اي (كذبوا) ويحتمل وقوع ذلك هنا من ناسخ \* (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد الرزاق (اذا هوى) في قوله تعالى والنجم اذا هوى (غاب) او انتم يوم القيامة او انقض اوطلع والنجم الثريا \* (وقال ابن عباس) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (اعنى واقتنى) اي (اعطى فارضى) وقال مجاهد اقتنى ارضى بما اعطى ووقع قال الراغب وتحقيقه انه جعل له قنية من الرضا \* وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الخنفي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح بن فيليح الراسي براء مضمومة فقه - مزنة متوحيحة فتهمله الكوفي (عن اسمعيل بن ابي خالد) الاحسى مولا هم العجلي (عن عامر) الشعبي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني انه قال قلت لعائشة مرضى الله عنها يا امته ان يضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ائت بها اسما كنهه قال في الفتح والاصل بالأم والهاء السكت فاضيف اليها ألف الاستعانة فابتدات تاء ثم زيدت هاء السكت بهذا الالف (هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه) ليلة الامراء (فقال ابلدقف) بفتح القاف وتشديد الفاء اي قام (شعري) فزعا (مما قلت) هيبة من الله واستحالة لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو انكارا منها بل والارؤية مطلقا كقول المعتزلة ولا يذر مما قلته (اين ائت من ثلاث) اي كيف يغيب فهمك عن ثلاث (من حدثكهن فقد كذب) في حديثه (من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) وعند مسلم فقد اعظم على الله الفرية (ثم قرأت) مستدلة لذلك بطريق الاستنباط (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) وفي مسلم انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد راى نزله اخرى فقال انها هو جبريل وعند ابن مردويه انها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل منهبطا واحتجابا بالآية خالفا فيها ابن عباس في الترمذي عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت اليس يقول الله تعالى لا تدركه الابصار قال ويحتمل ذلك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقدر رأى ربه مرتين فالمتنى في الآية احاطة الابصار لا بمجرد الرؤية بل في تخصيص الاحاطة بالنبي ما يدل على الرؤية او يشعر بها كما تقول لا تحيط به الالفهام واصل المعرفة حاصل ثم استدل ايضا بقوله تعالى (وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب) واجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية مطلقا بل على ان البشر لا يرى الله في حال التكلم فتفي الرؤية مضمومة هذه الحالة دون غيرها (ومن حدثك انه) صلى الله عليه وسلم (يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت) وما تدرى نفس ماذا تكسب

تأليف القلوب والملاطفة لمن يرحي اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلق كثير (قوله وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فما اذ ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم واومره ان يعتمر) يعني بشره بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله واما امره بالعمرة فاستحب لان العمرة مستحبة في كل وقت لاسيما من هذا الشريف المطاع اذا سلم وجاء مرانما لاهل مكة فطاف وسعى وأظهر اسلامه وأغاظهم بذلك والله أعلم (قوله قال له قائل اصبوت) هكذا هو في الاصول اصبوت وهي لغة والمشهور اصبات بالهمز وعلى الاول جاء قولهم الصباة كقاض وقضاة (قوله في حديث ابن المنثني الا انه قال ان تقتلني تقتل ذام) هكذا هو في النسخ المحققة ان تقتلني بالنون والياء في آخرها وفي بعضها بضمها بحدفها وهو فاسد لانه يكون حينئذ مثل الاول فلا يصح استنناؤه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أنه قال بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخر جناتهم حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسألوكم أسألوكم فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد أسألوكم تسألوكم فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد فقال لهم الثالثة فقال اعلموا أنما الأرض لله ورسوله وإلى أريد أن أجلبكم من هذه الأرض فمن وجد منكم بحاله شيئاً فليبعه والافعلوا أن الأرض لله ورسوله \* وحدنا محمد بن رافع واحق بن منصور قال ابن رافع حدثنا وقال اسحق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقرية طربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم \* (باب اجلاء اليهود من الحجاز) \*

(قوله صلى الله عليه وسلم اليهود أسألوكم أسألوكم فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد) معناه أريد أن تعرفوا التي بلغت وفي هذا الحديث استجاب تخمس الكلام وهو من بديع الكلام وأنواع الفصاحة وأما آخره صلى الله عليه وسلم اليهود من المدينة فقد سبق بيانه ووضوحه في آخر كتاب الوصايا (قوله صلى الله عليه وسلم الأرض لله ورسوله) معناه ملكها والحقكم فيها وإنما قال لهم هذا لأنهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر في روايته التي ذكرها مسلم بعد هذه (قوله عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقرية طربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم)

غداً أي تعمل (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (كتم) شيئاً مما أمر بتبليغه ولا يذُر أنه قد كتم (فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك الآية ولكنك عليه الصلاة والسلام ولا يذُر عن الجوى والمستمل ولكن (رأى جبريل عليه السلام في صورته) له ستمائة جناح (مرتين) مرة في الأرض في الأفق الأعلى ومرة في السماء عند سدرة المنتهى \* وهذا الحديث أخرجه في التفسير والتوحيد مقطوعاً ومسلم في الإيمان والترمذي والنسائي في التفسير \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي (حيث) (الوتر من القوس) والدنو من الله لا حد له قال القشيري في مناقب الخبيج أخبر الله بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة القدر الأعلى مما لا يفهمه الخلق وغير أي ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى واستقاط ما بعده ولفظ باب \* وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الشيباني) بالشين المعجمة سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (قال سمعت زرا) بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش (عن) عبد الله بن مسعود في قوله (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي أقرب (فأوحى إلى عبد الله ما أوحى) قال زر (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (أنه) صلى الله عليه وسلم (رأى جبريل له ستمائة جناح) أي مرتين كما سبق وفي سائر ما على صورة حمية الكلي وغيره لأن في الملك قوة بتشكيلهم أي صورة أراد (باب قوله) تعالى (فأوحى إلى عبد الله ما أوحى) أي جبريل أوحى إلى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تفخيم للموحى به وألله إليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن محمد فيمأرواه السلمي فأوحى إلى عبد الله قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سر إلى قلبه لا يعلم به أحد سواه اه وسقط الباب ولا حقه لغير أي ذر \* وبه قال (حدثنا طلق بن غنم) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها فاف وغنم بفتح الغين المعجمة وتشديد النون النخعي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة الكوفي (عن الشيباني) سليمان أنه قال سألت زرا) هو ابن حبيش (عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبد الله ما أوحى قال أخبرنا عبد الله بن مسعود (أن محمد صلى الله عليه وسلم رأى جبريل) ولا يذُر أنه رأى جبريل صلى الله عليه وسلم (له ستمائة جناح) وزاد النسائي يتناثر من أتم أو يل من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب إليه من مسعود هو مذهب عائشة \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله (لقد رأى) والله لقد رأى محمد (من آيات ربه الكبرى) الكبرى من آياته أو الكبرى صفة للآيات والمعول محذوف أي شيئاً من آيات ربه وسقط الخبر أي ذر لفظ باب وما بعده \* وبه قال (حدثنا قيس بن علقمة) بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فهوله ابن عقبة بن محمد السوائي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى) عليه السلام (رفراً أخضر قد سد الأفق) وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال أبصرتني الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرق قد ملا ما بين السماء والأرض قال البيهقي فالرفرق جبريل عليه السلام على صورته على رفرق والرفرق البساط وعن ابن عباس فيمأرواه القرطبي في قوله ذرنا فتدلى أنه على التقديم والتأخير أي تدلى الرفرق لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج جلس عليه ثم رفع فدان من ربه قال فارقتني جبريل وانقطعت عني الأصوات وسمعت كلام ربي فعلى هذا الرفرق ما يجلس عليه كالسباط ونحوه وأصل الرفرق ما كان من الدياج رقيقاً حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله في السمر



فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت (٣٦١) قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقدم نساءهم

وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودي كان بالمدينة \* وحدثني أبو الطاهر حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرني حفص بن ميسرة عن موسى بن عبيدة هذا الإسناد هذا الحديث وحدثني ابن جرير \* وأتم \* وحدثني زهير بن حرب حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جرير ح وحدثني محمد بن رافع والأفضلة حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جرير قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرني عمر بن الخطاب

فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقدم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين في هذا أن المعاهد أو الذي إذا انقض العهد صار حربيا وجرت عليه أحكام أهل الحرب وللامام سبي من اراد منهم وله المن على من اراد وفيه انه اذا امن عليه ثم ظهرت منه محاربة انتقض عهده وانما ينفع المن فيما مضى لا فيما يسستقبل وكانت قريظة في أمان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهره واقر يشاعلى قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيمهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا إلى آخر الآية

\* هذا (باب) بالتسوين أى في قوله تعالى (أفرأيتم اللات والعزى) اللات صنم لثقيف بالطائف أول قريش بنخله والعزى سمرة لفظتان كما أو بعدونها \* وبه قال (حدثنا مسلم بن إبراهيم) الفرأيدى بالقاء وسقط لابي ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا أبو الأشهب) بفتح الههمزة وسكون المعجمة وبعد الهاء المفتوحة ووحدة جعفر بن حيان العطاردى البصرى قال (حدثنا أبو الجوزاء) أوس بن عبد الله الربيعى بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (في قوله) (اللات والعزى) كان اللات رجلا بنت سويق الحجاج) قيل هذا التفسير على قراءة قريش بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا بلاغها وأجيب باحتمال أن يكون أصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائى يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان بنت السمن والسويق عند صخره ويطعمه الحاج فلما مات عبدوا ذلك الحجر الذى كان عنده اجلا لذلك الرجل وهو ما سمع وعند ابن أبى حاتم عن ابن عباس كان بنت السويق على الحجر فلا يشرب منه أحد الا امن فعبده وهو سقط لغيره أى ذر في قوله \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعائى قال (أخبرنا عمر) يعين ساكنة بين فتحتهين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن جميل بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضى الله عنه) أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حالف (بغير الله) فقال في حلقه) بفتح المهملة وكسر اللام عينه (واللات والعزى) كيمين المشركين (فليقل) متدارك لنفسه (لا اله الا الله) المبرأ من الشرك فانه قد ضاهى بحلقه بذلك الكفار حيث أشركهم ما بالله في التعظيم اذا الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحققة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهاى به مخلوقه قال ابن العربي من حالف بما جازا فهو ككافر ومن قال جاهلا أو ذاهلا يقول كلمة التوحيد تكفر عنه وترد قلبه عن السم والى الذكر ولسانه الى الحق وتتقى عنه ما جرى به من اللغو (ومن قال لصاحبه تعالى) بفتح اللام (أقاهر) بالجزم جواب الامر (فليتصدق) أى بشئ كفى مسلم ليكفر عنه ما كتسه من اثم دعائه صاحبه الى معصية القمار المحرم بالاتفاق وقرن القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونه مما من فعل الجاهلية \* وهذا الحديث أخرجه أيضا فى النذور والادب والاستئذان ومسلم وأبو داود والترمذى فى الايمان والنذور وابن ماجه فى الكفارات \* هذا (باب) بالتسوين أى في قوله تعالى (ومنائة الثالثة الاخرى) صنفة ثلثة وقال أبو البقاء الاخرى بن كيدلان الثالثة لا تكون الاخرى وقال الزنجشبرى والاخرى ذم وهى المتأخرة الوضعية المقدر كقوله وقالت آخراهم لا ولاهم أى ضعفاءهم لاشرافهم ويجوز أن تكون الاولية والتقدم عندهم اللات والعزى اه قال صاحب الدر فبه نظر لان الاخرى انما تدل على الغيبة وليس فيها تعرض لمذح ولا ذم فان جاء شئ فلقريظة خارجة وقيل الاخرى صنفة للعزى لان الثانية أخرى بالنسبة الى الاولى وقال فى الانوار الثالثة الاخرى صفتان للتأكد كقوله يطرب بجناحيه ومعنى الآية هل رأيتهم هذه الاصنام حق الرؤية فان رأيتهم علمت انهم الانصالح للالهية والمقصود ابطال الشركه وانبات التوحيد \* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا ثقات) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم (سمعت عروة) بن الزبير بن العوام يقول (قلت لعائشة رضى الله عنها فقالت) فيه حذف ذكره فى باب ان الصفا والمروة من شعائر الله من البقرة بلفظ قلت لعائشة وانا يومئذ حديث السن رأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فأتى على أحدث سبيا أن لا يطوف بهما فقالت (انما كان من أهل)



به في الرواية الثانية وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم حين أرسل الى سعدنازلا على بني قريظة ومن ههناك أرسل الى سعد ليايته فان كان الراوي أراد مسجدا اختطه النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان يصلي فيه مدة مقامه لم يكن وهما قال والصحيح ما جاء في غير صحيح مسلم قال فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم أو فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن أبي شيبة وسنن أبي داود فيتمثل ان المسجد تصحيف من لفظ الراوي والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم) فيها كرام أهل الفضل وتلقبهم بالقيام لهم اذا قبلوا وهكذا احتج به جاهر العلماء لاستصحاب القيام قال القاضي وليس هذا من القيام المنهى عنه وانما ذلك بمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه قلت القيام للقيام من أهل الفضل مستحب وقد جاء فيه أحاديث ولم يصح في النبي عنه شيء صريح وقد جعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جرم وأجبت فيه عما توهم النهي عنه والله أعلم قال القاضي واختلافوا في الذين عناهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوموا الى سيدكم هل هم الانصار خاصة أم جميع من حضر من المهاجرين معهم (قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذان هؤلاء نزلوا على حكمك) وفي الرواية الاخرى قال نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم

أيوب) السحيتاني (ولم يذكر ابن عليه) بضم العين المهملة وفتح اللام والتخمية المشددة اسم عيل في تحديته عن أيوب (ابن عباس) بل أرسله ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في أبواب السجود في باب سجود المسلمين مع المشركين \* وبه قال (حدثنا نصر بن علي) بالصاد المهملة الجهمي البصري قال (أخبرني) بالافراد ولا يذرا خبرنا (أبو أحمد) محمد بن عبد الله (يعني الزبيري) بضم الزاي وفتح الموحدة قال (حدثنا) ولا يذرحديثي بالافراد (اسرائيل) بن نونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعي خال ابراهيم النخعي (عن) عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال أول سورة انزلت فيها سجدة والتجيم قال ابن مسعود (فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بعد فراغ من قراءتها (وسجد) معه (من خلفه) الارجلارأية أخذ كفامن تراب فسجد عليه) وفي رواية شعبية في أبواب السجود فرغوه الى وجهه فقال بكف يني هذا (قرأت به بعد ذلك قتل كافرا) بيدر (وهو أمية بن خلف) وعبد بن سعد أنه الوليد بن المغيرة وقيل سعيد بن العاص بن أمية وقيل غير ذلك والمعتمد الأول وعند النسائي باسناد صحيح أنه اطلب بن أبي وداعة وانه أبي أن يسجد وأنه كان قبل أن يسلم فلما أسلم قال فلا أدع السجود فيها أبدا فتميم بن مسعود محمول على ما طلع عليه

\* (سورة اقربت الساعة) \*

مكية وآيم خمس وخمسون \* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة وافظ سورة لغير أبي ذر \* (قال) ولا يذرو وقال (بجاهد) مما وصله القرطبي (مسقر) أي (ذاهب) سوف يذهب ويبتل من قولهم مر الشئ واستقر اذا ذهب وقيل مطرد قال في الانوار وهو يدل على أنه مرأوا قبله آيات أخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك \* (مزجر) قال مجاهد فيما وصله القرطبي أيضا (متناه) بصيغة الفاعل أي نهاية وغاية في الزجر لزيد عليها والبدال بدل من تاء الافتعال وأصله من تجر قلت التامد الان تاء الافتعال قلب الابد الزاي لان الزاي حرف مجهور والتاء هموس فأبدلوهما الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الادل (واذجر) قال مجاهد (فاستطير جنوبا) فيكون من مقولهم أي اذجرته الجن وذهبت بلبه وهو من كلام الله تعالى أخبر عنه أنه زجر عن التبليغ بأنواع الاذية \* (دسر) قال مجاهد (اضلاع السفينة) وقيل المسامير وقيل الخيوط التي تشدها السفن وقيل صدرها \* (لمن كان كفر بقول كفر) مبنيا للمفعول من كفران النعمة (له) لنوح (جزء من الله) أي فعلنا نوح وبهم ما فعلنا من فتح أبواب السماء وما بعد من التفجير ونحوه جزء من الله بما صنعوا بنوح وأصحابه وقيل المعنى فعلنا به وبهم من الخلاء نوح واغراق قومه ثوابا لمن كفر به وخذ أمره وهو نوح عليه السلام \* (مختصر) يعني قوم صالح (يحضرون الماء) يوم غب الابل فيشربون ويحضرون اللبن يوم وردها فيجلبون \* (وقال ابن جبير) سعيد فيما وصله ابن المنذر (مهطعين السلان) بفتح النون والسين المهملة هو تفسير للاهطاع الادل عليه مهطعين والسلان هو (الخب) بالمجمة والموحدين المفتوحة أو لهما ضرب من العدو (السراع) بكسر المهملة تأكيد له وقيل الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر \* (وقال غيره) غير ابن جبير (فتعاطى) أي (فعاطها) بالف بعد العين فطاهها فالف (بيده فعاطها) قال السقا قسي لأعلم لقوله فعاطها ووجهها الا أن يكون من المقلب الذي قدمت عينه على لامة لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده وأما عوط فلا أعلمه في كلام العرب وتعبه في المصايح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة عوط في كلام

الى سعد قال القاضي يجمع بين الرويتين بأنهم نزلوا على حكمكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فرضوا الحكم الى سعد فثبت

قال تقتل مقاتلتهم وتسي ذريتهم قال فقال النبي (٣٦٤) صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ابن

مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك \* وحدثنا زهير بن حرب حدثنا  
عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة  
بهذا الاسناد وقال في حديثه  
فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله  
وقال مرة لقد حكمت بحكم الملك  
\* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد  
ابن العلاء الهمداني كلاهما عن  
ابن غير قال ابن العلاء حدثنا ابن  
غير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة  
قالت أصيب سعد يوم الخندق رماه  
رجل من قريش يقال له ابن العرقه  
اليه قال والاشهران الاوس طلبوا  
من النبي صلى الله عليه وسلم العفو  
عنهم لانهم كانوا حلفاءهم فقال لهم  
النبي صلى الله عليه وسلم اماترضون  
أن يحكمم فيهم رجل منكم يعني من  
الاوس يرضيهم بذلك فرضوا به فرده  
الى سعد بن معاذ الاوسى (قوله وسبي  
ذريتهم) سبق ان الذرية تطلق على  
النساء والصبيان معا (قوله صلى  
الله عليه وسلم لقد حكمت  
بحكم الملك) الرواية المشهورة الملك  
بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى  
وتوحيدها الروايات التي قال فيها القد  
حكمت فيهم بحكم الله قال القاضي  
روياته في صحيح مسلم بكسر اللام  
بغير خلاف قال وضبطه بعضهم في  
صحيح البخارى بكسرها وفتحها فان  
صح الفتح فالمراد به جبريل عليه  
السلام وتقديره بالحكم الذي جاء به  
الملك عن الله تعالى (قوله رماه رجل  
من قريش يقال له ابن العرقه) هو  
يعين مهمله مفتوحة ثم مكسورة  
ثم قاف قال القاضي قال أبو عبيد  
هي أمه قال ابن الكلبي اسم هذا

العرب نظرو ذلك لان الجوهرى ذكر المادة وقال فيها يقال عا طت الناقة تعوط يعني اذا حمل عليها  
اول سنة فلم تحمل ثم حمل عليها السنة الثانية فلم تحمل أيضا فهذه المادة موجودة في كلام العرب  
والظن بالسفاسقى علم ذلك فانه كثير النظر في الصحاح ويعتمد عليه في النقل فان قلت لكن هذا  
المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة وانما نكر وجود المادة فيما يعلمه والظاهر  
انه هو ومنه اه وسقطت النطق عا طها لابي ذرو والمعنى فنادوا صاحبهم نداء المس تعيث وهو وقار  
ابن سائق وكان أشجعهم فتعاطى آلة العقر أو الناقة \* (المحظن) في قوله تعالى فكانوا كهشيم  
المحظن قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر (كحظان) بكسر الحاء المهملة وفتحها وبالظاء المشالة  
المعجمة الخفيفة من كسر (من الشجر محترق) وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق \* (أزجر)  
قال الفراء (أقتعل من زجرت) صارت ناء الافتعال والاقدمه تقريره قريبا أو اعاده هنالينبه عليه  
\* (كفر فعلمناه وبهم) بنوح وقومه (ما فعلنا) من نصره نوح واجابة عنه وغرق قومه (جزأ لنا  
صنع) يضم الصاد (بنوح وأصحابه) من الأذى وقد سبق نحو من هذا \* (مسقر) قال الفراء  
(عداب حق) وقال غيره بس مقربهم حتى يسلمهم الى النار (يقال الاشر) بفتح الهمزة والشين  
المعجمة والراء الخفيفة (الرح) بفتح الميم والراء (والعجبر) بالميم والموحدة المشددة المضرومة قاله أبو  
عبيدة في تفسير قوله تعالى سيعلمون غذا من الكذاب الاشر \* هذا (باب) بالتنوين أى في قوله  
تعالى (وانشق القمر) ماض على حقيقة تسميه وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت الى قوله حيث  
قال انه سينشق يوم القيامة فاقوع الماضى موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع (وان  
يروا) كقار قريش (آية) معجزة له صلى الله عليه وسلم (يعرضوا) عن تأملها والايان بهما وسقط  
لفظ باب لغير أى ذرو تاليه لغير المستقلى \* وبه قال (حدثنا سعد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا  
يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (وسفيان) هو ابن عيينة أو الثوري لان كلامهما  
يروى (عن الاعشى) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) بسكون العين بين  
فتحتين عبد الله بن سحيرة بفتح المهملة وسكون المعجمة (عن ابن مسعود) عبد الله رضى الله عنه أنه  
(قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين) بكسر الفاء قطعتين لماساله كقار  
قريش أن يريهم آية (فرقة) نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال (فوق الجبل وفرقة دونه)  
ولابي ذر فرقة برقعها على الاستئذان (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهدوا) هذه المعجزة  
العظيمة الباهرة وقال لبت عن مجاهد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهدا يا ابا بكر وهذه  
المعجزة من أمهات المعجزات الفارقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام لم تتجاوز  
الارضيات \* وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال المشركين أن يريهم النبي  
صلى الله عليه وسلم آية \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني وسقط ابن عبد الله لغير أى ذر  
قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا ابن ابي شيبة) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله (عن  
مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) عبد الله بن سحيرة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه  
(قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم) بمكة (قصار فرقتين) بكسر الفاء (فقال) عليه  
الصلاة والسلام (انا شهدوا وشهدوا) مرتين \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) الخزومى المصرى  
(قال حدثنى) بالافراد (بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر القرشى المصرى (عن  
جعفر) هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصرى (عن عراك بن مالك عن عبيد الله) بضم  
العين مصغرا (ابن عبد الله بن عميرة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال انشق القمر  
في زمان النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا نص يرد على القائل انه انما ينشق يوم القيامة قال

رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد بعوده (٣٦٥) من قريب فالرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الخندق وضع السلاح فاغتسل فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو يتنفض رأسه من الغبار فقال وضعت السلاح والله ما وضعناه اخرج اليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن فاشار الى بنى قريظة فقال اللهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال فاني أحكم فيهم ان تقتل مقاتلة وان نسبي الذرية والنساء وتقسيم أموالهم \* حدثنا أبو كريب حدثنا ابن عمر حدثنا هشام قال قال أبي فأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل \* حدثنا أبو كريب حدثنا ابن عمر عن هشام أخبرني أبي عن عائشة ان سعدا قال وتبجركم لله للبر فقال اللهم انك تعلم أنه ليس أحد أحب الي أن أجاهد فيك من قوم كذبوا رسولاك وأخرجوه اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فأبقي أجاهدكم فيك اللهم فاني أظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كنت قد ابن لؤي بن غالب قال واسم العرقة قلابة بقاف مكسورة وباء موحدة بنت سعد بن سهل بن عبد مناف بن الحرث وسميت بالعرقة لطيب ريحها وكنيتها أم فاطمة والله أعلم (قوله رماه في الاكل) قال العلماء هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع في اليد لم يرق الدم وهو عرق الحياة في كل عضو منه شعبتها اسم (قوله فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد) فيه جواز النوم في

الواحدى والقائل هو عثمان بن عطاء عن أبيه وقد أخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وجوب وقوعه وأما امتناع الحرق والالتئام فقول اللثام وفي قراءة حذيفة وقد انشق أى قد كان انشقاق القمر فتوقعوا قرب الساعة أى اذا كان انشاقا منهم أن شراطها وذلك ان قد انما هي جواب وقوع \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يونس بن محمد) البغدادي قال (حدثنا شيبان) بالسنين المعجمة المفتوحة ابن عبد الرحمن التيمي مولا لهم النحوى البصرى نزل بالكوفة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال سألت أهل مكة) المشركون (ان يريهم) رسول الله صلى الله عليه وسلم (آية) تشهد لنبوته (فأراههم انشقاق القمر) \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان أهل مكة سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الخجاج وفي نسخة حدثنا شعبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال انشق القمر فرقتين) وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس وأنس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ويخبر مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا أو أما أنس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن أربع أو خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بخمسة سنين وأما ابن عباس فلم يكن اذ ذلك ولذلك روى ذلك عن جماعة من الصحابة \* هذا (باب) بالتسوية أى في قوله تعالى (تجزي) السفينة (باعتينا) برأى منا أى محفوظة بفظنا (جزاء) نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده أو على المصدر بفعل مقدر رأى جزئناهم جزاء (من كان كفر) أى فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفرها فان كل نبي نعمة من الله على أمته (ولقد تر كاهها) السفينة أو النعمة (آية) من يعتبر حتى شاع خبرها واستقر (فهل من مذكر) متعظ وسقط لابي ذر ولقد تر كاهها الخ وغيره لفظ باب (قال قتادة) فيما وصله عبد الرزاق (أبى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الامة) وزاد عبد الرزاق على الجردى وعند ابن أبي حاتم عنه قال أبى الله السفينة في أرض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها أوائل هذه الامة وكم من سفينة بعد ما صارت رمادا وقال ابن كثير الظاهر يعنى من قوله ولقد تر كاهها آية ان المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى وآية لهم أن أناخذنا ذريتهم في الفلك المشحون \* وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا شعبة) بن الخجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ فهل من مذكر) بالبدال المهملة وأصله كما هم مذكرة بذا المعجمة فاستعمل الحروج من حرف مجهور وهو الذا لى حرف مهموس وهو التاء فبدلت التاء الامة المهملة لتقارب مخارجهما ثم أدمجت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكرة بالمعجمة ولذا قال ابن مسعود انه عليه الصلاة والسلام قرأها مذكرة يعنى بالمهملة \* هذا (باب) بالتسوية أى في قوله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكرفهل من مذكر) أى سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن أراد ان ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب أنزلناه اليك مبارك لئلا تنسوا آياته وليتذكر أولوالالباب وسقط الباب ولا حقه لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله القرطبي (يسرنا) أى (هو تارة) قرأته) وليس شئ يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وثبت لابي ذر لفظ يسرنا وقال غيره هيأنا من هيأ فرسه اذا ألجه ليركبه قال

فصمت اليها بالجمام يسيرا \* هنالك يجزي في الذي كنت أصنع \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر بن مسهر بن بل بن مغربل الاسدي البصرى (عن يحيى) بن المسجد وجواز مكرت المريض فيه وان كان جريحاً (قوله ان سعدا تبجركم لله للبر) الكلم بفتح الكاف الجرح وتبجركم أى تبس (قوله فان كنت قد

وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل (٣٦٦) موتى فيها فانفجرت من لبثته فلم يرعهم وفي المسجد معهم خيمة

من بني غفار الا والدم يسيل اليهم  
فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي  
يا تبنا من قبلكم فاذا سعد جرحه  
يغدو ما فات فيها \* وحدثنا علي  
ابن الحسن بن سليمان الكوفي  
حدثنا عبدة عن هشام بهذا  
الاسناد نحو غير انه قال فانفجرت من  
لبثته فما زال يسيل حتى مات وزاد  
في الحديث قال فذلك حين يقول  
الشاعر

ألا يا سعد سعد بن معاذ

فما فعلت قرينة والنضير  
اعمر ك ان سعد بن معاذ  
غداة تحموا الهوا الصبور

وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها  
واجعل موتى فيها) هذا ليس  
من غنى الموت المنهى عنه لان ذلك  
ومن غناه اضرب له وهذا انما غنى  
انفجارها اليه يكون شهيدا (قوله  
فانفجرت من لبثته) هكذا هو في  
أكثر الاصول المعتمدة لبثته بفتح  
اللام وبعد جابا موحدة مشددة  
متسوحة وهي النحر وفي بعض  
الاصول من لبثته بكسر اللام  
وبعد هاء ياء مشناة من تحت ساكنة  
واللبت صفة العنق وفي بعضها من  
لبثته قال القاضي قالوا وهو الصواب  
كما تفقوا عليه في الرواية التي بعد  
هذه (قوله فلم يرعهم) أي لم  
يفجأهم ويا تبهم بفتح (قوله فاذا  
سعد جرحه يغدو ما) هكذا هو في  
معظم الاصول المعتمدة يغدو بكسر  
الغين المجهمة وتشديد الدال المجهمة  
أيضا ونقله القاضي عن جمهور  
الرواة وفي بعضها يغدو بأسكان  
الغين وضم الدال المجهمة وكلاهما  
صحيح ومعناه يسيل يقال غد  
الجرح يغدو اذا دام سيلانه وغدا  
يغدو اذا سال كما قال في الرواية  
الآخري فما زال يسيل حتى مات

سعيد القطان (عن شعبة بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الأسود) بن يزيد (عن عبد الله)  
ابن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر) أي فهل من  
متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه (باب) قوله تعالى (أعجاز نخل منقعر) قال في  
الانوار أصول نخل منقعر عن معارسة ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الریح طربت  
رؤسهم وطرحت أجسادهم وتذكر منقعر للعمل على اللفظ والتأنيث في قوله أعجاز نخل خاوية  
للمعنى (فكيف كان عذابي ونذر) استقهاهم تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير مصدر عنى الانذار  
\* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبي اسحق)  
السبيعي (انه سمع رجلا) قال الحافظ بن حجر لم أعرف اسمه (سأل الأسود) بن يزيد (فهل من مدكر)  
بالدال المهملة (أو مدكر) بالمججمة (فقال سمعت عبد الله) بن مسعود (يقراها) ولا يذري يقرأها  
بالواو بعد الدال بدل الالف (فهل مدكر) زاد أبو ذر عن الششميني دالاي عنى مهملة (قال) ابن  
مسعود (وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها) بألف صورة الهزئة أو واو كاسر (فهل من  
مدكر) دال المهملة (باب) بالتسوية في قوله تعالى (فكانوا كهشيم المحنظر) بكسر الظاء  
المشالة المجهمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحنظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك  
والشجر فاسقط من ذلك وداسسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بن فتحها فاقيل هو مصدر رأى  
كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان (ولقد يسرنا القرآن للذكر) يسرنا تلاوته على اللسان وعن  
ابن عباس لولا أن الله يسره على لسان الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام الله عز وجل  
(فهل من مدكر) سقط لا يذرو لقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحنظر الآية وسقط غيره لانه باب  
\* وبه قال (حدثنا عبدان) بفتح العين المهملة وتسكين الموحدة قال (أخبرنا) ولا يذري أخبرني  
بالافراد (أبي) عثمان الأزدي المروزي (عن شعبة بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن  
الأسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي) ولا يذري ذر ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية) سقط لفظ الآية لا يذري (باب) بالتسوية في قوله  
تعالى (واقصد صبحهم بكرة) بالصرف لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف  
(عذاب مستقر) دائم متصل بعذاب الآخرة (فذوقوا عذابي ونذر) يريد العذاب الذي نزل بهم  
من طمس الاعين غير العذاب الذي أهلكوا به فاذلك حسن التكرير زاد أبو ذر انى قوله فهل من  
مدكر \* وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب قال في الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار بالمججمة أو ابن الوليد  
قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن  
الأسود) هو ابن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر)  
بالدال المهملة وسقط انه غير أبي ذر (باب) بالتسوية في قوله تعالى (ولقد أهلكنا أشياء عكم)  
أشياء عكم ونظراءكم في الكفر من الامم السالفة (فهل من مدكر) من يتذكرو يعلم أن ذلك حق  
فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى الخبي بالخاء المجهمة  
والفوقية المشددة المكسورة قال (حدثنا وكيع) الرؤاسي بضم الراء وهمزة فقهمة الكوفي (عن  
اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن الأسود) بن يزيد) بن قيس النخعي (عن  
عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر)  
بالدال المجهمة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر) بالمهملة والتكرير في فهل من مدكر  
بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة استدعاء لفهام السامعين ليعتبروا (باب)  
بالتسوية (قوله) تعالى (سيزم الجمع ويولون الدبر) اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصله بخلاف

(قوله في الشعر) ألا يا سعد سعد بن معاذ \* فما فعلت قرينة والنضير ليون

تركتكم قدركم لاشئ فيها \* وقدر القوم حامية نفور (٣٦٧) وقد قال الكريم ابو حبيب \* اقموا قينقاع ولا تسيروا

وقد كانوا يهدتهم ثقالا

كما ثقلت ببطان الصخور

\* وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء

الضبي حدثنا جويرة بن أسماء

عن نافع عن عبد الله قال نادى

فينا رسول الله صلى الله عليه

وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

هكذا هو في معظم النسخ وكذا حكاية

القاضي عن المعظم وفي بعضها ما

فعلت باللام بدل الناء وقال وهو

الصواب والمعروف في السير (قوله

تركتكم قدركم لاشئ فيها

وقدر القوم حامية نفور)

هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله

تركتكم قدركم الاوس اقله حلقا ثم

فان حلقاء هم قريظة وقد قتلوا

وأراد بقوله وقدر القوم حامية نفور

الخزرج شفاعتهم في حلقائهم

بني قينقاع حتى من عليهم النبي

صلى الله عليه وسلم وتركهم لعبد الله

ابن أبي اسلول وهو ابو حبيب

المذكور في البيت الآخر (قوله

كما ثقلت ببطان الصخور) هو اسم

جبل من أرض الحجاز في ديار بني

مزينة وهو ينفتح الميم على المشهور

وقال أبو عبيد البكري وجاءه هو

بكرها وبعداها ممتناة تحت

وأخره نون هذا هو الصحيح المشهور

ووقع في بعض نسخ مسلم ببطان

بالراء قال القاضي وفي رواية ابن

ماهان ببطان بالحاء مكان الميم

والصواب الاقول قال وانما قصد

هذا الشاعر تحريض سعد على

استبقاته بنى قريظة حلقائه ويأمره

على حكمه فيهم ويذكره بفعل

عبد الله بن أبي وعده بشفاعته

في حلقائهم بنى قينقاع

(قوله نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

ليولن الادبار وسقط لفظ باب الغير أي ذرو سقط لابي ذرو ويولون الذبر وقال بعد الجمع الآية \* وبه  
قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المجهمة بعدها  
موحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله فسيبته لجدته قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد  
الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) زاد في غير الفرع  
هنا لفظ ح التحويل السنند (وحدثني) بالافراد (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عفان بن  
مسلم) الصقار البصري (عن وهيب) بضم الواو ومغرا ابن خالد البصري قال (حدثنا خالد) الحذاء  
(عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة) جملة  
حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت صغير (يوم) غزوة بدر اللهم اني أنشدك بفتح الهمزة  
وضم المجهمة (عهدك) بالنصر (ووعدك) باحدى الطائفتين (اللهم ان تشأ) هلاك المؤمنين  
قال المفعول محذوف أو قوله (لا تعبد) بالجزم (بعد اليوم) في حكم المفعول والجزء هو المحذوف  
(فأخذ أبو بكر) رضی الله عنه (بيده) عليه الصلاة والسلام (فقال حسبك) بكيفك ما قلته  
(يا رسول الله ألتحت) بجاءين مهملتين بالغت وأطلت (على ربك) في الدعاء (وهو يثب) يقوم (في  
الدرع فخرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الذبر) زاد ابو ذر الآية  
\* وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم (باب قوله) تعالى  
(بل الساعة) يوم القيامة (موعدهم) موعد عذابهم (والساعة) أي عذابهم (أدهى) أعظم بلية  
(وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا (يعني من المرارة) لان المرور \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن  
موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام بن يوسف) الصنعاني القاضي  
(ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (يوسف بن ماهك) ينتج  
الهاء والكاف معناه الفمير مصغر القمر (قال اني عندها نثرة أم المؤمنين) رضی الله عنها قالت  
لقد أنزل بمزة مضمومة ولابي ذر نزل باسقاطها وفتح النون والراي (علي محمد صلى الله عليه وسلم  
بمكة واني بخارية) حديثه السن (ألبيل الساعة) موعدهم والساعة أدهى وأمر \* وبه قال  
(حدثني) بالافراد (اسحق) غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله  
الطبعان (عن خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضی  
الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم) وقعة بدر) سقط لفظه لابي ذر  
(أنشدك) أي أطابك (عهدك) أي نحووا وقد سميت كائنا العبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون  
(ووعدك) في واديعدكم الله احدى الطائفتين أنهما الكرم (اللهم ان تشئت) هلاك المؤمنين (لم تعبد  
بعد اليوم أبدا) لانه خاتم النبيين (فأخذ أبو بكر بيده) عليه الصلاة والسلام (وقال حسبك)  
مناشدتك (يا رسول الله فقد ألتحت على ربك) في السؤال (وهو) عليه السلام يثب (في الدرع)  
يقوم (فخرج وهو يقول) جملة حالية كالساعة (سيهزم الجمع) بضم الياء مبينا للمفعول وقرئ  
سيزم بالقافية المفتوحة خطأ بالرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وأبو حنيفة  
في رواية يعقوب سيزم بنون العظمة الجمع نصب أيضا (ويولون الذبر) بل الساعة موعدهم  
والساعة أدهى وأمر) مما لحقهم يوم بدر \* وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب تأليف  
القرآن من فضائل القرآن

(سورة الرحمن) \*

مكية أو مدنية أو متبعضة وآيات وسبعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر  
\* (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (بحسبان) أي (بحسبان الرسي) أي يدوران

(باب المبادرة بالغزو) ونقديم أهم الامرين المتعارضين) \* (قوله نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

أن لا يصلين أحد الظهر الا في بنى قريظة (٣٩٨) فتخوف ناس فوت الوقت فصالحوا دون بنى قريظة وقال آخرون  
 لانصلي الاحيث أمر نارسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت  
 قال فاعتف واحدا من القريقين  
 ان لا يصلين أحد الظهر الا في بنى  
 قريظة فتخوف ناس فوت الوقت  
 فصالحوا دون بنى قريظة وقال آخرون  
 لانصلي الاحيث أمر نارسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت  
 فاعتف واحدا من القريقين)  
 هكذا رواه مسلم لا يصلين احد  
 الظهر ورواه البخاري في باب صلاة  
 الخوف من رواية ابن عمر أيضا قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 للمراجع من الاحزاب لا يصلين  
 أحد العصر الا في بنى قريظة فأدرك  
 بعضهم العصر في الطريق وقال  
 بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال  
 بعضهم بل نصلي ولم يرد ذلك منا  
 فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه  
 وسلم فلم يعنف واحدا منهم اما الجمع  
 بين الروايتين في كونهما الظهر  
 والعصر فعمول على ان هذا الامر  
 كان بعد دخول وقت الظهر وقد  
 صلى الظهر بالمدينة بعضهم دون  
 بعض فقبل للذين لم يصلوا الظهر  
 لانصلوا الظهر الا في بنى قريظة  
 والذين صلوا بالمدينة لانصلوا  
 العصر الا في بنى قريظة ويحتمل أنه  
 قيل للجمع لانصلوا العصر ولا  
 الظهر الا في بنى قريظة ويحتمل أنه  
 قيل للذين ذهبوا أولا لانصلوا الظهر  
 الا في بنى قريظة ولانصلوا  
 بعضهم لانصلوا العصر الا في بنى  
 قريظة والله أعلم وأما اختلاف  
 الصحابة رضي الله عنهم في المبادرة  
 بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها  
 فسيبها ان أدلة الشرع تعارضت  
 عندهم بأن الصلاة مأمور بها في  
 الوقت مع أن المفهوم من قول النبي  
 قوله والريحان رزقه الخ فكذا

في مثل قطب الرحي والحسبان قد يكون مصدر حسبته أحسبه بالضم حسبا وحسابا وحسبانا  
 مثل الغفران والكفران والريحان أو جمع حساب كسهاب وشهبان أي يجران في منازلهم ما  
 بحساب لا يغادران ذلك (وقال غيره) أي غير مجاهد وسقط من قوله وقال مجاهد إلى آخر قوله  
 وقال غيره لغير أي ذر (وأقيموا الوزن يريدان الميزان) قاله أبو الدرداء وعند ابن أبي حاتم رأى ابن  
 عباس رجلا يزن قد أربح فقال أقم اللسان كما قال الله تعالى وأقيموا الوزن بالقسط (والعصف)  
 في قوله تعالى والحب ذو العصف هو (بقل الزرع اذا قطع منه شيء قبل أن يدرك) الزرع (فذلك  
 العصف) والعرب تقول خرجنا عصف الزرع اذا قطعوا منه قبل أن يدرك (والريحان في كلام  
 العرب الرزق) وهو مصدر في الاصل أطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشتم أو كل بقلة طيبة الريح  
 سميت ريحانا لان الانسان يرايح لها رائحة طيبة أي يشم (والريحان رزقه والحب الذي يؤكل  
 منه) أي من الزرع (وقال بعضهم والعصف يريد المأكل كقول من الحب) وسقطت واو والعصف  
 لا في ذر (والريحان التصحيح) فعيل بمعنى المنصوح (الذي لم يؤكل) قاله الفراء وأبو عبيدة (وقال  
 غيره العصف ورق الخنطة وقال الخليل) مما وصله ابن المنذر (العصف التين) رزقا للدواب  
 (وقال أبو مالك) الغناري قال أبو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان عجمتين وهو كوفي  
 تابعي (العصف أول ما ينبت تسميه النبط) بفتح النون والموحدة وبانظالمهملة الفلاحون  
 (هبورا) بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو والسا كقوله اذ قاق الزرع (وقال مجاهد) فيما  
 وصله الفريابي (العصف ورق الخنطة والريحان الرزق) والريحان يوزن فعنان من ذوات الواو  
 أصله روحان من الرائحة فايدلت الواو بالالفق بينه وبين الروحان وهو كل شيء له روح (والمارج)  
 في قوله تعالى وخلق الجنان من مارج من نار هو (اللب الاصفر والاحضر الذي يعمل النار اذا  
 أوقدت) وزاد غيره والاحمر وهذا شاهد في النار ترى الالوان الثلاثة محتطابا بعضها ببعض والجنان  
 اسم جنس كالانسان أو أبو الجن ابليس وسقط واو والمارج لا في ذر\* (وقال بعضهم عن مجاهد)  
 فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف  
 ورب المغربين مغرب في الشتاء) مغرب في (الصيف) وقيل مشرق الشمس والقمر ومغربها  
 وذكرياية ارتداعها ماوعا بانهما طاهما اشارة الى أن الطرفين يتناوآن ما بينهما كقولك في  
 وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما ما يؤيد قوله تعالى رب المشارق  
 والمغرب\* (لا يغيبان) في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يغيبان أي (لا يختلطان) قاله  
 مجاهد فيما وصله الفريابي والجران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير  
 يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم أو البحر الملح والانهار العذبة أو بحر المشرق  
 والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية\* (المنشآت) قال مجاهد فيما  
 وصله الفريابي هي (مارفع قلعه من السفن) بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها (فاما ما لم  
 يرفع قلعه فليس بمنشأة) ولا في ذر منشآت بالفوقية المجرورة في السكابة بدل المربوطة وقرأ جزء وأبو  
 بكر بكسر الشين اسم فاعل أي تشي السيرا قبلا وادبارا واللاق تنشئ الامواج أو الارتفاعات  
 الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون بنتج الشين اسم مفعول أي أنشأها الله والناس أرفعوا  
 شرعها (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (كالفتخار) أي (كايصنع الفتخار) بضم الياء وفتح  
 النون مبنيا للمفعول وذلك انه أخذ تراب الارض فجحنه فصار طينا ثم انتقل فصار كالحلج المسنون  
 ثم يبس فصار اصلا كالفتخار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب ونحوه\* (السواط) قال  
 مجاهد (لهب من نار) وقال غيره الذي معه دخان وقيل لهب الاحمر وقيل الدخان الخارج من



وحدثني أبو الطاهر وحرمله قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب (٣٦٩) عن أنس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة

المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الانصار أهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان أعطوهم انصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة

صلى الله عليه وسلم لا يصلين أحد الظهراً أو العصر الا في بني قريظة المبادرة بالذهاب اليهم وان لا يشتغل عنه شيء لان تأخير الصلاة مقصود في نفسه من حيث انه تأخير فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظرا الى المعنى لا الى اللفظ فصالحوا حين خافوا قوت الوقت وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقيقته فأخروها ولم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من القرين لانهم مجتهدون فقيهه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى ولمن يقول بالظاهر أيضا وفيه انه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده اذ ابدل وسعه في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد مصيب وللقاتل الآخر ان يقول لم يصرح باصا بة الطائفتين بل ترك تعنيفهم ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وان اخطأ اذ ابدل وسعه في الاجتهاد والله أعلم

\* باب رد المهاجرين الى الانصار من انهم من الشجر والفرحين استغنوا عنها بالقنوح \*

(قوله لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الانصار أهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان أعطوهم انصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة) ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين

اللهب وقول مجاهد هذا ثابت لابي ذر (وقال مجاهد ونحاس النحاس) هو (الصفير) يذاب ثم (يصب على رؤسهم يعذبون به) ولا ي ذر فيعذبون به وقيل النحاس الدخان الذي لالهب معه قال الخليل وهو معروف في كلامهم وانشد للاعشى

يضى كضوء سراج البسيط لم يجعل الله فيه نحاسا

وسقط قوله النحاس لغير ابي ذر \* (خاف مقام ربه) قال مجاهد هو الرجل (يهم) بفتح الياء وضم الهاء (بالعصية فيند كراهه عز وجل فيتمرها) من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله أى قيام ربه عليه وحقظه لامعاله أوله وعوله أى القيام بحقوق الله فلا يضيعها او المقام مكان فالاضافة الأذنى ملائمة لما كان الناس يقومون بين يدي الله للحساب قيل فيه مقام الله والمعنى خاف مقامه بين يدي ربه للحساب فترك العصية بمقام مصدر يعنى القيام وثبت في اليونانية وآل ملاءم والنصارية هنا مسبق لاني ذر وهو قوله الشواظ لهب من نار (مدهامتان) قال مجاهد (سوداوان من الرى) والادهم لغة السوداء الخضرة وقال ابن عباس خضراوان \* (صلصال) أى (طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار) أى صوت كما يصوت الخرف اذا جف وضرب لقوته ويقال (مستن) بضم الميم وكسر التاء (يريدون به صل) اللعم يصل بالكسر صلوا لاتن (يقال صلصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر) يريدان صلصال مضاعف كصرصر (مثل ككبته يعنى كيبته) ومنه ككبوا فيها أصله كبروا في هذا النوع وهو ما تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل وزنه ففتح كرت الفاء والعين واللام للكلمة فالفاء وغيره وغلط لان أقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وقيل وزنه فعنل وقيل فعل بتشديد العين وأصله صل فلما اجتمع ثلاثة أمثال أبدل الثاني من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص بعضهم هذا الخلاف بما اذا لم يختل المعنى بسقوط الثالث نحو لملم وككب فانك تقول فيهما لم وكب فاولم يصح المعنى بسقوطه كسهم قال فلا خلاف في اصاله الجميع وقوله صلصال الخسقط لابي ذر \* (فا كهة ونخل ورمان قال) ولغير ابي ذر وقال (بعضهم) قيل هو الامام أبو حنيفة وجماعة كالفرأ (ليس الرمان والنخل بالفأ كهة) لان الشيء لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضى المغايرة فلو حلف ليا كل فا كهة فكل رطبا أو رمانا لم يحنث (وأما العرب فانهم تعدها فا كهة) وانما أعدد كرهما فاضاهما على الفأ كهة فان عمرة النخل فا كهة وغذا وعمرة الرمان فا كهة ودواء فهو من ذلك الخاص بعد العام تفضيلا له (كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدا لها) أى تأكيد التعظيمها (كما أعيد النخل والرمان) هنا (ومثلها) أى مثل فا كهة ونخل ورمان قوله تعالى (لم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكروهم في أول) ولا ي ذر وقد ذكروهم الله عز وجل في أول (قوله من في السموات ومن في الارض) والحاصل أنه من عطف الخاص على العام واعتراض بانها انكسرة في سياق الاثبات فلا عموم وأجيب بانها انكسرة في سياق الامتنان فتم أوليس المراد بالعام والخاص ما اصطح عليه في الاصول بل كل ما كان الاوّل فيه شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول جاء الاستغراق وهو الذى اصطح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاوّل صادقا على الثاني سواء كان هنا استغراق أو لم يكن \* ثم هنا فائدة لا بأس بالتنبيه عليها وهى أن الشيخ أباحيان نقل قولين في المعطوفات اذا اجتمعت هل كاهة معطوفة على الاوّل أو كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا بالثاني لم يكن عطف الرمان على النخل من باب عطف الخاص على العام بل من عطف أحد

الى الانصاف ما منحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم قال العلماء لما قدم المهاجرون آثرهم الانصار

وكانت أم أنس بن مالك وهي تدعى أم سليم ( ٣٧٠ ) وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة كان أخا لانس لأمه وكانت اعطت أم

أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عذاقا لها فاعطاها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أم آيين مولاته  
أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب  
بما فتح من أشجارهم فتم من قبلها  
منية محضة ومنهم من قبلها بشرط  
أن يعمل في الشجر والارض وله  
نصف الثمار ولم تطب نفسه أن  
يقبلها منية محضة هذا الشرف  
نفوسهم وكرهتهم أن يكونوا كالأ  
وكان هذا مساقاة وفي معنى  
المساقاة فلما فتح عليهم خيبر  
استغنى المهاجرون بانصابتهم فيها  
عن تلك المنافع فردوها الى الانصار  
ففيه فضيلة ظاهرة للانصار في  
مواساتهم وابتزارهم وما كانوا عليه  
من حب الاسلام وكرام أهله  
وأخلاقهم الجميلة ونفوسهم  
الظاهرة وقد شهد الله تعالى لهم  
بذلك فقال تعالى والذين تبوءوا الدار  
والايمان من قبلهم يحبون من  
هاجر اليهم الآية (قوله وكان  
الانصار أهل الارض والعقار)  
أراد بالعقار هنا النخل قال الزجاج  
العقار كل ماله أصل قال وقيل ان  
النخل خاصة يقال له العقار (قوله  
وكانت اعطت أم أنس رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عذاقا لها) هو  
بكسر العين جمع عذق بفتحها وهي  
النخلة ككباب وكلاب وبترو بشار  
(قوله فاعطاها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أم آيين) هذا دليل لما  
قدمنا عن العلماء انه لم يكن كل  
ما اعطت الانصار على المساقاة بل  
كان فيه ما هو منية محضة ومواساة وهذا  
منه وهو محمول على انها اعطته صلى  
الله عليه وسلم ثمارها يفعل فيها  
ما شاء من أكله بنفسه وعياله

المتباينين على الآخر ومن هذه الفائدة يتجمل المتارعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عدوا لله  
وملائكته ورسوله وجبريل من عطف الخاص على العام وليس كذلك فاما ان قلنا بالقول الاول  
فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسوله والظاهر ان المراد بهم  
الرسول من بني آدم لعطفهم على الملائكة فليس منه \* (وقال غيره) غير مجاهد أو غير البعض  
المفسر بأبي حنيفة رحمه الله (افنان) أي (أعصان) تتشعب من فروع الشجرة قال التابعه  
بكا جماعة تدعو هديلا \* مفعلة على فن تعنى

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتد التل \* (وجنى الجنة دان) أي (ما يجتني) من ثمر  
شجرهما (قريب) تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولى الله فاعتاها وقاعدوا مضطجعا وقوله وقال غيره الى  
هنا ساقط لابي ذر (وقال الحسن) البصرى فيما وصله الطبري (فباى آلاء) أي (نعمة) جمع الألى  
وهي النعمة \* (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم (ربكنا تكذبان يعنى الجن والانس) كما دل عليه  
قوله تعالى للانام وقوله أيها النفلان وكثرت آية فباى آلاء احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها  
للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى  
ختمها ثم قال مالي أراكم سكوتوا بالجن كانوا أحسن منكم ردا ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة  
فباى الآء ربكنا تكذبان الا قالوا لا بشئ من نعم الله ربنا نكذب فلما الحد وقيل المراد بالآلاء  
القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة الملائك  
والقدرة لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم أن جميع ما يصفه بعد من افعاله ومملكه وقدرته يخرج اليهم  
من الرحمة ثم ذكر الانسان وما من عليه به ثم حساب الشمس والقمر وسجود الاشياء مما منحهم وشجر  
ورفع السماء ووضع الميزان والارض للانام وخطب الثقلين فقال سائلها ما فباى الآء ربكنا  
تكذبان أي باى قدرة ربكنا تكذبان وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذه الاشياء التي  
خرجت من قدرته ومملكته شريكا تلك معه وبقدرة الله تعالى الله وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في  
هذه السورة نعماءه وذكرك خلقه والآلاء ثم أتبع كل خلة وضعها وكل نعمة بهم هذه الآية وجعلها  
فاصلة بين كل نعمتين لينبهم على النعم ويقرهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير بطرد الغفلة  
وتأكيد الحجية وسقط قوله تكذبان لغير أبي ذر \* (وقال ابو الدرداء) عويير بن مالك رضى الله عنه  
مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجه في سننه من فوعا في قوله تعالى (كل يوم هو في شأن يعفر  
ذنبا ويكشف كزيبا ويرفع قوما ويضع آخرين) وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفا ولم يرفع  
شاهد عن ابن عمر أخرجه البراء وقيل يخرج كل يوم عسا كرسكر من الاصلاب الى الارحام  
وأخر من الارحام الى الارض وأخر من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفي سقيا  
ويستقم سليمان ويتلى معافي ويعافي مبتلى ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح أن القلم جف  
بما هو كائن الى يوم القيامة فالجواب أن ذلك شورن يذهبها الاشون يتسدها \* (وقال ابن عباس) في  
قوله تعالى (برزخ) أي (حاجز) من قدرة الله \* (الانام) هم (الخلق) ونقله النووي في التهذيب عن  
الزبيدي وقيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل النفلان \* (فياضتان) أي (فياضتان) بالخير  
والبركة وقيل بالما وقال ابن مسعود وابن عباس أيضا ينضخ على أولياء الله بالمسك والعنبر  
والكافور في دور أهل الجنة كما ينضخ زش المطر وقال سعيد بن جبيرة بن انواع الفواكه والماء وسقط  
من قوله وقال ابن عباس الى هنا لابي ذر \* (ذوالجلال) أي (ذوالعظمة) وذو الثاني ساقط لابي ذر  
(وقال غيره) غير ابن عباس (مارج) أي (خالص من النار) من غير دخان قال في الانوار في قوله  
من مارج من صاف من دخان من نار بيان مارج (يقال مارج الامير عيته اذا خلاهم) بتشديد

اللام وضيقه واشاره بذلك لمن شاء فهذا أثرها أم آيين ولو كانت اباحه خاصة لما أباحها غيره لان المباح

فاخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ (٣٧١) من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة رد

المهاجرون إلى الأنصار من أمتهم التي كانوا نحوهم من غارهم قال فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمي عذاتها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت أمينة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي أبوه فكانت أم أيمن تحضنها حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقها ثم أتى بها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر

بنفسه لا يجوز له أن يبيع ذلك الشيء لغيره بخلاف الموهوب له نفس رقبته الشيء فإنه يتصرف فيه كيف شاء (قوله رد المهاجرون إلى الأنصار من أمتهم التي كانوا نحوهم من غارهم) هذا دليل على أنها كانت من أمتهم التي كانوا نحوهم من غارهم لا رقباء النخل فإنها لو كانت هبة لرقبة النخل لم يرجعوا فيها فإن الرجوع في الهبة بعد القبض لا يجوز وإنما كانت اباحة كذا كرنا والاباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء ومع هذا لم يرجعوا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين بفتح خير واسم تغنوا عنها فردوها على الأنصار فقبلوها وقد جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك (قوله قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة) هذا تصريح من ابن شهاب أن أم

اللام أي تركهم (يعدو) بالعين المهملة (بعضهم على بعض) أي يظلم بعضهم بعضا ومنه (مرح امر الناس اختلط) واضطرب ولا يذرو يقول مرح أمر الناس ومرح بفتح الراء في الفرع وضبطها العيني بالكسر \* (مرح) من قوله في أمر مرح أي (ملتبس) وسقطت هذه لابي ذر \* (مرح) أي (اختلط البحران) ولا يذرو البحرين بالياء بدل ألف الرفع (من مرحت دابتك) إذا (تركتها) ترى وسقط لابي ذر من \* (سفرغ عليكم) أي (سحاسبكم) فهو مجاز عن الحساب والافالته تعالى (لا يشغله شيء عن شيء وهو) أي لفظ سفرغ لكم (معروف في كلام العرب يقال لا تفرغ عن ذلك وما به شغل) وانما هو وعيد وتهديد كانه (يقول لا تخذلك على غرتك) غفلتك \* (باب قوله) تمامي (ومن دونها) أي الجنة المذكورتين في قوله ولان خاف مقام رب جنتان (جنتان) بلن دونها - م من أصحاب العين فالاوليان أفضل من اللتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم المراد بالدون هنا القرب أي هما أدنى إلى العرش وأقرب أو هما دونها بقرينها من غير تفضيل \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) نسبه لجد واسم أبيه محمد البصري الحافظ قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمري) بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصري قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (انتيهما) والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف أي انتيهما كانه من فضة (وما فيهما) عطف على انتيهما (وجنتان) مبتدأ وقوله (من ذهب) خبر لقوله (انتيهما) والجملة خبر الاول أيضا (وما فيهما) فاللذان من ذهب للمقرئين واللتان من فضة لأصحاب العين كافي حديث عند ابن أبي حاتم يأتي أن شاء الله تعالى في التوحيد (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن) ظرف للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء شيء من صفاته اللازم له لأنه المقدسة عما يشبه الخلق والحدث يأتي أن شاء الله تعالى في التوحيد \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (حور مقصورات في الخيام) جمع خيمة در مجرور وسقط لفظ باب غير أبي ذر (وقال ابن عباس حور سود الخندق) ولا يذرو الحور السود (وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصر طرفهن) بضم القاف مبنيا للمفعول (وأنتسهن على أزواجهن فاصرات لا يبيغن غير أزواجهن) فلا يبيغن بدلا قال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات في الخيام بلغذا في الرواية أن سجاية من العرش مطرت لخلق من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطئ الأنهار - عتها أربعون ميلا وليس لها باب حتى إذا حل ولي الله بالخيمة انصدعت عن باب يعلم ولي الله أن أبصار المخلوقين من الملائكة والخدم تأخذها وقد اختلف فيما أتت حور أم الأدميات فقبل الحور لما ذكرنا وقوله في صلاة الجنائز وأبدله زوجها من زوجها وقيل الأدميات أفضل بسبعين ألف ضعف \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرو حديثي بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي الزماني قال (حدثنا) وغير أبي ذر حديثي (عبد العزيز بن عبد الصمد) العمري قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك (الجوني) بفتح الجيم (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) أبي موسى الأشعري رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة) بفتح الواو ومشددة ذات جوف واسع (عرضها ستون ميلا) والميل ثلث فرسخ أربعة آلاف خطوة (في كل زاوية منها أهل) للمؤمن (ما يرون إلا سحرين يطوف عليهم المؤمنون) قال الهمداني صوابه المؤمنون بالافراد قال في الفتح وغيره وأجيب بجواز أن يكون من مقابلة المجموع بالمجموع (وجنتان من فضة انتيهما) مبتدأ

أين أم أسامة بن زيد حبشية وكذا قاله الواقدي وغيره ويؤيده ما ذكره بعض المؤرخين أنها كانت من سبي الحبشة أصحاب القليل وقيل

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وطاهر بن عمر البكراني (٣٧٣) ومحمد بن عبد الأعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن أبي شيبة حدثنا

معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أنس أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل كان يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من أرضه حتى فتح عليه قرينة والنضر فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان أعطاءه قال أنس وان أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأنزلنا ما كان أهلنا أعطوه أو بعضه وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاءه أم أيمن فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيهن فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنق وقالت والله لا نعطيكم ما كان قد أعطانيهن فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا أم أيمن اتركيه ولت كذا وكذا وتقول كذا والذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريبا من عشرة أمثاله

قدم خبره وهما خبر جنتان (وما فيهما) أي من فضة كذلك (وجنتان من كذا) من ذهب كما سبق (أنتهما وما فيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم الإرداء الكبير على وجهه) ذاته (في جنة عدن) ظرف للقوم أو نصب على الحال من القوم كأنه قال كأنني في جنة عدن ولادلالة فيه على أن رؤية الله غير واقعة إلا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت عدمها مطلقا وأورداء الكبير غير مانع منها

(الواقعة) \*

مكية وآياتها تسع وتسعون ولا يذرسورة الواقعة (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسمة لغير أي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي (رجت) من قوله إذا رجحت الأرض رجأى (زلزلت) يقال رجح رجح رجح إذا حركه وزلزلته أي تضطرب فرقامن الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وجبل \* وقال في قوله (بست فت) أي (لتت كما يلبت السويق) باليمن أو بالزيت وقيل سيرت من قولهم بس الغنم أي ساقها \* (المنضود) هو (الموقر حلا) بفتح القاف والخاء حتى لا يبين ساقه من كثرة عمره بحيث تنفخ أعصانه (ويقال أيضا لاشول له) خضد الله شوكة فجعل مكان كل شوكة ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر حلا ويقال أيضا (منضود) في قوله وطلح منضود هو (الموز) واحده طلحة وقال السدي طلح الخبة يشبهه طلح الدنيا لكن له ثمرا حلى من العسل وقوله منضود أي متراكب وهذا ساقط لابي ذر \* (والعرب) بضم الراء وسكونها في قوله تعالى فجعلناهن أبقارا عربا هن (المحبيات إلى أزواجهن) بفتح الواو المشددة \* (له) أي (أمة) من الاولين من الامم الماضية من لدن آدم إلى محمد عليه الصلاة والسلام وقليل من الاخرين ممن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله منهم بكم فيه قال في الأنوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ان أمتي يكثرون سائر الامم لحوازي أن يكون سابقا للامم أكثر من سابق هذه الامم وتابعوه هذه أكثر من تابعهم \* (يعصوم) أي (دخان أسود) بالجر ولا يذريهم يوم دخان أسود برفع محموم وتاليه وقيل يعصوم وادى جهنم \* (يصرون) أي (يديون) على الخنث أي الذنب العظيم (الهييم) في قوله تعالى فشاربون شرب الهييم هي (الابل الظماء) التي لا تروى من داء معطش أصابها قال ذوالرمة

انها لم تكن حبشية وانما الحبشية امرأة أخرى واسم أم أيمن التي هي أم اسامة بركة كنيت بابنها أيمن بن عبيد الحبشي صحابي استشهد يوم خيبر قاله الشافعي وغيره وقد سبق ذكر قطعة من أحوال أم أيمن في باب القسافة (قوله في قصة أم أيمن انها امتعت من رد تلك المناجح حتى عوضها عشرة أمثاله) انها فعلت هذا لانها نظمت انها كانت هبة مؤبدة وتمايلا لاصل الرقبة وأراد النبي صلى الله عليه وسلم استطابة قلبها في استرداد ذلك فما زال يزيد لها في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع منه صلى الله عليه وسلم واكرام لها لما لها من حق الحضنة والترية (قوله والله لا نعطيكم ما كان هكذا هو في معظم النسخ نعطيكم ما بالالف بعد الكاف وهو صحيح فكانه أشبع فحمة الكافي فتولدت منها ألف وفي بعض النسخ والله مانعنا كهن وفي بعضها لا نعطيكم والله أعلم وهو

فأصبحت كالهيماء لا الماء يبرد \* صداها ولا يقضى عليها هيأها ما وسقط هذا لابي ذر \* (لغرمون) أي (للمزبون) غرامة ما أنفقنا ولا يذريهم يوم (روح) في قوله تعالى فأمان كان من المقربين فروح أي (جنة ورعاء) وقيل معناه فله راحته وهو تفسير باللازم وسقط هذا لابي ذر \* (وريحان) ولا يذريهم (الرزق) يقال خرجت أطلب ريحان الله أي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار القرار \* (وننشاكم) بفتح النون الاولى والشين ولا يذريهم يوم بضم ثم كسر موافقة للتلاوة وزاد فيما لا تعلمون أي (في أي خلق نساء) وقال الحسن البصري أي يجعلكم قرودة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم أو نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجعل المؤمن ويقبح الكافر \* (وقال غيره) غير مجاهد (تسكبون) أي (تسكبون) مما تزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تسكبون وحقيقة تسكبون التسكاهة عن أنفسكم من الحزن فهو من باب تسكب وتأم ولا يذريهم يوم بفتح العين ونشيد الجيم (عربا منقولة) بنشديد القاف (واحد هاء عرب مثل صبور وصبور بسمها أهل مكة العسرية) بفتح العين وكسر الراء (وأهل المدينة الغنجة) بفتح الغين المعجمة وكسر النون (وأهل العراق الشكيلة) بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لابي ذر وقرأ حمزة وشعبة بسكونها

هو

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن يحيى بن المغيرة حدثنا حميد بن (٣٧٣) هلال عن عبد الله بن مغفل قال أصبت جرابا

من شعهم يوم خيبر قال فالترتبه  
فقلت لأعطي اليوم أحدا من  
هذا شيئا قال فالتقت فاذا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم متبسما

\* (باب جواز الاكل من طعام  
الغنيمة في دار الحرب) \*

فيه حديث عبد الله بن مغفل انه  
أصاب جرابا من شعهم يوم خيبر وفي  
رواية قال رمى الناجر ابيه طعام  
وشعهم • أما الجراب فيكسر الجيم  
وفتحها الغتان الكسر أفصح وأشهر  
وهو وعاء من جلد وفي هذا الناحية  
أكل طعام الغنيمة في دار الحرب  
قال القاضي أجمع العلماء على جواز  
أكل طعام الحربين مادام المسلمون  
في دار الحرب فيما كونه من قدر  
حاجتهم ويجوز باذن الامام وبغير  
اذنه ولم يشترط أحد من العلماء  
استئذنه الا الزهري وجهوزهم  
على انه لا يجوز أن يخرج معه منه  
شيئا الى عارة دار الاسلام فان  
أخرجه لم يرد له الى المغنم وقال  
الاوزاعي لا يلزمه وأجمعوا على انه  
لا يجوز بيع شيء منه في دار الحرب  
ولا غيرها فان بيع منه شيء غير  
الغائب كان يده غنيمة ويجوز أن  
يركب دوابهم ويلبس ثيابهم  
ويستعمل سلاحهم في حال الحرب  
بالاجماع ولا يقتصر الى اذن الامام  
وشروط الاوزاعي اذنه وحالف الباقي  
وفي هذا الحديث دليل لجواز اكل  
شعوم ذبائح اليهود وان كانت  
شعومها محرمة عليهم وهو مذهب  
مالك وأبي حنيفة والشافعي وجاهر  
العلماء قال الشافعي وأبو حنيفة  
والجمهور لا كراهة فيها وقال مالك هي  
مكروهة وقال أشهب وابن القاسم  
المالكيان وبعض أصحاب أحمد هي

وهو كسل ورسول وفرش وفرش \* (وقال غير مجاهد في) قوله تعالى (خافضة) أي هي خافضة  
(لقوم الى النار) ولا يذرى يقوم بالموحدة بدل اللام (ورافعة) بأخرين (الى الجنة) وحذف المتعول  
من الثاني للدلالة السابق عليه وهي ذات خفض ورفع \* (موضونه) أي (منسوجة) أصله من  
وضفت الشيء أي ركبته بعضه على بعض (ومنه وضين الناقة) وهو حزامها التراكب طاقاته وقيل  
موضونه أي منسوجة بقضبان الذهب مشبكة بالدر والياقوت \* (والكوب) في قوله تعالى  
بأكواب وأباريق اناء (الآذان له ولا عروة) وقوله بأكواب متعلق بيظوف (والأباريق ذوات  
الآذان والعري) وهو جمع ابريق وهو من آنية الجرسي بذلك ليريق لونه من صفائه \* (مسكوب)  
أي (جار) لا يتقطع وسقط من قوله موضونه الى هنا لا يذرى \* (وفرش من فوعة) أي (بعضها فوق  
بعض) وفي الترمذي عن أبي سعيد مر فوعا قال ارتفعا كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما  
خمسائة عام \* (مترفين) أي (متمتعين) بالحرام ولا يذرى عن الكشميهني متمتعين بتوقية بين  
المهين وفتح التاء المشددة كذا في فرع اليونانية من التمتع وفي فرع آخر متمتعين بتوقية بين  
فوقية مشددة مفتوحة من الامتاع وفي نسخة متمتعين بتوقية قبل النون وبعد العين مهم من  
التنعم (مدينين) أي (محاسبين) ومنه المدينون أي محاسبون وأحجزون وسقط هذا الغير في ذر  
\* (ماتمون هي النطفة) والمعنى ماتت من النوى ولا يذرى من النطفة يعني (في أرحام النساء)  
أي أأنتم تصورون منه الانسان أم نحن المصورون \* (للمقوين) أي (للمسافرين والقي) بكسر  
القاف (الفقر) التي لاشي فيها وسقط للمقوين الخ لا يذرى \* (عواقع النجوم) أي (بحكم القرآن)  
ويؤيده وان له لقسمة وان له لقرآن كريم (ويقال بسقط النجوم اذا سقطت) بكسر قاف بسقط  
أي بغارب النجوم السماوية اذا غرب قال في الانوار وتخصيص المغارب لما في غروبها من زوال  
أثرها والدلالة على وجودها وثلايزول تأخير (ومواقع ومواقع) الجمع والمفرد (واحد) فيما استفاد  
منهما لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما ما عا مان بلا تفاوت على الصحيح وبالأفراد قرأ حرة  
والكسائي (مدهنون) أي (مكذبون) قاله ابن عباس وغيره وقيل متهانون كمن يدهن في الامر  
أي يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاونابه (مثل لو تدهن فيدهنون) يكذبون \* (فسلام لك أي مسلم)  
بتشديد اللام ولا يذرى في سلم بقاء بدل الميم وكسر السين وسكون اللام (لك) أي (أنتك من أصحاب  
اليمين والغيث) تركت (ان) من قوله انك (وهو معناها) وان أنغيث (كأقول) لرجل (أنت  
مصدق) بفتح الدال المشددة (مسافر عن قليل) أي أنت مصدق أنك مسافر عن قليل فحذف  
لفظ ان (اذا كان) الذي قلت له ذلك (قد قال اني مسافر عن قليل) وفي نسخة عن قريب بدل قليل  
(وقد يكون) لفظ السلام (كالدعاء) للمخاطب من أصحاب اليمين (كقولك فسقيما من الرجال)  
بفتح السين نصب أي سقيا الله سقيا (ان رفعت السلام فهو من الدعاء) وان نصبت لا يكون دعاء  
ولم يفرأ به أحد \* (نورون) أي (نستخرجون) من (أوريت أو قدت) ويقال أوريت الزند أي  
قد حته فاستخرجت ناره \* (لغوا) أي (باطلا) ولا (تأثيما) أي (كذبا) رواه ابن عباس فيما ذكره  
ابن أبي حاتم وسقط قوله نورون الى هنا لا يذرى \* (باب قوله وظل ممدود) دائم باق لا يزول لا تسخه  
الشمس • وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبي الزناد)  
عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرم عن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه يبلغ به  
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة قيل هي طوبى (يسيرا راكب في ظلها) في نعيمها  
أو ناحيتها (مائة عام لا يقطعها واقرأ وان شئتم وظل ممدود) فالجنة كلها ظل لشمس معه وليس هو  
ظل الشمس بل ظل يحلقه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش

قوله وفتح التاء المشددة وقوله بعده من الامتاع هكذا في النسخ التي بأيدينا ونأمل لوجوه

\* (الحديد)

مدينة أممية وآياتها تسع وعشرون ولا يذرى سورة الحديد والمجادلة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت بسهولة تغير أبي ذر \* (قال) ولا يذرى وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (جعلكم مستخفين) أي (معمر بن فيه) بتشديد الميم المفتوحة \* (من الظلمات إلى النور) أي (من الضلالة إلى الهدى) وصله الفريابي أيضاً وسقط من قوله جعلكم إلى هنا لا يذرى \* وقال فيه بأس شديد (ومنافع للناس) أي (جنة) بضم الجيم وتشديد النون ستر (وسلاح) للاعداء وما من صنعة إلا والحديد آلتها \* (مولاكم) في قوله تعالى ما أوأكم النار هي مولاكم أي هي (أولى بكم) من كل منزل على كفركم وارتيا بكم (لئلا يعلم أهل الكتاب أي علم أهل الكتاب) فلا صلة (يقال) الظاهر على كل شيء علماً والباطن كل شيء علماً) وفي نسخة على كل شيء باثبات الحاء كما سابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده الكثرة دلالة والباطن لكونه غير مدرك بالحواس \* (أنظرونا) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الطاء المعجمة وهي قراءة حمزة (أنظرونا)

\* (المجادلة)

مدينة أو العشر الأول مكي والباقي مدني وآياتها ثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لا يذرى \* (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي وسقط وقال مجاهد لا يذرى (يحاقدون) أي (يشاقون الله) وسقطت الخلاة لا يذرى عن قتادة يعادون الله \* وقال مجاهد أيضاً في قوله تعالى (كتبوا) أي (أخروا) بكسر الزاي وبعدها باء مضمومة ولا يذرى آخرها بضم الزاي واسقاط الياء (من الخزي) وهذه ساقطة لا يذرى ولا يذرى الوقت وابن عباس كراخروا من الحزن \* (استخوذ) أي (غلب) قاله أبو عبيدة

\* (الحشر)

مدينة وآياتها أربع وعشرون ولا يذرى سورة الحشر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت بسهولة تغير أبي ذر \* (الخلاء) هو (الأخراج من أرض إلى أرض) وسقط لغير أبي ذر الأخراج قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم \* وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) الضبي الملقب بسعدويه قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغراً ابن بشير مصغراً أيضاً قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة جعفر بن أبي وحشية يأس الواسطي (عن سعيد بن جبیر) أنه (قال قلت لابن عباس) رضى الله عنهما (سورة التوبة قال التوبة) هو استهتام انكارى بدليل قوله (هي الفاضحة) لانها تقضي الناس حيث تظهر معايبهم (ما زالت تنزل ومنهم ومنهم) مرتين ومراده ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يبارك في الصدقات ومنهم من يقول انذرتني ومنهم من عاهد الله (حتى ظنوا أنهم لم يتقى) ولا يذرى عن الكشميهني (من يتقى) أحد منهم الاذ كرفيهما قال (سعيد بن جبیر) (قلت) لابن عباس (سورة الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت في) غزوة بدر قال (قلت سورة الحشر) فيم نزلت (قال نزلت في بني النضير) بفتح النون وكسر الصاد المعجمة قبيلة من اليهود \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرى حديثي بالافراد (الحسن بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء البصري الطحان قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيباني البصري قال (أخبرنا ابو عوانة عن ابى بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد) هو ابن جبیر أنه (قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير) قال الزركشي وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد في الفتح وانما المراد به هنا الخراج بنى النضير وقال ابن اسحق كان اجلاء بنى النضير مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وقال ابن عباس من شك أن الحشر بالشام فليقرأ آية

الينا جراب فيه طعام وشحم يوم خير فوثبت لا أخذه قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه \* وحدثنا محمد بن منق حدثنا أبو داود حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام \* حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وابن أبي عمير ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال ابن رافع وابن أبي عمير حدثنا وقال الآخرون أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا عمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس

محرمه وحكى أيضاً هذا عن مالك واحتج الشافعي والجمهور بقوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال المفسرون المراد به النبايح ولم يستثن منها شيئاً إلا لحوا ولا شحماً ولا غيره وفيه حل ذبايح أهل الكتاب وهو مجمع عليه ولم يخالف فيه إلا الشيعة ومذهبا ومذهب الجمهور وراحتهم اسواهموا الله تعالى عليهم أم لا وقال قوم لا يحل إلا أن يسموا الله تعالى فاما اذا ذبحوا على اسم المسيح أو كنيسته ونحوها فلا تحل تلك الذبيحة عندنا وبه قال جماهير العلماء والله أعلم (قوله) فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه) يعني لما رآه من حرصه على أخذه أو لقوله لا أعطى اليوم أحداً من هذا شيئاً والله أعلم

\* (باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل ملك الشام يدعوه إلى الاسلام)

(قوله هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء

ان ابا سفيان اخبر من فيه الى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين (٣٧٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيينا انا

بالشام ادبى بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل يعني عظيم الروم قال وكان دحية الكلبي جاءه فدفعه الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي الله قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه فقال أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا فأجلس - وني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلقي

في صحاحه وهو اسم علم له ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال له قيصر (قوله عن أبي سفيان انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم) يعني الصلح يوم الحديبية وكانت الحديبية في أواخر سنة ست من الهجرة (قوله دحية الكلبي) هو بكسر الدال وفتحها اغمان مشهورتان اختلفت في الراجحة منهم ما وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير وأبو حاتم السجستاني انه بالفتح لا غير (قوله عظيم بصرى) هي بضم الباء وهي مدينة حوران ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصرى أمرها (قوله عن هرقل انه سئل أيهم أقرب نسباً الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسأله عنه) قال العلماء انما سأل قريب النسب لانه أعلم بحاله وأبعد من أن يكذب في نسبه وغيره ثم أكد ذلك فقال لأصحابه ان كذبني فكذبوه أي لا تستحبوا منه فتسكتوا عن تكذيبه ان كذب وأجلسوا

لاول الحشر فكان أول حشر الى الشام قال النبي صلى الله عليه وسلم آخر جوا الى أرض الحشر ثم تحشر الخلائق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثاني نار تحشرهم يوم القيامة (باب قوله) تعالى (ما قطعتم من لينة) أي من (تخله) فعلة (ما لم تكن عجوة أو برنية) ضرب من التمر وقيل اللينة التخله مطلقاً وقيل ما ترهالون وهو نوع من التمر أيضاً وقيل ترهشيد الصقرة يرى نواه من خارج يغيب فيها الضرس وقيل هي أغصان الشجر اللينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان لها وفيما ذن الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله وسقط باب قوله غير أي ذر \* وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير لما نزل بهم وكانوا تحصنوا بجمعهم (وقطع) بها امانة لهم واراها باوارعاً بالجمع (وهي البويرة) بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحمية الساكنة راء موضع بقرب المدينة ونخل لبني النضير فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الأرض فما بال قطع النخل وتحرقونها (فأنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها) الضمير عائذ على ما وأنث لانه مفسر باللينة (فأعنته على أصولها) فياذن الله) أي خيركم في ذلك (وليجزي) بالاذن في القطع (الفاسيقين) اليهودي في اعتراضهم بأن قطر الشجر المنقر فسادوا استدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع أشجارهم زيادة لبعيظهم \* هذا (باب) بالثنون أي في قوله (ما أفاء الله على رسوله) قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى وسقط باب غير أي ذر \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (غير مرة عن عمرو) هو ابن دينار (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن مالك بن أنس ابن الحداد) بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة (عن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) انه قال كانت أموال بني النضير الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة (ما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) مما أعاده عليه بمعنى صير له أو رده عليه فانه كان حقيقاً بان يكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته وخلق ما خلق لهم ليعتسوا به الى طاعته وهو جدير بان يكون للمطيعين (مما لم يوجب المسلمون) بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون المسيروم بقاتلوا (عليه) الاعداء (بجمل) بفرسان (ولاركاب) بكسر الراء ابل يسارع عليها الفاخر جوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل الاعداء من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبة صلى الله عليه وسلم (فكانت) أموالهم أي معظمها (ارسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة) في حياته ومن ذكر معه في قوله فله وللرسول ولذي القربى أي من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم أطفال المسلمين الذين هلك آباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذرور الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع في سفره من المسلمين على ما كان يقسمه عليه الصلاة والسلام من أن لكل منهم خمس الخمس وله عليه الصلاة والسلام الباقي وهو أربعة أخماس وخمس الخمس فهي أحد وعشرون سهماً يفعل فيها ما يشاء (يتفق على أهله منها نفقة سنة) نظيماً لقلوبهم ونشر بعلاامة ولا يعارضه حديث انه صلى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيئاً لعدله لانه كان قبل السعة أو لا يدخر لنفسه بخصوصها (ثم يجعل ما بقى) بعد (في السلاح) ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من الات الحديد (والنكراع) بضم الكاف الخليل (عدة) بضم العين يستعان بها (في سبيل الله) وأما بعده صلى الله عليه وسلم فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا كسنة تغور وقضاة وعلماء والأخماس الأربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد تبعين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس التي بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدلوا به هذا الحديث واستدل الشافعية بآية ما أفاء الله على رسوله الآية

أصحابي خلقي) قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون عليهم أهون في تكذيبه ان كذب لان مقابله بالكذب في وجهه صعبة بخلاف

ثم دعا بترجائه فقال له قل لهم اني سائل هذا (٣٧٦) عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكذبوه قال فقال ابوسفيان وابع الله

وهي وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في آية الغنيمه فحمل المطلق على المقيد \* وهذا الحديث ذكره في الجهاد والحسب والمغازي \* هذا (باب بالتنوين في قولة تعالى وما آتاكم الرسول) وما أعطاكم من التي أو أمر (فخذوه) لانه حلال لكم وأقسمه كوايه لانه واجب الطاعة وسقط الغضب بغير أي ذر \* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيهقي قال (حدثنا سفيان بن عيينة) (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) ابن مسعود رضي الله عنه أنه (قال لعن الله الواشمات) بالشمين المتجمعة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو أن يغرر عضو من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كل فيصير أخضر (والموشمات) جمع موشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا ويصير موضعه فحسبا تجب ازالته ان أمكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعته أو شين فاحش في عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به مادام الوشم باقيا وكان الوشم متعبدا أو أمكنه ازالته من غير ضرر وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من ازالته (و) لعن (المتحصات) بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فتون والصاد مهمله جمع متحصاة الطالبية ازالة شعر وجهها بالشف ونحوه وهو حرام الا ما نبت بالحية المرأة وأشارهم اقلابل يستحب (والمتهلجات) بالفاء والجيم جمع متهلجة وهي التي تفرق ما بين ثناياها بالمبرد اظهار الصغر وهي مجوز لان ذلك يكون للامتنان بالاولئك حرام (للحسن) أي لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلوا احتاجت اليه للعلاج أو عيب في السن فلا ويجوز أن تتعلق اللام بالافعال المذكورة والظاهر تعلقها بالاخير (المغيرات خلق الله) كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنص والقلج (فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب) قال الحافظ بن حجر لا يعرف اسمها وقد أدركها عبد الرحمن بن عباس كما في الطريق التي بعد (بجاءت) الى ابن مسعود (فقال) له (انه بلغني انك) ولاني ذرعتك انك (لعنت كيت وكيت) تعني الواشمات الخ (فقال) ابن مسعود لها (ومالي لألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هوى في كتاب الله) عطف على من لعن أي مالي لألعن من هوى في كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتباه عما نهاه الرسول لقوله (وما نهاكم عنه فانتهوا) ففاعل ذلك ظالم وقد قال الله تعالى (الأنفة) الله على الظالمين (فقال) أم يعقوب (لقد قرأت ما بين اللوحين) دفتي المصحف وكانت قارئة للقرآن (فما وجدت فيه ما تقول) من اللعن (فقال) لئن كنت قرأته لقد وجدته فيه واثبات الباء في قرآنية ووجدته لغة والأفصح حذفها في خطاب المؤمن في الماضي لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام في أن موطنه للقسم والثانية لجوابه الذي ستمسده جواب الشرط (أمقرأت) بتخفيف الميم قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قالت (بلى) قرأته (قال) ابن مسعود (فانه) صلى الله عليه وسلم (قد نهى عنه) بفتح الهاء وهذه الآية وان كان سبب نزولها أموال التي علفظها عام يتناول كل ما أمر به الشارع عليه الصلاة والسلام أو نهى عنيه ولذا استنبط ابن مسعود منها ذلك ويحتمل أن يكون سمع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كافي بعض طرق الحديث (قالت) أم يعقوب لابن مسعود (فاني أرى أهلك) يزيد بنت عبد الله النخعي (يفعأونه) ولمسلم (فقال) اني أرى شيئا من هذا على امرأتك (قال) ابن مسعود لها (فأذهبي) الى أهلي (فانظري فذهبت) اليها (فنظرت فلم تر) بها (من حاجتها) التي ظنت أن زوج ابن مسعود كانت تفعله (شيئا) فعادت اليه وأخبرته (فقال لو كانت) أي زينب (كذلك) تفعل الذي ظنته (ما جامعتنا) بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتنا ولا بي ذرعن الحموى والمسقلى ما جامعتها

لولا مخافة أن يؤثر على الكذب لكذبت ثم قال ترجمانه سه كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من آياته ملك قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه أشرف الناس أم ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينعصون قال قلت لا بل يزيدون قال هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه مسخطة له ما إذا لم يستقبله (قوله دعا بترجائه) هو بضم التاء وفتحها والفتح أفصح وهو المعبر عن لغة بلغة أخرى والتاء فيه أصلية وأكروا على الجوهرى كونه جعلها أزانة (قوله لولا مخافة) ان يؤثر على الكذب لكذبت) معناه لولا خفت ان رفعتي يتقاون عنى الكذب الى قومي ويتحدثون به في بلادى لكذبت عليه لبعضى آياه ومحبتى نفسه وفي هذا بيان ان الكذب قبيح في الجاهلية كما هو قبيح في الاسلام ووقع في رواية البخارى لولا الخياء من ان يأتروا على كذبا لكذبت عنه وهو يضم التاء وكسرها وقوله كيف حسبه فيكم أي نسبه (قوله فهل كان من آياته ملك) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ووقع في صحيح البخارى فهل كان في آياته من ملك وروى هذا اللفظ على وجهين أحدهما ما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام والثاني من بفتح الميم وملك بفتحها ما على انه فعل ماض وكلاهما صحيح والاول أشهر وأصح وتؤيده رواية مسلم بخذف من (قوله ومن يتبعه أشرف الناس) أم ضعفاؤهم) يعنى يا شرفهم - بكارهم وأهل الاحساب فيهم (قوله مسخطة له) هو بفتح السين والسخط والسخط كراهة الشيء وعدم الرضاه

أي



قال قلت لا قال فهل قائلتموه قلت نعم قال فكيف كان فتنا لكم (٣٧٧) اياه قال قلت تصكون الحرب يشاويته

سجلا يصيب منا ونصيب منه قال  
فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة  
لاندرى ما هو صانع فيها قال فوالله  
ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا  
غيره هذه قال فهل قال هذا القول  
أحد قبله قال قلت لا قال لترجانه  
قل له اني سألتك عن حسبه فزعمت  
انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل  
تبعث في احساب قومها وسأت هل  
كان في آياته ملك فزعمت ان لا فقلت  
لو كان من آياته ملك قلت رجل  
يطلب ملك آياته وسألتك عن آياته  
أضعفأوهم أم اشرفهم فقلت بل  
ضعفأوهم وهم أتباع الرسل وسألتك  
هل كنتم تهمونه بالكذب قبل أن  
يقول ما قال فزعمت أن لا فقد عرفت  
انه لم يكن ليدع الكذب على الناس  
ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك  
هل يرتدأحد منهم عن دينه بعد أن  
يدخله بخطه له فزعمت أن لا

أى ما وطنهما وكلاهما كناية عن الطلاق \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس \* وبه قال  
(حدثنا عليّ) هو ابن عبد الله المدني قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي البصري (عن سفيان)  
النوري انه (قال ذكرت لعبد الرحمن بن عباس) بعين مهمله قائل فوحدته مكسورة فسين  
مهمله الكوفي (حديث منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس  
(عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا يذرع  
الله يبدل رسول الله صلى الله عليه وسلم (الواصله) التي تصل شعرها بانخر تكثرت به فان كان الذي  
تصل به شعر آدمي حرام انفاقا لحرمة الانتفاع به كسائر اجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من  
غيره فان كان نجسا من ميتة او انقصل حيا مما لا يؤكل حرام لتجاسسته وان كان ظاهرا او أذن  
الزوج فيه جازوا فلا (فقال) أى عبد الرحمن بن عباس (سنة من امرأته يقال لها أم يعقوب عن  
عبد الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أى ابن المعتمر السابق (باب) بالتسوية أى  
في قوله عز وجل (والذين تبوءوا الدار) المدينة (والايمان) أى القلوب وهم الانصار وسقط باب  
لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) البريعوي الكوفي ونسب به لجدته لشهرته به واسم  
أبيه عبد الله قال (حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش) المقرئ راوى عاصم وسقط يعني ابن عياش  
لغير أبي ذر (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن عمرو  
ابن ميمون) بفتح العين الاوody الكوفي أى يحيى انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد  
أن طعنه أبو لؤلؤة العجل الطعنة التي مات منها (أوصى) أنا (الخلافة) من بعدى (بالمهاجرين  
الاولين) الذين هاجروا قبل بعة الرضوان أو الذين صلوا الى القبليتين أو الذين شهدوا بدر (أن  
يعرف لهم حقهم) بفتح همزة أن (وأوصى الخليفة) أيضا (بالانصار الذين تبوءوا الدار والايمان)  
صفة للانصار وضمن تبوءا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه اذا الايمان لا يتبوءا وهو نصب  
بمقدراى واعية دوا أو تحوز في الايمان فجعل لاختلاطهم بهم وثباتهم عليه كالسكان المحيط  
بهم وكأنهم نزلوهو حينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة وفيه خلاف أوسمى  
المدينة لانها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان أو نصب على المفعول معه أى مع الايمان  
(من قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم) اليهم يستقن (أن يقبل من محسنهم ويعفو عن  
مسيئتهم) مادون الحدود وحقوق العباد (باب) بالتسوية (قوله) تعالى (ويؤثرون على  
أنفسهم الاية) وسقط باب لغير أبي ذر \* (الخاصة) في قوله تعالى ولولو كان بهم خصاصة  
(الفاقة) ولا يذرع فاقه وقيل حاجة الى ما يؤثرون به \* (الفالحون) هم (الفائزون بالخلافة) قاله  
الفراء \* (الفلاح) ولا يذرع والفلاح (البقاء) قال أسيد

فحل بلادا كما حل قبلنا \* وزجر فولا جاعدا وجتر  
(حى على الفلاح) أى (عجل) أى أقبل مسرعا وقال ابن التين لم يقله أحد من أهل اللغة انما قالوا  
معناه هلم وأقبل \* (وقال الحسن) البصري وسقطت الواو ولا يذرع (حاجة) في قوله ولا يجردون  
في صدورهم حاجة مما أوتوا أى (حسدا) وصله عبد الرزاق عنه ١ وسقط لفظ باب لغير أبي ذر  
\* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرع حدثنا (يعقوب بن ابراهيم بن كثير) الدورقي قال (حدثنا  
أبو أسامة) حاد بن أسامة قال (حدثنا فضيل بن غزوان) بضم الضاء وفتح المعجمة مصغرا وغزوان  
بغيرين مقبوحة فزاي ساكنة مجتمعتين قال (حدثنا أبو حازم) بالحاء المهملة والزاى سمان (الاشعبي)  
بالمعجمة والجيم (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال أتى رجل) هو أبو هريرة كما وقع مفسرا  
في رواية الطبري (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصابني الجهد) المشقة والجوع

وكذلك الايمان اذا خاطب بشاشة القلوب (٣٧٨) وسائلك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم يزيدون وكذلك

الايمان حتى يتم وسائلك هل قائلته فزعمت انكم قد قائلته فتمكون الحرب بينكم وبينه سبحانه واليه منكم وتتناولون منه وكذلك الرسل تبشئ ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يغدر فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك هل قال هذا القول احد قبله فزعمت ان لافقات لو قال هذا القول احد قبله قلت رجس اثم بقول قيل قبله قال ثم قال يا امر كم قلت يا امر بابا الصلاة والزكاة والصلة والعفاف

(فأرسل) عليه الصلاة والسلام (الى أنس) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيغه به (فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا يتخفيف اللام للتخفيف (رجل يضيف) ولا يذر عن الجوى والمسئلة يضيغه بزيادة الضير والتخفيف مضمومة والصادا المحجمة مفتوحة بعدها تخفيف مشددة فيهما) هذه الليلة (ترجمه الله) بصيغة المضارع ولا يذر عن التكثير حتى رحمه الله (فقام رجل من الأنصار) هو أبو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو صحابي آخر يكنى أبا طلحة وليس هو أبو المتوكل النابجى لانه تابعى اجاعا (فقال أباي رسول الله) أضيفه (فذهب الى أهله فقال لا امر أنه) أم سليم هذا (ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخره) بتشديد الدال المهملة أى لا تمسكى عنه (شياً) من الطعام (قالت والله ما عندي الاقوت الصبية) بكسر الصاد جمع صبي أنس واخوته (قال فاذا أراد الصبية العشاء) بفتح العين (فتوهمهم) حتى لا يأكلوا و قول البرماوى كالكرماني وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والافتقار الاطبال واجبة والضيافة سنة فيه نظرا لانهما صرحت بقولها والله ما عندي الاقوت الصبية فاعلمها علمت صبرهم اذ لم يجوعهم وهميات لهم ذلك لئلا كوه على عادة الصبيان للطلب من غير رجوع بضر (وتعالى) بفتح اللام وسكون الياء (فأطفى السراج) بهمزة قطع (ونطوى بطوننا الليلة) أى نجتمعها الان الجوع يطوى جلد البطن (ففعلت) زوجته ذلك (ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد عجب الله عز وجل وأضحك) بالشك من الراوى أى رضى وقيل (من فلان وفلانة) أبى طلحة وأم سليم أو غيرهما على الخلاف (فانزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) \* وهذا الحديث ذكره في باب قول الله تعالى ويؤثرون على انفسهم من مناقب الأنصار

**\* (الممكنة) \***

قال السهيلي بكسر الحاء المختبة أضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممكنة بفتح الحاء فانه أضافها الى المرأة التي تزنت فيها والمشهور أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهى مدينة وآياتها ثلاث عشرة ولأى ذر سورة الممكنة بسهم الله الرحمن الرحيم \* (وقال مجاهد) فيما وصله القريابي في قوله تعالى (لا تجعلنا فتنه) أى (لا تعذبنا بأيديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا) وزاد في رواية القريابي ولا بعدذاب من عندك \* (بعصم الكوافر) جمع كافر كضوارب في ضاربة قال مجاهد (أمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول (بفراق نسائهم كن كوافر مكة) لقطع اسلامهم النكاح \* هذا (باب) بالثبوتين أى في قوله عز وجل (لا تتخذوا عدوى وعدوكم) أى كفار مكة (أذلياء) في العون والنصرة وقوله وعدوكم مفعول الاتخاذ والعدو لنا كان برثة المصادر وقع على الواحد فاقول وأضاف العدو لنفسه تعالى تعليطا في حريمهم وسقط الباب ولا حقه غير أبى ذر \* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار) بفتح العين (قال حدثني) بالافراد (الحسن بن محمد بن علي) بن أبى طالب (أنه سمع عبيد الله بن أبى رافع) بضم العين وفتح المؤنحدة مصغرا واسم أبى رافع أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاتب على يقول سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والذين (بن العوام) (والمقداد) بن الاسود) فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بضم الخاء من مجموعة من ألف موضع بين مكة والمدينة (فانها عينية) بفتح المعجمة وكسر المهملة امرأة فى هودج اسمها

لا يأنفون فيسرعون الى الاتقياد واتباع الحق وأما سؤاله عن الردة فلان من دخل على بصيرة فى أمر محقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل فى أباطيل وأما سؤاله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره مما يتوصل به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح (قوله وكذلك الايمان اذا خاطب بشاشة القلوب) يعنى الشراح الصدور وأصلها اللطف بالانسان عند قدومه وظهار السرور برؤيته يقال بش به وتبش بش (قوله وكذلك الرسل تبشئ ثم تكون لهم العاقبة) معناه يبشئهم الله بذلك ليهظم أجورهم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعهم فى طاعة الله تعالى (قوله قلت يا امرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف) أما الصلة فصله الارحام وكل ما أمر الله به أن يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة وأما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروءة قال صاحب المحكم العفة الكف عما يحل ولا يحمد يقال عف يعف عفة وعفا وعفاة وتعفف واستعفف ورجل عف وعفيف والاشى عفيفه وجمع العفيف أعففة

قال ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبى وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن (٣٧٩) اظنه انه منكم ولو ائى اعلم انى اخلص

اليه لاحت اقامه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ويسلغن ملكه ماتحت قدمى قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فائى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربسةين ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم

واعفاء (قوله ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبى) قال العلماء هذا الذى قاله هرقل أخذه من الكتب القديمة فى التوراة هذا أو نحوها من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفه بالعلامات وأما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة الخارجة لا مادة هكذا قاله المازرى والله أعلم (قوله ولو أعلم الى اخلص اليه لاحت اقامه) هكذا هو فى مسلم ووقع فى البخارى تجسدت اقامه وهو أصح فى المعنى ومدناه لتكلفت الوصول اليه واركتبت المشقة فى ذلك ولكنى أخاف أن أقطع دونه ولا عدله فى هذا لانه قد عرف صدق النبى صلى الله عليه وسلم وانما شخ فى الملك ووعب فى الرياسة فأتراها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحاً به فى صحيح البخارى ولو أراد الله هدائيه لوفقه كما وفق النجاشى وما زالت عنه الرياسة ونسأل الله توفيقه (قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فائى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربسةين

سارة بالمهمله والراء (معها كتاب فخذوه منها) قال على (فذهبتا عادي) بفتح التاء والعين والذال المهملتين بينهما أى تتباعا وتجارى (بناخيلنا حتى أقمنا الروضة) المذكورة (فاذا نحن بالطعينة فقلنا) لها (أخرجى الكتاب) الذى معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فقلت) ولا بى ذر فالت (مامعى من كتاب فقلنا تخرجن الكتاب) بضم التاء وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم (أو لتلقين السباب) بنون التوكيد الشديدة وائبات التحية مكسورة بعد القاف والأصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء لئلا كثرن وائبتا مشا كلة لتخرجن (فاخرجنا من عقاصها) بكسر العين وبالقاف شورها المضفور (فأقمنا به النبى صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله به لغير الكسبية (فاذا فيه) فى الكتاب (من حاطب بن أبى بلتعة) الحاء والطاء المكسورة المهملتين بعدها موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية (الى أناس) بضم الهمزة ولا بى ذر عن المسئلة والكسبية (من المشركين ممن عكة) يخبرهم بهض أمر النبى صلى الله عليه وسلم) من تجهيزه للجيش الكثير لئلا (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) له (ما هذا) الكتاب (ياحاطب قال لا تجعل على يارسول الله انى كنت امرأ من قريش) بالخلف والولاء (ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قربات يحمون بها أهلهم وأموالهم عكة فاجبت اذ) أى حين (فاقضى) ذلك (من النسب فيهم أن أصدنع بهم يدا) أى يذمته عليهم (يحمون) بهم (قرباتى وما فاعت ذلك ككفرا ولا ارتدادا عن دينى) فقال النبى صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم) بتخفيف الدال (فقال عمر) رضى الله عنه (دعى) ولا بى ذر عن الجوى والمستلى فدعى (يارسول الله فأضرب بالنصب) عنه (فقال) عليه الصلاة والسلام (انه ثم يدراوما) ولا بى ذر فعا (يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر) الذين حضروا وقعة (فقال) مخاطبا لهم خطاب تكميم (اعلموا ما شئتم) فى المستقبل (فقد عثرت لكم) عبر عن الاقوى بالواقع مدالعة فى تحفته قال القرطبي والمعنى أنهم حصت لهم حالة غفرت بهادونهم السابقة وتأهلوا أن تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووى راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول (قال عمرو) هو ابن دينار بالاسناد السابق (وترأت فيه) أى فى حاطب بن أبى بلتعة (بأبيهم الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم) وزاد أبو ذر وأما (قال) أى سفيان بن عيينة (لأدري الآية فى الحديث) عن على (أو قول عمرو) يعنى ابن دينار موقوفا عليه (وبه قال) (حدثنا على) هو ابن المدينى (قيل) ولا بى ذر قال قيل (سفيان بن عيينة فى هذا) أى فى أمر حاطب (فترأت) ولا بى ذر ترأت (لا تتخذوا عدوى) زاد أبو ذر وعديكم وأولياء الآية (قال سفيان هذا فى حديث الناس) ورواياتهم وأما الذى (حفظته) أنا (من عمرو) يعنى ابن دينار هو الذى رويته عنه من غير ذكر النزول (ما تركت منه حرفا وما أرى) بضم الهمزة ما أظن (أحدا حفظه) من عمرو (غيرى) فلم يحزم سفيان برفع هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا على الى هنا لا بى الهيم وهذا (باب) بالنون أى فى قوله عز وجل (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) من الكفار بعد الصلح معهم فى الحديثية على أن من جاءهم من المؤمنات يرد \* وبه قال (حدثنا) ولا بى ذر حدثنى بالافراد (اصح) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزى أو ابن ابراهيم بن راهويه قال (حدثنا) ولا بى ذر أخبرنا (يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف وسقط ابن سعد لغير أبى ذر قال (حدثنا ابن أخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهرى أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير) ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحنن أى يختبر

من اتبع الهدى أما بعد فائى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربسةين

وَيَأْهَلُ الْكِتَابَ تَعَالَى إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاهُ مِثْلًا وَيُنَبِّئُكُمْ (٣٨٠) الْآيَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ جَمَلٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَأَنْوَاعٍ مِنَ الْقَوَائِدِ مِنْهَا دَعَا الْكُفَّارَ إِلَى

الاسلام قبل قتالهم وهذا الدعاء واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلغتهم دعوة الاسلام وان كانت بلغتهم فالدعاء مستحب هذا مذهبهنا وفيه خلاف للسلف سبق بيانه في أول كتاب الجهاد ومنها ما هو جوب العمل بخبر الواحد والا فم يكن في بعده مع دحية قانده وهذا الجماع من يعتديه ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر كل امرئ ذي بال لا يبدأ فيه بجمدا لله فهو اجزم المراد بالجمد لله ذكر الله تعالى وقد جاء في رواية بذلك كراهة تعالى وهذا الكتاب كان ذابال بل من المهمات العظام وبدأ فيه بالبهلة دون الحمد ومنها انه يجوز ان يسافر الى ارض العدو بالآية والآيتين ونحوهما وان يبعث بذلك الى الكفار وانما نهي عن المرافقة بالقرآن الى ارض العدو أي بكنه أو بجملة منه وذلك أيضا محمول على ما اذا خيف وقوعه في أيدي الكفار ومنها انه يجوز للحدث والكافر من آية أو آيات يسيرة مع غير القرآن ومنها ان السنة في المكاتب والرسائل بين الناس ان يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسئلة تختلف فيها قال الامام ابو جعفر النخاس في كتابه صناعة الكتاب قال أكثر العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روي فيه أحاديث كثيرة وآثارا قال وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء لانه اجماع الصحابة قال وسوا في هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص جماعة في

(من هاجر اليه) من مكة الى المدينة قبل عام الفتح (من المؤمنات بهذه الآية) فيما يتعلق بالايان مما يرجع الى الظاهر دون الاطلاق على ما في القلوب كما قال الله تعالى اعلم يا ايها الذين آمنه ان الله قد بلغكم على ما في قلوبهم (يقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم) وفي الشروط كان يتجنهن بهذه الآية يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الى غفور رحيم وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام كان يتجنهن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الارغبة في الاسلام وحب الله ورسوله و زاد مجاهد ولا يخرج بك عشق رجل منا ولا فرار من زوجك وعند الزائر ان الذي كان يتجنهن عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضي الله عنه (قال عروة) بالسند السابق (قالت عائشة) رضي الله عنها (من أقر بهذا الشرط) شرط الايمان (من المؤمنات) وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهم ان يشهدن ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا الايمان في ما روي أنه كان يتجنهن يابنهن ما خرجن من بعض زوج الى آخر ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله ما خرجت الارغبة في الاسلام فاذا قالت ذلك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يابعتك كلاما أي بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة بالمدين (ولا والله ما مسمت يده يد امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله) للمرأة (قد يابعتك على ذلك) بكسر الكاف قال في الفتح وكانت عائشة أشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن أم عطية عند ابن خزيمة وحبان والبراني قصة المبايعة فزيدة من خارج البيت ومددنا أي يدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعارا بانهم كن يبايعنه يديهن واجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فالله اشار الى وقوع المبايعة وكذا قوله في الباب اللاحق فقبضت امرأة مننا يد الا دلالة فيه أيضا على المصافحة فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد الأخر عن القبول نعم يحتمل انهم كن يأخذن بيده الكريمة مع وجود حائل ويشهد له ما رواه أبو داود في مراسيله عن الشعبي أنه صلى الله عليه وسلم حين يبايع النساء أتى يبرد قطري فوضعه على يده وقال لأصافح النساء \* وهذا الحديث ذكره أيضا في الطلاق (تابعه) أي تابع ابن شهاب (يونس) بن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في الطلاق (ودعمر) هو ابن راشد فيما وصله أيضا في الاحكام (وعبد الرحمن بن المحقق) القرشي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثتهم (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال اسحق بن راشد) الجزري الحراني فيما وصله الذهلي في الزهريات (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (ومررة) بنت عبد الرحمن فجمع بينهما وهذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى اذا جاءك المؤمنات (يوم الفتح) يبايعنك (سقط باب لغير أبي ذر) وبه قال (حدثنا ابو عمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنويري بفتح الفوقية وقد سديد النون قال (حدثنا ايوب) السخيتاني (عن حفصة بنت سيرين) أم الهذيل الانصارية البصرية (عن أم عطية) نسبية بنت الحرث (رضي الله عنها) أنها (قالت) يابعتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئا ونها عن النجاسة) رفع الصوت على الميت بالنذب وهو عذ محاسنه كوا كهفاه واجبله (فقبضت امرأة) هي أم عطية (يدها) عن المبايعة (فقالت أسعدتني فلانة) أي قامت معي في نياحة على ميت لي تواسيني قال الحافظ ابن حجر لم أوقف على اسم فلانة (أريد أن أجزئها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة بالاسعاد (فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا) بل سكت (فانطلقت) من عنده (ورجعت) اليه عليه الصلاة والسلام (فبايعها) وللنساء قال فاذهي فأسعدتها قالت فذهبت فأسعدتها

أن يبدأ بالكتاب اليه فيقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روي بإسناده أن زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ ثم

باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السخيتاني انه لا بأس (٣٨١) بذلك قال وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه

الى فلان ولا يكتب لفلان لأنه اليه  
لاله الاعلى مجاز قال هذا هو الصواب  
الذى عليه أكثر العلماء من الصحابة  
والتابعين ومنها التوقى في المكاتب  
واستعمال الورع فيها فلا يفرط  
ولا يفرط ولهذا قال النبي صلى الله  
عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم  
يقبل ملك الروم لأنه لا ملك له ولا غيره  
الا يحكم دين الاسلام ولا سلطان  
لا حد الامن ولا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أو ولاء من أذن له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بشرطه  
وانما ينفذ من تصرفات الكفار  
ما تنفذه الضرورة ولم يقل الى هرقل  
فقط بل أتى بنوع من الملاطفة  
فقال عظيم الروم أى الذى يعظمونه  
ويقدمونه وقد أمر الله تعالى بالانة  
القول لمن يدعى الى الاسلام فقال  
تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة  
والموعظة الحسنة وقال تعالى  
فقول له قولنا وغيّر ذلك ومنها  
استحباب البلاغة والايجاز وتجري  
الانطاز الجزلة فى المكاتب فان قوله  
صلى الله عليه وسلم أسلم تسلم  
فى نهاية من الاختصار وغاية من  
الايجاز والبلاغة وجمع المعانى مع  
ما فيه من بديع التخييس وشمولة  
لسلامته من خرى الدنيا بالحرب  
والسبى والقنل وأخذ الديار  
والاموال ومن عذاب الآخرة  
ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب  
يبيتا صلى الله عليه وسلم فأن به  
قله أجران كما صرح به هنا  
وفى الحديث الآخر فى الصحيح  
ثلاثة يوثون أجرهم مرتين منهم  
رجل من أهل الكتاب الحديث  
ومنها السان الواضح ان من كان سببا  
لضلالة أو سبب منع من هداية كان

ثم جئت فبايعته وعند مسلم أن أم عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا أسعدوني فى الجاهلية فلا  
بذل من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فلان وحله النووي على الترخيص  
لام عطية فى آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها فى غير آل فلان كما هو صريح  
الحديث وللشارع أن يخص من العموم ما شاء انتهى فأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن  
مردويه وفيه قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله  
شيأ الاية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان أبى وأخى ماتا فى الجاهلية وان فلانة أسعدتني  
وقدمات أخوها الحديث وحديث أم سلمة وأسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذى قالت قلت  
يا رسول الله ان بنى فلان أسعدوني على عمى ولا بد لي من قضائهم فأنى قالت فراجعتهم مرارا فاذن  
لي ثم لم أفتح بعد ذلك وعند أحمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال أدركت عجوز النافمين  
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ ذعلينا ولا نتحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا  
كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا وانهم قد أصابتهم مصيبة فأنا أريد أن أسعدهم قال  
اذهي فكافئتهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انما أتت فبايعته وحينئذ لا خصوصية لام عطية  
والظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقوع  
لبيان الجواز مع الكراهة ثم لم تمت مبايعة النساء وقع التحريم فور حينئذ الوعيد الشديد وفى  
حديث أبي مالك الأشعري عند أبي يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النياحة اذالم تنب  
قبل موته اتقام يوم القيامة عليها سبال من قطران ودرع من حرب \* وهذا الحديث أخرجه  
أيضا فى الاحكام \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح  
الجيم (قال حدثنا أبي) جرير بن حازم الجهضمي (قال سمعت الزبير) بن خرييت بكسر الخاء المعجمة  
وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصرى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن  
عباس) رضى الله عنهما يقول (فى قوله) تعالى (ولا يعصينك فى معروف قال انما هو) يعنى  
النوح أو لا يتحلل الرجل بالمرأة أو أعم (شروط شرطه الله للنساء) أى عليهن وهذا لا يتنى أن  
يكون شرط للرجال أيضا فقد بايعهم فى العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به وبه قال  
(حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهرى) محمد بن مسلم بن  
شهاب (حدثناه) هو ١ من تقديم الاسم على الفعل أى حدثنا الزهرى بالحديث الذى يريد أن  
يذكره (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائدا لله بالمعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة انه (سمع  
عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتبايعونى) ولاي  
ذرتا يعوننى (على أن لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا) فيه حذف المذعول ليدل  
على العموم (وقرأ آية النساء) يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبابعنك على أن لا يشركن بالله شيأ  
الاية وسقطت واو وقرأ لاى ذر (وأكثر لفظ سفيان) بن عيينة (قرأ الآية) بدون لفظ النساء  
ولاي ذر عن الكشميهنى قرأ فى الآية والاولى أولى (فنوفى) بالتحفيف (منكم) بأن ثبت على  
العهد (فأجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن أصاب من ذلك شيأ) غير الشرك  
(فغوب) زاد أحديه أى بسببه فى الدنيا بأن أقيم عليه الحد (فهو كدقاره) فلا يعاقب عليه فى  
الآخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات (ومن أصاب من شيأ من ذلك) مما يوجب الحد ولاي  
ذر عن الكشميهنى من ذلك شيأ (فستره الله فهو) مفوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء  
غفر له) فضلا ولاي ذر غفر له منها (تابعه) أى تابع سفيان (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو  
ابن راشد عن الزهرى وزاد أبو ذر عن المسئلى فى الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق

قوله من تقديم الاسم على الفعل أى اللغوى وعبارة ابن حجر من تقديم الاسم على الصيغة اه صححه

أتمنا لقوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك (٣٨٣) اثم الاريسيين ومن هذا المعنى قول الله تعالى ولجملن ائقنا لهم واؤقنا لامع

عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيئا وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه  
\* وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا هرون بن معروف) البغدادي المروزي الضري قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري الفقيه (قال وأخبرني) عطف على محذوف (ابن جريج) عبد الملائك بن عبد العزيز (ان الحسن بن مسلم) اسم جده يناق بالتحسية وتشديد النون وبعد الالف قاف المسكي (أخبره عن طاوس) الثاني (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال شهدت الصلاة يوم) عيد (الظفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) مع (أبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم) في خلافتهم (فكلهم يصلونها) أى صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يحطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكان في أنظر اليه حين يجلس الرجال بيده) يفتح الجحيم وتشديد اللام المنكسورة (ثم أقبل يشقههم حتى أتى النساء مع بلال فقال يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يباعدنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن) يريدوا أد البنات (ولا يأتين بهتان يقتربنه بين أيديهن وأرجلهن) أى يولد لملقوط ينسبته الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ أثنى على ذلك) بكسر الكاف خطبا للنساء أى على المدكور في الآية (وقالت) ولابى ذر فقالت بانفا عبد الواو (امرأة واحدة) منهن (لم يحبه غير هانم يارسول الله لا يدري الحسن) بن مسلم الراوى (من هي) وقيل انها أسماء بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتح) بفتحات وأخره طائفة من الخواتيم العظام أو خلق من فضة لافص فيما (والخواتيم) الصغار (في ثوب بلال) ليصدق به عنهن فيمن يستحق

\* (سورة الصف) \*

مدينة او مكية وآية الرابع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفر يابي في قوله تعالى (من أنصاري الى الله) أى (من يتبعنى الى الله) بتشديد الفوقية بعد التحسية ولابى ذر عن الكشميهنى من تبغنى باسقاط التحسية \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (مرصوص) أى (ملصق ببعضه بعض) ولابى ذر الى بعض (وقال غيره) أى غير يحيى ١ ولابى ذر وقال يحيى هو ابن زياد القراء كما قال الحافظ أبو ذر (بالرصاص) بفتح الراء \* (قوله تعالى من) ولابى ذر باب بالتنوين باى من (بعدى اسمه أحمد) قال فى الدرر يحتمل النقل من الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل والظاهر الثانى وعلى كلا الوجهين فنه عن الصرف للعلمية والوزن الغالب لأنه على الأقل يتبع معرفة وينصرف منكرة وعلى الثانى يتبع تعريف وتنكيره لانه تحذف العلمية الصفة واذا انكر بعد كونه علميا جرى فيه خلاف سبويه والاختش وهي مسألة مشهورة عند النحاة وأنشد حسان عده عليه الصلاة والسلام ووصفه

صلى الاله ومن يحق بعرضه \* والطيبون على المبارك أحمد

فاحمد بدل أو بيان المبارك \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (محمد بن جبير) بن مطعم عن أبيه (جبير) رضى الله عنه) انه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لى أسماء انما محمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية فى الحمد (وأنا أحمد) أفعل من الحمد قطع متعلقة للمبايعة (وأنا الماسح الذى يحو الله فى الكفر) لانه بعث والد نيامظلة بالكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه (وأنا الحاشم الذى يحشر الناس على قدمي) بكسرا

أتمنا لهم ومنها استحباب أما بعد فى الخطب والمكاتب وقد ترجم البخارى هذه بابا فى كتاب الجمعة ذكر فيه أحاديث كثيرة (قوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الاريسيين) هكذا وقع فى هذه الرواية الاولى فى مسلم الاريسيين وهو الا شهر فى روايات الحديث وفى كتب أهل اللغة وعلى هذا الاختلاف فى ضبطه على أوجه أحدها ياءين بعد السين والثانى ياء واحدة بعد السين وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة والثالث الاريسيين بكسر الهمزة وتشديد الراء وياء واحدة بعد السين ووقع فى الرواية الثانية فى مسلم وفى أول صحيح البخارى اثم الاريسيين بيا مفتوحة فى أوله وياءين بعد السين واختلافوا فى المراد بهم على أقوال أصحها وأشهرها أنهم الاكارون أى الفلاحون والزراعون ومعناه ان عليك اثم رعياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك ونبيه هؤلاء على جميع الرعايا لانهم الاغلب ولانهم أسرع انقيادا فاذا أسلم أسلوا واذا امتنع امتنعوا وهذا القول هو الصحيح وقد جاء بصريحه فى رواية يقر وينها فى كتاب دلائل النبوة للبيهقى وفى غيره فان عليك اثم الاكارين وفى رواية ذكرها أبو عبيد فى كتاب الاموال والافلا محل بين الفلاحين وبين الاسلام وفى رواية ابن وهب وأتهم عليك قال أبو عبيد ليس المراد بالفلاحين

١ قوله أى غير يحيى صوابه هو يحيى وعبارة الفتح (وقال يحيى

بالرصاص) كذا لابي ذر والنسقى وغيرهما وقال غيره وجزم أبو ذر بأنه يحيى بن زياد بن عبد الله القراء اه كتبه صححه الميم

أن لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً الى قوله فقولوا اللهم سداً وبأنا مسلمون (٣٨٣) فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت

الاصوات عنده وكثر اللغظ وأمر  
بنا فخرنا قال فقلت لاصحابي حين  
خرجنا لقد أمر أمر ابن أبي كبشة  
الزرايين خاصة بل المراد بهم جميع  
أهل مملكة الثانية التي انهم اليهود  
والنصارى وهم أتباع عبد الله بن  
أريس الذي تنسب اليه الاروسية  
من النصارى ولهم مقالة في كتب  
المقالات ويقال لهم الاروسيون  
الثالث انهم الملوكة الذين يقودون  
الناس الى المذاهب الفاسدة  
وبأمر من منسب بها (قوله صلى الله  
عليه وسلم أدعوك بدعاية الاسلام)  
هو بكسر الدال أي بدعوته وهي  
كلمة التوحيد وقال في الرواية الاخرى  
التي ذكرها مسلم بعد هذا أدعوك  
بدعاية الاسلام وهو يعنى الاولى  
ومعناها الكلمة الداعية الى  
الاسلام قال القاضي ويجوز أن  
تكون داعية هنا بمعنى دعوة كفاي  
قوله تعالى ليس لها من دون الله  
كاشفة أي كشف (قوله صلى الله  
عليه وسلم سلام على من أتبع  
الهدى) هذا دليل لمن يقول لا يبدأ  
الكافر بالسلام وفي المسئلة خلاف  
فذهب الشافعي وجهوراً أصحابه  
وأكثر العلماء انه لا يجوز لاسلم أن  
يتدنى ككافر بالاسلام وأجازه  
كثيرون من السلف وهذا مردود  
بالاحاديث الصحيحة في النهي عن  
ذلك وستأتى في موضعه ان شاء الله  
تعالى وحوزه آخرون لاستتلاف  
أول حاجة اليه أو نحو ذلك (قوله  
وكثر اللغظ) هو بفتح الغين واسكانها  
وهي الاصوات المختلطة (قوله لقد  
أمر أمر ابن أبي كبشة) اما أمر  
قوله ان في اصلا ب الخ كذا

الميم وتخفيف التحية أي على أثرى وزمان نبوتى ليس بعدى نبى وقيل المراد انه يحشر أول الناس  
يوم القيامة قال الطبري وهو من الاسناد المجازى لانه سبب في حشر الناس لان الناس لم يحشروا  
ما لم يحشروا (وأنا العاقب) أي الذي يخلف في الخير من كان قبله  
(سورة الجمعة)\*

مدنية وآية الحدى عشرة ثبت لفظ سورة لابي ذر وكذا باسم الله الرحمن الرحيم باب بالتنوين  
(قوله) تعالى (وأخرين منهم) قال في الدرر المجزور عطفنا على الاميين أي وبعث في آخرين من  
الاميين (ما يلحقوا بهم) صفة لآخرين أو آخرين منصوب عطفنا على الضمير المنصوب في يعلمهم  
أي ويعلم آخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر  
الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم معلمه بالقوة لانه أصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم  
\*(وقرأ عمر) بن الخطاب فيما رواه الطبري (فامضوا الى ذكر الله) وهذا ساقط لغير الكشميهني  
\*(و به قال) (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (عبد العزيز بن عبد الله) الأويسى قال  
(حدثني) بالافراد ولا ي ذر حدثنا (سليمان بن بلال) النخعي مولا هم (عن ثور) باسم الحيوان  
المعروف بابن زيد الدبلي بكسر الدال المهملة بعدها تحية ساكنة (عن ابي الغيث) سالم مولى  
عبد الله بن مطيع (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (انه) قال كما جالسنا عند النبي صلى الله عليه  
وسلم فأتت عليه سورة الجمعة زاد مسلم فلما قرأ (وأخرين منهم) ما يلحقوا بهم قال قلت من هم  
ولا ي ذر عن الجوى والمستقى قالوا من هم (بارسول الله) فمراجعة عليه الصلاة والسلام السائل  
أي لم بعد عليه الجواب (حتى) سأل ثلاثاً وفيما سلمان الفارسي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا النجم المعروف (لناله رجال أورجل من هؤلاء)  
الفرس بقريته سلمان والشك من سليمان بن بلال للجزم رجال من غير شك في الرواية اللاحقة  
وزاد أبو نعيم في آخره برفقة قلوبهم ومن وجه آخر يتبعون سنتي ويكثر من الصلاة على \* قال  
القرطبي وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دلالة من أدلة  
صدقه عليه الصلاة والسلام \* (و به قال) (حدثنا) ولا ي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن عبد  
الوهاب) الجني البصري قال (حدثنا) ولا ي ذر أخبرنا (عبد العزيز) هو الدراوردي كجزم به  
أبو نعيم والجاني ثم المزني قال (أخبرني) بالافراد (ثور) هو ابن زيد الدبلي (عن ابي الغيث) سالم (عن  
أبي هريرة) عن النبي صلى الله عليه وسلم لناله رجال من هؤلاء) قال ابن كثير في هذا الحديث دليل  
على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وأخرين منهم بفارس ولذا  
كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الامم بدعوتهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن  
أبي حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مر فوعا ان في أصلاب أصلاب رجال ونساء من  
أمتي يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وأخرين منهم الآية \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله  
تعالى (وآذارا وأنجاراً) زاد أبو ذر وأهلها وأوسقط باب لغير أبي ذر \* (و به قال) (حدثني)  
بالافراد (حفص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا) خالد بن عبد الله) الطعان الواسطي قال (حدثنا)  
ولا ي ذر أخبرنا (حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن سالم بن ابي الجعد)  
بفتح الجيم وسكون العين (وعن ابي سفيان) طلحة بن نافع وأبو سفيان ليس على شرط البخاري  
وأغماً أخرج له مقرئاً بالفاء فاعتماده عليه لاعلى أبي سفيان وكل من هم مروى (عن جابر بن عبد الله)  
الانصاري (رضي الله عنهما) انه (قال) أقبلت غيري بكسر العين ابل تحمل الميرة توزعهم مقاتل  
ابن حيان أنها كانت لدحية بن خليفة قبل أن يسلم وكان معها طبل (يوم الجمعة) وشحن مع النبي

بخطه والذي في الدرا المنثوران في أصلاب أصلاب رجال من أصحابي رجالاً ونساءً من أمتي الخ كذا به امش

فبغض الهزيمة وكسر الميم أى عظم  
واما قوله ابن أبى كنبشة فقيل هو  
رجل من خزاعة كان يعبد  
الشعزى ولم يوافقهم أحد من العرب  
في عبادتها فقبس بهو النبي صلى الله  
عليه وسلم به لخالفته اياهم في دينهم  
كما ظنهم أبو كنبشة روي عن الزبير  
ابن بكار في كتاب الانساب قال ليس  
مرادهم بذلك عم النبي صلى الله  
عليه وسلم انما أرادوا بذلك مجرد  
التشبيه وقيل ان أبا كنبشة جد  
النبي صلى الله عليه وسلم من قبل  
أمة قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل  
هو أبوه من الرضاة وهو الحرث بن  
عبد العزى السعدي حكاها ابن بطال  
وأخرون وقال القاضي عياض  
قال أبو الحسن الجرجاني النسابة  
انما قالوا ابن أبى كنبشة عدو له  
صلى الله عليه وسلم فنسبوه الى  
نسبه غير نسبه المشهور اذ لم  
يكنهم الطعن في نسبه المعلوم  
المشهور قال وقد كان وهب بن عبد  
مناف بن زهرة جده أبو أمنة يكنى  
أبا كنبشة وكذلك عمرو بن زيد بن  
أسد الانصاري البخاري أبو سلمى  
أم عبد المطب كان يدعى أبا كنبشة  
قال وكان في أجداده أيضا من قبل  
أمة أبو كنبشة وهو أبو قبيلة أم وهب  
ابن عبيد مناف أى أمنة أم النبي  
صلى الله عليه وسلم وهو خزاعي وهو  
الذي كان يعبد الشعزى وكان أبوه  
من الرضاة يدعى أبا كنبشة وهو  
الحرث بن عبد العزى السعدي قال  
القاضي وقال مثل هذا كله محمد بن  
حبيب البغدادي وزاد ابن ما كولا  
فقال وقيل أبو كنبشة عم والد حليمه  
مرضعة صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطف (فتار الناس) بالثلثة تفرقوا  
عنه (الاثنا) بالرفع وفي نسخة الاثني (عشر رجلا فأمر الله تعالى) (واذا رأوا تجارة أولهوا  
انفضوا اليها) أعاد الضمير على التجار دون الله لانها أهم في السبب والمراد اذا رأوا تجارة انفضوا  
اليها أولهوا انفضوا اليه فحذف أحدهم ماله لالة المذكور عليه وزاد أبو ذر وتر كوك فاعا وهي  
جمله حاله من فاعل انفضوا وقدمه قدرة عند بعضهم

\* (سورة المنافقين) \*

سقط لغير أبي ذر وهي مدينة وآبها احدى عشرة (قوله اذا) ولا بي ذر بسم الله الرحمن الرحيم باب  
أى في قوله تعالى اذا (جاءك المنافقون) جواب الشرط (قالوا انشهدنا انك رسول الله الى الكاذبون)  
وسقط الى الكاذبون لاني ذر وقال بعد لقوله رسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل  
حال أى اذا جاؤك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك رسول الله جملته معترضة  
بين قوله انشهدنا انك رسول الله وقوله والله يشهدنا انك رسول الله في كشافه وهي أنه  
لوقال قالوا انشهدنا انك رسول الله والله يشهدنا انهم الكاذبون لكان يوههم أن قولهم هذا كذب  
فوسط بينهم ما قوله والله يعلم انك رسول الله ليميط هذا الابهام قال الطيبي وهذا نوع من التميم لطيف  
المسلط وقال في المصايح واستدل بقوله تعالى والله يشهدنا ان المنافقين الكاذبون على ان الكذب  
هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد الخبر ولو كان خطأ فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك رسول الله  
لعدم مطابقتها لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع ورده هذا الاستدلال بأن المعنى الكاذبون في  
الشهادة وفي ادعائهم المطاوعة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضامها خبرا كاذبا غير مطابق  
لواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان والجملة الاسمية وبأن  
المعنى انهم الكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى  
انهم الكاذبون في قولهم انك رسول الله لكن لاقى الواقع بل في زعمهم القاسد واعتقادهم الباطل  
لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس  
الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم الكاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا  
بمعنى عدم المطابقة للواقع اه \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بضم الغين المعجمة  
والدال المهملة المخففة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله  
السبيعي (عن زيد بن أرقم) أنه (قال كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل  
المنغازى أنها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبي ليلى ممن خرج في غزوة تبوك  
بل رجح بطائفة من الجيش لكن أيدي الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الآتية ان  
شاء الله تعالى في سفر أصاب الناس فيه شدة (فسمعت عبد الله بن أبي) هو ابن سلول رأس النفاق  
(يقول لا تنفوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى تنفضوا) يتفرقوا (من حوله)  
وسمعه يقول (ولو) ولا يذرعن الجوى والمسملى ولئن (رجعنا من عنده) ولا يذرعن المدينة من  
عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه  
قال زيد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذي قاله عبد الله بن أبي (العمي) هو سعد بن عبادة كما عند  
الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (أول عمر) بن الخطاب  
بالشك وعند الترمذي كسائر الروايات الآتية عمي بدون شك (فذكره النبي صلى الله عليه وسلم  
فدعا) عليه الصلاة والسلام (أخذته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله  
ابن أبي وأصحابه) فسألهم عن ذلك (خلفوا ما قالوا) ذلك (فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم)



\* وحدثناه حسن الحلواني وعبد بن حبيد قال حدثنا يعقوب (٣٨٥) وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن

صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وزاد في الحديث وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حصص الى ايلياء شكر المأبلاء الله تعالى وقال في الحديث من محمد عبدالله ورسوله وقال اثم اليرسين وقال بدعية الاسلام \* حدثني يوسف بن حماد المعنى

قوطني نساءهم فولان اولاد اصغرا من سواد الحبشة ويبيض الروم وقال ابو اسحق بن ابراهيم الحربي نسبوا الى الاصغر بن الروم بن عيصون اسحق بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال القاضي هذا أشبهه من قول ابن الانباري قوله مشى من حصص الى ايلياء اشكرا لما ابلاه الله) اما حصص فغير مصروفة لانها مؤنثة علم بحمية وأما ايلياء فهو بيت المقدس وفيه ثلاث لغات أشهرها ايلياء بكسر الهمزة واللام واسكان الياء يينها ما وبالمد والثانية كذلك الا انها بالقصر والثالثة الياء بمجذف الياء الاولى واسكان اللام وبالمد حكاهن صاحب المطالع وآخرون وفي رواية لابي يعلى الموصلي في سند ابن عباس الايلياء بالالف واللام قال صاحب المطالع قيل معناه بيت الله والله أعلم وأما قوله شكر المأبلاء الله فعناه شكر المأثم الله به عليه وأما الياه ويستعمل ذلك في الخبر والشر قال الله تعالى ونبلوكم بالشرا والخير فتمت والله أعلم

\* باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهن الى الاسلام \*

(قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى) هو بكسر التون وتشديد الياء

منسوب الى معن وقال السمعاني هو من ولد معن بن زائدة (قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى) (٤٩) قسطلاني (سابع)

بتشديد الدال المعجمة (ومدقه) بتشديد المهملة أى صدق عبدالله بن ابي (فاصابني هم لم يصبني مثله قط) في الزمن الماضي (جاست في البيت فقال لي عني ما أردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد المعجمة في الفرع وقت تنكز ما أردت الا بتشديد اللام وفي فرع غيره ككثير الى الحارة وهو الذي في اليونانية (ومقتك) وعند النسائي ولا منى قوطني (فانزل الله تعالى اذا جاءنا المنافقون) وعند النسائي فزات الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتفضوا حتى بلغ اثن رجعتنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ) ما أنزله الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي ﴿ هذا (باب) بالتونين أى في قوله عز وجل (اتخذوا ايمانهم) حلانهم الكاذب (جنة يجتنون) يستترون بها) عن أموالهم ودمائهم وسقط لفظ باب اعرابي ذر \* وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) قال (حدثنا اسرائيل بن يونس) عن ابي اسحق السبيعي (عن زيد بن ارقم رضی الله عنه) أنه (قال كنت مع عبي) سعد بن عبادة او عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني (فسمعت عبدالله بن ابي) بالتونين (ابن سلول) ينصب ابن صفة عبدالله وسالول اسم أمه غير منصرف والالف ثابتة في ابن (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتفضوا) من حوله (وقال عبدالله بن ابي) (ايضا التونين رجعتنا) وسقط لفظ ايضا لابي ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أى من المدينة (الاذل قد كبرت ذلك لعبي قد كرمي) ذلك (رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبدالله بن ابي وأصحابه فلقوا) لما حضروا وذكروا لهم ذلك انهم (ما قالوا) ذلك (فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله) وزاد الكشي في قط (أجلست في بيتي) كنياس حزين (فانزل الله عز وجل اذا جاءنا المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن ليخرجن بالتونين ونصب الاعز على المنفق والاذل على الحال أى ليخرجن الاعز لايلا وضيف بان الحال لا تكون الانكرا والاذل معرفة ومنهم من جوزها والوجه ورجعوا آل مزينة على حد أرسلها العرب وادخلوا الاول فالاول (فأرسل الى) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها على) ثم قال ان الله قد صدقك) فيما قلته ﴿ (باب قوله) عز وجل (ذلك) أى سوء عملهم (بأنهم آمنوا) بسبب انهم آمنوا ظاهرا (ثم كفروا) سرا (قطبع) ختم (على قلوبهم) بالكفر (فهم لا يفقهون) حقيقة الايمان ولا يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير ابي ذر \* وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) قال (حدثنا شعبة بن الجراح) (عن الحكم) بفتح عين ابن عتيبة مصغرا أنه (قال سمعت محمد ابن كعب القرظي) بالثاق والطاء المعجمة (قال سمعت زيد بن ارقم رضی الله عنه قال لما قال عبدالله بن ابي) رأس النفاق لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين وكان الانصار يواسونهم لما قدموا المدينة (وقال ايضا التونين رجعتنا الى المدينة) أى الى آخر قوله المحكي في الآية (أخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم) بعد انكار عبدالله ذلك وأخبرته على لسان عبي (فلامني الانصار) على ذلك (وحلف عبدالله بن ابي) انه (ما قال ذلك فرجعت الى المنزل) مهموما حزينا (ففتح فدعاني) أى فطلبني (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا يذرفا ناني رسول الله صلى الله عليه وسلم (فأتيته فقال ان الله قد صدقك ونزل) قوله تعالى (هم الذين يقولون لا تنفقوا الآية \* وقال ابن ابي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة فيما وصله النسائي (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة (عن ابن ابي ليلى) (عبد الرحمن) (عن زيد) هو ابن

التجاشى والى كل جبار يدعوهم الى الله وليس بالتجاشى الذى صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن عبد الله الرزى حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل وليس بالتجاشى الذى صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني نصر بن علي الجهضمي قال أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس ولم يذكر وليس بالتجاشى الذى صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم

أرقام رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم باب) قوله عز وجل (واذ ارايتهم يعجبك أجسامهم) حسن منظرهم كما أتى (وان يقولوا سمعوا وأطاعوا) لقصاحتهم (كانهم خشب مسندة) جملة من أئمة أواخر مبعثه المحذوف تقديره هم كأنهم أوفى محل نصب على الحال من الضمير في قولهم أي سمعوا يقولونه مشبهين بأخشاب منصوبة مسندة الى الخائط في كونهم أشبا باخالية عن العلم والنظر (يحسبون كل صيحة) تصاح واقعة (عليهم) لما في قلوبهم من الرعب وعليهم هو المقول الثاني للعبدان وقوله (هم العدو) جملة من أئمة أواخر مبعثه النبي صلى الله عليه وسلم فلا تأمنهم على سرلك لأنهم عيون لا عدائك يتقلون اليهم أسرارك (فأتلهم الله) أهلكتهم (أنى يؤفكون) أى كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابي ذرقوله كأنهم الخوف قال الية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب وبه قال (حدثنا عمرو ابن خالد) بفتح العين الخرايى الجزرى قال (حدثنا زهير بن معاوية) الجعفي الكوفي قال (حدثنا ابواصحق) عمرو السبيعي (قال سمعت زيد بن أرقم) رضى الله عنه (قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر) غزوة تبوك أو بنى المصطلق (أصاب الناس فيه شدة) من قلة الزاد وغيره قال ابن حجر وهو يؤيد أنها غزوة تبوك (فقال عبد الله بن ابي لصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى يتفوضوا من حوله) كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لرسول المحقق ويحتمل أن يكون من تفسير عبد الله (وقال ابن جرير) المدينة يخرج من الاعز منها الاذل) وأخرج الحاكم في الاكليل من طريق أبي الاسود عن عروة أن هذا القول وقع من عبد الله بن ابي بعد أن قتلوا من الغزوة قال زيد (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل الى عبد الله بن ابي فسأله) عن ذلك (فاجتهدت عينيه) في اليونانية فاجتهدت عينيه بسكون الدال أى بذل وسعه وبالغ فيها أنه (مافعل) أى ما قال ذلك (قالوا) يعنى الانصار (كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتحقيق المعجزة ورسول نصب على المفعولية (فوقع في نفسه) ما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديق في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفروا لهم) ما قالوا (فلو وارؤسهم) عطفوها اعراضا واستكبارا عن الاستغفار الرسول عليه الصلوات والسلام لهم وقوله (حسب) باسكان الشين وضما (مسندة قال كانوا جالسا جل شئ) قال الحافظ بن حجر وهذا وقع في نفس الحديث وليس مدرجا فقد أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد الشيخ المؤلف فيه بهذه الزيادة وكذا أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن زهير (قوله واذا قيل) ولان ذرياب بالتسوين واذا قيل (لهم تعالوا) معتذرين (يستغفروا لكم رسول الله) هذه النجاة من الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله حجرا بالى أى تعالوا الى رسول الله ويستغفر فاعلا فاعمل الثاني ولذلك رفعه وحذف من الاول اذ التذير تعالوا اليه ولوا عمل الاول قبل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم فيضمر في يستغفر فاعل قاله في الدر (لو وارؤسهم) بالتشديد للتكثير ونافع بالتحفيف متاسبا لما جاء في القرآن من مسندة نحو يارون ولا ينافي التثنية وهو أجواب اذا (ورايتهم يصدون) يعرضون عن الاستغفار ويصدون حال لان الرؤية بصرية (وهم مستكبرون) حال أيضا وان يصدون مضارع ليدل على التجدد والاستمرار وسقط ورايتهم الخ لاني ذرو وقال بعد قوله رؤسهم الى قوله وهم مستكبرون (حر كوا) هو نفس قوله لو وارؤسهم (استهزؤا بالنبي صلى الله عليه وسلم) ويقرأ بالتحفيف (كأمر) (من لويت) معتل العين واللام وسقط ويقرأ الخ الغير الكشمي (وبه قال) (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أو محمد العيسى مولا هم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن ابي اسحق (عن) جدته (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن زيد بن أرقم)

حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس (قال مسلم) وحدثنا محمد بن عبد الله الرزى حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد قتادة عن أنس (قال مسلم) حدثني نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس (قال مسلم) هذه الاسانيد الثلاثة كلهم بصريون ومحمد بن عبد الله الرزى بصري بغدادى ولا يفتق هذا ما ذكرته وفي الاسناد الثاني نصر بن قتيبة قال سمع من أنس فقال ما يخاف من تدليس لو اقتصر على الطريق الاولى (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى التجاشى والى كل جبار يدعوهم الى الله تعالى وليس بالتجاشى الذى صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم) أما كسرى فبفتح الكاف وكسرها وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس وقيصر لقب من ملك الروم والتجاشى لكل من ملك الحبشة وخافان لكل من ملك الترتل وفرعون لكل من ملك القبط والعزير لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك جبر وفي هذا رضى

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب قال أخبرني (٣٨٧) يونس عن ابن شهاب قال حدثني كثير

ابن عباس بن عبد المطلب قال قال  
عباس شهدت مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا  
وأبوسفيان بن الحرث بن عبد المطلب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم  
نفارقه ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له  
فروى بن نفاثة الجذامي فلما اتقى  
المسلمون والكفار وولي المسلمون  
مدبرين فطفق رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يركض بغلته قبل  
الكفار قال العباس وأنا آخذ  
بجام بغلة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أكنها ارادة أن لاتسرع وأبو  
سفيان آخذ بذن كابر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم

الحدث جواز مكاتب الكفار  
ودعاهم الى الاسلام والعمل  
بالكتاب ونجبر الواحد والله أعلم  
\*(باب غزوة حنين)

حنين واد بين مكة والطائف وراء  
عرقات بينه وبين مكة بضعة عشر  
ميلا وهو مصروف كما جاء به القرآن  
العزيز (قوله قال عباس شهدت  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم حنين فلزمت أنا وأبوسفيان بن  
الحرث بن عبد المطلب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه)  
أبوسفيان هذا هو ابن عم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال جماعة من  
العلماء انه هو كنية وقال آخرون  
اسمه المغيرة وعن قاله هشام بن  
الكلبي وبرايم بن المنذر والزيبر  
ابن بكار وغيرهم وفي هذا عطف  
الاقارب بعضهم على بعض عند  
الشدايد وذوب بعضهم عن بعض  
(قوله ورسول الله صلى الله عليه

رضى الله عنه أنه (قال كنت مع عمي) قيل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو أخو أرقم  
ابن زيد وأراد عمه روح أمه ابن رواحة وكانوا في غزاة بني المصطلق أو تبوك وعورض بأن المسلمين  
كانوا يتبولك اعزاء والمنافقين أذلة وبان ابن أبي لم يشهدا انما كان في الخوائف كما هو والاعادة  
لمزيد الافادة (فسمعت عبد الله بن ابي ابن سلول يقول) أي لاصحابه (لانتفقوا على من عند رسول  
الله حتى يتنصروا ونحن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره عمي  
للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم) أي صدق عليه الصلاة والسلام ابن أبي واصحابه لما حلقوا على  
عدم صدور المقالة المذكورة ولا يولي ذرو الوقت (فدعاني) رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(حدثته) بما قال ابن أبي (فارسر الى عبد الله بن ابي واصحابه) فسألهم (مخلفو ما قالوا) ذلك  
(وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم فاصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي وقال عمي ما  
أردت الى أن كذبك النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى)  
وفي نسخة عز وجل (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وارسول) ولا يذرقا رسول  
بالتاء بدل الواو (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك) قيل وليس في  
الحدث ما ترجم به واجب بأن عادة المؤلف أن يشير الى أصل الحديث وفي مرسل الحسن فقال  
قوم لعبد الله بن أبي فلما أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفرتك فجعل يباي رأسه فزلات  
هذا (باب بالنون) قوله تعالى (سواء علمهم أم استغفرت لهم) يا محمد وهمزة استغفرت  
مفتوحة من غير مد في قراءة الجمهور وروى همزة التسمية التي أصلها للاستفهام (أم لم تستغفر  
لهم ان يغفر الله لهم) لرسوخهم في الكفر (ان الله لا يهدي القوم الفاسقين) وسقط لابي ذر أم لم  
تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله استغفرت لهم الآية وسقط لغيره لفظ باب \* وبه قال (حدثنا  
علي) هو ابن عبد الله المدني قال (حدثنا سفيان بن عيينة) قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت  
جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنه ما قال كذا في غزاة) قال ابن اسحق غزوة بني المصطلق  
(قال سفيان بن عيينة) (مرة في جيش) بدل في غزاة (فكسع) بكاف فسین فعين مهملة ين بفتح أي  
ضرب (رجل من المهاجرين) هو جهم بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى أو ابن سعيد  
الغفاري وكان أجبر العمر بن الخطاب يقود فرسه بيده وأرجله (رجل من الانصار) هو ستان  
ابن وبرة الجهني حليف لابن ابي ابن سلول على دبره (فقال الانصاري بالانصار) بفتح اللام  
للاستغانة وقال المهاجري بالهاجر بن) بفتح اللام للاستغانة أيضا وفي نفسه ميرابن مردويه  
ان ملاحظ ما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصاري (فسمع ذلك) ولا يذرك ذلك  
باللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال) ماشان (دعوى جاهلية) ولا يذرك الجاهلية  
يزيد الفلان ونحوه (قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال) عليه  
الصلاة والسلام (دعوا) أي اتركوادعوى الجاهلية (فانهم امتنة) بضم الميم وسكون النون  
وكسر التوقية أي كلمة خبيثة قبيحة (فسمع بذلك عبد الله بن ابي) رأس النفاق (فقال فعلاها)  
بجذف همزة الاستفهام أي افعلوا الاثرة يريد شركا هم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا  
وعند ابن اسحق فقال عبد الله بن أبي أذفعلوها نافر وناو كثر ونا في بلادنا ما مثلنا ورجلا ياب  
قريش هذه الا كما قال القائل من كذبك بأ كذبك ثم أعبل على من عنده من قومه وقال هذا ما  
صنعتم بأنفسكم أحلتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم أما والله لو كنتم عنهم تحولوا  
عنكم من بلادكم الى غيرها (أما والله ان رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ)  
ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر) رضي الله تعالى عنه (فقال يا رسول الله دعني أضرب)

وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له فروى بن نفاثة الجذامي) أما قوله بغلة بيضاء فكذا قال في هذه الرواية ورواية أخرى بعدها انها بغلة بيضاء

وقال في آخر الباب على بقلته الشهاموهى واحدة (٣٨٨) قال العلماء لا يعرف له صلى الله عليه وسلم بغلة سواها وهى التى يقال لها

دلال وأما قوله أهداها له فروة بن  
نقشاة فهو بنون مضمومة ثم فاء  
مخففة ثم ألف ثم ناء مثلثة وفى  
الرواية التى بعده راية اسحق  
ابن ابراهيم قال فروة بن نعامة بالعين  
والميم والصحيح المعروف الاول قال  
القاضى واختلقوا فى اسلامه  
فقال الطبرى أسلم وعمر عمر اطويلا  
وقال غيره لم يسلم وفى صحيح  
البخارى ان الذى أهداها له ملك  
ابله واسم ملك ابلة فبما ذكره ابن  
اسحق يحتمل ن روبة والله أعلم فان  
قيل فى هذا الحديث قبوله صلى  
الله عليه وسلم هدبة الكافر وفى  
الحديث الآخر هدايا العمال  
غالب مع حديث ابن التيمية عامل  
الصدقات وفى الحديث الآخر انه  
رد بعض هدايا المشركين وقال انا  
لا تقبل زبد المشركين أى رفقدهم  
فكيف يجمع بين هذه الاحاديث  
قال القاضى عياض رضى الله تعالى  
عنه قال بعض العلماء ان هذه  
الاحاديث ناخضة لقبول الهدية  
قال وقال الجمهور لا نسخ بل سبب  
القبول ان النبي صلى الله عليه وسلم  
يخصه بانه فى الحاصل بالقتال  
بخلاف غيره فقبل النبي صلى الله  
عليه وسلم عن طمع فى اسلامه  
وتألمة مصلحة يروجها للمسلمين  
وكافأ بعضهم ورد هديته لم يطمع  
فى اسلامه ولم يكن فى قبولها مصلحة  
لان الهدية توجب المحبة والمودة  
وأما غير النبي صلى الله عليه وسلم  
من العمال والولاة فلا يحل له  
قبولها لنفسه عند جمهور العلماء  
فان قبالتها كانت فيما للمسلمين فانه لم  
يهدا اليه الا لكونه امامهم وان  
كانت من قوم هو محاصرهم فهى

بالجزء (عنى هذا المناق) ابن أبى (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم) اتركه (لا يتحدث الناس  
ان يتحدثوا يقتل أصحابه) أدخله معهم اعتبارا بنظر أمره ويحدث رفع على الاستئذان والكسر  
على جواب الأمر وزاد ابن اسحق فقال مر به عباد بن بشر بن وقش فليدعته فقال لا ولا يمكن  
أذن بالرحيل فراح فى ساعة ما كان يرحدل فم اقلقيه أسيد بن حضير فسأله عن ذلك فأخبره فقال  
فأنت يا رسول الله الاعز وهو الأذل قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبى ما كان من أمر أبى فأتى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلغنى أنك تريد قتل أبى فم ابلغك عنه فان كنت فاعلا فترى به فانا  
أجل اليك رأسه فقال بل نرفق به ونحسب من صحبته (وكانت الانصار أكثر من المهاجرين حين  
قدموا المدينة ثم ان المهاجرين أكثر وابتعد) أى بعد هذه القصة لما انضاف اليهم من مسلمة الفتح  
وغيرهم وهو يؤيد ان القصة لم تكن تبطل لان المهاجرين أكثر واهم اجدا \* وهذا الحديث  
آخر جه أيضا فى الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذى فى التفسير والنسائى فى السير والتفسير  
(قال سفيان) بن عيينة (حفظته) أى الحديث ولا يذرى تحفظته بفوقية مقتوحة بدل الفاء  
وتشديد الفاء مفتوحة (من عمرو) هو ابن دينار (قال عمرو سمعت جابرا كأمع النبي صلى الله  
عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهنى الكسح ان تضرب بيدك على شئ أو برحلك ويكون أيضا  
اذا رميته بشئ يسوءه (قوله هم الذين) ولا يذرى بالسنين أى فى قوله عز وجل هم الذين  
(يقولون) للانصار (لأنفقوا على من عند رسول الله) من فقراء المهاجرين (حتى ينفضوا  
ويتفرقوا) هو تفسير ينفضوا (ولله خزانة السموات والارض) بيده الارزاق والقسم فهو يرزق  
رسوله ومن عنده (ولكن المنافقين لا يفقهون) ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون  
وقال فى الآية الا لا حقيقة لا يعلمون اجيب بأن اثبات الفقه للانسان ببلغ من اثبات العلم له فنفى  
العلم ببلغ من نفي الفقه فانه ما هو المبلغ لما هو ادعى له وسقط لفظ قوله ويتفرقوا الى آخره لانه  
ذو وقال بعد قوله حتى ينفضوا الآية \* وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسى ابن  
أخت امام الأئمة مالك (قال حدثنى) بالافراد (اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن) عمه (موسى بن  
عقبة) الامام فى المغازى (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عبد الله بن الفضل) بن العباس بن ربيعة  
ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمى المذنبى (انه سمع أنس بن مالك) رضى الله عنه (يقول حزننى)  
بكسر الزاى (على من أصيب) بالقتل (بالخبرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين عند الوقعة  
بها سنة ثلاث وسنتين لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية فارسل بن يد جيشا كثيرا  
فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن  
على من أصيب من الانصار قال أنس (فكتب الى يزيد بن أرقم) الحال انه (بلغه شدة حزنى)  
على من أصيب من الانصار (يدكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر  
للانصار ولا تبأ الانصار وشك ابن الفضل) عبد الله (فى ابنا ابنا الانصار) هل ذكرهم أم لا وهو  
ثابت عند مسلم من غير شك (فقال انسا بعض من كان عنده) قال الحافظ بن حجر لم أعرف السائل  
ويحتمل أن يكون النضر بن أنس فانه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم (فقال هو) أى زيد بن  
أرقم (الذى يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (هذا الذى أوفى الله) أى صدق (له باذنه)  
قال الكرماتى كانه جعل اذنه فى السماع كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن به صارت  
كأنهم وافية بضمها وزاد فى النهاية خارجة عن التهمة فيما أذنه الى اللسان وفى مرسل الحسن أنه  
صلى الله عليه وسلم أخذ باذنه فقال وفى الله باذنه باعلام وكان عليه الصلاة والسلام لما حلف له  
ابن أبى قال لابن أرقم لعله أخطأ معك وللكشميهنى باذنه بفتح الهمزة والذال أى أظهر صدقه فيما

غنية قال القاضى وهذا قول الاوزاعى ومحمد بن الحسن وابن القاسم وابن حبيب وحكاة ابن حبيب عن لقمة أخير

من اهل العلم وقال اخرون هي للامام خاصة به قاله أبو يوسف وأشهب (٣٨٩) وسبحون وقال الطبري انما رآني صلى الله عليه

وسلم من هدايا المشركين ما علم انه  
أهدى له في خاصة نفسه وقيل  
ما كان خلاف ذلك مما فيه استتلاف  
المسلمين قال ولا يصح قول من ادعى  
النسخ قال وحكم الأئمة بعده  
اجراؤها بحجري مال الكفار من  
النبي أو الغنمية بحسب اختلاف  
الحال وهذا معني هدايا العسما  
غلول أي اذا خصوا بها أنفسهم  
لانها لجماعة المسلمين بحكم النبي أو  
الغنمية قال القاضي وقيل انما قبل  
النبي صلى الله عليه وسلم هدايا  
كفارا أهل الكتاب ممن كان على  
النصرانية كلمة وقيل ومازك الشام  
فلامعارضة بينه وبين قوله صلى الله  
عليه وسلم لان قبل زيد المشركين  
وقد أتبع لنا ذابح أهل الكتاب  
ومنا حكمهم بخلاف المشركين عبدة  
الاوثان هذا آخر كلام القاضي  
عمياض وقال أصحابنا متى أخذت  
القاضي أو العاقل هدية محرمة  
لزمه ردّها الى مهديها فان لم يعرفه  
وجب عليه ان يجعلها في بيت  
المال والله أعلم (قوله ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم على بقوله له  
بيضاء) قال العياض روى صلى الله  
عليه وسلم البغلة في موطن الحرب  
وعند اشتماد البأس هو النهاية في  
الشجاعة والثبات ولانه أيضا يكون  
معتدا يرجع المسلمون اليه وتطمئن  
قلوبهم به وبمكانه وانما فعل هذا  
عمدا ولا فقد كانت له صلى الله عليه  
وسلم افراس معروفة وعماذ كره في  
هذا الحديث من شجاعته صلى الله  
عليه وسلم تقدمه يركض بغلته الى  
جمع المشركين وقد فر الناس عنه  
وفي الرواية الاخرى ان نزل الى  
الارض حين غشوه وهذا مبالغة في

أخبر \* وهذا الحديث من افراد البخاري وهذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يقولون لنن  
رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعزمنها الاذل والله العزّة) الغلبة والقوّة (ولرسوله وللمؤمنين  
ولكن المنافقين لا يعلمون) من فرط جهلهم وغرورهم أنه تعالى معزأ وليائه بطاعتهم له ومذل  
أعدائه لخالفهم أمره وسقط لاي ذر ما بعد قوله الاذل وغيره باب \* وبه قال (حدثنا الحميدي)  
عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حفظناه) أي الحديث (من عمر بن دينار  
قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ما يقول ككنا في غزاة) سبق أنها غزوة بنى المصطلق  
(فكسع) بالعين والسين المهملتين (رجل من المهاجرين) يسمى وجهها الغفاري (رجل من  
الانصار) يسمى سنا بالبهني أي ضرب بيده على دبره (فقال الانصاري بالانصار) أعينوني (وقال  
المهاجري بالمهاجر بن) أعينوني (فسمعه الله) بتشديد الميم (رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما  
هذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري بالانصار) مستغنيا بهم  
(وقال المهاجري بالمهاجر بن) مستغنيا بهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها) أي كلمة  
الاستغناء (فأهامتنة) ضم الميم خبيثة (قال جابر) بالسند السابق (وكانت الانصار حين قدم  
النبي صلى الله عليه وسلم أكثر) من المهاجرين (ثم كثر المهاجرون بعد) أي بعد هذه القصة  
(فقال عبد الله بن ابي أوقد فهاولوا) الاثرة (والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعزمنها الاذل)  
وفي الترمذي فقال غير عمر ووقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن ابي والله لا تنقلب أي الى المدينة  
حتى تقول انك أنت الدليل ورسول الله العزيز ففعل (فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه)  
بعد ان بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (دعني يا رسول الله اضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق)  
ابن ابي (قال) ولا يذرف قال (النبي صلى الله عليه وسلم دع له لا يتحدث الناس ان محمدا) زاد في نسخة  
صلى الله عليه وسلم وهي ثابتة في اليونانية (يقتل أصحابه) فان قلت الصحابي لا بدأن يكون  
مسلموا الاسلام والتناق لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف أدخله في الاصحاب  
أوجب أدخله فيهم باعتبار الظاهر لنتقده بالشهادتين وفي قوله تنفير غيره عن الاسلام والتزام  
مسيرة لدفع أعظم المنسقين جائز

\*(سورة التغابن)\*

قيل مكية وقيل مدنية وآيم ثمان عشرة لولا ذر زيادة والطلاق (بسم الله الرحمن الرحيم)  
ودقت البسملة لغير أبي ذر \* (وقال علقمة) بن قيس فيما رصده عبد الرزاق (عن عبد الله بن  
مسعود في قوله تعالى (ومن يؤمن بالله يهده الله) مجزوم بالشرط (هو الذي اذا أصابته مصيبة رضى  
بها وعرف انها من الله) عز وجل فيسلم لقضائه وعن محي السنة فيما ذكره في فتوح الغيب يمد  
قلبه بوفقة للدين حتى يعلم ان ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه  
\*(وقال مجاهد) فيما رصده الفريابي (التغابن) هو (غير أهل الجنة أهل النار) لنزول أهل الجنة  
منزل أهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستهارة من تغابن التجار كما قرره القاضي كالكشف  
لكن قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقياء لانهم لا يغيبون السعداء بنزولهم في منازلهم  
من النار الا بالاستعارة التكمية ولذا قال في الكشف وفيه تم كهم بالاشقياء لان نزولهم ليس  
بغيب وجعل الواحدى التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغيب فيه أهل  
الحق أهل الباطل وأهل الايمان أهل الكفر ولا غيب أبين من هذا هو لا يدخلون الجنة وهو لا  
يدخلون النار وأحسن منه ما ذكره محي السنة قال هو تغافل من الغيب وهو فوت الحظ والمراد  
فالمغبون من غيب في أهله ومنازله في الجنة فظهر يومئذ غيب كل كافر وترك الايمان وغيب

النبات والشجاعة والصبر وقيل فعل ذلك مواساة لمن كان نازلا على الارض من المسلمين وقد أخبر الصحابة رضي الله تعالى عنهم

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي عباس (٣٩٠) ناد أصحاب السمرة فقال عباس وكان رجلا صديقا فقلت بأعلى صوتي أين أصحاب

السمرة قال فوالله لمكان عطفتم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فقاتلوا بالكفار والدعوة في الأنصار

بشجاعته صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن وفي صحيح مسلم قال ان الشجاع منا الذي يحاذي به وانهم كانوا يتقون به (قوله صلى الله عليه وسلم أي عباس ناد أصحاب السمرة) هي الشجرة التي يابغوا تحتها بيعة الرضوان وبعثنا ناد أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية (قوله فقال عباس وكان رجلا صديقا) ذكر الحازمي في المؤلف ان العباس رضي الله تعالى عنه كان يقف على سلع فينادي غلمانه في آخر الليل وهم في الغابة فيسبعهم قال وبين سلع والغاية ثمانية أميال (قوله فوالله لمكان عطفتم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فقالوا يا يسك يا يسك) قال العلماء في هذا الحديث دليل على ان قرارهم لم يكن بعيدا وانهم يحصل القرار من جميعهم وانما فتحه عليهم من في قلبه مرض من مسألتهم أهل مكة المواقفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا وانما كانت هزيمتهم نجاة لانصباهم عليهم دفعة واحدة ورشقهم بالسهم واختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الايمان في قلبه وممن يتربص بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء وصبيان خرجوا الغنمية فتقدم أخفاؤهم فمارش قوتهم بالنبل ولوا فانقلب أولاهم على أعقابهم الى ان أنزل الله تعالى سكينته على المؤمنين كما ذكر الله تعالى في القرآن (قوله فاقْتلُوا

كل مؤمن بتقصيره في الاحسان) (ان ارتبتم) أي (ان لم تعملوا تحميص أم لا تحميص فاللا في قعدن عن الحميص) يئس منه لسكبرهن (واللا في لم يحضن بعد) كذا قال مجاهد فيما وصله القرطبي وابن المنذر عنه التي كبرت والتي لم تبلغ (فعدت من ثلاثة أشهر) في غير المتوفى عنها زوجها المأهلي فعدت ما في تربص بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ غير الجوى

\*(سورة الطلاق)\*

مدينة وآية اثنا عشرة وسقطت لاني ذر (وبال أمرها) أي (جزأ أمرها) قاله مجاهد فيما وصله عبد بن حميد \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير الخ زوى مولا هم المصري نايم قال (حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (قال أخبرني) بالافراد (سالم ان) أبيه (عبد الله بن عمر) ابن الخطاب (رضي الله عنهم ما أخبره أنه طلق امرأته) أمته بنت غفار بغين مجبة ففقا كما ضبطه ابن نقطة فيما أقاده في مقدمة فتح الباري وان تسميته بذلك في الجزء التاسع من حديث قتيبة جمع سعيد العيار والكشيمهني طلق امرأته (وهي حائض فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم) انه طلقها وهي حائض (فتعظ) أي غضب (فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لان الطلاق في الحيض بدعة (ثم قال ليراجعها) الى عصمته (ثم يمسكها حتى تظهر) من حيضها (ثم تحميص فتظهر) بالنصب فيما عطفه على السابق (فان بدا) ظهر (له ان يطلقها فليطلقها) حال كونها (ظاهرا قبل ان يسها) بجماعها (فتلك العدة كما أمره الله) ولا يذركا أمر الله عز وجل أي في قوله تعالى فطهوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولادائه فيما بقي الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحامل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر وهو والولد وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والاحكام وأخرجه أصحاب السنن في الطلاق (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن) أي انقضاء عدتهن مطلقات أو متوفى عنهن أزواجهن (ان يضعن حملهن ومن حق الله في احكامه فإراعى حقوقها) يجعل له من أمره يسرا في الدنيا والاخرى (وأولات الاحمال واحدها) وفي نسخة واحدها (ذات حمل) قاله أبو عبيدة وسقط باب لغير أبي ذر وثبت وأولات الاحمال الخ للكشيمهني \* وبه قال (حدثنا سعيد بن حفص) بسكون العين الطلحي الكوفي قال (حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النخعي) عن يحيى بن أبي كثير صالح البصري سكن اليمامة أنه (قال أخبرني) بالافراد (ابوسلمة) بن عبد الرحمن ابن عوف (قال جابر رجل) قال ابن حجر لم أقف على اسمه (الى ابن عباس) رضي الله عنهما (وابو هريرة) رضي الله عنه والواو للعالم (جالس عنده فقال أفتى) بقطع الهمزة (في امرأة ولدت بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة) هل انقضت عدته بولادتها أم لا (فقال ابن عباس آخر الاجلين) عدتها ولا يذركا آخر بالنصب أي تربص آخر الاجلين أربعة أشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تربص حتى تلد قال ابوسلمة (قلت انا) قال الله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن حملهن) زاد الاسماعيل فقال ابن عباس انما ذلك في الطلاق (قال أبو هريرة نايم) ابن أخي يعني أبا سلمة (قاله على عادة العرب والافليس هو ان أخيه حقيقة (فأرسل ابن عباس غلامه كريبا) نصب عطف بيان (الى أم سلمة) رضي الله عنها (يسألها) عن ذلك (فقاتل زوج سبيعة) بنت الحرث (الاسابية) بضم السين المههله وفتح الموحدة وبعد التحبة الساكنة همزة سعد بن خولة شهد بدرا والمشهور رأته مات (وهي حبي فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت) بضم الخاء المعجمة

يقولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بني (٣٩١) الحرث بن الخزرج فقالوا يا بني الحرث بن الخزرج يا بني

الحرث بن الخزرج فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بعلته كالتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حى الوطيس قال ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهم زمو اورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهبت أنظر فاذا القتال على هيئته فيما أرى قال فوالله ما هو الا أن رماهم بحصياته فارتأت أرى حدهم كميلا وأمرهم مدبرا

مينا للمفعول (فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها) بفتح السين المهملة وبعد النون ألف فوحدة فلام ابن بعكك بوحدة نوزن جمع فمرو به كك هو ابن الحرث بن عميلة بفتح العين القرشي قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك أسلم يوم الفتح وكان من المؤلفة وكان شاعرا وبني زينا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان أبا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر ان أبا السنابل تزوج سبعة بعد ذلك وأولادها سنابل بن أبي السنابل ووقع في الموطأ خطبها رجلان أحدهما شاب وكهل فخطبت الى الشاب فقال الكهل لم تحلى وأفاد محمد بن وضاح فيما حكاه ابن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذي خطبها هو أبو السنابل فآثرته على أبي السنابل أبو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحرث يوثق في بقيقة مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى في العدد في باب وأولات الاجمال أجلهن وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي في الطلاق وقال المؤلف بالسند اليه (وقال سليمان بن حرب) الواشحي (وابو النعمان) محمد بن الفضل عارم شيخنا المؤلف بماء وصله الطبراني في الكبير قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن أيوب) السخيتي (عن محمد) هو ابن سيرين انه (قال كنت في حلقة) يسكون اللام وقد تفتح (فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى) الانصاري المدني ثم الكوفي (وكان أصحابه يعظمونه فذكر) ولا يذرف ذروا أي أصحابه (آخر الاجلبن) أي أقصاهما للمتوفى عنها زوجها في العدة (حدثت بحديث سبعة بنت الحرث) الاسامية (عن عبد الله بن عتبة) بن مسعود قال الحافظ بن حجر وساق الاسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن زيد بهذا الاسناد قصة سبعة بتمامها (قال) ابن سيرين (فضموني بعض أصحابه) بتشديد الميم آخره زاي مجة ولا يذرف ذروا في تخفيف الميم قال ومعناه عض لشفقة غمزا وقال عياض اللقائسي فضموني بالراء مع التخفيف ولا يذرف ذروا في تخفيفه ساكنة بعد الزاي مخفقا ولا يصلي فضمون بعد التشديد وللباقين فضمون بكسر الميم مخففة قال وهذا كله غير مضموم المعنى وأشبهه ما رواه أبي الهيثم بالزاي لكن مع تشديد الميم وزيادة نون بعدها يا أي أسكتني يقال ضمير سكت وضمير غيره ولا يذرف ذروا في تخفيف الميم فغمض لي فان سكت فغمضا من تخفيف عينيه له على السكوت (قال محمد) هو ابن سيرين (فقطنت له) بكسر الطاء وتفتح أي لانكاره (فقلت اني اذا جرى ان كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستجيبا) مما صدر من الاشارة الى الانكار على (وقال) ابن أبي ليلى (لكن عمه) يعني ابن مسعود ولا يذرف ذروا لكن عمه بتخفيف النون (ليقل ذلك) قال ابن سيرين (فلقيت) بكسر القاف (أبا عطية مالث بن عامر) الهمداني الكوفي التابعي (فسألته) عن ذلك تشبها (فذهب) مالك (بحدثني حديث سبعة) مثل ما حدث به عبد الله بن عتبة عنها ولا يذرف ذروا في تخفيف الميم (فقلت) له أي ليستخرج ما عنده في ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف فيما أخبر به ابن أبي ليلى عنه (هل سمعت عن عبد الله) بن مسعود (فيها شيا فقال) كأند عبد الله (بن مسعود) فقال أتجعلن عليهما التغليظ) أي طول العدة بالجل اذا زادت مدته على مدة الأشهر (ولا تجعلن عليهما الرخصة) اذا وضعت لاقول من أربعة أشهر وعشر (التزلت) أي والله لتزلت فهو جواب قسم محمدوف (سورة النساء القصرى) سورة الطلاق (بعد الطولي) البقرة (وأولات الاجمال أجلهن أن يضعن حملهن) بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وهو عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطابقة والمتوفى عنها زوجها الكحل حديث سبعة نص بأنهم تحمل بوضع الحمل فكان فيها بيان المراد بقوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا انه

قوله فخطبت هكذا في بعض النسخ وفي أخرى فخطت من الخط وقسرت بعلها ونزلها بقلها اليه اه

وحدثنا ابي اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع (٣٩٢) وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق اخبرنا عن الزهري

بحق من لم تضع والى ذلك اشار ابن مسعود بقوله ان آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس مراده  
انها ناسخة لها بل مراده انها مخصوصة لها فانها اخرجت منها بعض متناولاتها

\*(سورة التحريم)\* ١

مدينة وآية اثنتا عشرة ولا يذر سورة لم تحرم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة لتغير أبي ذر  
باب وهو ساقط لغير الكسبية (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) من شرب العسل أو مارية  
القبطية قال ابن كثير والصحيح انه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت  
في تحريم مارية حين حرمها على نفسه ورخصه في فتح الباري بأحاديث عند سعيد بن منصور  
والضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن أنس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة رضي الله عنهما حتى  
حرمها فأنزل الله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك (تبتغي مرضاة أزواجك) حال من  
فاعل تحريم أي لم تحرم مغبة مارية مرضاة أزواجك أو تفسير التحريم أو مستأنف فهو جواب للسؤال  
ومرضاة اسم مصدر وهو الرضا (والله غفور رحيم) قال في فتوح الغيب أردفه بقوله غفور  
رحيم جبرانا له ولولا الاراد فبه لما قام بصولة ذلك الخطاب على انه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب  
عظيمة قبل كان ذلك من باب ترك الاولى والامتناع من المباح وانما شد ذلك رفع المحله وربا  
لمنزلة الأثرى كيف صدر الخطاب بذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقرن بقاء العبيد وهما التسمية  
أي تسمية لجلالة شأنك فلا تبتغ مرضاة أزواجك فيما أبيع لك وسقط لابي ذر تبتغي الخ وقال بعد  
أحل الله لك الآية \* وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والصاد المعجمة الزهري قال  
(حدثنا هشام) الدستواني (عن يحيى) بن أبي كثير بالثلثة (عن ابن حكيم) بفتح الحاء المهملة  
وكسر الكاف ولا يذره ويعلني بن حكيم الثقي البصري (عن سعيد بن جبير) ان ابن عباس  
رضي الله عنهما قال في الحرام اذا قال هذا على حرام أو أنت على حرام (يكسر) بكسر الفاء كقراءة  
عين وعند الشافعي ان نوى ظلالا أو ظهرا وقع المنوى لان كلامهما يقتضي التحريم فجاز أن  
يكفى عنه بالحرام أو نواه ماعا أو غير تباخيرو ثبت ما اختار منهما ولا يشبان جميعا لان الطلاق  
يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها ونحوها كوطئها أو فرجها أو رأسها  
أو لم ينوشها فلا تحريم عليه لان الاعيان وما ألحقها الاوصاف بذلك وعليه كفارة عين وكذا اذا  
قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة عين أخذ من آية الباب \* (وقال ابن عباس  
أخذ كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) في كفارة العين \* وبه قال (حدثنا) ولا يذر حدثني  
بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني  
أبو عبد الرحمن القاضي (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبي رباح  
(عن عبد بن عمير) بضم العين فيهما ماصغر بن الليثي (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عبلا عند (أم المؤمنين) زينب ابنة جحش) ولا يذر بنت  
جحش (ويكث عندها فواطأت) همزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ أي  
ترك الهمزة وأصله فواطأت بالهمزة وقال في المصابيح لامة همزة الأثمة أهدت هنا على غير قياس  
ولا يذر فواطأت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة أيضا صحح عليه في الفرع أي توافق (أنا  
وحفصة) أم المؤمنين بنت عمر (عن) ولا بن عساكرو الاصيلي على (أيتنا) أي أي زوجة منا  
(دخل عليها) عليه الصلاة والسلام (قلقل له) كالت مغافر) استفهام محذوف الاداة ومغافر  
بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول بالضم الاقليات

بهذا الاسناد نحوه غير أنه قال فروة  
ابن نعامه الجذامى وقال انه زمو  
ورب الكعبة انه زمو ورب  
الكعبة وزاد في الحديث حتى  
همهم الله فان وكأني أنظر الى النبي  
صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم  
على بغلته \* وحدثنا ابن أبي عمير  
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري  
قال أخبرني كثير بن العباس عن  
أبيه قال كنت مع النبي صلى الله  
عليه وسلم يوم حنين وساق الحديث  
عمران حديث يونس وحديث معمر  
أكثر منه وأتم \* حدثنا يحيى بن  
يحيى أخبرنا أبو خزيمة عن أبي اسحق  
قال قال رجل للبراء يا أبا عمارة أفررت  
يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج  
شبان أصحابه واخفاؤهم حسرا  
ليس عليهم سلاح أو كثير سلاح  
فلقوا قوم مائة لا يكاد يسقط  
لهم م - م - م جمع هو وزن وبني نصر  
مسلم في الرواية الأخرى في آخر هذا  
الباب أنه صلى الله عليه وسلم قبض  
قبضة من تراب من الارض ثم استقبل  
بها وجوههم فقال شأهت الوجوه  
فما خلق الله منهم إنسانا الا املا  
عينيه ترابا من تلك القبضة وهذا  
أيضا فيه معجزتان خبيرية وفعلية  
ويحتمل انه أخذ قبضة من حصي  
وقبضة من تراب فرمى بها مرة وبدا  
مرة ويحتمل انه أخذ قبضة واحدة  
مخلوطة من حصي وتراب (قوله  
فما زلت أرى حدهم كليل) هو  
بفتح الحاء المهملة أي ما زلت أرى  
قوتهم ضعيفة (قوله قال رجل للبراء  
يا أبا عمارة أفررت يوم حنين قال لا والله  
ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح)

١ قوله سورة التحريم في بعض النسخ سورة المحرم اه



البيضاء وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب يقوده قتل واستصر قال قال أبا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صفهم

هذا الجواب الذي أجاب به البراء رضى الله تعالى عنه من بديع الادب لان تدمير الكلام فررتكم كالكم فيقتضى ان النبي صلى الله عليه وسلم واقفهم في ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا وأما قوله شبان أصحابه فهو بالمشين وآخره نون جمع شاب وقوله اخفاؤهم جمع خفيف وهم المسارعون المستعجلون ووقع هذا الحرف في رواية ابراهيم الحارثي والهروي وغيرهما جافا بصيغ مضمومة وبالمد وفسروه بسر عانهم قالوا تشبهها بجفاء السيل وهو غشاؤه قال القاضي رضى الله تعالى عنه ان صحت هذه الرواية فعنادها سابق من خروج من خرج معهم من أهل مكة ومن انضاف اليهم ممن لم يستعدوا وانما خرج للغنمة من النساء والصبيان ومن في قلبه مرض فشبهم بغناء السيل وأما قوله حسر افه ورضم الحاء وتشديد السين المفتوحة أى بغير روع وقد فسره بقوله ليس عليهم سلاح والحاسر من لا درع عليه (قوله فرشقوهم رشقا) هو يفتح الزاء وهو مصدر وأما الرشق بالكسر فهو اسم للسهم التي ترميها الجماعة دفعة واحدة وضبط القاضي الرواية هنا بالكسر وضبطه غيره بالفتح كما ذكرنا أولا وهو الوجود وان كانا جيدين وأما قوله في الرواية التي

والغفور صمغ حلولة رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وقام مضمومتين بينهما إراءسا كنة آخره طاء مهملة وزاد في الطلاق من طريق حجاج عن ابن جريح فدخل على احداهما فقالت له (انى أجد منك ريح مغاير قال) عليه الصلاة والسلام (لا) ما أكلت مغاير وكان يكره الرائحة الكريهة (ولكنى كنت أشرب عسلا عند زينب ابنة جحش) ولا يذير بنت جحش (فلن أعود له وقد حلفت) على عدم شربه (لا تخبري بذلك أحدا) وقد اختلف في التي شرب عندها العسل ففي طريق عبيد بن عمر السابقة أنه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في الطلاق أنهم اختلفوا بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء وكان اذا انصرف من العصر دخل على نساءه فيدنون من احدها فن دخل على حفصة بنت عمر فاحتسب أكراما كان يحتسب فغرت فسألت عن ذلك فقيل لى أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منها شربة فقالت أما والله لاحتالان له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنومك فاذا ادنا منك فقول لى ما هذه الريح التي أجد منك الحديث وفيه وقولى أنت يا صفيية ذلك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تطاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمر وان اختلفا في صاحبة العسل فيحمل على التمدأ ورواية ابن عمير أثبتت موافقة ابن عباس لها على أن المتطاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في المطاهرة بعائشة وفي كتاب الهبة عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزينات أو سودت وحنيفة وصفيية في حرب وزينب بنت جحش وأم حلتة والباقيات في حرب وهذا يرجح أن زينب هي صاحبة العسل ولذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزينات وأبى مزيد يبحث لتواتر هذا الحديث ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وحديث الباب أخرجه المؤلف ايضا في الطلاق والايمان والنذور ومسلم في الطلاق وأبو داود في الاشرية والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير في هذا (باب) بالنسوة أى في قوله جل وعلا (تنبئى مرضاة أزواجك) أى رضاهن (قد فرض الله لكم) أى شرع لكم (تحلة ايمانكم) تحليلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام قال مقاتل أعتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه دفع ثوره (والله مولاكم) متولى أمركم (وهو العليم) بما يصلحكم (الحكيم) المتقن في أفعاله وأحكامه وسقط لغيره أى ذرا لفظ باب وقوله والله مولاكم الخ ورويه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمرو الأوبسى القرشى العامرى المدنى الأعرج قال (حدثنا سليمان بن بلال) المدنى (عن يحيى) بن سعيد الانصارى (عن عبيد بن حنين) بضم العين والحاء مصغر بن ولى زيد بن الخطاب (أنه سمع ابن عباس رضى الله عنهما يحدث أنه قال مكنت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضى الله عنه (عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له) أى لاجل الهيبة الحاصلة له (حتى خرج طابا فخرجت معه فلما رجعت) ولا يذير جمعنا (وكنا يعض الطريق) وهو مر الظهور ان (عدل) عن الطريق المسلوكة الجادة منتهيا (الى) شجر (الاراضة خارجة) كناية عن التبرز قال فوقفت له حتى فرغ من حاجته (ثم سرت معه فقلت له يا امير المؤمنين من اللتان تطاهرتا) أى تمواتا (على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه) لا قراط غيرتمما حتى حرم على نفسه ما حرم (فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله ان كنت لا أريد أن أسأل عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندى من علم فاسألى) عنه (فان كان لى علم خبرتك به) بتشديد الموحدة من خبرتك (قال ثم قال عمرو والله ان كفى الجاهلية ما نعد للنساء أمرا) أى شأنا بحيث يدخلن المشورة

وحدثنا أحمد بن حنبل المصيصي حدثنا عيسى بن (٣٩٤) يونس عن زكريا عن أبي الحق قال جاء رجل الى البراء فقال أكنتم وليتم

قال البرماني فان قلت ان ليست محففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والالزم أن يكون العذر ثابتا لان نبي النبي اثبات وأجاب بأن ما أتى كيد للنفق المسند تقدم منها (حتى أنزل الله فيهن ما أنزل) نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف (وقسم لهن ما قسم) نحو وعلى المولود له زكوة ونحوه (قال فيبينا) بغير ميم (أنا في أمرنا امره) أنفكر فيه (اذ قالت امرأتى لوصنعت كذا وكذا قال فقلت لها مالك ولما ههنا عيا) ولا يذر عن الكسبه يني وفيه يواو من غير ألف وله عن الجوى والمستمل وما (تكلفك في أمر أريده فقالت لي عجبك يا ابن الخطاب) من مقالاتك هذه (ما تريد أن تراجع أنت) بفتح الجيم أي ترادد في الكلام (وان ابتك) تزيد حفصة (الراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظلم يومه غضبان) غير مصروف (فقام عمر فأخذ رداءه مكانه) ثم نزل (حتى دخل على حفصة) ابنته وبدأهم المنزلة منه (فقال لها يا بنتي انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظلم يومه غضبان) وفي رواية عبد الله بن عبد الله بن أبي نورة عند المؤلف في باب العرفه والعلمية من المظالم فقلت أي حفصة أتغاضب احدا كن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل (فقلت حفصة والله انالتراجعه) لترادده في الكلام (فقلت لعلمين اني أحذرك عقوقه الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنتي لا يغرتك هذه التي أعجبها حسنها) بالرفع على الناعية (حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة) برفع حب بدل اشتغال من الفاعل وهو هـ ذه والتي نعت ووقع في رواية سليمان بن بلال عند مسلم أعجبها احسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها واول العطف فعمل بعضهم رواية الباب على أنهم من باب حذف حرف العطف ثبوتها في رواية مسلم وهو يرتد على تخصص حذف حرف الجر بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزاع الخافض قال في المصاحح يريد أنه مفعول لاجله والاصل حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذف اللام فاتصبت على أنه مفعول له ولا نزاع في جوارزه والمعنى لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تبدل بحسنها ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لها فلا تغتري أنت بذلك لاحتمال أن لا تكوني عند في تلك المنزلة فلا يكون لك من الدلال مثل الذي لها و عند ابن سعد في رواية أخرى انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش (قال) عمر (تم حرجت) من عند حفصة (حتى دخلت على أم سلمة لقرابي منها) لان أم عمر كانت مخزومية كأمة سلمة وهي بنت عم أمه (فكلمتها) في ذلك (فقلت أم سلمة عجبك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء) من أمور الناس غالبا (حتى يتبغى) أي تطلب (ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فأخذتني) منعتني أم سلمة بكلامها (والله أخذنا كسرتني) به (عن بعض ما كنت أجد) من الغضب (فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الانصار) هو أوس بن خولى كان قاتله بن بشكوال وقيل هو عثمان بن مالك (اذ اغبت) عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنا في الخبر) من الوحي وغيره (واذا غاب كنت أنا نبيه بالخبر) من الوحي وغيره (وتحني تحقوف ملكا من ملوك عذنان) بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبله بن الأيهم واه الطبراني عن ابن عباس أو الحرث بن أبي شمر (ذكر لنا انه يريد أن يسير اليينا) ليغزونا (فقداء ثلاث صدورنا منه) خوفا (فأصاحبي الانصاري يدق الباب) وفي المنكاح فرجع اليناعشاء (فضرب بابي) ضرب يا شديدا (فقال افتح افتح) مرتين لئلا كيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم أمر عظيم (فقلت جاء الغساني فقال لا بل أشد من ذلك) أي بالنسبة الى عمر لكان حفصة بنته (اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه) وفي باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الحزم

يوم حنين يا أبا عارة فقال أشهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم انه ما ولي ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحسر الى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانوا رجل من جر اد فانكشفتوا فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان بن الحرث يقول به بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب اللهم أنزل نصرتك ثلاثي ورباعي والثلاثي أشهر وأفصح (قوله فنزل واستنصر) أي دعا ففيه استحباب الدعاء عند قيام الحرب (قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) قال القاضي عياض قال المازري أنكسر بهض الناس كون الرجز شعر الوقوع من النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وهذا مذهب الاخفش واحتج به على فساد مذهب الخليل في انه شعر وأجابوا عن هذا بأن الشعر هو ما قصد اليه واعتمد الانسان أن يوقعه موزونا متقيا يقصده الى القافية ويقع في ألفاظ العامة كثير من الالفاظ الموزونة ولا يقول احداها شعر ولا صاحبها شاعر وهكذا الجواب عما في القرآن من الموزون كقوله تعالى لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ولا شك ان هذا اليسميه أحد من العرب شعر لانه لم تنصد تقنيته وجعله شعر اقال وقد غفل بعض الناس عن هذا القول فأوقعه ذلك في ان قال الرواية أنا النبي لا كذب

بفتح الباء حرمنا منه على أن يفسد الروي فيستغنى عن الاعتذار وانما (٣٩٥) الرواية باسكان الباء هذا كلام

القاضي عن المازري قلت وقد قال  
الامام أبو القاسم علي بن أبي جعفر  
ابن علي السعدي الصقلي المعروف  
باب القطاع في كتابه الشافي في علم  
القوافي قد رأى قوم منهم الاخفش  
وهو شيخ هذه الصناعة بعد الخليل  
أن مشطورا لجز ومنه وكه انسا  
بشعر كقول النبي صلى الله عليه  
وسلم الله مولانا ولما لى لكم وقوله  
صلى الله عليه وسلم هل أنت الا اصبع  
دميت وفي سبيل الله ما لقيت وقوله  
صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب  
أنا ابن عبد المطب واشباه هذا قال  
ابن القطاع وهذا الذي زعمه  
الاخفش وغيره غلط بين وذلك لان  
الشاعر انما سمي شاعر الوجه منها  
انه شعر القول وقصده وأراده  
واهتدى اليه وأتى به كلاما موزونا  
على طريقة العرب ومقفي فان خلا  
من هذه الاوصاف أو بعضها لم  
يكن شعرا ولا يكون قائله شعرا  
بدليل انه لو قال كلاما موزونا على  
طريقة العرب وقصد الشعر أو أراد  
ولم يقفه لم يسم ذلك الكلام شعرا  
ولا قائله شعرا ابا جاع العلماء  
والشعراء وكذا الوقفاه وقصده  
الشعر ولكن لم يأت به موزونا لم  
يكن شعرا وكذا الوأى به موزونا  
مقفي لم يكن بقصده الشعر  
لا يكون شعرا ويبدل عليه ان كثيرا  
من الناس يأتون بكلام موزون  
مقفي غير أنهم ما قصدوه ولا أرادوه  
ولا يسمى شعرا واذا تفه قد ذلك  
وجد كثيرا في كلام الناس كما قال  
بعض السؤال اختموا صلاتكم  
بالدعا والصدقة وأمثال هذا كثيرة  
فدل على ان الكلام الموزون  
لا يكون شعرا الا بالشرط المذكورة

بالطلاق لخالفه العادة بالاعتزال فظن الطلاق (فقلت رغم أنف حفصة) بكسر الغين المجرمة  
وفتحها أى لصق بالزغام وهو التراب ولا يذرع غم الله أنف حفصة (وعائشة) وخصمها بالذكر  
لكونها كانتا السبب في ذلك (فاخذت نوى) بكسر الموحدة (فأخرج) من منزلي (حتى جئت  
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربله) بفتح الميم وسكون المجرمة وضم الراء أى غرفة وفي  
المظام والنكاح فجمعت على تباين فصليت صلاة التجمع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة  
له (يرقى) بفتح الباء أو بضمها مبنيا للمفعول أى يصعد (عياها بجملة) بفتح العين المهملة  
والجيم بدرجة (وعلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم سود) هو رباح (على رأس الدرجة) قاعد  
(فقلت له قل) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا عمر بن الخطاب) يستأذن في الدخول فدخل  
الغلام واستأذنه عليه الصلاة والسلام (فأذن لي قال عمر فقصصت) لما دخلت (على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ضحك  
بلا صوت (وانه لم على حصر ما بينه وبينه شئ) وتحت رأسه وسادة من أدم حشو وهاليف وان عند  
رجليه) بالثنية (قرظا) بقاف وراء عظة معجمة مفتوحات ورق السلم الذي يدبغ به (مصبوبا) أى  
مسكوبا ولا يذرع مصبورا بالراء بدل الموحدة أى مجموعا من الصبر وهى الكوم من الطعام (وعند  
رأسه أهب معلقة) بفتح الهمزة والهاو بضمها جمع اهاب جلد دبغ لم يدبغ أو قبل أن يدبغ  
(فرأيت أثر الحصر في جنبه) عليه الصلاة والسلام (فكيت) لذلك (فقال ما بيك يا ابن  
الخطاب) فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه (من زينة الدنيا ونعيمها) وأنت رسول  
الله) المستحق لذلك لاهما (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما ترى ان تكون لهم الدنيا) القانية  
كن يفتها ونعيمها (وانما الآخرة) الباقية ولهم بضمها الجمع على ارادتهما ومن تبعهما أو كان على مثل  
حالهما وهو هذا الحديث أخرجه ايضا في النكاح وفي خبر الواحد والباس وسلم في الطلاق  
(بسم الله الرحمن الرحيم) وهذا (باب) بالتنوين أى في قوله تعالى (واذا نزل النبي) العامل فيه اذ كر  
فهو مفعول به لا ظرف (الى بعض أزواجه) حفصة (حديثنا) تحريم العسل أو مارية (فلما نبأت به)  
فلما أخبرت حفصة عائشة ظنما منها أن لا حرج في ذلك (وأظهره الله) أطلعه (عليه عرف بعضه)  
لحفصة على سبيل العتب (وأعرض عن بعض) تكرمنا منه وحلما (فلما نبأها به قالت من أنبأك  
هذا قال نبأني العليم الخبير) وثبت لابي ذر باب الى قوله حديثا وقال بعده الى الخبير وأصل نبأ وأنبأ  
وأخبر وخبر أن تعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والثاني بحرف الجر وقد يحذف الاول للدلالة  
عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث ١ في هذه الآيات فقوله فلما نبأت به تعدى لاثنتين حذف  
أولها - ما والثاني بحرف وربا الباء أى نبأت به غيرها وقوله فلما نبأها به ذكرها وقوله من أنبأك هذا  
ذكرها وحذف الجار وسقط لفظ باب الخبر أى ذرالى آخر حديثنا (فيه) أى في هذا الباب (عائشة)  
عن النبي صلى الله عليه وسلم) كما سبق في الباب الذي قبل من طريق عبيد بن عمير وبه قال (حديثنا  
على) هو ابن المدبني قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى  
(قال سمعت عبيد بن حنين) تصغيرهما (قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول أردت أن  
أسأل عمر) زاد أبو ذر ان الخطاب (رضى الله عنه) عن آية فكنت سنة لآستطيع أن أسأله  
هيبه له فحجبت معه فلما رجعنا (فقلت) له (يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تطاهرتا) نعما وتا  
(على رسول الله صلى الله عليه وسلم) حتى حرم على نفسه ما حرم (فأتممت كلامي حتى قال) هما  
(عائشة وحفصة) الحديث المدقوق قبل يتمه واختصره هنا (قوله ان تتوبا) ولا يذرع باب  
بالتنوين أى في قوله ان تتوبا (الى الله) خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط (فقد صغت

قوله الاستعمالات الثلاث كذا في النسخ مع عدم ذكر الاستعمال الثالث في الاجمال اه

وهي القصد وغيره مما سبق والنبي صلى الله عليه وسلم يقصد بكلامه ذلك الشعر ولا أراد به فلا بعد شعرا وان كان

موزونا والله أعلم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم أنا ابن عبد المطلب فانتسب الى جده دون أبيه واقض بذلك مع ان الافتخار في حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب انه صلى الله عليه وسلم كانت شهرته بجده أكثر لان أباه عبد الله توفي شابا في حياة أبيه عبد المطلب قبل اشتهار عبد الله وكان عبد المطلب مشهورا شهرة ظاهرة شائعة وكان سيد أهل مكة وكان كثير من الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب ينسبونه الى جده لشهرته ومنه حديث هامان بن ثعلبة في قوله أياكم ابن عبد المطلب وقد كان مشهورا عندهم ان عبد المطلب بشير بالنبي صلى الله عليه وسلم وانه سيظهر وسيكون شأنه عظيما وكان قد أخبر بذلك سيف بن ذي يزن وقيل ان عبد المطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهورا عندهم فأراد النبي صلى الله عليه وسلم تذكيرهم بذلك وتبنيهم بأنه صلى الله عليه وسلم لا بد من ظهوره على الاعداء وأن العاقبة له لتقوى تقوىهم واعلمهم أيضا بأنه ثابت ملازم للعرب لم يول مع من ولي وعرفهم موضعه ليرجع اليه الراجعون والله أعلم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أي أنا النبي حق فلا أفر ولا أزول وفي هذا دليل على جواز قول الانسان في الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان ومثله قول سلمة أنا ابن الاكوع وقول علي رضي الله عنه أنا الذي سمعتني أمي حيدر واشباه ذلك وقد صرح بجواز علماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتخار كفضل

قالبكم) أي فقد وجدتم كما لو جوب التوبة وهو سبل قلبكم عن الواجب من مخالفة الرسول يحب ما يحبه وكره ما يكره يقال (صغوت) بالواو (وأصغيت) بالياء أي (ملت) فالأول ثلاثي والثاني من يديه (التصغى) في قوله ولتصغى اليه أئمة الذين لا يؤمنون بالآخرة أي (التمس) أو جواب الشرط محذوف تقديره فذلك واجب عليكم وأفتاب الله عليكم وأطلق قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين التمتين فيما هو كالجملة الواحدة واختلاف في ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الافراد الا في الضرورة (وان تطاعرا عليه) بما يسوءه (فان الله هو مولاه) ناصره وهو يجوز أن يكون فصلا ومولاه الخبر وأن يكون مبتدأ ومولاه خبره وبالجملة خبران (وجبريل) رئيس الكروبيين (وصالح المؤمنين) أبو بكر وعمر وصالح مفردين لانه كتب بالخاء دون واو الجمع وجوزوا أن يكون جمعاً بالواو والنون حذف النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت للساكنين كيدع الداع (والملائكة بعد ذلك ظهر) أي (عون) تطاعرون) أي (تعاونون) وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ جبريل وتاليه داخلان في ولاية الرسول عليه الصلاة والسلام وجبريل ظهر له لدخوله في عموم الملائكة والملائكة مبتدأ أخبره ظهوره ويجوز أن يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظهر خبره فخص الولاية بالله ويكون جبريل قد ذكر في المعاونة مرتين مرة بالتمنيص ومرة في العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام ثم قال وهنأ ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول فانه في الدرر سقط لابي ذر من قوله صغوت الى آخر قوله بعد ذلك وغيره لفظ باب (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (قوا أنفسكم وأهليكم) أي (أوصوا أنفسكم) بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها صادم مهمل من الياصاء (وأهليكم بتقوى الله وأذنبوهم) وغيره أي ذر أوصوا أهليكم بتقوى الله وأذنبوهم \* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان بن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصاري قال سمعت عبيد بن حنين بنه غيرهما يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول أردت) ولا بي ذر كنت أريد (ان أسأل عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (عن المرأتين اللتين تظاهرتا) تعاونا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لابي ذر ما بعد تظاهرتا (فكنت سنة فلم أجده) أي للسؤال (موضعا حتى خرجت معه حاجفا كما بظهران) بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بفتح عين مكة والمدينة غير منصرف حين رجعتا (ذهب عمر حاجته) كناية عن التبرز (فقال أدر كني بالوضوء) بفتح الواو أي بالماء (فأدر كنه بالادوة) بفتح الهمزة المقطوعة (فجعلت أسكب عليه) زاد أبو ذر عن الكشي من الماء أي للوضوء (ورأيت موضعا) للسؤال (فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتين اللتان تظاهرتا) على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه (قال ابن عباس فما أتمت كلامي حتى قال) عمرهما (عائشة وحنيفة) وساق بقية الحديث واختصره من العلم به من سابقه (قوله عسى) ولا بي ذر باب بالتونين في قوله تعالى عسى (ريه ان طلستكن) النبي صلى الله عليه وسلم (ان يبده ازواج خيرا متكن) خبر عسى وطاقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف أو متقدم أي ان طلقكن فعسى وعسى من الله واجب ولم يقع التمديل لعدم وقوع الشرط (مسلمات) مفرقات بالاسلام (مؤمنات) مخلصات (فاننات) طائعات (تأثبات) من الذنوب (عابدات) متعبدات أو متدللات لامر الرسول عليه الصلاة والسلام (سائحات) صائمات أو هاجرات (نبيات) جمع نيب من تزوجت ثم باتت (وابكارا) أي عذارى وقوله مسلمات الخ اما نعت أو حال أو منصوب على

الاختصاص ذلك وقد صرح بجواز علماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتخار كفضل

قال البراء كما والله اذا حجر البأس تقي به وان الشجاع من اللذي يحاذي به يعني النبي (ص ٣٩٧) صلى الله عليه وسلم \* وحد ثنا محمد بن منقذ وان

بشار واللفظ لابن منقذ قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر وكانت هوازن يومئذ رماة وانما لما حملنا عليهم انكشفوا فاكسبنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان ابا سفيان بن الحرث اخذ بيدهما وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطيب \* وحدثنى زهير بن حرب ومحمد بن منقذ وأبو بكر بن خالد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا أبا عامر فذكر الحديث وهو أقل من حديثهم وهو لا أتم حديثنا

الجاهلية والله أعلم (قوله حدثنا أحمد بن جناب المصيصي) هو بالجرم والنون والمصيصي بكسر الميم وتشديد الصاد الأولى هذا هو المشهور ويقال أيضا بفتح الميم وتحقيف الصاد (قوله فرموهم برشق من نبل كأنهم رجل من جراد) يعني كأنهم أقطعة من جراد وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها أقطعة منه (قوله برشق) هو بكسر الراء وسبق بيانه قريبا (قوله فأنكشفوا) أي انهم زموا وافرخوا مواضعهم وكشفوها (قوله كما والله اذا حجر البأس تقي به وان الشجاع من اللذي يحاذي به) حجر البأس كناية عن شدة الحرب واستعير ذلك لحرارة الماء الحاصلة فيها في العادة ولا استعار الحرب واشتعالها كحجر الجمر كافي الرواية السابقة حتى الوطيس وفيه بيان شجاعة صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه

الاختصاص والشيب وزنه افعال من ثاب يثوب رجح لانها ثابت بعد زوال عدزتها أو أصلها ثيوب كسيدوميت أصلها مسيود وميوت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كشافه واخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانها صفتان متنافيتان لا يجتمعان فيهما اجتماعهن في سائر الصفات فلم يكن بد من الواو اه وذهب القاضي الفاضل الى ان هذه الواو والثمانية وتصح باستخراجهما وز يادتم اعلى المواضع الثلاثة الواقعة في القرآن وهي سبعة ولون ثلاثة رابعهم كلهم م ويقولون خمسة سادسهم كلهم م رجا بالغيث ويقولون سبعة وثامنهم كلهم م وآية الزمر اذ قيل ففتح في آية النار لان أبوابها سبعة وفتح في آية الجنة اذ أبوابها ثمانية وقوله والنهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب ان هذه الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن استحل على جميع الصفات السابقة فلا يصح اسقاطها الا يجتمع الثيوبية والبكارة ووالواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط ثم ان ابكارا صفة تامة لا تامة اذ اول الصفات خير امنكن لانها تامة فان اجاب بان مسلمت وما بعده تفصيل خير امنكن فلهذا لم تعد قسمة لها قلنا وكذلك ثيبات و ابكارا تفصيل للصفات السابقة فلا نعد همامهون وفي مجمع الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية ان تزوجه بالثيب آسية امرأة فرعون وبالبكر مريم بنت عمران وبدأ بالثيب قبل البكر لان زمن آسية قبل مريم اولان أزواجه عليه الصلاة والسلام كلهن ثيب الاعانسة قيل وأفضلهن خديجة فالتقديم من جهة قبليته والفضل وقبليته الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفي حديث ضعيف عند ابن عساکر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذا قيمت ضرائك فاقريتين مني السلام فقالت يا رسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وكلتم أخت موسى وروى نحوه بسناد ضعيف من حديث أي أمامة عند أي يعلى وسقط لاي ذر قوله مسلمت الخ وقال بعد منكن الآية وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا هشيم) بن بشير بن صغير بن (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه (بفتح العين المعجمة) فقالت (هن) رضوان الله عليهن (عن عسى ربه ان يطلقكن ان يبده أزواجا خير امنكن فنزلت هذه الآية) ولا يذرع عن الكشميهي فقالت أي النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خيرا من أمهات المؤمنين وأجاب بانه عليه الصلاة والسلام اذا طلقتهن اعصيانهن له وايدائهن اياهن يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الآية ما يدل على انه لم يطبق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطبيق واحدة \* وهذا الحديث سبق بتمامه في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة

\* (سورة تبارك الذي بيده الملك) \*

مكية وآياتها ثلاثون وغير أبي ذر سورة الملك وقوله تبارك أي تنزه عن صفات المحدثين والذي بيده الملك بقبضة قدرته التصرف في الامور كلها \* (التفاوت) \* قال القراء الاختلاف والتفاوت بالالف والتخفيف (والتفاوت) بغير ألف وانتشيدوها جزءا والكسائي (واحد) في المعنى كاتعهد والتعاهد \* (تميز) أي (تقطع) من الغيظ قال في الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم العادة ولا استعار الحرب واشتعالها كحجر الجمر كافي الرواية السابقة حتى الوطيس وفيه بيان شجاعة صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه

\* وحدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن بونس الحنفي (٣٩٨) حدثنا عكرمة بن عامر حدثني اياس بن سلمة حدثني ابي قال غزونا مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم حينما فلبا واجهنا العدو تقدمت فاعلوا ثنية فاستقبلني رجل من العدو فارميه بسهم فتواري عنى فخاديت ما صنع وانظرت الى القوم فاذا هم قد طلوعوا من ثنية اخرى فالتقواهم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وأرجع منهم زما وعلى بردتان متزرا باحداهما مرتديا بالآخرى فاستطلق ازارى فجمعهم ما جمعوا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم زما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجع ابن الاكوع فزعنا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شأهت الوجوه بالله تعالى (قوله عن سلمة بن الاكوع وأرجع منهم زما الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم زما ما فقال لقد رجع ابن الاكوع فزعنا) قال العلاء قوله منهم زما طال من ابن الاكوع كما صرح أولا يهنز ما ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم انهم زم وقد قالت الصحابة كلهم رضى الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم ما انهم زم ولم يتقل أحد قط أنه انهم زم صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن وقد نقلا اجماع المسلمين على انه لا يجوز أن يعتقه انهم زمه صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك عليه بل كان العباس وأبو سفيان بن الحارث آخذين بلجام بغلته يكفانها عن استماع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك البراء في حديثه السابق والله أعلم

ويجوز أن يراد غيظ الزبايسة (مناكها) في قوله تعالى فامشوا في مناكبها أي (جوانبها) قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تشبيهية أو تحقيقية لان القصد الارض اما ناحيتها أو جبالها فنسبة الذلول اليها ترشيح ونسبة المشى تجر يد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه استعير للارض المنكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها كما استعير لها الظهر في قوله ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما تركوا على ظهرها من دابة \* (تدعون) \* بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم به تدعون (وتدعون) بسكون الدال مخففة وهي قراءة يعقوب زاد أبو ذر واحد (مثل تدكرون) بالتشديد (وتدكرون) بالتخفيف وقيل ان تشديد من الدعوى أي تدعون انه لاجنة ولانار وقيل من الدعاء أي تطالبونه ونسبته مجازية وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضى الله عنهم بالهلاله \* (ويقبضن) أي (يضربن باجنتهن وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله (صافات) هو (بسط أجنتهن) وسقط قوله ويقبضن الى هنا لا يذر \* (ونفور) في قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد هو (الكفور) فيما وصله عبد بن حميد

\*(سورة ن والقلم)\*

مكية وآياتها اثنتان وخمسون \* (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقط لفظ سورة والبسملة لتفسير أبي ذر ونون من أسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى أبو جعفر عن ابن عباس أول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر بخري بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خاق النون ورفع بخار الماء ففتقت منه السماء وبسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فادت الارض وكذا رواه ابن أبي حاتم وذكر البغوي وغيره ان على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها كعظام السموات والارض وعلى ظهرها ثور له أربعون الف قرن وعلى منته الارضون السبع وما بينهن وما بينهن فالثاثة أعلم والقلم هو الذي خط اللوح أو الذي يخط به وأقسامه لكثرة فوائده وجواب القسم الجملة المنفية (وقال ابن عباس يتخافون) من قوله فانطلقوا وهم يتخافون أي (يتنجسون) بفتح التسيمة وسكون النون وفتح الفوقية بعدها جيم (السرار والكلام الحنفي) وسقط هذا الخبر أي ذر (وقال قتادة حرد بالجر ولا يذري بالرفع أي في قوله تعالى وغدا على حرد فادري أي (جد) بكسر الجيم (في أنفسهم) وقيل الحرد الغضب والحنق وقيل المنع من حارذت الابل انقطع ابنها والسنة قل مطرها قاله أبو عبيدة وقادري ن طال من فاعل غدوا وعلى حرد متعلق به (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (اضالون) أي (اضلنا مكان جنتنا) فتناعنا ثم لارجعوا عما كانوا فيه وبقدموا انها هي قالوا بل نحن محرومون أي بل هي هـ ذه ولكن لاحظ لنا ولا نصيب \* (وقال غيره) أي غير ابن عباس (كالصريم) في قوله تعالى فاصبحت كالصريم أي (كالصريح انصرم) انقطع (من الليل والليل انصرم) انقطع (من النهار) فالصريم يطلق على الليل السوداء وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال شهر الصريم الليل والنهار لانصرام هـ ذه عن ذلك وذلك عن هـ ذه (وهو أيضا كل رملة انصرمت) انقطعت (من معظم الرمل والصريم أيضا المصروم مثل قتييل ومقتول) فعمل بمعنى مفعول وفي التفسير أي كالاستان الذي صرم شماره بحيث لم يبق فيه شيء أو كالليل باخترها واسودادها أو كالنهار يا بيضا ضهاه من قرط اليبس هـ ذه (باب) بالتسوين أي في قوله تعالى (عدل) غليظ جاف (بعد ذلك زيم) أي دعي ينسب الى قوم ليس منهم مأخوذ من زيمى الشاة وهما المتدليتان من اذنها وحلقها فاستعير للدعي لانه كلما لمق بما ليس منه وسقط باب لغير أبي ذر \* (حدثنا) ولا يذري بالافراد (محمود) هو ابن غبيل لان العدوى مولا هم المرزوي ولا يذري عن المستملي محمد قال

بذلك البراء في حديثه السابق والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم شأهت الوجوه) أي قبجت والله أعلم الحافظ

عن ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (عقل بعد ذلك زعيم قال) هو (رجل من قريش) قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يعقوب وقيل الاخضر بن شريك وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك (له زعمة) في عنقه (مثل زعمة الشاة) يعرف بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة اصابيح في كل يدا صبع زائمة وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير وعنده ابن جرير عن سعيد بن جبيرة الزعيم الذي يعرف بالشركا يعرف الشاة بزعمها والزيم الملقب وقال الضحاك كانت له زعمة في أصل اذنه مثل زعمة الشاة \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن معبد بن خالد) بفتح الميم وسكون المهمله وفتح الواو وحدة الكوفي الجدلي بفتح الجيم والمهمله وتخفيف اللام (قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف) بكسر العين في الفرع كالاصل اليوناني أى متواضع خامل وبفتحها ضبطه الديرمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين وعلط ابن الجوزي من كسر أى بسنة تضعفه الناس ويحتمل قرينه وعنده احمد من حديث حديثه الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤثبه له (لو أقسم على الله لاره) أى لو حلف عينا طمه عافى كرم الله باره لاره ولو ذعاه لاجابه (الأخبركم بأهل النار كل عتل) فظ غليظ أو شديد الخصومة أو الفاحش الآثم أو الغليظ العنيف أو الجوع النوع أو القصر البطن (جواظ مستكبر) بفتح الجيم والواو المشددة آخره ظاء سمجة الكثير اللعم المختال في مشيته وقيل الفاجر وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرماني وغيره ان أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن أغلب أهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب والتذوق ومسلم في صفة الجنة والترمذي في صفة جهنم أعادنا الله منها بمنه وكرمه والنسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد (باب) بالتنوين أى في قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق) هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة للعسايب والجزاء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو وكاية اذا لا كشفت ولا ساق وسقط لفظ باب لغير أبى ذر \* وبه قال (حدثنا آدم) ابن أبي اياس قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن خالد بن يزيد) من الزيادة السكسكى الجمعي الاسكندراني (عن سعيد بن ابى هلال) الليثي المدني (عن زيد بن اسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار

عن ابى سعيد) سعد بن مالك الانصاري الخدرى (رضى الله عنه) انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه) في حديث أبى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عن نور عظيم رواه أبو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيمباروه عبد الرزاق عن شدة أمر وعن ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة وأخرج الاسماعيلي من طريق حفص ابن ميسرة عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلي هذه أصح لموافقتم اللفظ القرآن والله تعالى تعالى عن شبه الخلقين (فيسجد له) تعالى (ككل مؤمن ومؤمنة) متلذذين لاعلى سبيل التكليف (ويقي من) ولا يذري فيبقى كل من (كان يسجد في الدنيا رياء) ليراه الناس (وسعة) ليسعوه (فيذهب لسجد) ولا يذري يسجد (فيعود ظهره طبقا واحدا) بفتح الطاء المهمله والموحدة لا يثنى للسجود ولا يثنى له قال الهروي يصير فقارة واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود \* ومباحث هذا تأتي ان شاء الله تعالى في حديث الشفاعة يعون الله ومنه

(باب عزوة الطائف) \*

(قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن أبى العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وهو ابن عمرو بن العاص قال القاضي كذا هو في رواية الجاردي وأكثر أهل الاصول عن ابن ماهان قال وقال لنا القاضي الشهيد أبو علي صوابه ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كذا ذكره البخاري وكذا صوبه الدارقطني وذكر ابن أبي شيبه الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاص ثم قال ان ابن عقبة حدث به مرة أخرى عن عبد الله بن عمرو هذا ما ذكره القاضي عياض وقد ذكر خلاف الواسطي هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عمر ثم في مسند ابن عمرو وأضافه في الموضوعين الى البخاري ومسلم جميعا وأنكروا هذا على خلاف ذكره أبو مسعود الدمشقي في الاطراف عن ابن عمر بن الخطاب مضافا الى البخاري ومسلم وذكره الجليلي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر ثم قال هكذا أخرجه البخاري في كتاب الادب عن قتبية وأخرجه هو ومسلم جميعا في المغازي عن ابن عمرو بن العاص قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف

فلم يزل منهم شيئاً فقال أنا قافلون ان شاء الله (٤٠٠) قال أصحابه ترجع ولم تفتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

\*(سورة الحاقة)\*

مكية وآية إحدى وخمسون \* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسمة لغير أبي ذر  
(عيشة راضية يريد فيها الرضا) \* ولا يذر والنسفي وقال سعيد بن جبير عيشة الخ (القاضية)  
ولا يذر والقاضية (الموتة الاولى التي ماتت أحياناً) ولا يذر لم أجد (بعدها) قاله القراء ورواية  
أبي ذر أوجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياتها فلا يبعث بعدها \* (من أهدته طاجرين)  
قال القراء (أحد يكون للجمع وللواحد) ولا يذر للجمع والواحد مراده أن أحداً في سياق  
التنقي بمعنى الجمع فلذا قال طاجرين بصيغة الجمع وضمير عنه لنبى صلى الله عليه وسلم \* (وقال ابن  
عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (الوتين يسط القلب) وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه  
\* (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (صحي) أي (كثير) الماء حتى علا فوق الجبال وغيرها  
زمن الطوفان خمسة عشر ذراعاً (ويقال بالطاغية) أي (بطغيانهم) قاله أبو عبيدة وزاد وكفرهم  
(ويقال طغت) أي الرياح ١ (على الخزان) بضم الخاء وفي اليونانية بفتحها خرجت بلا ضبط  
فأهلكتمود (كما طغى الماء على قوم نوح) عليه السلام

\*(سورة مآل سائل)\*

مكية وآية أربع وأربعون (الفصيحة) ولا يذر والفصيحة (أصغر آياته القريني) الذي فصل عنه  
(اليه ينتمى من انتهى) قاله القراء وفي نسخة وهي لا يذر ينتمى بالهاء بدل ينتمى بالميم وسقط لا ي  
ذر قوله من انتهى (لشوى) أي (اليسدان والرجدان والاطراف وجملة الرأس يقال لها شواة)  
وقيل الشوى جلد الإنسان (وما كان غير مقتل فهو شوى) قاله القراء (والعززون الجماعات) ولا ي  
ذر عززين وله أيضاً العززون حلق بكسر الحاء المهملة وفتح اللام وجماعات وله أيضاً الحلق والجماعات  
(وواحدة) ولا يذر واحدة (عرة) وكانوا يتحلقون حلقاً ويقولون اسمهم بالاسمين لئن دخل  
هؤلاء الجنة لندخلنهم اقبالهم

\*(سورة أنا أرسلنا)\*

مكية وآية تسع وأثمان وعشرون ولا يذر سورة توح \* (اطواراً) أي (طورا كذا وطورا كذا)  
وقال قتادة فيमारواه عبد الرزاق اطواراً نطفة ثم علقه ثم مضغته ثم خلقاوا النصب على الحال أي  
منهقلين من حال الى حال أو مختلفين من بين مسمى ومحسن وصالح وطالح يقال عدا طوره أي  
قدره أي تجاوزه \* (والكبار) بتشديد الواو حدة (أشد) أي أبلغ في المعنى (من الكبار)  
بتخفيفها (وكذلك جمال) بضم الجيم وتشديد الميم (وجيل) الخفف (لأنها) بمعنى المشددة (أشد  
مبالغته) من الخففة (وبكار) ولا يذر وكذلك بكار (الكبير وبكاراً أيضاً بالتخفيف) فيها وسقط  
وبكاراً أيضاً لا يذر (والعرب تقول رجل حسان وجمال) بضم أولهما وتشديد ثانيهما (وحسان  
مخفف وجمال مخفف) قاله أبو عبيدة \* (دياراً) مشتق (من دور) بفتح الدال وسكون الواو  
(ولكنه في جمال) بفتح الغاء وسكون التثنية (من الدوران) لأن أصله ديوار فبدلت الواو ياء  
وادغمت الياء في اليا ولو كان فعلاً لا بتشديد العين لكان ديواراً (كما قرأ عمر) بن الخطاب (الحى  
القيام وهي من قف) لأن أصله قيام فلا يقال وزنه فعال بل في فعال كما في الديار (وقال غيره) لم  
يتقدم ذكره كذا حد في عطف عليه ولا عله سقط من ناسخ (دياراً) أحداً قاله أبو عبيدة (ساراً هلا) كما  
قاله أبو عبيدة أيضاً \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (مداراً) يتبع بعضها) ولا يذر  
بعضه (بعضاً) وقاراً أي (عظمة) قاله ابن عباس أيضاً فيما وصله سعيد بن منصور وابن أبي حاتم

اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غدا قال فاجمعهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه عليه ففهم من رواه عنه هكذا ومنهم من رواه بالشد قال الجعدي قال أبو بكر البرقاني الاصح ابن عمر ابن الخطاب قال وكذا أخرجه أبو مسعود في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الجعدي وليس لابي العباس هذا في مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختل فيه وقد ذكره النسائي في سننه في كتاب السير عن ابن عمرو بن العاص فقط (قوله حاضر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم يزل منهم شيئاً فقال أنا قافلون ان شاء الله تعالى قال أصحابه ترجع ولم تفتحه فقال اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غدا فاجمعهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بخصمهم مع انه صلى الله عليه وسلم علم أوجانته سيقته بعدهذا بلا مشقة كما جرى فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجد في القتال فلما أصابتهم الجراح رجع الى ما كان قصده أو لامن الرفق بهم ففرحو بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة ولعلمهم نظروا فعملوا أن رأى النبي صلى الله عليه وسلم



حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا جناد بن سارة (٤٠١) عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم شاور حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عباد فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخضضها البحر لا نخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكادها إلى بركة الغمام لنفعلها قال فنذرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدار ووردت عليهم ثم روي أبا قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه فيقول مالي علم بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فإذا أركبوا نفعوا وإذا جدوا قصبوا ومن رأيهم فوافقوا على الرحيل وفرحوا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجباً من سرعة تغير رأيهم والله أعلم

\*(باب غزوة بدر)\*

(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عباد فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخضضها البحر لا نخضناها) قال العلماء إنما قصد صلى الله عليه وسلم اختبار الانصار لانه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدة وإنما بايعهم على أن يمتنعوا عن يقصده فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان أراد أن يعلم انهم يوافقون على ذلك فأجابه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها وفيه

هذا (باب) بالتسوية أي في قوله تعالى (وإذا لاسوا عالا يعوث ويعوق) ضم واو وذا نافع وفتحها غيره ونون يعوثا ويعوقا المطوعى للتناسب ومنع صرفه ما الباقون للعلمية والعجبة أو للعلمية والوزن ان كانا عربيين وثبت الباب وتاليه لا يذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذرح حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) القراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) هو الخراساني وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهسي من وجه آخر عن ابن جريج قال في قوله تعالى (وإذا لاسوا عالا) قال أو ثان كان قوم نوح بعد نوح أو قال عطاء (عن ابن عباس رضي الله عنهما) لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني إنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فمظرفيه لكن البخاري ما أخرجه إلا أنه من رواية عطاء بن أبي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقائل أن يقول هذا ليس بقاطع في ان عطاء المذكور هو الخراساني فيجتمعا أن يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن أبي رباح جميعا قاطع في المقدمة وهذا جواب اقناعي وهذا عندى من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواب من كبرية (صارت الاوثان) بالثلثة جمع وث (التي كانت في قوم نوح) يعبدونها (في العرب بعد) فعبدها وكانت غرفت في الطوفان فلما انضب الماء عنها أخرجهما ليس فيهما في الارض (أما ما ذكره كانك) هو ابن وبرة من قضاة (يدومة الجندل) بفتح الدال من دومة وولاي ذردومة بضمها والجنديل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام عمالي العراق (وأما سواع) كانت لهذيل (بضم الهاء) وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدر كذب الياس بن مضر وكانوا يقرب مكة (وأما يعوث فكانت) بالهاء قبل المكاف (لمراد) بضم الميم وتحقيرت الراء أي قبيلة من اليمن (ثم لبني عتيبة) بضم العين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحمية الساكنة فاصغر ابطن من مراد (بالخوف) بفتح الخيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض أو واد باليمن ولا يذرعن الكشميين بالجرف بالراء المضمومة تبدل الواو وضم الجيم (عند سبأ) مدينة بلفيس وسقط عند سبأ لا يذرعن (وأما يعوق فكانت لهجدان) يسكون الميم وبالذال المهملة قبيلة (وأما نسر فكانت حجير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحمية المنة وحتراء (الذال ذى الكلاع) بفتح الذالك آخره عين مهملة اسم ملاء من ملوك اليمن (أسماء رجال) أي هذه الخمسة أسماء رجال ولا يذرعن أسماء رجال أي نسر واخوانه أسماء رجال (صالحين من قوم نوح فلما هلكوا) أي الرجال الصالحون (أوحى الشيطان إلى قومهم ان اصبوا) بكسر الصاد المهملة (إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون) فيها (انصابا) جمع نصب ما نصب لغرض (وسمواها باسمهم ففعلوا) ذلك (فلم تعبد) تلك الانصاب (حتى اذا هلك أولئك) الذين نصبوها (وتنسخ) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة وانحاء المعجمة من تفعل أي تغير (العالم) ما وازالت المعرفة بحاله ولا يذرعن الكشميين ونسخ نون مضمومة فمهملة مكسورة مبنيا للمفعول (عبدت) بعد ذلك

\*(سورة قول أوحى إلى)\*

مكية وآياتها ثمان وعشرون وسقط لا يذرعن (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لبداء) بكسر اللام ولا يذرعن بضمها وهي قراءة هشام \* (اعوانا) جمع عون وهو الظهير \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا ابو عوانة) الواضح اليشكري (عن ابي بشر) بكسر الواو وحيدة وسكون المعجمة جمع عفر بن أبي وحشية الواسطي البصري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه (قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه

فهو بفتح الباء واسكان الراء هذا هو المعروف (٤٠٣) المشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين وكذا

نقله القاضي عن رواية المحدثين قال وقال بعض أهل اللغة صوابه كسر الراء قال وكذا قد مشيوخ أي ذرفي البخاري كذا ذكره القاضي في شرح مسلم وقال في المشارق هو بالفتح لا كثر الرواة قال ووقع للأصلي والمستقلى وأبي محمد الجوهري بالكسر قلت وذكره جماعة من أهل اللغة بالكسر لا غير واتفق الجميع على أن الراء ساكنة إلا ما حكاه القاضي عن الأصلي أنه ضبطه بأسكانها وفتحها وهذا غريب ضعيف وأما الغماد فيغني مجمعة مكة وردة ومضمومة لغتان مشهورتان لكن الكسر أفصح وهو المشهور في روايات المحدثين والضم هو المشهور في كتب اللغة وحكي صاحب المشارق والمطالع الوجهين عن ابن دريد وقال القاضي عياض في الشرح ضبطناه في الصحاحين بالكسر قال وحكي ابن دريد فيه الضم والكسر وقال الحازمي في كتابه المؤلف والمختلف في أسماء الأماكن هو بكسر الغين ويقال بضمها قال وقد ضبطه ابن الفسرات في أكثر المواضع بالضم لكن أكثر ما سمعته من المشايخ بالكسر قال وهو موضع من وراء مكة بجحس ليل بناحية الساحل وقيل بلدتان هذا قول الحازمي وقال القاضي وغيره هو موضع بأفصى هجر وقال إبراهيم الحزبي برك الغماد وسفقات هجر كناية

عامدين) أقاصدين (الى سوق عكاظ) بضم العين المهملة وفتح الكاف الخفيفة وبعد الألف مجمة بالصرف وعدمه موهم معروف للعرب من أعظم مواسمهم وهو نخل في وادي بين مكة والطائف يقيمون به شوالا كله يتبايعون ويتفخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طائفة من أصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من أصحابه الا يزيد بن حارثة وأجيب بالتمدد وأنه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في أثناء الطريق (وقد حيل بين الشياطين وبين خير السماء وأرسلت عليهم الشهب) بضمين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان أول المبعث وهو يؤيد تغير زمان القصتين وان مجي الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي بأصحابه صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها (فرجعت الشياطين) الى قومهم (فقالوا) لهم (مالكم قالوا) ولغير أبي ذر فقالوا (حيل بيننا وبين خير السماء وأرسلت علينا الشهب قال) ابلدس بعد أن حدثت بما الذي وقع ولا يذرف قال (ما حال ينكمم و بين خير السماء الاما حدث) لان السماء لم تكن تحرس الآن يسكون في الارض نبي أو دين لله ظاهر قاله السدي (قاضروا مشارق الارض ومغاربها) أي سيروا فيها (فانظروا ما هذا الامر الذي حدث فانطلقوا فاضروا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خير السماء قال فانطلق) الشياطين (الذين توجهوا نحوهم) بكسر النون وكأنوا من جن نصيبين (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلة) بفتح النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ايلة من مكة (وهو) عليه الصلاة والسلام (عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن) منه عليه الصلاة والسلام (تسمعهوا) بشديد الميم أي تكلموا باسماعه (فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خير السماء فهناك رجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا اننا معانقرا ناعجا) يتعجب منه في فصاحة لفظه وكثرة معانيه (بم سدى الى الرشد) الايمان والصواب (فأما منابه) بالقرآن (ولن) نشارك (بعد اليوم) برينأ أحد أو أنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل أو حى الى أنه استمع) لقرآني (نقر من الجن) مائين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس (وانما وحى اليه) صلى الله عليه وسلم (قول الجن) لقومهم اننا معانقرا ناعجا لوزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعو كادوا يكونون عليه ليدأ قال لما رأوه يصلي وأصحابه يصلون بصلاته يستجدون بسجدة قال فعبجوا من طواعية أصحابه قالوا القومهم ذلك وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يره ولم يقرأ عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسعوه فأخبر الله بذلك رسوله وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة

\*(سورة المزمل)\*

مكية وآياتها تسعة عشرة أو عشرون ٣ ولا يذرى زيادة والمدثر (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (وقيل) أي (أخص) وقال غيره انقطع اليه (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (انسكالا) أي (قيودا) واحدها نكل بكسر النون \* (منقطر به) أي (مشفقة به) وفي اليونينية مشفلة بالتحفيف قاله الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تأويل السقف والضمير لذلك اليوم (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (كتيبا مهيل الرمل السائل) بعد اجتماعه (ويلا) أي (شديدا) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري

١ قوله عامدين ثبت هذا اللفظ في حاشية اليونينية من غير رقم وسقط من آل ملك والناصرية كذا يحفظ الشيخ ٥٥ من هامش

٣ قوله ولا يذرى زيادة والمدثر سقوطها أولى لانه فرد المدثر بعد الترجمة كافي الفتح

\*(سورة)

قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فاذا تزكوه فسألوه (٤٠٣) فقال مالي بأبي سفيان علم ولكن هذا

أبو جهل وعتبة وشيبة وأميمة ابن خلف في الناس فاذا قال هذا أيضا ضربوه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مه راع فلان قال ويضع يده على الارض ههنا وههنا قال فما طأ أحدهم عن موضع يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البناني

يقال فيما ساعد قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم معنى انصرف سلم من صلواته ففقيه استحباب تخفيفها اذا عرض أمر في ثنائها وهكذا وقع في النسخ لتضربوه وتتركوه بغير نون وهي لغة سبق بيانه امرات أعنى حذف النون بغير ناصب ولا جازم وفيه جواز ضرب الكافر الذي لا عهد له وان كان أسيرا وفيه مجزئان من أعلام النبوة أحدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بصريح جبارتهم فلم يعمد أحد مصرعه الثانية اخباره صلى الله عليه وسلم بأن الغلام الذي كانوا يضربونه يصدق اذا تركوه ويكذب اذا ضربوه وكان كذلك في نفس الامر والله أعلم (قوله فما طأ أحدهم) أي تعاود

\* (سورة المدثر) \*

مكية وآياتها ست وخسون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسمة غير أبي ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (عسير) أي (شديد) عن زيارته بن أوفى قاضي البصرة انه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل الى هذه الآية ثم شق شق خويستا \* (سورة) ولاي ذر بالرفع أي (ركز الناس) بكسر الراء آخره زاي أي حسهم (وأصواتهم) وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس (وقال ابو هريرة) فيما وصله عبد بن حمد (الاسد وكل شديد قسورة) وعند النسفي وقسور وزاد في اليونانية يقال ولاي ذر عسير شديد قسورة ركز الناس وأصواتهم وكل شديد قسورة قال ابو هريرة القسورة قسور الاسد ركز الصوت \* (مستفجرة) أي (نافرة مذعورة) بالذال المعجمة قاله أبو عبيدة \* وبه قال (حدثنا) ولاي ذر حدثني (يحيى) هو ابن موسى البلخي وأبو جعفر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن علي بن المبارك) الهناني بضم الهاء وبالنون الخفيفة (عن يحيى بن أبي كثير) بالمانثة أنه قال (سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أول ما نزل من القرآن قال يا أيها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهم ما عن ذلك وقت له مثل الذي قلت فقال جابر لا أحد لك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت) أي اعتكفت (بحرام) بالصرف (فلما قضيت جوارى) بكسر الجيم أي اعتكفت (هبطت) من الجبل الذي فيه الغار (فنونيت فنظرت عن يميني فلم أر شيئا ونظرت عن شمالي فلم أر شيئا ونظرت أممي فلم أر شيئا ونظرت خلفي فلم أر شيئا فرفعت رأسي فرأيت شيئا) وفي باب كيف كان بدء الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحرام جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه (فاتيت خديجة فقلت ذروني) أي غطوني (وصبوا علي ما يباردوا قال قد ثروني وصبوا علي ما يبارد) قال (فتزلت يا أيها المدثر قم فأنذر ربك فكبیر) وليس في هذا الحديث ان أول ما نزل يا أيها المدثر وانما استخراج ذلك جابر باجتهاده وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع انه اقرأ \* (قوله قم فأنذر) أي خوف أهل مكة النار ان لم يؤمنوا وسقط هذا الاي ذر \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والشين المعجمة العبدى البصرى بن دار قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) العنبري مولاهم (وغیره) هو أبو داود الطيالسي كافي مستخرج أي نعيم (فالا حد ثنا حرب بن شداد) بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحد (عن يحيى بن أبي كثير عن ابي سلة) بن عبد الرحمن (عن جابر بن عبد الله) وسقط ابن عبد الله لا ي ذر (رضي الله عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحرام) مثل حديث عثمان بن عمر (البصرى) عن علي بن المبارك) ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهي عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه أخرجه أبو عمرو وبه في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أنا علي بن المبارك قاله في فتح البسارى (وربك فكبر) عقه بالكبرياء ولاي ذر باب قوله وربك فكبر \* وبه قال (حدثنا) بحق بن منصور (أبو يعقوب المرزقي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث البصرى قال (حدثنا حرب) هو ابن شداد قال (حدثنا يحيى) هو ابن أبي كثير (قال سألت أبا سلمة) ابن عبد الرحمن (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت أنبت) بضم الهمزة مبنيا لله نحول أي أخبرت (انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت أنبت انه اقرأ باسم ربك الذي خلق) سقط قوله الذي خلق لغير أبي ذر (فقال) جابر (لا أخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله

عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال وفدت وفود (٤٠٤) الى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام وكان

أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا الى رحله فقلت لأصنع طعاما فأدعوهم الى رحلي فأمرت بطعام يصنع ثم لقيت أباه ريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة فقال سبعتني قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة لأعلمكم بحديث من حدثتكم بعامسر الانصار ثم ذكر فتح مكة فقال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى الخيبتين وبعث خالد على الخيبة الأخرى وبعث أبي عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيبة قال فنظر فرأى فقال أبو هريرة قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يا بني الانصارى زاد غير شيان فقال اهتفلى بالانصار قال فأطافوا به ووبشت قريش وأبشائها وأبشاما فقالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كآمهم وان أصيبوا أعطينا الذي سئلتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى أو باش قريش وأبشاهم ثم قال بيديه احدهما

\* (باب فتح مكة) \*

(قوله فبعث الزبير على إحدى الخيبتين) هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الخيبة والميسرة ويكون القلب بينهما (قوله وبعث أبي عبيدة على الحسر) هو بضم الحاء وتشديد السين المهملتين أى الذين لا دروع عليهم (قوله فأخذوا بطن الوادي) أى جعلوا طرفهم فى بطن الوادي (قوله صلى الله عليه وسلم اهتفلى بالانصار) أى ادعهم الى (قوله صلى الله عليه وسلم لا يا بني الانصارى ثم قال فأطافوا) أى اخصمهم ثم ثقتهم ورفع المراتبهم واظهار الجلال لهم وخصوصيتهم (قوله ووبشت قريش وأبشائها) \* (سورة

صلى الله عليه وسلم جاورت في) غار (حراء) بالصرف (فما قضيت جوارى هبطت فاستبطنت) أى وصلت الى بطن (الوادى فنوديت فنظرت أمانى وخلقى وعن يمينى وعن شمالى فاذا هو) يعنى الملك (جالس على عرش) ولا يذرى على كرسى بذل عرش (بين السماء والارض فأقبت خديجة فقلت ذرونى وصوبوا على ماء بارد أو أزل على) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بأيها المدثر رقم فأنذر وربك فكبر) والظاهر ان الذى أنما يحيى بن أبى كثير عروة بن الزبير والذى أنما بأسلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل أن يكون من اده بأولية المدثر أو اية مخصوصة بما بعد فترة الوحي أو مقيدة بالانذار أو اية مطلقه هذا (باب) بالتسوية أى فى قوله تعالى (وتبأبنا قطهر) أى عن نجاسة أو قصرها خلاف جر العرب ثيابهم خيلاء فربما أصابها النجاسة وسقط لفظ باب لغبر أى ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين مصغرا بن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى قال المصنف (وحدثنى) بالافراد وفى بعض النسخ ح التحويل السند وحدثنى بالافراد أيضا (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى فاخبرنى) بالافراد ولا يذرى قال الزهرى قال أخبرنى بالافراد وفى غير اليونانية قال الزهرى فاخبرنى (ابوسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما أنه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي) أى فى حال التحديث عن احتباس الوحي عن النزول (فقال فى حديثه فيينا بغير ميم) (أنا أمشى) جواب مناقوله (اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاني بحراء) هو جبريل (جالس على كرسى بين السماء والارض فخنت) بضم مفتوحة فى القرع كاصله مضومته فى غيرهما فهمزة مكسورة وثلاثة ساكنة ففوقية فزعت (منه رعبا) أى خوفا ولا يذرى فخنت بثلاثين ففوقية من غيرهم قال الكرماني من الخث وهو القطع (فرجعت) الى خديجة (فقلت زملانى زملاوى) مرتين (فذر ونى) غطوى (فانزل الله تعالى) ولا يذرى وجل (بأيها المدثر الى) قوله (والرجز فاهجر قبل أن تفرض الصلاة) فيه اشعار بان الامر بتطهير الشياى كان قبل فرض الصلاة (و) الرجز (هى الاوثان) واثنت الضمير فى قوله وهى باعتبار أن الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرماني (هذا) (باب) بالتسوية أى فى قوله تعالى (والرجز فاهجر) أى دم على هجره (يقال الرجز) بالزاي (والرجس) بالسين (العذاب) هذا قول أبي عبيدة وسقط لفظ باب لغبر أى ذر \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) (التنيسى) قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (سمعت بأسلمة) بن عبد الرحمن (قال اخبرنى) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصارى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فيينا بغير ميم) (أنا أمشى) اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل السماء بكسر القاف وفتح الواحدة أى جهتها (فاذا الملك الذى جاني بحراء) وهو جبريل (قاعد على كرسى بين السماء والارض فخنت منه) بفتح الخيم فى اليونانية وفى غيرها بضمها وكسر الهمزة وسكون المثناة بعد هاء ففوقية خفت منه (حتى هويت) بفتح الهاء والواو سقطت (الى الارض فخنت أهلى فقلت زملاوى زملاوى) مرتين (فزملاوى) بفتح الميم المشددة (فانزل الله تعالى بأيها المدثر رقم فأنذر الى قوله فاهجر) وسقط قم فأنذر لغبر أى ذر (قال ابوسلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (والرجز الاوثان ثم) بعد نزول بأيها المدثر (حتى الوحي) أى كثر (وتتابع) ولم يكتف بقوله حتى لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام

انصارى ثم قال فأطافوا) أى اخصمهم ثم ثقتهم ورفع المراتبهم واظهار الجلال لهم وخصوصيتهم (قوله ووبشت قريش وأبشائها) \* (سورة

على الاخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا قال فانظروا فما شاء (٤٠٥) احدثنا ان يقتل احدث الاقتله وما احدث

منهم بوجه الينا شيئا قال فشاء ابو  
سفيان فقال يا رسول الله ابيحت  
خضرا قرديش لا قرديش بعد اليوم  
ثم قال من دخل دار ابي سفيان فهو  
امن فقالت الانصار بعضهم لبعض  
اما الرجل فادركته رغبة في قرية  
ورأفة بعشيرته قال ابو هريرة  
وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي  
لا يجني علينا فاذا جاء فليس احدث  
يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حتى ينقضي الوحي فلما  
انقضى الوحي قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يا معشر الانصار  
قالوا لسلك يا رسول الله قال قلت اما  
الرجل فادركته رغبة في قرية قالوا  
اي جمعت جوعا من قبائل شتى  
وهو بالباء الموحدة المشددة والشين  
المجتمعة قوله فاشاء احدثنا ان يقتل  
احدث الاقتله وما احدث منهم بوجه  
الينا شيئا اي لا يدفع احدثهم عن  
نفسه قوله قال ابو سفيان ابيحت  
خضرا قرديش لا قرديش بعد اليوم  
كذا في هذه الرواية ابيحت وفي التي  
بعدها ابيحت وهم امتقار بان اي  
استوصلت قرديش بالقتل واقينت  
وخضراؤهم معني جماعتهم ويعبر  
عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة  
ومنه السواد الاعظم قوله صلى  
الله عليه وسلم من دخل دار ابي  
سفيان فهو امن استدلل به الشافعي  
رحمه الله وموافقوه على ان دور مكة  
مملوكة يصح بيعها واجازتها لان  
اصل الاضافة الى الادميين تقتضي  
الملك وما سوى ذلك محجاز وفيه  
تأليف لابي سفيان واطهار لشرفه  
قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض  
اما الرجل فادركته رغبة في قرية  
ورأفة بعشيرته وذكر نزول الوحي  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا لسلك يا رسول الله قال قلت اما الرجل فادركته رغبة في قرية ورأفة بعشيرته قالوا

\*(سورة القيامة)\*

مكية اربعون آية \* (وقوله) عز وجل (لا تحرك به) أي بالقرآن والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم  
(لسانك) قبل ان يتم جبريل وحيه (لتجمل به) مخافة ان يتفلسف من ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله  
الطبري (سدى) معناه هملا) يفحش أي مهمل لا يكلف بالشرائع ولا يجازي \* (ليفجر امامه)  
قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق العوفي يقول الانسان (سوف اوتوب سوف اعمل)  
علاصا لحاقبل يوم القيامة حتى ياتي الموت على شر ولا ين ابي حاتم عنه قال هو الكافر يكذب  
بالحساب ويفجر امامه أي يدوم على جوره بغير توبة \* (لاوزر) قال ابن عباس أي (لا حصن) أي  
لا ملجأ قال الشاعر

اعمرك ما لفتي من وزر \* من الموت يدركه والكبر

\* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان بن عيينة قال (حدثنا موسى  
ابن ابي عائشة) الكوفي الهمداني قال سفيان (وكان) أي ابن ابي عائشة (ثقة) ووصفه بذلك  
تأكيدا (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال كان النبي صلى الله عليه  
وسلم اذا نزل عليه الوحي حركه لسانه ووصف سفيان) بن عيينة كيفية التحريك وفي رواية  
سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه (يريد) عليه الصلاة والسلام هذا التحريك ان يحفظه  
أي القرآن (فانزل الله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتجمل به) لتأخذه على عمله مخافة تفلسفه  
هذا (باب) بالتنوين ان علينا جمعه وقرأته أي قرأته فهو مصدر مضارع للمفعول والفاعل  
مخذوف والاصل وقرأته اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لا يذر ان علينا الخ ولفظ  
باب غيره \* وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن ابي عمير الكوفي  
(عن اسرائيل) بن يونس بن ابي اسحق السبيعي (عن موسى بن ابي عائشة) الكوفي (انه سأل  
سعيد بن جبيرة عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال) ابن جبير مجيبا لموسى (وقال) ولا يذر  
قال (ابن عباس) رضى الله عنهما (كان) أي النبي صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه اذا  
انزل عليه) همزة مضمومة ولا يذر نزل عليه بمخفها (فقبل له) على لسان جبريل (لا تحرك به  
لسانك) وكان (يحشى ان يتفلسف منه) أي القرآن والذي في اليونانية يتفلسف بالنون بعد التثنية  
بدل الفوقية (ان علينا جمعه وقرأته) سقط وقرأته لا يذر أي (ان يحجمه في صدرك) أي ضمنا  
ان يحفظه عليك انما نحن نزلنا الله كروا ناله لحافظون وتكفلنا جمعه (وقرأته ان تقرأه) بلسانك  
(فاذا قرأناه يقول انزل عليه) مع جبريل (فاتبع قرأته) قرأته (ثم ان علينا بيانه) أي (ان ينميه  
على لسانك) وفيه غير ابن عباس بيان ما أشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان  
عن وقت الخطاب هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فاذا قرأناه فاتبع قرأته) وسقط لفظ  
باب غير ابي ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن ابي حاتم (قرأناه) أي (بيناه فاتبع) أي (اعمل به)  
وقال ابن عباس أيضا في ما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه تبين حلاله وحرامه \* وبه قال (حدثنا  
قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البغلي قال (حدثنا جبريل) هو ابن عبد الحميد بن قريط بضم التاني  
وبه دلالة السالكه طاء مهملة الكوفي (عن موسى بن ابي عائشة) الكوفي (عن سعيد بن جبيرة  
عن ابن عباس) رضى الله عنهما (في قوله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتجمل به) قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان عليه الصلاة والسلام (مما يحرك به لسانه  
وشفتيه) بالتثنية واقتصر في رواية ابي عوانة عن موسى بن ابي عائشة في بدء الوحي على ذكر  
الشفقين وكذلك اسرائيل عن ابن ابي عائشة في الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا لسلك يا رسول الله قال قلت اما الرجل فادركته رغبة في قرية ورأفة بعشيرته قالوا



لاستيطانها فلا أثر كها ولا أرفع  
عن هجرتي الواقعة لله تعالى بل أنا  
ملازم لكم المحمديا كم والممات  
مما تكلم أي لأحيا الا عندكم ولا  
أموت الا عندكم وهذا أيضا من  
المعجزات فلما قال لهم هذا انكروا  
واعترضوا وقالوا والله ما قلنا  
كلامنا السابق الا حرصا عليك  
وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا  
لنستفيد منك وتبرك بك وتهدينا  
الصرط المستقيم كما قال الله تعالى  
وانك لتهدى الى صراط مستقيم  
وهذا معنى قولهم ما قلنا الذي قلنا  
الا الضن بك هو بكسر الضاد أي  
شعابك ان تفارقنا ويختص بك  
غيرنا فغرتا عليك أن تنتقل الى غيرنا  
وكان بك أو فم فرحما قال لهم  
وحيا مما ظفوا أن يكون بلغه  
عنهم مما استحيامنهم (قوله فأقبل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى  
أقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف  
بالبيت) فيه الابتداء بالطواف في  
أول دخول مكة سواء كان محرما  
بجح أو عمرة أو غير محررم وكان النبي  
صلى الله عليه وسلم دخلها في هذا  
اليوم وهو يوم الفتح غير محررم  
يا جاع المسلمين وكان على رأسه  
المغفر والاحابيت تطاهرة على  
ذلك والاجاع منه قد عليه وأما  
قول القاضي عياض رضي الله عنه  
أجمع العلماء على تخصيص النبي  
صلى الله عليه وسلم بذلك ولم يختلفوا  
في ان من دخلها بعده لحرب أو بغى  
انه لا يحل له دخولها حلالا فلا بد  
كأنقل بل مذهب الشافعي وأصحابه  
وآخرين انه يجوز دخولها حلالا  
للمحارب بلا خلاف وكذا  
لم يخاف من ظالم لو ظهر للطواف

الجمع لان المراد بها مجموع من الرجل والمرأة وكل منهما مختلف الاجزاء في الرقة واقوام  
والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو (ويقال اذا خلط) شئ بشئ (مشيج) بفتح الميم  
بوزن فمیل (كقولك له خليب) وسقط لفظه لغير أبي ذر (ومشوح مثل مخلوط \* ويقال)  
ولابي ذر في نسخة ويقرأ (سلا سلا وأغلا لا) بنون سلا سلا وأغلا لا وهي قراءة نافع وهشام  
وأبي بكر والكسائي للناسب لان ما قبله وما بعده من منصوب وقال الكسائي وغيره من  
أهل الكوفة ان بعض العرب يصفون جميع ما لا ينصرف الأفعال التفضيل وعن الاخفش  
يصفون مطلقا وهم بنو أسد لان الاصل في الاسماء المرفوزن الصرف لعارض فيها  
وان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع شابه المفرد فانصرف  
(ولم يجمع بعضهم) بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاي الساكنة هاء أي لم يجمع النون بعضهم  
كذا في الفرع وسقطت الهاء في غيره وفي اليونانية بالراء بدل الزاي وسكون الجيم وضبطه  
في الفتح بالراء المكسورة من غيرها قال والمراد ان بعض القراء أجرى سلا سلا وبعضهم لم يجرها  
أي لم يصرنها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف مجرى قال وزكر عياض أن في  
رواية الاكثر بالزاي بدل الراء وهو الواجه وقال العيني لم يبين وجه الواجه بل الراء أو وجهه  
على ما لا يخفى وفي البرماوى ولم يجمع بعضهم بجمع مكسورة وزاي من الجواز وعند الاصيلي ولم يجر  
براهم شدة أي لم يصره وقال في الكشاف فأغلظوا أسماء صاحب هذه القراءة ممن ضرى برواية  
الشعر ومن لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الانتصاف هو بمعنى الزمخشري يرى أن  
القراءات المستنبضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جعله غلط اللسان والحق  
أنها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من صرف في متون الكلام جميع ما لا ينصرف  
الأفعال والقراءات تشتمل على اللغات المختلفة \* (مستطيرا) قال القراء (ممتدا) والشر (البلاء)  
والشدة (والقمطرير) هو (الشديد) الكريه (يقال يوم قطير) شديد (ويوم قطير) بضم  
القاف وبعد الميم ألف فطاء مكسورة فقرأ قال الشاعر

فقرأوا اذا ما الحرب نار غبارها \* ولجها اليوم الشديد القماطر

والقمطرير أصله كما قال الزجاج من القطرت الناقاة اذا رعت ذنبها جمعت قطريها ورنت بانفها  
(والعبوس) في قوله يوما عبوسا (والقمطرير) بفتح القاف (والقماطر) بضمها (والعصيب)  
في قوله يوم عصيب (أشدا ما يكون من الايام في البلاء) وأطولها \* (وقال معمر) يسكون العين  
بين معين مقموتين آخره راء هو ابو عبيدة بن المنذر قال في الفتح وليس هو ابن راشد (أشدهم)  
أي (شدة الخلق) بفتح القاف والمعجزة وسكون اللام وفي التفسير أحكمنا بطعنا صلهم بالاعصاب  
(وكل شئ شددته من قتب) بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولا يذر وغبيط بعين مضممة  
منسوحة فوحدة مكسورة فتحتمية ساكنة فطاء مهملة رحل للنساء بشدة على الهودج وفي نسخة  
مأسور الغبيط شئ تركبه النساء يشبه الحنة (فهو مأسور) مربوط وسقط لابي ذر عن  
المستقل من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الجوى والكشمهني وزاد في غير الفرع  
كأصله قبله وعليه شرح في التتبع وقال انه ثبت للنسفي وقال الحسن أي البصري الضررة  
في الوجه أي حسنا فيه وإضافة السرور في القلب وقال ابن عباس رضي الله عنهما الا راك هي  
السرور وقال مقاتل السرور في الجمال من الدر والياقوت وقال البراء ما وصله سعيد بن منصور  
في قوله تعالى وذلك قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاءوا اقياما وقعودا ومضطجعين وعلى أي  
حال كانوا وقال مجاهد في قوله سلسبيل أي حديد الجريفة في مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير  
وغيره وأما من لا عذر له أصلا فالشافعي رضي الله عنه فيه قولان مشهوران أحدهما انه يجوز له دخولها بغير احرام لكن يستحب له

قال فأتى علي صمغ إلى جنب البيت كانوا (٤٠٨) يعبدونه قال وفي يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو أخذ بسية

القوس فلما أتى علي الصمغ جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه أتى الصفا ففعل عليه حتى نظرا إلى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو وحديثه عبد الله بن هاشم حدثنا محمد بن سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد وزاد في الحديث ثم قال بيديه أحدهما على الأخرى أحصدهم حصدا

انما سميت بذلك لاسلاستها في الخلق وقال قتادة مستعذب مأوها وروى يحيى السفة عن مقاتل سميت سلسبيل لانها تسيل عليهم في طرقهم ومنزلهم تنبع من أصل العرش من جنة عدن إلى سائر الجنان ويؤيده قوله تسمى وأما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج فعني تسمى توصف

( والمرسلات ) \*

ولابي ذر سورة والمرسلات وهي مكية وآياتها خمسون ( وقال مجاهد في قوله تعالى (جالات) أي (حبال) بالحاء المهملة أي حبال السفن. وهذا انما يكون على قراءة رويس جمالات بضم الجيم وأما على قراءة الكسر فجمع حبال أو جمالة جمع جعل للعيوان المعروف وسقط لغير أبي ذر وقال مجاهد (اركعوا) أي (صلوا لا يركعون لا يصلون) فاطلق الركوع وأراد الصلاة من اطلاق الجزء وإرادة الكل وثبت لا يركعون لابي ذر (وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى (لا ينطقون) وعن قوله جل وعلا (والله ربنا ما كنا مشركين) وعن قوله عز وجل (اليوم نختم على أفواههم) ما الجمع بين ذلك (فقال) مجيبا عنه (أنه) أي يوم القيامة (ذو ألوان مرة ينطقون) فيشتمدون على أنفسهم بما صنعوا ولا يكتفون الله حديثنا (ومرة يختم عليهم) أي على أفواههم ومرة يختمون ثم يكون ما شاء الله يخلصون ويحصدون فيختم على أفواههم وسقط لغير أبي ذر على أفواههم ولا يركعون وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف أخرج هذا الحديث عنه بالواسطة (عن اسراييل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال كنا مع رسول الله (ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم) في غار عني (وأنزلت) بالواو ولابي ذر فأنزلت (عائيه والمرسلات) وانالته نقاها (أي والمرسلات (من فيه) فه (خروج حية) تقع على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة (فابتدرناها) أي تسابقنا أي نأيد ركاها أو لا ليقتهما (فسبقتنا فدخلت بحرها) بتقديم الجيم على الحاء المهملة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيت شرها) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما وبه قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الواو بعد المهملة هاء تأنيث (ابن عبد الله) الصغار الخزاعي قال (أخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي (عن اسراييل) بن يونس (عن منصور) يعني ابن المعتمر (بهذا) أي الحديث المذكور (وعن اسراييل) أيضا بالاسناد السابق (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (منه) أي مثل الحديث السابق أيضا والحاصل انه زاد الاسراييل شيئا آخر وهو الاعمش (وتابعه) أي تابع يحيى بن آدم فيما وصله الامام أحمد (اسود بن عامر) الملقب بشاذان الشامي (عن اسراييل) بن يونس (وقال حفص) هو ابن غيثان فيما وصله بعد باب (وأبو معاوية) محمد بن حازم الضرير فيما وصله مسلم (وسليمان بن قرم) بقاف مقووحة فقرأ سا كنه قيم الضبي بالصاد المعجمة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع سوى هذا التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة (عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود) شاذان (قال) ولابي ذر وقال (يحيى بن حماد) الشيباني البصري شيخ المؤلف فيما وصله الطبراني (أخبرنا ابو عوانة) الواضح الشكري (عن مغيرة) بن مقسم الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود ومراده بهذا أن مغيرة وافق اسراييل في شيخ ابراهيم وانه علقمة (وقال ابن اسحق) محمد صاحب المغازي فيما وصله له أحمد (عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه) الاسود الملقب بشاذان (عن عبد الله) بن مسعود ومراده أن الحديث أصلا عن الاسود من غير

الأحرام والثاني لا يجوز وقد سبقت المسئلة في أول كتاب الحج (قوله) فأتى علي صمغ إلى جنب البيت كانوا يعبدونه فجعل يطعنه بسية قوسه) السية بكسر السين وتخفيف الياء المفتوحة المنعطف من طرفي القوس وقوله يطعن بضم العين على المشهور ويجوز فتحها في لغة وهذا الفعل اذلال للاصنام واعباديها واظهار لكونها الاضرار ولا تتفع ولا تدفع عن نفسها كما قال الله تعالى وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه (قوله جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل) وقال في الرواية التي بعده هذه وحول الكعبة ثمانمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود كان في يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد) انصب الصمغ وفي هذا استحباب قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر (قوله) ثم قال بيديه أحدهما على الأخرى أحصدهم حصدا) هو بضم الصاد وكسرها وقد استدل به من يقول ان مكة فتحت عنوة وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد وجاهير العلماء وأهل السير فتحت عنوة وقال الشافعي رحمه الله فتحت صلحا وادعى المازري ان الشافعي رواية



رواية طريق الاعمش ومنصور \* وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر انه قال قال عبد الله بن مسعود (بينما) بغير ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار) بنى وجواب بينا قوله (اذنرات عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه) أي فاه (لرطب بها) لم يجف ريقه لانه كان اول زمان نزولها (اذخرجت حمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقلوها قال فابتدرواها) أي تسابقنا أي نادر كما أول (فسميتنا) زاد في السابقة فدخلت حجرها (قال ابن مسعود) فقال (عليه الصلاة والسلام) وقت شركم كما وقتتم شرها) منصوب مفعول ثان (قوله انها) ولا يذري ذر باب بالتسوين أي في قوله انها أي النار (ترى بشر) وهو ما نظير منها متفرقا (قال القصر) من البناء في عظمه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى قال (أخبرنا) ولا يذري ذر (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد الرحمن بن عابس) يعين مهملة وبعده الاف \* ووحدة مكسورة فقهمة النخعي الكوفي (قال سمعت ابن عباس) رضی الله عنهم (يقول) في قوله تعالى (انها ترى بشر) كالقصر) بفتح القاف والصاد في الفرع مصلحة مصححا عليها كاليونية وهي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل وأصول الشجر (قال كافر الخشب بقصر) بياء الجز وفتح القاف والصاد المهملة والتسوين مصححا عليها في الفرع وضبطها في الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرمانى (ثلاثة اذرع) نصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة أي بقدر ثلاثة اذرع (أو أقل فنرفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاسترخاء به (فسميه القصر) بفتح تين وكان ابن عباس يفسر قراءته بما ذكره وسقط لغير أبي ذر كالقصر قال (قوله كانه) ولا يذري ذر باب بالتسوين أي في قوله تعالى كانه (جمالات صفر) في هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا) ولا يذري ذر حدثني بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم القلاس البصرى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن عابس) النخعي (قال سمعت ابن عباس رضی الله عنهما) يقول في قوله تعالى (ترى بشر) كالقصر) بفتح تين (قال كانه) بكسر الميم (الى الخشبة) ولا يذري ذر الى الخشب (ثلاثة اذرع وفوق ذلك) ولا يذري ذر عن المستعلى أو فوق ذلك (فرفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاسترخاء به (فسميه القصر) بفتح تين وقال أبو حاتم القصر أصول الشجر الواحدة قصرة وفي الكشاف هي اعناق الابل واعناق النخيل نحو شجرة وشجر (كانه جمالات صفر) بكسر الجيم وفي الفرع كاصله بضمها هي (حبال السفن يجمع) بعضهم الى بعض لتقوى (حتى تكون كالوساط الرجال) وهذا من تمة الحديث كما قاله في الفتح (باب) بالتسوين أي في قوله تعالى (هذا يوم لا ينطقون) \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) وسقط لغير أبي ذر ابن غياث قال (حدثنا يحيى) بن عابس (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر (عن عبد الله) بن مسعود انه (قال بينما) بالميم (نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار) بنى (اذنرات عليه والمرسلات فانه ليلتها وانى لا تلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت) ولا يذري ذر عن الكشميهني اذ وثب بالتذكير (عليها حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقلوها) ولا يذري ذر عن الهروي والمستعلى اقلوها (فابتدرواها) لفتحها (فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقت شركم كما وقتتم شرها قال عمر) بن حفص بن غياث شيخ المؤلف (حفظته) أي الحديث ولا يذري ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب (من ابني) حفص وزاد (في غار يحيى)

انفرد به - هذا القول واحتج الجمهور به - هذا الحديث وبقوله أي دت خضرا عقر يش قالوا وقال صلى الله عليه وسلم من ألقى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وبحديث أم هانئ رضي الله عنها حين أجازت رجلين أراد علي رضي الله عنه قتلها ما فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد أجزنا من أجزت فكيف يدخلها صلحا ويحجب ذلك علي رضي الله عنه حتى يريد قتل رجلين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى امان أم هانئ بعد الصلح واحتج الشافعي بالأحاديث المشهورة انه صلى الله عليه وسلم اصالحهم بمرا الظهران قبل دخول مكة وأما قوله صلى الله عليه وسلم احصدوهم وقتل خالد من قتل فهو محمول على من أظهر من كفر مكة قتالا وأما امان من دخل دار أبي سفيان ومن ألقى سلاحه وامن أم هانئ فكله محمول على زيادة الاحتياط لهم بالامان وأما هم على رضي الله عنه يقتل الرجلين فلهه تأول فيه ماشيا أو جرى منه ما قتال أو نحو ذلك وأما قوله في الرواية الاخرى فما أشرف أحد يومئذ لهم الأناموه فمحمول على من أشرف منظرا للقتال والله أعلم (قوله قلنا ذلك يا رسول الله قال فما سمى اذا كلالا انى عبد الله ورسوله) قال القاضي يحتمل هذا وجهين أحدهما انه أراد صلى الله عليه وسلم الى نبي لاعلامي اياكم بما تحدثتم به سرا والثاني لو فعلت هذا الذي خفت منه وفارقتمكم ورجعت الى

أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لصاحبه فكانت نوبتي فقلت يا أبا هريرة اليوم نوبتي فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كأمع رسول صلى الله عليه وسلم يوم الفتح

\* (سورة عم نساء لون) \*

مكية وآبها أربعون \* (قال) ولاي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله القرابي في قوله تعالى (لا يرجون حسابا) أي (لا يحافونه) لانكارهم البعث \* (لا يملكون منه خطابا) أي (لا يكلمونه) خرفامنه (الآن بأذن لهم) في الكلام ولاي ذر عن الكشمهني والحوي لا يملك كونه يبدل لا يكلمونه \* (صوابا) أي (حقا في الدنيا وعمل به) وقيل قال لا اله الا الله \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (وهاجا) أي (مضيئا) من وهجت النار اذا أضاءت \* (وقال غيره) غير ابن عباس (غساقا) أي (غسقت عينه) غساقا ظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يخرجهم بزده وقيل هو صديدا هل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لا يذر (ويغسق الجرح يسيل) منه ماء أصفر (كان الغساق والغسق واحد) وسقط هذا الغير أي ذر وذكروه المؤلف في بدء الخلق (عطاء حسابا) أي (جزاء كافيا) مصدر أقيم مقام الوصف (اعطاني ما أحسبني أي كفاي) وقال قتادة فيم ارواه عبد الرزاق عطاء حسابا أي كثيرا ﴿ هذا (باب بالتسوية) أي في قوله تعالى (يوم يفتح في الصور فتأتون) من قبوركم الى الموقف (أفواج) أي (زمر) \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولاي ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام البيهقي قال (أخبرنا ابو معاوية) محمد بن حازم الضير (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكوان السماء (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفتختين) نفعه الاماتة ونفعه البعث (أربعون قال) وفي سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الاعمش قالوا بالجمع أي أصحاب أبي هريرة (أربعون يوما قال) أبو هريرة (آيت) أي امتعت من الاخبار بما أعلم (قال) أصحابه (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (آيت قال) السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (آيت) أي امتعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال بين النفتختين أربعون سنة (قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون) أي الاموات (كما ينبت البقل ليس من الانسان) أي غير الانبياء (شي الا يبلى الاعظم واحدا) بالنصب على الاستثناء ولاي ذر الاعظم واحد (وهو يجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف في رأس العصعص بين الاليتين (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) \* وهذا الحديث سبق بالزمر

\* (سورة والنازعات) \*

مكية وآبها خمس وأست وأربعون (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي في قوله تعالى (الآية الكبرى) هي (عصاه) التي قلبت حية (ويده) البيضاء من آياته التسع \* (يقال الناخرة والخررة) بالالف أبو بكر وحرزة والكسائي ويجذفها الباقون (سواء) في المعنى أي بالية (مثل الطامع والطمع) بفتح الطاء وكسر الميم (والباخل والجعل) بالتحسية بعد المعجمة وفي نسخة والجعل بجذفها والناخرة اسم فاعل والخررة صفة مشبهة قال العيني وفي تشبيهه بالطامع الخ نظر لما ذكر من ان الناخر اسم فاعل الخو التفاوت بينهم في التدبير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان أصوب وسقط يقال لا يذر ولاي ذر عن الكشمهني والناحل والجعل بالنون والحاء المهملة فيهما يبدل سابقهما (وقال بعضهم) فارقا بينهما (الخررة البالية والناخرة العظم المجرى الذي ترفيه الريح فينخر) أي بصوت حتى يسمع له تخير (وقال ابن عباس) بما رواه ابن أبي حاتم (الخافرة) من قوله أئنا المرءودون في الخافرة (التي أمرنا) ولاي ذر الى أمرنا (الاول الى الحياة) بعد أن نموت من قوله سم رجع فلان في حافرة أي طريقه التي جاء فيها فخرفها أي أثر فيها جشميه وقيل الخافرة

وهو الحمد فاني كنت أوصف حينئذ بغير الحمد (قوله وفدنا الى معاوية رضي الله عنه وفتينا أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لصاحبه فكانت نوبتي) فيه دليل على استحباب اشتراك المسافرين في الاكل واستعمالهم مكارم الاخلاق وليس هذا من باب المعاوضة حتى يشترط فيه المساواة في الطعام وأن لا يأكل بعضهم أكثر من بعض بل هو من باب المروءة ومكارم الاخلاق وهو عني الاباحة فيجوز ان تفاضل الطعام واختلقت أنواعه ويجوز ان يأكل بعضهم أكثر من بعض لكن يستحب أن يكون شأنهم ايتار بعضهم بعضا (قوله فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كأمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى آخره) فيه استحباب الاجتماع على الطعام وجواز دعائهم اليه قبل ادراكه واستحباب حديثهم في حال الاجتماع بما فيه بيان أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وغزواتهم ونحوها مما تنشط النفوس لسماعه وكذلك غيرها من الحروب ونحوها مما لا اثم فيه ولا يتولده منه في العادة ضرر في دين ولادنيا ولا آذى لاحد لنتقطع بذلك مدة الانتظار ولا

جعل خالد بن الوليد على الجنبه اليماني وجعل الزبير على الجنبه (٤١١) اليسرى وجعل ابا عبيدة على البياذقة

وبطن الوادي فقال يا ابا هريرة ادع لي الانصار فدعوتهم فخافوا بهم ولون فقال يا معشر الانصار هل ترون اوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذا اقبلتوهم غدا ان تحصدوهم - حصدا واخفى يده ووضع عينه على شماله وقال موعدكم الصفا قال فاشرف يومئذ لهم احد الا ناموه

يضجروا ولتلايش تغل بعضهم مع بعض في غيبة ونحوها من الكلام المذموم وفيه انه يستحب اذا كان في الجمع مشهورا بالفضل او بالصلاح ان يطلب منه الحديث فان لم يطلبوا استحب له الابتداء بالحديث كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتقدمهم بالحديث من غير طلب منهم (قوله وجعل ابا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي) البياذقة بياء موحدة ثم مشناة تحت وبذال

مجمعة وقاف وهما الراجلة قالوا وهو فارسي معرب واصله بالفارسية اصحاب ركاب الملائك ومن يتصرف في اموره قيل له هو بذلك لحقهم وسرعة حركتهم هكذا الرواية في هذا الحرف هنا وفي غير مسلم ايضا قال القاضي هكذا رواه في ساقه ووقع في بعض الروايات الساقية وهم الذين يكونون آخر العسكر وقد يجمع بينهم وبين البياذقة بأنهم رجاله وساقه ورواه بعضهم الشارفة وفسروه بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وهذا ليس بشيء لانهم اخذوا في بطن الوادي والبياذقة هنا هم الحسرى في الرواية السابقة وهم رجاله لا دروع عليهم (قوله وقال موعدكم الصفا) يعني قال هذا لخالد ومن معه الذين اخذوا اسفل من بطن الوادي واخذوه

الارض التي فيها قبرهم ومعناها انتم المراد دون ونحن في الحافرة (وقال غيره) غير ابن عباس (ايان مر ساها) اي متى منتهاها) ومستقرها (ومرسي السفينة) بضم الميم (حيث تنهتسى) والضمير في مر ساها للساعة وقوله تعالى فيم انت من ذكرها الى ربك منتهاها اي ليس عليها اليك ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى فهو الذي يعلم وقتها على التعيين وبه قال (حدثنا احمد بن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف قال (حدثنا الفضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغرين الخيري بالتصغير البصري قال (حدثنا ابو حازم) بجاء مهمله فزاي مجبة سلمة قال (حدثنا سهل بن سعد) الساعدي (رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باصبعيه) بالثنية اي ضم بينهما (هكذا بالوسطى والتي تلى الابهام) وهي المسجحة واطلق القول واراد به الفعل (بعثت) بضم الباء الموحدة مبني للمفعول اي ارسلت (والساعة) يوم القيامة (كها تين) الاصبعين والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وفي رواية ابي حمزة عن ابي حازم عند ابن جبري وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلى الابهام وقال ما منلى ومثل الساعة الا كفرة سي رهان قال القاضي عياض وقد حاول بعضهم في تأويله ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بين الدنيا الى ما مضى وان جعلتها سبعة آلاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكروا ما أخرجه ابو داود في تأخير مدة الامة نصف يوم وفسره بجمعة مائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين السابعة والوسطى في الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزه هذا المقدار فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك وتأني ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مجتهد ذلك في الرقاق (الطامة نظم على كل شئ) بكسر الطاء في المستقبل عند أبي ذر

(سورة عبس)

مكية وآية احدى وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغبر أبي ذر (عبس) النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر بوتوي (كعب) بفتحين قال في الصحاح الكلوح تكسر في عبوس وقد كعب الرجل كلوحا وكلاحا (وأعرض) هو تفسير بوتوي اي أعرض بوجهه الكريم لاجل ان جاءه الامي عبد الله بن أم مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمني مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك فانزل عليه في هذه السورة فكان بعد وسلم قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه فموت في ذلك بما نزل عليه في هذه السورة فكان بعد ذلك يقول له اذا جاء من حيا من عاتبي الله فيه ويسطله رداءه (وقال غيره) سقط هذا الابي ذر وهو الصواب كالايجي (مطهرة) من قوله في صحف مكرمه مرفوعة مطهرة (لايسها الا المطهرون وهم الملائكة وهذا مثل قوله) عز وجل (فالمذبرات أمرا) قال الكرمانى لان التدبير لمحول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني ان خيول به فقيل فالمذبرات (جعل الملائكة والعصف مطهرة) بفتح الهاء المشددة (لان الحصف يقع عليها التطهير لجعل التطهير لمن حملها ايضا) بضم جيم جعل مبني للمفعول وهذا قاله القراء وقيل مطهرة منزهة عن أيدي الشياطين (سفرة) بالخض ولا يذرب الرفع والاول موافق للتنزيل (الملائكة واحدهم سافرسفت) اي بين القوم (أصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذ انزلت بوحى الله وتأديته) الى انبيائه (كالسفير الذي يصلح بين القوم) ومنه قوله

فما دع السفارة بين قومي \* ولا أمشي بغش ان مشيت

وقيل السفارة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة ولا يذروا تأديه بالموحدة بعد التحمية

صلى الله عليه وسلم ومن معه على مكة (قوله فاشرف لهمم احد الا ناموه) اي ما ظهر لهمم احد الاقتلوه فوقع الى الارض أو يكون

خضراء قرين لا قرين بعد اليوم  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من دخل دار أبي سفيان فهو آمن  
 ومن أتى السلاح فهو آمن ومن  
 أغلق بابيه فهو آمن فقالت الانصار  
 أما الرجل فقد أخذته رافة  
 بعشرته ورغبة في قرينته ونزل  
 الوحي على رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال قائم أما الرجل فقد أخذته  
 رافة بعشرته ورغبة في قرينته  
 الا فيما يحيى اذا ثلاث مرات أنا  
 محمد عبد الله ورسوله هاجرت الى  
 الله واليكم فالحي احمياكم والممات  
 مما تكلم قالوا والله ما قلنا الاضنا  
 بالله ورسوله قال فان الله ورسوله  
 يصدقانكم ويعذر انكم حدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والناقد  
 وابن أبي عمير واللفظ لابن أبي شيبة  
 قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن  
 ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي  
 معمر عن عبد الله قال دخل النبي  
 صلى الله عليه وسلم مكة وحول  
 الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل  
 يطعن ابوابها بود كان بيده ويقول جاء  
 الحق وزهق الباطل ان الباطل كان  
 زهوا فاجاء الحق وما يبدئ الباطل  
 وما يعيد زاد ابن أبي عمير يوم الفتح  
 بمعنى أسكنوه بالقتل كالناتم يقال  
 نامت الريح اذا سكنت وضربه  
 حتى سكن أي مات ونامت الشاة  
 وغيرها ماتت قال القراء النائمة الميتة  
 هكذا تأول هذه اللفظة القائلون  
 بأن مكة فتحت عنوة ومن قال  
 فتحت صلحا يقول أناموه ألقوه الى  
 الارض من غير قتل الا من قاتل  
 والله أعلم

من الادب فليستأمل (وقال غيره) سقط لابي ذر كالسابق (تصدى) أي (تغافل عنه) قال الحافظ  
 أبو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى للامر اذا رفع رأسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه  
 انتهى لانه لم تغافل عن المشرك انما تغافل عن جاهه يسعي (وقال مجاهد) فيما وصله القريني  
 (المبايض) أي (لا يقضى أحد) من لدن آدم الى هذه الغاية (مأمره به) بضم الهمزة مبيد للمفعول  
 اذ لم يجعل أحد من تقصيرهما (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ترهقها) أي (تغشاها) قفرة  
 أي (شدة) وقيل سواد وظلمة \* (مسفرة) أي (مشرقة) مضيئة \* (بأيدي سفرة) وقال ابن عباس  
 وفي نسخة باسقاط الواو وهو الواوجه في معنى بأيدي سفرة (كتبة) أي من الملائكة ينسخون من  
 اللوح المحفوظ أو الوحي (اسفاراً) أي (كتبا) ذكره استطراداً \* (تلهى) أي (تشاغل) يقال واحد  
 الاسفار سفر) وهي الكتب العظام وسقط يقال لابي ذر وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال  
 (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة قال سمعت زرارة بن أوفى) بفتح الفاء  
 والهمزة (يحدث عن سعد بن هشام) الانصاري (عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم) انه قال مثل الذي يقرأ القرآن) بفتح الميم والمثلثة صفة (وهو حافظ له) لا يتوقف فيه  
 ولا يشق عليه بلجودة حفظه واتقانه كونه (مع السفرة الكرام) جمع سافر ككاتب وكتبة وهم  
 الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولا يذري زيادة البررة أي المطيعين أو المراد ان يكون  
 رفيقاً للملائكة السفرة لا تصاف بعضهم بحمل كتاب الله أو المراد انه عامل بعملهم وسالك  
 مسالكهم من كون انهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم (ومثل  
 الذي) أي وصفة الذي يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد) لضعف حفظه مثل من يحاول عبادة  
 شاقة يقوم باعبائها مع شدتها وضعو بها عليه (فلهذا جران) أجر القراء وأجر التعب وليس المراد ان  
 أجره أكثر من أجر الماهر بل الاول أكثر ولذا كان مع السفرة ولين ربح ذلك أن يقول الاجر على  
 قدر المشقة لكن لانسلم ان الحافظ الماهر خال عن مشقة لانه لا يصبر كذلك الا بعد عناء كثير  
 ومشقة شديدة غالباً والواو في قوله وهو حافظ وهو يتعاهده ولاحتة الثلاثة للرجال وجواب  
 المتبدا الذي هو مثل محذوف تقديره كونه في الاول ومثل من يحاول في الثاني كما مر

\* (سورة اذا الشمس كورت) \*

مكية وآياتها تسع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة وبالسجدة لغير أبي ذر  
 \* (انكدرت انتثرت) من السماء وسقطت على الارض (وقال الحسن) البصري فيما وصله  
 الطبري (سجرت) في قوله تعالى واذا البحار سجرت أي (ذهب) ولا يذري ذهب (ماؤها تلابقي) فيها  
 (قطرة) ولا يذري ذرفلاتي بالتوقية وقال ابن عباس أو قدت فصارت ناراً تضطرم (وقال مجاهد) فيما  
 وصله الطبري (المسجور المساور) وسبق بسورة الطور (وقال غيره) غير مجاهد (سجرت افضى) ولا يذري  
 ذرأ فضى بضم الهمزة وكسر الصاد) بعضها الى بعض فصارت بجزراً واحداً) وهو معنى قول السدي  
 فيما أخرجه ابن أبي حاتم \* (والخفس تخفس) بفتح التاء وكسر النون (في مجراها ترجع) وراءها ينسا  
 ترى النجم في آخر البرج اذ كثر اجعالي اوله (وتكفس) بكسر النون (تستتر) تخفي تحت ضوء  
 الشمس (كياتكس الطبية) بالجمع ولا يذري كما يكفس الطبي أي يستتر في كاسه وهو بينه المتختمين  
 اغصان الشجر والمراد النجوم الخمسة زحل والمشتري والمريخ وزهره وعطاره \* (تفس) أي (ارتفع  
 النهار) وقال ابن الخازن في تنفسه قولان أحدهما أن في اقباله روحاً ونسيماً فجعل ذلك نفساً على  
 الجواز الثاني أنه شبهه الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجدراحة فكأنه تخلص من  
 الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة \* (والظنين) بالظاء في قراءة ابن كثير وأبي عمرو

\* وحدثناه حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق (٤١٣) أخبرنا النوري عن ابن أبي نعيم هذا الاسناد الى قوله

زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال بدل نصبا صما وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي بن مسهر وو كيع عن زكريا عن الشعبي قال اخبرني عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة \* حدثنا ابن غير حدثنا ابي حدثنا

زكريا بهذا الاسناد وزاد قال ولم يكن أسلم أحد من عصاة قریش غیر مطيع كان اسمه العاص فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة) قال العلماء معناه الاعلام بأن قریش يسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعد ما صلى الله عليه وسلم من حورب وقتل صبرا وايس المراد انهم لا يقتلون ظالم صبرا فقد جرى على قریش بعد ذلك ما هو معلوم والله أعلم (قوله ولم يكن أسلم من عصاة قریش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا) قال القاضي عياض عصاة هنا جمع العاص من أسماء الاعلام لان الصفات أي ما أسلم ممن كان اسمه العاص مثل العاص بن وائل السهمي والعاص بن هشام أبو البخترى والعاص بن سعيد بن العاص بن أمية والعاص بن هشام ابن المغيرة الخزومي والعاص بن منبه بن الحجاج وغيرهم سوى العاص بن الاسود العدري فغير النبي صلى الله عليه وسلم اسمه فسماه مطيعا والافند أسلت عصاة قریش وعاتاهم كلهم بحمد الله تعالى

والكسافي (المتهم) من الظنفة وهي التهمة (والضنين) بالصاد (يضن به) أي لا يبخل بالتبليغ والتعليم \* (وقال عمر) بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد (النفوس زوجت بزواج) بفتح الواو مشددة الرجل (نظير من أهل الجنة والنار ثم قرأ) عمر (رضي الله عنه) احشرو الذين ظلموا وأزواجهم وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل في الجنة بقريته الصالح في الدنيا ويقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقريته الذي كان يمتنه في النار وقيل بزواج المؤمنون بالهوى والعين ويزوج الكافرون بالسياسة الحكاه القرطبي في تذكرة \* (عص) أي (أدبر) وقال الحسن أقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا أدبر قوله والصبح اذا تنفس أي امتد ضوءه حتى يصير مارا

\* (سورة اذا السماء انفطرت) \*

مكية وآياتها تسعة عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسلة للغير أي ذر \* (وقال الربيع بن خثيم) يضم النوا المجهمة وفتح المثناة فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى (آخرت) أي (فاضت) قال الزكشي ينبغي قراءة بالتخفيف فانها القراءات المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير \* (وقرأ الاعمش وعاصم) وكذا جزء الكسافي (فعد للث بالتخفيف وقرأه) ولا يذرو قرأ (أهل الحجاز) وأبو عمرو والبصري وابن عامر الشامي (بالتشديد أو أراد معتدل الخلق) أي جعله متناسبا لاطراف فلم يجعل احدي يديه أطول ولا احدي عينيه أوسع (ومن خفف يعنى في أي صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير) ولا يذرو أطويل أو قصير قاله الفراء

\* (سورة ويل لاه طنقين) \*

مكية أو مدنية وآياتها ست وثلاثون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسلة للغير أي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى (بل ران) وسقط بل للغير أي ذرأي (ثبت الخطايا) بفتح المثناة وسكون الموحدة بعد هاء ثمانية فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدا على الشيء الثقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر \* فتاب من الذنب الذي ران فانجلى

وأصل الرين الغلبة ومنه رانت الحجر على عقل شاربه أو معنى الآية أن الذنوب غلبت على قلوبهم وأحاطت بهم أو في الترمذي وقال حسن صحيح عن أبي هريرة عن فروعان العبد اذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة فان هو تزوع واستغفر صلت فان عاذر يذفيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذي ذكر الله في كتابه كلاب ران على قلوبهم \* (نوب) أي (جوزي) قاله مجاهد فيما وصله القرطبي (الرحيق) أي (الحجر) الخالص من الدنس (ختامه مسك) أي (طينه) أو آخر شربه يفوح منه رائحة المسك \* (التسليم) يعلى شرب أهل الجنة أي يصب عليهم من علو في عرفهم ومنزلهم أو يجري في الهواء متسائلا يصب في أو انهم على قدر ملئها فاذا امتلأت أمسك وهذا ثابت للنسفي وحدثه من قوله الرحيق الخ \* (وقال غيره) غير مجاهد (المطفف) هو الذي (لا يوفى غيره) حقه في المكيال والميزان والمطفف النقص ولا يكاد المتطفف يسرق في الكيل والوزن الا الشيء التافه الخفيف وقوله غير بعد قوله لا يوفى ثابت في رواية أبي ذر عن الكشي يني \* (يوم يقوم الناس) من قبورهم (رب العالمين) لاجل أمره وحسابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابي ذر \* وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي المدني قال (حدثنا من) هو ابن عيسى القزاز قال (حدثني) بالافراد (مائل) الامام الاعظم والحديث من غرائبه وليس في موطنه (عن نافع عن

ولكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو وهو ممن أسلم واسمه أيضا العاص فاذا صح هذا فيجتمل أن هذا لما غلبت عليه كنيته وجهل اسمه

يقول كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله فقالوا لا نكتبك رسول الله فنزلنا رسول الله لم نقمنا لك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى المحه فقال ما أنا بالذي أحماه فجاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشتراطوا أن يدخلها مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلها بسلاح الا

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما أن النبي) ولا يذري رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين) يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل (حتى يغيب أحدهم في ريشه) بفتح الراء وسكون المجرع في الفتح وضبطه في الفتح والمصايح بفحوتين جمع عرقه لانه يخرج من بدنه شدا فشيئا كما يترشح الاناء المتحلل الاجزاء وفي رواية سعد بن داود حتى ان العرق يلجم أحدهم (الى أنصاف أذنيه) قال الكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثني وهل هو مثل صفت قلوبكم وأجاب بانها لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القناضي أبو بكر بن العري أن كل أحد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفت في الارض المعتادة أخذهم الماء أخذوا واحدا لا يتقاوتون فيه وهذا من القدرة التي تخرق العادات والايمان بهم امن الواجبات وبأني زيادة لذلك ان شاء الله تعالى في محله دعون الله تعالى وفضله وكرمه

\*(سورة اذا السماء انشقت)\*

ثبت لفظ سورة لابي ذر (قال) ولا يذرو قال (بجاهد) فيما وصله القرطبي في قوله تعالى (كآية بشمائه) أي (ياخذ كتابه من وراء ظهره) يجعل يده من وراء ظهره فيأخذها كتابه وتعمل عناءه الى عنقه \* (وسق) أي (جمع) ما دخل عليه (من دابة) وغيرها \* (ظن أن لن يحور) أي (لا يرجع اليها) ولا يبعث والخور الر جوع \* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عليه كما يأتي ان شاء الله تعالى في هذا الحديث وثبت التنوين وتاليه لابي ذر \* وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) الفلاس قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عثمان بن الاسود) الجمعي أنه قال سمعت ابن ابي مليكة) عبد الله قال (سمعت عائشة) رضي الله عنها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف (حدثنا) ولا يذرو حدثنا (سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهضمي البصري (عن أيوب) السخيتي (عن ابن ابي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقال المؤلف أيضا (حدثنا) ولا يذرو حدثنا (مسدد) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولي ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة) باصا الدال المهملة المقسومة والغين المعجمة المكسورة الباهلي البصري (عن ابن ابي مليكة عن القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) فهذه ثلاثة أسانيد صرح في الاولين منها بأن ابن ابي مليكة حمل الحديث عن عائشة بغير واسطة وفي الثالث بواسطة القاسم بن محمد عنها فحمله النووي على انه سمع من عائشة وسمع من القاسم عنها فحدث به على الوجهين قال في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن ابي مليكة له من عائشة كافي السند الاولي فالتحق القول باسقاط رجل من السند وتعين الحمل على انه سمع من عائشة ثم من القاسم عنها أو بالعكس والسرفيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس أحد يحاسب الاهلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداك) بالهمز (أليس يقول الله عز وجل فأمن أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال) عليه الصلاة والسلام (ذالك) بكسر الكاف (العرض يعرضون) بأن تعرض عليه أعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يناب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعتذار فيه (ومن توفش الحساب) بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول والحساب نصب بنزع الخافض أي من استقصى أمره في الحساب (هلك) بالعذاب في النار وأن نفس عرض الذنوب والتوقيف على

جلدان السلاح قلت لابي اسحق وما جلدان السلاح قال القراب وما فيه \* حدثنا محمد بن مشني وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غيره انه لم يذكر في الحديث هذا ما كتب عليه \* حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وأحمد بن جناب المصيصي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحق أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا زكريا عن أبي اسحق عن البراء قال لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف لم يعرفه الخبر باسمه فلم يستثنه كما استثنى مطيع بن الاسود والله أعلم

\*(باب صلح الحديبية)\*

في الحديبية والجرارة لغتان

التخفيف وهو الافصح والتشديد وسبق بيانهما في كتاب الحج (قوله هذا ما كتب عليه محمد رسول الله

وشرابه ولا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع احدا يمكث بها (٤١٥) فمن كان معه قال لعلي اكتب الشرط

بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المشركون لو نعلم انك رسول الله تابعنا لك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فأمر عليا أن يجها فاقال على لا والله لا أنجها

وفي الرواية الاخرى هذا ما قاضى عليه محمد قال العلماء معني قاضى هنا فاصل وأمضى أمره عليه ومنه قضى القاضى أى فصل الحكم وأمضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المناضاة وعمرة القضية وعمرة القضاء كما من هذا وغلطوا من قال انها سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التي صدعنا لانه لا يجب قضاء المصدود عنها اذا تحلل

بالاحصار كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في ذلك العام وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز أن يكتب في أول الوثائق وكتب الاملاك والصدقات والعقود والوقف والوصية ونحوها هذا ما اشترى فلان أو هذا ما أصدق أو وقف أو أعتق ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وعليه عمل المسلمين في جميع الازمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضى عياض رضى الله عنه وفيه دليل على انه يكتب في ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة خلافا لمن قال لابد من أربعة المذكور وأيها وجد ونسبه وفيه ان للامام أن يعقد الصلح على ما راه مصلحة للمسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي وفيه احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها أو لتحصيل مصلحة أعظم منها اذا لم يمكن ذلك الا بذلك (قوله) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ائجه فقال ما أنا بالذي أنجها هكذا

فبيع ما سلف والتوبخ عذاب وفيه بحث بأن شأ الله تعالى في الرقاق وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق ومسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير (باب) بالتنوين أى في قوله تعالى (التر كين طبعا عن طبق) أصله تركبون خذفت نون الرفع لتوالي الامثال والواو الالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحزرة والكسائي خطأ بالواحد والباقون بضمها خطا بالجمع وسقط لفظ باب وما بعده لغير أى ذر \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولا يذرح حدثي (سعيد بن النضر) بسكون الضاد المجهمة البغدادي قال (أخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشر قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المجهمة (جعفر بن اياس) بكسر الهمزة وتختف الياء ابن أبي وحشية (عن مجاهد) المفسر أنه (قال قال ابن عباس) في قوله تعالى (لتر كين) بضم الموحدة وفي اليونانية بفتحها (طبقا عن طبق) أى (حالا بعد حال قال هذا انبيكم صلى الله عليه وسلم) يعنى يكون لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يخرم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتعاديتهم في كفرهم وقيل سماه بعد سماه كما وقع في الاسراء والمعنى على الجمع لتركين أيها الناس حالا بعد حال وأمر ابعدهم وذلك في موقف القيامة أو الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض أو حال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ

(سورة البروج)

مكية وآياتها ثنتان وعشرون وسقط لغير أى ذر سورة \* (قال) ولا يذرح وقال (مجاهد) فيما رواه عبد بن حميد في قوله (الآخذود) هو (شق في الارض) وقال غيره المستطيل في الارض وروى مسلم عن صهيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فين كان قبلكم ملك وكان له ساحر فلما كبر قال للملك انى قد كبرت فابعت الى غلاما عمله السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك راهب فقعده اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا أتى الساحر من بال راهب وقعد اليه فاذا أتى الساحر ضربه فشكاذلك الى الراهب فقال له اذا خشيت الساحر فقل حسنى أهلى واذا خشيت أهلك فقل حسنى الساحر فيدما هو كذلك اذا أتى على دابة عظيمة قد حسبت الناس فقال اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل فأخذ حجر فقال اللهم ان كان امر الراهب أحب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب أى بنى أنت اليوم أفضل منى قد بلغ من أمرك ما أرى وانك ستبلى فان ابتليت فلا تدل على وكان الغلام يبرى الاكبه والابرض ويداوى الناس سائر الادواء فسمع جلدس للملك كان قد عمى فأنا بهدا كثيرة فقال ما ههنا لك أجمع ان أنت شفيتنى قال انى لأشقى أحد انما يشقى الله عز وجل فان آمن بالله دعوت الله فشفاك فأمن بالله فشفاه الله فأنى الملك تجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من ردت عليك بصرك فقال ربي قال ولا ربي غيرى قال الله ربي وربك فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجنى بالغلام فقال له الملك أى بنى قد بلغ من محرك ما تبرئ الاكبه والابرض وتعمل وتعمل قال انى لأشقى أحد انما يشقى الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجنى بالراهب فقيل له ارجم عن دينك فأبى فوضع مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جنى يجلس الملك فقيل له ارجم عن دينك فأبى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جنى بالغلام فقيل له ارجم عن دينك فأبى فدفعه الى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فأصعدوا به الجبل فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والافطر حوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكنفهم عاشت فرجعهم الى الجبل فسقطوا وجاء عيسى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كفناهم الله فدفعه الى

قوله ولا يذرح في نسخة صحيحة و لغير أى ذر فليجرحه

هو في جميع النسخ بالذی أحماه وهي لغة في أحموة (٤١٦) وهذا الذي فعله على رضى الله عنه من باب الادب المستحب

لانه لم يفهم من النبي صلى الله عليه وسلم تختم محو على نفسه ولهذا لم ينكر ولو حتم محو بنفسه لم يجز لعل تركه ولما أقره النبي صلى الله عليه وسلم على المخالفة (قوله ولا يدخلها بسلاح الاجلبان السلاح قال أبو اسحق السبيعي جلبان السلاح هو القرب وما فيه) الجلبان بضم الجيم قال القاضي في المشارق ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة قال وكذا رواه الاكثرون وصوبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم باسكان اللام وكذا ذكره الهروي وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواء وهو أظف من الجراب يكون من الادم يوضع فيه السيف مغمدا ويطرح فيه الرابك سوطه وأدائه ويعلمه في الرحل قال العلماء وانما شرطوا هذا لوجهين أحدهما أن لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين والثاني أنه ان عرض فتنة وأنحوها يكون في الاستعداد بالسلاح صعوبة (قوله اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا) قال العلماء سبب هذا التقديران المهاجر من مكة لا يجوز له أن يقيم بها أكثر من ثلاثة أيام وهذا أصل في ان الثلاثة ليس لها حكم الإقامة وأما ما فوقها فله حكم الإقامة وقد رتب الفقهاء على هذا قصر الصلاة فيمن نوى إقامة في بلد في طريقه وقاسوا على هذا الاصل مسائل كثيرة (قوله لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا أحصر عند البيت وكذا نقله القاضي عن رواية

\*(سورة الطارق)\*

ثبت لفظ سورة لابي ذر وهي مكية وآيها سبع عشرة \* (هو) أي الطارق (النجم) وما أتاك ليلا فهو طارق) ولا يسمى ذلك بالنهار فسمى به النجم لظهوره ليلا (النجم الناقب) هو (الضيق) وهذا كله ثابت للنسفي وحده ساقط في الفرع كاصله \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (ذات الرجح) هي (سحاب يرجع بالطر) ولا يذرت رجح بالفوقية بدل التحيمة وعلى هذا يجوز أن يراد بالسماء السحاب \* (ذات) ولا يذرت ذات (الصدع) هي (الارض تصدع بالنبات) والعيون \* (وقال ابن عباس لقول فصل) أي (الحق) ويجوز فيه فصل بين الحق والباطل \* (لما علمها حافظ) أي (الاعلمها حافظ) وهذا التفسير على تشديد ميم لما هو في قراءة عاصم وابن عامر وجزء وانافية وثبت قوله وقال ابن عباس الى آخره للنسفي وحده وسقط من الفرع كاصله

\*(سورة سبأ اسم ربك الاعلى)\*

ثبت سورة الاعلى لابي ذر وهي مكية وآيها تسع عشرة \* ومعنى سبأ اسم ربك أي تزه ربك الاعلى عما يصفه المجدون فالاسم صلة وبه يخرج من جعل الاسم والمسمى واحدا لان احدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم أي تزه تسمية ربك بأن تذكره وأنت له معظم ولذا كره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكأنه يجب تزيه ذاته وصفاته عن النقائص يجب تزيه الالفاظ الموضوعه لها عن سوء الادب وقد سبق في أول هذا المجموع من يدل ذلك والله الموفق \* (وقال مجاهد) في قوله (قدر فهدى) أي (قدر للانسان السقاء والسعادة وهدي الانعام لمراعاةها) وصله الطبري وثبت للنسفي وحده \* (وبه قال) (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان قال (أخبرني) بالافراد (أبي) عثمان بن جبلة (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال أول من قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) المدينة من المهاجرين (مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب (وابن أم مكتوم) عمرو بن قيس العامري (بجعله يقرئنا القرآن) أي ما نزل منه (ثم جاء) المدينة أيضا (عمار) يعني ابن ياسر (وبلال) المؤذن (وسعد) يعني ابن أبي وقاص (ثم جاء) أيضا (عمر بن

(الخطاب)

جميع الرواة سوى ابن الخدء فان في روايته عن البيت وهو الوجه وأما أحصر وحصر فسبق بيانها



في كتاب الحج (قوله صلى الله عليه  
وسلم أرنى مكانها فإراهه مكانها  
وكتب ابن عبد الله) قال القاضي  
عياض رضى الله تعالى عنه احتج  
بهذا اللفظ بعض الناس على ان  
النبي صلى الله عليه وسلم كتب ذلك  
بيده على ظاهر هذا اللفظ وقد  
ذكر البخارى نحوه من رواية  
اسرائيل عن أبي اسحق وقال فيه  
أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الكتاب فكتب وزاد عنه في طريق  
آخر ولا يحسن أن يكتب فكتب  
قال أصحاب هذا المذهب ان الله  
تعالى أجرى ذلك على يده أما بان  
كتب ذلك القلم بيده وهو غير عالم بما  
يكتب أو ان الله تعالى علم ذلك  
حينئذ حتى كتب وجعل هذا  
زيادة في مجزئه فانه كان أميا فكما  
علمه ما لم يعلم من العلم وجعله يقرأ  
مالم يقرأ أو يتلو ما لم يكن يتلو كذلك  
علمه أن يكتب مالم يكن يكتب وخط  
مالم يكن يحفظ بعد النبوة أو أجرى  
ذلك على يده قالوا وهذا لا يقدر  
في وصفه بالامية واحتجوا بان  
جاءت في هذا عن الشعبي وبعض  
السلف وان النبي صلى الله عليه  
وسلم لم يمت حتى كتب قال القاضي  
والى جواز هذا ذهب الباجي وحكاه  
عن السهني وأبي ذر وغيره وذهب  
الاكثرون الى منع هذا كله قالوا  
وهذا الذي زعمه الذاهبون الى  
القول الاول يطله وصف الله تعالى  
ايامه النبي الامي وقوله تعالى وما كنت  
تتلون قبسه من كتاب ولا تحطه  
بيمينك وقوله صلى الله عليه وسلم  
انا أمة أمية لانك كتب ولا تحسب  
قالوا وقوله في هذا الحديث كتب

الخطاب (رضى الله عنه (في) جملة (عشرين) من الصحابة ذكر منهم ابن اسحق زيد بن الخطاب  
وسعيد بن زيد بن عمرو وعمر وعبد الله بن ابي سراقه وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن  
أبي خولى وأخاه هلالا وعياش بن أبي ربيعة وخالد واباسا وعامرا وعاقلا بنى البكير وهم ثلاثة  
عشر ففعل الباقي كانوا أتباعا لهم (ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فآرايت أهل المدينة فرحوا بشئ  
فرحهم به) أى كفرهم به فهو نصيب بنزع الخافض (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة الصبية  
والأمة (والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء) حذف التصلية لابي ذر  
قال لان الصلاة عليه انما كان ابتداء مشروعية في السنة الخامسة من الهجرة والظاهر أنه يشير  
الى آية الأعراس بها وهذا غير متجه لانه قد ورد في حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبي صلى الله  
عليه وسلم والاسراء كان عمكة فلا وجه للانكار قال البراء (فجاء) عليه الصلاة والسلام المدينة  
(حتى قرأت سبع اسم ربك الاعلى في سور مثلها) وزاد في الهجرة من المفصل وثبت لفظ مثلها  
لابي ذر

\* (هل أتاك حديث الغاشية) \*

مكية وآياتها ست وعشرون ولا يذر سورة هل أتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث  
الغاشية ولغيره النبيلة \* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (عاملة ناصبة  
النصارى) وزاد ابن أبي حاتم واليهود والشعبي الرهبان يعقونهم عملا ونصبوا في الدين على غير دين  
الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة في النار كبر السلاسل وخوضها في النار خوض الأبل في  
الوحد والصعود والهبوط في تلالها وهادها \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (عين آية بلغ  
انها) بكسر الهمزة وبعد النون ألف غير مهموز وقتها في الحرفا وقعت منها قطرة على جبال الدنيا  
لذابت وقال أبو ذر انها حينها (وحان شربها حيم ان بلغ اناه) أى حان (لا تسمع فيها) أى الجنة  
(لاغية) أى (شما) ولا غير من الباطل \* (الضريع) ولا يذر ويقال الضريع (نبت) له شوك  
(يقال له الشبرق) بكسر الميم والراء بينهما موحدة ساكنة (تسميه أهل الحجاز الضريع اذ ايس  
وهوسم) لا تقربه دابة نجسه \* (بسيطر) أى (عساط) فتقتلهم وتكرهم على الايمان وهذا  
منسوخ بآية القتال (ويقرأ) مصيطر (بالصاد والسين) وهذا قراءة هشام وهى على الاصل  
\* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر في قوله (اياهم) أى (مراجعةهم) بعد الموت

\* (سورة الفجر) \*

مكية وآياتها تسع وعشرون وثبت سورة لا يذر \* (وقال مجاهد الوتر الله) لانفراده بالالوهية  
وحذف ما بعد مجاهد لا يذر \* (ارم ذات العماد) أى (القدية) يعنى عاد الاولى ولا يذر يعنى  
القدية وفى اليونانية ارم ذات بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الميم ورويت عن الضحاك لكن  
بفتح الهمزة وأصله ارم على وزن فعل كفتح خفف (والعماد) رفع مبتدأ خبره (أهل عود) أى  
خيام (لا يقعون) في بلد وكانوا سيطرة ينتجعون الغيث وينتقلون الى الكلا حيث كان وعن ابن  
عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير والثاني قال ابن كثير فاصاب  
وحينئذ فالضمير يعود على القبيلة قال وأما ما ذكره جماعة من المفسرين عندهم الآية من ذكر  
مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بالبن الذهب والفضة وان حصباها لا كنى وجواهر وترابها  
بناقد المسك الى غير ذلك من الاوصاف وأنها تنقل فتارة تكون بالشام وتارة باليمن وأخرى  
بغيرهما من الارض فن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم من

فأقام بها ثلاثة أيام فلما ان كان يوم الثالث (٤١٨) قالوا لعلي هـ هذا آخر يوم من شرط صاحبك فأمره فليخرج فأخبره

بذلك فقال نعم فخرج وقال ابن جناب في روايته ممكن تابعناك يا عبدناك واحتموا بالرواية الأخرى فقال لعلي رضي الله تعالى عنه ما كتب محمد ابن عبد الله قال القاضي وأجاب الأولون عن قوله تعالى انه لم يتل ولم يحفظ أي من قبل تعاليمه كما قال الله تعالى من قبله فكما جازان يتلو جاز أن يكتب ولا يصدق هذا في كونه أميا اذ ليست المعجزة بمجرد كونه أميا فان المعجزة حاصله بكونه صلى الله عليه وسلم كان أو لا كذلك ثم جاء بالقرآن وبعلوم لا يعلمها الاميون قال القاضي وهذا الذي قالوا ظاهره قال وقوله في الرواية التي ذكرناها ولا يحسن أن يكتب فكذب كالتص انه كتب بنفسه قال والعدول الى غيره مجاز ولا ضرورة اليه قال وقد طال كلام كل فرقة في هذه المسئلة وشنت كل فرقة على الأخرى في هذا والله أعلم قوله فلما كان يوم الثالث هكذا هو في النسخ كلها يوم الثالث باضافة الموصوف الى الثالث وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وقد سبق بيانه مرات ومذهب الكوفيين جوازه على ظاهره ومذهب البصريين تقدير محذوف منه أي يوم الزمان الثالث (قوله فأقام بها ثلاثة أيام فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي هذا آخر يوم من شرط صاحبك فأمره أن يخرج فأخبره بذلك فقال نعم فخرج) هذا الحديث فيه حذف واختصار والمقصود ان هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية وانما وقع في السنة الثانية وهي سنة القضاء وكانوا شارطوا النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية أن يحج بالعام المقبل فيعبر ولا يقسم أكثر من ثلاثة أيام جفا في العام المقبل فأقام

طريق وهب بن منبه عن عبد الله بن أبي قلابة في هذه القصة أيضا وقد كرمها فيها فقال في الفتح فيها ألقاها منكرة ورواها عبد الله بن أبي قلابة لا يعرف وفي اسنادها ابن الهيعة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المتحملين من وجود مطالب تحت الارض بها قنطرة الذهب والفضة والجواهر واليواقيت والاداكئي والاكسير لكن عليها ما يمنع منع من الوصول اليها فيحتالون على أموال ضعفة العقول والسفهاء فيما كانوا ينجحون به في تجورات ونحوها من الهدايا وتراهم يتفقون على حفرها الاموال الخزيلة ويبلغون في العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب والحجر الكدان فيقتصر الرجل منهم وهو مع ذلك لا يزداد الا طلبا حتى يموت \* (سوط عذاب الذي) ولا يذري الذين (عذبوا به) وعن قتادة مواراه ابن أبي حاتم كل شيء عذب به فهو سوط عذاب \* (أكلنا السيف) من سنة الاكل أسفه سفا \* (وجاء الكثير) أي يحبون جمع المال وسقط وواجب الا يذري \* (وقال مجاهد) في قوله تعالى والشفع والوتر (كل شيء خلقه) تعالى (فهو شفع السماء شفع) أي للارض كالذروا (الوتر) بفتح الواو وتكسر هو (الله تبارك وتعالى) وسبق \* (وقال غيره) غير مجاهد (سوط عذاب) كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه (سوط) قاله الفراء \* (لما مرصا اليه المصير) وقال ابن عباس بحيث يسبح ويرى وقيل مرصدا أعمال بني آدم لا يفوته شيء منها \* (تخاضون) بفتح التاء والخاء الف وها قرا الكوفيون أي (تخاضون وتخضون) بغير الف (تأمر ون باطعامه) المساكين \* (المطمئنة) هي (المصدقة بالثواب) وهي الثابتة على الايمان (وقال الحسن) البصري فيما وصله ابن أبي حاتم (يا أيها النفس المطمئنة اذ اراد الله عز وجل قبضها اطمأنت الى الله واطمان الله اليها) اسناد الاطمئنان الى الله مجاز يراد به لازمه وغايته من نحو اقبال الخير وفيه المشاكلة ولا يذري عن الجوى والمستهلى واطمان اليه بتذكير الضمير أي الى الشخص (ورضيت عن الله ورضي الله عنها) ولا يذري عن الجوى والمستهلى عنه (قامر) بالفاء ولا يذري عن (بقمض روحها) وأدخلها) ولا يذري عن الجوى والمستهلى أيضا وأدخله (الله الجنة) وجعله من عباده الصالحين (وقال عطاء النفس المطمئنة هي العارفة بالله التي لا تصبر عن الله طريقة عين (وقال غيره) غير الحسن (جاوا) أي (تقبوا) بالتخفيف أي تقبوا الصخر وأصل الجيب القطع مأخوذ (من جيب القميص) أي (قطع له جيب) وكذلك قولهم فلان (يجوب القلادة) أي (يقطعها) وجيب بفتح الجيم وجر الموحدتين والقميص خفض وبكسر الجيم ونصب الموحدتين والقميص رفع وسقط لفظ من لابي ذر \* (لما) في قوله تعالى وما يكون التراثا كلالنا (لمننه أجمع أتيت على آخره) قاله أبو عبيدة وسبق عنه وسقط لابي ذر

\*(لا أقسم)\*

مكية وآية عشرون ولا يذري سورة لا أقسم (وقال مجاهد) فيما وصله القرابي (بهذا البلد مكة) ولا يذري أنت حل به هذا البلد مكة (ليس عليك ما على الناس فيه من الأثم) أي أنت على الخصوص تستحل دون غيرك لجلالة شأنك كما جاء لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وأنت على هذا من باب التهديم للاختصاص نحو ما عرفت وقال الواحدي ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظم قدرها مع كونها حراما فوعده نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحلها له يقابل فيها وأن يفكها على يده ويكون فيها احلا والجملة اعترض بين المقسم به وما عطف عليه \* (ووالد آدم وما ولد) أي من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافران كان من ذريته لكن لحرمة له حتى يقسم به أو المراد بالابراهيم وما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما عني من قال في الانوار وبار ما على من لمعنى التمجيد كما في قوله تعالى والله أعلم بما وضعت \* (ابدا) بضم اللام وفتح الموحدتين لابي ذر جمع

\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عثمان حدثنا جاد بن سلمة عن ثابت (٤١٩) عن أنس ان قريشا صالحوا النبي صلى الله

عليه وسلم فهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فمأندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو علمنا انك رسول الله لآتينك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشتتروا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم نردده عليكم ومن جاءكم منا نرددوه علينا

الى آخر اليوم الثالث فقالوا اعلى رضى الله تعالى عنه هذا الكلام فاختصر هذا الحديث ولم يذكر ان الاقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل واستغنى عن ذكره بكونه معروفا وقد جاء مينا في روايات أخر مع انه قد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل مكة عام الحديبية والله أعلم فان قيل كيف احوجهم الى أن يطلبوا منهم الخروج ويقوموا بالشرط فالجواب ان هذا الطلب كان قبل انقضاء الايام الثلاثة يسيرا وكان عزم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الارتحال عند انقضاء الثلاثة فاحتاط الكفار لانفسهم وطلبوا الارتحال قبل انقضاء الثلاثة يسيرا فخرجوا عند انقضائها ووافقوا بالشرط لأنهم كانوا مقامين لو لم يطلب ارتحالهم (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فمأندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم) قال العلماء

لبدة كعزة وغرفة وهي قراءة العامة وغير أبي ذر ليدابكسر اللام أى (كثيرا) من تلبد الشئ اذا اجتمع \* (والنجدين) هما (الخبيروالشر) قال الزجاج النجدان الطريقان الواضهان والنجد المرتفع من الارض والمعنى ألم نبين له طريق الخبيروالشر وقال ابن عباس النجدين الشديين وهما ما يقسم به العرب تقول أما ونجديم ما فعلت تريد ثدي المرأة لانهم سماك النجدين للطن \* (مسغبة) أى (مجماعة) والسغب الجوع \* (متربة) ولاى ذر برفع السلاثة أى (الساقط في التراب) ليس له بيت لقره \* (يقال فلا اقم العقبة فلم يقم العقبة) فلم يجاوزها (في الدنيا) ليا من ثم فسر العقبة فقال وما أدراك أى أعلمك (ما العقبة) التى يقسمها وبين سبب جوازها بقوله (فك رقبة) برفع الكاف على اضمار مبتدأ أى هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرقبة باعتبارها (أو اطعام) بهمزة مكسورة وألف بعد العين ورفع ميم اطعام منقوبا وقراءه ابن كثير وأبي عمرو والكسائي فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب أطم فعلا ماضيا أيضا (في يوم ذى مسغبة) مجاعة وهذا تنبيه على ان النفس لا توافق صاحبها فى الاتفاق لوجه الله تعالى البتة فلا بد من التكلف وحل المشقة على النفس والذي يوافق النفس هو الافتخار والمرآة فكأنه تعالى ذكرو هذا المثل بازا ما قال أهلكت ما لا لبدا والمراد بيان الاتفاق القيد وان ذلك الاتفاق مضر قاله صاحب الفرائد فيما حكاه فى فتوح الغيب (ق كبد) أى (شدة) أى شدة خلق وقال ابن عباس فى نصب وقيل شدة مكاييد مصائب الدنيا وشائد الآخرة وهذا ثابت للنسقى وحده

\* (سورة والشمس وضحاها) \*

مكية وآياتها خمس عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والحمد لله له لابي ذر \* (وقال مجاهد ضحاها) أى (ضوءها اذا اتلاها) أى (تبعها) طالع عند غروب (وطحاها) أى (دحاها) \* (دساها) أى (أغواها) وأصله دسها فكثير الامثال فابدل من ثالثها حرف عله \* (فألهمها) أى (عزفها الشفاء والسعادة) وهذا كله ثابت للنسقى ساقط من الفرع كاصله \* (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (تبطعواها) أى (بمعاصيها) ولا يخاف عقبها (أى) عقبى أحد \* \* وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التيموذكى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وصغير ابن خالد قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه أخبره عبد الله بن زعبة) بفتح الزاى وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وأمدق ربية أخت أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها (انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يحط ب) فخطب وذكر ما قصده من الموعظة أو غيرها (وذكر الناقة) المذكورة فى هذه السورة وهى ناقة صالح (وذكر) (الذى عقر) ها وهو قد ارى بن سالف وهو أحمير ثود الذى قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتهاطى فعقر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نبعث أشدناها انبعث) قام (لها رجل عزيز) شديد قوى (غارم) بهين ورأه مهملتين جبار صعب مفسد خبيث (منيع) قوى ذر منعة (فى رهطه) قومه (مثل ابى زعبة) جد عبد الله بن زعبة المذكور فى عزته ومنعته فى قومه ومات كافر بجملة (وذكر) (عليه الصلاة والسلام فى خطبته) (النساء) أى ما يتعلق بهن استطراد اذ ذكر ما يقع من أزواجهن (فقال يعمد) بكسر الميم أى يقصد (أحدكم بجلد) ولا يذرى فيجلد (امرأته بجلد العبد فله ليدبها من آخر يومه) أى بجماعها (ثم وعظهم) عليه الصلاة والسلام (فى ضحكهم) ولا يذرى عن الكشميين فى ضحك (من الضرطة) وقال لم يصحك أحدكم مما يفعل (وكافوا فى الجاهلية اذا وقع ذلك من أحد منهم فى مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك) (وقال ابو معاوية) محمد بن خازم ما وصله اسحق بن راهويه فى مسنده (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن زعبة) (قال) (قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبى زعبة

قوله أحد قال ابن حجر وفى بعض النسخ أخذ بالخاء والذال العجمة يبدل المهملتين اه

وافقههم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتابة (٤٣٠) بسم الله الرحمن الرحيم وأنه كتب باسمك اللهم وكنا

عم الزبير بن العوام) أي عمه مجازاً لأنه الأسود بن المطلب بن أسد والعوام بن خو بن بلد بن أسد  
فقرئ ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه ما بهذا الاعتبار كذا جزم الديمياطي باسم أبي زعنة هنا وهو  
المعتمد قاله في فتح الباري

\*(سورة الليل اذا يغشى)\*

مكية وآية احدى وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لا يذره (وقال  
ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بالجسني) ولا يذره وكذب الجسني (بالخلف) أي لم يوفق أن  
الله سيخاف عليه ما أنفق في طاعته (وقال مجاهد) فيما وصله الفرابي (تردى) أي (مات) وقيل  
تردى في حفرة القبر وقيل في قبر جهنم (وتلظى) أي (توهج) وتوقد (وقرأ عبيد بن عير) بضم  
عينهما مع غرين فيما وصله سعيد بن منصور (تناظري) يتناهي على الاصل \* هذا (باب) بالتنوين  
أي في قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) أي ظهر بن والظلمة الليل وثبت باب وما بعده لا يذره وبه قال  
(حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائي العامري قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري  
(عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) الخفي (عن علقمة) بن قيس أنه قال دخلت في نفر من  
أصحاب عبد الله) يعني ابن مسعود (الشام فسمعنا أبو الدرداء) عويم بن مالك (قائلاً) قال  
أفكم) همزة الاستفهام الاستخباري (من يقرأ القرآن) فقلنا نعم قال فأبكم أقرأ) أي أحفظ  
أو أحسن قراءة قال علقمة (وأشاروا الي) بتشديد الباء (وقال أقرأ فقرأت والليل اذا يغشى  
والنهار اذا تجلى والذكرو الاثني) بحذف وما خلق وبالحذف (قال) أي أبو الدرداء ولا ي  
الوقت فقال (أنت سمعتهما) بمد همزة (من في صاحبك) عبد الله بن مسعود أي من فقه (قلت نعم  
قال) أبو الدرداء (وأنا سمعتهما من في النبي) أي من فقه (صلى الله عليه وسلم) كذلك (وهؤلاء) يعني  
أهل الشام (يأبون علينا) بفتح الموحدة ويقولون المتواترة ما خلق الذكرو الاثني \* هذا (باب)  
بالتنوين أي في قوله تعالى (وما خلق الذكرو الاثني) ثبت باب لا يذره وبه قال (حدثنا عمر بن  
حفص) سقط ابن حفص اغبر أي ذر قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش)  
سليمان (عن ابراهيم) الخفي أنه (قال قدم أصحاب عبد الله) يعني ابن مسعود وهم علقمة  
ابن قيس وعبد الرحمن والأسود ابنا يزيد الخفي (على أبي الدرداء) وهذا صورته صورة ارسال لان  
ابراهيم لم يحضر القصة لكن في الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحيداً فلا ارسال في هذه  
الرواية (فظلمهم فوجدهم فقال أبكم يقرأ على قراءة عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) أي  
علقمة (كلنا) يقرأ على قراءته (قال) أبو الدرداء (فأبكم بحفظ) ولا يذره (وأشاروا)  
ولا يذره (أشاروا) (ابن علقمة) بن قيس (قال) أبو الدرداء (كيف سمعته) يعني ابن مسعود  
(يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكرو الاثني) بالحذف (قال) أبو الدرداء (أشهد أني سمعت  
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء) أي أهل الشام (بريدوني) ولا يذره (بريدوني  
(على ان أقرأ وما خلق الذكرو الاثني والله لا أتابعهم) على هذه القراءة قال ذلك لما تقيته من  
سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه معصف عثمان الجمع  
عليه الحذف منه كل منسوخ \* (قوله فاما) ولا يذره (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى فاما (من  
أعطى) الطاعة (واتى) المعصية \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا  
سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن سعيد بن عبيدة) بسكون العين في الاقول وضعها  
في الثاني مصغراً أبي حمزة فالحاء المهملة والزاي ختن أبي عبد الرحمن السلمي (عن أبي عبد الرحمن  
السلمي) بضم السين وفتح اللام (عن علي) هو ابن أبي طالب (رضي الله عنه) أنه (قال كأمع النبي

وافقههم في محمد بن عبد الله وترك  
كتابة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وكذا وافقههم في رد من جاء منهم  
الينادون من ذهب منا إليهم وانما  
وافقههم في هذه الامور المصلحة  
المهمة الخاصة بالصالح مع انه  
لامفسدة في هذه الامور ما لبسها  
وباسمك اللهم فعناهما واوحدوكذا  
قوله محمد بن عبد الله هو ايضاً رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وليس  
في ترك وصف الله سبحانه وتعالى في  
هذا الموضوع بالرحيم ما ينفي  
ذلك ولا في ترك وصفه ايضاً صلى  
الله عليه وسلم هنا بالرسالة ما ينفيها  
فلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت  
المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب  
ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو  
ذلك وأما شرط رد من جاء منهم ومنع  
من ذهب إليهم فقد بين النبي صلى  
الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا  
الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم  
من ذهب منا إليهم فابعد الله ومن  
جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً  
ومخرجاً ثم كان كما قال صلى الله  
عليه وسلم فجعل الله للذين جاؤنا  
منهم ورددهم إليهم فرجاً ومخرجاً والله  
المحدود هذا من الهجرات قال العلماء  
والمصلحة المترتبة على اتمام هذا  
الصالح ما ظهر من ثمراته الباهرة  
وقوائده المتظاهرة التي كانت  
عاقبتها فتح مكة واسلام أهلها كلها  
ودخول الناس في دين الله أفواجا  
وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا  
يختلطون بالمسلمين ولا تتظاهر  
عندهم أمور النبي صلى الله عليه  
وسلم كما هي ولا يجاونون بعلمهم  
بها مفضلة فلما حصل صلح الحديبية  
اختلطوا بالمسلمين وجاؤا الى المدينة  
وذهب المسلمون الى مكة وحاربوا أهلهم

وأصدقاتهم وغيرهم ممن يستنسخونهم وهم عوامهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة صلى

فقالوا يا رسول الله أن كتب هذا قال نعم انه من ذهب منا لهم فابعده (٤٣١) الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا

• حدثنا أبو بكر بن أبي شعبة  
حدثنا عبد الله بن عمير ح قال  
وحدثنا ابن عمير وتصاريا في اللفظ  
حدثنا أي حدثنا عبد العزيز بن  
سياه حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن  
أبي وائل قال قام سهل بن حنيف  
يوم صفة فقال يا أيها الناس انتموا  
أنفسكم لقد كأمع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يوم الحديبية ولونرى  
قتالا قاتلنا وذلك في الصلح الذي كان  
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وبين المشركين فياء عمر بن  
الخطاب فأتى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا  
على حق وهم على باطل قال بلى قال  
أليس قتلنا في الجنة وقتلناهم في  
النار قال بلى

بجزئياتهم او مجزأته الظاهرة و اعلام  
نبوته المتظاهرة وحسن سيرته  
وجميل طريقته وعيانوا بأنفسهم  
كثيرا من ذلك فالت نفوسهم الى  
الايان حتى يادر خلق منهم الى  
الاسلام قبل فتح مكة فأسلموا بين  
صلح الحديبية وفتح مكة وازداد  
الآخرين ميلا الى الاسلام فلما  
كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان  
قد تهداهم من الميل وكانت العرب  
من غير قريش في البوادي ينتظرون  
باسلامهم اسلام قريش فلما أسلمت  
قريش أسلمت العرب في البوادي  
قال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح  
ورأت الناس يدخلون في دين الله  
أفواجا (قوله حدثنا عبد العزيز بن  
سياه) هو بسين مهملة مكسورة  
ثم ياء مشددة من تحت مخففة ثم أن  
ثم هاء في الوقف والدرج على وزني  
سياه وسياه (قوله قام سهل بن  
حنيف يوم صفة فقال يا أيها الناس  
انتموا أنفسكم الى آخره) أرادهم بذاتهم يبر الناس على الصلح واعلامهم بما يرجي بعده من الخير فانه يرجي مصيره الى خير وان كان

صلى الله عليه وسلم في بقيق الغرقد) مقبرة المدينة من الله على بالدفن بها مع خاتمة الاسلام  
(في جنازة) لم يسم صاحبها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من  
الجنة ومقعد من النار) موضع قعوده منها ما كآبة عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها  
والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغرافية يقتضيان  
أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب أن يقال ان الواو بمعنى أو وقد ورد  
بالفعل أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش في الباب الآتي بعد الباب اللاحق  
(فقالوا يا رسول الله أفلا تسكل) أي أفلا نعتمد على كتابنا الذي قدر الله علينا وعقدنا من مردويه في  
تفسيره من طريق جابر أن السائل عن ذلك سراقه بن جعشم وفي مسند أحمد انه أبو بكر وفي مسند  
عمر لابي بكر المرزوي والبرزاني أنه عمرو قيل على الراوي (فقال) عليه الصلاة والسلام (اعلموا فكل  
ميسر) أي مهيا لما خلق له (ثم قرأ فامان أعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله لا اله الا الله وسقط  
لابي ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتقى الآية بهذا (باب قوله وصدق بالحسنى) أي بالكلمة  
الحسنى وهو ما دل على حق كلمة التوحيد والباب وتاليه ثابتان لابي ذر \* وبه قال (حدثنا  
مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد بن زياد البصرى قال (حدثنا الأعمش) سليمان  
(عن سعد بن عبيدة) بالنعير (عن أبي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) أنه قال كما  
قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) السابق زاد أبو ذر نحو هذا (باب بالتنوين  
أي في قوله جل وعلا (فيسره للنسرى) أي للجنة وثبت باب لابي ذر \* وبه قال (حدثنا بشر بن  
خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة القرائضى العسكري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد بن  
جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة بن الحجاج (عن سليمان) الأعمش (عن سعد بن عبيدة عن ابي  
عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة) لم يسم  
صاحبها (فاخذ عودا يشك) بمنزلة فوقية يضرب به (في الارض) فعل المتكسر في شئ مهم (فقال  
ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا) قيل السائل سراقه وقيل على  
الراوي وقيل عمر (يا رسول الله أفلا تسكل) أي نعتمد على كتابنا ونذع العمل (قال) عليه الصلاة  
والسلام (اعلموا فكل ميسر) زاد في رواية في الباب اللاحق لما خلق له أمان كان من أهل السعادة  
فسيصير عمل السعادة وأمان كان من أهل الشقاوة فسيصير عمل الشقاوة ثم قرأ (فأمان  
أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) قال الخطابي في قولهم لا تسكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر  
يوجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم صلى الله عليه وسلم  
بقوله اعلموا فكل ميسر لما خلق له بأمرين لا يبطل أحدهما بالآخر باطن هو العسالة الموحدة  
في علم الربوبية فظاهر هو القسمة اللازمة في حق العبودية وهي أمانة فحيلة غير مفيدة حقيقة للعلم  
وأظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب في العمر مع المبالغة بالطب فانك  
تجد الغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا محملا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن  
الظاهر فيهما لا يترك لسبب الباطن قال في فتوح الغيب لخصه عليكم بشأن العبودية ثم ما خلقتم  
لاجله وأمرتم به وكلا أمر الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم بشأنها (قال شعبة) بن الحجاج  
بالاسناد السابق (وحدثني به) بالحديث المذكور (منصور) هو ابن المعتز (فلم أنكره من حديث  
سليمان) أي الأعمش بل وافق حديثه فمأ أنكر منه شيئا (باب قوله) عز وجل (وأمان بجل) بما  
أمر به (واستغنى) يشهوات الدنيا وثبت لابي ذر باب قوله \* وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى  
البلخي المشهور ببحث قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء وبالهمزة بعد هاء سين

انتموا أنفسكم الى آخره) أرادهم بذاتهم يبر الناس على الصلح واعلامهم بما يرجي بعده من الخير فانه يرجي مصيره الى خير وان كان

قال ففهم نعطى الدنيا في ديننا وترجع ولما يحكم الله (٤٣٣) بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله وان يرضيني الله ابد اقال

فانطلق عرف فلم يصبر متغيظا فأتى ابا بكر فقال يا ابا بكر اأسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلتا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعطى الدنيا في ديننا وترجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما يرضيه الله ابد اقال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل ظاهره في الابتداء مما تكبره النعموس كما كان شأن صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من أصحاب علي رضي الله عنه كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس الصلح وأقوالهم في كراهته ومع هذا فأعقب خيرا عظيما فقررهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان ارادتهم كانت متاجرة كفتار مكة بالتنازل ولهذا قال عمر رضي الله عنه فعلام نعطى الدنيا في ديننا والله أعلم بقوله ففهم نعطى الدنيا في ديننا) هي بفتح الدال وكسر النون وتشديد الياء أي النقيصة والحالة الناقصة قال العلماء لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه المذكور شكابا لطلبا لكشف ما خفي عليه وحناء على اذلال الكفار وظهور الاسلام كما عرف من خلقه رضي الله عنه وقوته في نصرة الدين واذلال المبطلين وأما جواب أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمثل جواب النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله وبارع علمه وزيادة عرفانه ورسوخه في كل ذلك وزيادته فيه كله على غيره رضي الله عنه

مهملة (عن الأعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) حتى أبي عبد الرحمن (عن أبي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) وفي اليونانية عليه السلام أنه (قال كجابوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم) في جنازة في بقيق العرقد (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار قلنا) ولا يذرف لنا (بارسول الله أفلا نتكل) أي على كتابنا ونذع العمل (قال لا اعلموا بكل ميسر) أي لما خلق له (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسييسره الله) فسييسره للخلة التي تؤدي الى يسر (الى قوله فسييسره للعسرى) للخلة المؤدية للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبي وأما وجه تأنيت اليسرى والعسرى فان كان المراد منها جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان المراد عملا واحدا فيرجع التأنيت الى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى (وقوله وكذب) ولا يذرب بالثبوتين أي في قوله جل وعلا وكذب (بالحسنى) \* وبه قال (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) هو ابن محمد بن أبي شيبة ونسبه لجدته لثبوت به الغيبى الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازي (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كافي جنازة لم يسم صاحبها) في بقيق العرقد (مقبرة المدينة) فانا نارسول الله صلى الله عليه وسلم فمعدود وقد نا حوله ومعها محصرة) بكسر الميم وسكون الناء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عاصا (فتمسك) بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة (فجعل ينكت بمحصرتها) في الارض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ما منكم من أحد وما من نفس منقوسة) مولودة (الا كتب مكانها) الذي تصير اليه (من الجنة والنار الا قد كتبت) ولا يذرع الكشمهني والا كتبت باسقاط قد وله عن الجوى والمستمل أو قد كتبت (شقيقة أو سعيدة) ولا يذرع أو قد كتبت سعيدة (قال) ولا يذرع فقال (رجل يارسول الله أفلا نتكل على كتابنا ونذع العمل فمن كان منامن أهل السعادة فسيصير الى أهل السعادة) ولا يذرع الى عمل أهل السعادة (ومن كان منامن أهل الشقاء) ولا يذرع من أهل الشقاوة (فسيصير الى عمل أهل الشقاوة) ولا يذرع أهل الشقاء (قال) عليه الصلاة والسلام (أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة) ولا يذرع الكشمهني الشقاوة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) الى آخرها (باب) بالتبوين أي في قوله تعالى (فسييسره للعسرى) وسقط غير أبي ذر باب وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعيب) بن الحجاج (عن الأعمش) سليمان أنه (قال سمعت سعد بن عبيدة) يسكون العين الاولى وضم الثانية (يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة) بالبقيع (فأخذ شيئا فجعل ينكت) بالفوقية (به الارض) في الرواية السابقة فجعل ينكت بمحصرتها في الارض (فقال ما منكم من أحد الا وقد) ولا يذرع الا قد (كتب مقعده) أي موضع قعوده (من النار ومقعده) موضع قعوده (من الجنة قالوا) يارسول الله أفلا نتكل على كتابنا المكتوب في الازل (ونذع العمل) أي نتركه اذا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد من الجنة أو النار (قال) عليه الصلاة والسلام (محبب اليهم) اعلموا فكل منسر) مهيبا (لما خلق له) أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة) ولا يذرع الكشمهني فسييسر بسين بعد الناء بدل الياء وعن الجوى والمستمل الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لأبي ذر لفظ أهل قال المظهرى جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله اعلموا هو من أسلوب الحكيم منهم عليه

قوله فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الصلاة

الى عرفا قرأه اياه فقال يا رسول الله أفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع \* حدثنا (٤٣٣) أبو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن عمير

فلا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين أيها الناس اتهموا آراءكم والله لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو اني أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيفنا على عواتقنا الى أمر قط إلا سهلنا بنا الى أمر نعرفه الأمر كم هذا الميزكر ابن عمير الى أمر قط \* وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق جميعا عن جرير ح قال وحدثني أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى أمر ينظعنا \* وحدثني ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن أبي حصين عن أبي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول اتهموا رأيا بكم على دينكم فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن

الى عرفا قرأه اياه فقال يا رسول الله أفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع المراد انه نزل قوله تعالى انافتحنا لك فتحنا مينا وكان الفتح هو صلح يوم الحديبية فقال عمر أفتح هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه من الفوائد التي قدمنا ذكرها وفيه اعلام الامام والعالم كبار أصحابه بما يقع له من الامور المهمة والبعث اليهم لاعلامهم بذلك والله أعلم (قوله يوم أبي جندل) هو يوم الحديبية واسم أبي جندل العاص بن سهيل ابن عمر وقوله أمر ينظعنا أي يشق علينا ونخافه (قوله الأمر كم هذا) يعني القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام (قوله عن أبي حصين) ففتح الحام وكسر الصاد (قوله عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا رأيا بكم على دينكم فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن

الصلاة والسلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتنبؤ بوض الامر اليه قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعلمه (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت في الصديق ثم روي بسنده الى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يمتنع على الاسلام بحكمة وكان يمتنع بما رزوا نساء اذا أسلمن فقال له أبو هريرة بنى أراك تعتق أناسا ضعافا فلو أنك تعتق رجالا جلداء يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أي أبت انما أريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية أنزلت فيه فإما من أعطى الى آخرها وذكروا غير واحد من المفسرين أن قوله تعالى وسيجنبها الاتقى الى آخرها نزلت فيه أيضا حتى ان بعضهم حكى اجماع المفسرين عليه ولا شك انه داخل فيها وأولى الامة به وهو ما لو لكانه مقدم الامة وسابقهم في جميع الاوصاف الحميدة

(سورة والضحى) \*

مكية وآياتها احدى عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لنظ سورة والبسلة لابي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (اذا سحبي) ولا يذرا اذا سحبتكوب بالالف بدل الياء (استوى وقال غيره) غير مجاهد معناه (أظلم) ولا يذرا سحبا أظلم قاله الفراء وقال ابن الاعرابي اشبهت ظلامه (و) قيل (سكن) ومنه سحبا البحر يسبحو وسحوا أي سكنت أمواجه وليسلة ساجية ساكنة الرياح (عائلا) قال أبو عبيدة أي (ذو عيال) يقال أعال الرجل أي كثر عياله وعال أي افتقر (هذا باب ما ودعك) ماتر كل من ذاك (ربك وما قلتي) وما أبغضك منذ أحبك وحدث المنعول استغنا بذكره فيما سبق ومرعاة للفواصل وثبت باب لابي ذر \* وبه قال (حدثنا جندب بن يونس) التميمي البربوعي الكوفي ونسبه جده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) ضم الزاي مصغر ابن معاوية قال (حدثنا الاسود بن قيس) العبدى (قال سمعت جندب بن سفيان) بضم الجيم والدال المهملة وفتحها أيضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان الجبلي (رضي الله عنه قال اشتكى مرض (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتمجد (اليتيم) وفي نسخة ليلية بالافراد (او ثلاثا) بالشك والنصب على الظرفية (خفانت امرأة) هي العوراء بنت حرب أخت أبي سفيان وهي جمالة الخطبز وج أبي لهب كما عند الحاكم (فقلت) متكلمة (يا محمد اني لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك) بفتح القاف وكسر الراء قرينه يقربه بفتح الراء متعبدا ومنه لا تقربوا الصلاة وأما قرب بعضها فهو لازم تقول قرب الشيء اذا دنا وقربه بالكسر أي دنوت منه وهناتمه (منذ ليتيم او ثلاثا) نصب وفي نسخة او ثلاث ولا يذرا أو ثلاثة خفض عند (فانزل الله عز وجل والضحى) وقت ارتساع الشمس أو النهار كله (والليل اذا سحبي ما ودعك ربك وما قلتي) وقدم الليل على النهار في السورة السابقة باعتبار الاصل والنهار في هذه باعتبار الشرف \* (قوله ما) وللمستعمل باب بالتسوية أي في قوله تعالى ما (ودعك ربك وما قلتي) وقرأ (بالتشديد) في الدال وهي قراءة العامة (وبالتخفيف) وهي قراءة عروة وهشام ابنة وأبي حنيفة وابن أبي عمير له وهما (يعني واحد) أي (ماتر كل ربك وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ماتر كل وما أبغضك) \* وبه قال (حدثنا محمد بن ابيسار) بالموحدة والمجزة المشددة بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر غندر) ولا يذرا اسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاسود بن قيس) العبدى أنه قال سمعت جندبا الجبلي (يفتح الموعدة والجيم يقول (قالت امرأة) هي خديجة أم المؤمنين توجهنا بفتح الحام وكسر الصاد (قوله عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا رأيا بكم على دينكم فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن

أرداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا (٤٣٤) منه في خصم الا انقبر علينا منه خصم \* وحدثنا نصر بن علي الجهضمي

حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله

وتأسفا (يا رسول الله ما أرى) بضم الهمزة ما ظن ولا يذر ما أرى بفتحها (صاحبك) - ج- بريل (الأبطال) أي جعلك بطيئا في القراء لان بطأه في الاقراء بط في قراءته أو هو من باب حذف حرف الجر وواصل الفعل به قاله الكرماني (فتزلت ما وددت ربك وما قلتي) \* وهذا الحديث سبق في باب ترك القيام لا يرض

**\* (سورة ألم نشرح لك) \***

مكية وآياتها ثمان \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ الله واليسه لا يذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله الضريابي (وزرك) أي الكائن (في الجاهلية) من ترك الأفضل والذهاب الى الفاضل \* (أنقض) أي (أنقل) بثلاثة فوقف فلام كذا في الفرع كأصله وعزاه في الفتح لابن السكن وفي نسخة آتقن وقال القاضي عياض انها كذا في جميع النسخ بتوقيف وبعد القاف نون وهو وهم والصواب الاول وأصله الصوت والتقيض صوت المحامل والرجال بالهاء المهملة (مع العسر يسرا قال ابن عيينة) سفيان (أي مع ذلك العسر يسرا آخر) لان النكرة اذا أعيدت فذكرت فهي غير الاولى قال يسر هنا اثنين والعسر واحد قال الفراء اذا ذكرت العرب نكرة ثم أعادتها منكرة مثلها أصارتا اثنين كقولك اذا كسبت درهما فافنق درهما فان الثاني غير الاول فاذا أعادتها معرفة فهي هي أي نحو قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيني في الامالي وانما كان العسر معروفا وليس منكر لان الاسم اذا تكرر منكر فالثاني غير الاول كقولك جاءني رجل فقلت لرجل كذا وكذا وكذلك ان كان الاول معرفة والثاني نكرة فنحو حضر الرجل فأكرمت رجلا (كقوله) - ج- ل وعلا هل تر بصون بنا الا احدى الحسينين) أي كآبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر ولن يغلب عسر يسرين) رواه سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود بنظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر في حجر لدخل عليه اليسر حتى يخرج به وان يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وسئل عن جابر عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أوحى الى ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وان يغلب عسر يسرين \* (وقال مجاهد) فيما وصله ابن المبارك في الزهد (فانصب) أي (في حاجتك الى ربك) وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب الى ربك في الدعاء وارغب اليه في المسئلة (ويند كر عن ابن عباس) مما وصله ابن مردويه باسناد فيه راو ضعيف في قوله تعالى (لم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام) وقيل ألم تنفتح قلبك ونوسعه للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النبي قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط لغير أبي ذر لك صدرك

**\* (سورة والتين) \***

مكية أو مدنية وآياتها ثمان وثبت لفظ سورة لا يذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله الضريابي (هو التين والزيتون الذي يأكل الناس) وخصه ما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا أفضل لها وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير المنفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدة الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينتفع من النقرس ويشبه فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا عكث في المعدة ويخرج بطريق الرشح وأما الزيتون ففاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع وينبت في الجبال التي ليست فيها ذهنية فلما كان فيها ما

أرداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا منه في خصم الا انقبر علينا منه خصم هكذا وقع هذا الحديث في نسخ صحيح مسلم كماها وفيه محذوف وهو جواب لوتقديره ولو أستطيع ان أرداه صلى الله عليه وسلم لرددته ومنه قوله تعالى ولوترى اذا الجرمون ولوترى اذا الظالمون في غمرات الموت ولوترى اذا الظالمون موقوفون ونظيره فكله محذوف جواب لولدالة الكلام عليه وأما قوله ما فتحنا منه خصم فالضمير في منه عائد الى قوله اتمموا رأيتكم ومعناه ما أصلحنا من رأيكم وأمركم هذا ناحية الا انفتحت أخرى ولا يصح إعادة الضمير الى غير ما ذكرناه وأما قوله ما فتحنا منه خصم فكذا هو في مسلم قال القاضي وهو غلط أو تغير وصوابه ما سددنا منه خصم وكذا هو في رواية البخاري ما سددنا وبه يستقيم الكلام ويتقابل سدنا بقوله الا انقبر وأما الخصم فبضم الخاء وخصم كل شيء طرفه وناحيته وشبهه بخصم الراوية وانقجار الماء من طرفها وبخصم الغرارة والخروج وانصباب ما فيه بانقجاره وفي هذه الاحاديث دليل لجواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو مجمع عليه عند الحاجة ومذهبنا ان مدتها لا تزيد على عشر سنين اذ لم يكن الامام مستظها اعليهم وان كان مستظها لم يزد على أربعة أشهر وفي قول يجوز دون سنة وقال مالك لا حد لذلك بل يجوز ذلك قل أم أكثر بحسب رأي الامام والله أعلم



الى قوله فوزا عظيما مرجعه من الحديثية وهم يخاطبهم الحزن (٤٣٥) والكتاب وقد شجر الهدى بالحديثية

فقال اقد انزلت على آية هي أحب الى من الدنيا جميعا \* وحدثنا عاصم ابن النضر التيمي حدثنا معمر قال سمعت أبي حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك ح وحدثنا ابن مشني حدثنا أبو داود حدثنا همام ح وحدثنا عبد بن حميد حدثنا يونس ابن محمد حدثنا شيبان جميعا عن قتادة عن أنس نحو حديث ابن أبي عروبة \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع حدثنا أبو الطفيل حدثنا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان أشهد يدرا إلا أني خرجت أنا وأبي حذيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم فقلنا ما تريد ما تريد الا المدينة فأخذوا منا عهدا لله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله

\* (باب الوفاء بالعهود) \*

(قوله عن حذيفة بن اليمان خرجت أنا وأبي حذيل بحا مضومة ثم سين مفتوحة مة مة مة ثمانية ثم لام ويقال له أيضا حذيل بكسر الحاء واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب له والمشهور في استعمال الحديثين أنه اليمان بالنون من غير يا بعدها وهي لغة قليلة والصحيح اليماني بالياء وكذا عمرو بن العاصي وعبد الرحمن بن أبي الموالي وشداد ابن الهادي والشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح اثباتها (قوله) فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم فقلنا ما تريد ما تريد الا المدينة فأخذوا منا عهدا لله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله

هذه المنافع الدالة على قدرة خالقها الاجرام أقسم الله به سماو عن ابن عباس فيماروا ما بن أبي حاتم التين مسجد نوح الذي بنى على الجودي وقيل التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون مسجد ايلياء \* (يقال فايكذبك) أي (فما الذي يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم) يجازون بها ولا يذرعن الجوى والمستملى يدلون باللام بدل النون والاول هو الصواب (كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالنواب والعقاب) زاد القراء بعد ما تبين له كيفية خلقه وما استتفهامية في محل رفعه بالابتداء والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات \* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهل) البرساني قال (حدثنا شعبة بن الحجاج) قال اخبرني) بالافراد (عدى) هو ابن ثابت (قال سمعت البراء بن عازب) رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في صلاة (العشاء في إحدى الركعتين) في النساء في الركعة الاولى (بالتين والزيتون) وفي كتاب الصحابة لابن السكن في ترجمة ورقة بن خلد بن رجل من أهل اليمامة أنه قال سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم فأتينا به فعرض علينا الاسلام فأسلمنا وأمامهم لنا وقرأ في الصلاة بالتين والزيتون وأنا أنزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت في الصلاة التي عين البراء بن عازب انها العشاء أن يقال قرأ في الاولى بالتين وفي الثانية بالقدر \* (تقويم) قال مجاهد (الخلق) بفتح الخاء وسكون اللام يعني انه خص الانسان بالتمام والقامة وحسن الصورة وكل حيوان منكب على وجهه وقوله في أحسن تقويم صفة لمخدوف أي في تقويم أحسن تقويم وسقط لابي ذر تقويم الخلق

\* (سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق) \*

مكية وآياتها تسع عشرة وقوله اقرأ باسم ربك أي اقرأ القرآن مفتحا باسمه مستعينا به وسقط لفظ سورة لغيا أي نذر \* (وقال) ولا يذرعن الجوى والمستملى حدثنا قتيبة بن سعيد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى بن عتيق) الطقاوى بضم الطاء وبالفاء (عن الحسن) البصرى قال اكتب في المصنف في أول الامام) أول القرآن الذي هو الفاتحة (بسم الله الرحمن الرحيم) فقط (واجعل بين السورتين خطا) يكون علامة فاصلة بينهما من غير سملة وهو مذهب حمزة حيث قرأ بالبسملة أول الفاتحة فقط \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (ناديه) أي (عشيرته) فليست تنصر بهم وأصل الندى المجلس الذي يجتمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه أهله \* (الزيانية) أي (الملائكة) وهو بذلك لانهم يدفعون أهل الدار اليها بشدة مأخوذ من الزين وهو الدفع (وقال مهران) أبو عبيدة (الرجعي) هي (المرجع) في الآخرة وفيه تمديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغيا أي ذرو حينئذ فيكون من قول مجاهد والاول وجه لوجوده عن أبي عبيدة (لنصفن) أي (لنأخذن) بناصيته فلتجربه الى النار ولغيا أي ذر قال لنا أخذن (ولنصفن بالنون وهي الخفيفة) وفي رسم المصحف بالالف (سفتت يده) بفتح السين والفاء وسكون العين أي (أخذت) قاله أبو عبيدة أيضا هذا (باب) بالتشوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) القرشي المصري ونسبه لجدته لشهرته به واسم أبيه عبد الله وسقط ابن بكير لغيا أي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري قال المؤلف (وحدثني) بالافراد وسقطت الواو لغيا أي ذر (سعيد بن مروان) بكسر العين أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابراهيم) بكسر الراء وسكون الزاي قال (اخبرنا ابو صالح) سليمان ولقبه (سماوية) بفتح السين المهمل

(٥٤) قسطلاني (سابع)

ابن حرب وانسحق بن ابراهيم جميعا  
عن جرير قال زهير حديثا جرير عن  
الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه  
قال كما عند حديثه فقال رجل  
لو أدركت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قانت معه وأبليت

صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال  
انصرف فأتى لهم بعهدهم ونسبتهن  
الله عليهم في هذا الحديث جواز  
الكذب في الحرب وإذا أمكن  
التعريض في الحرب فهو أولى ومع  
هذا يجوز الكذب في الحرب وفي  
الاصلاح بين الناس وكذب الزوج  
لامرأته كما صرح به الحديث  
الصحيح وفيه الوفاء بالعهود وقد  
اختلف العلماء في الاسير يعاهد  
الكفار أن لا يهرب منهم فقال  
الشافعي وأبو حنيفة والكوفيون  
لا يلزمه ذلك بل متى أمكنه الهرب  
هرب وقال مالك يلزمه واتفقوا  
على أنهم لو أؤسروا فلهذا خفف أن  
لا يهرب فلهذا أن يهرب ولا يمين عليه  
لأنه مكروه وأما قضية حديثه وأبيه  
فإن الكفار استحقاقا وهما لا يقابلان  
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة  
يدرفا مرمهما النبي صلى الله عليه  
وسلم بالوفاء وهذا ليس للإيجاب  
فانه لا يجب الوفاء بتك الجهاد مع  
الامام ونائبه ولكن أراد النبي  
صلى الله عليه وسلم أن لا يشيع عن  
أصحابه نقض العهد وان كان  
لا يلزمهم ذلك لأن المشيع عليهم  
لا يذكر تأويلا

\* (باب غزوة الاحزاب) \*

(قوله كما عند حديثه فقال رجل  
لو أدركت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قانت معه وأبليت فقال له

واللام وسكنها أبو ذر بن صالح الليثي المروزي قال (حدثني) بالافرد (عبد الله بن المبارك) عن  
يونس بن يزيد من الزيادة انه (قال اخبرني) بالافرد (ابن شهاب) الزهري (ان عروة بن الزبير) بن  
العوام (أخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها (قالت) واللفظ للسند  
الثاني (كان أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في بدء الوحي من الوحي (الرؤيا  
الصادقة في النوم) وعائشة لم تدرك ذلك فيحتمل على أنها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم  
ويؤيده قولها الا ترى ان شاء الله تعالى فجاء الملك فقال اقرأ الخ وفي باب بدء الوحي الرؤيا الصالحة في  
النوم (فكان لا يرى رؤيا الا جاءت) مجيئا (منفل فلق الصبح) عبر به لان شمس النبوة قد كانت  
مبادى أنوارها الرؤيا الى أن ظهرت أشعتها وتم نورها (ثم حجب اليه الخلاء) بالمداى الاختلاء لان  
فيه فراغ القلب والانتطاع عن الخلق (فكان يلحق) بفتح الحاء المهملة بعد اللام الساكنة آخره  
قاف وفي بدء الوحي يخاطب ولان انسحق يجاور (بقارحراء) بالصرف على ارادة المكان جبيل على  
يسار الذاهب الى منى (فيتخنت فيه) بالمثلثة بعد النون (قال) عروة أو من دونه من الرواة  
(والخنت) هو (التعبد لليالي ذوات العدد) مع أيامهن واقتصر على الليالي لانهن أنسب للخلة  
وزاد عبيد بن عمير عند ابن اسحق فيطمع من يرده عليه من المساكين وعند أبيه أيضا انه كان يعتكف  
فيه شهر رمضان (قبل ان يرجع الى أهله) عياله (ويتروى لذلك) التعب بدأ والخلة (ثم يرجع الى  
خديجة فيتروى بمنزلها) بالموحدة ولا يذر عن الحوى والمستولى لها باللام بدل الموحد والضمير  
اليالي أو الخلة أو العبادة أو المرة السابقة ويحتمل أن يكون المراد أنه يتروى بمنزلها اذا حال الحول  
وجاء ذلك الشهر الذي جرت عادته أن يخلو فيه قال في القحح وهذا عندى أظهر (حتى تخنته) بكسر  
الجيم أى أنه (الحق) وهو الوحي مناجاة (وهو في غار حراء) جملة في موضع الحال (فجاءه الملك)  
جبريل (فقال اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقرى) مانافية واهها تأخيرها  
بقارى أى ما أحسن ان اقرأ (قال فاخذنى) جبريل (فغطني) أى ضمى وعصرنى (حتى بلغ منى  
الجهد) بفتح الجيم والنصب أى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم والرفع أى بلغ الجهد مبلغه (ثم  
أرسلنى فقال اقرأ قلت ما أبقرى فاخذنى فغطني الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ  
قلت ما أبقرى فاخذنى فغطني الثالثة حتى بلغ منى الجهد) وانما فعل به ذلك ليفرغه عن النظر  
الى أمر الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه (ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك) قال الحافظ بن حجر  
لعل الحكمة في تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذى ينشأ الوحي بسببه في ثلاث القول  
والعمل والنية وان الوحي يشتمل على ثلاثة التوحيد والاحكام والقصص وفي تكرير الغبط  
الاشارة الى الشدائد الثلاث التى وقعت له عليه الصلاة والسلام وهى الحصر فى الشعب  
وخروجه فى الهجرة وما وقع نوم أحد وفى الارسلات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثلاث  
المذكورة (الذى خلق) الخلاق (خلق الانسان) الجنس (من علق) جمع علقه وهى القطعة  
اليسيرة من الدم الغليظ (اقرأ وربك الاكرم) الذى لا يوازيه كرم ولا يعادله فى الكرم نظير  
(الذى علم) الخط (بالقلم) قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح  
عيش (علم الانسان) بن العلوم والخط والصناعات (مالم يعلم الايات) قبل تعليمه وسقط لابي ذر  
قوله الذى علم بالقلم وقال الايات الى قوله علم الانسان مالم يعلم وهى خمس آيات وتاليها الى آخرها  
نزل فى ابي جهل وضم اليها (فارجع بها) أى بالآيات الخمس أو بسبب تلك الغظة (رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ترجف بواديه) جمع بادرة وهى اللعنة التى بين الكتف والعنق تضطرب عند النزاع  
ولا يذر عن الكشميهنى فواده أى قلبه (حتى دخل على خديجة فقال زملونى زملونى) مرتين

فقال حذيفة أنت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب واخذتنا ریح

شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرجل يأتي نبي بحجر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد ثم قال لأرجل يأتي نبي بحجر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد ثم قال لأرجل يأتي نبي بحجر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكننا فلم يجبه منا أحد فقال قم يا حذيفة فاتنا بحجر القوم فلم أجدها اذ دعاني باسمي أن أقوم قال اذهب فاتني بحجر القوم ولا تذعروهم على فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام حتى أتيتهم

حذيفة ما قال معناه أن حذيفة فهم منه أنه لو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم لبالغ في نصرته ولزاد على الصحابة رضی الله عنهم فأخبره بحجره في ليلة الاحزاب وقصد زجره عن ظنه أنه يفعل أكثر من فعل الصحابة (قوله واخذتنا ریح شديدة وقر) هو بضم القاف وهو البرد وقوله بعدهم اذ اقرت هو بضم القاف وكسر الراء أي بردت (قوله صلى الله عليه وسلم اذهب فاتني بحجر القوم ولا تذعروهم على) هو بفتح التاء وبالذال المعجمة معناه لانفرزهم على ولا تحركهم على وقيل معناه لا تنفرهم وهو قريب من المعنى الاول والمراد لا تحركهم عليك فانهم ان أخذوا كان ذلك ضررا على لانك رسول وصاحبي (قوله فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام حتى أتيتهم) يعني انه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولان تلك الريح الشديدة شيا بل له واستقر ذلك اللطف به ومعافاته من

للمحموى والمستحلى من التزويل وهو التلغيف وطالب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله (فزلبوه) بفتح الميم كما أمرهم (حتى ذهب عنه الروع) بفتح الراء أي الفزع قال لخديجة أي خديجة مالى لقد ولاي ذرع الكشميين قد خشيت على نفسي ان لا أطيق حمل أعباء الوحي لما قضيه عند لقاء الملائك فأخبرها الخبر قالت خديجة له عليه الصلاة والسلام (كلا) أي لا خوف عليك (بشر فوالله لا يخزبك الله أبدا) بالخاء المعجمة والراء المكسورة وفي مرسل عبيد بن عمير أشير يا ابن عم واثبت فوالذي نفسي بيده اني لأرجو أن تكون نبي هذه الامة (فوالله انك لتصل الرحم) أي القرابة (وتصدق الحديث وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم (وتكسب المعدوم) بفتح التاء وكسر السين تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك (وتقرى الضيف) بفتح أوله من الثلاثي (وتعين على نوائب الحق) حوادثه (فانطلقت به خديجة) مصاحبة له (حتى أتت به ورقة بن نوفل) أي ابن أسد (وهو ابن عم خديجة أخي) ولاي ذر أخو (أيها) لانه ورقة بن نوفل بن أسد وهي خديجة بنت خويلد بن أسد (وكان ورقة امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ماشاء الله أن يكتب) أي كاتبه وذلك لتكفنه في دين النصارى ومعرفة بكتابهم (وكان ورقة شيخا كبيرا) حال كونه (قد عمى فقالت خديجة يا عم) ولاي ذريا ابن عم (اسمع من ابن أخيك) تعني النبي صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث ورقة هو الاخ للاب الرابع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اسمع منه الذي يقوله (قال) له عليه الصلاة والسلام (ورقة يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال) له (ورقة هذا الناموس) أي جبريل (الذي أنزل بضم الهمزة) على موسى (وفي رواية الزبير بن بكار على عيسى وقد سبق في بدء الوحي بحيث ذلك) ليتنى (وفي بدء الوحي باليتني بأداة النداء) (فيها) في مدة النبوة والدعوة (جدعا) بفتح الجيم والمعجزة أي ليتني شاب فيها (ليتني أكون حياذ كرم) ورقة بعد ذلك (حرفا) وهي في الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك أي من مكة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجني هم) بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجي خبره مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر ونحو اول ينظروا والاستفهام لانكار وبقية المباحث سبقت أول الكتاب (قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به من الوحي الا أودى) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفي بدء الوحي الا عودى (وان يدركني) بالخزم بان الشرطية (يومك) فاعل يدركني أي يوم انتشار نبوتك (حيما انصرك) بالخزم جواب الشرط (نصر امؤزرا) قويا بليغاصفة لنصر المنصوب على المصدرية (ثم لم ينشب ورقة) لم يلبث (أن توفي وقت الوحي) أي احتبس (فترة حتى حزن رسول الله) وللمحموى النبي (صلى الله عليه وسلم) زاد في التعبير من ط-ريق معمر عن الزهري فيما بلغنا حزننا غدا من امر اراك يتردى من رؤس شواهد الجبال فكلاما أو في بذروة جبل لكي يلقى منة نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا المنسل ذلك فاذا أو في بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقائل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا نعم يحتمل أن يكون بلغه بالاستناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ بن حجر رحمه الله والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة أو بالغين المهمة من العدو والذهاب بسرعة وأما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤس شواهد الجبال فزنا على ما فاته من الامر الذي بشر به ورقة ووجه القاضى عياض على انه لما أخرج من عافاه الله منه ببركة اجابته للنبي صلى الله عليه وسلم وذهاب فيما وجهه له ودعائه صلى الله عليه وسلم

فرايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهمما (٤٣٨) في كبد القوس فأردت أن أرميه فذكرت قول رسول الله صلى الله

عليه وسلم ولا تذعروهم على ولو  
وميتة لا تصدق فرجعت وأنا أمشي  
في مثل الحمام فلما أتيت فآخبرته  
بخبير القوم وفرغت فقلت فألبسني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها  
فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت  
قال قم يا نومان

البرد حتى عاد إلى النبي صلى الله  
عليه وسلم فلما رجعت ووصل عاد إليه  
البرد الذي يجده الناس وهذه من  
معجزات رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ولنظرة الحمام عريسة وهو  
مذ كرم مشق من الحميم وهو الماء  
الحار قوله فرايت أبا سفيان يصلي  
ظهره هو بفتح الياء واسكان  
الصاد أي يدفنه ويديه منها وهو  
الصلاب بفتح الصاد والقصر والاصلاء  
بكسر هاو المد (قوله كبد القوس)  
هو مقبضها وكبد كل شيء وسطه  
(قوله فألبسني رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من فضل عبادة كانت  
عليه يصلي فيها) العبادة بالمد  
والعبادة بزيادة ياء الغتان مشهورتان  
معروفتان وفيه جواز الصلاة في  
الصوف وهو جائز باجماع من يعتمد  
به من العلماء وسواء الصلاة عليه  
وفيه ولا كراهية في ذلك قال  
العبدري من أصحابنا وقالت الشيعة  
لا تجوز الصلاة على الصوف وتجاوز  
فيه وقال مالك بكره كراهة تنزيه  
(قوله فلم أزل نائما حتى أصبحت  
فلما أصبحت قال قم يا نومان) هو  
بفتح النون واسكان الواو وهو كثير  
النوم وأكثر ما يستعمل في النداء  
كما استعمله هنا (وقوله أصبحت)  
أي طلع على الفجر وفي هذا الحديث

تكذيب من باغوه كقوله تعالى لعنك باعخ نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا  
أوخاف ان الفترة لا مرأوسب منه فحشى أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد  
شرع عن ذلك فمعرض به وأما ما زوى ابن اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكروا  
جوارب بجره قال جاني وأنا ما تم فقال أقرأ وذكروا حديث عائشة رضي الله عنها في غطله  
واقراءه أقرأ باسم ربك قال فانصرف عني وهبت من نومي كأنما صورت في قلبي ولم يكن أبغض  
إلى من شاعر أو مجنون ثم قلت لا تحدث عني قريش بهذا إلا بعد أن أمدن إلى حلق من الجبل  
فلا طرح نفسي منه فلا قتلها فأجاب عنه القاضي بأنه إنما كان قيل لقائه جبريل وقيل  
اعلام الله له بالنبوة واطهاره واصطفائه بالرسالة ثم خرج الطبري من طريق النعمان بن راشد  
عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد أنت رسول الله  
حقا قال فلقد هممت أن أطرح نفسي من حلق جبل أي علوه وأجيب بان ذلك لضعف قوته عن  
تحمل ما جله من أعباء النبوة وخوف ما يحصل له من القيام به من مياينة الخلق جميعا كما يطلب  
الرجل إلى أخيه من غم يناله في العاجل ما يكون فيه زواله عنه ولو أفضى إلى اهلاله نفسه عاجلا  
(قال محمد بن شهاب) الزهري بالاسناد الأول من السندين المذكورين أول هذا الباب (فأخبرني)  
بالافراد عروة بن مسبق وأخبرني (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن غير أبي  
ذر (ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو يحدث عن فترة الوحي) ولم يذكر جابر زمان القصة وهو محمول على أن يكون سمعه من النبي  
صلى الله عليه وسلم (قال في حديثه بينا) بغيره (أنا أمشي سمعت) وفي بدء الوحي أذنت سمعت (صوتا  
من السماء فرفعت بصري) ولا يذرع الكشميهني رأسي (فأذا الملك الذي جاني بجره) هو  
جبريل عليه السلام (جاس على كربي بين السماء والأرض) وجاس رفع خبر عن الملك (ففرقت)  
بكسر الراء وسكون القاف أي خفت (منه فرجعت) إلى أهلي بسبب الفرق (فقلت) لهم (زمواحي  
زمواحي) هم تين (قد ثروه) بالها (فانزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر ربك فكبر وتوبا بك فطهر)  
عن النجاسة أو قصرها (والرحز فاهجر) دم على هجرها (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند  
السابق (و) الرحز (هي الاوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدون) (قال ثم تابع الوحي) وأنت  
ضمير الرحز بقوله وهي اعتبار بالجنس \* (قوله) جل وعلا (خلق) ولا يذري ذرياب خلق الانسان من  
علق \* (وبه قال) حدثنا ابن بكير) يحيى بن عبد الله المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام  
(عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة رضي  
الله عنها قالت) ول) ولا يذرع عائشة أول (مابدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي من  
الوحي (الرؤيا الصالحة) ولا يذرع الكشميهني الصادقة زاد في رواية في النوم وهي تأكيده واللا  
فار ويا مختصة بالنوم (لجاء الملك فقال أقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق أقرأ  
وربك الاكرم) واستنط السهيلي من هذا الامر ثبوت البسه في أول الفاتحة لان هذا الامر  
هو أول شيء نزل من القرآن فأولى مواضع امتثاله أول القرآن \* (قوله أقرأ) ولا يذري ذرياب بالتسوين  
أقرأ ووربك الاكرم \* (وبه قال) حدثنا) ولا يذرع ثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المستدي  
قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهري) محمد  
ابن مسلم بن شهاب (ح) التحويل السند كما مر (وقال الليث) بن سعد فيما وصله المؤلف في بدء الوحي  
(حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (قال محمد) هو ابن مسلم بن شهاب الزهري (أخبرني)  
بالافراد (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (أول ما بدي به رسول الله صلى الله

عليه انه ينسني للامام بعث الجوايسس والطلائع لكشف خبر العتدو والله أعلم

حدثنا هدا بن خالد الأزدي حدثنا جاد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت (٤٣٩) البنانى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أقرديوم أحد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبوه قال من يردهم عنوا له الجنة أو هو رفيق في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبوه أيضا فقال من يردهم عنوا له الجنة أو هو رفيق في الجنة

\* (باب غزوة أحد) \*

قوله حدثنا هدا بن خالد الأزدي هكذا هو في جميع النسخ الأزدي وكذا قاله البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في كتابه وغيرهما وذكروا ابن عدى والسمعيان فقالا هو قيسى فقد ذكر البخاري أخاه أمية بن خالد فبسبه قيسيا وذكروا الباجي فقال القيسى الأزدي قال القاضي عياض هذان نسبتان مختلفتان لان الأزدي من اليمن وقيس من معد قال ولكن قيس هنا ليس قيس عيلان بل هو قيس بن يونس من الأزدي فتصح النسبتان قال القاضي وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسى ويقال رباح كذا نسبة مسلم في غير موضع القيسى وقال في النذور التميمي قيل لعلم من تيم بن قيس بن ثعلبة بن بكر ابن وائل فتجتمع النسبتان والاقليم قريش لا يتجمع هي وقيس هذا كلام القاضي وقد سبق بيان ضبط هدا بن هدا مرات وأنه بفتح الهاء وتشديد الال وأنه يقال له هدية بضم الهاء قيل هدية اسم وهدا بن لقب وقيل عكسه (قوله فلما رهبوه) هو بكسر الهاء أى غشوه وقر بوا منه وأرهبه أى غشبه قال صاحب الافعال رهبته وأرهبته أى أدركته قال القاضي في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا في المكروه

عليه وسلم الرؤيا الصادقة) باناف ولم يقل هتافى النوم ثم (جاء الملك) جبريل (فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم) الحديث اختصره هنا هذا (باب) بالتسوية أى في قوله تعالى (الذى علم بالقلم) ثبت هذا لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف (التنسيبى قال) (حدثنا الليث بن سعد الامام) (عن عقيل) هو ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال سمعت عروة بن الزبير يقول) (قالت عائشة رضيت الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقالت زملوني زملوني) مرتين (فذكر الحديث) كما سبق (باب) قوله تعالى كلاتن لم ينته) عما هو عليه من الكفر (لنسنفن بالناصية) لنجرب بناصيته الى النار (ناصية كاذبة خاطئة) بدل من الناصية ووصفها بذلك مجازا وانما المراد صاحبها وسقط ناصية الخ لابي ذر وثبت له لفظ باب \* وبه قال (حدثنا يحيى) قال الكرماني هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن عبد الكريم) بن مالك (الجزري) بالجسيم المفتوحة والراى (عن عكرمة) أنه قال (قال ابن عباس) رضيت الله عنهما (قال أبو جهل) عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماع ذلك منه صلى الله عليه وسلم (لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطان على عنقه فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لوفعله لاخذته الملائكة) وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضيت الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره فلم ينجأهم منه الا وهو أى أبو جهل ينكص على عقبيه ويتقرب منه فقيل له مالك قال ان بيني وبينه نخل ندقمان نار وهو لاواجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ذنا لاخطفتسه الملائكة عضوا (تابعه) أى تابع عبيد الرزاق فيما وصله عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له (عمرو بن خالد) بفتح العين الحمراني من شميموخ لمؤلف (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمرو بفتح العين الرقي (عن عبد الكريم) الجزري

\* (سورة انزلناه) \*

مكية أو مدنية وآياتها خمس ولف غير أبي ذر سورة القدر وفي نسخة ان انزلناه في ليلة القدر \* (يقال المطمع) بفتح اللام (هو الطوع والمطعم) بكسر ها وهي قراءة الكسائي (الموضع الذى يطلع منه انزلناه) ولابي ذر قال انزلناه (الهاء) كتابه عن القرآن) قال في الانوار ختمه باضماره من غير ذكره شهادة له بالنباهة المعنية عن التصريح كما عظمه بان أسند انزاله اليه أى بقوله (انا انزلناه) خرج (مخرج الجميع) والمثل هو الله تعالى والعرب تؤكده على الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون) ولا يذرعن المستملى ليكن (أثبت وأؤكد) والنحاة يعبرون بقولهم المعظم نفسه كأنه عليه السفاقسى وثبت انما من قوله انا انزلناه لابي ذر

\* (سورة لم يكن) \*

مكية أو مدنية وآياتها ثمان \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسالة لابي ذر \* (منفكين) أى (زائلين) أى عما هم عليه \* (قيمة) أى (القائمة دين القيمة) أضاف الدين الى الموتى على تأويل الدين بالمال أو التاء تأملها لغة كعلامة \* وبه قال (حدثنا محمد بن يسار) بالموحدة والمجبة المشددة بند ارقال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة بن دعامة) عن أنس بن مالك رضيت الله عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي) هو ابن كعب (ان الله أمرني أن أقرأ عليكم الذين كفروا) وعند الترمذي ان الله أمرني

قال وقال ثابت كل شئ عدوت منه فقد رهبته والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه سبعة رجال من الانصار ورجلان من قريش

فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يرل كذلك (٤٣٠) حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه ما انصفنا

أصحابنا \* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه انه سمع سهل بن سعد يسئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربايعيته

فقتلت السبعة فقال اصحابه صلى الله عليه وسلم ما انصفنا أصحابنا) الرواية المشهورة فيه ما انصفنا باسكان الفاء وأصحابنا منصوب مفعول به هكذا ضبطه جاهل العلماء من المتقدمين والمتأخرين ومعناه ما انصفت قریش الانصار ليكون الترشين لم يخرجوا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد وكره القاضى وغيره ان بعضهم رواه ما انصفنا بفتح الفاء والمراد على هذا الذين فروا من القتال فانهم لم ينصفوا لقرارهم (قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره أصحاب الاطراف وكره القاضى عن بعض رواة كتاب مسلم أنهم جعلوا أبا بكر ابن أبي شيبة بدل يحيى بن يحيى قال والصواب الاول (قوله وكسرت ربايعيته) هي تخفيف الباء وهي السن التي تلى النخبة من كل جانب وللإنسان أربع ربايعيات وفي هذا وقوع الاسقام والابتلاء بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ليسالوا جزيل الاجر ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم ويتأسوا بهم قال القاضى وابعلم أنهم من البشر نصيبهم من الدنيا ويظنوا على أجسامهم ما يظنوا على أجسام البشر ليمقتوا أنفسهم

أن أقرأ عليكم القرآن قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وزادوا لظلم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان الذين عند الله الخفيفة لا اليهودية ولا النصرانية ولا الجوسمية من ينعمل خيرا فلن يكفره وخص أبا السنوبيه في أنه أقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبعية وقال الحافظ بن كثير وانما قرأ صلى الله عليه وسلم هذه السورة تشيئة له وزيادة لايامه لانه كان أنكر على ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قراءة ثقي من القرآن على خلاف ما أقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما أصبت قال أي فأخذني الشك فضرب عليه الصلاة والسلام في صدره قال ففضت عرقا وكنا أنظر الى الله فرقا واخبره عليه الصلاة والسلام ان جبريل أتاه فقال ان الله يأمر لك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف رواه أحمد والنسائي وأبو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه الصلاة والسلام قراءة بلاغ وانذار لقراءة تعلم واستدكار (قال) أبي له عليه الصلاة والسلام (وسماني) لك (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فيمكي) أبي فرح وسرورا وأخشوعا وخوفانم التقصير في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في أسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أنبشع عبيدي فوعزني لا يمكن للشيء في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عباد الدين انه حديث غريب جدا \* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (حسان بن حسان) أبو علي المصري (حدثناهما) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاني ان الله أمرني أن أقرأ عليكم القرآن) مطلق فيتناول لم يكن الذين كسروا وغيرها (قال أبي الله) عند الهزرة (سماني لك قال الله سماني) زاد الشعمي لي (جعل لي يحيى قال قتادة) بن دعامة (فأنبت) ظاهره انه من غير أنس (انه) عليه الصلاة والسلام (قرأ عليه) على أبي (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب) \* وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحد بن ابي داود ابو جعفر المنادي) بكسر الدال وعند النسفي حدثنا أبو جعفر المنادي قيل وهم البخاري في تسميته أحد وان اسم أبي جعفر هذا محمد بن عبيد بن يزيد وأبو داود كنية أبيه وأجيب بأن البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو ثم حاء مهمله ابن عبادة قال (حدثنا عبيد بن ابي عروبة) بعين مهمله فتوحه قراءة مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) وسقط ابن مالك لابي ذر رضي الله عنه (ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بن كعب ان الله أمرني أن أقرأ لكم القرآن) أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله أقرأ عليك وأقرأت وقد يقال كان في قراءة أي قصورا أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه ليستعلم منه حسن القراءة وجودتها (قال الله سماني لك) استفسره لانه جوز أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته غير معين فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات (قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال) صلى الله عليه وسلم (نعم فذرفت) بفتح المعجمة والراء تساقطت بالدموع (عيناه) وفي الحديث استحباب القراءة على أهل العلم وان كان القارئ أفضل من المقروء عليه \* فائدة ذكر العلامة حسين بن علي بن طلحة الزجاجي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفوائد الجميلة في الآيات الجليلة في السور التي تأتي على العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقرئين ليقرؤون سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض لا يفترون عن قراتها كذا قال والعهدة عليه

وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه (٤٣١) وسلم تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب

يسكب عليها بالجن فلما رأته فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة صغيرة فأحرقته حتى صار رماداً ثم الصقته بالجرح فاستسك الدم \* حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما والله اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وماذا دووى ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز وغيره أنه زاد وجرح وجهه وقال مكان هشمت كسرت \* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب وأبو حنيفة بن إبراهيم وابن أبي عمير جميعاً عن ابن عيينة ح وحدثنا عمرو بن سواد العامري أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال ح وحدثني محمد بن سهل التميمي حدثني ابن أبي مريم حدثنا محمد يعني ابن مطرف كاهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن أبي هلال أصيب في وجهه وفي حديث ابن مطرف جرح وجهه

على النصاري وغيرهم (قوله وهشمت البيضة على رأسه) فيه استحباب لبس البيضة والدروع وغيره من أسباب التحصن في الحرب وأنه ليس بقادح في التوكل (قوله يسكب عليها بالجن) أي يصب عليها بالترمس وهو بكسر الميم وفي هذا الحديث اثبات المداواة ومعالجة الجراح وأنه لا يقدح في

\* (أذازلت الارض زلزها) \*

مصدر مضاف لفاعله أي اضطربها المقدر لها عند النفخة الاولى أو الثانية \* (قوله فن) ولا يذر سورة أذازلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فن (يعمل منقار ذرة) زنة تله صغيرة (خيريره) جواب الشرط في الموضع عين رثابه وهي مدينة أو مكية وآية اتسع (يقال أوحى لها) أي (أوحى إليها) ووحى لها ووحى إليها) بغير ألف في الأخيرين (واحد) في المعنى فاللام بمعنى الي وانما أوترت على الي لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى من أجل والموحى اليه محذوف أي أوحى الي الملائكة من أجل الارض والصواب أن الامر بالكلام للارض نفسها وأذن لها أن تخبر عما عمل عليه ما قبل ان الله تعالى يخاف في الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما أمرها الله تعالى وهذا مذهب أهل السنة وقال الجماح أوحى لها الترافة فاستقرت وهذا ساقط للحموى \* وبه قال (حدثنا) جمعيل بن عبد الله) ابن أي أويس المدني قال (حدثنا) وبالافراد لابي ذر (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن اسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة رجل اجر ورجل ستر ورجل ورجل فاما) الرجل (الذي) هي (له) اجر فرجل ربطها) للجهاد (في سبيل الله) تعالى (فأطال لها) في الجبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعى (في مريح) موضع كلا وسقط لها لابي ذر (أوروضة) بالشك (فما أصابت) أي ما أكلت وشربت ومشت (في طيلها ذلك) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية أي جعلها المربوعة فيه (في المريج) ولا يذرعن الجوى والمستقى من المريج (والروضة) بغير ألف قبل الواو (كأله) أي لصاحبها (حسنات) في الآخرة (ولو أنها قطعت طيلها) المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية وتشديد النون أي عدت بجرح ونشاط (شرفاً) بفتح المشجمة والراء والقاف (أو شرفين) شوطاً أو شوطين فعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترمى وورعت في غيره (كانت آتارها) بالمثلثة في الارض بجوارها عند مشيها (وأروائها) بالمثلثة (حسنات) له) لصاحبها في الآخرة (ولو أنها مرت بنهر) بفتح الهاء وسكونها (فشرب منه) غير قصد صاحبها (ولم يرد أن يسقى به كان ذلك) أي شربها وارادته أن يسقىها (حسنات) له في الآخرة (فهى) بالفاء ولا يذرعن (لذلك الرجل) الذي ربطها (أجره) أما الذي هي له ترفهوه (رجل ربطها تغنيا) أي استغناء عن الناس (وتعقفا) عن سرائرهم يتردد عليها الحاجات (ولم ينس حق الله في رقابها) أن يؤدي زكاة تجارها (ولا تظهرها) بأن يركب عليها في سبيل الله (فهى) أي الخيل ولا يذرعن الكشمه في فهو أي ذلك الفعل الذي فعله (له سنن) يحجبه عن الناقه \* (و) أما الذي هي عليه وزر نهوه (رجل ربطها خفراً) أي لاجل الفخر (ورباً) أي اظهار الطاعة والباطن بخلافه (وتوا) بكسر النون وفتح الواو ومدودا أي عداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام (فهى على ذلك) الرجل (وزر فستل) بالفاء وضم السين مبنيا للمجهول والسائل صعبة بن ناجية ولا يذرعن (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحر) هل لها حكم الخيل (قال ما أنزل الله على قها الا هذه الآية النازدة) بالناء والمجمة المشددة القليلة المثل المنزودة في معناها (الجامعة) لكل الخيرات والسرور (فن يعمل منقار ذرة خيريره) ومن يعمل منقار ذرة شريره) روى الامام أحمد عن صعبة بن معاوية عم الفرزدق انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال حسبي لأبالي أن لا أسمع غير الله \* هذا (باب) بالتونين أي في قوله جل وعلا (ومن يعمل منقار ذرة شريره) ثبت لفظ باب لابي ذر \* وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر (قال حدثني) بالافراد ولا يذرعن (حدثنا) ابن وهب (عبد الله المصري

التوكل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الحى الذى لا يموت (قوله دووى جرحه) هو بواو وين ويقع في بعض

حدثنا عند الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن (٤٣٢) سلمة عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت

رباعيته يوم أحد وهو شيخ في رأسه  
فجعل يسلم الدم عنه ويقول  
كيف يقطع قوم شجوانيتهم وكسروا  
رباعيته وهو يدعوهم الى الله فانزل  
الله تعالى ليس لك من الامر شيء  
\* حدثنا محمد بن عبد الله بن غير  
حدثنا وكيع \* حدثنا الاعمش عن  
شقيق عن عبد الله قال كان انظر  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه  
وهو يسبح الدم عن وجهه ويقول  
رب اغفر لقومي فانهم لا يعاونون  
\* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن  
الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فهو  
ينضح الدم عن جبينه \* حدثنا محمد  
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا  
معمر عن همام بن منبه قال هذا  
ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها  
الشيخ نوأوا واحدة وتكون  
الآخرى محذوفة كما حذف من  
داود في الخط (قوله ان النبي صلى  
الله عليه وسلم حكى نبيا من الانبياء  
صلوات الله وسلامه عليه - ثم ضربه  
قومه وهو يسبح الدم عن وجهه  
ويقول رب اغفر لقومي فانهم  
لا يعاونون) فيه ما كونه عليه صلوات  
الله وسلامه عليهم من الحلم والصبر  
والعفو والشفقة على قومه - ثم  
ودعائهم لهم بالهداية والغفران  
وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم  
بأنهم لا يعاونون وهذا النبي المشار  
اليه من المتقدمين وقد جرى لنا سنا  
صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم أحد  
(قوله وهو ينضح الدم عن جبينه)  
هو يكسر الضاد أي يغسله ويرزله

قال (أخبرني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان  
(السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه قال (سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحجر) أي  
عن صدقة الحجر (فقال لم ينزل) بضم أوله وفتح ثالته (على فيها شئ الا هذه الآية الجامعة الفاذة)  
أي المنفردة في معناها فذا الرجل عن أصحابه اذا شد عنهم (فن يعمل من قال ذرة خيرا يره ومن يعمل  
مشقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس رضي الله عنهما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا أو شرا في  
الدينا الأراة الله اياه يوم القيامة فأما المؤمن فبغير حسناته وسيئاته فيغفر الله له سيئاته  
ويثيبه بحسناته وأما الكافر فترده حسناته تحسيرا ويعذب بسيئاته قال في فتوح الغيب  
وهذا يساعده النظم والمعنى والاسلوب \* أما النظم فان قوله فن يعمل تفصيل للمعاقب به من  
قوله يصدر الناس أشمتا تالروا أعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف ينبت الشمول  
والاستعراق ويصدر الناس مقيد بقوله أشمتا تالروا أي على طرائق شتى للتزول في منازلهم  
من الجنة والنار بحسب أعمالهم المختلفة ومن ثمة كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات  
\* وأما المعنى فانها وردت لبيان الاستمقصة في عرض الاعمال والجزاء عليه القوله تعالى ونضع  
الموازين القسط ليوم القيامة الآية \* وأما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لقواعد الدين  
أصلا وفرعا

(والعادات) \*

مكية أو مدنية وآياتها احدى عشرة والعادات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل ولا ي  
ذرسورة والعادات وله زيادة والقارعة \* (وقال مجاهد) مما وصله الفريابي (الكنود) هو  
(الكفور) من كند النعمة كنودا \* (يقال فائرن به نقعا) قال أبو عبيدة أي (رفعن به غبارا)  
وقوله فائرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تأويل الفعل لوقوعه غير صلة لال والضمير  
في به للصيح أي فائرن في وقت الصبح غبارا أو للمكان وان لم يجره لذكرا لان الأتارة لا بد لها من مكان  
وروي الزرار والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خيدا فلقيت شهر الأيات - مخبرها فنزلت والعادات صبحا صبحت بارجلها فالعادات قدحا  
قدحت الحجارة فأورت بجوفها فالعادات صبحا صبحت القوم بغارة فائرن به نقعا التراب  
فوسط به جمعا صبحت القوم جميعا وفي اسناده ضعف \* (حب الخير) أي (من أجل حب الخير)  
فاللام تعديلية أي لأجل حب المال (لشديد) أي (لجليل) وقيل لقوى مبالغ فيه (ويقال  
للجليل شديد) وزاد في الكشاف متشدد قال طرفه

أرى الموت يعتم الكرام ويصطفى \* عقيلة مال الفاحش المتشدد

وقوله يعتم أي يختار وعقيلة كل شئ أكرمه والفاحش البخل الذي جاوز الحد في البخل يقول  
أرى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التي يرضن بها \* (حصل) أي (ميز) وقيل جمع  
في الصنف أي أظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من القشر

(سورة القارعة) \*

مكية وآياتها عشر وسقطت لابي ذر \* (كالقراش المبعوث) أي (كغوغاء الجراد يركب بعضه  
بعضا كذلك الناس) يوم القيامة (يجول بعضهم في بعض) وانما شبه الناس بذلك عند البعث لان  
القراش اذا تار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحدة تذهب الى غير جهة الاخرى فدل هذا التشبيه  
على أن الناس في البعث يفرعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الآخر وقال في الدرر في تشبيه



وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا (٤٣٣) برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشرى

رباعيته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله عز وجل على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله \* وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد ابن أبان الجعفي حدثنا عبد الرحيم يعني ابن سليمان عن زكريا عن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نخرت جزور بالامس فقال أبو جهل أيكم يقوم الى سلا جزور بنى فلان فبدأ خذ فيضعه في كتفي محمد صلى الله عليه وسلم اذا سجد فانبعث أشقى القوم فأخذه فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه قال فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وأنا قائم أنظر

\* (باب اشتد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم) \*  
(قوله اشتد غضب الله تعالى على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله) فقوله في سبيل الله احتراز عن يقتله في حد أو قصاص لان من يقتله في سبيل الله كان قاصدا قتل النبي صلى الله عليه وسلم

\* (باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين) \*  
(قوله أيكم يقوم الى سلا جزور بنى فلان الى آخره) السلا بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصور وهو اللانافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقصة وسائر الحيوان وهي من الأدمية المشيمة (قوله فانبعث أشقى القوم) هو عقبه بن أبي معيط

الناس بالفراس مبالغات شتى منها الطيش الذي يلحقهم وانتشارهم في الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والجنح من غير ذهاب والقصد الى الداعي من كل جهة والتطير الى النار (كالعهن) أي (كلوان العهن) أي المختلفة فالة الفراء (وقرأ عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (كالصوف) يعني ان الجبال تتفرق أجزاءها في ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطير عند النذف واذا كان هذا تأثير القارعة في الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة وسقط لابي ذر كالعهن الخ

\* (سورة الهاكم) \*

مكية أو مدنية وأبها ثمان \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسمة لابي ذر كالسورة \* (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن المنذر (التكاثر من الاموال والاولاد) أي شغلكم ذلك عن طاعة الله

\* (سورة والعصر) \*

مكية وآياتها ثلاث \* (وقال يحيى) بن زياد الفراء العصر هو (الدهر أقم به) تعالى أي بالدهر لاشقائه على الاعاجيب والعجز وقيل التقدير ورب العصر وثبتت البسمة لابي ذر كالعصر الثاني وسقط له وقال يحيى

\* (سورة ويل لكل همزة) \*

مكية وآياتها تسع \* والهمزة واللهمزة فيا قاله ابن عباس المشاؤون بالنميمة المقترقون بين الاحبة وقيل الهمزة الذي يعيبك في الغيب والهمزة الذي يعيبك في الوجه \* (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسمة لابي ذر كالسورة \* (الخطمة اسم النار مثل سقر واطن) وقيل اسم للدركة الثالثة منها وسميت خطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى يا أيها الهمزة اللمزة الذي يأكل لحوم الناس ويكسر من أعراضهم ان وراءك الخطمة التي تأكل لحوم الناس وعظامهم أي وتكسر العظام

\* (الم تر) \*

مكية وآياتها خمس وسقط لابي ذر الم تر \* (قال مجاهد الم تر) أي (الم تعلم) يا محمد وانما قال ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة أصحاب الفيل لان مولده عليه الصلاة والسلام في تلك السنة وهو وان لم يشهد ما فقد شاهد آثارها وسمع بالتواتر أخبارها فكانه رآها وهذا ثابت لابي ذر عن المستمل وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب استقاط قوله قال مجاهد \* (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي عنه (أبا بيل) أي (متابعة مجتمعة) نعمت اطير لانه اسم جمع قال ابن عباس رضى الله عنهم ما كانت طيرها خراطين وأكف ككف الكلاب وقيل غير ذلك وأبا بيل قيل لا واحد له كاساطير وقيل واحد ابول كعجول وعجاجيل وقيل ابال \* (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى (من سجيل هي سنك) بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كلف مكسورة الخجور (وكل) بكسر الكاف وبعد الهام الطين فارسي معرب وقيل السجيل الدوان الذي كتب فيه عذاب الكفار والمعنى ترميمهم بحجارة من جله العذاب المكتوب المدون مما كتب الله في ذلك الكتاب

لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله (٤٣٤) عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه حتى انطلق انسان

فأخبر فاطمة فغامت وهي جويرية فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تسبهم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا ثم قال اللهم علمك بقرش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته

\* (لا يلاف قرش) \*

مكية وآية أربع ولاي ذر سورة لا يلاف وسقط له لنظ قرش \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرشي (لا يلاف ألفوا ذلك) الارتحال (فلا يشق عليهم في الشتاء) الى اليمن (و) لافي (الصيف) الى الشام في كل عام فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لتخدمه البيت الذي هو خفرهم وفي متعلق هذه اللام أو وجه فقيل بسابقها لان الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما صنع بالحيشة فعلمهم كعصف ما كول لا يلاف قرش أي أهلك أصحاب الفيل اتبقي قرش وما ألفوا ويؤيده أنهم ما في مصحف أبي سورة واحدة وقيل متعلقة بقدر أي اعجب لنعمتي على قرش وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفاء في الكلام من معنى الشرط أي فان لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لا يلافهم فانها أظهر نعمة عليهم \* (وآمنهم) أي (من كل عدوهم في حرمهم) وقيل آمنهم من الخدام فلا يصيبهم بيلدهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم

\* (أرأيت) \*

مكية أو مدينية وآية سبع ولاي ذر سورة أرأيت \* (وقال ابن عيينة) سفيان في ما ذكره في تفسير (لا يلاف لنعمتي على قرش) وعند أبي ذر هذا مقدم على سورة أرأيت وهو الصواب ان شاء الله تعالى \* (وقال مجاهد) يدع يدفع) أي التميم (عن حقه يقال هو من دعيت يدعون) أي (يدفعون \* ساهون) أي (لا هون) عن الصلاة تم اونا \* (والماعون) هو (المعروف كله) كالتصعة والدلو (وقال بعض العرب) فيما حكاه القراء (الماعون الماء) وقال عكرمة أعلاها الزكاة المفروضة وأدناها عارية المتاع) كالنخل والغربال والدلو والابرة

\* (سورة انا اعطيناك الكوثر)

مكية أو مدينية وآية ثلاث وثبت لاي ذر افظ سورة \* (وقال ابن عباس) رضى الله عنهم ما فيها وصله ابن مردويه في قوله تعالى (سائلك) أي (عدوك) وسقط للحموى وقال ابن عباس فقط \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التيمي مولا لهم أبو معاوية البصري نزيل الكوفة قال (حدثنا) ولاي ذرأ خبرنا (قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال لما خرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السماء قال آيت على خير حافظاه) بتخفيف الفاء جانباه (قيد اللؤلؤ محجوف) ولغزير أي ذر محجوف (فقلت ما هذا يا خير بل قال هذا الكوثر) زاد البيهقي الذي أعطاك ربك فأهوى الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا أذفر وأخرجه المؤلف بهذا في الرقاق من طريق همام عن أبي هريرة رضى الله عنه والكوثر وزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة في المفرط الكثرة \* وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي) أبو الهيثم المقرئ الكحال قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي إسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن أبي عبيدة) عامر بن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (عن عائشة) رضى الله عنها (قال) أي أبو عبيدة (سألته) يعني عائشة (عن قوله تعالى) ولاي ذر عن قول الله عز وجل (انا اعطيناك الكوثر قال) هو (نهر في الجنة) اعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم زاد النسائي في بطنان الجنة (سائطاه) أي جانباه (عليه) أي على الشاطي قال البرماوى كالكرماني والضمير في عليه عائدة الى جنس الشاطي ولهذا لم يقل عليه ما قال وفي بعضها شاطاه درججوف (درججوف) بفتح الواو مشددة صفة لدرججوه الجار والمجرور والجملة خبر المبتدأ الاول الذي هو شاطاه (آيته

استمر في الصلاة مع وجود نجاسة على ظهره وأجاب القاضي عماض بأن هذا ليس بنجس قال لان القرش ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك وإنما نجس الدم وهذا الجواب يجي على مذهب مالك ومن وافقه ان روث ما يؤكل لحمه طاهر ومذهبتنا ومذهب أبي حنيفة وآخرين نجاسته وهذا الجواب الذي ذكره القاضي ضعيف أو باطل لان هذا السلا يتضمن النجاسة من حيث انه لا ينقل من الدم في العادة ولانه ذبيحة عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع أجزاء هذا الجزور وأما الجواب المرضي أنه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استعجابا بالظاهرة وما ندري هل كانت هذه الصلاة فريضة فتجب اعادتها على الصحيح عندنا أم غيرها فلا تجب فان وجبت الاعادة فالوقت موسع لها فان قيل يبعد أن لا نجس بما وقع على ظهره قلنا وان أحسن به فليتحقق انه نجاسة والله أعلم (قوله لو كانت لي منعة طرحته) هي بفتح النون وحكي اسكلمها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع عني أذاهم أو كان لي عشيرة بمكة تمنعني وعلى هذا منعة جمع مانع ككاتب وكبيرة

(قوله وكان اذا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا) فيسه استجاب تكرر الدعاء ثلاثا وقوله واذا سأل

ثم قال اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة (٤٣٥) والوليد بن عقبة وأميمة بن خفاف وعقبة بن

أبي معيط وذكر السابغ ولم  
أحفظه فوالذي بعث محمد صلى الله  
عليه وسلم بالحق أقدم رأيت الذين  
سمى صرعى يوم بدر ثم سبحوا الى  
القلب قلب يد قال أبو اسحق  
الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث  
هو الدعاء لكن عطفه لاختلاف  
اللفظ وكذا (قوله ثم قال اللهم  
عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن  
ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن  
عقبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح  
مسلم والوليد بن عقبة بالقاف  
واتفق العلماء على انه غلط وصوابه  
والوليد بن عتبة ما شاء الله كما ذكره  
مسلم في رواية أبي بكر بن أبي شيبة  
بعده هذا وقد ذكره البخاري في  
صحيحه وغيره من أئمة الحديث على  
الصواب وقد نبه عليه ابراهيم بن  
سفيان في آخر الحديث فقال الوليد  
ابن عقبة في هذا الحديث غلط قال  
العلماء والوليد بن عقبة بالقاف هو  
ابن أبي معيط ولم يكن ذلك الوقت  
موجودا أو كان طفلا صغيرا جدا  
فقد أتى به النبي صلى الله عليه وسلم  
يوم الفتح وهو قد ناهز الاحتلام  
ليمسح على رأسه (قوله وذكر  
السابغ ولم أحفظه) وقد وقع في  
رواية البخاري تسمية السابغ انه  
عامة بن الوليد (قوله والذي بعث  
محمد صلى الله عليه وسلم بالحق لقد  
رأيت الذين سمي صرعى يوم بدر ثم  
سبحوا الى القلب قلب يد) هذه  
أحدى دعواته صلى الله عليه وسلم  
الحجابه والقلب هي البئر التي لم تطو  
وانما وضوا في القلب تحقير اللهم  
ولئلا يتأذى الناس برأحتهم وليس  
هو دفن الحربي لا يجب دفنه  
قال أصحابنا بل يترك في الصحراء الا  
أن يتأذى به قال القاضي عياض

كعدد النجوم رواه ولا يذرو رواه (زكريا) بن أبي زائدة فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن  
زكريا عن أبيه (وابو الاحوص) سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ الكوثر ثم  
بقناه الجنة شاطئا در مجوف وفيه من الأباريق عدد النجوم ولفظ رواية زكريا قريب من هذه  
(ومطرف) هو ابن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة (عن أبي اسحق) السبيعي  
\* وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا  
الواسطي قال (حدثنا) ولا يذروا خبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جمع قر بن أبي  
وحشية الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في الكوثر هو الخبير  
الذي اعطاه الله اياه قال أبو بشر) جمع قر بالسند السابق (قلت لسعيد بن جبير فان الناس) كأبي  
اسحق وقتادة (يزعمون أنه) أي الكوثر (نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي  
اعطاه الله اياه) وهذا تأويل من سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنهم فلا  
تنافي بينهما لان النهر فردي من أفراد الخير الكثير ثم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبي صلى الله  
عليه وسلم في مسلم من طريق المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى  
الله عليه وسلم اذا أغنى اغناءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال نزلت على  
سورة فقرأ باسم الله الرحمن الرحيم انا أَعْطَيْتُكَ الكوثر الى آخرها ثم قال أتدرون ما الكوثر  
قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه نهر وعذبه ربي عليه خير كثير فالمصير اليه أولى ويأتى ان شاء الله  
تعالى من يد بحث لذلك في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه السورة مع كونها أقصر سور  
القرآن على معان بدعية وأساليب بليغة اسناد الفعل للمتكلم المعظم نفسه وإيراده بصيغة  
الماضي تحقيقا لوقوعه كأنى أمر الله وتأكيده الجارية بان والاتبان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة  
والالتفات من ضمير المتكلم الى الغائب في قوله ربك

\*(سورة قل يا أيها الكافرون)\*

مكية وآياتها وثبتت انظر سورة لا يذرو (يقال انكم دينكم) أي (الكفر ولي دين) أي (الاسلام)  
وهذا قبل الاخر بالجهد وقال في الاوار لكم دينكم الذي أنتم عليه لا تتركوه ولي دين الذي أنا  
عليه لا أرفضه فليس فيه اذن في الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا بآية القتال اللهم الا  
اذا فسر بالتاركة وتقرر بكل من الفريقين على دينه (ولم يقل ديني) بالياء بعد النون (لان الآيات)  
التي قبلها بالنون خذفت الياء) رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من أنواع البديع (كما قال)  
فهو (يهدين ويشفين) بخذف الياء فيهما لذلك قاله القراء (وقال غيره) أي غير القراء وسقط ذال لا ي  
ذرو هو الصواب لانه لم يسبق في كلام المصنف عز وفتصوب الحافظين بحجر رجه الله لا ثباته فيه نظر  
لا يخفى (لا أعبد ما تعبدون الا أنزلنا أجيبكم فيما بقي من عمري) أن أعبد ما تعبدون (ولا أنتم  
عابدون ما أعبدوهم الذين قال) الله تعالى (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا  
وكفرا) وما في هذه السورة بمعنى الذي فان كان المراد بها الاصنام كما في الآية الاولى والثالثة فواضح  
لانهم غير عقلاء وما أصلها أن تكون لغير العقلاء واذا أريد به النارى تعالى كما في الثانية والرابعة  
فأستدل به من جوز وقوعها على أهل العلم ومن منع جعلها مصدريه والتقدير ولا أنتم  
عابدون هي أدنى أم مثل عبادتي وقال أبو مسلم ما في الاولين بمعنى الذي والمقصود المعبود وما في  
الآخرى مصدرية أي لا أعبد عبادتكم المبنية على الشرك وترك النظر ولا أنتم تعبدون مثل  
عبادتي المبنية على اليقين والحاصل أنكم كالمعنى الذي أو مصدرية أو الاوليان بمعنى الذي  
والآخران مصدرية تان وهل التكرار للتأكيد أم لا

١ قوله وما في الاخرى المناسب الاخرين كما يعلم مما بعد اه

\* (سورة اذا جاء نصر الله) \*

مدينة وايتها ثلاث (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسمة تغير أي ذرو ثبت لفظ سورة له • وبه قال (حدثنا الحسن بن الربيع) بفتح الراء ابن سفيان البلخي الكوفي قال (حدثنا ابو الاحوص) سلام بن سليم (عن الاعمش) سليمان (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضی الله عنها) أنها قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها في الصلاة (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) هضم النفسه واستقصار العمله أو استغفر لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق • وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعاء في السجود من كتاب الصلاة • وبه قال (حدثنا عثمان بن ابي شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضی الله عنها) أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أي بعد نزول سورة اذا جاء نصر الله (أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن) يعمل بما أمر به من التسبيح والتحميد والاستغفار فيه في قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره في أشرف الاوقات والاحوال (باب بالتنوين أي في قوله تعالى (ورأيت الناس يدخلون في دين الله) أي الاسلام (أقواجا) جماعات بعدما كان يدخل فيه واحدا واحدا وذلك بعد فتح مكة جاءه العرب من أقطار الارض طائعين ونصب أقواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لا يذر • وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابي شيبة) أخو عثمان قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) هو الثوري ولا يذر قال حدثنا سفيان (عن حبيب بن ابي ثابت) قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم الكوفي (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن عمر رضى الله عنه سألهم) أي أشياخ بدر كما في الرواية اللاحقة ان شاء الله تعالى (عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا) أي الأشياخ (فتح المدائن والقصور قال) عمر (مائة قول يا ابن عباس قال) أقول (أجل أو مثل) بالتنوين فيهما (ضرب محمد صلى الله عليه وسلم نعت له نفسه) بضم النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعى الميت بعبادته اذا ذاع موته وأخبر به (قوله فسبح) ولا يذري باب بالتنوين أي في قوله تعالى فسبح (بحمد ربك) أي مثلما سجدوا له (واستغفره انه كان قوايا تواب على العباد) أي رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة (والتواب من الناس التائب من الذنب) الذي اقترفه قاله الفراء • وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا ابو عوانة) الواضح الشكري (عن ابي بشر) جعفر بن ابي وحشية (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه قال كان عمر رضى الله عنه (يدخلني) عليه في مجلسه (مع أشياخ بدر) الذين شهدوا ووقعتهما من المهاجرين والانصار (فكان بعضهم) بالهمزة وتشديد النون وهو عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به في علامات النبوة (وجد) غضب (في نفسه فقال) لعمر (لم تدخل هـ ذامعنا) أي وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم في السابقة (ولما أتتاه مثلها) في السن فلم تدخلهم (فقال عمر انه) أي ابن عباس (من حيث علمت) من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جهة ذلك كانه وزيادته معرفته وعند عبد الرزاق انه لسانا سؤالا قلباء قول ولا يذري عن الحوى والمستملى انه من قد علمت (فدعا) بحدف ضمير المفعول أي دعا عمر ابن عباس ولا يذري عن الكشميني فدعاها (ذات يوم فأدخله معهم) أي مع الأشياخ وفي غزوة الفتح ودعاها ذات يوم ودعا في معهم (فأرؤيت) بضم الراء وكسر الهمزة أي ما ظننت ولغير أبي

أبا اباحق يحدث عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا وحوله ناس من قريش اذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلاجرور فقفده على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال اللهم عليك الملا من قريش أبا جهل بن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأمية بن خلف وأبي بن خلف شعبة الشاك قال فالتقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر غير أن أمية أو أبا تقياء تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر

اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رأيتهم صرعي يندر ومعلوم ان أهل السير قالوا ان عمارة بن الوليد وهو أحد السبعة كان عند الخاشي فاتهمه في حرمة وكان ججيلا فنفخ في احليله سخن فاهام مع الوحوش في بعض جزائر الحبشة فهلات قال القاضي وجوابه ان المراد انه رأى أكثرهم بدليل ان عقبة بن أبي معيط منهم ولم يقتل يندر بل حل منها أسيرا وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم صبرا بعد انصرافه من بدر بعرق الطيبة فلت الطيبة نطاء معجزة مضمومة ثماء موحدة ساكنة ثماء مشناة تحت ثم هاء هكذا ضبطه الحارزمي في كتابه الموتى في الاماكن قال قال الواقدي هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة (قوله تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر) الاوصال المفاصل وقوله فلم يلق هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط وفي أكثرها فلم يلق بالالف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقريبا



فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك (٤٣٨) لك وماردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم

قال قتاداني ملك الجبال وسلم على  
ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول  
قومك لك وانا ملك الجبال وقد  
بعثني ربك اليك لتأمرني بأمرك  
فما شئت ان شئت أطبقت عليهم  
الاحشيشين فقال له رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بل أرجو أن يخرج  
الله من أصلابهم من يعبد الله  
وحده لا يشرك به شيئا \* حدثنا  
يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد  
كلاهما عن أبي عوانة قال يحيى  
أخبرنا أبو عوانة عن الاسود بن قيس  
عن جندب بن سفيان قال دعت  
اصبع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في بعض تلك المشاهد فقال  
هل أنت الاصبع دعت \* وفي  
سبيل الله ما لقيت وحدثنا أبو  
بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم  
جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن  
قيس بهذا الاسناد

أى لم أظن لنفسى وأتتبه لحالى  
وللموضع الذى أنا ذاهب اليه وفيه  
الاوأنا عند قرن الثعالب لكثرة  
همى الذى كنت فيه قال القاضى  
قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو  
مقات أهل نجد وهو على مرحلتين  
من مكة وأصل القرن كل جبل  
صغير ينقطع من جبل كبير (قوله)  
ان شئت أطبقت عليهم الاحشيشين  
هما بفتح الهمزة وبالحاء والشين  
المجتين وهما جبل مكة أبو قيس  
والجبل الذى يقابله (قوله صلى الله  
عليه وسلم هل أنت الاصبع  
دعت \* وفي سبيل الله ما لقيت)  
انظ ما هنا عنى الذى أى الذى  
لنتيه محسوب فى سبيل الله وقد  
سبق فى باب غزوة حنين أن الرجز  
هل هو شعروان من قال هو شعور

عباس هذه القصة (قوله وتب) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله عز وجل وتب (ما أغنى عنه  
ماله وما كسب) ما الاولى نافية أو استفهام انكار وعلى الثانى تكون منصوبة المحل بما بعدها أى  
أى شئ أغنى المسأل وقد تمت لان لها صدر الكلام والثانية بمعنى الذى فالعائد محذوف أو مصدرية  
أى وكسبه \* وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) السلى مولاهم البيهقى قال (أخبرنا أبو معاوية)  
محمد بن خازم بالخاء والزاى المجمعين الضري قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) الجلى  
بفتح الجيم والميم (عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن النبى صلى الله عليه وسلم  
خرج الى البطحاء) مسيل وادى مكة (فصعد الى الجبل) بهنى الصفاورقى عليه (فتنادى يا صباحاه  
فاجتعت اليه قريش فقال رأيتهم) أى أخبرونى (ان حدثتكم ان العدو مصبحكم أو ممسيكم  
أ كنتم تصدقونى) ولابى ذر تصدقونى (قالوا نعم قال فأتى نذير) منذر (لكم بين يدي عذاب شديد)  
أى قدامه (وقال ابواه) عليه الالمنة (ألهذا جمعنا) بهمزة الاستفهام الانكارى (تبالل) أى  
ألزمك الله تبارك فى سورة الشعرا سائر اليوم أى بقيته (فأنزل الله عز وجل تبثيدا الى لهب الى  
آخرها) أى خسرت جلته وعادة العرب أن تعبر ببعض الشئ عن كله (قوله سيصلى) ولابى ذر  
باب بالتنوين أى فى قوله تعالى سيصلى (نارا ذات لهب) أى تلهب وتوقد \* وبه قال (حدثنا عمر بن  
حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنى) بالافراد  
(عروبن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (قال ابواه) اعنه الله  
لما صعد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال اتى نذير لكم بين يدي عذاب شديد  
(تبالل) الهذا جمعنا فنزلت تبثيدا الى لهب) وزاد أبو ذر الى آخرها قيل وخص اليد لانه رحى النبى  
صلى الله عليه وسلم بججر فأدى عقبه فلذا ذكرها وان كان المراد جله بدينه وذكره بكنيته دون اسمه  
عبد العزى لانه لما كان من أهل النار وما له الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان جديرا  
أن يذكر بها (وامرأته) ولابى ذر باب قوله تعالى وامرأته أم جميل العوراء بنت حرب بن أمية  
أخت أبى سفيان بن حرب (جمالة الخطب) الشوك والسعدان تلقيه فى طريق النبى صلى الله  
عليه وسلم وأصحابه لتعقرهم بذلك وهو قول ابن عباس (وقال مجاهد) فيما وصله القرابى (جمالة  
الخطب عشى) الى المشركين (بالتمجئة) توقع بها بين النبى صلى الله عليه وسلم وبينهم وتلقى العداوة  
بينهم ووقد نارها كما توقد النار بالخطب فكفى عن ذلك بجملةا الخطب \* (فى جيدها) عنقها  
(جبل من مسند يقال من مسد ليف المقفل) وذلك هو الجبل الذى كانت تحتط به فيها هى  
ذات يوم حامله الخزمية أعت فقعدت على حجر لتسريح أتاها ملك فذبحها من خلفها فأهلكها  
(وقيل) هى السلسلة التى فى النار) من حديث ذر عنها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من  
دبرها ويكون سائرها فى عنقها فتلقت من حديث قتلا محكم وهذه الجملة حال من جملة الخطب الذى  
هو ذر لامرأته أو خبر مبتدأ مقدر

\* (قوله قل هو الله أحد) \*

ولابى ذر سورة الصده وهى مكة أو مدينة وآبها أربع أو خمس \* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت  
البنه لغبراى ذر \* (يقال) هو قول أبى عبدة فى الجواز (لا يتون أحد) فى الوصل فىقال احد الله  
بجذف التنوين لالتقاء الساكنين ورويت قراءة عن زيد بن على وأبان بن عثمان والحسن وأبى  
عمرو فى رواية عنه كقوله

عمرو الذى هشم الثريد لقومه \* ورجال مكة مسنتون عماف  
فألقيتهم غير مستعتب \* ولذا كره الله الا قليلا  
وقوله

قال شرط الشعر أن يكون مقصودا وهذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دعت واقيت بكسر التاء على

وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه \* حدثنا (٤٣٩) اسحق بن ابراهيم اخبرنا سفيان عن الاسود

ابن قيس انه سمع جندبا يقول  
أبأ جبريل على رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال المشركون قد  
ودع محمد فأ نزل الله عز وجل  
والضحى والليل اذا سجى ما ودعت  
ربك وما قتلى \* حدثنا اسحق بن  
ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن  
رافع قال اسحق اخبرنا وقال ابن  
رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا  
زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت  
جندب بن سفيان يقول اشتكى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم  
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة  
فقات يا محمد اني لارجو ان يكون  
شيطانك قد تركزك لم أره قربك منذ  
ليلتين أو ثلاث قال فأ نزل الله  
عز وجل

وان بعضهم أسمكها (قوله كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في غار فنكبت اصبعه) كذا هو في  
الاصول في غار قال القاضي عياض  
قال أبو الوليد الكنتاني له لغة غازيا  
فتصحف كما قال في الرواية الاخرى  
في بعض المشاهد وكما جاء في رواية  
البخاري بينما النبي صلى الله  
عليه وسلم يشي اذا صاح به حجر قال  
القاضي وقد يراد بالغار هنا الجيش  
والجمع لا الغار الذي هو الكهف  
فيوافق رواية بعض المشاهد ومنه  
قول علي رضي الله عنه ما ظنك  
بامرئ جمع بين هذين الغارين أي  
العسكريين والجمعين (قوله اشتكى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم  
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة  
فقات يا محمد اني لارجو ان يكون  
شيطانك قد تركزك لم أره قربك منذ  
ليلتين أو ثلاث فأ نزل الله تعالى

على ارادة التنوين حذف لانه في الساكنين فبقى الله منصوبا بالجر رورا للاضافة وزا كجر  
عطنا على مستعرب أي ذكرته ما كان بيننا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب من قبح ما فعل  
والجيد هو التنوين وكسره لانه في الساكنين (أي واحد) يريد أن أحدا واحدا بمعنى وأصل  
أحد واحد بفتحين قال

كان رحلي وقد زال النهار بنا \* بنى الجليل على مستأنس وحد

فأبدلت الواو همزة وأكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه وسادة وقيل ليسا مترادفين  
قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه \* الاول أن أحدا لا يستعمل في  
الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله أحد ولا يقال زيد أحد كما يقال زيد واحد وكانه بنى لئني  
ما يدكر معه من العدد \* الثاني أن تسميه يم ونفي الواحد قد لا يم ولذلك صح أن يقال ليس في الدار  
واحد بل فيها اثنان ولا يصح ذلك في أحد ولذلك قال الله تعالى استن كأحد من النساء ولم يقل  
كواحدة \* الثالث أن الواحد يشترط به العدد ولا كذلك الأحد \* الرابع أن الواحد تلحقه  
النساء بخلاف الأحد ومن حيث المعنى أيضا وجوه \* الاول أن أحدا من حيث البناء يبلغ  
من واحد كأنه من الصفات المشبهة التي بنيت لعنى النبات ويشهده القروق اللفظية المذكورة  
\* الثاني أن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثني والنظر كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى  
الاول والاحد يغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال الأزهري سئل أحد بن يحيى عن  
الاحاد أنه جمع أحد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد أن يقال جمع واحد كالاشهاد في  
جمع شاهد ولا يفتح به الاحاد \* الثالث ما ذكره بعض المتكلمين في صفات الله تعالى خاصة وهو  
أن الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العدد أن يغوص لجة التوحيد ويستغرق  
فيه حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ أبو بكر بن نورك الواحد في وصفه  
تعالى له ثلاثة معان أحدها أنه لا قسم لذاته وأنه غير متبع بعض ولا متخير والثاني أنه لا شبيه  
له والعرب تقول فلان واحد في عصره أي لا شبيه له والثالث أنه واحد على معنى انه لا شريك له في  
أفعاله يقال فلان متوحد في هذا الامر أي ليس يشركه فيه أحد اه والضمير في هو فيه وجهان  
أحدهما أنه يعود على ما يتهم من السياق فانه جاء في سبب نزولها عن أبي بن كعب أن المشركين  
قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم انب لنا ربك فنزلت رواه الترمذي والطبري والاول من وجه آخر  
مرسلا وقال هذا أصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ فيجوز أن يكون الله مبتدأ  
وأحد خبره والجملة خبر الاول ويجوز أن يكون الله بدلا وأحد الخبر وأن يكون الله خبرا أول وأحد  
خبراً ثانياً وأن يكون أحد خبر مبتدأ محذوف أي هو أحد والثاني أنه ضمير الشأن لانه موضع  
تعظيم والجملة بعده خبر مفسرة ولم يثبت لفظ الاحد في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي نعم ثبت  
اللفظان في جامع الاصول \* وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكيم بن نافع قال (حدثنا) ولا في ذر  
أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حنيفة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد  
الرحمن بن هرم (عن ابى هريرة) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى  
كذبني ابن آدم) بتشديد الذا ل المعجمة أي بعض بني آدم وهم من أنكرا البعث (ولم يكن له ذلك)  
التكذيب (وستنني ولم يكن له ذلك) الشتم (فأما تكذيبه أي قوله ان يعبدني كما بدأني وليس أول  
انطلق باهون على من اعادته أو ما شتمه أي بقوله اتخذ الله ولدا) وانما كان شتما فاقه من التنقيص  
لان الولد انما يكون عن والديه جملة ثم يضعه ويستلزم ذلك سبق نكاح والنكاح يستدعي باعنا له  
على ذلك والله تعالى منزوع ذلك (وأنا الاحد الصمد) فعل بمعنى مفعول كالنقص والنقص (لم ألد

والضحى والليل اذا سمعني ما ودعك ربك وما قلى (٤٤٠) \* وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر

عن شعبة ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا الملقى حدثنا سفيان كلاه ما عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد نحو وحديثهما \* حدثنا اسحق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن جيد والناظر لابن رافع قال حدثنا وقال الآخران اخبرنا عماد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه ما كاف تحته قطعة فذكية

والضحى والليل اذا سمعني ما ودعك ربك وما قلى قال ابن عباس رضي الله عنه ما ودعك أي ما قطعك منذ أرسلت وما قلى أي ما أبغضك وسمى الودع ودعا لأنه فرأى ومشاركة وقوله قريبك هو بكسر الراء والمضارع يقربك بفتحها وقوله ما ودعك هو بتشديد الدال على القراءة الصحيحة المشهورة التي قرأ بها القراء السبعة وقرئ في الشاذ بتحقيقها قال أبو عبيد هو من ودعه يدعه معناه ما ترك قال القاضي الخويون يتكرون ان يأتي منه ماض أو مصدر قالوا وانما جاء منه المستقبل والامر لا غير وكذلك يذر قال القاضي وقد جاء الماضي والمستقبل منهما جميعا كما قال الشاعر

وكان ما قدموا لانفسهم  
أكثر نفعاً من الذي ودعوا  
(وقال)

لم أدر ما الذغالة \* في الودح حتى يدعه  
غاله بالغين العجبة أي أخذه (قوله)  
ركب حمارا عليه ما كاف تحته  
قطيفة فذكية) الا كاف بكسر

ولم أولد) لأنه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديماً ووجوده قبل وجود الاشياء وكان كل مولود  
محدثاً انتفت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسها حتى يكون له من جنسه  
صاحبة فيتولد وانتفت عنه الولدية ولا يولد له (ولم يكن لي كفواً أحد) أي مكافئاً  
ومثالاً في متعلق بكفواً وقدم عليه لأنه محط القصد بالنفي وأخر أحد وهو اسم يكن عن خبرها  
رعاية للفاصلة وقوله لم يكن لي بعد قوله لم يلد إلا تنبأت قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله  
تعالى السلوب الواجبة لله تعالى على قسمين أحدهما سلب نقيصة كالسنة والنوم والموت والثاني  
ليس سلباً للنقص بل سلباً للمشاركة في الكمال كسلب الشريك وأما قوله تعالى لم يلد ولم يولد فإنه  
سلب للنقص اذا والولد والولد لا يكونان الا من جسمين وهما من الاغيار والاغيار نقص وان كانا يلدان  
بالالتزام على ان الولد من نسل الوالد فيعود الى سلب المشاركة في الكمال (قوله الله الصمد) ولا يولد  
باب بالتثنية أي في قوله عز وجل الله الصمد (والعرب تسمي اشرفها الصمد قال ابو ائيل) بالهمز  
شقيق بن سلمة هما وصله القرطبي (هو السيد الذي انتهى سوده) وقال ابن عباس الذي تصمد اليه  
الخلائق في حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصده وهو الموصوف به على الاطلاق فإنه  
مستغن عن غيره مطلقاً وكل ما عداه محتاج اليه في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي  
بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحى القيوم الذي لازوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شيء ولا  
يطم وعن الضحاك والسدى الذي لا جوف له وعن عبد الله بن يزيد الصمد نور يتلأأ وكل هذه  
الاصناف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى \* وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي قال  
(حدثنا) ولا يولد ذراً خبيرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد عن همام) هو  
ابن منبه (عن ابي هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد ابواذر  
والوقت والاصلي وابن عساكر قال الله تعالى كما في الفرع كاصله (كذبي ابن آدم) المنكر للبعث  
(ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشققي ولم يكن له ذلك) الشتم وثبت ذلك للكشيهي (أما) ولا يولد ذراً  
فأما تكذيبه اي أن يقول انى لن أعيده كما بد أنه (بغير فاء قبل همزة أن وبه استدل من جوز حذف  
الفاء من جواب أما) (وأما شققي اي أن يقول) بغير فاء أيضاً (التخذ الله ولداً) أو أنا الصمد الذي لم ألد  
ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد) ولا يولد عن الحموى والمستقلى ولم يكن له على طريق الالتفات  
(لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) قدم لم يلد وان كان العرف سبق المولد لأنه الاهم لقوله لم يولد  
الله وقوله ولم يولد كما دل على انه لم يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي الاسراء لم يتخذ ولداً ان من  
النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذ ولداً نشر بقا في  
الامر من وسقط قوله لم يلد الخ لا يولد ذراً \* (كنوا) بضم نين (وكفياً) بفتح الكاف وبعد الفاء  
المكسورة تحسية فهمزة بوزن فعيل (وكفاه) بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا (واحد) في المعنى  
ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد الذي هو مدفوع الشركة والاحد  
الذي لا تر كيب فيه قالوا حدثني للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة في ذاته فالصمد الغنى المحتاج  
اليه غيره وهو أحدى الذات وواحدى الصفات لأنه لو كان له شريك لم يكن له ملكة لما كان غنياً محتاج  
اليه غيره بل كان محتاجاً في قوامه ووجوده الى أجزاء كثيرة فالصمد دليل على الوحدةانية  
والاحدية ولم يلد دليل على أن وجوده المستقر ليس مثل وجود الانسان الذي يبقى نوعه بالتوالد  
والتناسل بل هو وجود مستمر أزلى أبدي ولم يولد دليل على ان وجوده ليس مثل وجود الانسان  
الذي يحصل بعد العدم ويبقى دائماً ما في جنه عالية لا يفتي واما في هاوية لا يقطع ولم يكن له كفواً  
أحد دليل على ان الوجود الحقيقي الذي له تعالى هو الوجود الذي يفيد وجود غيره ولا يستفيد هو

الهمزة ويقال وكاف أيضاً والقطيفة دثار يحمل جمعها فطائف وقطاف والفذكية منسوبة الى الوجود



وأردف وراءه أسامة وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحرث بن خرزج (٤٤١) وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بجاس فيه أخلاط

من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن أي وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة خرب عبد الله بن أي أنفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن أي أيها المرء لا أحسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة اغشيتنا في مجالسنا فانا نحب ذلك قال فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا أن يتواثبوا

فذلك بلدة معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة (قوله وأردف وراءه أسامة وهو يعود سعد بن عبادة) فيه جواز الازداف على الحمار وغيره من الدواب اذا كان مطيقا وفيه جواز العيادة راجبا وفيه ان ركوب الحمار ليس بنقص في حق الكبار (قوله بحاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها (قوله خرب أنفه) أي غطاه (قوله فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم) فيه جواز الابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا مجمع عليه (قوله أيها المرء لا أحسن من هذا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا بالالف في أحسن أي ليس شيء أحسن من هذا وكذا أحكاه القاضي عن جواهر رواية مسلم قال ووقع للقاضي أي على لا أحسن من هذا بالضم من غير ألف قال

الوجود من غيره فقوله تعالى الله أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة المتزهة والصدية تقتضى نفي الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الى آخر السورة سلب ما يوصف به غيره عنه ولا طر يق في معرفته تعالى أوضح من سلب صفات مخلوقات عنه ولما اشتمت هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من ألد فيها جاءها تعدل ثلث القرآن كما سيأتى ذلك قريبا ان شاء الله تعالى في كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الاجزاء وعلى غيرها فذهب الفقهاء والمفسرون الى أن لقارنهما من الثواب ثلث ما لقارى بجلته وليس في الجواب أكثر من ان الله يهب ما يشاء لمن يشاء وأجاب المتكفون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة أقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به وما لا يجوز وقسم من أمر الدنيا وقسم من أمر الآخرة ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصار تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها خلصت في صفاتها خاصة وبأني من يدلك ان شاء الله تعالى في محله قريبا بعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفيا الخ غير أبي ذر

**\* (سورة قل أعوذ برب الفلق) \***

مكية وأمد نية وآياتها خمس \* (بسم الله الرحمن الرحيم) \* ثبت لفظ سورة والسملة لابي ذر \* (وقال مجاهد) فيما وصله القرطبي (الفلق الصبح) لان الليل يفلق عنه وهو يفرق فعل بمعنى مفعول أي مفلق ويخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرو والنور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد ونبت قوله الفلق الصبح لابي ذر وسقط غيره \* (وغاسق) بالرفع وبالجر وهو الموافق للتزليل (الليل) أي العظيم ظلما \* (اذا غرب) أي (غروب الشمس) يقال ابرق من فراق وقلق الصبح) الاول بالراء والثاني باللام \* (وقب اذا دخل في كل شيء وأظلم) بغروب الشمس وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقبه دخوله في الكسوف وفي حديث عائشة عند الترمذي والحاكم انه صلى الله عليه وسلم أخذ بيدها فإراها القمر حين طلوع وقال تعوذى بالله من شر هذا الغاسق اذا غرب قال في شرح المشكاة لما سحر النبي صلى الله عليه وسلم استشقى بالمعوذتين لانهما من الجوامع في هذا الباب فتأمل في اولهما كيف خص وصف المستعاذ به برب الفلق أي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام في قوله من شر ما خلق أي من شر خلقه ثم شئ بالطف عليه ما هو شره أخفى وهو تقيض الله لاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعنى بقوله ومن شر غاسق اذا غرب لان ابشاث الشرفيه أكثر والحرز منه أصعب ومنه قوله الليل أخفى للويل \* وبه قال (حدثنا اقمية بن سعيد) البغلاني النخعي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عاصم) هو ابن أبي العجود بفتح التون وبالجم المضمومة آخره دال مهملة احد القراء السبعة (وعبد) بفتح العين وسكون الموحدة ابن أبي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي كلاهما (عن زر بن حبيش) بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة آخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لابي ذر أنه (قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابي بن كعب ان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه (فقال) أي (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال) ولاي ذر قال (قيل لي) بلسان جبريل (فقلت) قال أي (فصن تقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعندنا حافظ أبي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحث المعوذتين من المصحف ويقول انما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ به ما ولم يكن عبد الله يقرأ به ما رواه عبد الله بن الامام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد بن داذادو يقول انهم ليسوا من كتاب

فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحفضهم ثم ركب (٤٤٣) ذابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد لم نسمع الى ما قال ابو حجاب

لله وهذا مشهور وعند كثير من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبها في مصحفه وحينئذ  
فقول النووي في شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين والناتحة من القرآن وأن من جحد  
شيئاً منها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه في الفتح اذ فيه طعن في  
الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التأويل أولى وقد تناول القاضي  
ابو بكر الباقلاني ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيته ما وانما أنكر اثباته في المصحف فانه كان  
يرى أن لا يكتب في المصحف شيء الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن في كتابته فيه وكانه  
لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيته ما وتعقب بالرواية السابقة الصريحة التي فيها يقول  
انهم ما ليستامن كتاب الله وأجيب بما يمكن حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل  
المذكور قاله في فتح الباري ويحمل أيضاً لم يسهه ما من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواتر  
عنده ثم اعلم قدر رجوع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد أجمع الصحابة عليه او اثبتوه بما في  
المصاحف التي بعثوها الى سائر الأقطار

**\* (سورة قل أعوذ برب الناس) \***

مكية أو مدنية وآياتها ست فان قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس أجيب لشرفهم  
أولان الأمور وهو الناس \* وسقط لفظ سورة لغير آي ذر (ويدكر عن ابن عباس) ولا يذرو قال ابن  
عباس (الوسواس اذا ولد) بضم الواو وكسر اللام (خنسه الشيطان) اعترضه السفاقيس بأن  
المعروف في اللغة خنس اذ رجح وانقبض وقال الصغاني الاولى تخنسه مكان خنسه فان سلمت  
اللفظة من الانقلاب والتخفيف فالمعنى أزاله عن مكانه لشدة تخنسه وطعنه باصبعه في خاصرته  
(فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله) بضم أوله مبنياً للفعول (ثبت على قلبه) والتعبير  
بذكر أولي لان استناده الى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبراني وغيره وأخرج ابن مردويه من  
وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه فهو  
بصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذ غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور من  
طريق عمرو بن رويم قال سألت عيسى عليه السلام به أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم فأراه  
فاذا رأسه مثل رأس الحية واضع رأسه على عنق القلب فاذا ذكر العبد به خنس واذا ترك مناه  
وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هيل يختص بين آدم وريم في آدم والجن فيه قولان  
ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس تغليبا \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا  
سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد بن ابي لبا) بضم اللام وبين الموحدين الخفيقتين ألف  
الاسدي (عن زر بن حبیش) قال سفيان (وحدثنا) أيضاً (عاصم) هو ابن أبي النجود (عن زر)  
انه (قال سألت أبي بن كعب قلت) لها (أبا المنذر) هي كنية أبي (ان أخاك) في الدين (ابن  
مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعني أن المعوذتين ليستامن القرآن كما امر التصريح به في  
حديث (فقال ابى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال لي قبل لي) بلسان جبريل  
ولا يذوق قبل لي (فقات) كما قيل لي (قال) أبي (فحين نقول كما قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم) وهذا اختلافاً فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو أنكراً أحد اليوم  
قرأ آيته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات  
أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس وعنه أيضاً أمرني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة واه أبو داود والترمذي وعند  
النسائي عنه أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأهم في صلاة الصبح وقد روى ذلك من طرق قد

يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا  
قال اعف عنه يا رسول الله واصفح  
قوله لقد أعطاك الله الذي أعطاك  
ولقد اصطلح أهل هذه البصرة أن  
يتوجوه فيه صوبه بالعصاة فلما  
رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك  
شرق بذلك فذلك الذي فعل به  
ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله  
عليه وسلم \* حدثني محمد بن رافع  
حدثنا جين يعني ابن المنى حدثنا  
ليث عن عقيل عن ابن شهاب في هذا  
الاستاذ بمثله وزاد ذلك قبل أن يسلم  
عبد الله \* حدثنا محمد بن عبد الأعلى  
القيسي حدثنا المعتمر عن أبيه عن  
أنس بن مالك قال قيل للنبي صلى  
الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن  
أبي قال فانطلق اليه وركب حمارا  
وانطلق المسلمون وهي أرض سبخة

ولانا نبينا (قوله فلم يزل يحفضهم)  
اي يسكنهم ويسهل الأمر بينهم  
(قوله ولقد اصطلح أهل هذه البصرة)  
بضم الباء على التصغير قال القاضي  
وروي في غير مسلم البصرة كبرية  
وكلاهما بمعنى وأصلها القرية  
والمراد بها هنا مدينة النبي صلى الله  
عليه وسلم (قوله ولقد اصطلح أهل  
هذه البصرة أن يتوجوه فيه صوبه  
بالعصاة) معناه اتفقوا على أن  
يجعلوه ملكهم وكان من عادتهم  
اذا ما كوا انسانا أن يتوجوه  
ويصوبوه (قوله شرق بذلك) بكسر  
الراء أي غص ومعناه حسد النبي  
صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب  
تفاقه عاقبانا الله الكريم (قوله  
وذلك قبل أن يسلم عبد الله) معناه  
قبل أن يظهر الاسلام والافقد  
كان كافرا منافقا ظاهرا للفاق (قوله

فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عنى فواته لقد آذاني نتن حمارك (٤٤٣) قال فنهال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله

صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك قال فغضب لعبد الله رجل من قومه قال فغضب لكل واحد منهم ما أصحابه قال فكان بينهم ضرب بالحجر يدوي باليدي وبالذغال قال فبلغنا أنهم نزلت فيهم وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ما حدثني علي بن حجر السعدي أنا اسمعيل يعني بن عتبة حدثنا سليمان التيمي حدثنا أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ماضع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجدته قد ضربه ابنا عفراء حتى برك قال فأخذ بليته فقال أنت أبو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه أو قال قتلوه قومه عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الحسم والصفح والصبر على الاذى في الله تعالى ودوام الدعاء الى الله تعالى وتأليف قلوبهم والله أعلم

**\*(باب قتل أبي جهل)\***

(قوله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ماضع أبو جهل) سبب السؤال عنه أن يعرف أنه مات ليستبشر المسلمون بذلك وينكشف شره عنهم (قوله ضربه ابنا عفراء حتى برك) هكذا هو في بعض النسخ برك بالكاف وفي بعضها بر دبال فعناه بالكاف سقط الى الارض وبالذال مات يقال برد اذا مات قال القاضي رواية الجمهور برد وراه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف هذا كلام القاضي واختار جماعة محققون الكاف وان ابني عفراء تركاه عقيراً ولهذا كالم ابن مسعود كذا كره مسلم وله معه كلام آخر قوله وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار على في قتلكم اباي

تفقد التواتر يطول ابرادها والله الموفق للصواب \* تم التفسير بروا الله أعلم بأمر اركابه في يوم الاثنين الحادى والعشرين من شعبان سنة عشر وتسعمائة أحسن الله تعالى عنه وكرمه عاقبتنا والمسلمين فيها وكفنا كل مهمة ويسر اكمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالص الوجه الكرم أسود دعه تعالى ذلك فانه الحفيظ الجواد الكرم الرؤف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم أفضل الصلاة وأتم التسليم آمين

\*(بسم الله الرحمن الرحيم \* كتاب فضائل القرآن) \* جمع فضيلة واختلاف هل في القرآن شئ أفضل من شئ فذهب الاشعري والقاضي أبو بكر الى أنه لا فضل لبعضه على بعض لأن الافضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا تنقص فيه وقال قوم بالافضلية لطواهر الاحاديث كحديث أعظم سورة في القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم الاجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنته آية الكرى وآخرة سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجوداً مثلاً في شئ يلبق فالتفضيل بالمعاني العجيبة وكثرها الامن حيث الصفة وقال الخويزي من قال ان قل هو أحد ابلغ من بتتيد أبي لوب يجعل المقابلة بين ذكر الله وذكر أبي لوب وبين التوحيد والدعاء على الكافر من ذلك غير صحيح بل ينبغي أن يقال بتتيد أبي لوب دعاء عليه بالخسران فهل يوجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن من هذه وكذلك في قل هو الله أحد لا يوجد عبارة تدل على الوحدة أبغ منها قال العالم اذا نظر الى بتتيد في باب الدعاء بالخسران ونظر الى قل هو الله أحد في باب التوحيد لا يمكنه أن يقول أحدهما أبلغ من الآخر وهذا التقييم يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسئلة يلتفت الى الخلاف المشهور أن كلام الله شئ واحد أم لا وعنه الاشعري انه لا يتنوع في ذاته بل بحسب متعلقاته وليس لكلام الله الذي هو صفة ذاته بعض اسكن باله أو بل والتعبير وفهم السامع اشتمل على أنواع المخاطبات ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا الى فهم شئ منه وسقطت البسلة لابي ذر وثبت له لفظ كتاب وسقط لغير (باب كيف نزول الوحي) ولا يذرنزل الوحي بلقظ الماضي وسقط له لفظ باب (وأول ما نزل) منه (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (المهين) في قوله تعالى بالمائدة ومهيناً عليه هو (الامين) وهو أيضاً (القرآن امين على كل كتاب قبله) من الكتب السماوية \* وبه قال (حدثنا عميد الله بن موسى) بضم العين العيسى مولا هم الكوفي (عن شيبان) بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النعماني مولا هم البصري أبي معاوية (عن يحيى) بن أبي كثير (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال أخبرني) بالافراد (عائشة وابن عباس) رضي الله عنهم (فألا بئس النبي صلى الله عليه وسلم عكة عشر سنين ينزل عليه القرآن) نزولاً متتابعاً بعد مدة وحي المأمومة الوحي سنين ونصفاً وثلاثاً (وبالمدينة عشرة) ولا يذرنزل الكشمهني عشر سنين ومباحث ذلك سبقت آخر المغازي وأخرج النسائي عن ابن عباس قال أنزل القرآن جله واحدة الى سما الدنيا في ليلة القدر ثم انزل بعد ذلك في عشر من سنة الحديث وظاهر حديث الباب أنه نزل كاه عكة والمدينة خاصة وهو كذلك نعم نزل منه في غيرها ما حدث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج أو عمرة أو غزاة ولكن الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فكي وما بعدها فذي \* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) الملقب قال (حدثنا معمر) هو ابن سليمان التيمي قال (سمعت أبي) هو سليمان (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي أنه (قال أتيت) بضم الهمزة مبنياً للمفعول أي أخبرت (أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة) زوجته رضي الله عنها (فجعل يتحدث) معه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا وكما قال) شك

كثير مذكور في غير مسلم وابن مسعود وهو الذي أجهز عليه واحد ترأسه (قوله وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار على في قتلكم اباي

قال وقال أبو مجاز قال أبو جهل فلو غيراً كارتلني (٤٤٤) \* حدثنا طه بن عمر البكر اوى حدثنا معمر قال سمعت أبي يقول

حدثنا انس قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من يهملني ما فعل أبو جهل بمثل حديث ابن عليه وقول أبي مجاز كما ذكره اسمعيل **حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي** وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري حدثنا سفيان عن عمرو سمعت جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

(قوله لو غيراً كارتلني) الا كار الزراعة والفلاح وهو عند العرب ناقص وأشار أبو جهل الى ابني عقراء اللذين قتلاه وهما من الانصار وروهم أصحاب زرع ونخيل ومعناه لو كان الذي قتلني غيراً كارتلني أحب الى وأعظم لشأني ولم يكن على نقص في ذلك

\* (باب قتل كعب بن الاشرف طاعت اليهود)

ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من مخادعته واختلاف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المازري انما قتله كذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجهاد وسببه وكان عاهده ان لا يعين عليه أحدا ثم جاء مع أهل الحرب معينا عليه قال وقد أشكل قتله على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه قال القاضي قيل هذا الجواب وقيل لان محمد بن مسلمة لم يصرح له بأمان في شيء من كلامه وانما كلمه في أمر البيع والشراء واشتكى اليه وليس في كلامه عهد ولا أمان قال ولا يحل لاحد أن يقول

من الراوى مع بقاء المعنى في ذهنه (قالت هذا دحية) الكلبى (فلما قام) عليه الصلاة والسلام (قالت) أم سلمة (وانته ما حبته الاياه) أى دحية (حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبريل أو كما قال) قال في الفتح ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أى قصة ويحتمل أن يكون في قصة بنى قريظة ففي دلائل البيهقي والغيلانيات من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الرجل الذى كنت تكلمه قال بن تشبيهه قلت بدحية بن خليفة قال ذلك جبريل أمرنى أن أمضى الى بنى قريظة اه وتعبه العيبى بان الرائية في حديث الباب أم سلمة وهنا عائشة وباختلاف الرواة وأجاب في التقاض الاعتراض بأنه ليس في شيء من ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة فقرأه كل من عائشة وأم سلمة كذا قال فليست أم سلمة لا يذرك خبر قال معمر (قال ابن سليمان) قلت لابن عثمان (النهدي) عن سمعت هذا الحديث (قال) سمعته (من اسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن ابيه) كيسان (عن أبي هريرة رضى الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا أعطى) من المعجزات (ما) موصول مفعول ثان لا عطى أى الذى (منه) مبتدأ خبره (امن) بالمد (عليه) أى لاجله (البشر) والجملة صلة الموصول وعلى معنى اللام وعبر بها التضمن امعنى الغلبة أى يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيمي لفظ عليه حال أى مغلوبا عليه في التحدى والمباراة أى ليس نبي الا قد أعطاه الله من المعجزات الشيء الذى صفته أنه اذا شوهد اضطر الناس الى الايمان به وتحسروا به ان كل نبي اخضع بما يثبت دعواه من طارق الامادات بحسب زمانه كقلب العصا حباء لان الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحرة فأنهم بما وافق السحرة فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى عليه الصلاة والسلام الطب فجا بما هو أعلى من الطب وهو احياء الموتى وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فيما بينهم حتى علتوا القصائد السبع يباب الكعبة تحديا لمعارضتها فجاء بالقرآن من جنس ما تناهوا فيه بما عجز عنه البلغاء الكاملون في عصره اه ويحتمل أن يكون المعنى ان القرآن ليس له مثل لاصورة ولا حقيقة قال تعالى فأنا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانه وان لم يكن لها مثل حقيقة يحتمل أن يكون لها صورة (وانما كان الذى أوتيت) من المعجزات ولا يذرا وتنبه (وحيا أو وطه الله الى) وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد أنه أعظمها وأكثرها فائدة فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم القيامة ولذا ارتب عليه قوله (فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا) أى أمة (يوم القيامة) انما استمرار المعجزة ودوامها بتجدد الايمان وينظاها البرهان وهذا بخلاف معجزات سائر الرسل فانها انقرضت بانقضاضهم وأما معجزة القرآن فانها لا تبيد ولا تقطع وآياته متجددة لا تنضمحل وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات لا تتناهى فلا يرجع عصر من الاعصار الا لا يظهر فيه شيء مما أخبر به عليه الصلاة والسلام \* وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسائي في التفسير وفضائل القرآن \* وبه قال (حدثنا عمرو بن محمد) بفتح العين البغدادى الناقد قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف) (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (انس بن مالك) رضى الله عنه ان الله تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم (الوحي) أى أنزله متتابعاً بما أتوا (قبل وفاته) أى قربها

(حتى)

فقال محمد بن مسلمة يا رسول الله أحب أن أقتله قال نعم قال ائذن لي فلا قل قال قل (٤٤٥) فأنا هذ فقال له وذكر ما بينهما وقال ان هذا الرجل قد اراد صدقة وقد عنانا فلما سمعه

(حتى توفاه) أى الى الزمن الذى وقعت فيه وفاته (أكثر ما كان الوحي) نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه فى أول البعثة فتر فترة ثم كثروا ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية أكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثرت أسئلتهم عن الاحكام وقد ذكر ابن بونس فى تاريخ مصر فى ترجمة سعيد بن أبى مرجم مما حكاه فى الفتح أن سبب تحديث أنس بذلك سؤال الزهري له هل فتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت قال بل أكثر ما كان وأوجهه وسقطت التصلة لابي ذر وثبت قوله الوحي من قوله تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي للكسبية وسقط غيره (تم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد) بالضم مبيد القطع الاضافة عنه أى بعد ذلك وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائي فى فضائل القرآن وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاسود بن قيس) العبدى أنه قال سمعت جنديا بضم الجيم والذال المهملة ابن عبد الله بن سفيان الجبلى رضى الله عنه (يقول اششكى) مرض (النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم) اللهم جدي ليله أوليتين فاتته امرأة) ومعنى جمالة الخطب العوراء أخت أبى سفيان بن حرب (وقالت يا محمد ما أرى) بضم همزة رأى ولا يذر بفتحها (شيطانك الا قد تركت) كأنزل الله عز وجل والضحي وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لانه الساعة التى كلم الله تعالى فيها موسى والمراد النهار كله لما بالته بالليل بقوله (والليل اذا سحى) أى سكن والمراد سكنون الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ما ودعك ربك وما قلى) أى ماتر كل منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة فى الودع لان من ودعك مفارقا فقتل بالغ فى تركك وسقط قوله والليل الخ لابي ذر وقال الى قوله وما قلى \* والحديث سبق فى تفسير سورة والضحي هذا (باب) بالتسوية (نزل القرآن بلسان قريش) أى بلغة معظمهم (والعرب) من عطف العام على الخاص \* (قرأنا) ولا يذر قوله الله تعالى قرآنا (عربيا \* بلسان عربى مبين) قال القاضي أبو بكر الباقلانى لم تدم دلالة قاطعة على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا انزل بجميع السنة العرب لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أى ابتداء نزوله بلغة قريش ثم أجمع أن يقرأ بلغة غيرهم \* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكيم بن نافع قال (اخبرنا) ولغير أبى ذر (حدثنا) شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (واخبرني) بالافراد والواو للعطف على مقدر ذكره فى الباب اللاحق ٢ ولا يذر فى (أنس بن مالك قال) فأمر عثمان رضى الله عنه (زيد بن ثابت) كاتب الوحي وقدة القرظيين (وسعيد بن العاص) بن أحيحة الاموى (وعبد الله بن الزبير) بن العوام (وعبد الرحمن ابن الحرث بن هشام أن ينسخوها) أى الآيات أو السور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة ولا يذر عن الكسبية أن ينسخوا ما (فى المصاحف) أى ينقلوا الذى فيها الى مصاحف أخرى والاول هو الاول لانه كان فى مصحف لامصاحف (وقال لهم) عثمان (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى) لغة (عربية من عربية القرآن) فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن أنزل بلسانهم) أى معظمه (ففعلا) ما أمرهم به عثمان \* وهذا الحديث مرفى باب نزول القرآن بلسان قريش فى المناقب \* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) النضل بن دكين قال (حدثنا همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى ابن دينار العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال (حدثنا عطاء) أى ابن أبى رباح (وقال) وفى نسخة وقال (مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان سقط غير أبى ذر ابن سعيد (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرني) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح المذكور (قال اخبرني) بالافراد أيضا (صفوان بن يعلى بن أمية) أباه

ان قتله كان غديرا وقد قال ذلك انسان فى مجلس على بن أبى طالب رضى الله عنه فأمر به على فضرب عنقه وانما يكون الغدير بعد أمان موجود وكان كعب قد نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استأنس بهم فتمكنوا منه من غير عهد ولا أمان وأما ترجمة البخارى على هذا الحديث يباب الفتك فى الحرب فليس معناه الغدر بل الفتك هو القتل على غرة وغفلة والغيلة تحوه وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغته الدعوة من الكفار وتبسيته من غير دعاء الى الاسلام (قوله ائذن لي فلا قل) معناه ائذن لي أن أقول عنى وعنك مارأيتهم مصلحة من التعريض وغيره فقيه دليل على جواز التعريض وهو ان يأتي بكلام باطنه صحيح ويقفه منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز فى الحرب وغيرهما لم يمنع به حقا شرعيا (قوله وقد عنانا) هذا من التعريض الجائز بل المستحب لان معناه فى الباطن انه أدبنا بآداب الشرع التى فيها تعب ولكنه تعب فى مرضاة الله تعالى فهو محبوب لنا والذى فهم المخاطب منه العناء

١ قوله لقطع الاضافة عنه الاولى لقطعه عن الاضافة اه

٢ قوله ذكره فى الباب اللاحق الذى يظهر أن المذكور فى الباب اللاحق هو المعطوف عليه بالقاء فى قوله فأمر عثمان الخ لا المعطوف عليه بالواو فى قوله وأخبرني أنس

فانه لم يتعرض لذلك فى الباب المذكور فكان الاول وضع هذه العبارة أعنى قوله للعطف على مقدر الخ بعد قوله فأمر عثمان فليست أم

قال وأيضا والله لئن قال أنا قد استغناه الآن ونكره (٤٤٦) ان ندعه حتى تنظر الى أي شيء يصير أمره قال وقد أردت أن تسلفني

سلفنا قال فإترهني قال ما تريد قال ترهني نساءكم قال أنت أجب العراب أن ترهنيك نساءنا قال له ترهوني أولادكم قال يسب ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من غرولكن ترهنيك اللامة بمعنى السلاح قال نعم وواعده أن يأتي بالحرب وأبو عيسى بن جبر وعبد بن بشر قال بخاؤا فذعه ليلافترزل اليهم قال سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته اني لا سمع صوتا كأنه صوت دم

الذي ليس محبوب (قوله وأيضا والله لئن قال) هو بفتح التاء والميم أي تتضجر من هذا الضجر (قوله يسب ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من غر) هكذا هو في الروايات المعروفة في مسلم وغيره بسب بضم الياء وفتح السين المهملة من السب وحكى القاضي عن رواية بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح الياء وكسر الشين المعجمة من الشباب والصواب الاول والوسق بفتح الواو وكسرها وأصله الحمل (قوله ترهنيك اللامة) هي بالهمزة وفسر هافي الكتاب بأنها السلاح وهو كما قال (قوله وواعده ان يأتيه بالحرب وأبو عيسى بن جبر وعبد بن بشر) أما الحارث فهو الحارث بن أوس بن أخي سعد بن عباد وأما أبو عيسى فإسمه عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحيح الاول وهو جبر بفتح الجيم واسكان الباء كما ذكره في الكتاب ويقال ابن جابر وهو انصاري من كبار الصحابة شهد بدرا وسائر المشاهد وكان اسمه في الجاهلية عبد العزى وهذا وقع في معظم النسخ وأبو عيسى بالواو وفي بعضها وأي عيسى بالياء وهذا ظاهر

(يعلى كان يقول ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل) بضم أوله وفتح ثائه (عليه الوحي) رفع منه قول ناب عن القاعل ولا يذير بفتح أوله وكسر ثائه (فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع قريب من مكة أحدم واقيت الاحرام (وعليه نوب قد أظلم عليه) بفتح الههزة والطاء المعجمة (ومعه ناس) ولا يذير عن الجوى ومعه الناس (من أصحابه اذ جاءه رجل) قال في المقدمة حكى ابن فكهون في الذيل ان اسمه عطاء بن منبه وعزاه لفسير الطرسوسي وفيه نظر وقال ان صح فهو أخو يعلى بن منبه وفي الشفاء للقاضي عياض ما يشعر أن اسمه عمرو بن سواد والصواب انه يعلى بن أمية راوى الحديث كما أخرجه الطحاوي من حديث شعبة عن قتادة عن عطاء ان رجلا يقال له يعلى بن أمية أكرم وعليه حبة متضخم) بالصاد والخاء المعجمتين متطابق (بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أكرم) أي بعزة كافي الحج (في حبة بعد ما تضخم) تلطخ (بطيب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فخام الوحي فأشار عمر الى يعلى أن) ولا يذير عن الجوى أي (تعال فخام يعلى فأدخل رأسه) ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي (فأذاهو) عليه الصلاة والسلام (بحجر الوجه يغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة ثقل الوحي (كذلك ساعة ثم سري) بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة أي كشف (عنه) ما كان يجده من شدة ثقل الوحي (فقال ابن الذي يسألني عن العمرة آتفا قال تس الرجل) بضم التاء مبنية الامة فعول (فخى به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) له (أما الطيب الذي بك فاعمله ثلاث مرات) هل قوله ثلاث مرات من جملة مقوله عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات فاعمله ثلاث مرات) هل قوله ثلاث قال أي قال له مقوله عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات فاعمله فلا يكون نصاعلي التثنية وسبق مزيد لذلك في الحج (وأما الحبة فانزعها) عنك (ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك) من الطواف والسعي والخلق والاحترار عن محظورات الاحرام وهذا الحديث صورته صورة المرسل لان صفوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه في كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور هنا عن أبي نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن أبيه فوضح انه ساقه هنا على لفظ رواية ابن جريح \* قيل وجه دخول هذا الحديث هذا التسمية على ان الوحي بالقرآن والسنة على صفة واحدة ولسان واحد (باب جمع القرآن) في الصحف ثم جمع تلك الصحف في المصحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم وإنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم جمعها في مصحف واحد لان النسخ كان يرد على بعضه فلوجه ثم رفعت تلاوة بعضها لادى الى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى في القلوب الى انقضاء زمن النسخ فكان التأليف في زمن النبوى والجمع في الصحف في زمن الصديق والنسخ في المصاحف في زمن عثمان وقد كان القرآن كله مكتوبا في عهد صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبرود كى (عن ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أنه قال (حدثنا بن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عيسى بن السباق) بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة المدني التابعى (ان زبيد بن ثابت رضى الله عنه قال أرسل الى) يتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (مقتل) أي عقب مقتل (أهل اليمامة) أي من قتلهم من الصحابة في وقعة مسيامة الكذاب لما ادعى النبوة وقوى أمره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بار تدا كثيرا من العرب فخذله الله وقتله بالجيش الذي جهزه أبو بكر رضى الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قبل سبعمائة أو أكثر (فأذا عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (عنده قال ابو بكر رضى الله عنه ان عمر أتاني فقال ان القتل قد

والاول صحيح وأيضا ويكون معطوفا على الضمير في يأتيه (قوله كأنه صوت دم) أي صوت طالب دم أو صوت استعرج

قال انما هذا محمد ورضيعه وابونا لله ان الكريم لودى الى طعنة ليل (٤٤٧) لاجاب قال محمد انى اذا جاءه فسوف امد

يدى الى رأسه فاذا استمكنت منه فدونكم قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا ليجد منك ريح الطيب قال نعم تحتى فلانة هي أعطر نساء العرب قال فتأذنى أن أشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم قال أمأذنى أن أعود قال فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم قال فقتلوه وحده حتى زهر بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن عديسة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فأجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتى أنس فخذي الله صلى الله عليه وسلم

سأفادهم كذا فسروه (قوله) فقال انما هذا محمد ورضيعه وابونا لله (قوله) هكذا هو في جميع النسخ قال القاضي رحمه الله تعالى قال لنا شيخنا القاضي الشهيد صوابه أن يقال انما هو محمد ورضيعه أبو نائلة وكذا ذكر أهل السير أن نائلة كان رضيعا لمحمد بن مسلمة ووقع في صحيح البخاري ورضيعي أبو نائلة قال وهذا عندى له وجه ان صح انه كان رضيعا لمحمد والله أعلم

(باب غزوة خيبر) \*

(قوله فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس) فيه استحباب التكبير بالصلاة أول الوقت وانه لا يكره تسمية صلاة الصبح غداة فيكون رداعلى من قال من أصحابنا انه مكروه وقد سبق شرح حديث أنس هذا في

استخر (بالسين الساكنة والقوية والحاء المهملة والراء المشددة المفتوحات اشد وكثير (يوم) وقعة (اليامة بقراء القرآن) وسمى منهم في رواية سيفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد البير عاقولي سالم مولى حذيفة (وأتى أخشى أن يستخر) بلفظ المضارع أى يشتم ولا يذري ذر ان استخر (القتل) استمد (بالقراء بالمواطن) أى في الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن) يقتل حفظته والفاء في فيذهب للتعقيب (والى أرى أن تأمر بجمع القرآن) قال أبو بكر زيد قلت لعمر كيف تفعل شيأ لم يفعله (ولا يذري ذر عن الجوى والمسئلة لم يفعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير) رداً لقول أبي بكر كيف تفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشعار بان من البدع ما هو حسن وخير (فلم يزل عمر يراجعنى) في ذلك (حتى شرح الله صدرى لي ذلك) الذي شرح له صدر عمر (ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال أبو بكر) لى يا زيد (انك رجل شاب) أشار به الى حدة نظره وبعده عن النسيان وضبطه واتقانه (عاقل لانتم ملك) أشار الى عدم كذبه وانه صدوق وفيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحميقه وتمكنه من هذا الشأن (وقد كتبت تسكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقتب القرآن فاجعه) بصغى الامر (فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان) نقله (أثقل على مما أمرنى به) أبو بكر (من جمع القرآن) فان قلت كيف عبر أو لا بقوله لو كلفوني وأفرد في قوله مما أمرنى به أجيب بانه جمع باعتبار أبي بكر ومن وافقه وأفرد باعتبار أنه الامر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من التقصير في ذلك لكن الله تعالى يسره ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكري (قلت) لهم (كيف تفعلون شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) أبو بكر (هو) أى جمعه (والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لي ذلك الذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضى الله عنهم فقتب القرآن) حال كوني (أجمعه) وقت التتبع مما عدي وعند غيري (من العصب) بضم العين والسين المهملتين ثم الموحد جريد الخيل العريض العاري عن الخوص (واللخاف) بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة وبعده الالف فاء الجارة الرقاق وهى الخزف بالحاء والزاي المعجمتين والفاء (وصدور الرجال) حيث لا يجذب ذلك مكتوبا أو الواو يعنى مع أى كتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدور وعند أبي داود أن عمر رضى الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والالواح والعصب قال وكان لا يقبل من أحد شيأ حتى يشهد شاهدان وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتب في مجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سمعا مع كون زيد كان يحفظه فكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط ولا يذري ذرا وأيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه أن أبابكر قال لعمر وزيد اقعدا على باب المسجد فجاها كاشاهدين على شى من كتاب الله فاستباه ورجاله نقات مع انقطاعه ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب أو المراد أنهم ما يشهدان أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أنهم ما يشهدان أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن وكان غرضهم أن لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لامن مجرد اللفظ والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كما لا في حياته صلى الله عليه وسلم كما في ابن كعب ومعاذ بن جبل (حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة) بن أوس بن زيد بن حرام وأبو خزيمة مشهور بكنته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها (الانصارى) البخارى (لم أجد لها) مكتوبة (مع أحد غيره لقد جاءهم رسول من أنفسكم عزير عليه ما عنتم حتى خانت برائة) ولا يلزم من عدم وجدانه اياها حينئذ ان لا تكون توارثت عندهم من تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم

كتاب المساقفة وكذا ان فيه جواز الاردا في على الدابة اذا كانت مطيقة وان اجراء الفرس والاعارة ليس بنقص ولا هادم للمروءة بل

والمحسر الازارعن نخذي الله صلى الله عليه وسلم (٤٤٨) وانى لارى نباض نخذي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال

الله أكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرار

وانما كان زيد يطلب التثبيت عن تلقاها بغير واسطة ولقد اجتمع في هذه الآية كما قاله الخطابي زيد ابن ثابت وأبو خزيمه وعمر وسهته قوله عز عليه ما عنتم لابي ذر (فكانت الصحف) التي جمع فيها زيد بن ثابت القرآن (عند أبي بكر حتى يوفاه الله ثم عند عمر حياته) حتى يوفاه الله (ثم عند حفصة بنت عمر رضی الله عنه) وعنهما لانها كانت وصية عمر فاستمر ما كان عنده عندها الى أن شرع عثمان في كتابة المصحف وهذا الحديث سبق في تفسيره برامة به قال (حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد العوفي قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (ان أنس بن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان) واسم اليمان حسيل بعهملةين مصغرا وقيل حسل بكسر ثم سكن العسبي بالموحدة حليف الانصار (قدم على عثمان) المدينة في خلافته (وكان) عثمان (يفازي أهل الشام) أي يجهر بأهل الشام (في فتح ارمينية) بكسر الهمزة وفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية أخرى مخففة وقد نقل مدينة عظيمة بين بلاد الروم وبلاد الروم قال ابن السمعاني يضرب بحسبها وطيب هو اثمها وكثرة مياهها وشجرها المشمل (وأذر بيجان) وأمر أهل الشام أن يجتمعوا (مع) ولابي ذر عن الشهمي في (أهل العراق) في غزوهما وفتحهما وأذر بيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون وقرأت في معجم ياقوت وفتح قوم الذال وسكون الراء ومد آخر الهمزة مع ذلك وروي عن المهلب ولا أعرف للمهلب هذا أذر بيجان بعد الهمزة وسكون الذال فيلحق ساكنان وكسر الراء ثمانية ساكنة وباء موحدة مفتوحة وجيم وألف ونون وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتأنيث والتركيب ولحق الالف والنون وهو واقليم واسع ومن مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وخرات واسعة وفوا كدجة لا يحتاج السالك فيها الى حمل اناه للماء لان المياه جارية تحت أقدامه أين توجه وأهلها اصباح الوجوه حمرها ولهم لغة يقال لها الاذرية لا يفهمها غيرهم وفي أهلها ابن وحسن معاملة الأنا الجبل يغلب على طباعهم وهي بلاد تنحروب ما خلت قط من فتنة فم اقل ذلك كثر مدنها خراب وافتتحت أولاً في أيام عمر بن الخطاب كان أنفذا المغيرة بن شعبه الثقفي والباعلي الكوفة ومعه كتاب الى حذيفة بن اليمان بولاية أذر بيجان فورد عليه الكتاب بنها وندفسار منها الى أذر بيجان في جيش كشي فقاتل المسلمون قتالا شديدا ثم ان المرزبان صالح حذيفة على ثمانمائة ألف درهم على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسيه ولا يدم بيت نار ثم عزل عمر حذيفة وولى عتبة بن فرقد على أذر بيجان ولما استعمل عثمان بن عفان الوليد بن عتبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد عن أذر بيجان فنقضوا فزاهم الوليد بن عتبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من غزا معه (فأفرغ حذيفة اختلا ففهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدركت هذه الامة) المحمدية (قبل أن يختلفوا في الكتاب) أي القرآن (اختلاف اليهود والنصارى) في التوراة والانجيل وفي رواية عمارة بن عزة ان حذيفة قال يا أمير المؤمنين أدركت الناس قال وما ذلك قال غزوت فرج ارمينية فاذا أهل الشام يقرؤون بقراءة أبي بن كعب ويأتون بمال يسمع أهل العراق واذا أهل العراق يقرؤون بقراءة ابن مسعود نسياً تون بما لم يسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضا وروي ابن أبي داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علي لا تقولوا في عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف الا عن ملامنا قال ماتوا ولون في هذه القراءة فقد بلغني ان بعضهم يقول قرائتي خير من قراءتك وهذا يكاد أن يكون كقراقلنا فترى قال أرى أن تجتمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا

هو سنة وفضيلة وهو من مقاصد القتال (قوله والمحسر الازارعن نخذي الله صلى الله عليه وسلم فاني لارى نباض نخذي الله صلى الله عليه وسلم) هذا مما استدل به أصحاب مالك ومن وافقهم على ان الفخذ ليست عورة من الرجل ومذهبنا ومذهب آخرين انها عورة وقد جاءت بكونها عورة أحاديث كثيرة مشهورة وتأول أصحابنا حديث أنس رضي الله تعالى عنه هذا على انه محسر بغير اختياره لضرورة الاعارة والاجراء وليس فيه انه استدام كشف الفخذ مع امكان الستروا ما قول أنس فاني لارى نباض نخذه صلى الله عليه وسلم فحمول على أنه وقع بصره عليه فجأة لانه ندمه وأما رواية البخاري عن أنس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حسر الازار فحمله على انه محسر كافي رواية مسلم وأجاب بعض أصحاب مالك عن هذا فقال هو صلى الله عليه وسلم أكرم على الله تعالى من ان يتلبسه بانكشاف عورته وأصحابنا يجيبون عن هذا بأنه اذا كان بغير اختيار الانسان فلا تنقص عليه قيمه ولا يتبع مثله (قوله الله أكبر خربت خيبر) فيه استحباب التكبير عند اللقاء قال القاضي قيل تفاعل بجزائها بما رآه في أيديهم من آلات الحرب من الفؤس والمساحي وغيرها وقيل أخذ من اسمها والاصح انه أعلمه الله تعالى بذلك

(قوله صلى الله عليه وسلم انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) الساحة القضاء وأصلها القضاء بين نعم



قال وقد اخرج القوم الى أعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز (٤٤٩) وقال بعض اصحابنا والخميس قال واصبناها عنوة

نعم ما رأيت (فارس) عثمان الى حفصة) رضى الله عنها (أن أرسلني اليها بالصحف) التي كان أبو بكر  
أمر زيد بن جهمهما (تسخها في المصاحف ثم زدها اليك فأرسلت بها حفصة الى عثمان فأمر زيد بن  
ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص) الاموي (وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام) وفي كتاب  
المصاحف لابن داود من طريق محمد بن سيرين اثني عشر رجلا من قريش والانصار منهم أبي  
ابن كعب وفي رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من أكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم زيد بن ثابت قال فأى الناس أعراب وفي رواية أفصح قالوا سعيد بن العاص قال  
عثمان فليل سعيد وليكتب زيدو وقع عند ابن أبي داود تسمية جماعة ممن كتب أو أملى منهم مالك  
ابن أبي عامر جده مالك بن أنس وكثير بن أفلح وأبي بن كعب وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس  
(ففسحوها) أي الصحف (في المصاحف) ذلك بعد أن (قال عثمان للرهط القرشي بين الثلاثة)  
سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول أموي والثاني أسدي والثالث مخزومي وكلها من بطون  
قريش (إذا اختلفتم أتم زيد بن ثابت في شيء من القرآن) أي من عربيتهم فاكتبوه بلسان  
قريش فانما نزل (معظمه بلسانهم) أي بلغتهم (ففعولوا) ذلك كما أمرهم (حتى اذا نسخوا الصحف  
في المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة) فكانت عندها حتى توفيت فاخذها مروان حين  
كان أميراً على المدينة من قبل معاوية فأمرهم ففشقت وقال انما فعلت هذا لاني خشيت ان  
طال بالناس زمان أن يرتاب فيها مراتب رواه ابن أبي داود وغيره (فارس) عثمان (الى كل أفق  
بعصف مما نسخوا) وكانت خمسة على المشهور فأرسل أربعة وأمسك واحدا وقال الداني في المنتع  
أكثر العلماء أنها أربعة أرسل واحدا للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحدا عنده وقال  
أبو حاتم في رواه عنه ابن أبي داود كتب سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة  
والكوفة وحبس بالمدينة واحدا (وأمر بما سواه) أي سوى المصحف الذي استكتبه والتي نقلت  
منه وسوى الصحف التي كانت عند حفصة (من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق)  
بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ولا بد من الجوى والستلى يحرق بفتح المهملة وتشديد الراء  
مبالغة في اذهايم اوسدا للمادة الاختلاف وقال في شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان  
الصحابة رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير أن يكونوا زادوا أو نقصوا منه شيئا  
بانفاق منهم من غير أن يقدموا شيئا أو يؤخروه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في  
اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها وأين  
تكتب وقال أبو عبد الرحمن السلمي كان قراءة أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين  
والانصار واحدة وهي التي قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه  
وكان زيد شهد العريضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه  
وولاه عثمان كتابة المصاحف قال السفاقي فكان جمع أبي بكر خوف ذهاب شيء من القرآن  
بذهاب جلته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثرت الاختلاف في وجوه قراءته  
حين قرؤوا بلغاتهم حتى أدى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا ففسخ تلك الصحف في مصحف واحد  
متمتصرا من اللغات على لغة قريش اذ هي أربحها (قال ابن شهاب) الزهري بالاستناد السابق  
(وأخبرني) بالواو والافراد ولا بد في ذرفا خبرني بالفاء والافراد أيضا (خارجة بن زيد بن ثابت) انه  
(سمع) أباه (زيد بن ثابت) قال فقدت (بفتح القاف) آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف (أي في  
زمن عثمان لاني زمن أبي بكر لان الذي فقدته في خلافة أبي بكر الأيمان من آخر سورة براءة (قد  
كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فاتسناها) أي طلبناها (فوجدناها مع خزنة

المنازل ففنيته جواز الاستشهاد في  
مثل هذا السياق بالقرآن في  
الامور المحققة وقد جاز هذا نظائر  
كثيرة كما سبق قريبا في فتح مكة انه  
صلى الله عليه وسلم جعل يطعن  
في الاصنام ويقول جاء الحق وما  
يسد الباطل وما يعبد جاء الحق  
وزهق الباطل قال العلماء يكره من  
ذلك ما كان على ضرب الامثال في  
المحاورات والمزح ولغو الحديث  
فيكره في كل ذلك تعظيم الكتاب الله  
تعالى (قوله محمد والخميس) هو  
الجديس وقد فسره بذلك في رواية  
البخاري قالوا سمى خميسا لانه خمسة  
أقسام ميمنة وميسرة ومقدمة  
ومؤخرة وقلب قال القاضي وروياته  
برفع الخميس عظما على قوله محمد  
وبنصبها على انه مفعول معه (قوله  
اصبناها عنوة) هي بفتح العين أي  
قهر الاصلحيا قال القاضي قال  
المازري ظاهر هذا أنهم اكلها  
فتحت عنوة وقد روى مالك عن ابن  
شهاب ان بعضها فتح عنوة وبعضها  
صلحا قال وقد يشكل ما روى في سنن  
أبي داود انه قسمها نصفين نصفها  
لنوائبه وحاجته ونصفها للمسلمين  
قال وجوابه ما قال بعضهم انه كان  
حوالها ضياع وقرى أجلى عنها  
أهلها فكانت خالصة للنبي صلى  
الله عليه وسلم وما سواها للغائبين  
فكان قدر الذي جلاوا عنه النصف  
فلهذا اقسام نصفين قال القاضي في  
هذا الحديث ان الاعارة على العدو  
يستحب كونها أول النهار عند  
الصبح لانه وقت غرتهم وغفلة  
أكثرهم ثم يضي لهم النهار لما  
يحتاج اليه بخلاف ملاقات الجيوش  
ومصافقتهم ومناسبة الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال

تس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناهم حين برغت الشمس وقد أخرجوا سواشهم وخرجوا بفؤوسهم ومكائلهم ومرورهم فقالوا لعمر بن الخطاب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت خير أنا ذنبا لنا ساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فهزمهم الله عز وجل \* حدثنا اسحق بن إبراهيم واسحق ابن منصور قال أخبرنا النضر بن شميل أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال أنا إذا نزلنا ساحة قوم فساء صباح المنذرين \* حدثنا قتبية بن سعيد ومحمد بن عباد والنظ لابن عباد حدثنا طاهر وهو ابن اسحق بن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فقتلنا لافقال رجل من القوم إماما من الأكوع الأسمه من هنيئاتك

ليدوم النشاط ببرد الوقت بخلاف ضده (قوله وخرجوا بفؤوسهم ومكائلهم ومرورهم) الفؤوس بالهمزة جمع فأس بالهمزة كراوس ورؤس والمكائل جمع مكائل بكسر الميم وهو القفة يقال له مكائل وقفة وزيل وزيل وزليل وعرق وسفيقة بالسين المهملة وبغائين والمرور جمع مر بفتح الميم وهي المساحي قال القاضي قيل هي حبالهم التي يصعدون بها إلى النخل وأحدها مر ومر وقيل مساحيم واحدها مر لا غير (قوله الأسمه من هنيئاتك) وفي بعض النسخ من هنيئاتك أي أراجيزك والهنة تقع على كل شئ وفيه جواز إنشاء

ابن ثابت الأنصاري بالمثلة ابن الفاكه بن ذميلة ذى الشهادتين وهو غير أبي خزيمه بالكنية الذي وجد معه آخر التوبة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتهما في الصحف) يضم الصاد من غير ميم في الفرع والذي في اليونانية بالميم (باب ذكر) كاتب النبي صلى الله عليه وسلم بإفراد لفظ كاتب \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) يضم الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الابلي (عن ابن شهاب) بمحمد الزهري (ان ابن السبكي) عميد (قال ان زيد بن ثابت قال أرسل إلى أبو بكر رضى الله عنه) في زمن خلافته (قال انك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن) بجمزة وصل وتشديد القوية وكسر الموحدة قال زيد (فتبعته) أي القرآن أجمع من العصب والخفاف وصدور الرجال كافي الباب السابق وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب أو العصب والكرانيف وخرائد النخل وفي رواية شعيب من الرقاع وعند عماره بن غزوة وقطع الأديم (حتى وجدت آخرة التوبة آيتين) منها (مع أبي خزيمه الأنصاري لم أجدهما) مكتوبتين (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم إلى آخرها) سقط لابي ذرقوله عزير الخ \* وبه قال (حدثنا عميد الله) يضم العين (ابن موسى) بن إمام الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال) (النبي صلى الله عليه وسلم ادعى على زيد وليحيى) بسكون اللام والجزم (بالوحي والدواة) بفتح الدال بالافراد ولا يذرعن الحموى والدوى يضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة (والكتف أو الكنف والدواة تم قال) له لما حضر (اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم) بفتح العين وسكون الميم (الاعشى قال) ولا يذرعن قال (يا رسول الله فأتانا مرفئ فأتى رجل ضري بالصر) لا أستطيع الجهاد (فتركت مكانها) مكان الآية في الحال قيل قبل أن يحف القلم لا يستوي القاعدون من المؤمنين في سبيل الله غير أولى الضرر ولا يذرعن لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير أولى الضرر قال الخافظ أبو ذر نفسه وهذا على معنى التنفس على التلاوة ومراد البخاري من الحديث الاول قوله انك كنت تكتب الوحي وقوله في الآخر اكتب ولم يذرعن من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتب الوحي غيره ولم يكتب زيد إلا بمكة ١ لانه اذا أسلم بعد الهجرة وكثرة كتابته الوحي أطلق عليه الكتاب وكان رعا غاب فكتب غيره وقد كتب الوحي قبله أبي بن كعب وهو أقول من كتب الوحي بالمدينة وأقول من كتبه بمكة من قرئش عبد الله بن سعد بن أبي سرح لكنه ارتد ثم عاد إلى الاسلام يوم الفتح وعن كتبه صلى الله عليه وسلم في الجملاء الخلفاء الاربعة والزيد بن العوام وخاله وأبان ابن ساعد بن العاص بن أمية وحظلة بن الربيع الاسدي ومعين تميم بن أبي فاطمة وعبد الله بن الارقم الزهري وشريحيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة في آخرين فهذا (باب) بالنسبة (انزل القرآن على سبعة أحرف) \* وبه قال (حدثنا عميد بن عقيل) يضم العين المهملة وفتح القاء خروا نسبة إلى جده لشهرته به واسم أبيه كثير بالمثناة وسعد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد امام المصر بن قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) يضم العين المهملة ابن خالد الاصيل عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (حدثني) بالافراد (عميد الله) يضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ابن عباس) وللاصيلي أن عبد الله بن عباس (رضي الله عنهم) حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرأني جبريل (القرآن على حرف) قال في الفتح وهذا ما لم يصرح ابن عباس به ما عمله من صلى الله عليه وسلم وكأنه سمعه من أبي بن كعب

وكان عامر رجلا شاعرا فنزل بحمدو بالقوم يقول (٤٥١) اللهم لولا أنت ما هتدينا \* ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداءك ما اقتضينا

وثبت الاقدام ان لا قبينا

الاراجيز وغيرهما من الشعر وسماها

مالم يكن فيه كلام مذموم والشعر

كلام حسنة حسن وقبيحة قبيح

(قوله فتنزل بحمدو بالقوم) فيه

استحباب الخداع في الاستنار لتبسط

النفوس والدواب على قطع الطريق

واشتهعها به سماعه عن الاحساس

بالمسير (قوله اللهم لولا أنت

ما هتدينا) كذا الرواية قالوا

وصوابه في الوزن لا هم أو تالله أو

والله لولا أنت كما في الحديث الآخر

والله لولا الله (قوله فاغفر فداءك

ما اقتضينا) قال المازري هذه

اللفظة مشككة فانه لا يقال فدى

الباري سبحانه وتعالى ولا يقال

له سبحانه فديت لك لان ذلك انما

يسمى عمل في مكروه يتوقع حلاله

بالشخص فيختار شخص آخر ان

يجل ذلك به ويقديه منه قال ولعل

هذا وقع من غير قصد الى حقيقة

معناه كما يقال قاتله الله ولا

يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه

وقوله صلى الله عليه وسلم تربت

يدك وتربت عييتك ويل أمه وفيه

كله ضرب من الاستعارة لان الفادى

مبالغ في طلب رضا المسمى حين

يذل نفسه عن نفسه للمكروه

فكان مراد الشاعرا راني أبتل

نفسى في رضاك وعلى كل حال فان

المعنى وان أمكن صرفه الى جهة

صحيحة فاطلاق اللفظ واستعارته

والتجوز به يقتضى ورود الشرع

بالاذن فيه قال وقد يكون المراد

بقوله فداءك رجلا يحتاجه وفصل

بين السلام بذلك فكانه قال فاغفر

ثم دعا الى رجل ينهيه فقال فداءك

فقد أخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن أبي بن كعب نحوه (فراجعته) ولمسلم من حديث أبي فرودت اليه أن هون على أمي وفي رواية له ان أمي لا تطيق ذلك (فلم أزل استريده) أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة (ويزيدني) أي ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيدني (حتى انتهى الى سبعة احرف) وفي حديث أبي المذكور ثم أتاه الثانية فقال على حرفين ثم أتاه الثالثة فقال على ثلاثة احرف ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرنا أن نقرأ على سبعة احرف فأبى احرف قرؤا عليه فقرأوا فبدأوا \* وحديث الباب سبق في بدء الخلق \* وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) المصري قال (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بنتح الميم وسكون الخاء المعجمة بن نوفل الزهري (وعبد الرحمن بن عبد) بنتمون بن عبد من غير اضافة الى شي (القاري) بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمية بن مدركة والقارة لقبه واسمه أشيع بالمائة مصغرا (حدثنا) عن جماعة عن ابن الخطاب (رضي الله عنه) (يقول سمعت هشام بن حكيم) ولابي ذر والاصيلي زيادة بن حزام وهو أسدي على الصحيح (يقرأ سورة الفرقان) لا سورة الاحزاب اذ هو غلط (في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم) فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم فكنت أساوره) به مزعة مضمومة وسين مبهمة أي أخذ برأسه أو أوثابه (في الصلاة فتصبرت) أي تكلفت الصبر (حتى سلم) أي فرغ من صلاته (فليبتنه) نفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى في الفرع وأصله وقال عياض التخفيف أعرف (بردائه) أي جمعته عليه عند لبته لثلاثين ليلة منى وهذا من عمر على عادته في الشدة بالامر بالمعروف (فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ) هاجم حذف الضمير (قال) وللاصيلي فقال هشام (أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمر رضي الله عنه (فقلت) له (كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقرأها على غير ما قرأنا) فيها فيه اطلاق التأكيد على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشام ما خالف الصواب وساغ له ذلك لسوخ قدمه في الاسلام وسابقتة بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح نخشى أن لا يكون أتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث أنزل القرآن على سبعة احرف قبل ذلك (فانطلقت به أقوده) أخرجه بردائه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقلت (يا رسول الله) التي سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان) بين الجر والاربعه سورة الفرقان (على حرف لم يقرئها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله) به مزعة قطع أي أطلقه ثم قال له عليه الصلاة والسلام (أقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (أقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي أقرأني) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت) ولم يقف الخافظ بن حجر على تعيين الاحرف التي اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من المتواتر والشاذ من هذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبد البر مع فوات ثم قال والله أعلم بما أنكر منها عمر على هشام وما قرأ به عمر ثم قال عليه الصلاة والسلام تطيبوا القلب عمر ثلاثين تكبير تصويب الشيبين المختلفين (ان هذا القرآن أنزل على سبعة احرف) جمع حرف مثل فلس وأفلس أي لغات أو قرآت فعلى الاول يكون المعنى على أوجه من اللغات لان أحد معاني الحرف في اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضها (فاقرأوا ما تنمونه) أي من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسر في الآية غير المراد به ثم عاد الى تمام الكلام الاول فقال ما اقتضينا قال وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى لولا ان فيه تعسفنا اضطرنا اليه تصحيح الكلام

هذا السابق قالوا عامر قال يرجه  
الله فقال رجل من القوم وجبت  
يارسول الله لولا أمتعتنا به قال فأنتينا  
خير فخاصرناهم حتى أصابتنا  
مخضة شديدة ثم قال ان الله تعالى  
فتحها عليكم قال فلما أمسى الناس  
مساء اليوم فتح عليهم

وقد يقع في كلام العرب من الفصل  
بين الجمل المعلق بعضها ببعض  
ما يسهل هذا التأويل (قوله اذا  
صبح بناأنتينا) هكذا هو في نسخ  
بلادنا أنتينا بالمشنة في أوله وذكر  
القاضي انه روى بالمشنة بالموحدة  
بمعنى المشنة اذا صبح بالقتال ونحوه  
من المكالم أنتينا ومعنى الموحدة  
أي بناالفرار والامتناع قال القاضي  
رجه الله تعالى قوله فدالك بالمد  
والقصر والناء مكسورة حكاية  
الاصمعي وغيره فاما في المصدر قائم  
لاغير قال وحكي القراء فدى لك  
مفتوح مقصور قال وروىناه هنا  
فداء لك بالرفع على انه مبتدأ وخبر  
أي لك نفسى فداء أو نفسى فداء  
للك وبالنصب على المصدر ومعنى  
اقتفينا كتبنا وأصله الاتباع  
(قوله وبالصباح عولوا علينا) أي  
استعانوا بنا واستغزونا للقتال  
قيل هي من التعويل على الشئ وهو  
الاعتماد عليه وقيل من العويل  
وهو الصوت (قوله صلى الله عليه  
وسلم من هذا السابق قالوا عامر  
قال يرجه الله قال رجل من القوم  
وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به)  
معنى وجبت أي ثبت له الشهادة  
وسمعت قريبا وكان هذا معلوما  
عندهم ان من دعاه النبي صلى الله  
عليه وسلم هذا الدعاء في هذا الوطن  
استشهد فقالوا هلا أمتعتنا به أي

في الحديث لان الذي في الآية المراد به القلة والكثرة والذي في الحديث ما يستحضره القارى من  
القرآت فالاول من الكمية والثاني من الكيفية وقد وقع جماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر  
مع هشام منها ابى بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل وعمر بن العاص مع رجل في آية من  
القرآن رواد أحد وابن مسعود مع رجل في سورة من آل حم رواد ابن حبان والحاكم وأما ما رواه  
الحاكم عن سمرة رفعه أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فقال أبو عبد الله تواترت الاخبار بالسبعة  
الافى هذا الحديث قال أبو شامة يحتمل أن يكون بعضه أنزل على ثلاثة أحرف بخذوة والرهب  
أو أراد أنزل ابتداء على ثلاثة أحرف ثم زيد الى سبعة توسعة على العباد والاكثر أنها محصورة في  
السبعة وهل هي باقية الى الآن يقرأها أم كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها والى الثاني ذهب  
الاكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبرى والطحاوى وهل استقر ذلك في الزمن النبوى  
ام بعده والاكثر على الاول واختاره القاضى أبو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربي وغيرهم  
لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التسوية عليهم فى أول الامر قاذن  
لكل أن يقرأ على حرفه أى طريقتهم فى اللغة الى أن انضبط الامر وتدرت اللسان وتكلم الناس  
من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم  
القرآن مرتين فى السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الآن فنسخ الله تعالى تلك القراءات المأذون  
فيها عما أوجب من الاقتصار على هذه القراءات التى تلقاها الناس ويشهد له ما عند الترمذى عن أبى  
انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل انى بعثت الى أمة أممية فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبيرة  
والغلام قال فرهم أن قرأوا على سبعة أحرف وفى بعضها كقوله هلم وتعال وأقبل وأسرع واذهب  
واعجل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشبهى أى ان كل أحد يغير الكلمة بمراد فيها لغته بل  
ذلك مقصور على السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام  
أقرأنى النبي صلى الله عليه وسلم ولئن سألنا اطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولولم يسمع لكن  
الاجماع من الصحابة فى زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف فى المراد  
بالسبعة قال ابن العربي لم يأت فى ذلك نص ولا أثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة  
وثلاثين قولاً قال المنذرى ان أكثرها غير مختار وقال أبو جعفر محمد بن سعدان النحوى هذا من  
المشكلى الذى لا يدري معناه لان الحرف باقى لمان وعن الخليل بن أحمد سبع قرآت وهذا  
أضعف الوجوه فقد بين الطبرى وغيره أن اختلاف القراءات ما هو حرف واحد من الاحرف  
السبعة وقيل سبعة أنواع كل نوع منها جزء من أجزاء القرآن فبعضها أمر ونهى ووعود وعيد  
وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود ورواه  
البيهقى بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة فى القرآن  
فبعضه بلغة قوم وبعضه بلغة أزدور سبعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها  
واحدة والى هذا ذهب أبو عبيد ونعلب وحكاة ابن دريد عن أبى حاتم وبعضهم عن القاضى أبى  
بكر وقال الأزهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقى فى الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج  
بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه وأجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون  
أرسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى  
الناس كافة عربا وعمما لان القرآن أنزل باللغة العربية وهو بلغة الى طوائف العرب وهم يترجمونه  
لغير العرب بألسنتهم وقال ابن الجزرى تتبعت القرآت صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا  
هى ترجع الى سبعة أوجه من الاختلاف لا يخرج عن ذلك وذلك اما فى الحركات بلا تعبير فى المعنى

أوردوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على أي (٤٥٣) شيء وقدون فقالوا على لحم قال أي لحم قالوا لحم حمر

الانسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهر يقوها وا كسروها فقال رجل أوبهر يقوها ويغسلوها فقال أوزاك قال فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به ساقيم ودي لضربه ويرجع ذياب سيفه فأصاب ركبة عامر فمات منه قال فلما قتلوا قال سلمة وهو أخذ يبدى قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساكنا قال مالك قلت له فذلك أبي وأمي زعوا وأن عامرا

أى جوع شديد (قوله لحم حمر الانسية) هكذا هو هنا جر الانسية بإضافة جر وهو من إضافة الموصوف الى صفة وسبق بيانه مرات فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره وعند البصريين تقديره جرا الحيوانات الانسية واما الانسية ففيه القتان وروايتان حكاهما القاضي عياض وآخرون أشهرهما كسر الهمزة واسكان التون قال القاضي هذه رواية أكثر الشيوخ والثانية فتحهما جميعا وهما جميعا نسبة الى الانس وهم الناس لاختلاطها بالناس بخلاف جر الوحش (قوله صلى الله عليه وسلم أهر يقوها وا كسروها) هذا يدل على نجاسة لحوم الحمر الالهية وهو مذنبنا ومذهب الجمهور وقد سبق بيان هذا الحديث وشرحه مع بيان هذه المسئلة في كتاب النكاح ومختصر الامر باراقته ان السبب الصحيح فيه انه أمر باراقته لانهم انجسته محرمة والثاني انه منى عنها الحاجة اليها والثالث لانهم أخذوها قبل القسمة وهذا التأويلان هما لاصحاب مالك القائمين باباحة لحومها والصواب ما تقدمناه واما قوله صلى

والصورة نحو الجبل وبحسب بوجهين أو بتغير في المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات وادكر بعد امة وامة واما في الحروف بتغير المعنى لا الصورة نحو تلبوا وتلبوا ونجيتك بيدك ونجيتك بيدك أو عكس ذلك نحو بسطة وبسطة أو بتغيرها نحو أشد منكم ومنهم ويأتل ويأتل وفامضوا الى الذكر والله واما في التقديم والتأخير نحو فية تلون ويقتلون وجاءت سكرة الحق بالموت أو في الزيادة والنقصان نحو أوصى ووصى والذكروا الاثني واما نحو اختلاف الالظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ أو المعنى لان هذه الصفات في أدائه لا تخبره عن أن يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من الاقل انتمى \* وحديث الباب مضى في كتاب الخصومات (باب تأليف القرآن) أي جمع آيات السورة أو جمع السور مرتبة بوجه قال (حدثنا) بالجمع ولا في الوقت حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغبر قال (أخبرنا هشام بن يوسف) قاضي صنعاء (ان ابن جريح) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال) أخبرني فلان بكذا (وأخبرني يوسف بن ماهر) بفتح الهاء وكسرها بصرف ولا يصرف للجمعة والعلمية فالعطف على مقدر وقال ابن حجر وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقة من رواية النسفي (قال اني عند عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها اذ جاءها) رجل (عراقي) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه (فقال) لها (أي الكفن خير) الايض أو غيره (قالت ويحك) كلمة ترجم (وما) أي أي شيء (يضرك) بعد موتك في أي كفن كنت (قال يا أم المؤمنين أرى في مصحفك قالت لم أرى بكه) قال لم لي وألف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف) قال في الفتح الظاهر لي ان هذا العراقي كان ممن يأخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة لم يرجع عن قراءته ولا على اعدام مصحفه فكان تأليف مصحفه مغايرا لتأليف عثمان ولا ريب ان تأليف المصحف العثماني أكثر مناسبة من غيره فلهذا أطلق العراقي أنه غير مؤلف وهذا كما على أن السؤال انما وقع عن ترتيب السور ولذا (قالت) له عائشة (وما يضرك) بضم الصاد المعجمة والراء المشددة من الضمر ولا يوبى ذرو الوقت والاصلي يضرك بكسر الصاد بعدها تحتمية ساكنة من الضير (أي) بفتح الهمزة والتحتمية المشددة بعدها هاء مضمومة ولا يوبى ذرعن الجوى والمسملى أية بنوقية بدل الهاء منونة (قرأت قبل) أي قبل قراءة السورة الاخرى (انما نزل أول ما نزل منه سورة من المنفصل فيها ذكر الجنة والنار) سورة اقرأ باسم ربك اذ ذلك لازم من قوله فيها ان كذب وتولى وسندع الزبانية والمدروذ كرهه مصرح فيها في قوله وما أدراك ما سقر وفي جنات يتساءلون لكن الذي نزل أول ما نزل سورة اقرأ خمس آيات فقط أو المراد بالاولية بعد الفترة وهي المدثر فعمل آخرها نزل قبل نزول بقية اقرأ أو بتقدير من أي من أول ما نزل (حتى اذ ثاب) بالثاء والموحدة بينهما ألف أي رجع (الناس الى الاسلام) واطمأنت ننوهم عليه وتيقنوا أن الجنة للمطيع والنار للعاصي (نزل الخلال والحرام ولو نزل أول شيء لانشروا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا ولو نزل لا تنزوا لقالوا لا ندع الزنا أبدا) وذلك لما طبع عليه النفوس من النقرة عن ترك المألوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر (لقد نزل بحكمة على محمد صلى الله عليه وسلم وانى جاربه) صغيرة (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) من سورة القمر التي ليس فيها ذكر شيء من الاحكام (وما زلت سورة البقرة والنساء) المشقتان على الاحكام من الخلال والحرام (الأوآنا عنده) بعد الهجرة بالمدينة وأرادت بذلك تأخير نزول الاحكام وسقط لابي ذر سورة فالبقرة ومعطوفها مر فوعان (قال فأخرجته) أي للعراقي (المصحف فاملت) بسكون الميم وتحتيف اللام وبتشديد الميم مع فتح الميم وفي اليونانية بتشديد الميم فيحمر (عليه أي السورة) ولا يجر

الله عليه وسلم (ا كسروها فقال رجل أوبهر يقوها ويغسلوها قال أوزاك) فهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم اجتمعت في ذلك فرأى

وجمع بين اصبعيه انه يجاهد مجاهد  
قل عربي مشي بها مثله وخالف قتيبة  
محمد في الحديث في حرفين وفي  
رواية ابن عباد والى سكنة علينا  
كسرها ثم تغير اجتهاده أو أوحى  
اليه بغسلها (قوله صلى الله عليه  
وسلم ان له لاجران) هكذا هو في  
معظم النسخ لاجران بالالف وفي  
بعضها لاجرين بالياء وهما صحيحان  
لكن الثاني هو الأشهر الأوضح  
والأول لغة أربيع قبائل من العرب  
ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران  
وقد سبق بيان امرات ويحتمل أن  
الاجرين ثبتا له لانه جاهد مجاهد  
كما ستوضحه في شرحه فله أجر  
بكونه جاهدا أي مجتهدا في طاعة  
الله تعالى شديدا لاعتناها بها وله  
أجر آخر بكونه مجاهدا في سبيل  
الله فلما قام بوصفين كان له لاجران  
(قوله صلى الله عليه وسلم انه يجاهد  
مجاهدا) هكذا رواه الجمهور ومن  
المتقدمين والمتأخرين يجاهد بكسر  
الهاء وتنوين الدال مجاهدا بضم  
الميم وتنوين الدال أيضا وفسروا  
الجاهد بالجاد في علمه وعمله أي انه  
الجاد في طاعة الله والمجاهد هو  
المجاهد في سبيل الله تعالى وهو  
الغازي وقال القاضي فيه وجه  
آخر انه جمع اللغتين تو كيدا قال  
ابن الانباري العرب اذا بالغت في  
تعظيم شيء اشتقت له من لفظه لفظا  
آخر على غير ثبته زيادة في التوكيد  
وأعربوه بما عرابه فيقولون جاد  
مجد وليل لائل وشعر شاعر وشحو  
ذلك قال القاضي ورواه بعض رواة  
البخاري وبعض رواة مسلم يجاهد  
بفتح الهاء والدال على انه فعل ماض  
مجاهد بفتح الميم ونصب الدال بلا

السور أي آيات كل سورة كأن قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا آية وهذا يؤيد أن السؤال  
وقع عن تفصيل آيات كل سورة وقد ذكر بعض الأئمة آيات السور مترددة كان شيطا والجعبري  
وفي مجموع لطائف الاشارات لفنون القراآت ما يكفي ويشفي \* وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس  
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت  
عبد الرحمن بن يزيد) ولا في ذر زيادة بن قيس أخا الاسود بن يزيد بن قيس (قال سمعت ابن مسعود)  
رضي الله عنه (يقول في) شأن سورة (بنى اسرائيل) وهي سورة الاسراء (و) في شأن سورة  
(الكهف) شأن سورة (مريم) شأن سورة (طه) شأن سورة (الانبيا) ولا في ذر عن الجوى  
والمتقى أو الانبياء (آمن) أي الخمسة (من العتاق الاول) بكسر العين والعرب تجعل كل شيء يبلغ  
الغاية في الجودة عتقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المنخفة والاولية باعتبار نزولهن (وهن  
من تيردى) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الاف دال مهتم له أي مما نزل قديما ومع  
ذلك فهن مؤخرات في ترتيب المصحف العثماني وهذا الحديث مر في التفسير \* وبه قال (حدثنا  
أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أنا) من الانبياء (أبو اسحق)  
عمرو السبيعي انه (سمع البراء رضي الله عنه) زاد الاصيلي ابن عازب (قال نعت) سورة (سبح اسم  
ربك) زاد الاصيلي وأبو الوقت الاعلى (قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم) أي المدينة  
فهى من أوائل ما نزل ومع ذلك فهى متأخرة في المصحف فالتأليف يكون بالتقديم والتأخير  
\* وهذا الحديث سبق في التفسير أيضا \* وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان  
المرزى (عن ابي حنيفة) بالحاء المهمله والزاي محمد بن ميمون السكري المرزى (عن الاعمش)  
سليمان بن مهران (عن شقيق) أي أوائل بن سلمة انه (قال قال عبد الله) بن مسعود (قد علمت)  
وللاصيلي وابن عباس (كرا) قد نعت (النظائر) أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو  
الحكم أو القصص أو السور المتقاربة في الطول أو القصص (التي كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يقرؤها) اثنتين اثنتين في كل ركعة) ولا في ذر عن الكشميني اسقاط لفظ كل وفي نسخة اثنتين كل  
ركعة باسقاط الجار (فقام عبد الله) يعني ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته (ودخل معه علقمة)  
ابن قيس النخعي (وخرج علقمة) المذكور (فسالناه) عنها (فقال عشرون سورة من أول المنصل  
على تأليف) مصحف (ابن مسعود) آخرهن الحواميم) ولا في ذر من الحواميم حم الدخان وعم  
يتساءلون ولا بن خزيمه من طريق أبي خالد الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعمش  
أولهن الرحمن وآخرهن الدخان وذكر الدخان في المفصل تجوز لانها ليست منه نعم يصح على أحد  
الاقوال في حد المنصل وقد مر في باب الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة من رد السور  
العشرين فيما أخرجه أبو داود وفي الحديث دليل على ان تأليف مصحف ابن مسعود على غير  
التأليف العثماني ولم يكن على ترتيب التزول وقيل ان مصحف علي بن أبي طالب كان على ترتيب  
التزول أوله اقرأ ثم المدرثرنم والقلم وهكذا إلى آخر المكي ثم المدني وهل ترتيب المصحف العثماني  
كان باجتهاد من الصحابة أو توقيفا فذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاضي أبو بكر بن الطيب  
فيما اعتمده واستقر عليه رأيه من قوليه وانه قوض ذلك الى أمته بعده وذهبت طائفة الى الثاني  
والخلاف اللفظي لان القائل بالاول يقول انه مر من الهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كلماته  
ولذلك قال الامام مالك وانما التوا القسرا ن على ما كانوا يسعون من النبي صلى الله عليه وسلم  
وهذا القول ثالث وهو أن كثيرا من السور قد كان علم ترتيبه في حياته صلى الله عليه وسلم كالسبح  
الطوال والحواميم والمفصل وكقوله اقرأ الزهراوين البقرة وآل عمران والى هذا مال ابن عطية

\* وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب (٤٥٥) أخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن

وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتلا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات في سلاحه وشكوا في بعض أمره قال سلمة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر

هذه اللفظة هنا في مسلم بوجهين وذكرهما القاضي أيضا الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم مشى بها بفتح الميم وبعد الشين ياء وهو فعل ماض من المشى وبها جازو مجرور ومعناه مشى بالارض أو في الحرب والثاني مشاها بضم الميم وتوين الهاء من المشاهدة أي مشاهبه الصفات الكمال في القتال أو غيره منله ويكون مشاهبا منصوبا بفعل محذوف أي رأيت به مشاهبا ومعناه قل عربي يشبهه في جميع صفات الكمال وضبطه بعض رواة البخاري نشأها بالنون والهمزة أي شب وكبر والهاء عائدة الى الحرب أو الارض أو بلاد العرب قال القاضي هذما وجه الروايات (قوله وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن مالك ان سلمة بن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة ابن الاكوع قال هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم وهو صحيح وهذا من فضائل مسلم ودقيق نظره وحسن خبره وعظيم اتقانه وسبب هذا ان أبا داود والنسائي وغيرهما

وقال بعضهم لترتيب وضع السور في المحفأ أسماء تطلعك على انه توقيفي صادر عن حكيم أحدها بحسب الحروف كافي الجواميم وثانيه الموافقة أول السور لا تحرمها كافي الجاهل المعنى وأول البقرة وثالثها للوزن في اللفظ كما تحربت وأول الاخلاص ورابعها المشابهة جملة السورة لجملة الاخرى مثل الضحى وألم تشرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء اليه في دين الاسلام والسياسة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وآل عمران مكملته لقصودها فالبقرة بمنزلة إقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن شبهات الخصوم وسورة النساء تتضمن أحكام الانساب التي بين الناس والمائة سورة العقود ووجهها تم الدين انتهى وأما ترتيب الآيات فانه توقيفي بلا شك ولا خلاف أنه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو أمر واجب وحكم لازم فتد كان جبريل يقول ضع آية كذا في موضع كذا وفيه حديث أخرجه البيهقي في المدخل والدلائل والخالك في المستدرک وقال صحيح على شرطهما (باب) بالتنوين (كان جبريل يعرض القرآن) بفتح الياء وكسر الراء (على النبي صلى الله عليه وسلم) أي يستعرضه ما قرأه آياه (وقال مسروق) حو ابن الاجدع التابعي ما وصله المؤلف في علامات النبوة (عن عائشة) أم المؤمنين (رضي الله عنها عن فاطمة) بنت النبي صلى الله عليه وسلم (عليها السلام) اسرالى النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل يعارضني (أي يدارسني ولا يذرك ان يعارضني) بالقرآن كل سنة (أي مرة) وانه (ولابي ذر عن الجوى رافى) (عارضنى) هذا (العام مرتين ولا أراه) بضم الهمزة أى ولا أظنه (الاحضرا جلى) والمعارضة معارضة من الجانبين كأن كلامهم - كما كان تارة يقرأ والاخر يسمع \* وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المله حمله المنكى المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهري العوفي أبو اسحق الزهري (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال كان النبي) وفي نسخة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم أجود الناس) أى أخصاهم (بالخير) ينصب أجود خبره كان (وأجود) بالرفع (ما يكون في شهر رمضان) أثبت له الاجودية المطلقة أو لا ثم عطف عليها زيادة ذلك في رمضان لتلاي تخيل من قوله وأجود ما يكون في شهر رمضان أن الاجودية خاصة منه برضان فهو احتراس بليغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله (لان جبريل) عليه السلام (كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسخ) رمضان وظاهره انه كان يلقاه في كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن الى رمضان الذي توفي بعده وليس بقيه برضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ انه كان يسبح به قبل فرض صومه نعم يحتمل أنه لم يعارضه في رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحي ثم تتابع وسقط الضمير من يلقاه لابي الوقت والاصيل فكان (يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن) أى بهضه أو معظمه لان أول رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك كل رمضان بعده الى الاخير فكان نزل كله الاما تأخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة عشر الى أن توفي صلى الله عليه وسلم ولم يعارض في تلك المدة اليوم أكملت لكم دينكم فانها نزلت يوم عرفه بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الايام قليلا اغتنبوا أمره معارضته فاستفيد منه اطلاق القرآن على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرأ القرآن فقرأ بعضه لا يحسن الا ان قصد كله (فأذا لقيه جبريل كان) عليه الصلاة والسلام (أجود بالخير من الريح المرسلة) أى المطلقة فهو من الاحتراس لان الريح منها العقيم الضار ومنها البشر بالخير فوصفها بالمرسلة لعين الثاني قال تعالى هو الذى يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة ارسالها وكذا كان عمله صلى الله عليه وسلم

من الأئمة ورواه هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك عن سلمة قال أبو داود قال

فقلت يا رسول الله ائذن لي ان ارجزلك فاذن له (٤٥٦) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال فقلت والله لولا الله ما اهتدينا

ولا تصدقنا ولا صلينا  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صدقت  
فانزلن سكينة علينا  
وثبت الاقدام ان لا قينا  
والمشركون قد بغوا علينا  
قال فلما قضيت رجزي قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
من قال هـ مذا قلت قاله اخي فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمه  
الله قال فقلت يا رسول الله ان  
ناسا يهابون الصلاة عليه يقولون  
رجل مات بسلاحه فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مات جاهدا  
مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابا  
اسلمة بن الاكوع فحدثني عن ابيه  
مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان  
ناسا يهابون الصلاة عليه فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا  
مات جاهدا مجاهدا فله اجره مرتين  
وأشار باصبعه

في رمضان ديمة لا يتقطع وفيه استعمال أفعل التفضيل في الاسناد الحقيقي والمجازي لان الجود منه  
صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز فان قلت ما الحكمة في تخصيص الليل المذكور  
بمعارضة القرآن أجيب بان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار  
فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى واعلمه صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن  
في كل سنة على ليالي رمضان اجزاء فيقرأ كل ليلة جزءا في جزء من الليلة وبقية ليلته لما سوى ذلك  
من تجدورا حة وتعهدا هـ له ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المنزل  
بها القرآن \* وهذا الحديث قد سبق في كتاب الصحيح وفي كتاب الصوم \* وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد)  
الكاهلي قال (حدثنا ابو بكر) هو ابن عياش بالتحسية والمهجة (عن ابي حصين) بفتح الحاء وكسر  
الصاد المهملة بن عثمان بن عاصم (عن ابي صالح) ذكوان السمان (عن ابي هريرة) رضى الله عنه  
انه (قال كان) أي جبريل (يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن) وسقط لغير الكشيميني  
لفظ القرآن أي بعضه أو معظمه (كل عام مرة) ليالي رمضان من زمن البعثة أو من بعد فترة الوحى  
الى رمضان الذي توفي بعده (فعرض عليه) القرآن (مرتين في العام الذى قبض) زاد الاصيل في  
واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة أو بحرف واحد منها وعلى الثاني  
فهو الحرف الذى جمع عليه عثمان الناس أو غيره فعندنا جحد وغيره من طريق عبيدة السلماني  
ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ونحوه عندنا الحاء كم من حديث سمرة  
واسناده حسن وقد صححه هو وأخرج ابو عبيد من طريق داود بن ابي هند قال قلت للشعبي  
قوله تعالى شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه في سائر السنة قال بلى ولكن  
جبريل كان يعارض مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما أنزل عليه فيحكم الله ما يشاء وينسخ  
ما يشاء فكان السرفى عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف العثماني  
والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لان رمضان في السنة الاولى من نزول القرآن  
لم يقع فيه مدارس لتوقيع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحى فوعدت المدارس في السنة الاخيرة  
في رمضان مرتين ليستوى عدد السنين والعرض (وكان) صلى الله عليه وسلم (يعتكف كل عام  
عشرا) من رمضان (فاعتكف عشرا) يوما من رمضان (في العام الذى قبض) زاد الاصيل في  
مناسبة لعرض القرآن مرتين وسبق في الاعتكاف بمباحث الاعتكاف والله الموفق والمعين  
\* هذا (باب) ذكر (القراء) الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدى لتعليمه (من أصحاب النبي  
صلى الله عليه وسلم) على عهد هـ وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) يضم العين الحوضى القمى  
البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة لا السبيعي ووهم الكرماني  
(عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن ابي جندع أنه قال (ذكر عبد الله بن عمرو) بفتح  
العين ابن العاص (عبد الله بن مسعود فقال) أي ابن عمرو (لا زال أحبه) لاني (سمعت النبي  
صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن) أي تعلموه (من أربعة من عبد الله بن مسعود) سقط  
لفظ ابن مسعود للاصيل وأبي الوقت (وسلم) أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهمة  
وكسر القاف مولى أبي حذيفة (ومعاذ) وللاصل يلى زيادة ابن جبل (وابن كعب) وفيه محبة  
من يكون ماهرا في القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين وهما المبدؤين هما  
والاخران من الانصار \* وقدم الحديث في المناقب \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال  
(حدثنا ابي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا شقيق بن  
سلمة) ابو وائل (قال خطبنا عبد الله بن مسعود) ثبت ابن مسعود لاني ذكر رضى الله عنه (فقال

أحمد بن صالح الصواب عن عبد  
الرحمن بن عبد الله بن كعب وأحمد  
ابن صالح هذا هو شيخ ابي داود  
في هذا الحديث وغيره وهو رواية  
عن ابن وهب قال الحافظ والوهب  
في هذا من ابن وهب فجعل عبد الله  
ابن كعب راويا عن سلمة وجعل  
عبد الرحمن راويا عن عبد الله  
وايس هو كذلك بل عبد الرحمن  
برويه عن سلمة وانما عبد الله والده  
فذكر في نسبه لأن له رواية في هذا  
الحديث فاحتاط مسلم رضى الله  
تعالى عنه فلم يذكر في روايته عبد  
الرحمن وعبد الله كما رواه ابن وهب  
بل اقتصر على عبد الرحمن ولم  
ينسبه لان ابن وهب لم ينسبه وأراد مسلم



كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يتقل معنا التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول والله لولا ان انت ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلنا سكنة علينا ان الالى قد ابوا علينا قال وربما قال ان الملا قد ابوا علينا اذا ارادوا فتنة اينا ويرفع هم اصوته \* حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء قد كر مثله الا انه قال ان الالى قد دبغوا علينا \* حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد

فحصل تعريفه من غير اضافة للتعريف الى ابن وهب وحذف مسلم ذكر عبد الله من رواية ابن وهب وهذا جازم فقد اتفق العلماء على انه اذا كان الحديث عن رجلين كان له حذف احدهما والاقتصار على الآخر فجازوا به ذالك الكلام اذ لم يكن حذفه فاذا كان عذرا بان كان ذلك المحذوف غائبا كما في هذه الصورة كان الجواز اولي

\* (باب غزوة الاحزاب وهي الخندق) \*

(قوله الملا قد ابوا علينا) هم اشراق القوم وقيل هم الرجال ليس فيهم نساهوم وهموزة قصور كما جاء به القرآن ومعنى ابوا علينا امتنعوا من اجابتنا الى الاسلام وفي هذا الحديث استحباب الرجز ونحوه من الكلام في حال البناء ونحوه وفيه عمل الفضل في بناء المساجد ونحوها وما عدت هم في

والله لقد اخذت من في) اى من قم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث الى التسع (وسبعين سورة) بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر عن عبد الله واخذت بقية القرآن عن اصحابه ولم أفق على تعيين السور المذكورة وانما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثماني وساء ذلك وقال أفانرك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري واسرائيل وغيرهما عن أبي اسحق عن خير بن عجمة مصغرا ابن مالك (والله لقد علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اني من أعلمهم بكتاب الله) ووقع عند الناس اني من طريق عبدة وابن أبي داود من طريق أبي شهاب كلاهما عن الاعمش عن أبي وائل اني أعلمهم باسقاط من (وما أنا بخيرهم) اذ لا يزم من زيادة الفضل في صفة من صفاته الافضلية المطلقة والاعلمية بكتاب الله لان التزم الاعلمية المطلقة ولا ريب أن العشرة المبشرة أفضل اتفاقا (قال شقيق) أبو وائل بالسند المذكور (فخلصت في الحلق) بكسر الحاء المهملة وفتح اللام في الفرع وضبطه في الفتح بفتحهما (اسمع ما يقولون) في قول ابن مسعود هذا (فما سمعت راذا) بتشديد الدال اى عالما (يقول غير ذلك) مما يخالف قول ابن مسعود وأما قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي داود فبلغني أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدتهم شقيق بالكوفة \* وبه قال (حدثنا) ولا يدرى حدثني بالافراد (محمد بن كثير) أبو عبد الله العبدى البصرى قال (اخبرنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) ابن قيس النخعي أنه (قال كنجاص) بلدة من بلاد الشام مشهورة (فقرا ابن مسعود) عبد الله (سورة يوسف فقال رجل) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه ثم قال قيل انه نبيك بن سنان (ما هكذا أنزلت قال) اى ابن مسعود ولا يدرى فقال (قرأت) كذا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت ووجد) ابن مسعود (منه) من الرجل (ريح الخمر فقال) له (أجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضر به الحد) اى رفعه الى من له الولاية فضر به وأسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه أنه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة أو أن الرجل اعترف بشرها بلا عذر لكن وقع عند الاسماعيلي اثر هذا الحديث النقل عن علي أنه أنكره على ابن مسعود جلده الرجل بالرائحة وحدها اذ لم يقر أولم يشهد عليه ومجبت ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحد ويؤمن الله وفضله وانما أنكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لأصل النزول والاكفر اذا اجتمع قائم على أن من جحد فاجمع عليه فهو كافر \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو الضحى بن صبيح لا غيره (عن مسروق) هو ابن الابدع أنه قال قال عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه والله الذي لا اله غيره) وسقطت الجلالة لابي ذر (ما أنزلت سورة من كتاب الله الا أنا أعلم أين أنزلت) بمكة أو بالمدينة أو غيرهما (ولا أنزلت آية من كتاب الله الا أنا أعلم فيم أنزلت) بغير ألف بعد الميم ولا يدرى عن الكشميهني فيما باثبات الالف وله عن الجوى والمستقلى فيمن بالنون بدل الالف (ولو أعلم احدا أعلم مني بكتاب الله ببلغه) بسكون الموحدة وضم اللام والذى في اليونانية فتح الموحدة وتشديد اللام مكسورة ولا يدرى عن الكشميهني والجوى ببلغته بفتح الموحدة وكسر اللام مشددة وزيادة نون بعد الغين فتحسية ساكنة (الابن لركبت البسه) للاخذ عنه ولا يدرى عن طريق ابن سيرين ثبت أن ابن مسعود قال لو علمت احدا تبلغنيه الابن لحدثت عهدا بالعرضة

قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤٥٨) ونحن لمحضر الخندق وثقل التراب على أكتافنا فالرسول الله صلى الله

عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاعف عن المهاجرين والانصار \* وحدثننا محمد بن مشني وابن بشار واللفظ لابن مشني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاعف عن الانصار والمهاجرة \* حدثنا ابن مشني وابن بشار قال ابن مشني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة حدثنا أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم ان العيش عيش الآخرة قال شعبة أو قال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فأكرم الانصار والمهاجرة \* حدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ قال يحيى أخبرنا وقال شيبان حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح حدثنا أنس بن مالك قال كانوا يتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون اللهم لا خير الاخير الاخره فأنصر الانصار والمهاجرة وفي حديث شيبان بدل فأنصر فاعف \* حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد ابن سلمة حدثنا ثابت عن أنس ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون يوم الخندق نحن الذين يابغوا محمدا \* على الاسلام أو قال على الجهاد شك حماد ما يقينا أبدا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ان الخير خير الآخرة فاعف عن الانصار والمهاجرة

الاخيرة مني لا تبتله واعلمه احترز عن سكان السماء كما قاله في الكواكب واسد تنبذ جواز ذكر الانسان ما فيه من النضيلة بقدر الحاجة \* وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى العوذى بفتح العين المهمله وسكون الواو وكسر الذال المججمة البصري الحافظ قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال (جمعه) أربعة كلهم من الانصار أبي بن كعب من بني النجار (ومعاذ بن جبل) من بني الخزرج (وزيد بن ثابت) من بني النجار (وأبو زيد) سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس وقيل اسمه معبد أحد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستبعد ابن الأثير أن يكون هذا ممن جمع القرآن قال لان الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم وقال أحد عموتي أبو زيد وأنس من بني عدي بن النجار وهو خزرجي فكيف يكون هذا وهو أوسى اه وليس في هذا الحديث ما ينفي جمعه عن غير المذكورين (تابعه) أي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث (الفضل) بن موسى الشيباني (عن حسين بن واقد) بالقاف (عن عمارة) بضم المثناة وتخفيف الميم ابن عبد الله قاضي البصرة (عن) جده (أنس) أي ابن مالك وهذه المتابعة وصلها اسحق بن راهويه في مسنده \* وبه قال (حدثنا علي بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهمله واللام المشددة العنى أبو الهيثم أخو ميم بن أسد البصري قال (حدثنا عبد الله بن المنني) بن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري أبو المنني البصري صدوق الا أنه كثير الغلط قال (حدثني) بالافراد (ثابت البناني) بضم الموحدة وتخفيف النون واسم أبيه أسلم أبو محمد البصري (أو عمارة) بضم المثناة ابن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري البصري قاضيها كلاهما (عن أنس) وللاصيلي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه (قال مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن) على جميع وجوهه وقرأ أنه أولم يجمعه كله تلقيا من في النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة أولم يجمع ما نسخ منه بعد تلوته وما لم ينسخ أو مع احكامه والتفقه فيه أو كتابته وحفظه (غير أربعة أبو الدرداء) وعمر بن مالك وقيل ابن عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجي (ومعاذ بن جبل) السلمي بفتح (وزيد بن ثابت) النجاري (وأبو زيد) سعد بن عبد الاوس والحصر له باعتباره ما ذكر قال المازري لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم أن سواهم جمعه والافكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد وهذا اليتم الان كان لقي كل واحد منهم على انفراد وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهد صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية البعد في العادة اه وقد وقع في رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في أول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس من أربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ ومن عدلت شهادته شهد ادة رجلين خزيمية بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر ومن حتمه الدبر عاصم بن ثابت فقال الخزرج من أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم فاعل مراد أنس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم أي من الاوس بقريظة المفخرة المذكورة لا النبي عن المهاجرين وقال ابن كثير أنا لأشك أن الصدوق رضي الله عنه قرأ القرآن وقد نص عليه الاشعري مستدلا بأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال يوم القوم اقروهم لكتاب الله وأكثرهم قرأنا ووترعنه صلى الله عليه وسلم انه قدمه للإمامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سب فلو لأن أبا بكر كان متصفا بما تقدمه في الامامة على سائر الصحابة وهو الاقراء ما قدمه فلا يسوغ نفي حفظ القرآن عنه بغير دليل وقد صح في البخاري أنه بنى مسجدا بقباه داره فكان يقرأ القرآن أي ما نزل

أعمال البر (قوله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة)

خرجت قبل أن يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيتني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من أخذها قال غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صبا حاه قال فأسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذي قرد وقد أخذوا يسقون من الماء فجعلت أرميهم ببخلي وكنت راميا وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فارتجز حتى استمتعت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة \* (باب غزوة ذي قرد وغيرها) \*

(قوله كانت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد) هو يفتح القاف والراء وبالذال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة مما إلى بلاد غطفان والذناح جمع لقعة بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة وسبق بيانها (قوله فصرخت ثلاث صرخات يا صبا حاه) فيه جواز مثله للدندار بالعدو ونحوه (قوله فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع) فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعرف الانسان بنفسه اذا كان شجاعا ليرعب خصمه وأما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم هلاك اللثام وهم الرضع من قولهم لثيم راضع أي رضع الأوم في بطن أمه وقيل لأنه يخص حلبة الشاة والناقاة لئلا يسمع السؤال والضيغان صوت الحلاب فيقصده وقيل لأنه يرضع طرف الخلال الذي يخال به أسنانه ويعص ما يتعلق به وقيل معناه اليوم يعرف كريمة فأشبهته أو لثيمة فهجسته وقيل معناه اليوم يعرف

منه اذ ذلك وجع على القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر فيما رواه النسائي باسناد صحيح حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن أبي (٤٥٩) عبيد قال سمعت سامة بن الاكوع يقول خرجت قبل أن يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيتني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من أخذها قال غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صبا حاه قال فأسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذي قرد وقد أخذوا يسقون من الماء فجعلت أرميهم ببخلي وكنت راميا وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فارتجز حتى استمتعت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة \* (باب غزوة ذي قرد وغيرها) \*

الخلال الذي يخال به أسنانه ويعص ما يتعلق به وقيل معناه اليوم يعرف كريمة فأشبهته أو لثيمة فهجسته وقيل معناه اليوم يعرف

قال وجاء النبي صلى الله عليه وسلم (٤٦٠) والناس فقلت يا نبي الله اني قد حيت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع

ما كنت فابحج قال ثم رجعنا ويردني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هاشم بن القاسم وحديثنا بحق ابن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن عكرمة بن عمار وحديثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه أخبرنا أبو علي الحنفى عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا عكرمة وهو ابن عمار قال حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لاتروها قال فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبار الكية فامادعارما بقوقها

قال الصحيح هو الحارث بن أوس بن المعلى وماعداه باطل وحينئذ فيكون من نسب الى جده وهو كثير من فعل النسابة فلا يقال انه خطأ أنه (قال كنت أصلي فدعا نبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في سورة الانفال حتى صليت ثم أتيت (قلت يا رسول الله اني كنت أصلي قال) عليه الصلاة والسلام وللأصلي فقال (الم يقل الله) تعالى (استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم) وحديثنا الضمير لان استجابة الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستبدل به على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة أم لا فيه بحث مر في أول التفسير (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (الآ) بالتحفيف (اعلمك أعظم سورة في القرآن) أجرا ومضاعفة في الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها (قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج) من المسجد (قلت يا رسول الله انك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن) ولا يذروا أصلي في القرآن (قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدأ محذوف أي هي السورة التي أولها الحمد لله رب العالمين (هي السبع المثاني) لانها سبع آيات وتنتهي في كل ركعة أو من الثناء لاشتمالها على (والقرآن العظيم الذي أتيت به) واسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل ويدل له قوله تعالى بما أوحينا اليك هذا القرآن يعني سورة يوسف \* وقد مر الحديث في أول التفسير وفي سورة الانفال \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذرونا (حدثنا) ابن المشني) العنزي البصري قال (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم الأزدي الخافظ قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان (عن محمد) هو ابن سيرين (عن) أخيه (معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عني مهله ساكنة ابن سيرين (عن ابى سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الحدري) بالذال المهملة رضى الله عنه أنه (قال كنا في مسير لنا) وعند الدارقطني في سريه ولم يعينها (فقلنا) أي ليلا كافي الترمذي على حى من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيّفوهم كما عند المؤلف في الاجارة (بجاءت جارية فقالت ان سيدا الحى سليم) أي الذي بعقرب ولم تسم الجارية ولا سيدا الحى (وان نفرنا غيب) بفتح الغين المعجمة والتخمية جمع غائب كغادم وخدم وللأصلي وأبى الوقت غيب بضم الغين وتشديد التخمية المفتوحة كرا كع وركع (فهل منكم راق) كقاعن رقيه (فقام معها رجل) هو أبو سعيد كافي مسلم ولا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكفى أخرى والجل على التعدد بعيد جدا لاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب (ما كنا نأبته) بنون فمهمزة ساكنة فوحدة مضومة وتكسر فنون أي ما كنا نهمه (برقيه فرقا قبرا) وفي الاجارة فكانا نأبنا من عقال (فامرله) سيدا الحى ولا يذرونا (بنلأين شاة) جعله على الرقية (وسقانا البناقلمار جرجع) الذي رقاها (قلنا له) مستفهمين منه (ا كنت تحسن رقيه أو كنت ترقى) بفتح التاء وكسر القاف (قال لا مارقية) (الابام الكتاب) بفتح القاف بغير ضمير (قلنا لا تجدوا) بسكون الحاء المهملة بعد ضم (شيا) في الثلاثين شاة (حتى أتى أنسأل النبي صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوى (فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها) أي القانتحة (رقية اقسهوا) الجعل (واضربوا الى بسهم) أي بنصيب فعله تظييدا لقلوبهم فان قلت ما موضع الرقية من القانتحة أوجب بأن القانتحة كلها رقية لما اخصت به من كونها مبدء القرآن وحاوية لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من السر البديع والبرهان الرفيع قاله الطبري فيما نقله في الفتح (وقال ابو معمر) بفتح الميم بين ما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد مما وصله الاسماعيلى قال (حدثنا

من أرضعته الحارث من صغره وتدرّب بها ويعرف غيره (قوله) حيث القوم الماء) أي منعهم اياه (قوله صلى الله عليه وسلم) ملكك فأبحج) هو بمزة قطع ثم بين مهمله ساكنة ثم جيم كسورة ثم حاء مهملة ومعناه فأحسن وارتقى والسجاجة السهولة أي لا تأخذ بالشدة بل ارتقى فقد حصلت التوكية في العدو والله الحمد (قوله) قدمنا المدينة ونحن أربع عشرة مائة) هذا هو الأشهر وفي رواية خمس ثلاث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة (قوله) فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبار الكية) الجبار بفتح الجيم وتحفيف الباء الموحدة مقصور وهي ما حول البئر وأما الركي فهو البئر والمشهور في اللغة ركي بغيرها ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الأصمعي وغيره (قوله) فامادعارما

اللغة ركي بغيرها ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الأصمعي وغيره (قوله) فامادعارما بسوق فيها (هشام)

قال بخاشت فسقينا واستقينا قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعانا (٤٦١) للبيعة في أصل الشجرة قال فبايعته أول الناس

ثم بايع وبابيع حتى اذا كان في وسط من الناس قال بابيع باسملة قال قلت قديا يعتك يا رسول الله في أول الناس قال وأيضا قال وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم عزلا يعنى ليس معه سلاح قال فأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خففة أودرقة ثم بايع حتى اذا كان في آخر الناس قال ألا يا يعنى باسملة قال قلت قد بايعتكم يا رسول الله في أول الناس وفي أوسط الناس قال وأيضا قال فبايعته الثالثة ثم قال لي باسملة أين جحفتك أودرقتك التي أعطيتك قال قلت يا رسول الله لقبني عمى عامر عزلا فأعطيتيه اياها قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك كالذي قال الاول اللهم ابغنى حبيبا هو أحب الي من نفسي ثم ان المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا

بخاشت فسقينا واستقينا هكذا هو في النسخ بسق بالنسين وهي صحيجة يقال بزق وبسق وبسقى ثلاث لغات بمعنى والسبين قليلة الاستعمال وجاشت أى ارتفعت وفاضت يقال جاش الشيء يجيش جيشا اذا ارتفع وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التنبية على نظائرها (قوله وراى عزلا) ضبطوه بوجهين أحدهما فتح العين مع كسر الزاى والثانى ضمهما وقد فسره في الكتاب بالذى لاسلاح معه ويقال له أيضا أعزل ونو الأشهر استعمله (قوله خففة أودرقة) هما شيمتان بالترس

هشام) هو ابن حسان قال (حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثني) بالافراد لابي ذر حدثنا (معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدرى بهذا) الحديث ومراده بسبب اقه التصريح بخديث من عنده في السابق (فضل البقرة) ولا يذري ب فضل سورة البقرة \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى قال (اخبرنا شعبه) بن الجراح (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعي (عن ابي مسعود) عقبه بن عمرو البدرى (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بالآيتين) قال في المصايح فان قلت ما هذه الباء التي في قوله بالآيتين قلت ذهب بعضهم الى أنها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدي بالباء وعلى هذا تقول قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكتابك لفوات معنى التبرك قاله السهيلي ولا يذري الوقت قرأ الآيتين بجذف الباء \* قال المؤلف (حدثنا) ولا يذري وحدثنا بالواو وفي نسخة ح وحدثنا (ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعي (عن ابي مسعود) عقبه البدرى (رضى الله عنه) انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (في ليلة كفتاه) أجزأ عنه من قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقا أو من الشيطان وشربه أو دفعتا عنه شر الانس والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرأ حاتمة البقرة أجزأت عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ولا يقرآن في دار يقربهما الشيطان ثلاث ليلال وزاد أبو عبيد من مرسل ابن جبير فاقروهما وعلموهما أثناءكم فانهم ما قرآن وصلاة ودعاء (وقال عثمان بن الهيثم) بن الجهم أبو عمرو العبدى البصرى المؤذن مما وصله الاسماعيل وأبو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه المؤلف بالتحديث وزعم ابن العري انه منقطع قال (حدثنا عوف) بالفاء ابن أبي جميلة بالجيم المفتوحة الاعرابى العبدى البصرى (عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضى الله عنه) انه قال وكفى رسول الله) ولا يذري الوقت النبي (صلى الله عليه وسلم يحفظ زكاة) النظر من (رمضان فأنا تانى آت فجعل يحتمو) يسكون الحاء المهمله وضم المثناة يقال حنثا يحتمو وحنى يحتمى أى يأخذ بكفيه (من الطعام) وكان قرأ (فأخذته) أى الذى حنى (فقلت) له (لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطص الحديث) فهو ما سبق في الوكالة من قوله قال انى محتاج وعلى عمالولى حاجة شديدة قال فغابت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكاك حاجة شديدة وعمالافرجتهم نخلت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحتمون الطعام فأخذته فقات لا رفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعنى فانى محتاج وعلى عمال لا أعود فرجتهم نخلت سبيله فأصبحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله شكاك حاجة شديدة وعمالافرجتهم نخلت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحتمون الطعام فأخذته فقات لا رفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هي (فقال اذا أوتيت) أى آتيت (الى فراشك) للنوم وأخذت مضجعتك (فاقرأ آية الكرسي) ان يزال) ولا يذري عن الجوى والمستقلى لم يزل (معه من الله حافظ) يحفظك (ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال) بالواو وسقط لاي الوقت ولا يذري الاصيلي فقال (النبي صلى الله عليه وسلم صدقك) بتخفيف الدال فيما قاله في آية الكرسي (وهو كذوب) من التميم البليغ وذلك

(قوله اللهم ابغنى حبيبا) أى اعطى (قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح) هكذا هو في أكثر النسخ راسلونا من المرسله وفي بعضها راسلونا

قال وكنت تبع الطلحة بن عبد الله أسنى فرسه (٤٦٣) وأحسه وأخدمه وأكل من طعامه وترك أهلي ومالي مهاجرا الى الله تعالى

لانه لما وهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرلك نفسه عنه بصيغة المبالغة أي صدقك في هذا القول مع أن عادته الكذب المستمر (ذال الشيطان) من الشياطين ﴿باب فضل الكهف﴾ ولابي الوقت سورة الكهف وسقط لفظ باب غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية سا كنة فراء ابن معاوية قال (حدثنا الواحقي) عمرو بن عبد الله السيمي (عن البراء) رضي الله عنه وللاصلي زيادة من عازب أنه (قال كان رجل) قيل هو أسيد بن خضير (بقر سورة الكهف) لكن سيأق أن شاء الله تعالى قريبا أن الذي كان يقرؤه أسيد سورة البقرة (والى جانبه حصان) بكسر الخاء وفتح الصاد المهملة فيل كريم من الخيل (مر بوط بسطين) تنبيه شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة آخره نون حبل وله رباط باثنين لشدة صعوبته (فتغشته) أي أطاطت به (سحابة جعلت تدنو وتدنو) مرتين أي تقرب منه (وجعل فرسه) المر بوط بسطين (ينفر) بفتح أوله وكسر الفاء (فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال) صلى الله عليه وسلم (تلك التي غشيتك) (السكينة) وهي فيما رواه الطبري وغيره عن علي روح هفاقة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك (تقرأت) ساهونون وتشديد الزاي وبعد اللام تاء تأنيث ولابي ذر عن الكشمي تنزل بتاعين بلاتاء تأنيث بعد اللام (بالقرآن) وللتزمذي مع القرآن أو على القرآن ﴿باب فضل سورة الفتح﴾ سقط لفظ باب غير أبي ذر \* وبه قال (حدثنا يعقوب) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) امام الأئمة (عن زيد بن أسلم عن ابيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) عند الطبراني أنه الحديبية (وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا) ظاهره الارسال لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصل بالفظ عن ابيه سمعت عمر بن بل في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فركت بعيري اذمقتضاه أنه سمعه يقول ذلك (فساله) عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم (فساله) عليه الصلاة والسلام عمر فلم يجبه ثم سألوه فلم يجبه) بتكرير السؤال ثلاثا لانه لم يجبه (فقال عمر نكتك) بفتح المثناة وكسر الكاف الاولى فقد نكت (أمك) دعاه على نفسه لما وقع منه من الاخاح (ترزت) بزاي مخففة في الفرع وقد نقل بعد هاراه (رسول الله صلى الله عليه وسلم) أخطت عليه وبالغت في سؤاله (ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فركت بعيري حتى كنت أمام الناس وخشيت) بكسر الشين المعجمة (أن ينزل) بفتح أوله وكسر الزاي (في قرآن) بتشديد الياء (فانشبت) بفتح النون وكسر الشين المعجمة أي فالتبت (أن سمعت صارخا) لم يسم (بصرخ) زاد الاصمعي (قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلت عليه) أي فردت على السلام (فقال لقد أنزلت على الآية سورة لهي أحب الى مما طلعت عليه الشمس) لما فهم من البشرارة بالفتح والمغفرة (تم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي قضينا لك قضاء منا على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل ليطوفوا بالبيت من الفتاحه وهي الحكومة أو المراد فتح مكة عدة بالفتح وحيه على انقض الماضي لانه في حقيقة بعزلة الكائن وفي ذلك من الغمامة والدلالة على علو شأن الخبره مالا يخفى ﴿باب فضل قل هو الله أحد﴾ سقط لفظ باب غير أبي ذر (فيه) أي في فضل قل هو الله أحد (عمرة) بنت عبد الرحمن (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا طرف من حديث أوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ الأصحابه في صلواته فيختم بقل هو الله أحد وفي آخره أخبروه ان الله يجبهه وسيأتي موصولا لان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في أول كتاب التوحيد تاما وهذا التعليق

ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فلما اصطلمنا نحن وأهل مكة واخلمط بعضنا بعض آتيت شجرة فكسحت شوكتها فاضطجعت في أصلها قال فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة فجعلوا يبعون في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبغضتهم فتحولت الى شجرة أخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا فيبيهاهم كذلك اذ نادى مناد من أس-قل الوادي للمهاجرين قتل ابن زعيم قال فاخترت سبيقي ثم شددت على أولئك الاربعة وهم رقاد فأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي قال ثم قلت والذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم لا يرفع أحد منكم رأسه الا ضربت الذي فيه بعينه قال ثم جئت بهم أسوقهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وجاء عني عامر برجل من العبلات يقال له مكرز

بضم السين المهملة المشددة وحكي القاضي فتحها أيضا وهما بمعنى راسلونا ما أخذ من قولهم رس الحديث ريسه اذا ابتدأه وقيل من رس بينهم أي أصلح وقيل ل معناه فاتحونا من قولهم بلغني رس من الخبر أي أوله ووقع في بعض النسخ واسونا بالواو أي اتفقنا نحن وهم على الصلح والواو فيه بدل من الهمزة وهو من الاسوة (قوله كنت تبع الطلحة) أي خادما أتبعه (قوله أسنى فرسه وأحسه) أي أحك ظهره بالمحسة لازيل عنه الغبار ونحوه (قوله آتيت شجرة فكسحت شوكتها) أي كنت ما تحتها من الشوك (قوله قتل ابن زعيم) هو بضم الزاي وفتح النون (قوله فاخترت سبيقي) أي سلته (قوله

وأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي) الضغث الخزمة (قوله جاء رجل من العبلات يقال له مكرز) ثبت

يقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس مجتفت في سبعين (٤٦٣) من المشركين فنظر اليهم رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم  
يكن لهم بدء الفجور وشاه ففعا عنهم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزل  
الله وهو الذي كف أيديهم عنكم  
وأيديكم عنهم بيطن مكة من بعد  
أن أظفركم عليهم الآية كلها قال  
ثم خرجنا راجعين الى المدينة فقلنا  
منزلا بيننا وبين بني حيان جبل  
وهم المشركون فاستغفر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا  
الجبل الليلة كأنه طليعة للنبي صلى  
الله عليه وسلم وأصحابه قال سلمة  
هو بجم مكسورة ثم ككاف ثم  
راء مكسورة ثم زاي والعبلات بفتح  
العين المهملة والباء الواحدة قال  
الجوهري في الصحاح العبلات بفتح  
العين والباء من قرئش وهم أمية  
الصغرى والنسبة اليهم على تردده  
الى الواحد قال لان اسم أمهم عبلة  
قال القاضي أمية الاصغر وأخواه  
نوفل وعبدة الله بن عبد شمس بن  
عبد مناف نسبوا الى أم لهم  
من بني تميم اسمها عبلة بنت عبدة  
(قوله على فرس مجتفت) هو بفتح  
الجيم وفتح الفاء الاولى المشددة أى  
عليه تجتفاف بكسر التاء وهو ثوب  
كالحبل يلبسه الفرس ليقيه من  
السلاح ووجهه تجفافيف (قوله  
صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن  
لهم بدء الفجور وشاه) أما البدء  
فبفتح الباء واسكان الدال وبالهمز  
أى ابتداءه وأما شاه فوقع في أكثر  
النسخ شاه بناء مثلثة مكسورة وفي  
بعضها ثانيا بضم الشا وياء مشناة  
تحت بعد النون ورواها جميعا  
القاضي وذكر الثاني عن رواية ابن  
ماهان والاول عن غيره قال وهو  
الصواب أى عودة ثانية (قوله  
بني حيان) بكسر اللام وقهها

ثبت لا بوى ذرو الوقت \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (أخبرنا مالك) امام دار  
الهمجرة ابن أنس الاصمعي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه)  
عبد الله (عن أبي سعيد الخدري) رضى الله عنه (ان رجلا) هو أبو يوسف - عبيد الخدري كما عند أحد  
(سمع رجلا) قيل هو قتادة بن النعمان لانه أخوه لانه وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكانه  
أبهم نفس - وأخاه (يقول أقل هو الله أحد) كلها حال كونه (يردها فلما أصبح) أبو يوسف - عبيد (جاء الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك) الذي سمعه من الرجل (له) عليه الصلاة والسلام (وكان  
الرجل) الذي جاء وذكر (يقالها) بتشديد اللام أى بعدتها أنها قليلة في العمل لاني التفتيش  
وعند الدارقطني من طريق إسحاق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم بالدليل فما  
يقول الأبقل هو الله أحد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انه تعدل ثلث  
القران) باعتبار معانها لانه أحكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على الثالث فكانت ثلثا بهذا  
الاعتبار واعترض بأنه يلزم منه أن تكون آية الكرسي واخر الحشر كل منهما ثلث القران ولم يرد  
ذلك لكن قال أبو العباس القرطبي انها اشتملت على اسمين من أسماء الله تعالى متضمنين جميع  
أوصاف الكمال لم يوجد في غيرهما من السور وهما الاحد الصمد لانها ما يدلان على أحدية الذات  
المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك ان الاحديشعر بوجوده الخاص الذي  
لا يشترك فيه غيره والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لانه الذي انتهى سوده فكان يرجع  
الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا  
لله تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة  
بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا اه وقال قوم أى تعدل ثلث القران في الثواب وضعفه ابن  
عقيل فقال لا يجوز ان يكون المعنى فله أجر ثلث القران واحتج بحديث من قرأ القران فله بكل  
حرف عشر حسنة واستدل ابن عبد البر بذلك بقول إسحاق بن راهويه ليس المراد ان من قرأها  
ثلاث مرات كان كمن قرأ القران كله هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتي مرة ثم قال ابن عبد البر على أني  
أقول السكوت في هذه المسئلة أفضل من الكلام فيها أو سلم اه وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل  
الثواب مثل من قرأ ثلث القران كحديث مسلم والترمذي احشد وافسأ قرأ عايتكم ثلث القران  
خبرج يقرأ أقل هو الله أحد ثم قال الا انها تعدل ثلث القران واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك  
الثلث معين أو أى ثلث كان منه فيه نظرو على الثاني فنقرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمه كاملة  
(وزاد ابو يعمر) بسكون العين بين فتحين عبد الله بن عمر والمنقري قاله الدياتي وقال المزي  
كابن عساكر انه اسمعيل بن ابراهيم الهذلي وصوبه في الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلي بل  
لانعرف للمنقري عن اسمعيل بن جعفر شيئا وقد وصله النسائي عن اسمعيل الهذلي به قال  
(حدثنا اسمعيل بن جعفر) بن أبي كثير الانصاري الزرقى (عن مالك بن أنس) الامام وسقط ابن أنس  
للاصميلي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد  
الخدري) انه قال (أخبرني) بالافراد (أخى) لامي (قتادة بن النعمان أن رجلا قام في زمن النبي صلى  
الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله أحد لا يزيد عليه فلما أصبحنا أتى رجل) ولا بى ذرأتى الرجل  
(النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) أى نحو الحديث السابق واقتطعه عند اسمعيل على فقال يا رسول  
الله ان فلانا قام الليلة يقرأ من السحر قل هو الله أحد فسأق السورة يرددها لا يزيد عليه او كأن  
الرجل يتقالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها تعدل ثلث القران \* وبه قال (حدثنا عمر بن  
حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا

لغتان (قوله لمن رقى الجبل) وقوله بعده فرقت كلاهما بكسر القاف (قوله فنزلنا منزلا بيننا وبين بني حيان جبل وهم المشركون)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأباه معه وخرجت معه بفرس طلمة أتديه مع الظهر فلما أصبحنا اذا بعبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه أجمع وقتل راعيه قال فقلت باريح خذ هذا الفرس فابلقه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد أغاروا على سرحه قال ثم قتت على أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا صباحا ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز أقول أنا بن الاكوع واليوم يوم الرضع

ابراهيم) النخعي (والضحالك) بالضاد المحجمة والهاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شرجيل (المشركي) بفتح الميم وكسر الراء في الفرع كاد ارقطنى وابن ما كولا وكذا هو عند أبي ذر وقبيده العسكري بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرك بن زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال من فتح الميم صحف قال في الفتح وكانه يشير الى قول ابن أبي حاتم مشرك موضع وهو بالقاف اثنا قاف وبالفاء تصحيف كلاهما أعنى ابراهيم والضحالك (عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه) وسقط الخدرى للاصمبلى انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صحابه أبعجز أحدكم) بكسر الميم من باب ضرب يضرب وبالهمزة فلاسته هام الاستخبارى فى القاموس والعجز بالضم الضعف والفعل كضرب وسمع فهو عاجز من عواجز (أن يقرأ ثلث القرآن فى ليلة) ولاوى ذر الوقت بثلاث بن زيادة الموحدة ولاوى ذر وحده فى ليلته (فشق ذلك عليهم وقالوا أينا يطيق ذلك يارسول الله فقال) عليه الصلاة والسلام (الله الواحد الصمد ثلث القرآن) وعند الاسماعيلى من رواية أبى خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقرأ قل هو الله أحد فهسى ثلث القرآن قال فى الفتح فكان رواية الباب بالمعنى ويحتمل أن يكون بعض رواته كان يقرأها كذلك كما جاء أن عمر كان يقرأ الله أحد الله الصمد بغير قل فى أولها أوسمى السورة بهذا الاسم لاشتغالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل فى معنى الثلث غير ما ذكر أن المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن وقال الطيبي قل هو الله أحد فى معنى لا اله الا الله لوجهين أحدهما أنه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه فى حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه صمدا لفسد نظام العوالم ومن ثم كرر الله وأوقع الصمد المعروف خبره وقطعه جملة متأنفة على بيان الموجب ثانياً ما أن الله هو الاحدى فى الالهية اذ لو تصور غيره لكان أمناً يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد أو دونه فلا يستقيم أيضاً واليه الملح بقوله لم يلد وأساو ياله وهو محال أيضاً واليه رمز بقوله ولم يكن له كفواً أحد ويجوز أن تكون الجمل المنفية تعليلاً للجملة الثانية المنبهة كأنه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرزق المنيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك أوجب لانه ليس فوقه أحد غيره من ذلك ولا مساو يعاونه ولا دونه يستقل به وقد أخرج الترمذى عن ابن عباس وأنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلات تعدل نصف القرآن وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن وأخرج الترمذى أيضاً وابن أبى شيبه وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن واذا زلزلات تعدل ربع القرآن زاد ابن أبى شيبه وأبو الشيخ وأية الكرى تعدل ربع القرآن قال فى الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنة الترمذى فاعله تساهل فيه لكونه فى فضائل الاعمال وكذا صححه الخاسك من حديث ابن عباس وفى سننه بيان من المغيرة وهو ضعيف عندهم انه وأبندى القاضى البضاوى الحكمة فقال يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلات مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وأما ما جاء أنه اربعه فلانه يستقل على تقرير التوحيد والنبوتات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير وأما الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كما أنه ربع فان قلت هلاجلوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه أوجب بأنه منعهم من ذلك لزوم فضل اذ زلزلات على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى رحمه الله من قوله نحن وان سلكننا هذا المسلك مبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة انما

هذه اللفظة ضبوطها بوجهين ذكرهما القاضى وغيره أحدهما وهم المشركون بضم الهاء على الابتداء والخبر والثانى بفتح الهاء وتشديد الميم أى هو والنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وخافوا عائلتهم يقال همى الأمر وأهمى وقيل همى أذابنى وأهمى أنعمنى (قوله وخرجت بفرس طلحة أتديه) هكذا ضبطناه أتديه بمزة مضمومة ثم نون مفتوحة ثم دال مكسورة مشددة ولم يذكر القاضى فى الشرح عن أحد من رواة مسلم غير هذا ونقله فى المشارق عن جاهر الزواة قال ورواه بعضهم عن أبى الخداء فى مسلم أتديه بالياء الموحدة بدل النون وكذا قاله ابن قتيبة أى أخرجه الى البادية وأبرزه الى موضع الكلا وكل شئ أظهرته فقد أبديته والصواب رواية الجهور بالنون وهى رواية جميع المحدثين وقول الاصمبلى وأبى عبيد فى غريبه والازهرى وجاهر أهل اللغة والغريب ومعناه أن يورد المشية الماء فتسقى قليلاً ثم ترسل فى المرعى ثم ترد الماء فتزد قليلاً ثم ترد الى المرعى يتلقى



فالحق رجلا منهم فأصلك سهم ما في رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه قال (٤٦٥) قلت خذها وأنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت أرميهم وأعقرهم فاذا رجعت الى فارس آتيت شجرة فجلست في أصلها ثم رميته فعمرت به حتى اذا انضاب الجبل قد خلوا في تضايقه علمت الجبل فجعلت أرميهم بالحجارة قال فمازلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من بعينهم ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهرى وخلا بينى وبينه ثم اتبعتم أرميهم حتى ألقوا أكر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً يخفون ولا يطرحون شيئاً الا جعلت عليه آراماً من الحجارة

قال الأزهرى أنكر ابن قتيبة على أبي عبيد والاصمعي كونهما جعلاه بالنون وزعم ان الصواب بالباء قال الأزهرى أخطأ ابن قتيبة والصواب قول الاصمعي (قوله فأصلك سهماً في رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه) هكذا هو في معظم الاصول المعتمدة في رحله بالحاء وكتفه بالياء بعد هاء فاء وكذا نقله صاحباً المشارق والمطالع وكذا هو في أكثر الروايات فالاول هو الاظهر وفي بعضها رجاء له بالجيم وكعبه بالعين ثم الباء الموحدة فالواو الصحيح الاول اقوله في الرواية الاخرى فاصك بسهم في غض ككنه قال القاضي في الشرح هذه رواية شبيهة وخنا هو أشبه بالمعنى لانه يمكن أن يصيب أعلى مؤخرة الرجل فيصيب حينئذ اذا أنفذه كتفه ومعنى اصك اضرب (قوله ما زلت أرميهم وأعقرهم) أى أعقر خيلهم ومعنى أرميهم أى بالنبل قال القاضي ورواه بعضهم هتأ أرميهم بالبدال (قوله فجعلت أرميهم بالحجارة) هو بضم الهمزة وفتح الراء وثبتت

يتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذى ينتهى اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العالوم فأما القول الذى نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فهو وان سلم من الخلال والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبي في شرح المشكاة (قال القريرى) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطرب صالح (سمعت أبا جعفر محمد بن أبي حاتم) بالحاء المهملة والوقمية (وراق ابى عبد الله) محمد بن اسمعيل البخارى أى كاتبه الذى كان يكتب له (قال أبو عبد الله) البخارى (عن ابراهيم) النخعي عن أبي سعيد (مرسل) أى منقطع (وعن الضحالة المشرقى) بفتح ميم المشرقى وكسر الراء لا يذوق الاليونينى وقد اختلف فيه الحفاظ (مسند) ظاهره أن المؤلف كان يطاق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور في الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابع الى النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرط أن يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال القريرى الى آخر قوله أبو عبد الله لا يذوق لغيره قال أبو عبد الله الخ (باب فضل المعوذات) بكسر الواو وثبت لفظ باب لا يذوق \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التميمي قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضيت الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى (أى مرض) يقرأ على نفسه بالمعوذات (الثلاث الاخلاص والقلق والناس) وفي حديث ابى حبان وخزيمة وأحمد تعيينهن وأطلق على الاولى لما اشتمت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ منه في الثانية بما خلق فابتدأ بالعام في قوله من شر ما خلق ثم نثى بالعطف في قوله ومن شر عاقس لان انبثاث الشرف فيه أكثر والتميز منه أصعب ووصف المستعاذ به في الثالثة بالرب ثم بالاله وأضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالسواس المعنى به الموسوس من الجنة والناس فسكانه قيل كما قال الزنجشري أعوذ من شر الموسوس الى الناس برهم الذى يملك عليهم أمورهم وهو الهيم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموالى اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالى أمرهم (ويثبت) بضم الفاء بعدها مثلثة أى يخرج الريح من فيه في يده مع شئ من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس (فلما اشتد وجعه) في مرضه الذى توفى فيه (كنت أقرأ عليه) المعوذات (وأمسح بيده) على جسده (رجاء بركتها) وكذا كان عليه الصلاة والسلام يقرأ بهن على نفسه \* وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لابي ذر ابن سعيد قال (حدثنا المفضل) بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة (ابن فضالة) بن عبيد بن ثمامة أبو معاوية الرعيني القتيباني بكسر القاف وسكون الفوقية وبعدها موحدة المصرى قاضى مصر فاضل عابد محجاب الدعوة ثقة أخطأ ابن سعد في تضعيته وثبت ابن فضالة للاصمعي وأبى ذر وهو يفتح الفاء (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضيت الله عنها (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه) للنوم وأخذ مضجعه (كل ليلة) جمع كفيه ثم نثت فيهما فقرأ فيهما) قال المطهرى الذاء للتعقيب وظاهره يدل على أنه صلى الله عليه وسلم نثت في كفيه أو لا ثم قرأ وهذا لم يقل به أحد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكتاب أو من راو لان النثت ينبغى أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله تعالى الى بشرة القارئ أو المقرؤه اه وتعبه الطيبي فقال من ذهب الى تحطئة الروايات العذول ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه واتقائه بما نسخ له من الرأى الذى هو أوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ نفسه وخاص فيما لا يعنيه هلا فاس هذه النساء على ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بقوله فتوبوا الى بارئكم فاقبلوا أنفسكم على أن التوبة عين القتل

يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤٦٦) وأصحابه حتى أوامتنا بقام نثية فاذا هم قد أتاهم فلان بن بدر

الفزاري فجلسوا ويتضحون يعني  
يتعدون وجلست على رأس قرن  
قال الفزاري ما هذا الذي أرى  
قالوا القينان هذا البرح والله  
ما فارقتنا منذ غلبت ريمينا حتى  
انتزع كل شيء في أيدينا قال فليقم  
المنه نفر منكم أربعة قال فصعد  
التي منهم أربعة في الجبل قال فلما  
أمكنوني من الكلام قال قلت هل  
تعرفوني قالوا لا ومن أنت قال قلت  
أنا سلمة بن الأكوع والذي كرم  
وجه محمد صلى الله عليه وسلم  
لا أطلب رجلا منكم الأدر كته  
ولا يظنني رجل منكم فيدركني  
قال أحدهم أنا أظن قال فرجعوا  
فبارحت مكاكي حتى رأيت  
فوارس رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يتخللون الشجر قال فاذا أولهم  
الأخرم الأسدي وعلى أثره أبو قتادة  
الأنصاري وعلى أثره المقداد بن  
الأسود الكندي قال فأخذت  
بعنان الأخرم قال فولوا مدبرين  
قلت يا أخرم احذرهم لا يفتعلوا  
حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وأصحابه قال يا سلمة ان كنت  
تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم  
أن الجنة حق والنار حق فلا تحل  
بيني وبين الشهادة قال فغلبته  
فالتقي هو وعبد الرحمن قال فعقر  
بعبد الرحمن فرسه وطعنه بعبد  
الرحمن فقتله وتحول على فرسه  
ثم راء مفتوحة وهي الاعلام وهي  
سجارة تجتمع وتنصب في المفازة  
بمئذى بها واحدتها أرم كعنب  
وأعصاب قوله وجلست على رأس  
قرن هو بفتح القاف واسكان الراء  
وهو كل جبل صغير منقطع عن  
الجبل الكبير (قوله القينان هذا البرح)

ونظيره في كلام الله تعالى العز يزغير عز يز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيه ما فقرأ فيه ما أو  
لعل السرفى تقديم النفث على القراءة ومحافة السجرة البظلة على أن أسرار الكلام النبوى جلت  
عن أن تكون مشرع كل وارد وبعض من لا ينفذ في علم المعاني لما أراد النقص عن الشبهة تشبث  
بأنه جاء في صحيح البخارى بالواو وهي تقتضى الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم يجد فيه  
وفي كتاب الحميدى وجامع الاصول الا بالباء اه وقد ثبت في رواية أى ذرعن الكسيمي يقرأ بالأفاه  
ولا واو فيها (قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يسبح بهم ما استطاع  
من جسده يبدأ بهم ما) أى يبدأ بالسبح بيديه (على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك  
ثلاث مرات) قال في شرح المشكاة قوله يبدأ بيان لجهة قوله يسبح بهم ما استطاع لكن قوله  
ما استطاع من جسده وقوله يبدأ يقتضيان أن يقدر يبدأ بهم ما على رأسه ووجهه وما أقبل من  
جسده ثم ينتهى الى ما أدبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحدت سندها بالسابقة  
لكن فيها أنه كان يقرأ بالياء وذلك عند النجوم فهي مغايرة لحديث مالك السابق فالذى يترجم أنهم ما  
حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله في الفتح (باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة  
القرآن) وسقط لابي ذر لفظ قراءة وله في رواية عند القراءة (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله  
أبو عبيد في فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين الاتيين قال (حدثني) بالافراد  
(يزيد بن الهاد) بالياء هو ابن أسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد (عن محمد بن ابراهيم) التميمي التابعي  
الصغير (عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وحضيرا بالحاء المهملة والضاد المعجمة وتصغيره هو ما يزيد بن  
الهاد لم يدرك أسيد فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد في وصل الحديث على السند الآخر (قال  
بينما) بالميم (هو) أى أسيد (يقرأ من الليل سورة البقرة) في السابقة سورة الكهف فيجتمعت  
التعمد (وقرسه مربوط) بالتذكير ولا يذرو الاصيلى مربوط (عنده) بالتأنيث والقياس الاول  
لانه مذكر (اذجالت الفرس) بالجيم أى اضطربت شديدا (فسكنت) عن القراءة (فسكنت) أى  
الفرس عن الاضطراب (فقرأ جالت الفرس) سقط لفظ الفرس لاني ذر (فسكنت وسكنت  
الفرس ثم قرأ جالت الفرس فانصرف) أسيد (وكان ابنه يحيى) في ذلك الوقت (قر يامنها) من  
الفرس (فأشفق) خاف أسيد (ان تصيبه) أى ابنه يحيى (فلما اجتراه) بالجيم وتشديد الراء أى اجتر  
أسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يصيبه الفرس (رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها  
فلما أصبح) أسيد (حدث النبي صلى الله عليه وسلم) بذلك (فقال له) عليه الصلاة والسلام (اقرأ)  
يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير) مرتين وليس أمر بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك  
أن تستمر على قراءة تلك وتعتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التي  
هي سبب بقائها قاله النووي قال الطبري يبدآن أقرأ لفظه أمر وطاب للقراءة في الحال ومعناه  
تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي أى هلا زدت وكأنيبه صلى الله عليه وسلم استحضر  
تلك الحالة المحيية الشأن فأمره بتجربها عليه والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطاب  
دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله (قال فاشفق) أى خفت (يا رسول الله) ان دمت على القراءة  
(ان تطأ) الفرس ابني (يحيى وسكان منها) أى من الفرس (قر يما فرغت رأسى فانصرفت)  
وللاصلي وانصرفت (اليه فرغت رأسي الى السماء فاذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد  
اللام قال ابن بطال هي السحابة كانت في الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل أدامع الملائكة  
(فيها) في الظلة (امثال المصابيح) وفي رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج (تخرجت) بانها والجيم  
كذا لجمعهم قال عياض وصوابه فخرجت بالعين (حتى لا أراها) وعند أبي عبيد عرجت الى السماء

حتى (قوله يتخللون الشجر) أى حتى

ولحق أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الرجح فطعنه فقتله (٤٦٧) فوالذي كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لتبعتم

أعدو على رجل حتى ما أرى ورائي  
من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم  
ولا غبارهم شيئاً حتى يعدلوا قبل  
غروب الشمس إلى الشعب فيه ماء  
يقال له ذا قرد ليسر بوا منه وهم  
عطاش قال فنظروا إلى أعدو  
وراءهم فلبسهم عنه يعني أجلبتهم  
عنه فذا قروا منه قطرة قال  
ويخرجون فيشتمدون في ثنية قال  
فأعدوا فالحق رجل منهم فاصكه  
بسمهم في نفض كتفه قال  
قلت خذها وأنا ابن الاكوع  
واليوم يوم الرضع قال بانكته أمه  
أكوعه بكرة قال قلت نعم يا عدو  
نفسه كوعك بكرة

يدخلون من خلالها أي بينها (قوله  
ماء يقال له ذا قرد) هكذا هو في أكثر  
النسخ المعتمدة ذابألف وفي بعضها  
ذوقرد بالواو وهو الوجه (قوله  
فلبسهم عنه) هو بجاء مهملة ولام  
مشددة غير مهموزة أي طردتهم  
عنه وقد فسره في الحديث بقوله  
يعني أجلبتهم عنه بالجيم قال  
القاضي كذا روايته نافية هنا غير  
مهموزة قال وأصله الهمزة فسوله  
وقد جاء هموزاً بعد هذا في هذا  
الحديث (قوله فاصكه بسمهم في  
نفض كتفه) هو بثون مضمومة  
ثم غين معجمة ساكنة ثم ضاد معجمة  
وهو العظم الرقيق على طرف  
الكتف سمى بذلك لكثرة تحركه  
وهو الناعض أيضاً (قوله يا ثنية  
أمه كوعه بكرة قلت نعم) معنى  
ثكلته أمه فعدته وقوله أكوعه  
هو يرفع العين أي أتت الاكوع  
الذي كنت بكرة هذا النهار ولهذا  
قال نعم وبكرة منصوب غير منون  
قال أهل العربية يقال أتيت بكرة

حتى ما راها (قال) عليه الصلاة والسلام (وتدري ما ذلك قال لا قال تلك الملائكة دنت) أي  
قربت (الصوت) وكان أسيد حسن الصوت وفي رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهادي عند  
الاسماعيلي اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزاميرال داود فقيه إشارة إلى الباعث على استماع الملائكة  
لقراءته (ولو قرأت) أي ولو دمت على قراءة تلك (الاصحح) أي الملائكة (ينظر الناس إليها لتواري)  
لا تستر (منهم) وعند أبي عبيد من رواية ابن أبي ليلى عن أسيد لأبى الاعاجيب (قال ابن الهادي)  
فيا وصله أبو نعيم عن أبي بكر بن خالد عن أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن  
ابن الهادي (وحدثني) بالافراد (هذا الحديث) السابق (عبدالله بن حباب) بفتح الخاء المعجمة  
وتشديد الواو وحده الأولى مولى بنى عدى بن الحجار (عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير)  
بالحاء المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد عليه قال في الفتح وجاء عن الليث فيه اسناد  
ثالث أخرجه النسائي من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن  
يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن الهادي باسناد هذا السابق فقط (باب من قال لم يترك النبي  
صلى الله عليه وسلم الاما) جمعه الصحابة من القرآن (بين الدفتين) بفتح الدال والهاء المشددة أي  
اللوحين ولم يفتحهم منه شيء بذهاب حمله ولم يكتبوا منه شيئاً خلافا لما ادعته الروافض لتصحح  
دعواهم الباطلة ان التنصيص على امامة علي بن أبي طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتاً عند  
موت النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن فكتموه به وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال  
(حدثنا سفيان بن عيينة) (عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي أنه قال  
دخلت أنا وشداد بن معقل) بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الأولى المهملة ومعقل بفتح الميم  
وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي الكبير (علي ابن عباس رضى الله  
عنه) وعن أبيه (فقال له شداد بن معقل) مستههما منه (أترك النبي صلى الله عليه وسلم) بعد موته  
(من شيء) زاد الاسماعيلي سوى القرآن (قال) ابن عباس مجيباً له (ما ترك الاما بين الدفتين)  
وللاسماعيلي اللوحين بدل الدفتين أي لم يدع من القرآن مما يتلى (قال) ابن رفيع (ودخلنا على  
محمد بن الحنفية فسأناه) عن ذلك أيضاً (فقال ما ترك) عليه الصلاة والسلام (الاما بين الدفتين)  
ولا يريد على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة لانه أراد  
الاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف أن عنده أشياء أخر من الاحكام لم يكن كتها  
ونفى ابن عباس وابن الحنفية وورد على ما يتعلق بالنص في القرآن من امامة علي واستبدال المؤلف  
رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة بمحمد بن الحنفية أحد أعمتهم في دعواهم وهو ابن علي زبائن  
عباس ابن عمه وأشد الناس لهزوماً فلو كان شيء مما ادعوه لكانوا أحق الناس بالاطلاع عليه ولما  
وسعهما كتها فلهذا في المؤلف ما أدق نظره وألطف اشارته رحمه الله وايانا (باب فضل القرآن  
على سائر الكلام) هذه الترجمة كما به عليه في الفتح لفظ حديث أخرجه الترمذي معناه بسند رجاله  
ثقات الاعطية الكوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقول الرب  
عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلي أعطيه أفضل ما أعطى السائلين وفضل كلام الله  
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه أي من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة الذين ليسوا  
في القرآن كالدعوات والدليل عليه التذليل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المظهرى ينبغي أن لا  
يظن القارئ أنه اذا لم يطلب من الله حوائج لا يعطيه أكل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له  
وعن العارف أبي عبد الله بن خبيق قدس الله سره شغل القرآن القيام بوجباته من إقامة فرائضه  
والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا أطاع الله فقد ذكره وان قل صلواته ووصومه وان عصاه

بالتسوية اذا أردت ان تلتقي بها كرا في يوم غير يوم قالوا وان أردت بكرة يوم بعينه قلت أتيت بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير

من لبن وسطيحة فيها ماء فتوضأت  
وشربت ثم أتيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو على الماء الذي  
حلاهم عنه فأذا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد أخذ ثلاث الأبل  
وكل شيء استنقذته من المشركين  
وكل رمح وبردة وإذا بلال شحراقة  
من الأبل الذي استنقذت من القوم  
وإذا هو يشوي لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم من كبدها وسنامها قال  
قلت يا رسول الله خلني فاتخب من  
القوم مائة رجل فاتبع القوم فلا  
يبقى منهم مخبر الا قتلته قال فضحك  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى  
يدت نواحدة في ضوء النار

المتكئة (قوله وأردوا فرسين على  
ثنية) قال القاضي رواية بالجمهور  
بالدال المهملة ورواه بعضهم بالمججمة  
قال وكلاهما متقارب المعنى  
فبالمججمة معناه خلفوها والرذى  
الضعيف من كل شيء وبالمهملة  
معناه أهله كوهما واتبعوهما حتى  
أسقطوه ما وتر كوهما ومنه  
التردية وأردت القرمس القارس  
أسقطته (قوله ولحقني عامر بسطيحة  
فيها مذقة من لبن) السطيحة انا  
من جلود سطح بعضها على بعض  
والمذقة بفتح الميم واسكان الذال  
المججمة قليل من لبن مزوج بما (قوله  
وهو على الماء الذي حلاهم عنه)  
كذا هو في أكثر النسخ حلاهم  
بالحاء المهملة والهمز وفي بعضها  
خليتهم عنه بلام مشددة غيرهموز  
وقد سبق بيانه قريبا (قوله فخر  
ناقة من الأبل الذي استنقذت من  
القوم) كذا في أكثر النسخ الذي  
وفي بعضها التي وهو أوجه لان  
الأبل مؤنثة وكذا أسماء الجوع

نسيه وان كثرت صلواته وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحالة عن علقمة بن  
مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفته خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن  
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك انه منه وقد بين العسكري ان هذه الزيادة من قول أبي  
عبد الرحمن السلمي \* وبه قال (حدثنا هبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة (أبو خالد)  
وسقطت السكتة لابي ذرقال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار  
الشيواني البصري قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي قال (حدثنا أنس بن مالك) ثبت ابن  
مالك في رواية الاصيلي (عن ابي موسى الأشعري) سقط قوله الأشعري لغير الاصيلي (عن النبي  
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) ويعمل به (كالاترجة) بضم الهمزة وسكون  
التوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتحذف ويزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة مع  
الوجهين فهي أربعة ومع التحقيف ثمان (طعمها طيب ويريحها طيب) ومنظرها حسن  
وملمسها لين فاقع لونها اسمر الناظر ين تنوق اليها النفس قبل تناول يقيدأ كلها بعد الالتذاذ  
بنوقها طيب نكهة وديباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من جهادها له منافع وحامضها يسكن  
غلة النساء ويحلو اللون والكاف وقشرها في الشياح يمنع السوس ويتسداوى به وهو مفروح  
بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الا تروح فناسب أن يمثل به قارئ القرآن الذي  
لا يقربه شيطان وغلاف قلبه ما يبض فيناسب قلب المؤمن (والذي لا يقرأ القرآن كالقبرة)  
بالتوقية وسكون الميم (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي يقرأ القرآن  
كمثل الريحانة يريحها طيب وطعمها مر) ونه في اليونانية أن قوله ومثل الفاجر الخ ثابت في  
أصل أبي الوقت وأن سقطه غلط (ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي لا يقرأ القرآن كمثل  
الحظالة طعمها مر ولا ريح لها) قال شارح مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة  
وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرز عن مكنونه الا تصور بما المحسوس المشاهد  
ثم ان كلام الله الجميلة تأتي في باطن العبد وتظهره وان العبادتنا وتون في ذلك فثم من له النصيب  
الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم  
من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المراني أو بالعكس وهو المؤمن الذي لا يقرؤه وباراه هذه المعاني  
وتصورها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ولا يلائمها أقرب ولا أحسن  
ولا أجمع من ذلك لان المشبهات والمشبها بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس امام مؤمن أو غير  
مؤمن والثاني امام منافق صرف أو ملحق به والاو امام مواطب على القراءة أو غير مواطب عليها  
فعلى هذا قس الأعمار المشبه بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب متفرع من أمرين  
محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات القراءة في قوله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على صيغة  
المضارع ونفيها في قوله لا يقرأ ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكليسة بل المراد منها  
الاستمرار والدوام عليها وأن القراءتة بداية وعادته أو ليس ذلك من هجيرة كقولك فلان يقرئ  
الضيف ويحتمى الحرم اه \* وفي هذا الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقتها للترجمة من  
حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج  
على سائر الفواكه وفيه رواية تابعي عن صحابي وصحابي عن صحابي وهي رواية قتادة عن أنس عن أبي  
موسى وأخرجه أيضا في التوحيد وسلم في الصلاة أو يواد في الأدب والترذلي في الامثال  
والناس في الولية \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد الانصاري  
(عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله

فقال يا سلمة انزلت كنت فاعلاقت نعم والذي اكرمك فقال انهم (٤٦٩) الا ان يعقرون في ارض عظمان قال بغيا

رجل من عظمان فقال نحرها -م  
فلان جزورا فلما كشفوا جلدها  
رأوا غبارا فقالوا انا كم القوم  
نخر جوارها ربين فلما أصبحنا قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير  
رجالنا سلمة قال ثم أعطاني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم  
الفارس وسهم الراجل فجمعهما  
لي جميعا ثم اردني رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وراءه على العضباء  
راجعين الى المدينة قال فينبأ نحن  
نسير قال وكان رجل من الانصار  
لا يسبق شدا قال فجعل يقول  
الامسابق الى المدينة هل من مسابق  
فجعل يعد ذلك قال فلما سمعت  
كلامه قلت امانتكم كرمي ولا تهاب  
شريفا قال لا الا ان يكون رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال قلت  
يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذرتي  
فلا سابق الرجل قال ان شئت

عنهم ما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انما أجلكم في أجل من) وللأصلي ما (خلا) -مضى  
(من الامم كابين) أجزاء وقت (صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم) مع نبيكم (ومثل اليهود  
والنصارى) مع أنبيائهم (كمثل رجل استعمل عمال فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط  
قيراط) مرتين لابي ذر عن الكشي هني ولغيره مرة واحدة (فعملت اليهود) الى نصف النهار (فقال  
من يعمل لي من نصف النهار الى العصر) وزاد الاصلي على قيراط (فعملت النصارى) الى العصر  
(ثم أنتم) أيها المسلمون (نعلمون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين) بالتمكيد مرتين  
واستكملا أجر الفريقين (قالوا) أي اليهود والنصارى (نحن أكرم عمالا) لان الوقت من الصبح  
الى العصر أكثر من وقت العصر الى الغروب (وأقل عطاء قال هل ظلمتكم) أي تنصتكم (من  
حقكم) أي الذي شرطتكم (قالوا) لم تنقصنا من أجرنا شيئا (قال فذلك) ولا يذوق ذلك  
باللام (فصلى أوتيه من شئت) \* ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة على  
غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به وهذا الحديث  
سبق في باب من أدرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة (باب الوصاة) بألف بعد الصاد ولا يذوق  
عن الكشي هني الوصية بالتحمية المشددة بدل الالف (بكتاب الله عز وجل) \* وبه قال (حدثنا محمد  
ابن يوسف) بن واقد الفريابي قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون العين المعجمة وبعد  
الواو المفتوحة لام الجبلي قال (حدثنا طلحة) بن مصرف بكسر الراء مو زون الفاعل النابى بالتحمية  
والميم) قال سألت عبد الله بن أبي أوفى (بفتح الهمزة وفاء بينهم او اوسا كنة عاقمة) (أوصى) بعد  
الهمزة وسكون الواو (النبي صلى الله عليه وسلم) بالامارة لاحد أو بالمال (فقال لا) لم يوص قال  
طلحة (فقلت كيف كتب) بضم الكاف (على الناس الوصية) في قوله تعالى كتب عليكم اذا  
حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية (أمر واها ولم يوص) صلى الله عليه وسلم (قال) ابن أبي  
أوفى (أوصى) عليه الصلاة والسلام (بكتاب الله) أي بالتسليم به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا  
ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى ارض العدو ويدارم على تلاوته وتعلمه وتعليمه \* وهذا  
الحديث قدمه في الوصايا (باب من لم يتغن) أي يستغن (بالقرآن وقوله تعالى أولم يكن لهم) اية  
(أنا أنزلنا عليك الكتاب) القرآن العظيم الذي فيه خير ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم (يتلى  
عليهم) في كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ثابتة لا يزول وقال أحمد عن وكيع أي  
يستغنى به عن أخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء الذي هو ضد الفقر  
وقد أخرج الطبري وغيره كما قال في الفخر من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعفر قال جاء ناس  
من المسلمين يكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى  
بتقوم ضلالة ان يرغبوا عما جاء به نبيهم الي ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت أولم يكن لهم أنا أنزلنا  
عليك الكتاب الآية وفي ذكر المواضع هذه الآية عقب الترجمة إشارة الى أن معنى التغنى الاستغناء  
وسقط يتلى عليهم لغير أبي ذر عن الكشي هني \* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة  
(قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب)  
محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سالم بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة)  
رضي الله عنه (أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله) بفتح المعجمة لم يستمع  
(لشي) بالشسين المعجمة (ما أذن) بكسر المعجمة ما استمع أي كاستماعه (للنبي صلى الله عليه وسلم  
يتغنى بالقرآن) يحسن صوته به أو يستغنى به ولا يذوق ذلك لاني أن يتغنى بالقرآن ولا يذوق ذلك للنبي  
يتغنى (وقال صاحب له) أي لابي سلمة (يريد) بقوله يتغنى به (بجهره) والصاحب المذكور هو

بالذال المعجمة أي أنسابه وقيل  
اضراسه والصحيح الاقول وسبق  
يبانه في كتاب الصيام (قوله صلى  
الله عليه وسلم كان خير فرساننا  
اليوم أبو قتادة وخير رجالنا سلمة)  
هذا فيه استحباب الشناء على  
الشجعان وسائر أهل الفضائل  
لا سيما عند صنيعهم الجميل لما فيه  
من الترغيب لهم ولغيرهم في  
الاكتساب من ذلك الجميل وهذا كله  
في حق من تؤمن الفتنة عليه باعجاب  
ونحوه (قوله ثم أعطاني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم سهمين سهم  
الفارس وسهم الراجل فجمعهما  
لي) هذا محمول على ان الزائد على  
سهم الراجل كان نفلا وهو حقيق  
بأسحقاق النفل رضي الله عنه بل يدعي منه في هذه الغزوة (قوله وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا) يعني عدوا على الرجلين

قال قلت اذهب اليك وثبت رجلي فطفرت (٤٧٠) فعدوت قال فربطت عليه شرفاً وشرفين استبقي نفسي ثم عدوت في أثره

عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث فيما أخرجه ابن أبي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات • وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضاً في التوحيد \* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغياً في ذكر (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما أذن الله لشيء) بالمعجزة وبعد التحية الساكنة همزة ولا يذرعن الكشمهني لني (ما أذن النبي صلى الله عليه وسلم) بزيادة لام ولا يذرعن الكشمهني لني باسقاطها وقول الخافظ بن حجر ان كانت رواية بزيادة اللام محفوظة فهي للجنس وروهم من ظنها للعهد وتوهم أن المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تعقبه المعيني فقال هذا الذي ذكره عين الوهم والاصل في الالف واللام أن تكون للعهد خصوصاً في المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لشيء من الانبياء ما أذن للجنس النبي وهذا فاسد اه وأجاب في انتقاض الاعتراض بأنه انما شرحه على رواية الاكثروهي ما أذن لشيء يشين معجزة وبها مهموزة ولا فساد فيها اه وثبتت التصليح لاني الوقت وقوله أذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي ١ وكذا في المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول أذنت أذن بالمد فان أردت الاطلاق فالصدر بكسر ثم سكون وان أردت الاستماع فالصدر بفتحتين أي ما استمع كما استماعه لصوت نبي (ان يتغنى بالقرآن) وسقط لفظ أن عند أبي نعيم من وجه آخر وصوبه ابن الجوزي وقال ان اثباتهم اوههم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى في فطن المنبت المساواة فوقع في الخطا لأن الحديث لو كان باثبات أن لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادها هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا اجزال مثوبة القارئ واكرامه لاحقيته التي هي أن يعيل المسجع باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه تعالى فالمراد عمرة ذلك على ما لا يخفى (قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (تفسيره) أي قوله يتغنى (يستغني به) عن غيره من الكتب السابقة أو من الاكثار من الدنيا وارضى ذلك أبو عبيد في تفسيره وقال انه جائز في كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غني وقيل المراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهو القناعة لا الخسوس الذي هو ضد الفقر فان ذلك لا يحصل بمجرد تلاوة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثرا العلماء تحسين الصوت به اه ويؤيده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبي لانها جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لقوله ما أذن لني أي صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على أن الاستماع ينبوع الاستغناء وينصره الحديث المروي بلفظ ما أذن لني حسن الصوت بالقرآن يجهر به قال الشافعي ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء اقل يستغنى وتحسين الصوت هو يتغنى وتعقبه بعضهم فقال ان في صدق الملازمة نظر اذا ثبت أن تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحته كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل ربطه اغنيا وتعققوا ولا خلاف في هذا أنه مصدر تغنى بمعنى استغنى وتعقق ونقل ابن الجوزي عن الشافعي أن المراد به التحزن قال في النسخ ولم أره صريحا انما قال في مختصر المنزني وأحب أن يقرأ حيدر او تحزينا اه والحذر الادراج من غير تعطيل والتحزن رقة الصوت وتصيره كصوت الحزين وقال ابن التبراني في الزاهر المراد بالتغنى التلذذ به كما يستلذذ به أهل الطرب بالغناء فاطلق عليه تغنيا من حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغناء وقيل المراد الترميم به لحديث ابن أبي داود والطحاوي عن أبي هريرة حسن الترميم

قال قلت اذهب اليك وثبت رجلي فربطت عليه شرفاً وشرفين ثم انى رفعت حتى ألحقه قال فاصكه بين كتفيه قال قلت قد سبقت والله قال أنا أظن قال فسبقت الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل عني عامر يرتجز بالقوم تالله لولا الله ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا ونحن عن فضلك ما استغنيا فثبت الاقدام ان لا قينا وأمر ان سكنة علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال أنا عامر قال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال فنادى عمر بن الخطاب وهو على جبل له يا نبي الله لولا امتعتنا عامر قال فلما قدمنا خيبر قال خرج ملكهم مرحب يحظر بسيتيه ويقول (قوله فطفرت) أي وثبت ووقرت (قوله فربطت عليه شرفاً وشرفين استبقي نفسي) معنى ربطت حبست نفسي عن الجري الشديد والشرف ما ارتفع من الارض وقوله استبقي نفسي بفتح الفاء أي لتلايقطعني البهر وفي هذا دليل لجواز المسابقة على الاقدام وهو جائز بلا خلاف اذا تساوبا بلا عوض فان تسابقا على عوض ففي صحته خلاف الاصح عند أصحابنا الاتصع (قوله فجعل عني عامر يرتجز بالقوم) هكذا قال هنا عني وقد سبق في حديث أبي الطاهر عن ابن وهب انه قال أخى فله كان أخاه من الرضاعة وكان عمه من النسب (قوله يحظر بسيتيه)

قد علمت خير براني مرحب \* شاكى السلاح بطل مجرب (٤٧١) \* اذا الحروب اقبلت تلهب \* قال وبرزله عمى عامر فقال

قد علمت خير براني عامر

شاكى السلاح بطل مغامر  
قال فاختلفا فاضربتين فوقع سيف  
مرحبا في ترس عمى عامر وذهب  
عامر يسفل له فرجع سيفه على  
نفسه فقطع اكله فكانت فيها  
نفسه قال سلمة فخرجت فاذا انقر من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه  
قال فانت النبي صلى الله عليه وسلم  
وانا ابني فقلت يا رسول الله بطل  
عمل عامر قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من قال ذلك قال قات  
ناس من اصحابك قال كذب من  
قال ذلك بل له اجره مرتين ثم ارسلني  
الى علي وهو ارمده فقال لا عطين  
الراية رجل يحب الله تعالى ورسوله

هو بكسر الطاء أى يرفعه مرة  
ويضعه اخرى ومثله خطر البعير  
بذنبه يخاطر بالكسر اذا رفعه مرة  
ووضعه مرة (قوله شاكى السلاح)  
أى تام السلاح يقال رجل شاكى  
السلاح وشاكى السلاح وشاكى  
فى السلاح من الشوكه وهى القوة  
والشوكه أيضا السلاح ومنه قوله  
تعالى وتودون أن غير ذات الشوكه  
تكون لكم (قوله بطل مجرب)  
هو بفتح الراء أى مجرب بالشجاعة  
وقهر الفرسان والبطل الشجاع  
يقال بطل الرجل بضم الطاء يبطل  
بطالة وبطولة أى صار شجاعا (قوله  
بطل مغامر) بالغين المعجمة أى  
يركب غمرات الحرب وشداؤها  
ويلقى نفسه فيها (قوله وذهب عامر  
يسفل له) أى يضربه من أسفله هو  
يفتح الياء واسكان السين وضم الفاء  
(قوله وهو ارمده) قال أهل اللغة

بالقرآن قال الطبرى والترم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه  
الاستغناء لما كان لذكرا الصوت ولذا كرا الجهر معنى اه ويصن كفى الفتح الجمع بين  
أكثر التأويلات المذكورة وهو أنه يحسن به صوته جهره به مترغما على طريق التحزين مستغنيا به  
عن غيره طالبه غنى النفس راجيا به غنى اليد \* ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءة بالالحان  
تأنى قريمان شاء الله تعالى (باب اغتباط صاحب القرآن) أى تنى مثل ماله من نعمة القرآن من  
غير أن يتحول عنه \* وبه قال (حدثنا أبو البيان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي  
حزرة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال حدثني) بالافراد (سالم بن عبد الله ان) أباه  
(عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهم) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
لا حسد (أى لا غبطة جائزة فى شئ) (الاعلى) وجود (اثنتين) أى خصمتين احدهما (رجل) أى  
خصلة رجل (آناه الله المكاب) أى القرآن (وقام به) تلاوة وعلا (آناه الليل) أى ساعاته  
وزاد أبو نعيم فى مستخرجيه وآناه النهار (و) ثانياهما (رجل) أى خصلة رجل (اعطاه الله ما لا فهو  
يتصدق به) على المحتاج (آناه الليل وآناه النهار) أى ساعاتهما ما ثبات آناه النهارنا وحذفها فى  
الاولى كما مر وقيل ان فيه تخصيصا لباحة نوع من الحسد وان كانت جملة محظورة وانما رخص  
فيها لما يتضمن مصلحة فى الدين قال أبو تمام \* وما حاسد فى المكرمات بحاسد \* وكما رخص  
فى الكذب لتضمن فائدة هى فوق آفة الكذب وقال فى شرح المشكاة أثبت الحسد لارادة  
المباغاة فى تحصيل النعمتين الخطيرة تين معنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى أن يتحزى  
فوقها ولو اجتمعتا فى امرئ بلغ من العلياء كل مكان \* وبه قال (حدثنا على بن ابراهيم) بن عبد  
المجيد البشكري الواسطي أو هو على بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده أو هو على بن  
عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر والثانى جزم به ابن عدى والثالث قول الدارقطني وابن  
منده قال (حدثنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة طمهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة)  
ابن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعشى أنه قال (سمعت ذكوان) أباصالح السهمان (عن ابي  
هريرة) رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد (أى لا غبطة جائزة فى شئ) (الا  
فى) خصمتين (اثنتين) خصلة (رجل) علمه الله القرآن فهو يتلو آناه الليل وآناه النهار) ساعاتهما  
(فسمعه جاره فقال ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان) من القرآن (فعملت) به (مثل ما يعمل) من  
تلاوته وآناه الليل وآناه النهار (و) خصلة (رجل) آناه الله ما لا فهو يهلكه بضم الياء وكسر اللام  
وفيه مبالغه لانه يدل على أنه لا يبق من المال بقية ولما أوهم الاسراف والتبذير كده بقوله (فى  
الحق) كما قيل لاسرفى فى الخير (فقال رجل ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان) من المال (فعملت)  
فيه (مثل ما يعمل) من اهلاك فى الحق \* وهذا الحديث أخرجه النسائى فى الفضائل (فى هذا  
باب) بالسنون (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) \* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم  
وسكون النون الامطى السلمى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد  
(علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى الكوفي قال (سمعت سعد بن  
عبيدة) بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفى بأحزرة (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن ا  
حبيب (السلمى) بضم السين المهملة وفتح اللام (عن عثمان) بن عفان (رضى الله عنه) واختلف  
فى مسمع أبي عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن عند ابن

صلى الله عليه وسلم أوجبته الله ورسوله قال فأتيت (٤٧٣) علياً فحفت به أفوده وهو أرمذ حتى أتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيسق في عينيه فبرأ واعطاه الراية  
وخرج مرحب فقال  
قد عات خبيراني مرحب  
شأكي السلاح بطل مجرب  
\* اذا الحروب أقبلت تلهب \*

فقال على

أنا الذي سمعتني أمي حيدره

كيدت غامات كرية المنظره  
\* أوفهم بالصاع كيل السنديره \*  
قال فضرب رأس مرحب فقتله  
ثم كان الفتح على يديه قال ابراهيم  
حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد  
الصمد بن عبيد الوارث عن عكرمة  
ابن عمار بهذا الحديث بطوله

يقال رمد الانسان بكسر الميم رمد  
بفتحها رمداً فهو رمد وأرمد اذا  
هاجت عينه (قوله أنا الذي سمعتني  
أمي حيدره) حيدرة اسم للأسد  
وكان على رضي الله عنه قد سمى  
أسداً في أول ولادته وكان مرحب  
قد رأى في المنام أن أسداً يقتله  
فذكره على رضي الله عنه بذلك  
ليخيفه ويضعف نفسه فالواو كانت  
أم على سمته أول ولادته أسداً باسم  
بعده لانه أسد بن هشام بن عبد  
مناف وكان أبوطالب غائباً فلما  
قدم سماه علياً وسمى الأسد حيدرة  
لغلظه والحادر الغليظ القوى  
ومراده أنا الأسد في جراته  
واقدمه وقوته (قوله أوفهم  
بالصاع كيل السنديره) معناه  
أقتل الأعداء قتلاً واسعاً ذريعاً  
والسنديره مكال واسع وقيل هي  
العجالة أي أقتلهم عاجلاً وقيل  
مأخوذ من السنديره وهي شجرة  
الصنوبر يعمل منها النبل والقسي  
(قوله فضرب رأس مرحب)

عدي بلنظ عن عبد الكريم عن أبي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في استناده مقال (عن النبي  
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه) مخلصاً فيه ما ولا يذرع الجوى  
والمستقل أو علمه بأو التي للتشويح لا للشك (قال) سعد بن عبيدة (وأقرأ أبو عبد الرحمن) السلمي  
الناس القرآن (في امره عثمان) بن عفان رضي الله عنه (حتى كان الخجاج) بن يوسف أميراً على  
العراق (قال) أبو عبد الرحمن (وذلك) الحديث المرفوع في افضلية القرآن هو (الذي أقعدني  
مقعدي هذا) الذي أقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور في  
ذلك الزمان واذا سمعته فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه من عنده وهو عثمان ولا سيما مع  
ما اشتهر عند القراء أنه قرأ على عثمان وأسنده وذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود فكان ذلك  
أولى من قول من قال انه لم يسمع منه \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا  
سفيان) الثوري (عن علقمة بن مرثد) بالمثلثة بوزن جعفر (عن أبي عبد الرحمن السلمي عن  
عثمان بن عفان رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أفضلكم من تعلم  
القرآن وعلمه) بالواو ولا أربعة أو علمه والاولى أظهر في المعنى لان التي باو تقتضي اثبات افضلية  
المذكور لمن فعل احد الامرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلم غيره يكون خيراً من عمل بما  
فيه من الاوان لم يتعلمه ولا ريب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه واغريه جامع بين  
النفع التام والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا افضلية المقرئ على الفقيه لان المخاطبين  
بذلك كانوا فقهاء النفوس اذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر من دراية من بعدهم  
بالاكتساب فان قلت المقرئ أفضل ممن هو أعظم غناء في الاسلام بالمجاهدة والباط والامر  
بالمعروف والنهي عن المنكر أوجب بأن ذلك دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده  
أكثر كان أفضل فلعل من مضرة في الحديث بعد ان وفي الحديث الحديث على تعليم القرآن  
وقد سئل الثوري عن الجهاد واقراء القرآن فرج الثاني واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبي داود  
قاله في الفتح \* وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما و آخر الثاني نون ابن أوس الواسطي  
نزيل البصرة قال (حدثنا جاد) هو ابن زيد (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار  
(عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي الانصاري رضي الله عنه أنه (قال أتت النبي  
صلى الله عليه وسلم امرأة) قيل هي خولة بنت حكيم وقيل أم شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك لان  
الاوليان لم يتزوجا وأما ميمونة فهي احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها غيره (فقال انها  
قد وهبت نفسها لله ورسوله) ولا يذرع الجوى وللرسول (صلى الله عليه وسلم) فقال صلى الله  
عليه وسلم لها (مالي في النساء من حاجة فقال رجل) لم يسم (زوجتيها) يا رسول الله (قال) عليه  
الصلاة والسلام (اعطها ثوباً) صدقاً (قال) الرجل (لا اجد) ثوباً (قال اعطها اولو) كان الذي  
تعطيها خاتماً من حديد) كلمة من بيانية (فاعتدل) قال الكرماني أي حزن وتضجر (له) أي لاجل  
ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام له ولا يذرع الوقت وذرق قال (مامعك) أي أي شئ تحفظه (من  
القرآن قال) معي سورة (كذا وكذا) في رواية أبي داود عن أبي هريرة سورة البقرة والتي تليها وعند  
الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المنفصل ولتمام الرازي عن أبي أمامة تزوج النبي صلى الله  
عليه وسلم رجلاً من الانصار على سبع سور (قال) عليه الصلاة والسلام (فقد تزوجتكم بما معك  
من القرآن) الباء في بالله عويض وتسمى بابه المقابلة على تقدير مضاف أي تزوجتكم بما تعلمون  
اباها ما معك من القرآن وقال الحنفية بل للبيبية والمعنى تزوجتكم بما سبب ما معك من القرآن

قوله فان قلت المقرئ الخ الذي في الفتح فان قيل يلزم أن يكون المقرئ الخ اه ومباحث



يعنى عليا فقتله هذا هو الاصح ان عليا هو قاتل مرحب وقيل (٢٧٣) ان قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة قال ابن

عبد البر في كتابه الدرر في مختصر السير قال محمد بن اسحق ان محمد بن مسلمة هو قاتله قال وقال غيره انما كان قاتله عليا قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح عندنا ثم روى ذلك باسناده عن سلمة وبريدة قال ابن الاثير الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير ان عليا هو قاتله والله أعلم \* واعلم ان في هذا الحديث أنواعا من العلم سوى ما سبق التنبيه عليه منها أربع معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداها ان كثيرا من الحديثية والثانية ابراء عين علي رضي الله عنه والثالثة الاخبار بأنه يفتح الله على يديه وقد جاء التصريح به في رواية غير مسلم هذه والرابعة اخباره صلى الله عليه وسلم بأنهم يقرون في غطفان وكان كذلك ومنها جواز الصلح مع العدو ومنها ما ثبت الطلاع وجواز المسابقة على الرجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة والقوة ومنها مناقب لسادة بن الاكوع ولا يفتاد ولا خرم الاسدي رضي الله عنهم ومنها جواز الثناء على من فعل جيلا واستحباب ذلك اذا ترتب عليه مصلحة كما أوضحناه قريبا ومنها جواز عقرب خيل العدو في القتال واستحباب الرجز في الحرب وجواز قول الرامي والطاعن الضارب خذها أو افلان أو ابن فلان ومنها جواز الاكل من الغنمة واستحباب التنفيل منها لمن صنع صنعا جيلا في الحرب وجواز الارذاف على الدابة المطيعة وجواز المبارزة بغير اذن الامام كما بارز عامر ومنها ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من حب الشهادة

ومباحث ذلك تأتي في موضعها ان شاء الله تعالى في كتاب النكاح (باب) استحباب (القراءة) للقرآن (عن ظهر القلب) من غير نظر في المصحف لان ذلك أمكن في التوصل الى التعليم \* وبه قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القاري المدني نزيل الاسكندرية (عن ابي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه (ان امرأة) خولة أو غيرها كما مر قريبا (جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي) أى أكون لك زوجة بالامهر وفيه أنه ينفق عليك كما صلى الله عليه وسلم يلفظ الهبة خصوصية له وليس المراد حقيقة الهبة لان الخبز لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها يبيع ولا هبة في شرعنا (فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنظر) بتشديد العين رفعه (اليها وصوبه) بتشديد الواو وبهها موحدة خفضه (ثم طأ طأ رأسه) خفضه (فلما رأته المرأة) صلى الله عليه وسلم (لم يتنص فيها شيئا جالست فقام رجل من أصحابه) لم يسم (فقال يا رسول الله) وللاربعه أى رسول الله (ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها) ولم يقل هبنيها لان لفظ الهبة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وان معنى اذ لانه لا يظن بالصحابي أن يسأل في مثل هذا الا بعد أن يعلم بقرينة الحال أنه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم (فقال) عليه الصلاة والسلام (له هل عندك من شيء) انصدها (فقال لا والله يا رسول الله) ما عندى شيء (قال) عليه الصلاة والسلام (له اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيئا) عندهم فنصدها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو) كان الذي تجده (حائطا من حديد) ولا يذر حاتم بالرفع على أن كان المقترنة تامة (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا) وجدت (حائطا) ولا يذر ولا حاتم (من حديد ولكن هذا ازارى) انصدها اياه (قال) ولا يذر الوقت فقال (سهل) الساعدي مدرجا في الحديث (مائة رداء فلها انصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان ابنته) يسكون السين (لم يكن عليها منه شيء وان ابنته) يسكون الفوقية (لم يكن عليك شيء) أى منه (جلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا) مدرجا اذ اباه معرضا (فأمر به فدعى) يضم الدال وكسر العين (فلما جاءه قال) عليه الصلاة والسلام (له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا) بالتكرار ثلاثا (عدها) ولا يذر وعدها وقد سبق قريبا تفسيرهن (قال) عليه الصلاة والسلام (أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال) ولا يذر الوقت فقال (نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) كذا وقع هنا ملكتكها ورواية الاكثرين بلنظر زوجتكها قال الدارقطني وهو الصواب وجمع النورى بأنه يحتمل صحة اللفظين ويصكون جرى لفظ التزويج أو لانه لفظ التملك ثانيا أى لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق \* وفي هذا الحديث فضيلة قراءة القرآن عن ظهر قلب وقد سرح كثير بان القراءة من المصحف نظرا أفضل من القراءة عن ظهر القلب واستدل به بحديث عند أبي عبيد بن فضال القرآن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرؤه ظهرا كفضل القرينة على النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود ووقفا باسناد صحيح أديعوا النظر في المصحف والاولى أن ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص (باب) استدكار القرآن) أى طاب ذكره بضم المجهمة (وتعاهده) أى تجديده العهد به بلازمة تلاوته \* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) النيسبى قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن) أى الذى ألف تلاوته مع القرآن (كمثل صاحب ابل المعقلة) بضم الميم وسكون العين المهملة

والحرص عليها ومنها القاء النفس في غمرات القتال وقد اتفقوا على جواز التفرير بالنفس (٦٠) قسطلاني (سابع)

ابن محمد الناقد حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا جاد بن سبأ عن ثابت عن أنس بن مالك أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غزوة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم سلما فاستحيهم فأمرهم الله عز وجل وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم بطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم

في الجهاد في المبارزة ونحوها ومنها ان من مات في حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سواء مات بسلاحهم أو مرتته دابة أو غيرها أو عاد عليه سلاحه كما جرى لعاصم ومنها تفقد الامام الجيش ومن رآه بلا سلاح أعطاه سلاحا

\* (باب قول الله تعالى وهو الذي كف أيديهم عنكم الآية) \*

(قوله يريدون غزوة) أي غزوته (قوله فأخذهم سلما) ضبطوه بوجهين أحدهما بفتح السين واللام والثاني بإسكان اللام مع كسر السين وفتحها قال الحميدي ومعناه الصلح قال القاضي في المشارق هكذا ضبطه الاكثرون قال فيه وفي الشرح الرواية الاولى اظهر ومعناها اسرهم والسلم الاسر وجزم الخطابي بفتح اللام والسين قال والمراد به الاستسلام والاذعان كقوله تعالى وأتوا اليكم السلم أي الانقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاثني والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاشبه بالقصة فانهم لم يؤخذوا صلحا وإنما أخذوا قهرا وأسلموا أنفسهم مجزأ قال والقول الآخر وجه وهو انه لم يجزهم معهم قتال بل مجزأ عن دفعهم والنجاة منهم فرضوا بالاسر فكانهم قد صلحوا على ذلك

أوفح القاف أو بتشديد القاف مع فتح العين أي المشدود وبالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير (ان عاهد عليها مسكها) أي استقرت مساكدها (وان أطلقها) من عقلمها (ذهب) أي انفلتت والحصر في قوله إنما هو حصر مخصوص بالنسبة إلى الحفظ والنسيان بالتلاوة والتركة وشبهه درس القرآن واستمررت تلاوته به ربط البعير الذي يخشى منه أن يشرد فإدام التعاهد موجودا لحفظه موجودا كما أن البعير مادام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها أشد الحيوان الانسي نفورا \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في الفضائل والصلاة \* وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) السامي بالمهمله القرشي البصري قال (حدثنا شعبة)

ابن الجراح (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سبأ (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ينس ما لا أحدهم) ما نكروه موصوفة منفسرة لفاعل ينس أي ينس شيئا وقوله (ان يقول) مخصوص بالذم أي ينس شيئا كأننا للرجل قوله (نسيت) بفتح النون وكسر السين مخففة (آية كيت وكيت) كئنان يعبر بهم عن الجمل الكثير والحديث الطويل وسبب الذم ما في ذلك من الأشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلا يعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره فكانت اذا قال نسيت الآية القلاية فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستدكار والتعاهد لانه يورث النسيان (بل نسى) بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات في البخاري وأكثر الروايات في غيره وبل اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانسياء الذي لا يصنع له فيه فاذا نسبته الى نفسه أو وهم أنه انفرد بشعه فالذي ينبغي أن يقول نسيت أو نسيت مبنيا للمفعول فيهما أي ان الله هو الذي أنساني فينسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسى عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاذه واستدكاره وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كأنه قال لا يقل أحد عنى انى نسيت آية كذا فان الله هو الذي أنساني لذلك لحكمة نسخه ورفع تلاوته وليس لى في ذلك صنع (واستدكروا القرآن) السين للمبالغة أي اطلبوا من أنفسكم هذا كرته والمحافظة على قراءته والواو في قوله واستدكروا كما قال في شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله ينس ما لا أحدهم أي لا تقصروا في معاهدته واستدكاره (فانه أشد تنصيا) بفتح الغاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز أي تفلتوا (من صدور الرجال من النعم) وهى الابل لا واحد له من انظره لان شأن الابل طلب التفلت ما أمكنه حتى لم يتعاهد صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن اذا لم يتعهده تفلت بل هو أشد وانما كان ذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي أن يتعاهدا لحفظه والمواظبة ما أمكن فقد يسره تعالى للذكروا الا فالطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وحده قال تعالى واتقوا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن ولو أنزلنا هذا القرآن على جبل الآية \* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القراءات والنسائي في الصلاة وفضائل القرآن \* وبه قال (حدثنا عثمان) بن أبي شيبة قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (مثله) أي الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشيمى والنسفي ساقطة لغيرهما (تابعه) أي تابع محمد بن عرعرة (بشر) بكسر

حين خجرا فكان معها أفراهاة أبو طلحة فقال يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إيا هذا الخنجر قالت اتخذته أن دنأني أحد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء أنهم زموا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سليم إن الله عز وجل قد كفى وأحسن \* وحدثني محمد بن حاتم حدثنا به ز حدثنا جاد بن سلمة حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك في قصة أم سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت

\* (باب غزوة النساء مع الرجال) \*

(قوله أن أم سليم اتخذت يوم حين خجرا) هكذا هو في النسخ المعتدة يوم حين يضم الحاء المهملة وبالنونين وفي بعضها يوم خير بفتح الخاء المعجمة والاول هو الصواب والخنجر يكسر الخاء وفتحها ولم يذكر القاضى في الشرح الا الفتح وذكرهما معا في المشارق ورجح الفتح ولم يذكر الجوهري غير الكسر فهما الغتان وهي سكنين كبيرة ذات حدين وفي هذا الغزو بالنساء وهو يجمع عليه (قوله اقرب بطنه) أي شقته (قوله اقتل من بعدنا من الطلقاء) هو يضم الطاء وفتح اللام وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم وأطلقهم وكان في اسلامهم ضعف فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون وانهم استحقوا القتل بانهم زامهم وغيره وقولها من

الموحدة وسكون المعجمة ابن محمد المروزي شيخ المصنف (عن ابن المبارك) عبد الله المروزي (عن شعبة) بن الحجاج وليس بشر عنقده هذه المناجعة بل رواها الاسماعيلي من طريق جبان بن موسى عن ابن المبارك (وتابعه) أي تابع ابن عمر (ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم (عن عمدة) بسكون الموحدة ابن أبي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدين (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة أنه قال (سمعت عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) فذكره ولم يقل في رواية مسلم ما بعد قوله بل نسي \* وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) جاد بن أسامة (عن يزيد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله ابن قيس الأشعري (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال تعاهدوا القرآن) بالخفظ والترداد (فوالذي نفسي بيده لهو) أي القرآن (أشد تفصيلا) وفي حديث عتبة بن عامر بالفظ أشد ثقلنا (من الأبل في عقلها) بضم العين والقاف وتسكن وللشبهه من عقلها بابل في وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كآب وكتب يقال عقلت البعير عقله عقلا وهو أن تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جيعا في وسط الذراع وذلك الجبل هو العقل \* (باب) جواز (القراءة) للراكب (على الدابة) \* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم اللغاطي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (أبو ياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معا ويؤيد بن قرة المزني البصري (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بالغين المعجمة والقاه المشددة المفتوحين المزني نسبة الى أمه من ينه (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته) ناقته (سورة الفتح) زاد المؤلف من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة في تفسير الفتح فرجع فيها أي رد صوتها بالقراءة توفى التوحيد من طريق أخرى كيف ترجمه قال آ آ ثلاث مرات وأراد المؤلف به هذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة المنقول عن بعض السلف فيما نقله ابن أبي داود \* (باب تعليم الصبيان القرآن) لانه ادعى الى ثبوته ورواه عندهم كما قيل التعليم في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزي في تنبيه الغمر عواسم العمر

ان الغصون اذا قومتها اعتدات \* ولا يدين اذ قومته الخشب قديع الادب الاحداث في مهل \* وليس يتفق في ذى الشبية الادب وعند ابن سعد باسناد صحيح ان ابن عباس قال سلوني عن النفسير فاني حفظت القرآن وأنا صغير وفي تهذيب النووي أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين وقد جاء كراهية تعليم الصبيان القرآن عن سعيد بن جبيرة وابراهيم التيمي من جهة حصول اللال له والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص \* وبه قال (حدثني) بالافراد ولا يذخر حدثنا (موسى بن اسمعيل) المقرئ قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية يابن اليشكري (عن سعيد بن جبيرة) قال ان الذي تدعونه (المفصل) بفتح الصاد المهملة المشددة الذي كثرت فصوله من السور وهو من الحجات الى آخر القرآن على الصحيح من عشرة اقوال (هو المحكم) الذي ليس بنسوخ (قال) سعيد بن جبيرة (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما (توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم) واستشكل القاضى عياض وأنا ابن عشر عاشر في الصلاة من وجه آخر أنه كان في حجة الوداع ناهزا للاحتلام وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث

يعزوبام سليم ونسوة من الأنصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى \* حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا عبد الله بن عمرو وهو أبو معمر المنقري حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس قال لما كان يوم أحد انهم نزلوا من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم محبوب عليه بحجة قال وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد التزوع وكسر يومئذ فوسين أو ثلاثاً قال فكان الرجل يمر معه الجمعة من النبل فيقول انترها لابي طلحة قال فيشرفني الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول أبو طلحة يا بني الله أبي أنت وأمي لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم فحوري دون فحورك قال فلقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وانهم المشهران

عشرة وعند البيهقي أربع عشرة ووحى الشافعي ست عشرة وعند البيهقي أيضا أنه قال قرأت المحكم على عهد صلى الله عليه وسلم وأنا بن ثني عشرة وأجاب عياض باحتمال أن يكون قوله وأنا بن عشرين راجعاً الى حفظ القرآن لا الى الوفاة النبوية فالتقدير توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جعت المحكم وأنا بن عشرين ففيه تقديم وتأخير وتعقبه العيني بأن الجملتين يعني قوله وأنا بن عشرين وقوله وقد قرأت المحكم وقفتا حين وال حال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير اه وأجاب في الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية ابن ثلاث عشرة ودخل في التي بعدها فن قال خمس عشرة جبر الكسرين ومن قال ثلاث عشرة أفني الكسرين في التي بعدها ومن قال عشر أفني الكسرين أصلاً اه وتعقبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يجبر أو يلفي لان الكسرة على نوعين \* أصم وهو الذي لا يمكن أن ينطق به الا بالجزئية كجزء من أحد عشر وجزء من تسعة وعشرين \* ومنطق وهو على أربعة أقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهي الكسور التسعة ومكرر كثلاثة أسباع وثمانية أسباع وهو كسب وهو الذي يذ كر بالواو العاطفة كنصف وثلاث وكربع وتسع ومضاف كنصف عشر وثلاث سبع وعن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من أحد عشر والظاهر أن الصواب مع الداودي أن رواية الباب وهم اه وأجاب في الانتقاص بأن المراد بجبر الكسور والغائه في عبارة أهل الحديث ما زاد على الستة من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرهما من السنين فلما لم يعرف العيني هذا الاصطلاح جنح لمحبه في الاعتراض الى تفسير الكسور في اصم طلاح أهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صوبه من كلام الداودي من أن رواية عشرين وهم فإذ اصبحت بقية الاختلاف اه \* وبه قال (حدثنا ولاي الوقت حدثني بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال (حدثنا هشيم) يضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشر بوزن عظيم أبو معمر الواسطي حافظ بغداد قال (أخبرنا أبو بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (جعت المحكم) الذي ليس بنسوخ (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن جبير (فقلت له) لابن عباس (وما المحكم قال الفصل) بالصاد المهملة السور التي كثرت فصولها وفي الرواية الاولى أن تفسير الفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على أن الضمير في قوله في الرواية الاخرى فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف ما يتبادر أن الضمير لابن عباس وفاعل فقلت لسعيد بن جبير اه وتعقبه العيني فقال هذا تصرف واه لان الظاهر من السياق أن السائل سعيد والجواب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر الفصل في تلك الرواية أن يكون هو الذي فسر في هذه الرواية اه وأجاب في انتقاص الاعتراض بأن الحديث واحد جاء من طريقين مجملين في الذي يتوقف أن يفسر المجمل بالمبين (باب نسيان القرآن) اعدم تعاهده (وهل يقول) الرجل (نسيب آية كذا وكذا) نعم لا يتسع ذلك ان كان نسيانه عن أمر ديني كالجهاد (وقول الله تعالى) مخاطباً للنبيه صلى الله عليه وسلم (ستقرئك فلا تنسى) أي سنعلمك القرآن حتى لا تنساه (الاماشاء الله) أن ينسخه وهذا إشارة من الله لنبيه أن يحفظ عليه الوحي حتى لا ينقل منه شيء (الاماشاء الله) أن ينسخه فيذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوي حينئذ اعنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقيل قوله فلا تنسى على النهي والاتف مزيدة للفاصلة كقوله السبيل فلا تغفل قراءة توتكريره فتسناه الاماشاء الله أن ينسخه برفع تلاوته واختلاف في نسيان القرآن فصرح النووي في الروضة بأن نسيانه أو شيء منه ككبيرة الحديث أبي داود عرضت على ثوب أمي فلم أرتدأ أعظم من سورة أو آية

بعدنا أي من سوانا (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعزوبالنساء فيسقين الماء ويداوين الجرحى) فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقي والمداواة ونحوها وهذه المداواة للحارمهن وأزواجهن وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة الا في موضع الحاجة (قوله أبو معمر المنقري) هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب الى منقري بن عبيد ابن مقاس بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (قوله محبوب عليه بحجة) أي مترس عنه ليقبه سلاح الكفار (قوله كان أبو طلحة رامياً شديد التزوع) أي شديد الرمي (قوله الجمعة) بفتح الجيم

أرى خدماً سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواههم (٤٧٧) ثم ترجمه ان فتلا ثم تجمعتان تفرغانه في أفواه

القوم ولقد وقع السيف بين يدي  
أبي طلحة أما أمرتين وأما ثلاثاً من  
الناس **ع** حدثنا عبد الله بن مسلمة  
ابن قعنب قال حدثنا سليمان يعني  
ابن بلال عن جعفر بن محمد عن  
أبيه عن يزيد بن هرم عن أنس بن  
**ع** كتب الى ابن عباس بسأله  
عن خمس خلال فقال ابن عباس  
لولا أن أكرم علماء ما كتبت اليه  
كتب اليه نجدة أما بعد فأخبرني هل  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يعزو بالنساء وهل كان يضرب  
لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان  
ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الحسن  
لمن هو **ع** كتب اليه ابن عباس  
كتبت نسائي

(قوله أرى خدماً سوقهما) هو بفتح  
الخاء المعجمة والذال المهملة الواحدة  
خدمة وهي الخنثاء وأما السوق  
فجمع ساق وهذه الرؤية للخدم لم يكن  
فيها شيء لأن هذا كان يوم أحد قبل  
أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر  
اليهن ولأنه لم يذكرهن أنه بعد  
النظر الى نفس الساق فهو محمول  
على أنه حصلت تلك النظرة فجأة  
بغير قصد ولم يستدماها (قوله نحري  
دون نحرك) هذا من مناقب أبي  
طلحة الأخر (قوله على متونهما)  
أي على ظهورهما وفي هذا الحديث  
اختلاط النساء في الغزو برجالهن  
في حال القتال لسقي الماء ونحوه

\* (باب النساء الغازيات يرضخ لهن  
ولا يسهم والتهن عن قتل صبيان  
أهل الحرب) \*

(قوله فقال ابن عباس لولا أن أكرم  
علماء كتبت اليه) يعني الى نجدة  
الحدوري من الخوارج معناه ان

أوتيهما رجل ثم نسبهما وأخرج أبو داود ومن طريق أبي العالمة موقوفاً كما عد من أعظم الذنوب أن  
يعلم الرجل القرآن ثم ينسب عنه حتى ينسأه واحتج الرواي لذلك بان الاعراض عن التلاوة يتسبب  
عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتراف به والتماون بأمره \* وبه قال (حدثنا ربيع  
ابن يحيى) أبو الفضل الأشعري البصري قال (حدثنا زائدة) بن قدامة قال (حدثنا هشام عن)  
أبيه (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت سمع النبي) (ولاي الوقت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم رجلاً) اسمه عبد الله بن زيد الانصاري أي سمع صوت رجل حال كونه  
(يقراً في المسجد فقال) عليه الصلاة والسلام (ترجمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية من سورة  
كذا) قال الحافظ بن حجر لم أقف على تعيين الآيات المذكورة اه ويجوز للنسيان عليه  
صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من أفراده \* وبه قال  
(حدثنا محمد بن عيسى بن ميمون) قال (حدثنا عيسى بن يونس بن أبي اسحق) (عن هشام) هو ابن  
عروة يعني عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور (وقال) (زيادة) عليه (اسقطت من سورة كذا) أي  
بالنسيان (تابعه) أي تابع محمد بن عبيد (على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة (وعبد)  
ابن سليمان بنو العطف على السابق وللكتبة مني عن عبد الله قال الحافظ بن حجر وهو غلط لان  
عبد رقيق على بن مسهر لا شيخه (عن هشام) أي ابن عروة \* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي  
الوقت حدثني (احمد بن ابي رجاء) عبد الله بن أيوب زاد أبو ذر هو أبو الوليد الهروي قال (حدثنا  
أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت  
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً) هو عبد الله بن زيد (يقراً في سورة بالليل) بتنوين  
سورة وبالليل بالوحدة وأوله ظرف (فقال) عليه السلام (ترجمه الله لقد) ولابن عساكر وأبي  
الوقت قد (أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها) بضم الهمزة مبنية للمفعول (من سورة  
كذا وكذا) وفي اليونانية أذكرني الله آية كذا بآيات الجلالة بعد أذكرني ألحقها  
بالجزة قال في الفتح وهي مفسرة لقوله في الرواية الأولى أسقطت ما فكأنه قال اسقطت نسياناً  
لا عدماً \* وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور)  
هو ابن المعتمر (عن ابي وايل) شقيق بن سلة (عن عبد الله) أي ابن مسعود رضي الله عنه  
أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم) بضم ما لا حدهم) بضم كلمة ذم وما نكرة موصوفة  
والخصوص بالذم (يقول نسي آية كيت وكيت) كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومنها  
ذيت وذيت قال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء (بل هونسي) بتشديد السين ورواه بعض  
رواة مسلم مخففاً وسبق قري يامعني المشدد وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله  
يحدثه عند أهمل الى تكريره وما اعاقته وأما الخفف فعناه أن الرجل تركه غير ملتفت اليه فهو  
كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم أي تركهم في العذاب أو تركهم من الرحمة **ع** (باب من لم ير بأساً  
أن يقول) المرء (سورة البقرة سورة كذا وسورة كذا) خلافاً لمن قال لا يقال الا سورة التي يذكر  
فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء  
وكذا القرآن كله ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرج  
ابن قانع في فوائده والطبراني في الاوسط وفي سننه **ع** عنس بن ميمون العطار وهو ضعيف  
وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول  
ضعوه في السورة التي يذكر فيها كذا قال الحافظ بن كثير في تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط  
لكن استقر الاجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال

هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو (٤٧٨) بالنساء وقد كان يغزوهن فيسداو بن الجرحى ويحذين من الغنمة وأما

بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان

(حدثنا) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعشى) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (من علامة) بن قيس (وعبد الرحمن بن يزيد عن ابي مسعود) عقبه بن عامر البدرى (الانصارى) رضى الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا يتان من آخر سورة البقرة) وهم ما آمن الرسول بما أنزل اليه الى آخرها (من قرأها في ليلة كفتاه) عن قيام الليل أو من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق في فضل سورة البقرة \* وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) ولاوى الوقت وذو ابن عساكر حدثني بالافراد فيهما (عروة بن الزبير) ثبت ابن الزبير رواية أبي ذر (عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى) بتشديد التخمية من غيرهم (أنهما معاً عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام) بالهاء المهملة والراى (يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذبت اساوره في الصلاة) بضم الهمزة وفتح السين المهملة أخذ برأسه أو ثبته ولا يذر عن الكشميتى أو ماوراء الملائكة بدل السين قال عياض والمعروف الاول (فانتظرت حتى سلم) من صلاته (فلبيت) بفتح اللام وبموحدين الاولى مشددة وتحقق والاخرى ساكنة أى جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا يتفقت منى (فقات من أقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأها) قال أقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت) أى أخطأت (فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقرأها) أى تقرأها (فاطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقره) أى أجزه حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم (فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرأها وانك اقرأتى سورة الفرقان فقال) عليه الصلاة والسلام (يا هشام اقرأها) قال عمر (فقرأها القراءة التى سمعتها) يقرأها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال) عليه السلام (اقرأها) قال عمر (فقرأتها) أى السورة بالقراءة (التي اقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) (انظيبي القلب عرثا لئلا ينكر تصويب القراءتين المختلفتين (ان القرآن انزل على سبعة أحرف) أوجه (فاقرأوا ما تيسر منه) أى من المنزل وفيه إشارة الى الحكمة فى التعدد المذكور وأنه للتيسير \* وهذا الحديث قد سبق فى باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ومطابقته هنا لما ترجم له واضحة \* وبه قال (حدثنا بشر بن آدم) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو عبد الله الضرير البغدادي قال (أخبرنا على بن مسهر) أبو الحسن الكوفي الحافظ قال (أخبرنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم قارئاً) اسمه عبد الله بن يزيد (يقرأ من الليل فى المسجد) أى سورة (فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله) ولا يذرعن الجوى والمستملى رحم الله بحذف المفعول والله (لقد أذكرنى كذا وكذا آية أسقطتها) نسيانا لا عمدا (من سورة كذا وكذا) قال فى القاموس كذا كناية عن الشيء الكاف حرف التشبيه وذال الإشارة وقال فى المعنى انها ترد على ثلاثة أوجه أن تكون كلمتين باقيتين على أصلها وهما كاف التشبيه وذال الإشارة كقولك رأيت زيداً فاضلا ورأيت عمراً كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكناهما عن غير عدد كفى الحديث انه يقال للعبود يوم القيامة أتدكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكناهما عن العدد كقوله كذا وكذا ذكرهما (باب الترتيل) أى التانى (فى القراءة) للقرآن (وقوله تعالى) لنبيه صلى الله عليه وسلم (ورتل

ابن عباس يكره تجدة ليدعته وهى كونه من الخوارج الذين يقرعون من الدين مروق السهم من الرمية ولكن لما سأل عن العلم لم يمكنه كنه فاضطر الى جوابه وقال لولا ان اكرم علما كتبت اليه أى لولا انى اذا تركت الكتابة أصبر كما قاله العالم مستحقا لو عيد كما فعل ما كتبت اليه (قوله) كان يغزو بالنساء فيسداو بن الجرحى ويحذين من الغنمة وأما بسهم فلم يضرب لهن) فيه حضور النساء الغزو ومدواتهن الجرحى كما سبق فى الباب قبله وقوله يحذين هو بضم الياء واسكان الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة أى يعطين تلك العظية وتسمى الرضخ وفى هذا ان المرأة تستحق الرضخ ولا تستحق السهم وهذا قال أبو حنيفة والثورى والليث والشافعى وجاهر العلماء وقال الاوزاعى تستحق السهم ان كانت تقا تل أو تدوى الجرحى وقال مالك لا رضخ لها وهذا المذهبان مردودان بهذا الحديث الصحيح الصريح (قوله) بعدهذا وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهم سهم معلوم اذا حضروا البأس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يحذين من غنائم القوم) فيه ان العبد يرضخ له ولا يسهم له وهذا قال الشافعى وأبو حنيفة وجاهر العلماء وقال مالك لا يرضخ له كما قال فى المرأة وقال الحسن وابن سيرين والنخعي والحكم ان قاتل أسهم له (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل

الصبيان) فيه النهى عن قتل صبيان أهل الحرب وهو حرام اذا لم يقتلوا وكذلك النساء فان قاتلوا (القرآن)

وكتبت تسألني متى يتقضى يتم اليتيم فلمرى ان الرجل لتثبت لحيتته وانه (٤٧٩) اضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها

فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخس لمن هو وانا كما تقول هو لسأفأبي علينا قومنا ذلك

جاز قتلهم (قوله وكتبت تسألني متى يتقضى يتم اليتيم فلمرى ان الرجل لتثبت لحيتته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم) معنى هذا متى يتقضى حكم اليتيم ويستعمل بالتصرف في ماله وأما نفس اليتيم فيتقضى بالبلوغ وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد الحلم وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء ان حكم اليتيم لا يتقطع بمجرد البلوغ ولا بعد الواسن بل لا بد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله وقال أبو حنيفة اذا بلغ خسا وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيدا يتصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان غير ضابط له وأما مالك والكبير العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصبي الاول وكأنه اجاع (قوله وكتبت تسألني عن الخس لمن هو وانا كما تقول هو لسأفأبي علينا قومنا ذلك) معناه خمس خمس الغنمية الذي جعله الله لذوى القربى وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الخس من النقي والغنمية يكون لذوى القربى وهم عند الشافعي والاكثر بنو هاشم وبنو المطلب وقوله أبي علينا قومنا ذلك أي رأوا انه لا يتعين صرفه اليها بل يصرفونه في المصالح وآراد بقومه ولاة الامر من بني أمية وقد صرح في سنن أبي داود في رواية له بان سؤال مجسدة

(القرآن) أي بين وفصل من الثغر المرتل أي المفلج قال الجوهرى الفلج في الاسنان تباعدا بين الثنايا والرابعيات وتغررتل اذا كان مستوى النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الاسنان والترتيل ارسال الكلمة من القم بسهولة واستقامة وأقرأ على نوذة بتبيين الحروف وحفظ الوقوف (ترتيلنا) تأكيدي في ايجاب الامر به وانه لا بد للقارى منه اذ هو عون على فهم القرآن وتدبره (وقوله) تعالى (وقرأنا) نصب بقوله يفسره (فرقناه) رأه على الناس على مكث) على نوذة وثبتت (وما يكره) بضم الياء وفتح الراء (انهم هذا) بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أي ويبان كراهة الهذ (كهد الشعر) من الاسراع المنزط بحيث يخفى كثير من الحروف (فيها) في ليلة القدر (يفرق) أي (يفصل) وهذا تفسير أبي عبيدة وثبت قوله في رواية أبوي ذر والوقت ابن عساكر (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن جرير في تفسيره (فرقناه) السابق ذكره (فصلناه) به قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا مهدي بن ميمون) الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو والبصري قال (حدثنا واصل) الاحدب بن حبان بفتح المهملة والتخمية المشددة الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبدالله) بن مسعود (قال غندون) على عبدالله) يعني ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه هو ما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا الباب فاذن لنا فكننا بالباب هنيهة فخرجت الجارية فقالت ألا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم قلنا ظننا ان بعض أهل البيت نائم قال ظننتم بأن أم عبد غفلة (فقال رجل) من القوم اسمهم نيك بن سنان كافي مسلم (قرأت المفصل البارحة) كاه (فقال) ولاي بالوقت قال هذنت (هذا) بفتح الهاء والذال المعجمة المنوثة (كهد الشعر) قال الخطابي معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر (انا) بكسر الهمزة وتشديد النون (قد سمعنا القراءة) قال الكرماني بلفظ المصدر ويروي القراء جمع القارئ (واني لا حفظ القران) النظائر في الطول والقصر (التي) كان يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانى عشرة) باثبات التخمية بعد نون ولا نوى ذر والوقت ابن عساكر ثمان عشرة (سورة من المفصل وسورتين من آل حاميم) أي السورتين التي أولها حم واستشكل بما سبق في باب تأليف القرآن من طريق الأعمش عن شقيق حيث قال هناك عشرون من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتسألون فعدت حم من المفصل وهذا أخرجهما وأوجب بان الثمان عشرة غير سورة الدخان والتي معها واطلاق المفصل على الجميع تغليب والافالدخان ليست من المفصل على الراجح لكن يحتمل أن يكون تأليف مصحف ابن مسعود على خلاف تأليف مصحف غيره فيكون أول المفصل عند ابن مسعود أول الجاثية والدخان متأخرة في ترتيبه عن الجاثية وأجاب النووي على طريق التبريل بأن المراد بقوله عشرون من المفصل أي معظم العشرين وهذا الحديث قد سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة به قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن موسى بن ابي عائشة) الهمداني الكوفي (عن سعيد بن جبير) أحد الاعلام (عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله) تعالى (لا تحرك) يا محمد (به) بالقرآن (لسانك لتجمل به) بالقرآن (قال) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحي وكان مما (ولا يذر عن الحوى والمستقلى ممن (يحرك به) بالوحي (لسانه وشفتيه) بالتنسية ومن للتبعيض ومن موصولة (فيشتمد عليه) لثقل القول فكان يتجمل بأخذه لتزول المشقة سريعا أو خشية أن ينساه أو من حبه اياه (وكان يعرف منه) الاشتداد حال نزول الوحي (فأنزل الله) تعالى





وعن ذوى القربى من هم فقال يزيد  
 اكتب اليه فلولا ان يقع في أجوقه  
 ما كتبت اليه اكتب اليه انك  
 كتبت تسألني عن المرأة والعبد  
 يحضرن المغنم هل يقسم لهم ماشي  
 وانه ليس لهم ماشي الأأن يحذيا  
 وكتبت تسألني عن قتل الولدان  
 وان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لم يقتلهم وأنت قلاتقتلهم الا ان  
 تعلم منهم ما علم صاحب موسى من  
 الغلام الذي قتله وكتبت تسألني  
 عن اليتيم متى يقطع عنه اسم اليتيم  
 وانه لا يقطع عنه اسم اليتيم حتى  
 يبلغ ويؤنس منه رشده وكتبت  
 تسألني عن ذوى القربى من هم وانا  
 زعمنا انهم قاتل ذلك علينا قومنا  
 \* وحدثناه عبد الرحمن بن بشر  
 العبدى قال حدثنا سفيان قال  
 حدثنا سعيد بن أبي عمير عن سعيد  
 ابن أبي سعيد عن يزيد بن هرير قال  
 كتب نجدة الى ابن عباس وساق  
 الحديث بمثله قال أبو اسحق حدثني  
 عبد الرحمن بن بشر قال حدثنا  
 سفيان بهذا الحديث بطوله  
 \* حدثنا اسحق بن ابراهيم قال  
 أخبرنا وهب بن جرير بن حازم قال  
 حدثني أبي قال سمعت قيسا يحدث  
 فلا تقتل صيدا (قوله لولا ان يقع في  
 أجوقه ما كتبت اليه) هي بضم  
 الهمزة والميم يعني فعلا من أفعال  
 الحقي ويرى رأيا كرايم ومثله قوله  
 في الرواية الاخرى والله لولا ان أردت  
 عن تنن يقع فيه ما كتبت اليه يعني  
 بالنتن الفعل القبيح وكل مستقبح  
 يقال له التنن والحديث والرجس  
 والقدر والقاذورة (قوله لا يقطع  
 عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويؤنس  
 منه رشده) يعني لا يقطع عنه حكم  
 يباح بأصل مؤلفه اه من هامش

الاختيار الاضطراب الهز الناقله فانه لو كان له - ز الناقه لما كان داخل تحت الاختيار فلم يكن  
 عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيار السامى به وهو يراه من هز الناقله ثم يقول كان يرجع  
 في قراءته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت في رواية على بن الجعد عن شعبة عند اسماعيل  
 فقال لولا ان يجتمع الناس علينا قرأت ذلك اللحن أى النغم وفي حديث أم هانئ المروى في شمائل  
 الترمذى وسنن النسائى وابن ماجه وابن أبي داود واللفظ له كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه  
 وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما أحدثه قراة زماننا  
 عفا الله عنا وعنهم ووقفنا أجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذى يرضيه عنابنه وكرمه (باب  
 استحباب حسن الصوت بالقراءة) ولابوى الوقت وذو القراءه للقرآن ولا ريب أنه يستحب  
 تحسين الصوت بالقراءة وحكى النووى الاجماع عليه لكونه أوقع في القلب وأشد تأثرا  
 وأرق لسامعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة  
 تحسينه أن يراعى فيه قوائين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج  
 عن التجويد المعتبر عند أهل القراآت فان خرج عنهم ليف تحسين الصوت بغير الاداء  
 وقال في الروضة وأما القراة بالالحان فقال الشافعى في المختصر لا بأس بها وفي رواية  
 مكروهة قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروهة أن يقرط في المد وفي اشباع الحركات  
 حتى يتولد من الفتحة ألف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء أو يدغم في غير موضع الانغام فان لم  
 ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال النووى رحمه الله اذا قرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح  
 به صاحب الحاوى فقال حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن فهمه القويم  
 وهذا مراد الشافعى بالكراهة انتهى وقد علم ما ذكرناه أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان  
 والموسيقى في كلام الله من الاحسان والتطريب والتغنى المستعمل في الغناء بالغزل على ايقاعات  
 مخصوصة وأوزان مختصرة أن ذلك من أشنع البدع وأسوأ وأنه يوجب على سامعهم  
 التكبر وعلى التالى التعزير نعم ان كان التطريب والتغنى مما اقتضته طبيعة القارئ وسمعت به  
 من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراة فهذا جائز وان أعانت طبيعته على فضل  
 تحسينه ويشهد لذلك حديث الباب وهو مارو يناه بالسند الى المؤلف قال (حدثنا محمد بن خلف  
 أبو بكر) العسقلانى المعروف بالحدادى بالمهملات وفتح اوله وثانيه المشدد سكن بغير اد قال  
 (حدثنا ابو يحيى) عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشهين بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة  
 وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة ثون الكوفى (الحنانى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد  
 الالف ثون مكسورة قال (حدثنا) ولابى ذر عن الحوى والمستملى حدثني بالافراد (يريد بن عبد الله  
 ابن ابي بردة) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا فى الاول وبضم الموحدة وسكون الراء فى الآخر  
 ولابى ذر عن المستملى قال سمعت بريدا (عن جده ابي بردة) عامر (عن ابي موسى) عبد الله بن قيس  
 الاشعري رضى الله عنه (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا موسى لقد أتيت مزمارا  
 من مزامير آل داود) أى فى حسن الصوت كقراة داود نفسه لانه لم يذكرا أن أحدا من آل داود  
 أعطى من حسن الصوت ما أعطى داود قال مقعمة والمزمار يرجع مزمار بكسر الميم الآلة  
 المعروفة أطلق اسمها على الصوت للمشابة وقد كان داود عليه السلام يميزا رواه ابن عباس يقرأ  
 الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها للجحوم واذا أراد أن يبكي نفسه لم تنق دابة في بر ولا جحر  
 الا أنصت له واستمعت وبكيت \* وقد أورد المؤلف حديث الباب مختصرا أو ورده مسددا لم من  
 طريق طلحة بن يحيى عن ابي بردة بلافظ لورايتنى وأنا أسمع قراة تلك البارحة الحديث وزاد أبو يعلى

عن يزيد بن هرمز قال وحديثي  
 محمد بن حاتم واللفظه قال أخبرنا  
 بهز قال حدثنا جري بن حازم قال  
 - حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن  
 هرمز قال كتب ثعبة بن عامر إلى  
 ابن عباس قال فشهدت بن عباس  
 حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه  
 وقال ابن عباس والله لولا أن أرده  
 عن نين يقع فيه ما كتبت اليه ولا  
 نعمة عين قال فكاتب اليه انك  
 سألت عن سهم ذي القربى الذي  
 ذكره الله من همم وأنا كذا ترى  
 ان قرابة رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم هم نحن فأبى ذلك علينا قومنا  
 وسألت عن البيتم متى يتقضى بتمه  
 وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه  
 رشد ودفع اليه ماله فقد انقضى  
 بتمه وسألت هل كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقتل من صبيان  
 المشركين أحدا فان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل  
 منهم أحدا وانت فلا تقتل منهم  
 أحدا إلا أن تكون تعلم منهم ما علم  
 الخضر من الغلام حين قتله وسألت  
 عن المرأة والعبد هل كان لهما  
 سهم معلوم اذا حضر والباس  
 البيتم كما سبق وأراد بالاسم الحكم  
 (قوله ولا نعمة عين) هو بضم النون  
 وفكها أى مسرة عين ومعناه لا تسر  
 عنه يقال نعمة عين ونعمة عين  
 ونعمة عين ونعمى عين نعمان ونعم  
 عين ونعام عين بمعنى وأنتم الله عينك  
 أى أقرها فلا يعرض لك نكدي  
 شئ من الامور (قوله اذا حضر وال  
 الباس) بالياء الموحدة وهو الشدة  
 ١ قوله عن عبد الله بن مغول سقط  
 هذا من نسخ الخط الصحيحة ويؤيده  
 ان صاحب الخلاصة لم يذكره في  
 شيخ مالك اه صححه

من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه فقال أما انى لوعلمت بمكانك لخبرته لك تحب - برا ولروايتى من  
 طريق مالك بن مغول ١ عن عبد الله بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه لوعلمت ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يستمع قراءتى لخبرته ما تحبمراى حسنتم اوز ينتم بالصوتى تريننا وهذا يدل على  
 أن أيام موسى كان يستطيع أن يتلوا شجى من المزامير عند المبالغة فى التحبير لانه قد تلا من لها وما  
 بلغ حداسة طعته وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح من طريق أبي عثمان النهدي قال دخلت دار  
 أبي موسى الأشعري فسمعت صوت صبي ولا يربط ولا يائى أحسن من صوته والصبي يفتح الصاد  
 المهملة وبعد النون الساكنة جيم آله يتخذ من فحاس كاطبة عين يضرب باحداهما على الآخر  
 والربط موجودتين بينهما - مارا ساكنة آخره طاء مهملة بوزن جعفر فارسى معرب آله كاعود  
 والنابى بنون بغير همز المزامير وحديث الباب أخرجه الترمذى أيضا (باب من أحب أن يستمع  
 القرآن من غيره) وللكشميهنى كفى الفتح القراءت قبل القرآن \* وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن  
 غياث) قال (حدثنا ابي عن الاعمش) سليمان بن مهران انه (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم)  
 النخعي (عن عبيدة) يفتح العين وكسر الموحدة السالمى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود (رضى الله  
 عنه) انه (قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن) أى بعضه (قلت أقرأ عليك) بت  
 الهمزة للاستفهام القرآن (وعليك انزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (ألى أحب أن  
 أسمع من غيرى) لان المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارى لا اشتغاله  
 بالقراءة وأحكامها \* وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفى الباب التالى مطولا وهو (باب قول  
 المقرئ) الذى يقرئ غيره (للقارئ) الذى يقرأ عليه (حسبك) أى يكفيك \* وبه قال (حدثنا محمد  
 ابن يوسف) البيهقي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن  
 ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السالمى (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه انه (قال قال لى النبي  
 صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن) بخذف الهمزة فى معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فيصدق  
 بالبعض (قلت يا رسول الله أقرأ عليك) بعد الهمزة (وعليك انزل) بضم الهمزة (قال نعم) أى اقرأ  
 على (فقرأت) عليه (سورة الفساحى حتى أتيت الى) ولا يى ذرعن الكشميهنى على (هذه الآية فكيف)  
 يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم (اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا وهو  
 عليهم (وجئناك) يا محمد (على هؤلاء) أى أمتك (شهاد) حال أى شاهد أعلى من آمن بالايان  
 وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق (قال) عليه الصلاة والسلام (حسبك) يكفيك  
 (الآن) تبها له على الموعظة والاعتبار فى هذه الآية (فالتفت اليه فاذا عيناه تدرقان) بسكون  
 الذال المعجمة وكسر الزاء أى سالدمعهما القراط رأفته ومن يشق فته \* وفى الحديث كما قال  
 التوروى استحباب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب  
 القراءة من الغير يستمع عليه وهو ببلغ فى التدبر كما مر \* وهذا الحديث سبق فى سورة النساء  
 (باب) بالتنونين (فى كم) مودة (يقرأ) القارئ (القرآن) كاه فيها وفى اليونانية يقرأ بضم  
 أوله مبتدأ للمفعول القرآن رفع نائب عن الفاعل (وقول الله تعالى فاقروا ما تيسر) عليكم (منه)  
 من القرآن استدله على عدم التحديد فى القراءة خلافا لما نقل عن اسحق بن راهويه وغيره ان  
 أقل ما يجزى من القراءة كل يوم وليلة جزء من أربعين جزءا من القرآن وفيه حديث أخرجه  
 أبو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ فى كم تقرأ القرآن قال فى أربعين يوما ثم قال فى شهر ولادلالة  
 فيه لذلك على ما لا يخفى \* وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدني قال (حدثنا سفيان) بن  
 عيينة (قال لى ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة

(نظرت)

وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الآن  
 يحدثنا من غنائم القوم \* وحدثنى  
 أبو كريب حدثنا أو اسامة حدثنا  
 زائدة حدثنا سليمان بن عمرو بن  
 المختار بن صيفي عن يزيد بن هرم بن  
 قال كتب محمد بن عبد الله بن عباس  
 فذكر بعض الحديث ولم يتم القصة  
 كتمام من ذكرنا حديثهم \* حدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد  
 الرحيم بن سليمان عن هشام عن  
 حنيفة بن سعيد بن سيرين عن أم عطية  
 الانصارية قالت غزوت مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم سبع  
 غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع  
 لهم الطعام وأداوى الجرحى وأقوم  
 على المرضى \* وحدثناه عمرو الناقد  
 حدثنا يزيد بن هرون حدثنا هشام  
 ابن حسان هذا الاسناد نحوه

والمراد هنا الحرب

• (باب عدد غزوات النبي صلى  
 الله عليه وسلم) \*

ذكر في الباب من رواية زيد بن  
 أرقم وجابر وبريدة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم غزا تسعة عشرة  
 غزوة وفي رواية بريدة قاتل في ثمان  
 منهن قد اختلف أهل المغازي  
 في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم  
 وسراياه فذكر ابن سعد وغيره  
 عدد من مناصلات على ترتيبهن  
 فبلغت سبعاً وعشرين غزاة وستاً  
 وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع  
 من غزواته وهي بدر وأحد  
 والمريسيع والخندق وقرية  
 وخيبر والفتح وحنين والطائف  
 هكذا عدوا الفتح فيها وهذا على قول  
 من يقول فتحت مكة عنوة وقد قدمنا  
 بيان الخلاف فيها ولعل بريدة  
 أراد بقوله قاتل في ثمان اسقاط  
 غزاة الفتح ويكون مذهبه انها  
 فتحت صلحاً كما قاله الشافعي

(نظرت كم يكفي الرجل من القرآن) قال في الشرح أي في الصلاة أو في اليوم والليله من قراءة القرآن  
 مطلقاً (فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات) وهي سورة الكوثر (فقلت لا ينبغي لاحد أن يقرأ أقل  
 من ثلاث آيات قال علي) المدني وهو موصول من تمة الحديث المذكور (حدثنا سفيان) بن  
 عيينة وغير أبي ذر قال سفيان وحذف على قال (اخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي  
 (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي انه (اخبره) عمه (علقمة) بن قيس (عن ابي مسعود) عقيبته بن  
 عامر البدرى (واقبته وهو يطوف بالبيت) الحرام (فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان) ولا يذر  
 فذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول  
 الى آخرها (في ليله كفتاه) أي عن قيام الليل أو من آفات تلك الليلة أو من الشيطان \* وهذا  
 الحديث قد مر في باب فضل سورة البقرة \* وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقري قال  
 (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله البشكري (عن مغيرة) بن مقسم بكسر الميم الكوفي  
 (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم انه (قال انكحني أبي)  
 عمرو بن العاص (امرأة) هي أم محمد بنت محبة بن جرهم الزبيدي كما عند ابن سعد (ذات حسب)  
 شرف بالآيات وعند أحد أجدانهم من قريش ولعله كان المشير عليه بتزويجها والافقد كان عبد الله  
 رجلاً كاملاً وأقام عنه بالصدقات (فكان) عمرو (يتعاهد كنيته) بفتح الكاف والنون المشددة  
 زوجة ابنه (فيسألها عن) شأن ابنه (بعلمها فتقول) في الجواب (نعم الرجل من رجل لم يظأ لنا  
 فراشا) أي لم يضاغنحنا حتى يظأ لنا فراشا (ولم يقفش) بفاء مفتوحة ففوقه مكسورة مشددة  
 ولا يذر عن الكشميهني ولم يقفش بالعين المحجمة الساكنة بعد فتح (لما كنا) بفتح الكاف والنون  
 بعد هاء أوساترا (مد) ولا يورى ذرو الوقت والاصلي منذ (أبناها) وكنت بذلك عن تركه  
 لجماعها اذ عاده الرجل اذ خال يده في داخل ثوب زوجته أو الكنف الكنيف أي انه لم يطعم  
 عندها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة فقبه وصدنهاه بقيام الليل وصوم النهار مع  
 الاشارة الى عدم مضاجعتها. وعمدأ كما عندنا في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن  
 مجاهد في هذا الحديث عند أحدنا قبل علي يلو مني فقال انكحتمك امرأته من قريش فعضلتها  
 (فلما طال ذلك عليه) أي على عمرو وخاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة (ذكر) ذلك  
 (للنبي صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم عمرو (الفتي) بفتح القاف وكسرها (به) أي  
 بآيةك عبد الله قال عبد الله (فلقبته) بكسر القاف عليه الصلاة والسلام (بعد) بالبناء على الضم  
 أي بعد ذلك (فقال) ولا يورى الوقت قال (كيف تصوم قال) أي عبد الله ولا يورى ذرقات أصوم  
 (كل يوم قال) عليه الصلاة والسلام (وكيف تحتم) القرآن قال ولا يورى ذرقات أختم كل ليلة  
 قال (عليه الصلاة والسلام (صم في كل شهر ثلاثة) من الايام (واقرا القرآن في كل شهر) ختمه  
 قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطبق أكثر من ذلك قال) عليه الصلاة والسلام (صم ثلاثة  
 أيام في الجمعة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطبق أكثر من ذلك قال) أفطر يومين وصم يوماً  
 قال قلت أطبق أكثر من ذلك استشكله الداودي بأن ثلاثة أيام من الجمعة أكثر من فطر يومين  
 وصيام يوم وهو أعمير يتدرج به من الصيام القليل الى الصيام الكثير وأجاب الحافظ بن حجر  
 باحتمال أن يكون وقع من الراوي فيه تقديم وتأخير (قال صم أفضل الصوم صوم داود) نبى الله  
 عليه السلام (صيام يوم) نصب بتقديم أو رفع بتقديم هو (واقطار يوم) عطف عليه على  
 الوجهين (واقرا) كل القرآن (في كل سبع ايام مرة) قال عبد الله (فليتني قبلت رخصة رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وذلك اني كبرت) بكسر الواو (وضعت) قال مجاهد (فكان) عبد الله

حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار  
واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن  
جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق  
ان عبد الله بن يزيد خرج يستسقى  
بالتاس فوصل الى ركعتين ثم استسقى  
قال فقلت يومئذ زيد بن أرقم قال  
ليس بيني وبينه غير رجل أو بيني  
وبينه رجل قال فقلت له كم  
غزار رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال تسع عشرة فقلت كم غزوت  
أنت معه قال سبع عشرة غزوة قال  
فقلت فما أول غزوة غزاها قال ذات  
العسيرة والعشيرة \* وحدثنا أبو بكر  
ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم  
حدثنا وهيب عن أبي اسحق عن  
زيد بن أرقم سمع منه ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة  
غزوة ورجع بعد ما هاجر بحجة لم يبع  
غيرها حجة الوداع

وموافقوه (قوله قلت فما أول غزوة  
غزاها قال ذات العسيرة والعشيرة)  
هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم  
العسيرة والعشيرة العين مضمومة  
والاول بالسين المهملة والثاني  
بالمججمة وقال القاضي في المشارق  
هي ذات العسيرة بضم العين وفتح  
السين المججمة قال وجاء في كتاب  
المغازي يعنى من صحيح البخاري  
عسيرة بفتح العين وكسر السين  
المهملة بحذف الهاء قال والمعروف  
فيها العسيرة مصغرة بالسين المججمة  
والهاء قال وكذا ذكرها أبو اسحق  
وهي من أرض مدح (قوله وحدثنا  
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن  
ادم حدثنا وهيب عن أبي اسحق  
عن زيد بن أرقم) هكذا هو في أكثر  
نسخ بلادنا حدثنا وهيب عن أبي  
اسحق وفي بعضها زهير عن أبي اسحق  
ونقل القاضي أيضا الاختلاف

(يقرا على بعض أهله) أي من تيسر منهم (السبع من القرآن بالنهار) بضم السين وسكون  
الموحدة (والذي يقرؤه) يريد أن يقرأه بالليل (يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل وإذا  
أراد أن يتقوى) على الصيام (أفطر أياما وأحصى) عدد أيام الإفطار (وصام) أياما (منهون  
كراهية ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه) نصب كراهية على التعليل أي لاجل  
كراهة أن يترك شيئا أو أن مصدرية (قال أبو عبد الله) أي البخاري وسقط ذلك لا يوجب وقت وذر  
وابن عساكر (وقال بعضهم) أي بعض الرواة أقرأه (في) كل (ثلاث) من الليالي (وفي خمس) من  
الليالي ولا يذروني خمس زيادة ألف ولا يي الوقت أو في سبع ولعل المؤلف أشار بالبعث الى ما رواه  
شعبة عن مغيرة بن عبد الله الأسدي قال قال أقرأ القرآن في كل شهر قال انى أطيق أكثر من ذلك قال  
فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح والحس تؤخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من  
طريق أبي فروة غزوة بن الحمرث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم أختم  
القرآن قال أختمة في شهر قلت انى أطيق قال أختمة في خمس وعشرين قلت انى أطيق قال أختمة في  
عشرين قلت انى أطيق قال أختمة في خمس عشرة قلت انى أطيق قال أختمة في خمس قلت انى أطيق  
قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال فقرأه في كل شهر قلت انى أجدي أقوى من ذلك قال  
فقرأه في كل عشرة أيام قلت انى أجدي أقوى من ذلك قال أحدهما اما حصن واما مغيرة قال  
فقرأه في كل ثلاث ولا يي داود والترمذي صحيحان من طريق يزيد بن عبد الله بن الشيخ عن عبد الله  
ابن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من  
وجه آخر عن ابن مسعود اقرأ القرآن في سبع ولا تقرأه في أقل من ثلاث (وأكثرهم) أي أكثر  
الرواة (على سبع) ولعله أشار بالاكثر الى ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو والاتي  
ان شاء الله تعالى في الباب قال فقرأه في سبع ولا تقرأه في سبع (وأكثرهم) أي أكثرهم على سبع  
\* وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال (حدثنا شيبان) أبو  
معاوية النخعي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن) مولى بني زهرة (عن أبي سلمة) بن  
عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه قال (قال لى النبي صلى الله عليه  
وسلم في كم) يوم (تقرأ القرآن) \* وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي  
قال (أخبرنا عبد الله) بضم العين (ابن موسى) العيسى مولا هم الكوفي شيخ المصنف روى عنه  
هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت (عن شيبان) النخعي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد  
ابن عبد الرحمن مولى بني زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (قال) يحيى  
المدكور (واحدثني قال سمعت ابا) أي وأظن انى أنا سمعته (من أبي سلمة) بن عبد الرحمن ولعله  
كان يتوقف في تحديد أبي سلمة ثم تذكر انه حدثه به أو كان يصرح بتحديثه ثم يتوقف وتحقق انه  
سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المدكور (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه قال قال لى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن) كله (في شهر قلت انى أجدة قوة حتى قال فقرأه في  
سبع) أي ما نزل منه اذ ذلك وما سينزل وسقط لفظ حتى لا يوجب ذرو الوقت (ولا ترد على ذلك) وليس  
التمهي للتحريم كما أن الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلا فالبعض الظاهرية حيث  
قال بجملة قراءة في أقل من ثلاث وأكبر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو  
بحسب النشاط والقوة فن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل  
له منه كمال فهم ما يقرؤه ومن اشتغل بشي من مهمات المسلمين كغزواتهم وفصل الخصومات  
فليقتصر على قدر لا يمنع من ذلك ولا يحل بما هو مترصده ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر

\* حدثنا زهير بن حرب حدثنا  
 روح بن عبادة حدثنا زكريا  
 أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن  
 عبد الله يقول غزوت مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم تسع عشرة  
 غزوة قال جابر لم أشهد بدرا ولا أحدا  
 مني أي فلما قتل عبد الله يوم  
 أحد لم أتخلف عن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم في غزوة قط \* وحدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن  
 الحباب ح وحدثنا سعيد  
 ابن محمد الجرمي حدثنا أبو عميلة قال  
 جميعا حدثنا حسين بن واقد عن  
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال غزا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع  
 عشرة غزوة قاتل في ثمان منهن ولم  
 يقل أبو بكر منهن وقال في حديثه  
 حدثني عبد الله بن بريدة \* وحدثني  
 أحمد بن حنبل حدثنا معمر بن  
 سليمان عن كهيم عن ابن بريدة  
 عن أبيه أنه غزا مع رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ست عشرة غزوة  
 فيه قال وقال عبد الغني الصواب  
 زهير وأما وهيب نخطأ قال لان  
 وهيب لم يلق أباه الحق وذ كرخلف  
 في الاطراف فقال زهير ولم يذ كر  
 وهيبا (قوله عن جابر لم أشهد بدرا  
 ولا أحدا) قال القاضي كذا  
 في رواية مسلم ان جابر لم يشهدهما  
 وقد ذكر أبو عبيد أنه شهد بدرا قال  
 ابن عبد البر الصحيح انه لم يشهدهما  
 وقد ذكر ابن الكلبي انه شهد أحدا  
 (قوله عن جابر قال غزوت مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة  
 غزوة ولم أشهد أحدا ولا بدرا) هذا  
 صريح منه بأن غزوات رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لم تكن متحصرة  
 في تسع عشرة بل زائدة وانما مراد

ما أمكنه من غير خروج الى حد الملال أو الهدمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليله وبعضهم  
 ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم أربعين يوما وأربعين ليلة انتهى وقد رأيت بالقدس الشريف  
 في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا يكتب بأبي الطاهر من أصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان  
 ذكر لي أنه كان يقرأ في اليوم والليله تسع عشرة ختمه وثبتني في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام  
 البرهان بن أبي شريف المقدسي نفع الله بعلومه وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون  
 كثرة منهم عثمان وقيم الداري وسعد بن جبيرة وغير واحد من الثقات عن صاحبنا الفقيه  
 رضي البكري انه كان أيضا يقرؤه في ركعة واحدة والله تعالى يحب ما يشاء \* (باب البكاء  
 عند قراءة القرآن) \* وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (أخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن  
 سفيان) الثوري (عن سليمان) الأعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله)  
 ابن مسعود رضي الله عنه (قال يحيى) القطان (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) قال ابن مسعود  
 (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم) \* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر وهو اللانظله (عن  
 يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن الأعمش عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة)  
 السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (قال الأعمش) أيضا (وبعض الحديث) بالواو (حدثني)  
 بالافراد (ع-روين مرة عن ابراهيم) النخعي فيكون الأعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم  
 النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم (عن) ولا يذرو عن (أبيه) يواو العطف عن الأعمش  
 والضمير لابي سليمان واسم أبيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان روى الحديث عن الأعمش  
 وعن أبيه سعيد (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن عبد الله) بن مسعود لكن رواية أبي  
 الضحى عن ابن مسعود منقطعة لأنه لم يذكره (قال قال) لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على  
 قال ابن مسعود (قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعامك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة  
 والسلام (اني اشتيت ان اسمع من غيري قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من  
 كل أمة بشهيد يشهد عليهم (وجئنا بك على هؤلاء) أي أمتك (شهدنا قال لي كف) أي عن  
 القراءة (أو أمسك) بالشك من الراوي (قرأت عينيه تذر فان) بالذال المعجمة والفاء يقال ذرفت  
 العين تذر في اذا جرى دمعها وأخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس  
 من يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمتة غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم  
 فلذلك يشهد عليهم وبكأؤه عليه الصلاة والسلام رجعة لآمتة لأنه علم انه لا بد أن يشهد عليهم  
 بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فذنبوا في تعذيبهم وقال في فتوح الغيب عن  
 الرمخشري ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لأنه تعالى جعل أمتة شهداء على سائر الامم وقال  
 الشاعر  
 طمغ السور على حتى انه \* من فرط ما قدسني أبكافي  
 \* وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) البصري الداري قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا  
 الأعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (بفتح اللام) (عن عبد الله) ولا يذرو  
 والوقت وابن عسا كر زيادة ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم  
 اقرأ على قلب اقرأ عليك) بالاستفهام (وعليك أنزل قال) صلى الله عليه وسلم (اني أحب ان اسمع  
 من غيري) قال ابن بطلان يحتمل أن يكون أحب ان يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة  
 ويحتمل أن يكون لكي يتدبر ويثقف فهمه لان المستمع أقوى على التدبر من القارئ لاشتغاله  
 بالقراءة واحكامها (باب من راي بالذ فحتمه ولا يذرب اب انهم راتا همزة ممدودة بدل التحنية  
 بقراءة القرآن أو تأكل) بتشديد الكاف أي طلب الاكل (به) وأخبره (بالخاء المعجمة في الترفع وفي

• حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم  
يعني ابن اسمعيل عن يزيد وهو ابن  
أبي عبد قال سمعت سامة يقول  
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم سبع غزوات وخرجت فيما  
يبعث من البعوث تسع غزوات مرة  
علينا أبو بكر ومرة علينا سامة بن  
زيد • وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا  
حاتم بهذا الاسناد غير أنه قال في  
كاتبهم سبع غزوات • حدثنا أبو عامر  
عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن  
العلاء الهمداني واللفظ لابي عامر  
قالا حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي  
بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا  
يعبر نعتقه قال فنقبت أقدامنا  
فنقبت قدمي وسقطت أظفاري  
فكنا نلق على أرجلنا الخرق  
فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا  
نعصب على أرجلنا من الخرق قال أبو  
بردة فحدث أبو موسى بهذا الحديث

زيد بن أرقم وريدة بقوله ما نسع  
عشرة أن منها تسع عشرة كما صرح  
به جابر فقد أخبر جابر أنها إحدى  
وعشرون كما ترى وقد قدمنا أنها  
سبع وعشرون وأما قوله في الرواية  
الأخرى عن ريدة ست عشرة غزوة  
فليس فيه نفي الزيادة

• (باب غزوة ذات الرقاع) •

(قوله ونحن ستة نفر بيننا بعير  
نعتقه) أي يركبه كل واحد منا  
نوبة فيه جواز مثل هذا إذا لم يضر  
بالمركوب (قوله فنقبت أقدامنا)  
هو يفتح النون وكسر القاف أي  
قرحت من الحفاء (قوله فسميت  
ذات الرقاع لذلك) هذا هو الصحيح

الفتح كنسخة آل ملك فجر بالجيم للاكثر \* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى  
أخو سليمان بن كثير قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثنا الأعمش) سليمان (عن خيمته)  
بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفتح المثناة والميم ابن عبد الرحمن الكوفي (عن سويد بن غفلة) بفتح  
القين المعجمة والفاء واللام أنه (قال قال علي) رضى الله عنه (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
يأتى في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان) صغارها (سفهاء الاحلام) أي ضعفاء العقول (يقولون  
من خير قول البرية) أي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم فهو من المقلوب أو المراد من قول الله  
لناسب الترجمة قال في شرح المشكاة وهو أولى لان يقولون هنا معنى يتحدون أو يأخذون أي  
يأخذون من خير ما يتكلم به قال وينصر مامروى في شرح السنة وكان ابن عمر يرى الخوارج شرار  
خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجمعوا بها على المؤمنين ومارروا في  
حديث أبي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء (عزقون) يخرجون (من الاسلام كما يرق  
السهم من الرمية) بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة أي الصنيد المرعى يريد أن  
دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتسكوا منه بشئ كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج  
منها ولم يعلق به شيء منها (لا يجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم رأس  
الغصاة حيث تراه ناتئاً من خارج الحلق أي أن الايمان لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم  
فلم يجاوزه لم يصل الى القلب وفي حديث حذيفة لا يجاوز رزاقهم ولا نعيم قلوبهم (فانما لقبتموهم  
فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القمامة) طرف للاجر لا للقتل قال الخطابي أجمع علماء  
المسلمين على ان الخوارج على ضلالهم فرقة من فرق المسلمين وأجازوا ما كتبتهم وأكل ذبايحهم  
وقبول شهادتهم وسئل على رضى الله عنه عنهم أكنارهم فقال من الكفر ففروا فقبل منافقون هم  
فقال ان المنافقين لا يدكرون الله الا قليلا وهو لا يذكرون الله بكرة أو اصيلا قبل من هم قال قوم  
أصابتم فتننة فعموا ووصهوا وقال الكرماني فان قلت من أين دل الحديث على الجزء الثاني من  
الترجمة وهو التآكل بالقرآن قلت لاشك أن القراءة اذا لم تكن لله فهي للمراياة والتأكل ونحوهما  
\* وهذا الحديث قد سبق باتم من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد • وبه قال (حدثنا  
عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام الأعظم (عن يحيى بن سعيد) الانصارى  
(عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التميمي عن أبي سنان بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون  
صلاتكم) بكسر القاف (مع صلاتهم وقيامكم مع صياهم وعملكم مع عملهم) من عطف العام  
على الخاص (ويقرون القرآن لا يجاوز حناجرهم) أي لا تنقعه قلوبهم ولا ينتفعون بتألوله منه أو لا  
تصعد تلاوتهم في جله الكام الطيب الى الله تعالى (عزقون من الدين) أي الاسلام وبه يتسك  
من يكفر الخوارج أو المراد طاعة الامام فلا حجة فيه التكفيرهم (كما يرق السهم من الرمية) شبه  
مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والحال انه لسرعته خروجه  
من شدة قوة الرمي لا يعلق من جسد الصيد بشئ (ينظر) الرامى (في النصل) الذي هو حديد السهم  
هل يرى فيه شيئا من أثر الصيد ما أو نحوه (فلا يرى) فيه (شيئا وينظر في القدح) بكسر القاف  
السهم قبل ان يراش ويركب سهمه أو ما بين الريش والنصل هل يرى فيه شيئا (فلا يرى) فيه (شيئا  
وينظر في الريش) الذي على السهم (فلا يرى) فيه (شيئا وينظر في النصل) بفتح التحتية والقوية والراء أي  
يشك الرامى (في الفوق) وهو مدخل الوتر منه هل فيه شيء من أثر الصيد به نفي هذا السهم المرعى  
بجيت لم يتعلق به شيء ولم يظهر أثره فيه فكذلك قرايتهم لا يحصل لهم منها فائدة • وهذا الحديث

ثم كره ذلك قال كانه كره ان يكون شيئا من عمله افساه قال ابو اسامة وزادني غير يريد والله يجزي به \* حدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ح وحديثه ابو الطاهر واللفظ له قال حدثني عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن الفضيل بن ابى عبد الله عن عبد الله بن ابى اسلمى عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بجرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه في سبب تسميتها وقيل سميت بذلك بجبل هناك فيه بياض وسواد وجمرة وقيل سميت باسم شجرة هناك وقيل لانه كان في أول يومهم قراع ويحتمل انها سميت بالجموع (قوله وكره أن يكون شيئا من عمله افساه) فيه استصحاب اخفاء الاعمال الصالحة وما يكابده العبد من المشاق في طاعة الله تعالى ولا يظهر شيئا من ذلك الاصلحة مثل بيان حكم ذلك الشيء أو التنبه على الاقتداء به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد للسلف من الاخبار بذلك

---

\* (باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر الاخلاجة أو كونه حسن الرأي في المسلمين) \*

---

(قوله عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بجرة الوبرة) هكذا ضبطناه بفتح الباء وكذا نقله القاضي عن جميع

قد مر في علامات النبوة أيضا \* وبه قال (حدثنا سعد) بالسين المهملة ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك عن ابى موسى) الاشعري رضى الله عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالترجة) بادغام النون في الجيم (طعمها طيب وريحها طيب) قال المظاهري فالمؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها (والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالقمرة) بالمشافة الفوقية وسكون الميم ويعمل عطف على لا يقرأ الأعلى يقرأ (طعمها طيب ولا يريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة يريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالخنزيرة طعمها مر أو خبيث) بالك من الراوى (وريجها مر) كذا الجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة من أوصاف الطعوم فكيف يوصف بالريح وأجيب بأن ريجها لما كان قطعها استعير له وصف المرارة وقال الكرماني المتصو ومنهما واحد وهو بيان عدم النفع لاله وللغيره اه وفي الحديث فضيلة قارئ القرآن وأن المتصو من التلاوة العمل كادل عليه زيادة ويعمل به وهى زيادة مقسرة للمراد من الرواية التي لم يقل فيها ويعمل به \* وهذا الحديث سبق في باب فضل القرآن على سائر الكلام \* هذا (باب) بالتسوين (أقرأ القرآن ما اتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) ولا يذرع عليه قلوبكم \* وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ابى عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو بعد هانون مكسورة (عن جنذب بن عبد الله) رضى الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال أقرأ القرآن ما اتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فاذا اختلفتم) في فهم معانيه (فتقوموا) ففرقوا (عنه) لتلايتما دى بكم الاختلاف الى الشروحه القاضى عياض على الزمن النبوى خوف نزول ما يسوء وقال في شرح المشكاة يعنى اقروه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جتديه وداوم عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه \* وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) ابى ابن بجر الباهلى البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) قال (حدثنا سلام بن ابى مطيع) بتشديد اللام (عن ابى عمران) عبد الملك (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو (عن جنذب) رضى الله عنه انه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأ القرآن ما اتلفت عليه قلوبكم) زاد في هذه الطريق لفظه عليه (فاذا اختلفتم فتقوموا عنه) وسقط لابي الوقت وابن عساكر لفظ عنه ويحتمل كافي الفتح أن يكون المعنى اقرؤوا الزموا الاختلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أى أو عرض عارض شبهة يقتضى المنازعة الداعية الى الاقتراح فاتركوا القراءة وتمسكوا بالحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة قال وهو كقول صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزى كان اختلاف الصحابة يقع في المقرآت واللغات فاهموا بالقيام عند الاختلاف لتلايتهم ما يقرأه الا تخوف فيكون جاحدا المأثر له الله (تابعه) أى تابع سلام بن ابى مطيع (الحريث بن عبيد) بضم العين أبو قدامة الايادى بكسر الهمزة البصرى فيمارواه الدارمى (وسعيد بن زيد) أخو حماد بن زيد فيمارواه الحسن بن سفيان في مسنده كلاهما (عن ابى عمران) الجوني (ولم يرفعه) أى الحديث المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم (حماد بن سلمة وأبان) بفتح الهمزة وتختيف الموحدة ابن يزيد العطار

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 جئت لانتك وأصيب معك قال له  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع  
 فلن أستعين بمشرك قالت ثم مضى  
 حتى اذا كبا الشجرة أدركه الرجل  
 فقال له كما قال أول مرة فقال له  
 النبي صلى الله عليه وسلم كما قال  
 أول مرة قال فارجع فلن أستعين  
 بمشرك قال ثم رجع فأدركه بالبيداء  
 فقال له كما قال أول مرة تؤمن بالله  
 ورسوله قال نعم فقال له رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فانطلق

رواه مسلم قال وضبطه بعضهم  
 بأسكانها وهو موضع على نحو من  
 أربعة أميال من المدينة (قوله  
 صلى الله عليه وسلم فارجع فلن  
 أستعين بمشرك) وقد جاء في الحديث  
 الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 استعان بصفوان بن أمية قبل  
 اسلامه فأخذ طائفة من العلماء  
 بالحديث الاول على اطلاقه وقال  
 الشافعي وآخرون ان كان الكافر  
 حسن الرأي في المسلمين ودعت  
 الحاجة الى الاستعانة به أستعين  
 به والافيكره وحمل الحديثين على  
 هذين الحالين واذا حضر الكافر  
 بالاذن رضخ له ولا يسمم له هذا  
 مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة  
 والجمهور وقال الزهري والاوزاعي  
 يسمم له والله أعلم (قوله عن عائشة  
 قالت ثم مضى حتى اذا كبا الشجرة  
 أدركه الرجل) هكذا هو في النسخ  
 حتى اذا كما فيحتمل ان عائشة  
 كانت مع المودة عين فرأت ذلك  
 ويحتمل انها أرادت بقولها كما كان  
 المسلمون والله أعلم

(وقال عنده) محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلي (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابي عمران) الجوفى  
 (سبعت جندب بقوله) أى من قوله موقوفا عليه لم يرفعه (وقال ابن عون) عبد الله الامام المشهور  
 (عن ابي عمران) الجوفى (عن عبد الله بن الصامت عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (قوله)  
 ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه والنسائي من وجه آخر عنه  
 (وجندب) روايته (أصح) اسنادا (وأكثر) طرقا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون فشاذة  
 لم يتابع عليها \* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن  
 عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة (عن التزالي بن سبرة) بفتح النون وتشديد الزاي وسبحة بفتح السين  
 المهملة وسكون الموحدة بعد هاء راء مفتوحة الهلالى التابعى الكبير وقيل له صحبة (عن عبد الله)  
 ابن مسعود رضى الله عنه (انه سمع رجلا) قيل انه ابي بن كعب (يقرا آية سمع النبي صلى الله  
 عليه وسلم خلافها) أى يقرأ خلافها وكان اختلافهما في سورة من آل حم قال ابن مسعود  
 (فأخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم) أى فأخبرته بذلك (فقال كلا كما يحسن)  
 فيما قرأه (فاقرأ) به مرة ساكنة بصيغة الامر للواحد في الفرع وفي نسخة فاقرأ بصيغة  
 الامر للثنتين وهو الذي في اليونانية فالشعبة (اكبر على) بالموحدة بعد الكاف انه صلى الله  
 عليه وسلم (قال) أى لا تختلفوا (فان من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم) أى الله بسبب  
 الاختلاف ولا يذر عن المستمل فأهلكوا بضم الهيمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عند  
 عبد الله ابن الامام أحمد في زيادات المسند في هذا الحديث ان الاختلاف كان في عدد  
 آى السورة هل خمس وثلاثون آية وست وثلاثون وهذا الحديث قدم في الاشخاص \*

تم الجزء السابع من كتاب ارشاد السارى اشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى  
 وتلاه الجزء الثامن أوله كتاب النكاح قال المؤلف وقد فرغت من هذا الجزء  
 بعد عصر يوم الاربعاء الثالث والعشرين من رجب الحرام  
 سنة اثنى عشرة وتسعمائة أحسن الله عاقبتها  
 وصلى الله على سيدنا محمد وعلى  
 آله وصحبه وسلم  
 آمين



# فهرسة الجزء السابع

من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى

صفحة	صفحة
٥٠	٢ كتاب تفسير القرآن
٥٢	٣ باب ما جاء في فاتحة الكتاب
٥٣	٦ باب غير المغضوب عليهم <del>بهم</del> <sup>بهم</sup>
٥٥	٦ سورة البقرة
	٩ باب
	١٠ باب واذ قلنا ادخلوا هذه القرية الخ
٥٩	١٢ باب قوله ما ننسخ من آية أو ننسأها
٦٠	١٣ باب وقالوا اتخذنا الله ولدا سبحانه
٦١	١٣ باب واتخذوا من مقام إبراهيم صلى
٦٢	١٥ باب قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا
٦٣	١٧ باب قدرى تقلب وجهك في السماء الخ
٦٤	٢٠ باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا
٦٥	٢٢ باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الخ
٦٥	٢٣ باب قوله أياما معدودات الخ
	٢٦ باب قوله تعالى وكلاوا شرابا حتى يتبين لكم الخ
	٢٩ باب قوله وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة الخ
	٣٠ باب ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس
	٣٣ باب نساء وكم حزن لكم الخ
	٣٦ باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن
	٣٩ باب حافظوا على الصلوات والصدقات الوسطى
	٤١ باب وقوموا لله قانتين
	٤٥ باب قوله أودأ أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحته الأنهار له فيهما من كل الثمرات
	٤٧ باب واتقوا يوم ترجعون فيه إلى الله
	٤٧ باب وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير
	٤٨ باب آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه
	٤٩ سورة آل عمران
باب منه آيات محكمات	
باب وانى أعيدها بل وذرتهم من الشيطان الرجيم	
باب ان الذين يشكرون به هداه الله وأيمانهم عن أولي الخ	
باب قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم الخ	
باب ان تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون	
باب قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين	
باب كنتم خير أمة أخرجت للناس	
باب اذهمت طائفتان منكم أن تفشلا	
باب ليس للامن الامر شئ	
باب قوله والرسول يدعوكم في أخراكم	
باب قوله أمنة نعاسا	
باب قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الخ	
باب ان الناس قد جعوا لكم الآية	
باب ولا يحسبن الذين يخلون بما آناهم الله من فضله هو خيرا لهم الخ	
باب واتسمعون من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أدى كثيرا	
باب لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا	
باب قوله ان في خلق السموات والارض الخ	
باب الذين يدكرون الله قياما وقعودا الخ	
باب ربنا انك من تدخل النار فقد أخرجنا منه وما للنظامين من أنصار	
باب ربنا اننا سمعنا منا دينا يدعى للايمان الآية	
سورة النساء	
باب وان خفتن أن لاتقسطوا في اليتامى الخ	
باب ومن كان فقرا فليأكل بالمعروف الخ	
باب واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى الخ	
باب يوصيكم الله في أولادكم	
باب ولكم نصف ما ترك أزواجكم	
باب لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهن الخ	

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيحة	صحيحة
باب ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين	٨٠ باب وكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقرابون الآية
باب قوله لا تبأوا عن أشياء ان تبدلكنم تسوكنم	٨١ باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة
باب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام	٨٢ باب فكيف اذا اجتمعنا من كل أمة بشهيد الخ
باب وكنتم عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد	٨٣ باب قوله وان كنتم مرضى أو على سفر الخ
باب قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم	٨٥ باب فلا وربك لا يؤمنون الخ
سورة الانعام	٨٧ باب فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
باب وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو	٨٩ باب واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف اذا عوا به
باب قوله قل هو القادر الخ	٩٠ باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم
باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم	٩٠ باب ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا
باب قوله ويونس ولوطاو كلافلسنا على العالمين	٩١ باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله
باب قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده	٩٣ باب ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الخ
باب قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية	٩٥ باب قوله فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم الآية
باب قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن	٩٦ باب قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم
باب قوله هلم شهداءكم	٩٦ باب قوله ويستفتونك في النساء الخ
باب لا ينفع نفسا ايمانها	٩٨ باب قوله انا وحينئذ انك كما أوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهرون وسليمان
سورة الاعراف	٩٩ باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله الخ
باب قل يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الخ	١٠٠ باب تفسير سورة المائدة
باب قوله حطة	١٠١ باب قوله اليوم أكملت لكم دينكم
باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين	١٠١ باب قوله فلم تجدوا ماء فقتلوهما صعيدا طيبا
سورة الانفال	١٠٢ باب قوله فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون
باب قوله واذا قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم	١٠٣ باب انما جزاء الذين يخافون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا الخ
باب قوله وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون	١٠٥ باب قوله والجرود قصاص
باب يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال الخ	١٠٦ باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك
سورة براءة	١٠٦ باب قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
باب قوله براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين	١٠٧ باب قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم
	١٠٧ باب قوله انما الحمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صفحة	صفحة
١٧٢	١٤١
باب قوله واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل الخ	باب قوله فسيحوا في الارض أربعة أشهر الخ
١٧٣	١٤٢
سورة يوسف عليه الصلاة والسلام	باب قوله وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الخ
١٧٦	١٤٤
باب قوله ويتم نعمته عليكم الخ	باب فقالتوا أئمة الكفر انهم لايمان لهم
١٧٧	١٤٥
باب قوله لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين	باب قوله والذين يكتفون الذهب والفضة ولا
١٧٧	١٤٦
باب قوله قال بل سئلت لكم أنفسكم أمرًا فصبر جميل	بينة تقوهن في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم
١٧٩	١٤٦
باب قوله وروادته التي هوف في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيبت لك	باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها الخ
١٨٠	١٤٨
باب قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الخ	باب قوله ان عدة الشهر عند الله اثنا عشر شهرا الخ
١٨٢	١٤٨
باب قوله حتى اذا استياس الرسل	باب قوله ثلثي اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
١٨٢	١٥٢
سورة الرعد	باب قوله والمؤمنة فليهم
١٨٥	١٥٢
باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام	باب قوله الذين يلزون المطوعين من المؤمنين
١٨٧	١٥٣
سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام	باب قوله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة قلن يغفر الله لهم
١٨٨	١٥٥
باب قوله كشجرة طيبة أصلها ثابت الخ	باب قوله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
١٨٩	١٥٦
باب يشبث الله الذين آمنوا بالقول الثابت	باب قوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الخ
١٨٩	١٥٧
باب ألم ترالى الذين بدلوا نعمه الله كفرا	باب قوله يحلفون لكم ان رضوا عنهم فان رضوا عنهم الخ
١٩٠	١٥٨
سورة الحجر	الى قوله الفاسقين
١٩٣	١٥٨
باب قوله ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين	باب قوله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يسبوا فتغفروا للمشركين
١٩٤	١٥٨
باب قوله ولقد آتيناك سبعاً من المثالي والقرآن العظيم	باب قوله اتسد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الخ
١٩٥	١٦٢
باب قوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين	باب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
١٩٥	١٦٢
سورة النحل	باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ
١٩٨	١٦٤
باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر	سورة يونس عليه الصلاة والسلام
١٩٨	١٦٧
سورة بني اسرائيل	سورة هود عليه الصلاة والسلام
٢٠٠	١٦٩
باب قوله أسرى بعبد له الامن المسجد الحرام	باب قوله وكان عرشه على الماء
٢٠٣	١٧١
باب قوله واذا اردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها الآية	باب قوله ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
٢٠٤	١٧٢
باب ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا	باب قوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذها أليم شديد
٢٠٧	
باب قوله وا تيناداود زبوراً	
٢٠٨	
باب قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً	
٢٠٨	
باب قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية	

## (تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيحة	صحيحة
٢٥١ باب قوله عز وجل والذين يرون آرزوا جهنم الخ	٢٠٨ باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس
٢٥٣ باب والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين	٢٠٩ باب قوله ان قرآن الفجر كان مشهودا
٢٥٤ باب ويدرا عنها العذاب ان تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين	٢٠٩ باب قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
٢٥٦ باب قوله والخامسة ان غضب الله عليهم ان كان من الصادقين	٢١٠ باب وقبل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا
٢٥٦ باب قوله ان الذين جاؤا بالاذك عصبة منكم الخ	٢١١ باب ويسألونك عن الروح
٢٥٧ باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا الى قوله الكاذبون	٢١٣ باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
٢٦٤ باب قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أنضمت فيه عذاب عظيم	٢١٣ سورة الكهف
٢٦٥ باب اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم	٢١٥ باب قوله وكان الانسان أكثر شىء جدلا
٢٦٥ باب ولولا اذ سمعتموه قائم ما يكون لنا ان نتكلم به هذا سبحانه هذا بيتان عظيم	٢١٦ باب واذا قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضى حقا
٢٦٦ باب وبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم	٢٢١ باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما ما نسيا حوتهما فاقتخذا سبيلا في البحر سريبا
٢٦٧ باب ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة الخ	٢٢٦ باب قوله فلما جاؤا قال لفتاه آتنا عذرا نا الخ
٢٧١ باب وليضربن بجمهرهن على جيوبهن سورة الفرقان	٢٢٩ باب قوله قل هل ننبئكم بالآخسرين اعمالا
٢٧٣ باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا	٢٣٠ باب أولئك الذين كذبوا بايات ربهم ولقاءه فخطب أفعالهم الاية
٢٧٣ باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الخ	٢٣١ كهيعص
٢٧٥ باب الامن تاب وآمن وعمل عملا صالحا الخ	٢٣٣ باب قوله وما تنزل الابرار ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا
٢٧٦ باب فسوف يكون لزاما	٢٣٤ باب قوله أفرايت الذي كفر بآياتنا وقال لاؤتينا ما لاؤولدا
٢٧٧ سورة الشعراء	٢٣٥ باب كلا سنكتب ما يقول وننزل من العذاب مدا طه
٢٧٨ باب ولا تتخزني يوم يبعثون	٢٣٨ باب قوله واصطنعتك لنفسى
٢٨٠ النحل	٢٣٩ باب قوله فلا يخرج جنك من الجنة فتشقى
٢٨١ القصص	٢٤٠ سورة الانبياء
٢٨٤ باب ان الذي فرض عليك القرآن	٢٤٢ باب كابدنا أول خلق فعيده وعدا علينا
٢٨٥ العنكبوت	٢٤٢ سورة الحج
٢٨٥ الم غلبت الروم	٢٤٤ باب وترى الناس سكارى
	٢٤٦ باب ومن الناس من يعبد الله على حرف
	٢٤٦ باب قوله هذان خصمان اختصموا في ربهم
	٢٤٨ سورة المؤمنین
	٢٤٩ سورة النور

صفحة	صفحة
باب قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي	باب لا تبديل لخلق الله
انك انت الوهاب	لقمان
باب قوله وما انا من المتكلمين	باب قوله ان الله عنده علم الساعة
الزمر	تنزيل السجدة
باب قوله قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم	باب قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
باب قوله وما قدروا الله حق قدره	الاحزاب
باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون	باب اذ عوهم لا ياتهم هو اقسط عند الله
باب قوله ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون	باب فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا
المؤمن	باب قوله يا ايها النبي قل لا ازل واجبك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعن واسرحن سرا حجيلا
حم السجدة	باب قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعلم بحسنات منكن اجرا عظيما
باب وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتن من الخاسرين	باب قوله وتحنق في نفسك ما لله مبديه وتحنق الناس والله احق ان تحشاه
حم عسق	باب قوله ترجى من تشاء ممنه وتووي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك
باب قوله الا الموتة في القربي	باب قوله لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الخ
حم الزخرف	باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
الدخان	سبأ
باب فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين	باب حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
باب يعشى الناس هذا عذاب اليم	باب ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد
باب قوله تعالى ربنا كفف عنا العذاب انا مؤمنون	الملائكة
باب اني لهم الذكري وقد جاءهم رسول مبين	سورة يس
باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون	باب قوله والشمس تجرى لمستقره اذ لك تقدير
سورة الحائية	العزير العليم
باب وما هم لكنا الا الدهر الاية	والصافات
الاحقاف	باب قوله وان يونس لمن المرسلين
باب والذي قال لو اديه اف لك الخ	
باب قوله فلما راوه عارضا الخ	
الذين كفروا	ص

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صحيفة	صحيفة
٣٦٧ سورة الرحمن	٣٤٢ باب وقت قطعوا رجاكم
٣٧١ باب قوله ومن دونه ما جنتان	٣٤٣ سورة الفتح
٣٧١ باب حور مقصورات في الخيام	٣٤٥ باب انا فتحنا لك فتحا مبينا
٣٧٢ الواقعة	٣٤٦ باب قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ
٣٧٣ باب قوله وظل مدود	٣٤٧ باب انا ارسلناك شاهدا ونبيا ونبيا
٣٧٤ الحديد	٣٤٧ باب هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين
٣٧٤ المجادلة	٣٤٨ باب قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة
٣٧٤ الحشر	٣٥٠ الحجرات
٣٧٥ باب قوله ما قطعتم من لينة	٣٥١ باب ان الذين يتادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون
٣٧٥ باب ما افاء الله على رسوله	٣٥٢ باب قوله ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
٣٧٦ باب وما اتاكم الرسول فخذوه	٣٥٢ سورة ق
٣٧٧ باب والذين تبوءوا الدار والايمان	٣٥٣ باب قوله وتقول هل من مزيد
٣٧٧ باب قوله ويؤثرون على انفسهم الاية	٣٥٥ والذاريات
٣٧٨ المحتجة	٣٥٧ سورة الطور
٣٧٨ باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء (طبعت خطأ اذلياء)	٣٥٨ سورة النجم
٣٧٩ باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات	٣٦٠ باب فكان قاب قوسين أو أدنى
٣٨٠ باب اذا جاءك المؤمنات بياد يعنك	٣٦٠ باب قوله تعالى فآوحي الى عبده ما أوحى
٣٨٢ سورة الصف	٣٦٠ باب لقد رأى من آيات ربه الكبرى
٣٨٣ سورة الجمعة	٣٦١ باب اقرأ بيم اللات والعزى
٣٨٣ باب واذا رآوا مجازة	٣٦١ باب ومناة الثالثة الاخرى
٣٨٤ سورة المنافقين	٣٦٢ باب فاخذوا لله واعبدوا
٣٨٥ باب اتخذوا ايمانهم جنة	٣٦٣ سورة اقتربت الساعة
٣٨٥ باب قوله ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون	٣٦٤ باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا
٣٨٦ باب واذا رآهم تجملك اجسامهم الخ	٣٦٥ باب تجرى باعنا اجزاء لمن كان كفرا الخ
٣٨٧ باب قوله سواء عليهم ااستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم الخ	٣٦٥ باب ولقد ينسنا القرآن للذكرفهل من مدكر
٣٨٩ باب يقولون لنرجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل والله العزوة لرسوله الخ	٣٦٦ باب اعجاز نخل منقعر
٣٨٩ سورة التغابن	٣٦٦ باب فكانوا كهشيم المحتظر
٣٩٠ سورة الطلاق	٣٦٦ باب ولقد صعبهم بكرة عذاب مستقر الخ
٣٩٠ باب واولات الاحمال اجلهن أن يضعن حملهن الخ	٣٦٦ باب ولقد اهلكننا اشياءكم فهل من مدكر
٣٩٢ سورة التحريم	٣٦٦ باب قوله سبهم الجمع ويولون الدبر
	٣٦٧ باب قوله بل الساعة قومة عدهم والساعة ادهى وأمر

## (تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للاعلامه القسطلاني)

صحيحة	صحيحة
باب يا ايها النبي لم تحترم ما أحل الله لك تبني	٣٩٢
مرضاة أزواجك	
باب تبني مرضاة أزواجك	٣٩٣
باب وأذسر النبي الى بعض أزواجه حديثنا الخ	٣٩٥
سورة تبارك الذي بيده الملك	٣٩٧
سورة ن والقلم	٣٩٨
باب عتل بعد ذلك زيم	٣٩٨
باب يوم يكشف عن ساق	٣٩٩
سورة الحاقة	٤٠٠
سورة سأل سائل	٤٠٠
سورة نأ أرسلنا	٤٠٠
باب وذا ولا سواعا ولا يعوث ويعوق	٤٠١
سورة قل أوحى الى	٤٠١
سورة المزمل	٤٠٢
سورة المدثر	٤٠٣
باب وثيابك فطهر	٤٠٤
باب والرجز فاهجر	٤٠٤
سورة القيامة	٤٠٥
باب ان علمنا جعده وقرآنه	٤٠٥
باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه	٤٠٥
سورة هل أتى على الانسان	٤٠٦
والمرسلات	٤٠٨
باب هذا يوم لا ينطقون	٤٠٩
سورة عم يتساءلون	٤١٠
باب يوم ينفع في الصور فتأتون أفواجا	٤١٠
سورة والنازعات	٤١٠
سورة عبس	٤١١
سورة اذا الشمس كورت	٤١٢
سورة اذا السماء انفطرت	٤١٣
سورة ويل للمطففين	٤١٣
سورة اذا السماء انشقت	٤١٤
باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا	٤١٤
باب لتر كبن طبعا عن طبق	٤١٥
سورة البروج	٤١٥
سورة الطارق	٤١٦
سورة سبح اسم ربك الاعلى	٤١٦
هل أتاك حديث الغاشية	٤١٧
سورة والفجر	٤١٧
لأقسم	٤١٨
سورة والشمس وضحاها	٤١٩
سورة والليل اذا يغشى	٤٢٠
باب والنهار اذا تجلي	٤٢٠
باب وما خلق الذكرو الانثى	٤٢٠
باب قوله وصدق بالحسنى	٤٢١
باب فسنيسره لليسرى	٤٢١
باب قوله وأما من يجحد واستغنى	٤٢١
باب فسنيسره للعسرى	٤٢٢
سورة والضحى	٤٢٣
باب ما ودعك ربك وما قلى	٤٢٣
سورة ألم نشرح لك	٤٢٤
سورة والتين	٤٢٤
سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق	٤٢٥
باب	٤٢٥
باب الذي علم بالقلم	٤٢٩
باب قوله تعالى كلالئن لم ينته الخ	٤٢٩
سورة نأ أنزلناه	٤٢٩
سورة لم يكن	٤٢٩
اذا زلزلات الارض زلزها	٤٣١
باب ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره	٤٣١
والعادات	٤٣٣
سورة القارعة	٤٣٣
سورة ألها كم	٤٣٣
سورة والعصر	٤٣٣
سورة ويل لكل همزة	٤٣٣
ألم تر	٤٣٣
لا يلاف قريش	٤٣٤
أرأيت	٤٣٤
سورة نأ أعطيناك الكوثر	٤٣٤

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صحيفة	صحيفة
٤٦٧	٤٣٥
باب فضل القرآن على سائر الكلام	سورة قل يا أيها الكافرون
٤٦٩	٤٣٦
باب الوصاة بكتاب الله عز وجل	سورة اذا جاء نصر الله
٤٦٩	٤٣٦
باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى اولم يكن لهم آياتنا	باب ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا
أزولنا عليك الكتاب يتلى عليهم	٤٣٧
٤٧١	سورة تبت يد اللى لهب وتب
باب اغتباط صاحب القرآن	٤٣٨
٤٧١	قل هو الله أحد
باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٤٤١
٤٧٣	سورة قل أعوذ برب الفلق
باب القراءة عن ظهر القلب	٤٤٢
٤٧٣	سورة قل أعوذ برب الناس
باب استذكار القرآن وتعا هذه	٤٤٣
٤٧٥	(كتاب فضائل القرآن)
باب القراءة على الدابة	٤٤٣
٤٧٥	باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل
باب تعليم الصبيان القرآن	٤٤٥
٤٧٦	باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب
باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا	٤٤٦
وقول الله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله	باب جمع القرآن
٤٧٧	٤٥٠
باب من لم يرب بأسان يقول سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا	باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٧٨	٤٥٠
باب الترتيل في القراءة وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرآنا فرقناه الخ	باب أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٨٠	٤٥٣
باب مدت القراءة	باب تأليف القرآن
٤٨٠	٤٥٥
باب الترجيح	باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم
٤٨١	٤٥٦
باب حسن الصوت بالقراءة	باب القراءة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٨٢	٤٥٩
باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره	باب فاتحة الكتاب
٤٨٢	٤٦١
باب قول المقرئ للقارئ حسبك	فضل البقرة
٤٨٢	٤٦٢
باب في كم بقراءة القرآن وقول الله تعالى فاقروا ما تيسر منه	باب فضل الكهف
٤٨٥	٤٦٢
باب البكاء عند قراءة القرآن	باب فضل سورة الفتح
٣٨٥	٤٦٢
باب من راي بقراءة القرآن أو تأكل به أو يخرجه	باب فضل قل هو الله أحد
٤٨٧	٤٦٥
باب اقرؤا القرآن ما تيسر منكم	باب فضل العهودات
	٤٦٦
	باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
	٤٦٧
	باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين

\* (تمت) \*



## فهرسة الجزء السابع

من شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم

صحيفة	صحيفة
باب نذ من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأق الذي هو خير ويكفر عن يمينه	باب الربا
باب اليمين على نية المستحلف	باب أخذ الحلال وترك الشبهات
باب الاستثناء في اليمين وغيرها	باب بيع البعير واستثناء ركوبه
باب النهي عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الخائف مما ليس بمحرام	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توقيته خيرا مما عليه
باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا
باب صحبة المماليك	باب الرهن وجوازه في الحضرة كالسفر
باب جواز بيع المدبر	باب السلم
( كتاب القسامة والمحار بين والقصاص والديات )	باب تحريم الاحتكار في الاقوات
باب القسامة	باب النهي عن الخلف في البيع
باب حكم المحار بين والمرتين	باب الشفعة
باب ثبوت القصاص في القتل بالجرح وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة	باب غرز الخشب في جدار الجار
باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه الموصول عليه فأنتف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها
باب اثبات القصاص في الانسان وما في معناها	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه
باب ما يباح به دم المسلم	( كتاب النرائض )
باب بيان اثم من سن القتل	( كتاب الهبات )
باب المجازاة بالدماء في الآخرة وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه
باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض الاما وهبه لولده وان سفل
باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من القصاص واستحباب طلب العفو ومنه	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة
باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطا وشبهه العمدة على عاقلة الجاني	باب العمري
( كتاب الحدود )	( كتاب الوصية )
باب حد السرقة ونصابها	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت
باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود	باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته
باب حد الزنا	باب الوقف
باب حد الحجر	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه
	( كتاب التذرع )
	( كتاب الايمان )
	باب النهي عن الخلف بغير الله تعالى

## (تابع فهرسة شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة	صحيفة
٣١٢ باب جواز قطع أشجار الكفار وتحرير بقاياها	٢٤٩ باب قدر أسواط التعزير
٣١٣ باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة	٢٥١ باب الحدود كفارات لاهلها
٣١٥ باب الانفال	٢٥٣ باب جرح العجماء والمعدن والبرجبار
٣٢٠ باب استحقاق القاتل سلب القتييل	٢٥٥ ( كتاب الاقضية )
٣٣٣ باب التقتيل وفداء المسلمين بالاسارى	٢٥٦ باب العين على المدعى عليه
٣٣٤ باب حكم النفي	٢٥٨ باب وجوب الحكم بشاهدوين
٣٥٠ باب كيفية قسمة الغنمية بين الحاضرين	٢٥٨ باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن
٣٥٢ باب الامداد باللائكة في غزوة بدر وابطاح الغنائم	٢٦٢ باب قضية هند
٣٥٦ باب ربط الاسير وحبسهم وجواز المن عليه	٢٦٥ باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حقه أو طلب ما لا يستحقه
٣٦٠ باب اجلاء اليهود من الحجاز	٢٦٩ باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٢٦٢ باب جواز قتال من نقض العهد وجواز ازال اهل الحصن على حكم الحاكم عدل اهل للحكم	٢٧١ باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان
٢٦٧ باب المبادرة بالغزوة وتقديم اهم الامرين المتمارضين	٢٧٢ باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور
٢٦٩ باب رد المهاجرين الى الانصار مناخهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالقتوح	٢٧٣ باب بيان خبر اليهود
٢٧٣ باب جواز الاكل من طعام الغنمية في دار الحرب	٢٧٤ باب اختلاف المجتهدين
٢٧٤ باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام	٢٧٦ باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين ( كتاب اللقطة )
٢٨٥ باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوه الى الاسلام	٢٨٧ باب تحريم حلب المشية بغير اذن مالكيها
٢٨٧ باب غزوة حنين	٢٨٩ باب الضيافة ونحوها
٢٩٩ باب غزوة الطائف	٢٩٢ باب استحباب المواساة بقضول المال
٤٠١ باب غزوة بدر	٢٩٣ باب استحباب خطط الأزواد اذا قلت والمواساة فيها
٤٠٤ باب فتح مكة	٢٩٥ ( كتاب الجهاد والسير )
٤١٤ باب صلح الحديبية	٢٩٥ باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة
٤٢٥ باب الوفا بالعهد	٢٩٧ باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم بآداب الغزوة وغيرها
٤٢٦ باب غزوة الاحزاب	٣٠٣ باب تحريم الغدر
٤٢٩ باب غزوة أحد	٣٠٦ باب جواز الخداع في الحرب
٤٣٣ باب اشتداد غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٠٦ باب كراهة تني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء
٤٣٣ باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين	٣٠٩ باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو
٤٤٣ باب قتل أبي جهل	٣١٠ باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
	٣١٠ باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير نعد

(تابع فهرسة شرح الامام النووي على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة	باب	صحيفة
٤٧٧	باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي	٤٤٤
	عن قتل صبيان أهل الحرب	٤٤٧
٤٨٣	باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	٤٥٧
٤٨٦	باب غزوة ذات الرقاع	٤٥٩
٤٨٧	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر الحاجة	٤٧٤
	أو كونه حسن الرأي في المسلمين	الآية
		٤٧٥

\* (تمت) \*